مَوسُوعَة
الأَحَادِيثِ الطِّبِّيَّةِ



مُحَمَّد الرَّيشَهري





بسم الله الرحمن الرحيم



مركز بحوث دارالحديث : ٧٣



محمّدی ری‌شهری، محمّد، ۱۳۲۵ -

موسوعة الأحاديث الطبية / تأليف محمّد الريشهري؛ المساعد مرتضى خوش‌نصيب [و ديگران]. ــ قم: دارالحـديث، ١٤٢٥ ق = ۱۳۸۳.

۲ ج . ـ (مركز تحقيقات دارالحديث؛ ٧٣)

ISBN: 978 - 964 - 7489 - 65 - 2

فهرست‌نويسی پيش از انتشار بر اساس اطلاعات فيپا.

كتاب‌نامه: ج. ۲. ص. ۷۱۹ ـ ۷۳۵؛ همچنين به صورت زيرنويس.

۱. پزشكی ـ احاديث. ۲. احاديث اهل سنّت ـ قرن ١٤. ۳. احاديث شيعه ـ قرن ١٤. الف. خوش‌نصيب، مرتضی، ۱۳٤۲ - ، نويسنده همكار. ب. صابری، حسين، - ، مترجم. ج. عنوان.

BP ١٤١/٥/م٨ر ٢٠٤١١٣٨٣ ٢٩٧/٢١٢

فهرست‌نويسی پيش از انتشار، در كتاب‌خانهٔ تخصّصی حديث / قم.

موسوعة الأحاديث الطبية

محمد الريشهري

المساعدون

خوش نصيب سبحاني نيا

افقي سعادتفر

موسوعة الأحاديث الطبية

المؤلف : محمّد الرَّيشهري

المساعدون : مرتضى خوش‌نصيب . محمّدتقي سبحاني‌نيا . رسول أُفقي . أحمد سعادت‌فر

التحقيق : مركز بحوث دارالحديث

التعريب : علي الأسدي

تخريج الأحاديث : علي النجفي ، مهدي غلامعلي ، علي شاه‌عليزاده

ضبط النصّ : مرتضى خوش‌نصيب

تقويم النصّ : عادل الأسدي

المقابلة المطبعية : محمود سپاسي ، مصطفى أوجي ، مهدي جوهرچي ، محمّد محمودي

استخراج الفهارس : حيدر المسجدي

نضد الحروف : حسين أفخميان

الإخراج الفني : محمّد ضياء السلطاني

الخطّاط : حسن فرزانگان

الناشر : دارالحديث للطباعة والنشر

الطبعة : الثالث . ۱۴۳۱ ق / ۱۳۸۹ ش

المطبعة : دارالحديث

الكمية : ۱۰۰۰

الثمن : ۱۱۰۰۰ تومان



ايران: قم المقدسة ، شارع معلّم ، الرقم ، ۱۲۵ هاتف : ۷۷۴۰۵۴۵ _ ۷۷۴۰۵۲۳ ۰۲۵۱

ISBN: 978 - 964 - 7489 - 65 - 2

http://darolhadith.ir

darolhadith.20@gmail.com

الفهرس الإجمالي

المدخل ٩

القسم الأوّل: الطِّبابة

الفصل الأوّل: الطِّبابة في منظار الإسلام ٣٣
الفصل الثاني: آداب الطِّبابة وأحكامها ٤٧
الفصل الثالث: إرشادات طبّيّة ٦٥

القسم الثّاني: المَرَض

المدخل ٨٥
الفصل الأوّل: تعريف المرض ٩١
الفصل الثاني: وجوه من الحكمة في الأمراض ٩٣
الفصل الثالث: منافع المرض ٩٥
الفصل الرابع: واجبات المريض ١٠٩
الفصل الخامس: التّمريض ١١٧
الفصل السادس: عيادة المريض ١٢٧

القسم الثّالث: ما يتعلّق بأجهزة البدن

الفصل الأوّل: القلب والعروق ١٤٣
الفصل الثاني: الدّماغ والأعصاب ١٥١
الفصل الثالث: العين ١٧٣
الفصل الرابع: الأذُن ١٩٥
الفصل الخامس: جهاز التّنفّس ١٩٩
الفصل السادس: الفم والأسنان ٢١٥

الفصل السابع: جهاز الهضم ٢٤٥
الفصل الثامن: الدّم والطّحال ٢٧٣
الفصل التاسع: الجلد ٢٧٩
الفصل العاشر: الشّعر ٣٠٧
الفصل الحادي عشر: الظّفر ٣٢٥
الفصل الثاني عشر: العظام ٣٢٩
الفصل الثالث عشر: الجهاز البولي والتّناسلي ٣٣٧

القسم الرّابع: دور الأكل والشُّرب في الصِّحَّة والمرض

الفصل الأوّل: قلّة الأكل ٣٩٩
الفصل الثاني: الحمية ٤٠٥
الفصل الثالث: التّجوّع ٤٠٩
الفصل الرابع: كثرةُ النهم ٤١٥
الفصل الخامس: آداب أكل الطّعام ٤٣١
الفصل السادس: آداب أكل اللّحم ٤٥٣
الفصل السابع: آداب أكل الفاكهة ٤٦٣
الفصل الثامن: آداب الشّرب ٤٦٧
الفصل التاسع: وجبات الأكل ٤٧٧

القسم الخامس: التّداوي بالأغذية والعقاقير

الفصل الأوّل: الأُترج ٤٩١
الفصل الثاني: الإجّاص ٤٩٥
الفصل الثالث: الأرُزّ ٤٩٧
الفصل الرابع: الباذروج (الحوك) ٤٩٩
الفصل الخامس: الباذنجان ٥٠٣
الفصل السادس: الباقلاء ٥٠٧
الفصل السابع: البصل ٥٠٩

الفصل الثامن: البطّيخ ٥١١
الفصل التاسع: البيض ٥١٥
الفصل العاشر: التّفاح ٥٢١
الفصل الحادي عشر: التّلبينة ٥٢٥
الفصل الثاني عشر: التّمر ٥٢٧
الفصل الثالث عشر: التّين ٥٣٣
الفصل الرابع عشر: الثّوم ٥٣٥
الفصل الخامس عشر: الجُبن ٥٣٧
الفصل السادس عشر: الجرجير ٥٤١
الفصل السابع عشر: الجزر ٥٤٥
الفصل الثامن عشر: الجوز ٥٤٧
الفصل التاسع عشر: الحرمل ٥٤٩
الفصل العشرون: الحلبة ٥٥١
الفصل الحادي والعشرون: الحلواء ٥٥٣
الفصل الثاني والعشرون: الحمّص ٥٥٥
الفصل الثالث والعشرون: الخبز ٥٥٧
الفصل الرابع والعشرون: الخسّ ٥٦١
الفصل الخامس والعشرون: الخلّ ٥٦٣
الفصل السادس والعشرون: الرُّمّان ٥٦٧
الفصل السابع والعشرون: الزّبيب ٥٧٣
الفصل الثامن والعشرون: الزّيتون ٥٧٧
الفصل التاسع والعشرون: السّعتر ٥٨١
الفصل الثلاثون: السُّعد ٥٨٣
الفصل الحادي والثلاثون: السّفرجل ٥٨٥
الفصل الثاني والثلاثون: السُّكّر ٥٩٣
الفصل الثالث والثلاثون: السّلجم ٥٩٧
الفصل الرابع والثلاثون: السّلق ٥٩٩

الفصل الخامِسُ والثلاثون: السّمن ٦٠١
الفصل السّادِسُ وَالثّلاثونَ: السّنا ٦٠٣
الفصل السّابعُ والثلاثون: السّويق ٦٠٥
الفصل الثّامِنُ والثلاثون: الشّحم ٦١٣
الفصل التّاسِعُ والثلاثون: العدس ٦١٥
الفصل الأربَعونَ: العَسَل ٦١٧
الفصل الحادي والأربعون: العنب ٦٢٣
الفصل الثاني والأربعون: العُناب ٦٢٧
الفصل الثالث والأربعون: الغبيراء ٦٢٩
الفصل الرابع والأربعون: الفِجل ٦٣١
الفصل الخامس والأربعون: الفَرفخ ٦٣٣
الفصل السادس والأربعون: القِثّاء ٦٣٥
الفصل السابع والأربعون: القرع ٦٣٧
الفصل الثامن والأربعون: الكباب ٦٤١
الفصل التاسع والأربعون: الكرّاث ٦٤٣
الفصل الخَمسونَ: الكرفس ٦٤٧
الفصل الحادي والخَمسونَ: الكمأة ٦٤٩
الفصل الثاني والخمسون: الكمّثرىٰ ٦٥٣
الفصل الثّالِثُ والخمسون: اللّبان ٦٥٥
الفصل الرابع والخمسون: اللّبن ٦٥٩
الفصل الخامس والخمسون: اللّحم ٦٦٥
الفصل السادس والخمسون: اللّوبيا ٦٧٧
الفصل السابع والخمسون: الماش ٦٧٩
الفصل الثامن والخمسون: الملح ٦٨١
الفصل التاسع والخمسون: الهريسة ٦٨٣
الفصل السّتونَ: الهندباء ٦٨٥
الفهارس ٦٨٩

المدخل

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله علىٰ عبده المصطفى محمّد خاتم النبيّين وعلىٰ أهل بيته الطيّبين الطاهرين، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً، وعلىٰ أصحابه الذين أحسنوا الصحبة، واستجابوا له، وأسرعوا إلىٰ وفادته، وسابقوا إلىٰ دعوته.

يتصدّر علم الطبّ سائر العلوم البشريّة المتنوّعة؛ ذلك أنّ فلسفة العلوم هي: استثمار الإنسان مواهب الحياة، وهذا الهدف لا يتيسّر إلّا في ضوء صحّة الجسد والروح.[1] من هنا قال الإمام الباقر عليه السلام:

«وَاعلَم أنَّهُ لا عِلمَ كَطَلَبِ السَّلامَةِ، ولا سَلامَةَ كَسَلامَةِ القَلبِ».[2]

ويدلّ هذا الكلام بوضوح علىٰ أنّ طبّ الروح من منظار الإسلام أغلىٰ من طبّ الجسد، وطبّ الجسد أغلىٰ من سائر العلوم، وهذا ما يشير إليه الحديث النبويّ الشريف الآتي أيضاً:

«العِلمُ عِلمانِ: عِلمُ الأَديانِ، وعِلمُ الأَبدانِ».[3]

---

١. كما روي عن الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام قوله: «بِالعافِيَةِ تـوجَدُ لَـذَّةُ الحَـياةِ» (غرر الحكم، ح ٤٢٠٧).

٢. انظر: ص ٣٣، ح ٤.

٣. انظر: ص ٣٢، ح ١.

التطبيب عمل الله

نقل القرآن الكريم على لسان إبراهيم الخليل عليه السلام قوله: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾.[١]

ويستبين من هذا الكلام أنّ التطبيب هو عمل الله تعالىٰ، وأنّ الطبيب الحقيقيّ هو نفسه سبحانه.[٢] فهو الّذي وضع الخواصّ الطبّية في العقاقير، وجعل لكلّ داءٍ في نظام الخلق دواءه[٣]، ووهب الإنسانَ معرفةَ الأدواء وأدويتها وطريقة علاجها، فاتّخذه الإنسان بذلك رمزاً لاسم «الطبيب» و«الشافي»، كما كان الأنبياء عليهم السلام رمزاً لهذين الاسمين المقدَّسين فيما يتّصل بعلاج الأمراض الروحيّة.

قال الإمام عليّ عليه السلام في وصف رسول الله صلى الله عليه وآله:

«طَبيبٌ دَوّارٌ بِطِبِّهِ، قَد أحكَمَ مَراهِمَهُ، وأحمىٰ مَواسِمَهُ، يَضَعُ ذٰلِكَ حَيثُ الحاجَةُ إلَيهِ، مِن قُلوبٍ عُميٍ، وآذانٍ صُمٍّ، وألسِنَةٍ بُكمٍ. مُتَتَبِّعٌ بِدَوائِهِ مَواضِعَ الغَفلَةِ، ومَواطِنَ الحَيرَةِ».[٤]

وهكذا يرى الإسلام أنّ الطبيب والدواء ـ روحيّين كانا أم جسديّين ـ يؤدّيان دور الواسطة في النظام الكَونيّ الحكيم، وأنّ المعالج هو الله سبحانه وحدَه.

موسوعة الأحاديث الطبّية

إذا كان الطبّ في اللغة[٥] والنصوص الإسلاميّة يشمل علاج الأمراض الجسديّة

---

١. الشعراء: ٨٠.

٢. انظر: ص ٤٣ (الطبابة في منظار الإسلام / الشفاء من الله).

٣. انظر: ص ٤٠ (الطبابة في منظار الإسلام /لكلّ داء دواء).

٤. نهج البلاغة، الخطبة ١٠٨، عيون الحكم والمواعظ، ص ٣١٩، ح ٥٥٦٤.

٥. الطبُّ ـ مثلّثة الطاء ـ: علاج الجسم والنفس (القاموس المحيط، ج ١، ص ٩٦).

والنفسيّة، وكان معالج الجسد كمعالج النفس رمزاً لأسماء الله الحُسنىٰ. مضافاً إلىٰ أنّ طبّ الجسد وطبّ النفس يتقاربان غاية القرب، حتّىٰ يتسنّىٰ معالجة عدد من الأمراض الجسديّة بتدبيرٍ نفسيّ، ومعالجة بعض الأمراض النفسيّة بعقارٍ جسديّ، فإنّ الفرعين من الطبّ موضوعان مستقلّان في الكتابات الإسلاميّة. وطبّ النفس موضوع علم الأخلاق. فلا يُصطَلح عليه اسم الطبّ. من هنا فإنّ موضوع موسوعة الأحاديث الطبيّة أحاديثُ تناولت الشؤون الصحيّة أو علاج الأمراض الجسديّة.

ومن الضروريّ قبل التعرّف علىٰ نصّ هذه الأحاديث، بيان موقع الطبّ في القوانين الإسلاميّة، والتقويم العام للأحاديث الطبّية، وكذا الإشارة إلى مراحل تدوين هذه الموسوعة في ثلاثة فصول:

١

موقع الطبّ في القوانين الإسلاميّة

إنّ فلسفة الأحكام والقوانين الإسلاميّة تكامل المجتمع البشريّ ماديّاً ومعنويّاً، فالإسلامُ يرىٰ أنّ أعظم النِّعم الإلهيّة هي صحّة البدن، وأكبر منها صحّة الروح، وكذلك فإنّ أخطر البلايا مرض البدن، وأخطر منه مرض الروح.

لقد قال الإمام عليّ عليه السلام في هذا المجال:

«إنَّ مِنَ البَلاءِ الفاقَةَ، وأشَدُّ مِن ذٰلِكَ مَرَضُ البَدَنِ، وأشَدُّ مِن ذٰلِكَ مَرَضُ القَلبِ، وإنَّ مِنَ النِّعَمِ سِعَةَ المالِ، وأفضَلُ مِن ذٰلِكَ صِحَّةُ البَدَنِ، وأفضَلُ مِن ذٰلِكَ تَقوَى القُلوبِ».[1]

فإذا كان المرضُ أخطر بلاء، والصحّةُ أكبر نعمة، فما منهاج الإسلام ـ الذي يرمي إلىٰ سعادة الإنسان وتكامله ـ لمكافحة الأمراض وضمان سلامة المجتمع؟ وبعبارة أُخرىٰ، ما موقع الطبّ في الأحكام والقوانين الإسلاميّة؟

موقع الطبّ الوقائيّ في الإسلام

تدلّ دراسة النصوص الإسلاميّة بوضوح علىٰ أنّ الطبّ الوقائيّ، والوقاية من الأمراض، وضمان سلامة المجتمع هي من الأهداف الأصليّة والحِكَم المهمّة للأحكام الإسلاميّة. وقد بيّن الله تعالىٰ أنّ القرآن الكريم ومناهجه النيّرة الرافدة

---

١. الأمالي للطوسي، ص ١٤٦، ح ٢٤٠، تحف العقول، ص ٢٠٣، بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٥١، ح ٨.

بالحياة توجّه المجتمع إلىٰ طرق ضمان السلامة:

﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾.[١]

وهكذا يستطيع الإنسان من خلالِ ارتباطه بالله تعالىٰ وما بيّنه للحياة من مناهج وسُبل أن يظفر بأعظم النِّعم الإلهيّة، ولا يضمن سلامته وسعادته لا في الآخرة فحسب، بل يضمنهما في الدنيا أيضاً:

﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ﴾.[٢]

وعلىٰ هذا الأساس فإنّ ما يشكّل ضرراً وخطراً علىٰ سلامة الجسد أو الروح فهو حرام أو مكروه، وإنّ ما يكون لازماً ومفيداً لسلامة الإنسان فهو واجب أو راجح، وإنّ ما ليس فيه نفع أو ضرر للجسد أو الروح فهو مباح، وهذا يعني: أنّ الطبّ الوقائي محبوك في متن الأحكام الإسلاميّة الخمسة، وأنّ التطبيق الدقيق للقوانين الربّانيّة في الحياة يستتبع سلامة الجسد والروح.[٣]

يقول الإمام الرضا عليه السلام في الحكمة من الأحكام الإلهيّة التي اُحلّت للإنسان أو حُرّمت عليه:

«إنّا وَجَدنا كُلَّ ما أحَلَّ اللهُ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ فَفيهِ صَلاحُ العِبادِ وبَقاؤُهُم، ولَهُم إلَيهِ الحاجَةُ الَّتي لا يَستَغنونَ عَنها، ووَجَدنَا المُحَرَّمَ مِنَ الأَشياءِ لا حاجَةَ بِالعِبادِ إلَيهِ ووَجَدناهُ مُفسِداً داعِياً لِلفَناءِ وَالهَلاكِ».[٤]

نلاحظ في هذا الكلام أنّ الإمام عليه السلام نصّ علىٰ أنّ ما اُحلّ من شرائع كالأكل،

---

١. المائدة: ١٦.

٢. النساء: ١٣٤.

٣. باستثناء الحالات التي تقتضي فيها الحكمة الإلهيّة مرض الإنسان لأهداف تربويّة. انظر: ص ٨٦ (الحكمة من المرض).

٤. علل الشرائع، ص ٥٩٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ١٦٦، ح ٥. وانظر: التداوي بالمحرّمات ص ٦٠، ح ٦٥.

والشرب، والزواج، وغيرها أُمور يحتاج إليها الناس؛ لضمان سلامتهم ورفاهيتهم ورخائهم، وبها تتعلّق مصالح حياتهم وبقائهم، وعلى العكس فإنّ ما حُرّم عليهم أُمور لايحتاجون إليها، بل هي مضرّة لسلامتهم ورخائهم، وتؤدّي إلىٰ هلاكهم وفنائهم.

٢

التقويم العامّ للأحاديث الطبّيّة

من الضروري الإجابة عن ثلاثة أسئلة أساسيّة قبل تقويم الأحاديث الطبّية:

السؤال الأوّل: هل لعلم الطبّ مصدر إلٰهيّ؟ أي أنّه مستند إلى الوحي أم إلىٰ تجربة الإنسان؟

السؤال الثاني: أكان لأئمّة الدين: رسول الله ﷺ وأهل بيته عليهم السلام معرفة بعلم الطبّ أم لا؟

السؤال الثالث: هَبْ أنّ لهم معرفةً بعلم الطبّ، فهل يقوم الدين علىٰ أساس مزاولة الشؤون الطبّية، ومعالجة أنواع الأمراض الجسديّة؟

١. مصدر علم الطبّ

يرىٰ بعض العلماء أنّ لعلم الطبّ مصدراً إلهيّاً، وأنّه يستندُ علىٰ الوحي، قال المفكّر والمحقّق الكبير الشيخ المفيد رحمه الله في هذا المجال:

«الطبّ صحيح، والعلم به ثابت، وطريقه الوحي، وإنّما أخذ العلماء به عن الأنبياء؛ وذلك أنّه لا طريق إلىٰ علم حقيقة الداء إلّا بالسمع، ولا سبيل إلىٰ معرفة الدواء إلّا بالتوقيف[1]، فثبت أنّ طريق ذلك هو السمع عن العالم بالخفيّات تعالىٰ».[2]

---

١. في بحار الأنوار: «بالتوفيق».

٢. تصحيح الاعتقاد، ص ١٤٤، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٥.

يبدو أنّ حاجة الإنسان الأوّل كانت تستدعي قيام الوحي لرفده ببعض العلوم التجريبيّة الضروريّة لحياته، ويدعم هذا الرأي ما نقله السيّد رضي الدين علي بن طاووس رحمه الله عن بعض الكتب:

«إنَّ اللهَ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ أهبَطَ آدَمَ مِنَ الجَنَّةِ، وعَرَّفَهُ عِلمَ كُلِّ شَيءٍ، فَكانَ مِمّا عَرَّفَهُ النُّجومَ وَالطِّبَّ».[1]

من هنا، يمكننا أن نقول: إنّ بداية علم الطبّ كانت عن طريق الوحي، ثُمّ زادته تجربة العلماء فاتّسع تدريجيّاً، ويتّسع علىٰ تواتر الأيّام، لكنّ من زعم أنّ الوحي هو الطريق الوحيد لهذا العلم، فإنّ كلامه لا يقوم علىٰ برهان عقليّ أو شرعيّ، كما أثبتت التجربة بطلانه، وما نُقل عن المرحوم الشيخ المفيد قوله إنّ طريقه: «السمع عن العالم بالخفيّات» يصحّ إذا قُصد أنّه أحد طرقه، لا أنّه الطريق الوحيد، وإلّا فلا.

٢. أهل البيت وعلم الطبّ

تدلّ دراسة دقيقة للأحاديث المأثورة عن أهل البيت عليهم السلام بشأن الخصائص العلميّة، ومبادئ العلوم، وأنواعها[2]، علىٰ أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السلام لم يتّصفوا بعلم الطبّ فحسب، بل بالعلوم جميعاً، وليس ذلك عن طريق الاكتساب، بل عن طريق خارق للعادة، حتّىٰ أنّهم أنّىٰ شاؤوا أن يعلموا شيئاً علموه، كما قال الإمام الصادق عليه السلام:

«إنَّ الإمامَ إذا شاءَ أن يَعلَمَ عَلِمَ».[3]

---

١. انظر: ص ٣٤، ح ٦.

٢. انظر: أهل البيت في الكتاب والسنّة، ص ١٨٣ (خصائصهم في العلم)، وص ١٩٩ (أبواب علومهم)، وص ٢١٧ (مبادئ علومهم).

وموسوعة الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام، ج ١٠ (علوم الإمام عليّ عليه السلام).

٣. انظر: أهل البيت في الكتاب والسنّة، ص ٢٣٣ (صفة علومهم).

وبسبب هذا العلم الجمّ كان أميرالمؤمنين عليّ عليه السلام يكرّر خطابه للناس قائلاً:

«سَلوني قَبلَ أن تَفقُدوني، فَإِنَّ بَينَ جَنبَيَّ عُلوماً كَثيرَةً كَالبِحارِ الزَّواخِرِ».[١]

وكان أئمّة أهل البيت عليهم السلام قاطبةً زاخرين بهذا العلم، ولم يتلكّؤوا في جواب أيّ مسألة علميّة قطّ، وقد قال الإمام الرضا عليه السلام في هذا الشأن:

«إنَّ العَبدَ إذَا اختارَهُ اللهُ عز وجل لِأُمورِ عِبادِهِ شَرَحَ صَدرَهُ لِذٰلِكَ، وأَودَعَ قَلبَهُ يَنابيعَ الحِكمَةِ، وأَلهَمَهُ العِلمَ إلهاماً، فَلَم يَعيَ بَعدَهُ بِجَوابٍ، ولا يُحَيَّرُ[٢] فيهِ عَنِ الصَّوابِ».[٣]

من هنا، لا ريب في أنّ أهل البيت عليهم السلام كانوا ملمّين بعلم الطبّ، وإذا ثبت أنّهم قالوا شيئاً يتعلّق بمسألة من مسائله، فإنّ كلامهم مطابق للواقع حتماً.

٣. الدين ومهنة الطبّ

مع أنّ الطبّ الوقائيّ قد حظي ـ كما بيّنا ـ باهتمام الأحكام الدينيّة، وأنّ أئمّة الدين أصابوا من علم الطبّ ما أصابوا، غير أنّ فلسفة الدين ليست الخوض في مهنة الطبّ، لذا جعلت الروايات الإسلاميّة علم الدين قسيماً لعلم الطبّ[٤]، كما أنّ أهل البيت لم يخوضوا في الشؤون الطبّية كمهنة، وأنّ فصل الفقه عن الطبّ، وعمل الفقهاء عن عمل الأطبّاء[٥] دليل آخر أيضاً علىٰ امتياز نطاق الدين عن نطاق الطبّ.

---

١. انظر: موسوعة الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام، ج ١، ص ٣٠٦ (الباب العاشر).

٢. في عيون أخبار الرضا عليه السلام: «لا يَحيدُ» أي لا يَميلُ، وفي معاني الأخبار: «لا يَحارُ» و«حارَ يَحارُ فلانٌ: ضَلَّ سبيلَهُ ويقال: حار في الأمر (المعجم الوسيط: ج ٢، ص ٢١١).) وهما أنسب ممّا في المتن.

٣. الكافي، ج ١، ص ٢٠٢، ح ١؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٢٢١، ح ١؛ معاني الأخبار، ص ١٠١، ح ٢؛ كمال الدين، ص ٦٨٠، ح ٣١؛ الاحتجاج، ج ٢، ص ٤٤٦ كلّها عن عبدالعزيز بن مسلم.

٤. انظر: ص ٣٣، ح ١.

٥. انظر: ص ٣٣، ح ٢، وح ٣، و ص ٣٤، ح ٥.

عرفنا إذاً أنّ خوض الأئمّة في المسائل الطبّية كخوضهم في سائر العلوم إذ كان خاصّاً مؤقّتاً لا عامّاً دائماً علىٰ نحو مراجعة الناس الأطبّاء، وكان يمثّل نوعاً من الكرامة والإعجاز.

ومن البديهيّ أنّ الناس لو كانوا قد اهتمّوا واستناروا بعلمِ أهل البيت عليهم السلام الجمّ، وسجّلوا آثارهم العلميّة بإتقان؛ لاستمتعت البشريّة هذا اليوم بذخائر علميّة ثقافيّة عظيمة في شتّىٰ فروع العلم، لكنّا نأسىٰ علىٰ جهل المنزلة العلميّة لأهل البيت عليهم السلام إذ لم تُعرَف حقّ معرفتها، كما أنّ ما أُثر عنهم لم يسلم من مكائد الساسة المحترفين المفترين، حتّى نجد أنّ الظفر بتراثهم العلميّ هذا اليوم يحتاج إلىٰ جهودٍ بالغةٍ.

ونظراً إلىٰ ما قلناه نقوم فيما يأتي بتقويم الأحاديث التي وصلت إلينا عن أهل البيت عليهم السلام في القضايا الطبّية:

تقويم الأحاديث الطبّية من منظور الشيخ الصدوق

يحكم شيخ المحدّثين محمّد بن عليّ بن بابويه القمي المعروف بالصدوق رحمه الله علىٰ الأحاديث الطبّية بنحوٍ لا يمكن الركون إليه إلّا في حالات خاصّة، يقول رحمه الله:

«اعتقادنا في الأخبار الواردة في الطبّ أنّها علىٰ وجوه:

منها: ما قيل علىٰ هواء مكّة والمدينة فلا يجوز استعماله في سائر الأهوية.

ومنها: ما أخبر به العالم عليه السلام علىٰ ما عرف من طبع السائل ولم يتعدّ موضعه؛ إذ كان أعرف بطبعه منه.

ومنها: ما دلّسه المخالفون في الكتب لتقبيح صورة المذهب عند الناس.

ومنها: ما وقع فيه سهو من ناقله.

ومنها: ما حُفظ بعضه ونُسي بعضه.

وما روي في العسل أنّه شفاء من كلّداء فهو صحيح ، ومعناه أنّه شفاء من كلّ داء بارد.

وما روي في الاستنجاء بالماء البارد لصاحب البواسير؛ فإنّ ذلك إذا كان بواسيره من حرارة.

وما روي في الباذنجان من الشفاء؛ فإنّه في وقت إدراك الرطب لمن يأكل الرطب، دون غيره من سائر الأوقات.

وأمّا أدوية العلل الصحيحة عن الأئمّةعليهم السلام **فهي آيات القرآن وسوره، والأدعية على حسب ما وردت به الآثار بالأسانيد القويّة والطرق الصحيحة».**[1]

وفي ضوء هذا التقويم يتسنّىٰ لنا أن نضع قسماً من الأحاديث الطبّية في متناول أشخاص معيّنين ترتبط بهم هذه الأحاديث، ونضرب عن سائر الأحاديث صفحاً. والأحاديث الوحيدة التي يتيسّر وضعها في متناول العامّة من الناس هي الأحاديث الصحيحة التي تدعو الناس إلى العلاج بواسطة الدعاء والاستشفاء بالآيات القرآنيّة.

يبدو أنّ كلام الشيخ الصدوق رحمه الله وإن كان صحيحاً مبدئيّاً، إذ إنّ الأحاديث الطبّية فاقدة للسند عادةً، واحتمال الدسّ فيها كبير، لكنّ نتيجة هذا الضرب من التقويم حرمان الناس من بعض الذخائر العلميّة لأهل البيت عليهم السلام ؛ لأنّ ضعف السند لا يقوم دليلاً علىٰ تعذّر صدور الحديث لا محالة، كما أنّ صحّة السند ليست دليلاً علىٰ صدوره القطعيّ، من جهة أُخرىٰ لا يُستسهَلُ الحكم علىٰ أنّ عدداً من أنواع العلاج الواردة في الأحاديث يخصّ أشخاصاً معيّنين دون غيرهم.

من هنا، لا نستطيع أن نزوّد عامّة الناس بجميع الأحاديث كإرشادات طبّية لأئمّة الدين، كما لا نستطيع أن نضعها جانباً ونحذفها من كتب الحديث بنحو عام، فما عسانا أن نفعل؟!

---

١. الاعتقادات للصدوق، ص ١١٥؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ٧٤.

أقسام الأحاديث الطبّية

لابدّ أن نقول في الإجابة عن هذا السؤال: إنّ لنا أن نقسم الأحـاديث الطـبّية إلىٰ ثلاثة أقسام:

القسم الأوّل: الأحاديث التي تمثّل معجزة أئمّة الدين في علاج الأمراض، كما ورد في القرآن الكريم إذ نقل لنا معجزة عيسىٰ ﷺ. قال تعالىٰ:

﴿وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.[١]

القسم الثاني: الأحاديث المأثورة في الوقاية من الأمراض.

القسم الثالث: الأحاديث الواردة في علاج الأمراض، وتنقسم إلىٰ قسمين أيضاً:

الأوّل: الاستشفاء بالقرآن والدعاء.

الثاني: الاستشفاء بواسطة الدواء.

أمّا الأحاديث التي تتناول الإعجاز في الموضوعات الطبّية فهي خارجة فـي الحقيقة عن نطاق الأحاديث الطبّية المعهودة في كلامنا.

والملاحظة الجديرة بالاهتمام هنا هي أنّ عرض الأحاديث المتعلّقة بـالطبّ الوقائيّ لعامّة الناس لا يثير مشكلةً ما؛ وذلك بالنظر إلىٰ أنّ هذه الأحاديث تنطبق على الموازين العلميّة غالباً، كما أنّ العوامل الواردة فيها للوقاية لاتـعني السـبب الكامل للوقاية نفسها.

كذلك يمكننا أن نعرض للناس قسماً من الأحاديث المتعلّقة بالطبّ العلاجيّ، التي يتمثّل فيها العلاج بواسطة الآيات القرآنيّة والأدعية، وذلك بالنظر إلىٰ شروط إجابة الدعاء، وكَونِه مجرَّباً في علاج كثير من الأمراض.[٢]

في ضوء ذلك نلاحظ أنّ الأحاديث الوحيدة التي لا يصحّ تبنّيها بلا تقويمٍ تامٍ،

---

١. آل عمران: ٤٩.

٢. سيأتي هذا القسم في موسوعة نهج الدعاء بإذن الله سبحانه.

وتعذّر نسبتها إلىٰ أئمّة الدين كإرشادات قبل التقويم الدقيق لها هي الأحاديث التي توصي بعلاج الأمراض عن طريق عقاقير خاصّة. ولنا أن نقوّم هذه الأحاديث عن طريق نشير إليه فيما يأتي:

تقويم الأحاديث الطبّية عبر التحليل

إنّ التحليل أفضل طريق لتقويم الأحاديث الطبّية تقويماً دقيقاً، والاستهداء بها استهداءً تامّاً. فالتحليل والمختبر في الحقيقة هما أمثل قرينة عقليّة لإثبات صحّة الأحاديث الطبّية وسقمها، ومن حسن الحظّ أنّ إمكانيّة الإفادة منهما في العصر الحالي متوفّرة أكثر من أيّ وقت آخر.

الحافز الرّئيس إلى تدوين موسوعة الأحاديث الطبّية

من المناسب أن أُشير هنا إلىٰ أنّ هذا الهدف، أي: تقويم الأحاديث الطبّية بواسطة المختبر هو الدافع الرئيس إلى التخطيط من أجل تأليف «موسوعة الأحاديث الطبّية».

وبالنظر إلىٰ أنّ ضعف السند في الأحاديث الطبّية لا يقوم دليلاً على عدم صدورها القطعيّ، وبسبب وجود الوضع في هذه الأحاديث عزمنا منذ سنين علىٰ تمويل مركز البحوث والدراسات في دارالحديث من أجل جمع الأحاديث الطبّية وتنظيمها بنحو يسهّل على الباحثين مجال البحث في المختبرات؛ وذلك لتصفيتها وتنوير الناس بها ولا سيّما المراكز العلميّة للاستضاءة بالكنوز العلميّة لأهل البيت عليهم السلام، وها هو الهدف قد تحقّق بفضل الله تعالىٰ ومساعدة الزملاء الذين سأذكر أسماءَهم.[1]

---

١. من الجدير بالذكر أنّ عدداً من الأحاديث الضعيف انتسابها إلىٰ أهل البيت عليهم السلام قد خضع للتقويم وحُذف في التبويب الأخير.

من هنا، فإنّ المخاطَب الأصليّ في «موسوعة الأحاديث الطبّية» هو الباحث في العلوم الطبّية. وكما أشرتُ يمكن أن تفيد هذه الموسوعة أيضاً في الوقاية من الأمراض، أي الطبّ الوقائيّ، وكذلك في خواصّ الأغذية لعامّة الناس. بعبارة اخرىٰ، أقسام هذه الموسوعة، ما عدا الفصول المتعلّقة بعلاج الأمراض في القسم الثاني، مفيدة نافعة لعامّة الناس.

التقويم العلميّ لأحاديث الإثمِد

في ختام هذا المبحث، ولعرض عيّنة ماثلة من التقويم العلميّ للأحاديث الطبّية ألفت نظر القرّاء الكرام إلىٰ خلاصة لتقرير يضمّ دراسة لمشروعين قام بهما أحد الزملاء العاملين في «موسوعة الأحاديث الطبّية» بشأن تقويم الأحاديث الواردة في الفوائد الطبّية لكُحل الإثمِد.[1]

المشروع الأوّل[2]: البحث في كحل الإثمد الأسود

أوصت الروايات الإسلاميّة باستعمال كحُل الإثمِد (حجر الكُحل) للوقاية من تساقط الأهداب، وذكرت له أيضاً فوائد أُخرىٰ لصحّة الإنسان. ومع الأخذ بنظر الاعتبار العوامل المساعدة على التساقط الملحوظ في «التهاب الجَفن»[3] المزمن، وبالنظر إلىٰ أنّ أهمّ عامل أو سبب لهذا المرض هو بكتريا المكوَّر العنقوديّ، عزمنا

---

١. انظر: ص ١٨٠، ح ٤٤٨. وأيضاً ص ١٨٥ (ما يجلو البصر ويزيد فيه / الاكتحال بالإثمد).

٢. عنوان المشروع: دراسة الآثار المضادّة للجراثيم في كحل الإثمد على خمسة أنواع من البكتريا الموجبة والبكتريا السالبة في حيّز Invitro.

هذا المشروع من تنفيذ أحمد سعادتفر، ومساعدة الزملاء: الدكتورة مريم ميرزايي، والدكتور على رضا فرومدي، والدكتور محمد رضا مشكوة. وابتدأ العمل في جامعة كرمان للعلوم الطبّية والخدمات الصحّية بتاريخ ٢٢ / ٥ / ١٣٧٩ وانتهى بـ ٤ / ٦ / ١٣٨٠.

٣. الاسم الأجنبي لهذا المصطلح: Blepharitis.

علىٰ دراسة الأثر الذي يتركه كُحل الإثمِد علىٰ هذا المتعضي المجهري وسائر أنواع البكتريا الموجبة والسالبة.

وتمّ في هذه الدراسة استعمال المفعول المضادّ للجراثيم لكحل الإثمِد من نوعه الأسود كمركّب شاخص عبر طريقة الترقيق في حيّز جامد ضدّ نوعين من البكتريا الموجبة: المكوَّرة العنقوديّة البرتقاليّة، والمكوَّرة العنقوديّة البَشْرَويّة، وثلاثة أنواع من البكتريا السالبة اشريشياكلي، انتروباكتريو كلوآسه، وكلبسيلاپنومونيه، مع الأخذ بنظر الاعتبار نورفلوكساسين وتمّ تقويم الحدّ الأدنىٰ للكثافة المؤثرة لـ«كحل الإثمِد» في ثلاثة ظروف مختلفة هي:

١. مباشرة بعد حلّ الحجر في (DMSO).

٢. (٢٤) ساعة بعد الحلّ.

٣. ثلاثة أيّام بعد الحلّ.

وتكرّرت هذه الاختبارات ثلاث مرّات واستحصلت النتائج ضدّ المكوَّرة العنقوديّة البرتقاليّة علىٰ شكل MIC_1، و MIC_2، و MIC_3.

$MIC_1 > 128$ ug / ml.

$MIC_2 = 64$ ug / ml.

$MIC_3 = 32$ ug / ml.

ولم يؤثّر هذا المركّب علىٰ سائر أنواع البكتريا المستعملة، واختُبر علىٰ خمسة أنواع من البكتريا، فكان مؤثّراً وذا MIC يتراوح بين ١٣/٠ إلىٰ ١ ميكرو غرام في المليلتر، وبما أنّ المركّب الّذي خضع للاختبار قد استُخدم بشكل Crude، فإنّ كثافة $MIC = 32$ ug / ml لافتة للنظر، ومن الضروريّ مواصلة البحث والتحقيق علىٰ هذا المركّب.

المشروع الثاني[١]: البحث في كُحل الإثمِد الأحمر

إنّ حجر كُحل الإثمِد الأحمر مركّب ذو درجة من الصفاء غير المعيَّن، وأكّدت الأحاديث المأثورة استعماله، وذُكرت له فوائد جمّة لصحّة الجهاز البصريّ، ولا سيّما لجلاء العين، ونموّ الأهداب، والوقاية من تساقطها، وزَرَق العين، والدُّمّاع، ومعالجة التهابات العين.

من هنا تناول هذا البحث آثاره المضادّة للجراثيم علىٰ عدد من أنواع البكتريا الموجبة والسالبة، وبعضها من أسباب أمراض العين، وتدلّ النتائج المستحصلة علىٰ أنّ لكُحل الإثمِد الأحمر أثراً علىٰ باسيلوس سابتيليس، لكنّه عديم الأثر علىٰ سائر أنواع البكتريا المستعملة، واستُخدم نورفلوكساسين بوصفه مركّباً ايجابيّاً ضابطاً.

أجل، أرجو أن يمهّد تصنيف هذه الموسوعة لجهودٍ أكبر يبذلها الباحثون المسلمون في العلوم الطبّية لعرض الكنوز العلميّة الثمينة لأهل البيت عليهم السلام.

---

١. هذا المشروع من تنفيذ أحمد سعادت‌فر، ومساعدة الزملاء: الدكتور مجيد محمودي، والدكتور علي رضـ فرومدي، والدكتورة إلهه كريميان.

٣
مَراحِلُ البَحْثِ والتَّدوين

نُشير إشارة مقتضبة إلى المراحل التي طوتها «موسوعة الأحاديث الطبّية» في الجمع، والبحث، والتدوين من أوّلها إلىٰ آخرها وذلك لإطلاع الباحثين على الجهود المبذولة في إعدادها.

١ . نقطة البداية

لقد بدأنا جمع الأحاديث الطبّية، من النصوص المتعلّقة بأجهزة الجسم لتحقيق الهدف الّذي مرّ شرحه، وهكذا قام الأخ الفاضل أحمد سعادَتفَر بإعداد هذا المشروع الّذي يشمل جمع الأحاديث علىٰ أساس التقسيم الطبّي للجسم، وقد تولّىٰ الأخ الفاضل مرتضى خوش‌نصيب ـ أحد محقّقي دارالحديث ـ جمع الأحاديث المتعلّقة بالموضوع عبر المفردات الأصلية ذات العلاقة، وذلك بالاستعانة ببرامج الحاسوب الآلي.

٢ . التنظيم الأوّلي

لقد أنجزتُ التنظيم الأوّليّ لروايات القسم الثالث بعد أن قام الأخ سعادت‌فر بجمع الأحاديث وربطها بالمشروع الأوّل، واستنتجتُ أثناء العمل أنّ ما جُمع لا يكفي لتحقيق الأهداف المتوخّاة، من أجل هذا رأيتُ من الضروريّ أن تضاف إليها الأحاديث التي تبيّن رؤىٰ أئمّة الإسلام في علم الطبّ، وآدابه، والإرشادات الطبّية،

والمرض والحكمة منه، وواجبات المريض، والتمريض، وعيادة المريض، والخواصّ الطبّية للأطعمة والأعشاب؛ فاخترتُ قسماً من الموارد المطلوبة من المصادر المعدّة في دار الحديث، وتعهّد الأخ الفاضل محمّدتقي سبحاني‌نيا ـ أحد محقّقي دارالحديث ـ بالقسم الآخر.

ومن الجدير ذكره أنّي قد تولّيتُ اختيار الأحاديث وتقويمها، وعنونتها، وتنظيمها.

٣. التخريج

لمّا تمّ التنظيم البدائيّ للموسوعة ورُفعت النقائص الموجودة، كُلّف القسم المختصّ بتخريج الأحاديث، وأُنجزت التنقيبات اللازمة في هذه المرحلة عن طريق البرمجيّات، ونُظّمت عناوين المصادر المعثور عليها علىٰ أساس حجم وثاقتها، وإذا ما وُجد متن أقوىٰ استُبدل بالمتن الأصليّ، ويسترعي انتباهنا هنا عدد من الملاحظات الآتية، وهي كما يلي:

أ ـ تمّ في هذه المرحلة حذف الرواية المكرّرة، ولكن استُثنيت بعض الحالات، وهي:

١. وجود نكتة مهمّة في متن الحديث.

٢. وجود اختلاف في الألفاظ بين النصوص الحديثيّة الشيعيّة والسنّيّة.

٣. إذا كان الحديث متعلّقاً ببابين أو أكثر، بشرط ألّا يكون طويلاً.

وفي غير هذه الموارد أُشير إلى الروايات المتكرّرة في المصادر المختلفة عن طريق إحالة في الهامش طبقاً لمنهج دقيق متّبَع.

ب ـ إذا تيسّر الحصول على مصادر الحديث الأصليّة نقلناه منها، وإلّا نقلناه من الكتب التي هي واسطة في النقل.

ج ـ يعدّ بحار الأنوار من المجاميع الروائيّة الشيعيّة، وكنز العمّال من المجاميع الروائيّة السنّيّة، فلذا حاولنا إدراجهما في نهاية كلّ تخريجه بغية تيسير السبيل أمام القرّاء للعودة إلى الحديث.

د ـ بعد ذكر مصادر الحديث والتوثيق لها في الهامش. قد تأتي أحياناً إحالة إلى مصادر اُخرى اُشير إليها بكلمة «راجع»، ممّا يعني في نسق هذه المنهجيّة وجود اختلاف كبير بين النصّ المنقول في الكتاب والنصّ المحال عليه؛ وفي الوقت ذاته يعدّ الاطّلاع عليه نافعاً.

٤. نقد النّصّ والتنظيم النّهائي

بعد تخريج المصادر والتنضيد الأوّليّ للحروف المطبعيّة قام الأخ الفاضل رسول اُفقي ـ أحد محقّقي دار الحديث ـ بمراجعة متن الكتاب ونقده، ثُمّ عرضه عليَّ مع عدد من الاقتراحات، فراجعته ودقّقت فيه مرّة اُخرىٰ مع الاهتمام بالاقتراحات المعروضة، وأجريتُ عليه الإصلاحات المطلوبة في الشكل والمحتوىٰ.

٥. إعداد المدخل والتحليلات المطلوبة

وهي آخر مرحلة من مراحل تدوين موسوعة الأحاديث الطبّية، وإنّني تولّيتُ إنجازها بعد الفراغ من المراحل السابقة، وبالنظر إلى الملاحظات الجديدة التي بدت لي إبّان إعداد التحليلات، تمّ تغيير الانتقاء السابق في قسم من الكتاب في سياق إضافة بعض الأبواب والعناوين الجديدة.

٦. كيفيّة تدوين الأحاديث

إنّ أهمّ النقاط التي لوحظت في تدوين الأحاديث هي كالآتي:

أ ـ إنّ الميزان الذي اعتمدناه في اختيار النصّ من بين النصوص المتعدّدة هو بلاغته وشموليّته وإن كان من مصدر أضعف، و في حالة تشابه النصوص قدّمنا النصّ الوارد في أقوى المصادر اعتباراً.

ب ـ إنّ الأحاديث المرويّة عن أهل بيت رسول الله ـ صلوات الله عليهم أجمعين ـ من وجهة نظرنا هي في حقيقتها حديث رسول الله ﷺ، كما قال الإمام عليُّ بن موسى الرضا عليه السلام:

«إنّا عَنِ اللهِ وعَن رَسولِهِ نُحَدِّثُ».[1]

وكما قال الإمام جعفرُ بنُ محمّد الصادق عليه السلام:

«حَديثي حَديثُ أبي، وحَديثُ أبي حَديثُ جَدّي، وحَديثُ جَدّي حَديثُ الحُسَينِ، وحَديثُ الحُسَينِ عليه السلام حَديثُ الحَسَنِ عليه السلام، وحَديثُ الحَسَنِ حَديثُ أميرِ المُؤمِنينَ عليه السلام، وحَديثُ أميرِ المُؤمِنينَ حَديثُ رَسولِ اللهِ ﷺ، وحَديثُ رَسولِ اللهِ قَولُ اللهِ عزّ وجلّ».[2]

من هذا المنظار تأتي كلمة «السنّة» في عنوان الكتاب لتعبّر عن هذا المدلول، وتؤدّي المعنى الّذي يفيد باستخدام الكتاب لكلّ الأحاديث الواردة عن النّبي وأهل بيته عليهم السلام على حدّ سواء.

---

١. رجال الكشّي، ج ٢، ص ٤٩٠، ح ٤٠١ عن يونس بن عبدالرحمٰن، بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٥٠، ح ٦٢.

٢. الكافي، ج ١، ص ٥٣، ح ١٤، منية المريد، ص ٣٧٣ كلاهما عن هشام بن سالم وحمّاد بن عثمان وغيرهما، الإرشاد، ج ٢، ص ١٨٦، بحار الأنوار، ج ٢، ص ١٧٩، ح ٢٨. وانظر: أهل البيت في الكتاب والسنّة، ص ١٨٨ (حديثهم حديث رسول الله).

ج ـ تمّ تسجيل الأحاديث النبويّة وأحاديث أهل البيت بالتوالي ابتداءً بالنبيّ صلى الله عليه وآله وانتهاءً بالإمام المهديّ عجلّ الله فرجه، ومن الطبيعي أنّ اتّساق بعض الأحاديث في المضمون قد يُفضي إلىٰ إهمال الترتيب المذكور.

د ـ إذا رُوي حديث عن النبيّ صلى الله عليه وآله وعن أهل بيته علىٰ حدّ سواء، يأخذ حديث النبيّ صلى الله عليه وآله موقعه في المتن، على حين يُشار إلى الحديث الآخر ويُوَثّق له في الهامش.

هـ ـ تصدّر الأحاديث باسم النبيّ صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام الّا إذا تطلّب نصّ الحديث ذِكرَ راويهِ، وحينئذٍ يرد عنوان الكتاب الذي نُقل عنه الحديث في البداية.

و ـ للنبيّ صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام أسماء وألقاب متعدّدة، من هنا وقع الاختيار علىٰ واحدٍ منها؛ ليعبّر عن المرويّ عنه على نحو ثابت.

ز ـ التزمنا بذكر التحيّة: «صلّى الله عليه وآله» بعد اسم النبيّ صلى الله عليه وآله، و «عليه السلام» بعد أسماء الأنبياء والأئمّة المعصومين عليهم السلام، و «عليها السلام» بعد اسم فاطمة الزهراء عليها السلام، وإن كان ذلك لم يرد في المصدر الأصلي، أو ورد بعبارات أُخرىٰ؛ إجلالاً لهم وتكريماً.

٧. إجراءات ثانويّة

المراجعة، وشرح المفردات الغريبة، والمقابلة والتصحيح، وتشكيل الكلمات وضبطها، وترجمة المداخل والتحليلات إجراءات ثانويّة مهمّة أُخرىٰ يقوم بها أُولو التخصّص والخبرة، ومن ثَمَّ يتهيّأ الكتاب للطبع والنشر.

يطيب لي في الختام أن أُقدّم جزيل الشكر لجميع الإخوة الفضلاء والباحثين العاملين في دارالحديث علىٰ جهودهم المحمودة المباشرة وغير المباشرة في تنظيم

هذه المجموعة النفيسة ولا سيّما الإخوة الأعزّاء مرتضىٰ خوش‌نصيب، ومحمدتقي سبحاني‌نيا، ورسول اُفقي، كما اُقدّم بالغ التقدير للأخ الكريم أحمد سعادت‌فر لتعاونه مع دار الحديث في إعداد القسم الثالث من هذه المجموعة، والأستاذ الكريم مهدي مهريزي لإتحافه إيّاي بمدوّناته في مجال الأحاديث الطبّية.

وأسأل الله تعالىٰ أن يمنّ عليهم جميعاً بما يستأهلونه من أجر وثواب، وفضل وكرامة، وبما يليق بفضله وجوده جلّ شأنه.

ربّنا تقبّل منّا إنّك أنت السميع العليم.

محمّد المحمّدي الرَّيْشَهري

١٢ فروردين ١٣٨٢ش

٢٨ محرَّم ١٤٢٤ق

١ آوريل ٢٠٠٣م

القسم الأول

الطبابة

وفيه فصول :

الفصل الأول	الطبابة في منظار الإسلام
الفصل الثاني	آداب الطبابة وأحكامها
الفصل الثالث	إرشادات طبية

الفصل الاوّل

الطّبابة في منظار الإسلام

١ / ١
أهمّيّة علم الطّبّ

١. رسول الله ﷺ : العِلمُ عِلمانِ: عِلمُ الأَديانِ وعِلمُ الأَبدانِ.[١]

٢. عنه ﷺ : العُلومُ أربَعَةٌ: الفِقهُ لِلأَديانِ، وَالطِّبُّ لِلأَبدانِ، وَالنَّحوُ لِلِّسانِ، وَالنُّجومُ لِمَعرِفَةِ الأَزمانِ.[٢]

٣. الإمام عليّ عليه السلام : العِلمُ ثَلاثَةٌ: الفِقهُ لِلأَديانِ، وَالطِّبُّ لِلأَبدانِ، وَالنَّحوُ لِلِّسانِ.[٣]

٤. الإمام الباقر عليه السلام ـ مِن وَصِيَّتِهِ لِجابِرٍ الجُعفِيِّ ـ: وَاعلَم أَنَّه لا عِلمَ كَطَلَبِ السَّلامَةِ، ولا سَلامَةَ كَسَلامَةِ القَلبِ.[٤]

---

١. كنز الفوائد، ج ٢، ص ١٠٧، معدن الجواهر، ص ٢٥، الرواشح السماوية، ص ٢٠٢، بحار الأنوار، ج ١، ص ٢٢٠، ح ٥٢.

٢. معدن الجواهر، ص ٤٠، كنز الفوائد، ج ٢، ص ١٠٩، أعلام الدين، ص ٨٣، طبّ الأئمة لابني بسطام، ص ٣ كلّها عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار، ج ١، ص ٢١٨، ح ٤٢.

٣. تحف العقول، ص ٢٠٨.

٤. تحف العقول، ص ٢٨٦ عن جابر بن يزيد الجعفي، بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ١٦٤، ح ١.

٥. الإمام الصادق عليه السلام : لا يَستَغني أهلُ كُلِّ بَلَدٍ عَن ثَلاثَةٍ - يَفزَعُ إلَيهِم فِي أمرِ دُنياهُم وآخِرَتِهِم، فَإِن عَدِموا ذٰلِكَ كانوا هَمَجاً[1] -: فَقيهٍ عالِمٍ وَرِعٍ، وأميرٍ خَيِّرٍ مُطاعٍ، وطَبيبٍ بَصيرٍ ثِقَةٍ.[2]

٢ / ١
مَعرِفَةُ الأَنبِياءِ وَالأَئِمَّةِ بِعِلمِ الطِّبِّ

٦. فرج المهموم: رَأَيتُ فِي رِسالَةِ أبي إسحاقَ الطَّرسوسيِّ إلىٰ عَبدِ اللهِ بنِ مالِكٍ فِي بابِ مَعرِفَةِ أصلِ العِلمِ ما هٰذا لَفظُهُ: إنَّ اللهَ - تَبارَكَ وتَعالىٰ - أهبَطَ آدَمَ مِنَ الجَنَّةِ وعَرَّفَهُ عِلمَ كُلِّ شَيءٍ، فَكانَ مِمّا عَرَّفَهُ النُّجومُ وَالطِّبُّ.[3]

٧. علل الشرائع عن الربيع صاحب المنصور: حَضَرَ أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام مَجلِسَ المَنصورِ يَوماً وعِندَهُ رَجُلٌ مِنَ الهِندِ يَقرَأُ كُتُبَ الطِّبِّ، فَجَعَلَ أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام يُنصِتُ لِقِراءَتِهِ، فَلَمّا فَرَغَ الهِندِيُّ، قالَ لَهُ: يا أبا عَبدِ اللهِ، أتُريدُ مِمّا مَعِيَ شَيئاً؟

قالَ: لا، فَإِنَّ مَعي ما هُوَ خَيرٌ مِمّا مَعَكَ.

قالَ: وما هُوَ؟

قالَ: أُداوِي الحارَّ بِالبارِدِ، وَالبارِدَ بِالحارِّ، وَالرَّطبَ بِاليابِسِ، وَاليابِسَ بِالرَّطبِ، وأَرُدُّ الأَمرَ كُلَّهُ إلَى اللهِ عزّ وجلّ، وأستَعمِلُ ما قالَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله، وأعلَمُ أنَّ المَعِدَةَ بَيتُ الدّاءِ، وأنَّ الحِميَةَ هِيَ الدَّواءُ، وأُعَوِّدُ البَدَنَ ما اعتادَ.

فَقالَ الهِندِيُّ: وهَلِ الطِّبُّ إلّا هٰذا؟

---

١. الهَمَجُ: رُذالَةُ الناس (النهاية، ج ٥، ص ٢٧٣).

٢. تحف العقول، ص ٣٢١؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٢٣٥، ح ٩.

٣. فرج المهموم، ص ٢٢؛ بحار الأنوار، ج ٥٨، ص ٢٧٥، ح ٦٤.

فَقالَ الصّادِقُ عليه السلام: أفتَراني مِن كُتُبِ الطِّبِّ أخَذتُ؟

قالَ: نَعَم.

قالَ: لا وَاللهِ، ما أخَذتُ إلّا عَنِ اللهِ سُبحانَهُ. فَأَخبِرني أنا أعلَمُ بِالطِّبِّ أم أنتَ؟

قالَ الهِندِيُّ: لا، بَل أنَا.

قالَ الصّادِقُ عليه السلام: فَأَسأَلُكَ شَيئاً؟

قالَ: سَل.

قالَ: أخبِرني يا هِندِيُّ، لِمَ كانَ فِي الرَّأسِ شُؤونٌ؟[1]

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ جُعِلَ الشَّعرُ عَلَيهِ مِن فَوقٍ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ خَلَتِ الجَبهَةُ مِنَ الشَّعرِ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ كانَ لَها تَخطيطٌ وأساريرُ؟[2]

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ كانَ الحاجِبانِ مِن فَوقِ العَينَينِ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ جُعِلَتِ[3] العَينانِ كَاللَّوزَتَينِ؟

---

١. شؤون الرأس: عِظامُه وطَرائِقُه، وهي أربعة بعضها فوق بعض (النهاية، ج٢، ص٤٣٧).

٢. الأسارير: الخطوط التي تجتمع في الجبهة وتتكسّر (النهاية، ج٢، ص٣٥٩).

٣. في المصدر: «جعل»، والتصويب من بحار الأنوار والخصال.

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ جُعِلَ الأَنفُ فيما بَينَهُما؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ كانَ ثَقبُ الأَنفِ في أسفَلِهِ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ جُعِلَتِ الشَّفَةُ وَالشّارِبُ مِن فَوقِ الفَمِ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ احتَدَّ السِّنُّ، وعَرُضَ الضِّرسُ، وطالَ النّابُ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ جُعِلَتِ اللِّحيَةُ لِلرِّجالِ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ خَلَتِ الكَفّانِ مِنَ الشَّعرِ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ خَلَا الظُّفرُ وَالشَّعرُ مِنَ الحَياةِ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ كانَ القَلبُ كَحَبِّ الصَّنَوبَرَةِ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فلِمَ كانَتِ[1] الرِّئَةُ قِطعَتَينِ، وجُعِلَ حَرَكَتُها في مَوضِعِها؟

قالَ: لا أعلَمُ.

---

١. في المصدر: «كان»، والتصويب من بحار الأنوار والخصال.

قالَ: فَلِمَ كانَتِ الكَبِدُ حَدباءَ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ كانَتِ الكُلَيَةُ كَحَبِّ اللّوبِيا؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ جُعِلَ طَيُّ الرُّكبَةِ إلَى الخَلفِ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

قالَ: فَلِمَ تَخَصَّرَتِ القَدَمُ؟

قالَ: لا أعلَمُ.

فَقالَ الصّادِقُ عليه السلام: لٰكِنّي أعلَمُ!

قالَ: فَأَجِب.

فَقالَ الصّادِقُ عليه السلام: كانَ فِي الرَّأسِ شُؤونٌ؛ لِأَنَّ المُجَوَّفَ إذا كانَ بِلا فَصلٍ أسرَعَ إلَيهِ الصُّداعُ، فَإِذا جُعِلَ ذا فُصولٍ كانَ الصُّداعُ مِنهُ أبعَدَ.

وجُعِلَ الشَّعرُ مِن فَوقِهِ؛ لِيوصِلَ بِوُصولِهِ الأَدهانَ إلَى الدِّماغِ؛ ويُخرِجَ بِأَطرافِهِ البُخارَ مِنهُ؛ ويَرُدَّ عَنهُ الحَرَّ وَالبَردَ الوارِدَينِ عَلَيهِ.

وخَلَتِ الجَبهَةُ مِنَ الشَّعرِ؛ لِأَنَّها مَصَبُّ النّورِ إلَى العَينَين. وجُعِلَ فيهَا التَّخطيطُ وَالأَساريرُ؛ لِيَحبِسَ العَرَقَ الوارِدَ مِنَ الرَّأسِ عَنِ العَينِ قَدرَ ما يُميطُهُ[1] الإِنسانُ عَن نَفسِهِ؛ كَالأَنهارِ فِي الأَرضِ الَّتي تَحبِسُ المِياهَ.

وجُعِلَ الحاجِبانِ مِن فَوقِ العَينَينِ؛ لِيورِدا عَلَيهِما مِنَ النّورِ قَدرَ الكِفايَةِ،

---

١. في المصدر: «يَمتَطيه»، والتصويب من بحار الأنوار والمصدرين الآخرين. ومِطْتُ غيري وأمَطْتُهُ: أي نَحَّيْتُهُ (الصحاح، ج٣، ص١١٦٢).

ألاتَرىٰ ـ يا هِندِيُّ ـ أنَّ مَن غَلَبَهُ النّورُ جَعَلَ يَدَهُ عَلىٰ عَينَيهِ لِيَرِدَ عَلَيهِما قَدرُ كِفايَتِهِما مِنهُ؟

وجُعِلَ الأَنفُ فيما بَينَهُما؛ لِيُقَسِّمَ النّورَ قِسمَينِ إلىٰ كُلِّ عَينٍ سَواءً.

وكانَتِ العَينُ كَاللَّوزَةِ؛ لِيَجرِيَ فيهَا الميلُ بِالدَّواءِ ويَخرُجَ مِنهَا الدّاءُ، ولَو كانَت مُرَبَّعَةً أو مُدَوَّرَةً ماجَرىٰ فيهَا الميلُ؛ وما وَصَلَ إلَيها دَواءٌ، ولا خَرَجَ مِنها داءٌ.

وجُعِلَ ثَقبُ الأَنفِ في أسفَلِهِ؛ لِيَنزِلَ مِنهُ الأَدواءُ المُنحَدِرَةُ مِنَ الدِّماغِ، وتَصعَدَ فيهِ الرَّوائِحُ إلَى المَشامِّ، ولَو كانَ في أعلاهُ؛ لَما أنزَلَ داءً ولا وَجَدَ رائِحَةً.

وجُعِلَ الشّارِبُ وَالشَّفَةُ فَوقَ الفَمِ؛ لِيَحبِسَ ما يَنزِلُ مِنَ الدِّماغِ عَنِ الفَمِ، لِئَلّا يَتَنَغَّصَ عَلَى الإِنسانِ طَعامُهُ وشَرابُهُ فَيُميطَهُ عَن نَفسِهِ.

وجُعِلَتِ اللِّحيَةُ لِلرِّجالِ؛ لِيَستَغنِيَ بِها عَنِ الكَشفِ فِي المَنظَرِ، ويُعلَمَ بِهَا الذَّكَرُ مِنَ الاُنثىٰ.

وجُعِلَ السِّنُّ حادّاً؛ لِأَنَّ بِهِ يَقَعُ العَضُّ، وجُعِلَ الضِّرسُ عَريضاً؛ لِأَنَّ بِهِ يَقَعُ الطَّحنُ وَالمَضغُ، وكانَ النّابُ طَويلاً؛ لِيَشتَدَّ[1] الأَضراسُ وَالأَسنانُ كَالاُسطُوانَةِ فِي البِناءِ.

وخَلَا الكَفّانِ مِنَ الشَّعرِ؛ لِأَنَّ بِهِما يَقَعُ اللَّمسُ، فَلَو كانَ بِهِما شَعرٌ ما دَرَى الإِنسانُ ما يُقابِلُهُ ويَلمَسُهُ.

وخَلَا الشَّعرُ وَالظُّفُرُ مِنَ الحَياةِ؛ لِأَنَّ طولَهُما وَسِخٌ يَقبُحُ، وقَصَّهُما حَسَنٌ، فَلَو

---

١. في الخصال: «ليسند»، وهو الأنسب.

كانَ فيهِما حَياةٌ؛ لَأَلِمَ الإنسانُ لِقَصِّهِما.

وكانَ القَلبُ كَحَبِّ الصَّنوبَرِ؛ لِأَنَّهُ مُنَكَّسٌ، فَجُعِلَ رأسُهُ دَقيقاً[1]؛ لِيَدخُلَ في الرِّئَةِ فَتَرَوَّحَ[2] عَنهُ بِبَردِها، لِئَلّا يَشيطَ[3] الدِّماغُ بِحَرِّهِ.

وجُعِلَتِ الرِّئَةُ قِطعَتَينِ؛ لِيدخُلَ[4] في مَضاغِطِها فَتَرَوَّحَ عَنهُ بِحَرَكَتِها.

وكانَتِ الكَبِدُ حَدباءَ؛ لِتُثقِلَ المَعِدَةَ وتَقَعَ جَميعُها عَلَيها، فَتَعصِرَها فَيَخرُجَ ما فيها مِنَ البُخارِ...

وجُعِلَ طَيُّ الرُّكبَةِ إلىٰ خَلفٍ؛ لِأَنَّ الإنسانَ يَمشي إلىٰ ما بَينَ يَدَيهِ فَتَعتَدِلُ الحَرَكاتُ، ولَولا ذٰلِكَ لَسَقَطَ فِي المَشيِ.

وجُعِلَتِ القَدَمُ مُتَخَصِّرَةً؛ لِأَنَّ الشَيءَ إذا وَقَعَ عَلَى الأَرضِ جَميعُهُ ثَقُلَ ثِقَلَ حَجَرِ الرَّحا، وإذا كانَ عَلىٰ طَرَفِهِ دَفَعَهُ (رَفَعَهُ) الصَّبِيُّ، وإذا وَقَعَ عَلىٰ وَجهِهِ صَعُبَ نَقلُهُ عَلَى الرَّجُلِ.

فَقالَ الهِندِيُّ: مِن أينَ لَكَ هٰذَا العِلمُ؟

فَقالَ عليه السلام: أخَذتُهُ عَن آبائي عليهم السلام عَن رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، عَن جَبرَئيلَ عليه السلام، عَن رَبِّ العالَمينَ ـ جَلَّ جَلالُهُ ـ الَّذي خَلَقَ الأَجسادَ وَ الأَرواحَ.

فَقالَ الهِندِيُّ: صَدَقتَ، وأنَا أشهَدُ أن لا إلٰهَ إلَّا اللهُ، وأنَّ مُحَمَّداً رَسولُ اللهِ وعَبدُهُ، وأنَّكَ أعلَمُ أهلِ زَمانِكَ.[5]

---

١. في المصدر «رقيقاً»، والتصويب من بحار الأنوار والخصال.

٢. في المصدر: «فيتروّح» والتصويب من المصادر الأُخرى. والرَّواح والرائحة: من الاستراحة. وقد أراحني وروّح عنّي فاسترحت (لسان العرب، ج ٢، ص ٤٦١).

٣. شَاطَ يَشِيطُ: احترق (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٣٧٠).

٤. قوله «ليدخل»: أي القلب.

٥. علل الشرائع، ص ٩٩، ح ١؛ الخصال، ص ٥١٢، ح ٣؛ المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦٠؛ بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٢٠٥، ح ٩.

١ / ٣

لِكُلِّ داءٍ دَواءٌ

٨. رسول الله ﷺ: لِكُلِّ داءٍ دَواءٌ، فَإِذا أُصيبَ دَواءُ الدّاءِ بَرَأَ بِإِذنِ اللهِ ﷻ.[١]

٩. عنه ﷺ: إنَّ الَّذي خَلَقَ الأَدواءَ خَلَقَ لَها دَواءً.[٢]

١٠. عنه ﷺ: تَداوَوا؛ فَإِنَّ اللهَ ﷻ لَم يُنزِل داءً إلّا وأَنزَلَ لَهُ شِفاءً.[٣]

١١. الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: تَداوَوا؛ فَما أنزَلَ اللهُ داءً إلّا أنزَلَ مَعَهُ دَواءً إلَّا السّامَ ـ يَعنِي: المَوتَ ـ؛ فَإِنَّهُ لا دَواءَ لَهُ.[٤]

١٢. المستدرك على الصحيحين عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ: إنَّ اللهَ لَم يُنزِل داءً ـ أو لَم يَخلُق داءً ـ إلّا أنزَلَ ـ أو خَلَقَ ـ لَهُ دَواءً؛ عَلِمَهُ مَن عَلِمَهُ، وجَهِلَهُ مَن جَهِلَهُ إلَّا السّامَ.

قالوا: يا رَسولَ اللهِ، ومَا السّامُ؟

قالَ: المَوتُ.[٥]

---

١. صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٢٩، ح ٦٩؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٤٥، ح ٨٢١٩، السنن الكبرى، ج ٩، ص ٥٧٧، ح ١٩٥٥٨ كلّها عن جابر؛ الفردوس، ج ٣، ص ٣٣٦، ح ٥٠١٠ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه ﷺ؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٦، ح ٢٨٠٨٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٦.

٢. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٤، ح ٥٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٣، ح ٣٠.

٣. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٩، ح ٢٤٦٠؛ الدعوات، ص ١٨٠، ح ٤٩٨ وح ٤٩٩ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٨، ح ٢٠.

٤. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٣، ح ٤٩٩؛ السرائر، ج ٣، ص ١٣٨؛ الجعفريّات، ص ١٦٧ كلاهما نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٥؛ تاريخ بغداد، ج ٩، ص ١٩٨؛ الفردوس، ج ٢، ص ٤٨، ح ٢٢٧٥ كلاهما عن أُسامة بن شريك نحوه.

٥. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٤٥، ح ٨٢٢٠؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٤٢١، ح ٥؛

↔

١٣. **تاريخ بغداد عن جابر**: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ عادَ مَريضاً وأنَا مَعَهُ، فَقالَ: ألا نَدعو لَكَ طَبيباً؟

قالَ: وأنتَ تَأمُرُ بِهٰذا يا رَسولَ اللهِ؟!

قالَ: نَعَم، إنَّ اللهَ لَم يُنزِل داءً إلّا وقَد أنزَلَ لَهُ دَواءً.[1]

١٤. **المصنّف عن هلال بن يساف**: جُرِحَ رَجُلٌ عَلىٰ عَهدِ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَقالَ: اُدعوا لَهُ الطَّبيبَ.

فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، هَل يُغني عَنهُ الطَّبيبُ؟

قالَ: نَعَم، إنَّ اللهَ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ لَم يُنزِل داءً إلّا أنزَلَ مَعَهُ شِفاءً.[2]

١٥. **الإمام عليّ** عليه السلام: لِكُلِّ حَيٍّ داءٌ، لِكُلِّ عِلَّةٍ دَواءٌ.[3]

١٦. **الإمام الرضا** عليه السلام: إنَّ اللهَ عزّ وجلّ لَم يَبتَلِ البَدَنَ بِداءٍ؛ حَتّىٰ جَعَلَ لَهُ دَواءً يُعالَجُ بِهِ، ولِكُلِّ صِنفٍ مِنَ الدّاءِ صِنفٌ مِنَ الدَّواءِ، وتَدبيرٌ ونَعتٌ.[4]

٤ / ١

الدَّواءُ مِنَ القَدَرِ

١٧. **رسول الله** ﷺ: الدَّواءُ مِنَ القَدَرِ، وقَد يَنفَعُ بِإِذنِ اللهِ.[5]

↩ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ١٥٧، ح ١٥٦٤؛ مسند أبي يعلى، ج ٥، ص ٩٣، ح ٥١٦١ عن عبد الله بن مسعود؛ تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٤٣٧ عن أبي هريرة والثلاثة الأخيرة نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥، ح ٢٨٠٧٩.

١. تاريخ بغداد، ج ١٤، ص ٣٤٨.

٢. المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٤٢١، ح ١؛ مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧، ح ٧٩٦؛ مسند ابن حنبل، ج ٩، ص ٥٣، ح ٢٣٢١٦ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٢، ح ٢٧.

٣. غرر الحكم، ح ٧٢٧٤ و ٧٢٧٥؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٠١، ح ٦٧٦٣ و ٦٧٦٤.

٤. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠٩ وفيه «العبد المؤمن ببلاء» بدل «البدن بداء».

٥. المعجم الكبير، ج ١٢، ص ١٣١، ح ١٢٧٨٤ عن ابن عبّاس؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥، ح ٢٨٠٨١.

١٨. عنه ﷺ: الدَّواءُ مِنَ القَدَرِ، وهُوَ يَنفَعُ مَن يَشاءُ بِما شاءَ.[١]

١٩. سنن ابن ماجة عن أبي خزامة: سُئِلَ رَسولُ اللهِ ﷺ: أرَأَيتَ أدوِيَةً نَتَداوىٰ بِها، ورُقىً نَستَرقي بِها، وتُقىً نَتَّقيها، هَل تَرُدُّ مِن قَدَرِ اللهِ شَيئاً؟

قالَ: هِيَ مِن قَدَرِ اللهِ.[٢]

٢٠. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ نَبِيّاً مِنَ الأَنبِياءِ مَرِضَ، فَقالَ: لا أتَداوىٰ حَتّىٰ يَكونَ الَّذي أمرَضَني هُوَ الَّذي يَشفيني.

فَأَوحَى اللهُ عز وجل: لا أشفيكَ حَتّىٰ تَتَداوىٰ؛ فَإِنَّ الشِّفاءَ مِنّي.[٣]

٢١. إحياء علوم الدين: ذَكَرَ بَعضُ العُلَماءِ فِي الإِسرائيلِيّاتِ أنَّ موسَى عليه السلام اعتَلَّ بِعِلَّةٍ، فَدَخَلَ عَلَيهِ بَنو إسرائيلَ فَعَرَفوا عِلَّتَهُ.

فَقالوا لَهُ: لَو تَداوَيتَ بِكَذا لَبَرَأتَ.

فَقالَ: لا أتَداوىٰ حَتّىٰ يُعافِيَني هُوَ مِن غَيرِ دَواءٍ، فَطالَت عِلَّتُهُ.

فَقالوا لَهُ: إنَّ دَواءَ هٰذِهِ العِلَّةِ مَعروفٌ مُجَرَّبٌ، وإنّا نَتَداوىٰ بِهِ فَنَبرَأُ.

فَقالَ: لا أتَداوىٰ، وأقامَت عِلَّتُهُ، فَأَوحَى اللهُ تَعالىٰ إلَيهِ: وعِزَّتي وجَلالي، لا أبرَأتُكَ حَتّىٰ تَتَداوىٰ بِما ذَكَروهُ لَكَ.

فَقالَ لَهُم: داووني بِما ذَكَرتُم، فَداوَوهُ فَبَرَأَ، فَأَوجَسَ[٤] في نَفسِهِ مِن ذٰلِكَ.

فَأَوحَى اللهُ تَعالىٰ إلَيهِ: أرَدتَ أن تُبطِلَ حِكمَتي بِتَوَكُّلِكَ عَلَيَّ؛ مَن أودَعَ

---

١. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥، ح ٢٨٠٨٢ نقلاً عن ابن السني عن ابن عبّاس.

٢. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٣٧، ح ٣٤٣٧، سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤٥٣، ح ٢١٤٨ نحوه، المصنّف لعبد الرزّاق، ج ١١، ص ١٨، ح ١٩٧٧٧ عن الزهري؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٧.

٣. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٨٠، ح ٢٤٦٥؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢١١، ح ٣٠.

٤. أوجس القلبُ فزعاً: أحسّ به. والوجس: الفَزَع يقع في القلب أو في السمع من صوت أو غير ذلك (لسان العرب، ج ٦، ص ٢٥٣).

العَقاقيرَ مَنافِعَ الأَشياءِ غَيري؟[١]

١ / ٥

الشِّفاءُ مِنَ اللهِ

الكتاب:

﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾.[٢]

الحديث:

٢٢. الطبّ النبوي: إنَّ إبراهيمَ الخَليلَ عليه السلام قالَ: يا رَبِّ، مِمَّنِ الدّاءُ؟

قالَ: مِنّي.

قالَ: فَمِمَّنِ الدَّواءُ؟

قالَ: مِنّي.

قالَ: فَما بالُ الطَّبيبِ؟

قالَ: رَجُلٌ أُرسِلَ الدَّواءُ عَلىٰ يَدِهِ.[٣]

٢٣. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ يُسَمَّى الطَّبيبُ: «المُعالِجَ»، فَقالَ موسَى بنُ عِمرانَ: يا رَبِّ، مِمَّنِ الدّاءُ؟ قالَ: مِنّي.

قالَ: فَمِمَّنِ الدَّواءُ؟

قالَ: مِنّي.

---

١. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٤١٣؛ المحجّة البيضاء، ج ٧، ص ٤٣٢.

٢. الشعراء: ٨٠.

٣. الطبّ النبويّ لابن قيّم، ص ١٧.

قالَ: فَما يَصنَعُ النّاسُ بِالمُعالِجِ؟

قالَ: يُطَيِّبُ بِذٰلِكَ أنفُسَهُم فَسُمِّيَ الطَّبيبَ لِذٰلِكَ[١].[٢]

٢٤. مسند ابن حنبل عن أبي رمثة: أتَيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ مَعَ أبي فَرَأى الَّتي بِظَهرِهِ.

فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، ألا اُعالِجُها لَكَ فَإِنّي طَبيبٌ؟

قالَ: أنتَ رَفيقٌ وَاللهُ الطَّبيبُ.[٣]

٢٥. دعائم الإسلام: عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ ﷺ أنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُداويهِ اليَهودِيُّ وَالنَّصرانِيُّ، قالَ: لا بَأسَ بِذٰلِكَ، إنَّمَا الشِّفاءُ بِيَدِ اللهِ تَعالىٰ.[٤]

٢٦. رسول الله ﷺ: اللّٰهُمَّ... فَلَكَ الحَمدُ كَما خَلَقتَ وصَوَّرتَ وقَضَيتَ، وأضلَلتَ وهَدَيتَ، وأضحَكتَ وأبكَيتَ، وأمَتَّ وأحيَيتَ، وأمرَضتَ وشَفَيتَ، وأطعَمتَ وسَقَيتَ.[٥]

---

١. قال العلّامة المجلسي ﷺ: ليس المراد أنّ مبدء اشتقاق الطبيب الطيب والتطييب فإنّ أحدهما من المضاعف والآخر من المعتلّ، بل المراد أنّ تسميتهم بالطبيب ليست لتداوي الأبدان عن الأمراض بل لتداوي النفوس عن الهموم والأحزان فتطيب بذلك.

وفي بعض النسخ: «يطبّب» بدل «يطيّب»، وطبٌّ: تأنّىٰ للأُمور وتلطّف. أي إنّما سُمّوا بالطبيب لرفعهم الهمّ عن النفوس المرضى بالرفق ولطف التدبير وليس شفاء الأبدان منهم (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٢ بتصرّف يسير. وانظر: مرآة العقول، ج ٢٥، ص ١٩٩).

٢. علل الشرائع، ص ٥٢٥، ح ١ عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي بإسناده، الاعتقادات، ص١١٦، الكافي، ج ٨، ص ٨٨، ح ٥٢، تنبيه الخواطر، ج ٢، ص ١٣٦ كلاهما عن زياد بن أبي الحلال نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٢، ح ١ و٢.

٣. مسند ابن حنبل، ج ٦، ص ١٥٨، ح ١٧٤٩٩، سنن أبي داوود، ج ٤، ص ٨٦، ح ٤٢٠٧، المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٢٨٠، ح ٧١٥، السنن الكبرى، ج ٨، ص ٤٩، ح ١٥٨٩٧، مسند الحميدي، ج ٢، ص ٣٨٢، ح ٨٦٦ وراجع: الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٤٢٧.

٤. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٤، ح ٥٠١، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٣، ح ٣١.

٥. البلد الأمين، ص ٣٥٠، المصباح للكفعمي، ص ٣٥٦.

٢٧. عنه ﷺ ـ في دُعاءِ الجَوشَنِ الكَبيرِ ـ: يا دَليلَنا يا مُعينَنا، يا حَبيبَنا يا طَبيبَنا... يا طَبيبَ مَن لا طَبيبَ لَهُ.[١]

٢٨. الإمام زين العابدين عليه السلام: اللّهُمَّ لَكَ الحَمدُ أن خَلَقتَ فَسَوَّيتَ، وقَدَّرتَ وقَضَيتَ، وأمَتَّ وأحيَيتَ، وأمرَضتَ وشَفَيتَ، وعافَيتَ وأبلَيتَ.[٢]

٢٩. الإمام العسكريّ عليه السلام ـ مِن دُعائِهِ فِي الصَّباحِ ـ: يا مَن يَجعَلُ الشِّفاءَ فيما يَشاءُ مِنَ الأَشياءِ... يا مَن يُزيلُ بِأَدنَى الدَّواءِ ما غَلُظَ مِنَ الدّاءِ.[٣]

٣٠. إحياء علوم الدين: رُوِيَ عَن موسىٰ عليه السلام أنَّهُ قالَ: يا رَبِّ، مِمَّنِ الدّاءُ وَالدَّواءُ؟

فَقالَ: مِنّي.

قالَ: فَما يَصنَعُ الأَطِبّاءُ؟

قالَ: يَأكُلونَ أرزاقَهُم ويُطَيِّبونَ نُفوسَ عِبادي؛ حَتّىٰ يَأتِيَ شِفائي أو قَضائي.[٤]

---

١. البلد الأمين، ص ٤٠٦؛ بحار الأنوار، ج ٩٤، ص ٣٩١.
٢. المصباح للكفعمي، ص ١٢٣؛ بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٢٠٠، ح ٣١.
٣. المصباح للكفعمي، ص ١١٣؛ البلد الأمين، ص ٦٠؛ بحار الأنوار، ج ٨٦، ص ١٧٥، ح ٤٥.
٤. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٤١٤؛ المحجّة البيضاء، ج ٧، ص ٤٣٣.

الفصل الثاني

آداب الطّبابة وأحكامها

المَدخَلُ

تتميّز مهنة الطبّ بين المهن بأنّها ذات آداب وأحكام خاصّة يجدر بـالطبيب المسلم مراعاتها، فضلاً عن ما ورد بشأنها في الإسلام؛ ذلك أنّها تتعامل مع أرواح الناس وأعراضهم وأسرار حياتهم، نشير هنا إلىٰ أهمّ تلك الآداب بإيجاز.

١. الشعور بالمسؤوليّة

إنّ الشّعور بالمسؤولية من أهمّ الآداب وأعرقها؛ إذ هو الذي يدفع الطبيب إلىٰ رعاية واجباته الأخلاقيّة والقانونيّة والشرعيّة في علاج المرضىٰ.

لقد نقل الإمام الصّادقؑ عن السيّد المسيحؑ كلاماً بالغ التأثير في مسؤوليّة الطبيب، حيث قالؑ:

«كَانَ المَسيحُؑ يَقولُ: إنَّ التّارِكَ شِفاءَ المَجروحِ مِن جُرحِهِ شَريكٌ لِجارِحِهِ لا مَحالَةَ ...».[1]

---

١. انظر: ص ٥٣، ح ٣١.

وليس لأتباع الإسلام والنصرانيّة، بل لكلّ طبيب ذي ضمير أن يُنكر هذا الكلام القائم على منطق جليٍّ بيّن، فحريّ أن يرفعه الأطبّاء جميعاً شعاراً في عياداتهم.

وفي ضوء هذا المنطق يتبيّن أنّ تقصير الطبيب في علاج المرضىٰ، يعني مساهمته في المرض، وأحياناً في هلاك المريض. فالطبيب مسؤول عن أن يبذل قُصارىٰ جهدهِ في علاج المرضىٰ، ولا يحقّ له أن يتملّص عن هذه المسؤوليّة مهما كانت معاذيره.

من هنا نلاحظ أنّ أحد الواجبات المهمّة لجامعات العلوم الطبّية هو التخطيط لتربية حسّ الشعور بالمسؤوليّة في نفوس الطلّاب والطالبات.

٢. التقوى الطبّية

التقوىٰ في كلّ مهنة هي رعاية القوانين الربّانيّة في أدائها، فالتقوى الطبّية تشمل جميع الآداب والأحكام الإسلاميّة المرتبطة بهذه المهنة، لكنّها تتميّز بنقطتين لهما أهميّة فائقة، هما: النصح للمريض؛ والسعي لعلاجه، وقد أشار الإمام أميرالمؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام إليهما بعد وصيّته الأطبّاء بالتقوىٰ، فقال:

«مَن تَطَبَّبَ فَليَتَّقِ اللهَ وَليَنصَح وَليَجتَهِد».[١]

والنصح هو حبّ الخير للآخرين، والاجتهاد هو بذل الوسع، فالتقوى الطبّية تعني أنّ على الطبيب ـ لأداء عمله بإحسان ـ أن يفكّر بمصلحة المريض لا بمصلحته الخاصّة أوّلاً، وألّا يألو جهداً فكريّاً وعمليّاً في علاجه ثانياً، والطبيب المتورّع هو الذي لا تهمّه في صرف وقته لتشخيص الداء، وتسويغ الدواء، وكيفيّة الاستشفاء وما يتّصل به من الآناء إلّا مصلحةُ المريض لا غيرها.

---

١. انظر: ص ٥٣، ح ٣٢.

٣. العفّة الجنسيّة

وهي أحد المصاديق المهمّة للتقوى الطبّية. فلا يأذن الطبيب المتورّع لنفسه أن يستغلّ المريض جنسيّاً، وعليه أن يراعي الحدود الإسلاميّة حتّىٰ في نظرته من أجل الفحص، أي: إذا استطاع تشخيص الداء بوسيلة غير النظر إلى المواضع المحرّمة في الإسلام، فإنّه لا يبادر إلى النظر المحظور، ويكتفي بمقدار الضرورة عند الحاجة.

٤. الاهتمام بتشخيص الداء

وهو من النقاط التي أكّدتها الأحاديث المأثورة في الآداب الطبّية، فقد جاء في وصيّة النبيّ ﷺ لأحد معاصريه من الأطبّاء قوله:

«لا تُداوِ أحَداً حَتّىٰ تَعرِفَ داءَهُ».[١]

فطالما يُسمَع أنّ داءً قد استفحل، ومريضاً قد مات بسبب تشخيص خاطئ ودواء غير مناسب، لذا تتطلّب رعاية هذا الأدب ألّا يدّخر الطبيب وسعاً في تشخيص الداء، وألّا يصف دواءً قبل التشخيص، وإذا ما ضاق وقته عن التشخيص أو كان تعباً، أو كان غير مستعدّ الاستعداد اللازم لإبداء رأيه لأيّ سبب كان؛ فإنّه يمتنع عن الفحص ووصف الدواء بكلّ جدٍّ.

٥. السعي لمعرفة العقاقير الطبيعيّة

تؤكّد أحاديث الباب الثالث من الفصل الأوّل أنّ لجميع الأدواء في نظام الخليقة دواءً، وأنّها قابلة للعلاج إلّا الموت، ونصّ بعضها علىٰ أنّ الله سبحانه خلق لكلّ داءٍ دواءً، وقد جاء في بعضها: أنّ الله تعالىٰ أنزل لكلّ داءٍ دواءً.

إنّ ظاهر التعبيرين يدلّ على أنّ أدوية الأدواء كلّها موجودة في الطبيعة، ولا

---

١. انظر: ص ٥٣، ح ٣٣.

شكّ في أنّ الأدوية الطبيعيّة أقلّ ضرراً وأكثر نفعاً في العلاج من غيرها.

ولهذا السبب قد شاع طبّ الأعشاب في البلدان المتقدّمة تدريجاً، ومن هنا نجد أنّ إحدى المسؤوليّات المهمّة للمراكز الطبّية العلميّة هي اكتشاف العقاقير الطبيعية وتعريف الأطبّاء بها.

٦. رعاية الضرورة في وصف الدواء

أكّدت روايات كثيرة عن أهل البيت عليهم السلام[١] أنّ المريض لا يراجع طبيباً مادام قادراً علىٰ تحمّل الداء، لأنّ استعمال الدواء بلا ضرورة مضرّ لصحّة الإنسان. قال أميرالمؤمنين عليه السلام:

«اِمشِ بِدائِكَ ما مَشىٰ بِكَ».[٢]

ورُوي عن الإمام الكاظم عليه السلام قوله:

«اِدفَعوا مُعالَجَةَ الأَطِبّاءِ مَا اندَفَعَ الدّاءُ عَنكُم؛ فَإِنَّهُ بِمَنزِلَةِ البِناءِ قَليلُهُ يَجُرُّ إلىٰ كَثيرِهِ».[٣]

ووفقاً للدلالة الالتزاميّة لهذه الأحاديث، لو فرضنا أنّ مريضاً أهمل هذه الإرشادات وراجع الطبيب، فإنّ الطبيب الملتزم الورع هو الذي إذا عرف بعد الفحص أنّ المرض بسيط ولا يحتاج إلىٰ دواء، فلا يكتب وصفةً ولا يسوّغ دواءً. وإذا شخّص أنّ استعمال الدواء ضروريّ فلا يكتب أكثر من المقدار اللازم، فيصبّ في جُيوب المنتجين للأدوية.

---

١. انظر: ص ٦٦ (إرشادات طبية / دفع معالجة الأطبّاء مهما أمكن).

٢. انظر: ص ٦٦، ح ٧٣.

٣. انظر: ص ٦٧، ح ٧٨.

٧. كتمان أسرار المريض

وهو من الآداب الطبّية المهمّة، فبعض الأمراض يعدّ من أسرار المريض، ولا يرغب أن يطّلع عليها الآخرون، والروايات الواردة ـ من جهةٍ ـ توصي المريض ألّا يكتم على الطبيبِ مكنون دائه، كما قال الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام:

«مَن كَتَمَ مَكنونَ دائِهِ عَجَزَ طَبيبُهُ عَن شِفائِهِ».[١]

ومن جهة أُخرىٰ تؤكّد أن يكون الطبيب أميناً، وألّا يخون المريض بإفشاء سرّه. فقد جاء في الحديث النبويّ الشريف:

«المَجالِسُ بِالأَمانَةِ وإفشاؤُكَ سِرَّ أخيكَ خِيانَةٌ فَاجتَنِب ذٰلِكَ».[٢]

٨. بثّ الأمل في نفس المريض

إنّ اليأس يضاعف المرض، وهو للمريض قبل المرض عناء وشقاء، وقال الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام:

«أعظَمُ البَلاءِ انقِطاعُ الرَّجاءِ».[٣]

بل إنّ اليأس يؤدّي إلىٰ موت المريض أحياناً، كما قال الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام:

«قَتَلَ القُنوطُ صاحِبَهُ».[٤]

وخلافاً لذلك نلاحظ أنّ رجاء العلاج يخفّف عناء المرض، ويمكّن المريض من مرضه، ويعجّل في شفائه، من هنا فإنّ أحد الواجبات الطبّية المهمّة، خاصّةً في الأمراض الخطرة، رفع معنويات المريض وزرع الرجاء فيه.

---

١. انظر: ص ١١١، ح ٢٠٩.

٢. الأمالي للطوسي، ص ٥٣٧، ح ١١٦٢؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٧٩، ح ٢٦٦١؛ بحارالأنوار، ج ٧٧، ص ٨٩، ح ٣.

٣. غرر الحكم: ح ٢٨٦٠؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ١١٧، ح ٢٦٠٠.

٤. غرر الحكم، ح ٦٧٣١ وح ٦٨٢٣؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٧٠، ح ٦٢٤٧.

ومن الخليق بالذكر أنّ أفضل طريق هو ترجية المريض، وتعزيز الحسّ الدينيّ فيه، والتوكّل على الله، والاعتقاد بأنّه هو الطبيب الحقيقيّ، وأنّ علاج الأمراض مهما كانت لا يصعب عليه سبحانه، وكم مرضٍ عضالٍ شُفي بالدعاء! والله تعالىٰ لايريد إلّا خير الإنسان وصلاحه ونفعه.

٩. منع طبابة غير المتخصّص

يرىٰ الإسلام أنّ طبابة غير المتخصّصين محظورة، وعلى النظام الإسلاميّ أن يحول دون عملهم، وإذا ما خالفوا يودعهم السجن كالمعمّمين المزيّفين الفاسقين، وفي هذا المجال يقول الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام:

«يَجِبُ عَلَى الإمامِ أن يَحبِسَ الفُسّاقَ مِنَ العُلَماءِ وَالجُهّالَ مِنَ الأَطِبّاءِ».[١]

ونلاحظ أنّ تقديم العلماء الفاسقين على الأطبّاء الجاهلين في وجوب الحبس يعود إلىٰ أنّ خطر أطبّاء الروح المزيّفين أشدّ على المسلمين من خطر أطبّاء الجسم المزيّفين.

أجل، إذا تطبّب غير المتخصّص، وألحق الضرر بالمريض؛ فإنّه ـ علاوةً علىٰ ارتكابه ذنباً ـ ضامن علىٰ أساس قانون الضمان، كما رُوي عنَ النبيّ صلى الله عليه وآله قوله:

«مَن تَطَبَّبَ ولَم يُعلَم مِنهُ طِبٌّ قَبلَ ذٰلِكَ، فَهُوَ ضامِنٌ».[٢]

وكذلك إذا قصّر الطبيب المتخصّص في أداء عمله، وأفضىٰ تقصيره إلى الفساد فهو ضامن أيضاً.[٣]

---

١. انظر: ص ٥٤، ح ٣٥.

٢. انظر: ص ٥٤، ح ٣٦.

٣. انظر: ص ٥٤ (آداب الطبابة وأحكامها / ضمان الطبيب إذا أفسد). ومن الضروريّ النظر في الكتب الفقهيّة للاطّلاع علىٰ تفصيل الأحكام المتعلّقة بضمان الطبيب وعدم ضمانه وكذلك سائر الأحكام الطبية.

٢ / ١
الشّعور بالمسؤوليّة

٣١. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ المَسيحُ عليه السلام يَقولُ: إنَّ التّارِكَ شِفاءَ المَجروحِ مِن جُرحِهِ شَريكٌ لِجارِحِهِ لا مَحالَةَ؛ وذٰلِكَ أنَّ الجارِحَ أرادَ فَسادَ المَجروحِ وَالتّارِكَ لِإِشفائِهِ لَم يَشَأ صَلاحَهُ، فَإِذا لَم يَشَأ صَلاحَهُ فَقَد شاءَ فَسادَهُ اضطِراراً.[١]

٢ / ٢
التّقوى الطّبيّة

٣٢. **الإمام عليّ** عليه السلام: مَن تَطَبَّبَ فَليَتَّقِ اللهَ، وَليَنصَح وَليَجتَهِد.[٢]

٢ / ٣
الاهتمام بمعرفة الدّاء

٣٣. **رسول الله** صلى الله عليه وآله ـ لِلشَّمَردَلِ المُتَطَبِّبِ ـ: لا تُداوِ أحَداً حَتّىٰ تَعرِفَ داءَهُ.[٣]

---

١. الكافي، ج ٨، ص ٣٤٥، ح ٥٤٥ عن أبان بن تغلب.

٢. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٤، ح ٥٠٣، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٤، ح ٣٣.

٣. الإصابة، ج ٣، ص ٢٨٩ عن الشمردل بن قباث.

٣٤. الإمام زين العابدين عليه السلام : مَن لَم يُعرَف داؤُهُ، أفسَدَهُ دَواؤُهُ.[١]

٢ / ٤
حُرمَةُ طِبابَةِ الجاهِلِ

٣٥. الإمام عليّ عليه السلام : يَجِبُ عَلَى الإمامِ أن يَحبِسَ الفُسّاقَ مِنَ العُلَماءِ، وَالجُهّالَ مِنَ الأَطِبّاءِ.[٢]

٢ / ٥
ضَمانُ الطَّبيبِ إذا أفسَدَ

٣٦. رسول اللّه صلى الله عليه و آله : مَن تَطَبَّبَ ولَم يُعلَم مِنهُ طِبٌّ قَبلَ ذٰلِكَ، فَهُوَ ضامِنٌ.[٣]

٣٧. عنه صلى الله عليه و آله : مَن تَطَبَّبَ ولَم يَكُن بِالطِّبِّ مَعروفاً، فَأَصابَ نَفساً فَما دونَها، فَهُوَ ضامِنٌ.[٤]

٣٨. الإمام الباقر عليه السلام : إنَّ عَلِيّاً عليه السلام ضَمَّنَ خَتّاناً قَطَعَ حَشَفَةَ غُلامٍ.[٥]

٣٩. دعائم الإسلام : ضَمَّنَ [الإمامُ عَلِيٌّ عليه السلام] خَتّانَةً خَتَنَت جارِيَةً، فَنَزَفَ دَمُها فَماتَت.

---

١. أعلام الدين، ص ٢٩٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ١٦٠، ح ٢١.

٢. تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ٣١٩، ح ٨٧٨؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣١، ح ٣٢٦٦.

٣. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٤٨، ح ٣٤٦٦؛ سنن أبي داوود، ج ٤، ص ١٩٥، ح ٤٥٨٦؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢٣٦، ح ٧٤٨٤؛ سنن الدار قطني، ج ٣، ص ١٩٥، ح ٣٣٥ كلّها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣٢، ح ٢٨٢٢١.

٤. سنن الدارقطني، ج ٣، ص ١٩٦، ح ٣٣٦؛ السنن الكبرى، ج ٨، ص ٢٤٢، ح ١٦٥٣٠ كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣٢، ح ٢٨٢٢٢.

٥. تهذيب الأحكام، ج ١٠، ص ٢٣٤، ح ٩٢٨ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام؛ الجعفريّات، ص ١٢٠ عن الإمام الكاظم عن أبيه عن جدّه عن الإمام زين العابدين عليهم السلام؛ عوالي اللآلي، ج ٣، ص ٦١٧، ح ٢٦ عن السكوني عن الإمام الباقر عن أبيه عليهما السلام؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٤١٧، ح ١٤٥٦.

فَقالَ لَها: وَيلَكِ! فَهَلّا أبقَيتِ مِن ذٰلِكَ؟ فَضَمَّنَهَا الدِّيَةَ، وجَعَلَها عَلىٰ عاقِلَةِ[١] الخَتّانَةِ.[٢]

٤٠. الإمام الصادق عليه السلام: كُلُّ عامِلٍ أعطَيتَهُ أجراً عَلىٰ أن يُصلِحَ فَأَفسَدَ، فَهُوَ ضامِنٌ.[٣]

٢ / ٦

عَدَمُ ضَمانِ الطَّبيبِ مَعَ الحَذَقِ وأخذِ البَراءَةِ

٤١. المصنّف عن الضحّاك بن مزاحم: خَطَبَ عَلِيٌّ عليه السلام النّاسَ فَقالَ:

يا مَعشَرَ الأَطِبّاءِ البَياطِرَةِ[٤] وَالمُتَطَبِّبينَ! مَن عالَجَ مِنكُم إنساناً أو دابَّةً، فَليَأخُذ لِنَفسِهِ البَراءَةَ؛ فَإِنَّهُ إن عالَجَ شَيئاً ولَم يَأخُذ لِنَفسِهِ البَراءَةَ فَعَطِبَ[٥]، فَهُوَ ضامِنٌ.[٦]

٤٢. الإمام عليّ عليه السلام: مَن تَطَبَّبَ أو تَبَيطَرَ، فَليَأخُذِ البَراءَةَ مِن وَلِيِّهِ، وإلّا فَهُوَ لَهُ ضامِنٌ.[٧]

---

١. العاقِلة: التي تحمّل دية الخطأ؛ وهم من تقرّب إلى القاتل بالأب، كالإخوة والأعمام وأولادهما (مجمع البحرين: ج ٢ ص ١٢٥١).

٢. دعائم الإسلام: ج ٢، ص ٤١٧، ح ١٤٥٦؛ الجعفريّات: ص ١٢٠ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٢٥٣، ح ٣٩١٧ عن الحلبي.

٤. البَيْطار: معالج الدوابّ (القاموس المحيط: ج ١، ص ٣٧٤).

٥. العَطَبُ: الهَلاك (لسان العرب: ج ١، ص ٦١٠).

٦. المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٩، ص ٤٧١، ح ١٨٠٤٧؛ كنز العمّال: ج ١٥، ص ٨٥، ح ٤٠٢٠٣.

٧. الكافي: ج ٧، ص ٣٦٤، ح ١؛ التهذيب: ج ١٠، ص ٢٣٤، ح ٩٢٥ كلاهما عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام؛ الجعفريّات: ص ١١٩ عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه عنه عليهم السلام؛ عوالي اللآلي: ج ٢، ص ٣٦٣، ح ١٤؛ دعائم الإسلام: ج ٢، ص ٤١٧، ح ١٤٥٥ وفي آخره «يعني إذا لم يكن ماهراً».

٤٣. الكافي عن زرارة عن أحدهما عليهما السلام: القابِلَةُ مَأمونَةٌ[١].[٢]

٧ / ٢

جَوازُ العِلاجِ مَعَ المَعرِفَةِ ولَوِ احتَمَلَ المَوتَ

٤٤. الكافي عن إسماعيل بن الحسن المُتَطَبِّب: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: إنّي رَجُلٌ مِنَ العَرَبِ ولي بِالطِّبِّ بَصَرٌ، وطِبّي طِبٌّ عَرَبِيٌّ ولَستُ آخُذُ عَلَيهِ صَفَداً.[٣]

فَقالَ: لا بَأسَ.

قُلتُ: إنّا نَبُطُّ[٤] الجُرحَ ونَكوي بِالنّارِ!

قالَ: لا بَأسَ.

قُلتُ: ونَسقي هٰذِهِ السُّمومَ الأَسمَحيقونَ[٥]، وَالغاريقونَ.[٦]

قالَ: لا بَأسَ.

قُلتُ: إنَّهُ رُبَّما ماتَ.

قالَ: وإن ماتَ.[٧]

---

١. قوله عليه السلام: «مأمونة» ولذا يقبل قولها في كثير من الأُمور المتعلّقة بالولد والولادة، ولو ادّعي عليها التقصير في شيء فالقول قولها (مرآة العقول، ج ٢١، ص ٩١ وراجع الكافي، ج ٧، ص ١٥٦، ح ٤).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٥٢، ح ٤.

٣. الصَّفَد: العَطاء (الصحاح، ج ٢، ص ٤٩٨).

٤. البَطّ: شَقُّ الدُّمَّل والخُرّاج ونحوهما (النهاية ج ١، ص ١٣٥).

٥. الأَسْمَحِيْقُون: نوع من الأدوية يُتداوىٰ به (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٨٧٧).

وقال المجلسي رحمه الله: الاسمحيقون: لم نجده في كتب الطبّ واللغة، والذي وجدته في كتب الطبّ هو اسطمحيقون؛ وهو حبّ مسهل للسوداء والبلغم، ولعلّ ما في النسخ تصحيف هذا (مرآة العقول، ج ٢٦، ص ٩٣).

٦. غاريقون أو أغاريقون: أصلُ نباتٍ أو شيءٌ يتكوّن في الأشجار المسوّسة ترياقٌ للسُّموم، مفتّحٌ مُسهِلٌ للخِلطِ الكَدِرِ مُفَرِّحٌ صالحٌ للنَّسا والمفاصل، ومن عُلِّقَ عليه لا يلسعه العقربُ (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٢٧١).

٧. الكافي، ج ٨، ص ١٩٣، ح ٢٢٩، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٦، ح ١٦.

٤٥. الكافي عن يونس بن يعقوب: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: الرَّجُلُ يَشرَبُ الدَّواءَ ويَقطَعُ العِرقَ، ورُبَّمَا انتَفَعَ بِهِ، ورُبَّما قَتَلَهُ؟

قالَ: يَقطَعُ، ويَشرَبُ.[1]

٤٦. طبّ الأئمّة عن يونس بن يعقوب: سَأَلتُ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَشرَبُ الدَّواءَ ورُبَّما قَتَلَهُ، ورُبَّما يَسلَمُ مِنهُ، وما يَسلَمُ أكثَرُ؟

قالَ: فَقالَ: أنزَلَ اللهُ الدّاءَ وأنزَلَ الشِّفاءَ، وما خَلَقَ اللهُ داءً إلّا جَعَلَ لَهُ دَواءً، فَاشرَبهُ وسَمِّ اللهَ تَعالىٰ.[2]

٤٧. الكافي عن حمدان بن إسحاق: كانَ لِيَ ابنٌ وكانَ تُصيبُهُ الحَصاةُ، فَقيلَ لي: لَيسَ لَهُ عِلاجٌ إلّا أن تَبُطَّهُ، فَبَطَطتُهُ فَماتَ.

فَقالَتِ الشّيعَةُ: شَرِكتَ في دَمِ ابنِكَ.

قالَ: فَكَتَبتُ إلىٰ أبِي الحَسَنِ العَسكَرِيِّ عليه السلام فَوَقَّعَ عليه السلام:

يا أحمَدُ، لَيسَ عَلَيكَ فيما فَعَلتَ شَيءٌ؛ إنَّمَا التَمَستَ الدَّواءَ وكانَ أجَلُهُ فيما فَعَلتَ.[3]

٨ / ٢

اِختِيارُ الجِنسِ المُماثِلِ لِلفَحصِ وَالمُعالَجَةِ

٤٨. الفضائل عن عمّار بن ياسر وزيد بن أرقم عن الإمام عليّ عليه السلام ـ في خَبَرِ الجارِيَةِ العاتِقِ[4] الَّتِي اتَّهَمَها أبوها بِالفُجورِ فَقالَ لَها أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام ـ: ما تَقولينَ

---

١. الكافي، ج ٨، ص ١٩٤، ح ٢٣٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٧، ح ١٧.

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٦، ح ١٠.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٥٣، ح ٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٨، ح ٢٢.

٤. جارِيَةٌ عاتِقٌ: شابَّةٌ أوّلَ ما أدرَكَتْ فَخُدِّرَتْ في بيت أهلها ولم تَبِنْ من أهلها إلى زوجٍ (الصحاح، ج ٤، ص ١٥٢٠).

يا جارِيَةُ فيما قالَ أبوكِ؟

فَقالَت: يا مَولايَ، أمّا قَولُهُ: إنّي عاتِقٌ فَقَد صَدَقَ، وأمّا قَولُهُ: إنّي حامِلٌ، فَوَحَقِّكَ يا مَولايَ ما عَلِمتُ مِن نَفسي خِيانَةً قَطُّ...

وصَعِدَ المِنبَرَ وقالَ: ... عَلَيَّ بِقابِلَةِ الكوفَةِ، ـ فَجاءَتِ امرَأَةٌ يُقالُ لَها: لُبنَةُ؛ وهِيَ قابِلَةُ نِساءِ أهلِ الكوفَةِ ـ فَقالَ لَها: اِضرِبي بَينَكِ وبَينَ النّاسِ حِجاباً، وَانظُري هٰذِهِ الجارِيَةَ أعاتِقٌ أم حامِلٌ؟

فَفَعَلَت ما أمَرَها بِهِ، ثُمَّ خَرَجَت وقالَت: نَعَم، يا مَولايَ هِيَ عاتِقٌ حامِلٌ...

فَقالَ ﷺ: ... يا قابِلَةُ، خُذي هٰذَا الثَّلجَ وَاخرُجي بِالجارِيَةِ مِنَ المَسجِدِ وَاترُكي تَحتَها طَشتاً، وضَعي هٰذِهِ القِطعَةَ مِمّا يَلِي الفَرجَ، فَسَتَرَينَ عَلَقَةً[1] وَزنُها سَبعَةٌ وخَمسونَ دِرهَماً ودانِقانِ... فَوَجَدَتها كَما قالَ ﷺ.[2]

٢ / ٩

جَوازُ مُعالَجَةِ الجِنسِ الآخَرِ عِندَ الضَّرورَةِ

٤٩. الإصابة عن قيس بن الربيع: نَزَلَ الشَّمَردَلُ بَينَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ بِأَبي أنتَ وأُمّي، كُنتُ كاهِنَ قَومي فِي الجاهِلِيَّةِ، وإنّي كُنتُ أتَطَبَّبُ، فَما يَحِلُّ لي؟ فَإِنَّني تَأتينِي الشّابَّةُ.

---

١. العَلَق: دود أسود وأحمر يكون في الماء، يعلَقُ في البدن ويمصّ الدمَ. الواحدة علقة (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٢٥٦).

٢. الفضائل، ص ١٣٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٧، ح ٢.

قالَ: فَصدُ[1] العِرقِ، وتَحسيمُ[2] الطَّعنَةِ، إنِ اضطُرِرتَ.[3]

٥٠. **الإمام عليّ** عليه السلام ـ في المَرأَةِ يَموتُ وَلَدُها في بَطنِها فَيُتَخَوَّفُ عَلَيها ـ: لا بَأسَ أن يَدخُلَ الرَّجُلُ يَدَهُ فَيُقَطِّعَهُ، إذا لَم تَرفُق بِهِ النِّساءُ.[4]

٥١. **دعائم الإسلام**: عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام أنَّهُ سُئِلَ عَنِ المَرأَةِ تُصيبُهَا العِلَّةُ فِي جَسَدِها، أيَصلُحُ أن يُعالِجَهَا الرَّجُلُ؟

قالَ: إذَا اضطُرَّت إلىٰ ذٰلِكَ فَلا بَأسَ.[5]

٥٢. **الكافي عن أبي حمزة الثُّمالي عن الإمام الباقر** عليه السلام، **قال**: سَأَلتُهُ عَنِ المَرأَةِ المُسلِمَةِ يُصيبُهَا البَلاءُ في جَسَدِها، إمّا كَسرٌ، أو جِراحٌ في مَكانٍ لا يَصلُحُ النَّظَرُ إلَيهِ، ويَكونُ الرِّجالُ أرفَقَ بِعِلاجِهِ مِنَ النِّساءِ، أيَصلُحُ لَهُ أن يَنظُرَ إلَيها؟

قالَ: إذَا اضطُرَّت إلَيهِ، فَيُعالِجُها إن شاءَت.[6]

٢ / ١٠
عَدَمُ جَوازِ مُعالَجَةِ الجِنسِ الآخَرِ عِندَ عَدَمِ الضَّرورَةِ

٥٣. **مسائل عليّ بن جعفر عن الإمام الكاظم** عليه السلام، **قال**: سَأَلتُهُ عَنِ المَرأَةِ يَكونُ

---

١. فَصَدَ العِرقَ: شَقَّه. ويقال: فَصَد المريضَ: أخرج مقداراً من دم وريده بقصد العلاج (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٦٩٠).

٢. حَسَمَه: أي قطع الدم عنه بالكَيّ (النهاية، ج ١، ص ٣٨٦).

٣. الإصابة، ج ٣، ص ٢٨٩.

٤. الكافي، ج ٣، ص ٢٠٦، ح ٢؛ تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٤٤، ح ١٧٦ كلاهما عن وهب بن وهب عن الإمام الصادق عليه السلام؛ قرب الإسناد، ص ١٣٦، ح ٤٧٨ عن أبي البختري عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٨٢، ص ١٢، ح ٩.

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٤، ح ٥٠٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٤، ح ٣٢.

٦. الكافي، ج ٥، ص ٥٣٤، ح ١.

بِهَا الجُرحُ فِي فَخِذِها، أو بَطنِها، أو عَضُدِها، هَل يَصلُحُ لِلرَّجُلِ أن يَنظُرَ إلَيهِ يُعالِجُهُ؟

قالَ: لا.[١]

٥٤. قرب الإسناد عن عليّ بن جعفر عن الإمام الكاظم عليه السلام، قال: سَأَلتُهُ عَنِ المَرأَةِ، لَها أن يَحجُمَها رَجُلٌ؟

قال: لا.[٢]

٢ / ١١

التَّداوي بِالمُحَرَّماتِ

الكتاب:

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.[٣]

﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ﴾.[٤]

راجع: المائدة: ٣، الأنعام: ١٤٥، النحل: ١١٥.

---

١. مسائل عليّ بن جعفر، ص ١٦٦، ح ٢٦٨؛ قرب الإسناد، ص ٢٢٧، ح ٨٨٨ وليس فيه «أو بطنها»؛ بحار الأنوار ج ١٠٤، ص ٣٤، ح ٩.

٢. قرب الإسناد، ص ٢٢٧، ح ٨٨٧؛ بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٣٣، ح ٨.

قال الإمام الخمينيّ رحمه الله في تحرير الوسيلة: يستثنى من حرمة النظر واللّمس في الأجنبيّ والأجنبيّة مقام المعالجة إذا لم يمكن بالمماثل، كمعرفة النبض إذا لم تمكن بآلة نحو الدرجة وغيرها، والفَصْد والحجامة وجبر الكسر ونحو ذلك ومقام الضرورة، كما إذا توقّف استنقاذه من الغرق أو الحرق على النظر واللّمس، وإذا اقتضت الضرورة أو توقّف العلاج على النظر دون اللّمس أو العكس اقتصر على ما اضطرّ إليه، وفيما يضطرّ إليه اقتصر على مقدار الضرورة، فلا يجوز الآخر ولا التعدّي (تحرير الوسيلة، ج ٢، ص ٢٤٣).

٣. البقرة: ١٧٣.

٤. الأنعام: ١١٩.

الحديث:

٥٥. رسول الله ﷺ: مَن تَداوىٰ بِحرَامٍ، لَم يَجعَلِ اللهُ فيهِ شِفاءً.[١]

٥٦. الإمام الصادق عليه السلام: نَهىٰ رَسولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدَّواءِ الخَبيثَةِ[٢] أن يُتَداوىٰ بِهِ.[٣]

٥٧. مسند أبي يَعلىٰ عن أُمّ سَلَمة: اِشتَكَتِ ابنَةٌ لي فَنَبَذتُ لَها فِي كوزٍ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وهُوَ يَغلي، فَقالَ: ما هٰذا؟! فَقُلتُ: إنَّ ابنَتِي اشتَكَت فَنَبَذنا لَها هٰذا.

فَقالَ: إنَّ اللهَ عزّ وجلّ لَم يَجعَل شِفاءَكُم فِي حَرامٍ![٤]

٥٨. صحيح مسلم عن وائل الحضرمي: إنَّ طارِقَ بنَ سُوَيدٍ الجُعفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الخَمرِ، فَنَهاهُ أو كَرِهَ أن يَصنَعَها. فَقالَ: إنَّما أصنَعُها لِلدَّواءِ.

فَقالَ: إنَّهُ لَيسَ بِدَواءٍ ولٰكِنَّهُ داءٌ.[٥]

٥٩. الإمام الصادق عليه السلام: لَيسَ فِي حَرامٍ شِفاءٌ.[٦]

٦٠. عنه عليه السلام: إنَّ اللهَ عزّ وجلّ لَم يَجعَل في شَيءٍ مِمّا حَرَّمَ شِفاءً ولا دَواءً.[٧]

٦١. الكافي: عن قائِدِ بنِ طَلحَةَ أنَّهُ سَأَلَ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام عَنِ النَّبيذِ يُجعَلُ فِي الدَّواءِ

---

١. الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٨٨، ح ٨٥٨١، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥٢، ح ٢٨٣١٨ كلاهما نقلاً عن أبي نعيم في الطبّ عن أبي هريرة.

٢. في بحار الأنوار: «الخبيث» بدل «الخبيثة».

٣. طبّ الائمّة لابني بسطام، ص ٦٢ عن إسماعيل بن محمّد، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٨٧، ح ١٣.

٤. مسند أبي يعلىٰ، ج ٦، ص ٢٧٠، ح ٦٩٣٠، صحيح ابن حبّان، ج ٤، ص ٢٣٣، ح ١٣٩١، مجمع الزوائد، ج ٥، ص ١٤٠، ح ٨٢٨٧، ذمّ المسكر لابن أبي الدنيا، ص ٣٨، ح ١٢ وفيه «فدفعه برجله فكسره».

٥. صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥٧٣، ح ١٢، سنن أبي داوود، ج ٤، ص ٧، ح ٣٨٧٣، المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ١٤، ح ١٥، المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٤٣١، ح ١ كلّها نحوه، كنز العمّال، ج ٥، ص ٥١٠، ح ١٣٧٥٦.

٦. الكافي، ج ٨، ص ١٩٣، ح ٢٢٩ عن إسماعيل بن الحسن المتطبّب، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٧، ح ١٦.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٤١٣، ح ٢ عن عمر بن أُذينة، عوالي اللآلي، ج ٣، ص ٤٦٢، ح ٢، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٨٦، ح ١٠.

فَقالَ: لا، لَيسَ يَنبَغي لِأَحَدٍ أن يَستَشفِيَ بِالحَرامِ.[١]

٦٢. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ لِمَن سَأَلَهُ عَن دَواءٍ عُجِنَ بِالخَمرِ ـ: لا، وَاللهِ ما أُحِبُّ أن أنظُرَ إلَيهِ، فَكَيفَ أتَداوىٰ بِهِ؟! إنَّهُ بِمَنزِلَةِ شَحمِ الخِنزيرِ، أو لَحمِ الخِنزيرِ، وإنَّ أُناساً لَيَتَداوَونَ بِهِ![٢]

٦٣. **مسائل عليّ بن جعفر عن الإمام الكاظم** عليه السلام، **قال**: سَأَلتُهُ عَنِ الدَّواءِ هَل يَصلُحُ بِالنَّبيذِ؟

قالَ: لا.[٣]

٦٤. **تفسير العيّاشي**: عن سَيفِ بنِ عُمَيرَةَ، عَن شَيخٍ مِن أصحابِنا، عن أبي عَبدِاللهِ عليه السلام قالَ: كُنّا عِندَهُ فَسَأَلَهُ شَيخٌ فَقالَ: بي وَجَعٌ وأنَا أشرَبُ لَهُ النَّبيذَ، ووَصَفَهُ لَهُ الشَّيخُ.

فَقالَ لَهُ: ما يَمنَعُكَ مِنَ الماءِ الَّذي جَعَلَ اللهُ مِنهُ كُلَّ شَيءٍ حَيٍّ؟

قالَ: لا يُوافِقُني.

قالَ لَهُ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام: فَما يَمنَعُكَ مِنَ العَسَلِ، قالَ اللهُ: ﴿**فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ**﴾[٤]؟

قالَ: لا أجِدُهُ.

قالَ: فَما يَمنَعُكَ مِنَ اللَّبَنِ الَّذي نَبَتَ مِنهُ لَحمُكَ وَاشتَدَّ عَظمُكَ؟

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤١٤، ح ٨، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٢، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٨٧، ح ١٢.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤١٤، ح ٤، تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ١١٣، ح ٤٩٠ كلاهما عن الحلبي، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٨٩، ح ١٨.

٣. مسائل عليّ بن جعفر، ص ١١٨، ح ٥٦، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٨٣، ح ٣ وج ٦٦، ص ٤٩٢، ح ٣٢.

٤. النحل: ٦٩.

قالَ: لا يُوافِقُني.

فَقالَ لَهُ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام: أتُريدُ أن آمُرَكَ بِشُربِ الخَمرِ؟! لا وَاللهِ، لا آمُرُكَ.[١]

٦٥. الكافي عن المفضّل بن عمر: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: أخبِرني ـ جُعِلتُ فِداكَ! ـ: لِمَ حَرَّمَ اللهُ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ الخَمرَ وَالمَيتَةَ وَالدَّمَ ولَحمَ الخِنزيرِ؟

فَقالَ: إنَّ اللهَ ـ سُبحانَهُ وتَعالىٰ ـ لَم يُحَرِّم ذٰلِكَ عَلىٰ عِبادِهِ، وأحَلَّ لَهُم سِواهُ رَغبَةً مِنهُ فيما حَرَّمَ عَلَيهِم، ولا زُهداً فيما أحَلَّ لَهُم، ولٰكِنَّهُ خَلَقَ الخَلقَ وعَلِمَ عزّ وجلّ ما تَقومُ بِهِ أبدانُهُم وما يُصلِحُهُم، فَأَحَلَّهُ وأباحَهُ تَفَضُّلاً مِنهُ عَلَيهِم بِهِ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ لِمَصلَحَتِهِم، وعَلِمَ ما يَضُرُّهم فَنَهاهُم عَنهُ وحَرَّمَهُ عَلَيهِم، ثُمَّ أباحَهُ لِلمُضطَرِّ وأحَلَّهُ لَهُ فِي الوَقتِ الَّذي لا يَقومُ بَدَنُهُ إلّا بِهِ، فَأَمَرَهُ أن يَنالَ مِنهُ بِقَدرِ البُلغَةِ[٢] لا غَيرِ ذٰلِكَ.[٣]

أقول: راجع: بحار الأنوار، ج٦٢، ص٧٩ إلى ٨٢، باب التداوي بالحرام.

جواهر الكلام، ج٣٦، ص٤٢٤ إلى ص٤٤٦.

---

١. تفسير العيّاشي، ج ٢، ص ٢٦٤، ح ٤٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٨٣، ح ٤.

٢. البُلْغَةُ: الكفاية (المحيط في اللغة، ج ٥، ص ٨٧).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٢٤٢، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٦٢، ح ١١٧٥؛ تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ١٢٨، ح ٥٥٣؛ الاختصاص، ص ١٠٣؛ علل الشرائع، ص ٤٨٣، ح ١؛ الأمالي للصدوق، ص ٥٣٠، ح ٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ١٣٤، ح ٢.

الفصل الثالث

إرشادات طبية

٣ / ١

ما يغني عن الطبيب

٦٦. **الخصال عن الأَصبَغ بن نُباتَة:** قالَ أميرُ المُؤمِنينَ عَلِيُّ بنُ أبي طالِبٍ عليه السلام لِلحَسَنِ ابنِهِ عليه السلام: يا بُنَيَّ ألا اُعَلِّمُكَ أربَعَ خِصالٍ تَستَغني بِها عَنِ الطِّبِّ؟

فَقالَ: بَلىٰ، يا أميرَالمُؤمِنينَ.

قالَ: لا تَجلِس عَلَى الطَّعامِ إلّا و أنتَ جائِعٌ، ولا تَقُم عَنِ الطَّعامِ إلّا و أنتَ تَشتَهيهِ، و جَوِّدِ المَضغَ، و إذا نِمتَ فَاعرِض نَفسَكَ عَلَى الخَلاءِ. فَإِذَا استَعمَلتَ هٰذَا استَغنَيتَ عَنِ الطِّبِّ.[1]

٦٧. **الإمام عليّ عليه السلام:** مَن أكَلَ الطَّعامَ عَلَى النَّقاءِ، وأجادَ الطَّعامَ تَمَضُّغاً، وتَرَكَ الطَّعامَ وهُوَ يَشتَهيهِ، ولَم يَحبِسِ الغائِطَ إذا أتىٰ؛ لَم يَمرَض إلّا مَرَضَ المَوتِ.[2]

---

١. الخصال، ص ٢٢٩، ح ٦٧؛ الدعوات، ص ٧٤، ح ١٧٣؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٧، ح ٤٢.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣١٤، ح ١٠٠٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٢٢، ح ٣٧.

٦٨. عنه عليه السلام ـ وسُئِلَ فقيلَ: إنَّ في القُرآنِ كُلَّ عِلمٍ إلَّا الطِّبَّ؟ ـ: أما إنَّ في القُرآنِ لآيَةً تَجمَعُ الطِّبَّ كُلَّهُ: ﴿وَكُلُواْ وَاْشْرَبُواْ وَلَاتُسْرِفُوٓاْ﴾.[١]

٢ / ٣

دفع معالجة الأطباء مهما أمكن

٦٩. رسول الله صلى الله عليه وآله: تَجَنَّبِ الدَّواءَ مَا احتَمَلَ بَدَنُكَ الدّاءَ، فَإِذا لَم يَحتَمِلِ الدّاءَ فَالدَّواءُ.[٢]

٧٠. عنه صلى الله عليه وآله: مَن غَلَبَت صِحَّتُهُ مَرَضَهُ فَلا يَتَداوىٰ.[٣]

٧١. عنه صلى الله عليه وآله: مَنِ استَقَلَّ بِدائِهِ فَلا يَتَداوَيَنَّ؛ فَإِنَّهُ رُبَّ دَواءٍ يورِثُ الدّاءَ.[٤]

٧٢. الإمام عليّ عليه السلام ـ فِي الحِكَمِ المَنسوبَةِ إلَيهِ ـ: شُربُ الدَّواءِ لِلجَسَدِ كَالصّابونِ لِلثَّوبِ؛ يُنَقّيهِ ولٰكِن يُخلِقُهُ.[٥]

٧٣. عنه عليه السلام: اِمشِ بِدائِكَ ما مَشىٰ بِكَ.[٦]

٧٤. عنه عليه السلام: لا يَتَداوَى المُسلِمُ؛ حَتّىٰ يَغلِبَ مَرَضُهُ صِحَّتَهُ.[٧]

٧٥. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلاثَةٌ تُعَقِّبُ مَكروهاً: ... وشُربُ الدَّواءِ مِن غَيرِ عِلَّةٍ وإن سَلِمَ مِنهُ.[٨]

---

١. الدعوات، ص ٧٥، ح ١٧٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٧، ح ٤٢.

٢. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٩، ح ٢٤٦٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٦، ح ١٤.

٣. أُسد الغابة، ج ٦، ص ١٧٦؛ الإصابة، ج ٧، ص ٢٠٤ كلاهما عن أبي طرفة الكندي.

٤. نثر الدرّ، ج ١، ص ١٨١.

٥. شرح نهج البلاغة، ج ٢٠، ص ٣٠٠، ح ٤٢٢.

٦. نهج البلاغة، الحكمة ٢٧؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٤، ح ٧.

٧. الخصال، ص ٦٢٠، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٠، ح ٢٤.

٨. تحف العقول، ص ٣٢١؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٢٣٤، ح ٥٣.

٧٦. عنهﷺ : مَن ظَهَرَت صِحَّتُهُ عَلىٰ سُقمِهِ فَشَرِبَ الدَّواءَ ؛ فَقَد أعانَ عَلىٰ نَفسِهِ.[١]

٧٧. عنهﷺ : مَن ظَهَرَت صِحَّتُهُ عَلىٰ سُقمِهِ فَيُعالِجُ بِشَيءٍ فَماتَ، فَأَنَا إلَى اللهِ مِنهُ بَريءٌ.[٢]

٧٨. الإمام الكاظمؑ : اِدفَعوا مُعالَجَةَ الأَطِبّاءِ مَا اندَفَعَ الدّاءُ عَنكُم ؛ فَإِنَّهُ بِمَنزِلَةِ البِناءِ قَليلُهُ يَجُرُّ إلىٰ كَثيرِهِ.[٣]

٣ / ٣

حيلَةُ الصِّحَّةِ

٧٩. رسول اللهﷺ : لِكُلِّ شَيءٍ حيلَةٌ، وحيلَةُ الصِّحَّةِ فِي الدُّنيا أربَعُ خِصالٍ: قِلَّةُ الكَلامِ، و قِلَّةُ المَنامِ، و قِلَّةُ المَشيِ، و قِلَّةُ الطَّعامِ.[٤]

٨٠. الفقه المنسوب للإمام الرضاؑ : رُوِيَ: إذا جُعتَ فَكُل، و إذا عَطِشتَ فَاشرَب، وإذا هاجَ بِكَ البَولُ فَبُل، و لا تُجامِع إلّا مِن حاجَةٍ، وإذا نَعَستَ فَنَم ؛ فَإِنَّ ذٰلِكَ مَصَحَّةٌ لِلبَدَنِ.[٥]

٨١. رسول اللهﷺ : صوموا تَصِحّوا.[٦]

---

١. طبّ الأئمة لابني بسطام، ص ٦١ عن سالم بن أبي خيثمة ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٥، ح ٨.

٢. الخصال، ص ٢٦، ح ٩١ عن إسماعيل بن أبي زياد ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٤، ح ٥.

٣. علل الشرائع، ص ٤٦٥، ح ١٧ عن بكر بن صالح الجعفري ، طبّ الأئمة لابني بسطام، ص ٤ ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٣، ح ٤.

٤. الفضائل، ص ١٢٩ عن ابن مسعود ، بحار الأنوار، ج ٨، ص ١٤٤، ح ٦٧.

٥. الفقه المنسوب للإمام الرضاؑ، ص ٣٤٠ ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٠، ح ٥.

٦. دعائم الإسلام، ج ١، ص ٣٤٢ عن الإمام عليّؑ ، الدعوات، ص ٧٦، ح ١٧٩ ، عوالي اللآلي، ج ١، ص ٢٦٨، ح ٧٠ ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٧، ح ٤٥؛ كنز العمّال، ج ٨، ص ٤٥٠، ح ٢٣٦٠٥ نقلاً عن ابن السني و أبي نعيم في الطبّ عن أبي هريرة.

٨٢. عنه صلى الله عليه وآله: سافِروا تَصِحّوا وتَسلَموا.[١]

٨٣. عنه صلى الله عليه وآله: سافِروا تَصِحّوا، و جاهِدوا تَغنَموا، و حُجّوا تَستَغنوا.[٢]

٨٤. الإمام عليّ عليه السلام: قِيامُ اللَّيلِ مَصَحَّةٌ البَدَنِ.[٣]

٨٥. الإمام زين العابدين عليه السلام: حُجّوا وَاعتَمِروا تَصِحَّ أبدانُكُم، وتَتَّسِع أرزاقُكُم، وتُكفَونَ[٤] مُؤوناتِ عِيالِكُم.[٥]

٣ / ٤

أسبابُ النَّضارَةِ

٨٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: ثَلاثَةٌ يَفرَحُ بِهِنَّ الجِسمُ ويَربو: الطِّيبُ، ولِباسُ اللَّيِّنِ[٦]، وشُربُ العَسَلِ.[٧]

---

١. المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٢٤٥، ح ٧٤٠٠ عن ابن عمر ؛ سبل الهدى والرشاد، ج ١٢، ص ١٢٨ نقلاً عن أبي نعيم في الطبّ عن أبي هريرة.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٢، ص ٢٦٥، ح ٢٣٨٧ عن السكوني بإسناده ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٧٩، ح ١٢٠٣ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٥١٣، ح ١٧٨١ ؛بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٢٢١، ح ٣؛ مسند ابن حنبل، ج ٣، ص ٣٢٢، ح ٨٩٥٤ عن أبي هريرة ؛ السنن الكبرى، ج ٧، ص ١٦٥، ح ١٣٥٨٨ عن ابن عمر وكلاهما نحوه ؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٧٠١، ح ١٧٤٧١.

٣. تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ١٢١، ح ٤٥٧ ؛ ثواب الأعمال، ص ٦٤، ح ٦ ؛ المحاسن، ج ١، ص ١٢٥، ح ١٤٠ كلّها عن أبي بصير عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ؛ تحف العقول، ص ١٠١ وفي كلّها «مصحّة للبدن» ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٧، ح ٤٨.

٤. في جميع المصادر: «تكفوا» بدل «تكفون».

٥. الكافي، ج ٤، ص ٢٥٢، ح ١ عن خالد القلانسي عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ ثواب الأعمال، ص ٧٠، ح ٣ ؛ الدعوات، ص ٧٦، ح ١٨١ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٥١٨، ح ١٨٠٥ عن الإمام الصادق عنه عليه السلام وكلّها نحوه ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٧، ح ٤٧.

٦. في بحار الأنوار: «واللباس الليّن».

٧. طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله، ص ٦ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٥.

٨٧. عنه ﷺ: الطِّيبُ يَسُرُّ، والعَسَلُ يَسُرُّ، وَالنَّظَرُ إلَى الخُضرَةِ يَسُرُّ، وَالرُّكوبُ يَسُرُّ.[١]

٨٨. الإمام عليّ عليه السلام: الطِّيبُ نُشرَةٌ[٢]، وَالعَسَلُ نُشرَةٌ، وَالرُّكوبُ نُشرَةٌ، وَالنَّظَرُ إلَى الخُضرَةِ نُشرَةٌ.[٣]

٨٩. الإمام الصادق عليه السلام: مَن لَبِسَ نَعلاً صَفراءَ كانَ في سُرورٍ؛ حَتّىٰ يُبلِيَها.[٤]

٩٠. الإمام الباقر عليه السلام: مَن لَبِسَ نَعلاً صَفراءَ لَم يَزَل يَنظُرُ في سُرورٍ ما دامَت عَلَيهِ؛ لِأَنَّ اللهَ عزّ وجلّ يَقولُ: ﴿صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ﴾[٥].[٦]

٩١. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلاثَةٌ يُسمِنَّ وثَلاثَةٌ يَهزِلنَ: فَأَمَّا الَّتي يُسمِنَّ: فَإِدمانُ الحَمّامِ، وشَمُّ الرّائِحَةِ الطَّيِّبَةِ، ولُبسُ الثِّيابِ اللَّيِّنَةِ....[٧]

٩٢. الكافي عن أحمد بن محمّد بن خالد عن بعض أصحابه رفعه، قال: قالَ أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام: ثَلاثٌ لا يُؤكَلنَ وهُنَّ يُسمِنَّ، وثَلاثٌ يُؤكَلنَ وهُنَّ يَهزِلنَ،

---

١. صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٣٩، ح ١٤٤ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام.

٢. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: النُّشرة: ما يزيل الهموم والأحزان التي يُتَوَهّم أنّها من الجنّ (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩١). وقال ابن الأثير: النُّشرة ـ بالضمّ ـ: ضرب من الرقية والعلاج، يُعالج به من كان يظنّ أنّ به مَسّاً من الجن، سُمّيت نُشرة لأنّه ينشر بها عنه ما خامره من الداء: أي يُكشف ويُزال (النهاية، ج ٥، ص ٥٤).

٣. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤٠، ح ١٢٦ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٢، ح ١٩٨ وفيه «الغسل» بدل «العسل»، الدعوات، ص ١٥١، ح ٤٠٣ وليس فيه «والعسل نُشرة» و «والنظر إلى»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩١، ح ٣؛ ربيع الأبرار، ج ٣، ص ٤٦٢ وفيه «الغسل» بدل «العسل».

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٦٦، ح ٥ عن أبي البختري، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٢٧٠، ح ٨١٩.

٥. البقرة: ٦٩.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٤٦٦، ح ٦ عن جابر الجعفي، تفسير العيّاشي، ج ١، ص ٤٧، ح ٥٩، مجمع البيان، ج ١، ص ٢٧٤ كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه.

٧. الخصال، ص ١٥٥، ح ١٩٤ عن معاوية بن عمّار، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣٠٩، روضة الواعظين، ص ٣٣٦، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٤. انظر تمام الحديث في ص ٥١٨، ح ١٥٧١.

وَاثنانِ يَنفَعانِ مِن كُلِّ شَيءٍ ولا يَضُرّانِ مِن شَيءٍ، وَاثنانِ يَضُرّانِ مِن كُلِّ شَيءٍ ولا يَنفَعانِ مِن شَيءٍ؛ فَأَمَّا اللَّواتي لا يُؤكَلنَ ويُسمِنَّ: إستِشعارُ[١] الكَتّانِ، وَالطّيبُ، وَالنّورَةُ[٢]، وأمَّا اللَّواتي يُؤكَلنَ ويَهزِلنَ فَهُوَ: اللَّحمُ اليابِسُ، وَالجُبنُ، وَالطَّلعُ[٣] ـ وفي حَديثٍ آخَرَ: الجَرزُ[٤]، وَالكُسبُ[٥] ـ وَاللَّذانِ يَنفَعانِ مِن كُلِّ شَيءٍ ولا يَضُرّانِ مِن شَيءٍ: فَالماءُ الفاتِرُ[٦]، وَالرُّمّانُ، وَاللَّذانِ يَضُرّانِ مِن كُلِّ شَيءٍ ولا يَنفَعانِ مِن شَيءٍ: فَاللَّحمُ اليابِسُ، وَالجُبنُ[٧].

قُلتُ: جُعِلتُ فِداكَ! ثَمَّ قُلتَ: يَهزِلنَ، وقُلتَ هاهُنا: يَضُرّانِ!

فَقالَ: أما عَلِمتَ أنَّ الهُزالَ مِنَ المَضَرَّةِ!؟[٨]

٩٣. الإمام الصادق عليه السلام: النُّشرَةُ في عَشَرَةِ أشياءَ: المَشيِ، وَالرُّكوبِ، وَالارتِماسِ[٩] فِي الماءِ، وَالنَّظَرِ إلَى الخُضرَةِ، وَالأَكلِ وَالشُّربِ، وَالنَّظَرِ إلَى المَرأَةِ الحَسناءِ، وَالجِماعِ، وَالسِّواكِ، وغَسلِ الرَّأسِ بِالخَطمِيِّ[١٠] فِي الحَمّامِ وغَيرِهِ،

---

١. الشِّعَارُ: ما ولي الجسد من الثياب (المصباح المنير، ص ٣١٥).

٢. النُّورة: حجر يُحرق ويُسوّى منه الكلس، ويُحلق به شعر العانة (تاج العروس، ج ٧، ص ٥٦٦).

٣. الطَّلع: ما يطلع من النخل ثمّ يصير بُسْراً وتمراً (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١١٠٩).

٤. الجَرَزُ: لحم ظهر الجمل (لسان العرب، ج ٥، ص ٣١٨).

٥. الكُسْبُ: ثُفْلُ الدُّهن [والثُّفل: حُثالة الشيء] (المصباح المنير، ص ٥٣٢).

٦. ماءٌ فاترٌ: بين الحارّ والبارد (لسان العرب، ج ٥، ص ٤٣).

٧. راجع: ص ٥٣٧ (الجبن).

٨. الكافي، ج ٦، ص ٣١٥، ح ٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٤، ح ١٧٩٨؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٦، ح ١٤٥٣ وفيهما «الجوز» بدل «الجرز» و «السكر» بدل «الماء الفاتر»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٨.

٩. ارْتَمَسَ في الماء: إذا انغمس فيه حتّى يغيب رأسه و جميع جسده (لسان العرب، ج ٦، ص ١٠١).

١٠. الخَطْمِيّ: نباتٌ من الفصيلة الخُبّازِيّة، كثير النفع، يُدَقّ ورقه يابساً ويُجعل غِسْلاً للرأسِ فيُنَقّيه (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٢٤٥).

ومُحادَثَةِ الرِّجالِ.[١]

٩٤. **الفقه المنسوب للإمام الرضاؑ**: أروي أنَّهُ لَو كانَ شَيءٌ يَزيدُ فِي البَدَنِ لَكانَ الغَمزُ[٢] يَزيدُ، وَاللَّيِّنُ مِنَ الثِّيابِ، و كَذٰلِكَ الطِّيبُ، ودُخولُ الحَمّامِ، ولَو غُمِزَ المَيِّتُ فَعاشَ لَما أنكَرتُ ذٰلِكَ.[٣]

٩٥. **الإمام الرضاؑ**: مَن أرادَ أن يُطفِئَ المِرَّةَ[٤] الصَّفراءَ؛ فَليَأكُل كُلَّ بارِدٍ لَيِّنٍ[٥]، ويُرَوِّح[٦] بَدَنَهُ، ويُقَلِّلَ الاِنتِصابَ[٧]، ويُكثِرِ النَّظَرَ إلىٰ مَن يُحِبُّ.[٨]

٣ / ٥

أسبابُ طولِ العُمرِ

٩٦. **رسول الله ﷺ**: أربَعَةٌ تَزيدُ في العُمُرِ: التَّزويجُ بِالأَبكارِ[٩]، وَ الاِغتِسالُ بِالماءِ الحارِّ، وَالنَّومُ عَلَى اليَسارِ، وأكلُ التُّفّاحِ بِالأَسحارِ.[١٠]

---

١. المحاسن، ج ١، ص ٧٨، ح ٤٠؛ الخصال، ص ٤٤٣، ح ٣٧ عن جعفر بن خالد وليس فيه «وغسل الرأس ...» وح ٣٨ عن صهيب بن عبّاد عن أبيه عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه ﷺ وليس فيه «في الحمّام وغيره» وفيهما «النشوة» بدل «النشرة»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٣٢٢، ح ٢.

٢. الغَمْزُ: العَصْرُ والكبس باليد، و جارية غمّازة: حسنة الغَمْز للأعضاء (لسان العرب، ج ٥، ص ٣٨٨).

٣. الفقه المنسوب للإمام الرضاؑ، ص ٣٤٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦١، ح ٩.

٤. المِرَّةُ: مزاج من أمزجة البدن، وهي إحدى الطبائع الأربعة (تاج العروس، ج ٧، ص ٤٧٦). وفي بحار الأنوار: «لهب» بدل «المِرَّة».

٥. في بحار الأنوار: «فليأكل كلّ يوم شيئاً رطباً بارداً».

٦. الظاهر أنّ المراد بالترويح تحريك الهواء بالمروحة. وقيل: المراد إراحة البدن بقلّة الحركة، وهو بعيد. وأبعد منه ما قيل: إنّه استعمال الروائح الطيّبة (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٥١).

٧. في بحار الأنوار: «يقلّ الحركة» بدل «يقلّل الانتصاب».

٨. طبّ الإمام الرضاؑ، ص ٤٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٥.

٩. هكذا في المصدر، ولعلّ الصحيح: «التزوّج».

١٠. المواعظ العدديّة، ص ٢١١.

٩٧. عنه ﷺ: بَشِّرِ المَحرورينَ[١] بِطولِ العُمُرِ.[٢]

٩٨. كتاب من لا يحضره الفقيه عن رسول الله ﷺ: مَن أرادَ البَقاءَ ـ ولا بَقاءَ ـ فَليُباكِرِ الغَداءَ، وَليُجَوِّدِ الحِذاءَ، وَليُخَفِّفِ الرِّداءَ، وَليُقِلَّ مُجامَعَةَ النِّساءِ.

قيلَ: يا رَسولَ اللهِ، وما خِفَّةُ الرِّداءِ؟

قالَ: قِلَّةُ الدَّينِ.[٣]

٩٩. الإمام عليّ عليه السلام: مَن أرادَ البَقاءَ ـ ولا بَقاءَ ـ فَليُباكِرِ الغِذاءَ، وَليُؤَخِّرِ العَشاءَ، وَليُقِلَّ غِشيانَ النِّساءِ، وَليُخَفِّفِ الرِّداءَ.[٤]

١٠٠. عنه عليه السلام: غَسلُ اليَدَينِ قَبلَ الطَّعامِ و بَعدَهُ؛ زِيادَةٌ فِي العُمُرِ.[٥]

١٠١. الإمام الصادق عليه السلام: اِغسِلوا أيدِيَكُم قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ؛ فَإِنَّهُ يَنفِي الفَقرَ، و يَزيدُ فِي العُمُرِ.[٦]

---

١. المحرور: هو الذي مزاجه وطبعه حارّ.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٠ نقلاً عن طبّ النبي ﷺ، ص٢ و فيه «المحذورين» بدل «المحرورين» والظاهر أنّ ما في بحار الأنوار أصحّ.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٥، ح ٤٩٠٢؛ صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٣١، ح ١٢٨ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ وليس فيه من «وليُقلّ...»؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٥٩، ح ١٥٥٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤١، ح ١؛ غريب الحديث لابن قتيبة، ج ١، ص ٣٤٣، ح ٣ نحوه.

٤. الدعوات، ص ٧٥، ح ١٧٦؛ الأمالي للطوسي، ص ٦٦٦، ح ١٣٩٥ عن أبي غندر عن الإمام الصادق عليه السلام؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٣٨، ح ١١٢ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام وزاد فيه «وليجوّد الحذاء»؛ طبّ الأئمة لابني بسطام، ص ٢٩ عن حريز عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام وفيها «الغداء» بدل «الغذاء» وليس فيها «وليؤخّر العشاء» وكلّها عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٧، ح ٤٣ وص ٢٦٢، ح ١٩؛ عيون الأخبار لابن قتيبة، ج ٣، ص ٢٧١ وزاد فيه «وليلبس الحذاء»؛ شرح نهج البلاغة، ج ١٩، ص ١٢٤ كلاهما نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٨٧، ح ٢٨٤٧٢ عن النزّال بن سبرة.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٩٠، ح ٣ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام؛ الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠؛ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٠١، ح ١٥٨٩ عن أبي بصير وكلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام وفيهما «الرزق» بدل «العمر»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٥٣، ح ٦.

٦. المحاسن، ج ٢، ص ٢٠٢، ح ١٥٩٤؛ الدعوات، ص ١٤٢، ح ٣٦٥ عن الإمام عليّ عليه السلام و فيه «غسل اليدين ←

٣ / ٦

ما يورث الشيب المبكّر

١٠٢. رسول الله ﷺ : عَشرَةُ أشياءَ تورِثُ الشَّيبَ: كَثرَةُ مُعانَقَةِ النِّساءِ، و غَسلُ الرَّأسِ بِالطّينِ، و طولُ المُقامِ عَلَى الخَلاءِ، و الكَلامُ عَلىٰ رَأسِ الحَدَثِ[١]، و كَثرَةُ الطّيبِ، و شُربُ الماءِ بِاللَّيلِ، وَ النَّظَرُ إلَى الفَرجِ، وَالنَّومُ عَلَى الوَجهِ، و شُربُ الماءِ مِن قِيامٍ، ومَسحُ الوَجهِ بِالكُمَّينِ[٢].[٣]

١٠٣. عنه ﷺ : لا تَدَعُوا العَشاءَ ولَو عَلىٰ حَشَفَةٍ[٤]، إنّي أخشىٰ عَلىٰ اُمَّتي مِن تَركِ العَشاءِ الهَرَمَ؛ فَإِنَّ العَشاءَ قُوَّةُ الشَّيخِ وَالشّابِّ.[٥]

١٠٤. الإمام الصادق عليه السلام : أربَعَةٌ تُهرِمُ قَبلَ أوانِ الهَرَمِ: أكلُ القَديدِ[٦]، وَ القُعودُ عَلَى النَّداوَةِ، وَالصُّعودُ فِي الدَّرَجِ، ومُجامَعَةُ العَجوزِ.[٧]

راجع: ص ٧٤ (الحزن والمرض).

٣ / ٧

ما يهدم البدن

١٠٥. الإمام الصادق عليه السلام : ثَلاثَةٌ يَهدِمنَ البَدَنَ ورُبَّما قَتَلنَ: دُخولُ الحَمّامِ عَلَى البِطنَةِ،

← قبل الطعام وبعده؛ زيادة في الرزق و يجلو البصر و يذهبان الفقر»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٥٦، ح ٢٠.

١. الحَدَثُ: اسم للحادثة الناقضة للطهارة، و هو يعمّ ما خرج من السبيلين (مجمع البحرين، ج ١، ص ٣٧١).

٢. الكُمّ: رُدنُ القميص (النهاية، ج ٤، ص ٢٠٠).

٣. المواعظ العددية، ص ٣٦٨.

٤. الحَشَفُ: اليابس الفاسد من التمر، وقيل: الضعيف الذي لا نوى له كالشيص (النهاية، ج ١، ص ٣٩١).

٥. المحاسن، ج ٢، ص ١٩٦، ح ١٥٧١ عن جابر بن عبدالله، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٣، ح ١٠.

٦. القَدِيْد: اللّحم المملوح المُجَفّف في الشمس (النهاية، ج ٤، ص ٢٢).

٧. تحف العقول، ص ٣١٧، بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٢٣٠، ح ١٥.

وَالغِشيانُ عَلَى الامتِلاءِ، ونِكاحُ العَجائِزِ.[١]

١٠٦. عنه ﷺ: ثَلاثَةٌ يَهدِمنَ البَدَنَ ورُبَّما قَتَلنَ: أكلُ القَديدِ الغابِّ[٢]، ودُخولُ الحَمّامِ عَلَى البِطنَةِ، ونِكاحُ العَجائِزِ.[٣]

١٠٧. عنه ﷺ: شَيئانِ صالِحانِ لَم يَدخُلا جَوفَ واحِدٍ قَطُّ فاسِداً إلّا أصلَحاهُ، وشَيئانِ فاسِدانِ لَم يَدخُلا جَوفاً قَطُّ صالِحاً إلّا أفسَداهُ: فَالصّالِحانِ: الرُّمّانُ، وَالماءُ الفاتِرُ، وَالفاسِدانِ: الجُبنُ[٤]، والقَديدُ.[٥]

راجع: العنوان الآتي (الحزن والمرض). وأيضاً: أسباب النضارة ح ٩٢.

٨/٣

الحُزنُ وَالمَرَضُ

الكتاب:

﴿وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَـٰٓأَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ[٦]﴾.[٧]

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٥٥٥، ح ٤٩٠٤، الكافي: ج ٦، ص ٣١٤، ح ٦، المحاسن: ج ٢، ص ٢٥٣، ح ١٧٩٧ وفيهما «أكل القديد الغابّ» بدل «والغشيان على الامتلاء»، بحار الأنوار: ج ١٠٣، ص ٢٩٠، ح ٣٢.

٢. غَبَّ اللّحمُ: إذا أنتن (النهاية: ج ٣، ص ٣٣٦).

٣. الكافي: ج ٦، ص ٣١٤، ح ٦، المحاسن: ج ٢، ص ٢٥٣، ح ١٧٩٧، مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٤٨، ح ١١٣١، بحار الأنوار: ج ٧٦، ص ٧٥، ح ١٩.

٤. راجع: ص ٥٣٧ (الجبن).

٥. الكافي: ج ٦، ص ٣١٤، ح ٥، المحاسن: ج ٢، ص ٢٥٣، ح ١٧٩٦، الأمالي للطوسي: ص ٣٦٩، ح ٧٩٠ عن عليّ بن رزين عن الإمام الرضا عن آبائه عن الإمام زين العابدين ﷺ نحوه، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٦٤، ح ٣٢ وص ٦٥، ح ٣٥.

٦. رجلٌ كظيمٌ: أي مكروب قد أخذ الغمّ بكظمه أي نَفَسِه (تاج العروس: ج ١٧، ص ٦٢٠).

٧. يوسف: ٨٤.

الحديث:

١٠٨. رسول الله ﷺ: مَن كَثُرَ هَمُّهُ، سَقِمَ بَدَنُهُ.[١]

١٠٩. عنه ﷺ: الهَمُّ نِصفُ الهَرَمِ.[٢]

١١٠. الإمام عليّ ؑ: الهَمُّ أحَدُ الهَرَمَينِ.[٣]

١١١. عنه ؑ: الهَمُّ يُذيبُ الجَسَدَ.[٤]

١١٢. عنه ؑ: الهَمُّ يُنحِلُ البَدَنَ.[٥]

١١٣. عنه ؑ: الحُزنُ يَهدِمُ الجَسَدَ.[٦]

٩ / ٣

تَوَقِّي البَردِ وتَلَقّيهِ

١١٤. الإمام عليّ ؑ: تَوَقَّوُا البَردَ في أوَّلِهِ، و تَلَقَّوهُ في آخِرِهِ؛ فَإِنَّهُ يَفعَلُ فِي الأَبدانِ كَفِعلِهِ فِي الأَشجارِ؛ أوَّلُهُ يُحرِقُ، و آخِرُهُ يُورِقُ.[٧]

---

١. **الأمالي للطوسي**، ص ٥١٢، ح ١١١٩ عن عبد الله بن محمّد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب، عن الإمام الباقر عن آبائه ؑ، **تحف العقول**، ص ٥٨، **تنبيه الخواطر**، ج ٢، ص ١٧٦، **بحار الأنوار**، ج ٧٢، ص ٣٢٦، ح ٤؛ **تاريخ دمشق**، ج ٤٧، ص ٤٤٠ عن عبد العزيز بن حصين عن عيسى ؑ، **الأحكام النبويّة في الصناعة الطبّية**، ج ١، ص ١٧٩ عن الإمام عليّ ؑ نحوه، **كنز العمّال**، ج ٣، ص ٤٤٢، ح ٧٣٥٦ نقلاً عن الحارث وابن السنّي وأبي نعيم في الطبّ عن أبي هريرة.

٢. **مسند الشهاب**، ج ١، ص ٥٤، ح ٣٢ عن عبد الله بن الزبير، **الفردوس**، ج ٢، ص ٧٥، ح ٢٤٢١ كلاهما عن الإمام عليّ ؑ، **كنز العمّال**، ج ١٦، ص ١٢٠، ح ٤٤١٣٤؛ **نهج البلاغة**: الحكمة ١٤٣، **كتاب من لا يحضره الفقيه**، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٥٩٠٤ عن زرارة عن الإمام الصادق ؑ، **الخصال**، ص ٦٢٠، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام عليّ ؑ، **بحار الأنوار**، ج ٨٢، ص ١٨٠، ح ٢٥.

٣. **غرر الحكم**، ح ١٦٣٤.

٤. **غرر الحكم**، ح ١٠٣٩، **عيون الحكم والمواعظ**، ص ٣٣، ح ٥٩٥ وفيه «يُنحل البدن» بدل «يذيب الجسد».

٥. **غرر الحكم**، ح ٣٦٧، **عيون الحكم والمواعظ**، ص ٣٣، ح ٥٩٥.

٦. **غرر الحكم**، ح ٦٠٩، **عيون الحكم والمواعظ**، ص ٣٢، ح ٥٦٣.

٧. **نهج البلاغة**، الحكمة ١٢٨، **نزهة الناظر**، ص ٦٥، ح ٥٤، **بحار الأنوار**، ج ٦٢، ص ٢٧١، ح ٦٨.

١١٥. **الدعوات عن زِرّ بن حُبَيش**: قالَ أميرُ المؤمِنينَ عليه السلام أربعَ كَلِماتٍ فِي الطِّبِّ لو قالَها بُقراطُ أو جالينوسُ لَقَدَّمَ أمامَها مِئَةَ وَرَقَةٍ، ثُمَّ زَيَّنَها بِهٰذِهِ الكَلِماتِ، و هِيَ قَولُهُ:

تَوَقَّوُا البَردَ في أوَّلِهِ، و تَلَقَّوهُ في آخِرِه، فَإِنَّهُ يَفعَلُ فِي الأَبدانِ كَفِعلِهِ فِي الأَشجارِ، أوَّلُهُ يُحرِقُ، و آخِرُهُ يُورِقُ.[١]

٣ / ١٠

خواصّ الطّيب

١١٦. **رسول الله صلى الله عليه وآله**: الطِّيبُ يَشُدُّ القَلبَ.[٢]

١١٧. **عنه صلى الله عليه وآله**: ما طابَت رائِحَةُ عَبدٍ إلّا زادَ عَقلُهُ.[٣]

١١٨. **عنه صلى الله عليه وآله**: إنَّ الرّيحَ الطَّيِّبَةَ؛ تَشُدُّ القَلبَ، و تَزيدُ فِي الجِماعِ.[٤]

١١٩. **عنه صلى الله عليه وآله**: مَن أكَلَ قَبلَ أن يَشرَبَ و تَسَحَّرَ، و مَسَّ شَيئاً مِنَ الطِّيبِ؛ قَوِيَ عَلَى الصِّيامِ.[٥]

١٢٠. **الإمام الصادق عليه السلام**: الرّيحُ الطَّيِّبَةُ؛ تَشُدُّ العَقلَ، و تَزيدُ فِي الباهِ[٦].[٧]

---

١. الدعوات، ص ٧٥، ح ١٧٥؛ بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ٢٧١، ح ٦٩.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٥١٠، ح ٦ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام.

٣. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٦٥، ح ٥٩٣ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٥١٠، ح ٣؛ قرب الإسناد، ص ١٦٧، ح ٦١٠ وفيه «الصلب» بدل «القلب» وكلاهما عن عليّ بن رئاب عن الإمام الصادق عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٠، ح ١٨٩ وليس فيه ذيله؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٤٠، ح ١.

٥. كنز العمّال، ج ٨، ص ٥١٠، ح ٢٣٨٨٢ نقلاً عن شُعب الإيمان عن أنس.

٦. الباه: لُغة في الباءَة؛ وهي الجماع (الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٢٨).

٧. السرائر: ج ٣، ص ١٤١؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٦٦، ح ٥٩٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٧٥.

١٢١. عنه عليه السلام: مَن تَطَيَّبَ أوَّلَ النّهارِ؛ لَم يَزَل عَقلُهُ مَعَهُ إلَى اللَّيلِ.[١]

١٢٢. عنه عليه السلام: مَن تَطَيَّبَ بِطيبٍ أوَّلَ النَّهارِ و هُوَ صائِمٌ؛ لَم يَفقِد عَقلَهُ.[٢]

١٢٣. الإمام الرضا عليه السلام: ... وَليَشُمَّ النَّرجِسَ[٣]؛ فَإِنَّهُ يَأمَنُ الزُّكامَ[٤]، وكَذٰلِكَ الحَبَّةُ السَّوداءُ.[٥]

راجع: ص ٧٣ ما يورث الشيب المبكّر، ح ١٠٢.

ص ١٦٧ (ما يمنع الجنون / النرجس).

٣ / ١١

النَّظافَةُ والصِّحَّةُ

٣ / ١١ ـ ١

غَسلُ الثَّوبِ

١٢٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنِ اتَّخَذَ ثَوباً، فَليُنَظِّفهُ.[٦]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٥١٠، ح ٧.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٢، ص ٨٦، ح ١٨٠٤ وص ١١٤، ح ١٨٨١ وفيه «روي أن من تطيّب... لم يكد يفقد عقله»، ثواب الأعمال، ص ٧٧، ح ١ عن يونس بن يعقوب، الدعوات، ص ٧٩، ح ١٩٦، بحار الأنوار، ج ٩٦، ص ٢٩٠، ح ٩.

٣. النَّرجِس: نبتٌ من الرياحين، ومنه أنواع تُزرع لجمال زهرها وطيب رائحته، وزهرته تُشبَّه بها الأعيُن (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٩١٢).

٤. في بحار الأنوار: «ولا يؤخّر شمّ النرجس، فإنّه يمنع الزكام في مدّة أيّام الشتاء».

٥. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٨، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٤.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٤٤١، ح ٣ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، قرب الإسناد، ص ٧٠، ح ٢٢٣ عن مسعدة بن صدقة عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٢٣٠، ح ٦٧٧ عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عنه صلى الله عليه وآله، بحار الأنوار، ج ٧٩، ص ٢٩٧، ح ١.

١٢٥. الإمام عليّ عليه السلام: مَن نَظَّفَ ثَوبَهُ، قَلَّ هَمُّهُ.[١]

١٢٦. عنه عليه السلام: النَّظيفُ مِنَ الثِّيابِ؛ يُذهِبُ الهَمَّ وَ الحُزنَ، و هُوَ طَهورٌ لِلصَّلاةِ.[٢]

١٢٧. عنه عليه السلام: غَسلُ الثِّيابِ؛ يُذهِبُ الهَمَّ وَالحُزنَ، و هُوَ طَهورٌ لِلصَّلاةِ.[٣]

٣/ ١١ـ ٢

غَسلُ المِنديلِ

١٢٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تُؤوُوا مِنديلَ الغَمَرِ[٤] فِي البَيتِ؛ فَإِنَّهُ مَربِضٌ[٥] لِلشَّياطينِ.[٦]

٣/ ١١ـ ٣

تَغطِيَةُ الإِناءِ

١٢٩. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يُعجِبُهُ الإِناءُ المُطبَقُ.[٧]

---

١. كنز الفوائد، ج ٢، ص ١٨٢؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٩٣، ح ١٠٤.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٤٤، ح ١٤ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام.

٣. الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٩٩، ح ١٨٥ وليس فيهما «والحزن» وص ٢٢٩، ح ٦٧٦؛ مجمع البيان، ج ١٠، ص ٥٨١ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عنه عليه السلام وفيه «المصلّاة» بدل «للصلاة»؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٥٨، ح ٥٦١ عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٤، ح ٥.

٤. الغَمَر: ريح اللحم و ما يعلق باليد من دسمه، و منه منديل الغَمر (لسان العرب، ج ٥، ص ٣٢).

٥. المَربِض ـ وزان مجلس ـ للغنم: مأواها ليلاً (المصباح المنير، ص ٢١٥).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٢٩٩، ح ١٨؛ علل الشرائع، ص ٥٨٣، ح ٢٣ و فيه «اللحم» بدل «الغمر»؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٤، ح ١٧١٧ وفيه «لا تذروا» بدل «لا تأووا» وكلّها عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ١٩٩، ح ١٥؛ الدرّ المنثور، ج ٦، ص ٢٢٧ نقلاً عن ابن عديّ عن جابر بن عبدالله نحوه.

٧. المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٥٢٧، ح ٤ عن أبي الودّاك جبر بن نوف البكالي؛ سبل الهدى والرشاد، ج ٨، ص ٣٣ وفيه «النظيف» بدل «المطبق»؛ كنز العمّال، ج ٧، ص ١١٠، ح ١٨٢٢٠ وفيه «المنطبق» بدل «المطبق» وكلاهما نقلاً عن مسدّد عنه عليه السلام.

١٣٠. **رسول الله ﷺ**: غَلِّقوا أبوابَكُم، وأوكِئوا[١] أسقِيَتَكُم، وخَمِّروا[٢] آنِيَتَكُم.[٣]

١٣١. **عنه ﷺ**: أجيفوا[٤] أبوابَكُم، و أكفِئوا[٥] آنِيَتَكُم، و أوكِئوا أسقِيَتَكُم، و أطفِئوا سُرُجَكُم؛ فَإِنَّهُ لَم يُؤذَن لَهُم بِالتَّسَوُّرِ عَلَيكُم.[٦]

١٣٢. **مسند ابن حنبل عن أبي هريرة**: أمَرَنا رَسولُ اللهِ ﷺ بِتَغطِيَةِ الوَضوءِ[٧]، و إيكاءِ السِّقاءِ، و إكفاءِ الإِناءِ.[٨]

١٣٣. **سنن الترمذي عن جابر الأنصاري عن رسول الله ﷺ**: أغلِقُوا البابَ و أوكِئُوا السِّقاءَ، وأكفِئُوا الإِناءَ ـ أو خَمِّرُوا الإِناءَ ـ و أطفِئُوا المِصباحَ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ لا يَفتَحُ غَلَقاً، و لا يَحِلُّ وِكاءً، و لا يَكشِفُ آنِيَةً، و إِنَّ الفُوَيسِقَةَ[٩] تُضرِمُ عَلَى النّاسِ بَيتَهُم.[١٠]

---

١. الوِكاء: رباط القِربة و غيرها الّذي يُشدّ به رأسُها. و قد وَكاها و أوكاها و أوكى عليها: شدّها بالوكاء (تاج العروس، ج ٢٠، ص ٣٠٩).

٢. التَخْمِيرُ: التغطية، يقال: خمِّر إناءك (الصحاح، ج ٢، ص ٦٥٠).

٣. صحيح ابن حبّان، ج ٤، ص ٩١، ح ١٢٧٥، صحيح ابن خزيمة، ج ١، ص ٦٨، ح ١٣٢، المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٥٢٧، ح ٢ كلّها عن جابر، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٣٣١، ح ٤١٢٦٤.

٤. أجيفوا أبوابكم: أي رُدّوها (النهاية، ج ١، ص ٢١٧).

٥. كَفَأْتُ الإناءَ: أي قلبته (الصحاح، ج ١، ص ٦٨).

٦. مسند ابن حنبل، ج ٨، ص ٢٩٦، ح ٢٢٣٢٧ عن أبي أُمامة، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٣٢٧، ح ٤١٢٥١.

٧. الوَضُوء: الماء الذي يُتَوضّأ به (النهاية، ج ١، ص ١٩٥).

٨. مسند ابن حنبل، ج ٣، ص ٢٩٦، ح ٨٨٠٨، سنن الدارمي، ج ١، ص ٥٥٧، ح ٢٠٥٦، صحيح ابن خزيمة، ج ١، ص ٦٧، ح ١٢٨، السنن الكبرى، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٢١٣، سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٢٩، ح ٣٤١١ و فيه «الإناء» بدل «الوضوء»، كنز العمّال، ج ٩، ص ٤٥٠، ح ٢٦٩٢١.

٩. الفُوَيْسِقَةُ: الفأرة (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٢٧٦).

١٠. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٦٣، ح ١٨١٢، الموطّأ، ج ٢، ص ٩٢٩، ح ٢١، مسند ابن حنبل، ج ٥، ص ٢٥، ح ١٤٢٣٢، الأدب المفرد، ص ٣٥٧، ح ١٢٢١، صحيح ابن حبّان، ج ٤، ص ٨٧، ح ١٢٧١، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٣٥٢، ح ٤١٣٤٢؛ علل الشرائع، ص ٥٨٢، ح ٢١ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ٢٠٤، ح ٣٠.

٣ / ١١ ـ ٤

غَسلُ الرَّأسِ بِالسِّدرِ

١٣٤. الإمام عليّ عليه السلام : لَمّا أمَرَ اللهُ عزّ وجلّ رَسولَهُ صلى الله عليه وآله بِإِظهارِ الإِسلامِ و ظَهَرَ الوَحيُ، رَأىٰ قِلَّةً مِنَ المُسلِمينَ، وكَثرَةً مِنَ المُشرِكينَ، فَاهتَمَّ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله هَمّاً شَديداً، فَبَعَثَ اللهُ عزّ وجلّ إلَيهِ جَبرَئيلَ عليه السلام بِسِدرٍ[1] مِن سِدرَةِ المُنتَهىٰ، فَغَسَلَ بِهِ رَأسَهُ؛ فَجَلا بِهِ هَمَّهُ.[2]

١٣٥. كتاب من لا يحضره الفقيه : إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله اغتَمَّ، فَأَمَرَهُ جَبرَئيلُ عليه السلام أن يَغسِلَ رَأسَهُ بِالسِّدرِ، و كانَ ذٰلِكَ سِدراً مِن سِدرَةِ المُنتَهىٰ.[3]

٣ / ١١ ـ ٥

أخذُ الشّارِبِ

١٣٦. رسول الله صلى الله عليه وآله : مَن أخَذَ مِن شارِبِهِ و أظفارِهِ في كُلِّ جُمُعَةٍ، أدخَلَ اللهُ فيهِ شِفاءً، وأخرَجَ مِنهُ داءً.[4]

راجع: ص ٣١٧ (الشعر / أخذ الشارب).

---

١. السِّدْرُ: شجر النَّبْق، و سِدْرة المنتهى في السماء السابعة (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٤٦).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٥، ح ٧ عن محمّد بن الحسين العلوي عن أبيه عن جدّه ؛ بحار الأنوار، ج ١٨، ص ٢١٣، ح ٤٤.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٥، ح ٢٩٤ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٤٢، ح ٣٦٧؛ ثواب الأعمال، ص ٣٧، ح ٢ عن عيسى بن عبدالله العلوي عن أبيه عن جدّه ؛ الدعوات، ص ١٢٠، ح ٢٨٣ وليس فيهما ذيله ؛بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٧، ح ٤.

٤. الفردوس، ج ٣، ص ٥٨٤، ح ٥٨٢٦ عن ابن مسعود وراجع مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٢، ح ٣٩٦ وح ٣٩٨.

٣ / ١١ ـ ٦

تَقليمُ الأظفارِ

١٣٧. رسول الله ﷺ : تَقليمُ الأَظفارِ ؛ يَمنَعُ الدّاءَ الأَعظَمَ ، ويُدِرُّ الرِّزقَ.[١]

راجع: ص ٣٢٥ (الظفر / تقليم الأظفار).

٣ / ١٢

الحِذاءُ والصِّحَّةُ

١٣٨. الإمام الحسين عليه السلام : قالَ لي رَسولُ اللهِ ﷺ : يا بُنَيَّ ... وَاستَجِدِ النِّعالَ ؛ فَـإِنَّها خَلاخيلُ الرِّجالِ.[٢]

١٣٩. الإمام عليّ عليه السلام : اِستِجادَةُ الحِذاءِ ؛ وِقايَةٌ لِلبَدَنِ ، و عَونٌ عَلَى الصَّلاةِ وَالطَّهورِ.[٣]

١٤٠. الإمام الصادق عليه السلام : إدمانُ الخُفِّ ؛ يَقي مِيتَةَ السّوءِ.[٤]

١٤١. عنه عليه السلام ـ وقَد نَظَرَ إلى بَعضِ أصحابِهِ وعَلَيهِ نَعلٌ سَوداءُ فَقالَ ـ: ما لَكَ ولِلنَّعلِ السَّوداءِ؟! أما عَلِمتَ ؛ أنَّها تَضُرُّ بِالبَصَرِ ، وتُرخِي الذَّكَرَ ، وهِيَ بِأَغلَى الثَّـمَنِ

---

١. الكافي ، ج ٦ ، ص ٤٩٠ ، ح ١ عن الحسن بن راشد ؛ ثواب الأعمال ، ص ٤٢ ، ح ٤ عن أبي بصير ؛ جامع الأخبار ، ص ٣٣٤ ، ح ٩٤٣ كلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ ؛ الخصال ، ص ٦١٢ ، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ؛ تحف العقول ، ص ١٠١ كلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ١١٩ ، ح ٢.

٢. دعائم الإسلام ، ج ٢ ، ص ١٦٤ ، ح ٥٩١ ؛ كنز العمّال ، ج ١٥ ، ص ٤١٢ ، ح ٤١٦٢٧ نقلاً عن الديلمي ، عن أنس وابن عمر نحوه.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٤٦٢ ، ح ١ عن أبي بصير ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٢٦٦ ، ح ٧٩٩ كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ الخصال ، ص ٦١١ ، ح ١٠ عن أبي بصير ، ومحمّد بن مسلم ، عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ؛ بحار الأنوار ، ج ١٠ ، ص ٩٠ ، ح ١.

٤. الكافي ، ج ٦ ، ص ٤٦٧ ، ح ٦ عن أبي سلمة السرّاج.

مِن غَيرِها، وما لَبِسَها أحَدٌ إلَّا اختالَ فيها؟[١]

راجع: ص ٦٨، أسباب النضارة، ح ٨٩ و ٩٠.
ص ٧١، أسباب طول العمر ح ٩٨.
ص ١٩٠ (ما يجلو البصر ويزيد فيه / لبس الخفّ).
ص ٢١١ (ما يقي من السلّ).
ص ٣٧٤ (ما يضعف عن الجماع / النعل السوداء).
ص ٤٣٥ (آداب أكل الطعام / خلع النعال).

٣ / ١٣

النّهي عن الاستشفاء بالعيون الحارّة والمياه المرّة

١٤٢. الإمام الصادق عليه السلام: نَهىٰ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَنِ الاِستِشفاءِ بِالحَمّاتِ[٢]؛ و هِيَ العُيونُ الحارَّةُ الَّتي تَكونُ فِي الجِبالِ الَّتي توجَدُ فيها رائِحَةُ الكِبريتِ.[٣]

١٤٣. عنه عليه السلام: كانَ أبي عليه السلام يَكرَهُ أن يَتَداوىٰ بِالماءِ المُرِّ، و بِماءِ الكِبريتِ، و كانَ يَقولُ: إنَّ نوحاً عليه السلام لَمّا كانَ الطّوفانُ دَعَا المِياهَ فَأَجابَتهُ كُلُّها إلَّا الماءَ المُرَّ، و ماءَ الكِبريتِ، فَدَعا عَلَيهِما ولَعَنَهُما.[٤]

راجع: بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٧٩ باب النهي عن الاستشفاء بالمياه الحارّة الكبريتيّة والمرّة وأشباههما.

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٦٥، ح ١.

٢. في المصدر: «بالحميّات»، والتصويب من نسخة المجلسي في بحار الأنوار والمصادر الأُخرىٰ.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٨٩، ح ١؛ تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ١٠١، ح ٤٤١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٠٧، ح ٢٤٢٤ نحوه وكلّها عن مسعدة بن صدقة؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٨٠، ح ٢.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٩٠، ح ٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٨١، ح ٥.

القسم الثاني

المرض

وفيه فصول :

الفصل الأول	تعريف المرض
الفصل الثاني	وجوه من الحكمة في الأمراض
الفصل الثالث	منافع المرض
الفصل الرابع	واجبات المريض
الفصل الخامس	التمريض
الفصل السادس	عيادة المريض

المَدْخَلُ

تنظر الروايات إلى المرض علىٰ أنّه سجن الجسد، وأحد البلايا الشديدة، من جهة أُخرىٰ، الناس جميعاً يُمنَون بهذا السجن، ويذوقون مرارة بلاء المرض نوعاً ما علىٰ مرّ حياتهم، من هنا يواجه الباحث هذه الأسئلة:

ما الحكمة من إيداع سجن المرض في نظام الوجود؟

أليس من الأفضل أن يخلق الله تعالى الإنسان بنحوٍ لايصاب فيه ببلاء المرض؟

مبدئيّاً، لماذا يعتلّ الإنسان؟ وهل يمكن العمل لئلّا يبتلى الإنسان بسجن المرض أبداً؟

ونبدأ الإجابة عن هذه الأسئلة بسبب المرض:

لماذا يعتلّ الإنسان؟

إنّ جواب علم الطبّ عن هذا السؤال تبيان للأسباب المادّيّة لأنواع الأمراض، أي: إمّا سبب المرض وراثيّ وامّا انتقال للجراثيم، أو التغذية السيّئة وأمثال ذلك، أمّا النقطة الأصليّة فهي: هل الأسباب المعروفة للمرض في علم الطبّ أسباب تامّة، أو هناك أسباب مجهولة أُخرىٰ إلىٰ جانبها؟

لاجرم أنّ العقل لا يمكن أن ينكر الأسباب المجهولة للمرض، وإن كان إثباتها يحتاج إلىٰ دليل.

إنّ الرّوايات تثبت وجود أسباب مجهولة للأمراض إلىٰ جانب الأسباب المادّيّة وذلك في سياق تأييدها لهذه الأسباب وتأكيدها إمكانَ الوقاية من بعض الأمراض عن طريق مكافحة أسبابها[١]، وهذه الأسباب في الحقيقة هي الحكمة من الأمراض في نظام الوجود.

الحِكمَةُ مِنَ المَرَضِ

لاريب في أنّ كلّ ظاهرة في نظام الوجود لا تخلو من الحكمة، وإن كانت حكمتها خافية علينا. يقول الإمام الصادق عليه السلام في الحكمة من المرض:

«إنَّ المَرَضَ عَلىٰ وُجوهٍ شَتّىٰ: مَرَضُ بَلوىٰ، ومَرَضُ عُقوبَةٍ، ومَرَضٌ جُعِلَ عِلَّةً لِلفَناءِ...».[٢]

لقد ذكر الإمام عليه السلام ثلاث حكم للأمراض وهي مجهولة علىٰ علم الطبّ، وفيما يأتي حديث موجز لحكمة المرض من منظار الروايات المأثورة:

١. التَّربية

إنّ أهمّ حكمة للمرض هي دوره التربويّ البنّاء في حياة الإنسان، فقد رُوي عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال في هذا المجال:

«المَرَضُ سَوطُ اللهِ فِي الأَرضِ يُؤَدِّبُ بِهِ عِبادَهُ».[٣]

---

١. كما ترىٰ لعلاج الأمراض أسباباً اُخر غير العقاقير المعروفة كالدعاء، والصدقة وهي التي لا يتيسّر لعلم الطبّ معرفتها. انظر: ص ٩٥ (منافع المرض).

٢. انظر: ص ٩٣، ح ١٥٢.

٣. انظر: ص ٩٥، ح ١٥٣.

وما جاء في كلام الإمام الصادقؑ في تبيان الوجه الأوّل من وجوه المرض «مرض البلوىٰ» إشارة إلىٰ هذه الحكمة أيضاً؛ لأنّ البلوىٰ هي الاختبار، وفلسفة الاختبارات الإلهيّة تربية الإنسان وتنمية قابليّاته الكامنة وتفتّحها.

إنّ حكمة المرض ليست وحدَها اختباراً إلٰهيّاً بل الاختبار فلسفة الصحّة أيضاً، أي: لكلٍّ من الصحّة والمرض آثاره التربويّة الإيجابيّة، وكلٌّ منهما ضروريّ لتكامل الإنسان، وفي هذا الموضوع حكاية طريفة نقلها الإمام الصادقؑ عن مرضٍ ألمّ بأميرالمؤمنينؑ، فعاده جماعة، فسألوه عن حاله قائلين: كيف أصبحتَ يا أميرالمؤمنين؟

فأجاب خلافاً للمألوف: «أصبَحتُ بِشَرٍّ».

فعجبوا من كلامه، وقالوا: سبحان الله! هذا كلام مثلك؟!

فقالؑ:

«قالَ اللهُ تَعالىٰ: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾[1]، فَالخَيرُ: الصِّحَّةُ وَالغِنىٰ؛ وَالشَّرُّ: المَرَضُ وَالفَقرُ ابتِلاءً وَاختِباراً».[2]

١/١. تزكية النفس

يتمثّل الدور التربويّ للمرض على الخاطئين في تمزيق حجب الغفلة، وتبصيرهم، وتزكية نفوسهم من الأدناس والأرجاس، كما قال أميرالمؤمنينؑ:

«إذَا ابتَلَى اللهُ عَبداً أسقَطَ عَنهُ مِنَ الذُّنوبِ بِقَدرِ عِلَّتِهِ».[3]

---

١. الأنبياء: ٣٥.

٢. الدعوات، ص ١٦٨، ح ٤٦٩؛ مجمع البيان، ج ٧، ص ٧٤؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٩، ح ٢٥.

٣. انظر: ص ٩٩، ح ١٧٦.

١/٢. تكامل الإنسان

أمّا مرض الأبرار المتّقين، فإنّه يرفع درجتهم ويبعث على تكاملهم، كما نُقل عن النبيّ ﷺ قوله:

«إنَّ الرَّجُلَ لَيَكونُ لَهُ الدَّرَجَةُ عِندَ اللهِ، لا يَبلُغُها بِعَمَلِهِ حَتّىٰ يُبتَلىٰ بِبَلاءٍ في جِسمِهِ، فَيَبلُغُها بِذٰلِكَ».[١]

ونظراً إلى الآثار التربويّة للمرض في حياة الإنسان، فإنّ بقاء المرء سالماً لا يمرض مذموم من منظور الأحاديث المأثورة.

قال رسول الله ﷺ: «كَفىٰ بِالسَّلامَةِ داءً».[٢]

وورد: «إنَّ اللهَ يُبغِضُ العِفرِيَةَ النِّفرِيَةَ الَّذي لَم يُرزَأ في جِسمِهِ ولا مالِهِ».[٣]

ومن الطبيعي أنّنا ينبغي أن نلتفت إلى أنّ مطلق المرض كمطلق الصحّة ليس له أثر تربويّ إيجابيّ في الإنسان. لذا كان موسىٰ عليه السلام يقول في دعائه:

«يا رَبِّ لا مَرَضٌ يُضنيني[٤] ولا صِحَّةٌ تُنسيني، ولٰكِن بَينَ ذٰلِكَ، أمرِضُ تارَةً فَأَشكُرُكَ، وأَصِحُّ تارَةً فَأَشكُرُكَ».[٥]

ونُقل عن داوود عليه السلام أنّه كان يقول:

«اللّٰهُمَّ لا صِحَّةً تُطغيني، ولا مَرَضاً يُضنيني ولٰكِن بَينَ ذَينِكَ».[٦]

---

١. انظر: ص ١٠٠، ح ١٨٠.

٢. المجازات النبويّة، ص ٤٣٠، ح ٣٤٩؛ تنبيه الخواطر، ج ٢، ص ٧؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ١٧٤، ح ١١؛ مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٢، ح ١٤٠٩؛ الفردوس، ج ٣، ص ٢٩٠، ح ٤٨٧١ كلاهما عن أنس؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٨، ح ٦٦٩٢.

٣. الدعوات، ص ١٧٢، ح ٤٨٢.

٤. أضنى: أي أصابه الضَّنى؛ وهو شدّة المرض حتّى نحلَ جسمُه (النهاية، ج ٣، ص ١٤).

٥. إرشاد القلوب، ص ٤٢؛ الدعوات، ص ١٣٤، ح ٣٣٤ وليس فيه ذيله.

٦. البيان والتبيين، ج ٣، ص ١٥٣ عن دَهْثَم.

وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقول:

«اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ ... مِن سُقمٍ يُشغِلُني، ومِن صِحَّةٍ تُلهيني».[١]

٢. العقوبة

نلاحظ في نظام الوجود الحكيم أنّ المرض بالنسبة إلى الّذين لم يُفسدوا الأرضية التّربويّة في نفوسهم ـ كما وضّحنا ـ يؤدّي إلىٰ إزاحة حجاب الغفلة، ويفضي إلى التبصير والبناء، أمّا الذين بلغ عندهم الدَنَس الروحي مبلغاً تأنف فيه أنفسهم الإصلاح، فإنّ المرض يعدّ نوعاً من العقوبة الإلٰهيّة لهم، كما عبّر عنه الإمام الصادق عليه السلام بأنّه «مَرَضُ العُقوبَةِ».

وقال الإمام الرضا عليه السلام في دور المرض بالنسبة إلى الذين لهم قابليّة الاستفادة منه أو ليس لهم ذلك:

«المَرَضُ لِلمُؤمِنِ تَطهيرٌ ورَحمَةٌ، ولِلكافِرِ تَعذيبٌ ولَعنَةٌ».[٢]

٣. الباعث على الموت

ليس للمرض أحياناً حكمة تربويّة ولا فلسفة جزائيّة، بل يؤدّي إلى الموت، والموت في نظام الخلق لا يخلو من حكمة، فالجميع يجب أن يموتوا:

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾.[٣]

وترىٰ الأحاديث والروايات أنّ لجميع الأمراض علاجاً، والمرض الوحيد الذي لا علاج له هو الموت، فقد جاء في الحديث النبويّ:

---

١. مهج الدعوات، ص ١٣٢ عن سعد بن عبدالله، بحارالأنوار، ج ٩٤، ص ٢٤٠.

٢. انظر: ص ٤١، ح ١٧٩.

٣. الأنبياء: ٣٥.

«إنَّ اللهَ لَم يَنزِل داءً إلاّ أنزَلَ لَهُ دَواءً، عَلِمَهُ مَن عَلِمَهُ، وجَهِلَهُ مَن جَهِلَهُ إلاّ السّامَ».[١]

وفي ضوء ذلك لا يبلغ علم الطبّ قمّة الكمال إلّا إذا اكتشف لجميع الأمراض دواءً، بَيْدَ أنّه لا يستطيع أن يصنع للموت دواءً بلا شكّ.

من هنا أكّد الإمام الصادقعليه السلام في حواره مع ذلك الشخص الذي كان يزعم القدرة على الحؤول دون الموت من خلال المراعاة الصحيحة للجسد، وتناول الطعام المناسب أنّه لا يمكن علاج المرض الّذي يؤدّي إلى الموت، وأشارعليه السلام إلى استسلام ثلاثة من كبار الأطبّاء والحكماء للموت، وقال:

«قَد ماتَ أرَسطاطاليسُ مُعَلِّمُ الأَطِبّاءِ، وأَفلاطونُ رَئيسُ الحُكَماءِ، وجالينوسُ شاخَ ودَقَّ بَصَرُهُ، وما دَفَعَ المَوتَ حينَ نَزَلَ بِساحَتِهِ، ولَم يَألوا[٢] حِفظَ أنفُسِهِم، وَالنَّظَرَ لِما يُوافِقُها».[٣]

---

١. انظر: ص ٤١، ح ١٢.

٢. الألو: الاستطاعة (لسان العرب، ج ١٤، ص ٤١).

٣. الاحتجاج، ج ٢، ص ٢٢٥، ح ٢٢٣؛ بحارالأنوار، ج ١٠، ص ١٧٢، ح ٢.

الفصل الاوّل

تعريف المرض

١ / ١

حبس البدن

١٤٤. رسول الله ﷺ : لَيسَ مِن عَمَلِ يومٍ إلّا وهُوَ يُختَمُ، فَإِذا مَرِضَ المُؤمِنُ قالَتِ المَلائِكَةُ: يا رَبَّنا، عَبدُكَ فُلانٌ قَد حَبَستَهُ.

فَيَقولُ الرَّبُّ تَعالىٰ: إختِموا لَهُ عَلىٰ مِثلِ عَمَلِهِ حَتّىٰ يَبرَأَ، أو يَموتَ.[١]

١٤٥. الإمام عليّ عليه السلام : المَرَضُ حَبسُ البَدَنِ.[٢]

١٤٦. عنه عليه السلام : المَرَضُ أحَدُ الحَبسَينِ.[٣]

راجع: ص ١٠٣ (منافع المرض / ثواب ما كان يعمل في الصحّة).

---

١. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٣٤٤، ح ٧٨٥٥؛ مسند ابن حنبل، ج ٦، ص ١٢٣، ح ١٧٣١٨؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ٢٨٤، ح ٧٨٢ كلّها عن عقبة بن عامر؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٤، ح ٦٦٦٦.

٢. غرر الحكم، ح ٣٧٠؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٨، ح ٨٢٥.

٣. غرر الحكم، ح ١٦٣٦.

١ / ٢
مِن أعظَمِ البَلاءِ

١٤٧. الإمام عليّ عليه السلام: ألا وإنَّ مِنَ البَلاءِ الفاقَةَ، وأشَدُّ مِنَ الفاقَةِ مَرَضُ البَدَنِ، وأشَدُّ مِن مَرَضِ البَدَنِ مَرَضُ القَلبِ.[١]

١٤٨. عنه عليه السلام: لا رَزِيَّةَ[٢] أعظَمُ مِن دَوامِ سُقمِ الجَسَدِ.[٣]

١٤٩. عنه عليه السلام: ثَلاثٌ مِن أعظَمِ البَلاءِ: كَثرَةُ العائِلَةِ، وغَلَبَةُ الدَّينِ، ودَوامُ المَرَضِ.[٤]

١٥٠. عنه عليه السلام: مَن كَثُرَت أدواؤُهُ[٥] لَم يُعرَف شِفاؤُهُ.[٦]

١٥١. الإمام الصادق عليه السلام: أربَعَةُ أشياءَ القَليلُ مِنها كَثيرٌ: النّارُ، وَالعَداوَةُ، وَالفَقرُ، وَالمَرَضُ.[٧]

---

١. نهج البلاغة، الحكمة ٣٨٨، تحف العقول، ص ٢٠٣، الأمالي للطوسي، ص ١٤٦، ح ٢٤٠ عن أبي وجزة السعدي عن أبيه، الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٨٨، بحارالأنوار، ج ٧٠، ص ٥١، ح ٨.

٢. الرَّزِيّة: المُصِيبة (لسان العرب، ج ١، ص ٨٦).

٣. غرر الحكم، ح ١٠٧٢٦، عيون الحكم والمواعظ، ص ٥٤٠، ح ٩٩٩٧.

٤. غرر الحكم، ح ٤٦٧٣، عيون الحكم والمواعظ، ص ٢١٢، ح ٤٢٣٣.

٥. جمع الداء: أدواء (لسان العرب، ج ١٤، ص ٢٨١).

٦. غرر الحكم، ح ٨١٣٨.

٧. نثر الدرّ، ج ١، ص ٣٥١، الخصال، ص ٢٣٨، ح ٨٤ مضمراً، معدن الجواهر، ص ٤٠ وفيه «الوجع» بدل «المرض» وكلاهما نحوه، بحارالأنوار، ج ٥٩، ص ٣٢٩، ح ١.

الفصل الثاني

وُجوهٌ مِنَ الحِكمَةِ في الأمراضِ

١٥٢. الإمام الصادقؑ ـ لِزِنديقٍ وقَد سَألَهُ: فَبِمَا استَحَقَّ الطِّفلُ الصَّغيرُ مايُصيبُهُ مِنَ الأَوجاعِ وَالأَمراضِ بِلاذَنبٍ عَمِلَهُ ولاجُرمٍ سَلَفَ مِنهُ؟ فَقالَ ـ: إنَّ المَرَضَ عَلىٰ وُجوهٍ شَتّىٰ: مَرَضُ بَلوىٰ، وَمَرَضُ عُقوبَةٍ، ومَرَضٌ جُعِلَ عِلَّةً لِلفَناءِ، وأنتَ تَزعُمُ أنَّ ذٰلِكَ مِن أغذِيَةٍ رَدِيَّةٍ، وأشرِبَةٍ وَبِيَّةٍ[1] أو عِلَّةٍ كانَت بِأُمِّهِ، وتَزعُمُ أنَّ مَن أحسَنَ السِّياسَةَ لِبَدَنِهِ وأجمَلَ النَّظَرَ في أحوالِ نَفسِهِ وعَرَفَ الضّارَّ مِمّا يَأكُلُ مِنَ النّافِعِ لَم يَمرَض، وتَميلُ في قَولِكَ إلىٰ مَن يَزعُمُ أنَّهُ لايَكونُ المَرَضُ وَالمَوتُ إلّا مِنَ المَطعَمِ وَالمَشرَبِ! قَد ماتَ «أرَسطاطاليسُ» مُعَلِّمُ الأَطِبّاءِ، و«أفلاطونُ» رَئيسُ الحُكَماءِ، و«جالينوسُ» شاخَ ودَقَّ بَصَرُهُ، وما دَفَعَ الموتَ حينَ نَزَلَ بِساحَتِهِ، ولَم يَألوا[2] حِفظَ أنفُسِهِم، وَالنَّظَرَ لِما يُوافِقُها، كَم مِن مَريضٍ قَد زادَهُ المُعالِجُ سُقماً؟ وكَم مِن طَبيبٍ عالِمٍ وبَصيرٍ بِالأَدواءِ وَالأَدوِيَةِ ماهِرٍ ماتَ، وعاشَ الجاهِلُ بِالطِّبِّ

---

١. الوَبَأ ـ يُمَد ويُقصر ـ: مرض عامّ. ووبئت الأرض فهي موبوءة ووَبِئَة ووَبِيْئة: إذا كثر مرضها (الصحاح، ج ١، ص ٧٩).

٢. الألو: الاستطاعة (لسان العرب، ج ١٤، ص ٤١).

بَعدَهُ زَماناً؟! فَلا ذاكَ نَفَعَهُ عِلمُهُ بِطِبِّهِ عِندَ انـقِطاعِ مُـدَّتِهِ وحُـضورِ أجَـلِهِ، ولا هٰذا ضَرَّهُ الجَهلُ بِالطِّبِّ مَعَ بَقاءِ المُدَّةِ وتَأَخُّرِ الأَجَلِ![1]

١. الاحتجاج، ج ٢، ص ٢٢٥، ح ٢٢٣؛ بحارالأنوار، ج ١٠، ص ١٧١، ح ٢.

الفصل الثالث

مَنافِعُ المَرَضِ

٣ / ١
التَّأديبُ

١٥٣. **رسول الله** ﷺ: المَرَضُ سَوطُ اللهِ فِي الأَرضِ يُؤَدِّبُ بِهِ عِبادَهُ.[١]

١٥٤. **عنه** ﷺ: لَولا ثَلاثٌ فِي ابنِ آدَمَ ما طَأطَأَ رَأسَهُ شَيءٌ: المَرَضُ، وَالفَقرُ، وَالمَوتُ، كُلُّهُم فيهِ، وإنَّهُ مَعَهُنَّ لَوَثّابٌ![٢]

١٥٥. **الإمام الباقر** عليه السلام: الجَسَدُ إذا لَم يَمرَض أشِرَ، ولا خَيرَ في جَسَدٍ يَأشَرُ.[٣]

١٥٦. **الإمام الصادق** عليه السلام: لَو كانَ الإِنسانُ لا يُصيبُهُ أَلَمٌ ولا وَجَعٌ، بِمَ كانَ يَرتَدِعُ عَنِ الفَواحِشِ ويَتَواضَعُ لِلّهِ ويَتَعَطَّفُ عَلَى النّاسِ؟ أماتَرَى الإِنسانَ إذا عَرَضَ لَـهُ

---

١. كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٦، ح ٦٦٨٠ نقلاً عن الخليلي عن جرير.

٢. **الخصال**، ص ١١٣، ح ٨٩ عن مسعدة بن زياد عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، الدعوات، ص ١٧١، ح ٤٧٩، بحارالأنوار، ج ٧٢، ص ٥٣، ح ٨٢.

٣. **مشكاة الأنوار**، ص ٤٨٧، ح ١٦٢٦، الكافي، ج ٣، ص ١١٤، ح ٨ عن حجّاج وفيه «لايمرض بأشَر» بدل «يأشر»، كشف الغمّة، ج ٢، ص ٣١٤ عن الإمام زين العابدين عليه السلام، بحارالأنوار، ج ٧٨، ص ١٥٨؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٣، ص ١٢٠، ح ٢٧ عن حجّاج بن محمّد نحوه، حلية الأولياء، ج ٣، ص ١٣٤، سير أعلام النبلاء، ج ٤، ص ٣٩٦ كلاهما عن حجّاج عن الإمام الباقر عليه السلام وكلّها عن الإمام زين العابدين عليه السلام.

وَجَعٌ خَضَعَ وَاستَكانَ، ورَغِبَ إلىٰ رَبِّهِ فِي العافِيَةِ وبَسَطَ يَدَيهِ بِالصَّدَقَةِ؟[١]

١٥٧. عنه عليه السلام ـ في دُعائِهِ لَمَّا اشتَكىٰ ـ: اللّٰهُمَّ اجعَلهُ أدَباً لا غَضَباً.[٢]

٢ / ٣

الكَفّارَةُ

١٥٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: السُّقمُ، يَمحُو الذُّنوبَ.[٣]

١٥٩. عنه صلى الله عليه وآله: ساعاتُ الوَجَعِ، يُذهِبنَ ساعاتِ الخَطايا.[٤]

١٦٠. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ المُؤمِنَ لا يُؤجَرُ في مَرَضِهِ، ولٰكِن يُكَفَّرُ عَنهُ.[٥]

١٦١. عنه صلى الله عليه وآله: ما مِن مُؤمِنٍ يَمرَضُ مَرَضاً يُحرِضُهُ[٦] المَرَضُ إلّا غُفِرَ لَهُ.[٧]

١٦٢. عنه صلى الله عليه وآله: مَنِ ابتَلاهُ اللهُ بِبَلاءٍ في جَسَدِهِ؛ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ[٨].[٩]

---

١. بحارالأنوار، ج ٣، ص ٨٨ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٢. نثر الدرّ، ج ١، ص ٣٥٤؛ الدعوات، ص ١٧٤، ح ٤٨٩؛ بحارالأنوار، ج ٩٥، ص ١٨، ح ١٨.

٣. جامع الأحاديث، ص ٨٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٢٤٤، ح ٨٣ نقلاً عن الإمامة والتبصرة عن السكوني، عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام.

٤. الجعفريات، ص ٢٤٥ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام؛ جامع الأحاديث، ص ٨٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٢٤٤، ح ٨٣؛ الثقات لابن حبّان، ج ٦، ص ٩٦؛ شعب الإيمان، ج ٧، ص ١٨١، ح ٩٩٢٥ كلاهما عن أبي أيّوب الأنصاري، وفيهما «الأمراض» بدل «الوجع» وح ٩٩٢٦؛ الفرج بعد الشدّة لابن أبي الدنيا، ص ١٩، ح ١٢ كلاهما عن الحسن، وفيهما «الأذى» بدل «الوجع»؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٥، ح ٦٦٧٢ إلى ٦٦٧٤.

٥. تاريخ دمشق، ج ٦٤، ص ١٦١، ح ١٣٠٨٥؛ الفردوس، ج ١، ص ١٩٠، ح ٧١٣؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١٢، ح ٦٧١١ نقلاً عن المعجم الكبير وكلّها عن أبي الدرداء.

٦. يُحرضه: أي يُدنفه ويسقمه. يقال: أحرضه المرضُ فهو حَرِض وحارِضٌ: إذا أفسد بدنه وأشفى على الهلاك (النهاية، ج ١، ص ٣٦٨).

٧. الفردوس، ج ٤، ص ٢٧، ح ٦٠٨٢ عن عمر بن الشريد.

٨. حِطّة: أي يحطّ عنه خطاياه. (النهاية، ج ١، ص ٤٠٢).

٩. مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٤١٤، ح ١٦٩٠؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٣، ص ٢٩٧، ح ٥١٥٣؛ المصنّف

↔

١٦٣. عنه ﷺ: إنَّ المُؤمِنَ إذا أصابَهُ السُّقمُ، ثُمَّ أعفاهُ اللهُ مِنهُ، كانَ كَفّارَةً لِما مَضىٰ مِن ذُنوبِهِ ومَوعِظَةً لَهُ فيما يَستَقبِلُ.[1]

١٦٤. عنه ﷺ: إنَّ اللهَ لَيَبتَلي عَبدَهُ بِالسُّقمِ، حَتّىٰ يُكَفِّرَ ذٰلِكَ عَنهُ كُلَّ ذَنبٍ.[2]

١٦٥. عنه ﷺ: إنَّ العَبدَ إذا مَرِضَ أوحَى اللهُ إلىٰ مَلائِكَتِهِ: يا مَلائِكَتي، أنَا قَيَّدتُ عَبدي بِقَيدٍ مِن قُيودي، فَإِن أقبِضهُ أغفِر لَهُ، وإن أُعافِهِ فَحينَئِذٍ يَقعُدُ ولا ذَنبَ لَهُ.[3]

١٦٦. عنه ﷺ: ما مِن مُسلِمٍ ولا مُسلِمَةٍ ولا مُؤمِنٍ ولا مُؤمِنَةٍ يَمرَضُ مَرَضاً، إلّا حَطَّ اللهُ عَنهُ مِن خَطاياهُ.[4]

١٦٧. عنه ﷺ: ما مِن عَبدٍ تُصيبُهُ زَمانَةٌ[5] تَمنَعُهُ مِمّا يَصِلُ إلَيهِ الأَصِحّاءُ بَعدَ أن يَكونَ مُسَدَّداً، إلّا كانَت كَفّارَةً لِذُنوبِهِ، وكانَ عَمَلُهُ بَعدُ فَضلاً.[6]

١٦٨. عنه ﷺ: إنَّ العَبدَ لَيُصيبُهُ مِنَ المَصائِبِ، حَتّىٰ يَمشِيَ عَلَى الأَرضِ وما عَلَيهِ خَطيئَةٌ.[7]

⇔ لابن أبي شيبة، ج ٣، ص ١١٨، ح ٨ وفيه «حظّه» بدل «حِطّة» وكلّها عن أبي عبيدة بن الجرّاح، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٩٠٢، ح ٤٣٥٥٣ وراجع السنن الكبرى، ج ٣، ص ٥٢٤.

١. سنن أبي داوود، ج ٣، ص ١٨٢، ح ٣٠٨٩، تهذيب الكمال، ج ١٤، ص ٨٧ نحوه وكلاهما عن عامر الرام، كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٧، ح ٦٦٨٦.

٢. المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٤٩٩، ح ١٢٨٦، تاريخ دمشق، ج ٥٤، ص ١٢٤، ح ١١٤٠٠ وفيه «المؤمن» بعد «عبده» و«يُخفّف» بدل «يُكفّر ذلك» وكلاهما عن أبي هريرة، المعجم الكبير، ج ٢، ص ١٢٩، ح ١٥٤٨ عن جبير بن مطعم، كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٣٥، ح ٦٨٢٠.

٣. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٣٤٨، ح ٧٨٧١، المعجم الكبير، ج ٨، ص ١٦٧، ح ٧٧٠١ نحوه وكلاهما عن أبي أُمامة، كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٤، ح ٦٦٦٧.

٤. مسند ابن حنبل، ج ٥، ص ١٩٤، ح ١٥١٤٨، صحيح ابن حبّان، ج ٧، ص ١٩٠، ح ٢٩٢٧ نحوه، مسند الطيالسي، ص ٢٤٦، ح ١٧٧٣ كلّها عن جابر، كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١٦، ح ٦٧٢٨.

٥. الزَّمانَة: العاهة (لسان العرب، ج ١٣، ص ١٩٩).

٦. أُسد الغابة، ج ٣، ص ٢٥٦ عن عبدالله بن سبرة، كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١٥، ح ٦٧٢٥.

٧. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٣، ح ٢٤٣٣.

١٦٩. عنه ﷺ: أربَعَةٌ يَستَأنِفونَ العَمَلَ: المَريضُ إذا بَرأَ، وَالمُشرِكُ إذا أسلَمَ...[١]

١٧٠. عنه ﷺ: يا عَلِيُّ، أنينُ المُؤمِنِ تَسبيحٌ، وصِياحُهُ تَهليلٌ، ونَومُهُ عَلَى الفِراشِ عِبادَةٌ، وتَقَلُّبُهُ مِن جَنبٍ إلىٰ جَنبٍ جِهادٌ في سَبيلِ اللهِ، فَإِن عوفِيَ مَشىٰ فِي النّاسِ وما عَلَيهِ مِن ذَنبٍ.[٢]

١٧١. تاريخ بغداد عن أُمّ سليم الأنصاريّة: مَرِضتُ فَعادَني رَسولُ اللهِ ﷺ فَقالَ: يا أُمَّ سُلَيمٍ، أتَعرِفينَ النّارَ وَالحَديدَ وخَبَثَ[٣] الحَديدِ؟

قُلتُ: نَعَم، يا رَسولَ اللهِ.

قالَ: فَأَبشِري يا أُمَّ سُلَيمٍ، فَإِنَّكِ إن تَخلُصي مِن وَجَعِكِ هٰذا تَخلُصي[٤] مِنَ الذُّنوبِ، كَما يَخلُصُ الحَديدُ مِن خَبَثِهِ.[٥]

١٧٢. سنن أبي داوود عن أُمّ العلاء: عادَني رَسولُ اللهِ ﷺ وأنَا مَريضَةٌ، فَقالَ: أبشِري يا أُمَّ العَلاءِ؛ فَإِنَّ مَرَضَ المُسلِمِ يُذهِبُ اللهُ بِهِ خَطاياهُ، كَما تُذهِبُ النّارُ خَبَثَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ.[٦]

---

١. النوادر للراوندي، ص ١٥٠، ح ٢١٣، الجعفريّات، ص ٣٣ كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه ﷺ، دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٧٩ عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ عنه ﷺ، الدعوات، ص ١٧٣، ح ٤٨٦، بحارالأنوار، ج ٨١، ص ١٨٦، ح ٤٣؛ الفردوس، ج ١، ص ٣٧٣، ح ١٥٠٤ عن الإمام عليّ ﷺ.

٢. من لايحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٤، ح ٥٧٦٢ عن حمّاد بن عمرو، وأنس بن محمّد عن أبيه، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٢٧، ح ٢٦٥٦ كلاهما عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه، عن الإمام عليّ ﷺ، ثواب الأعمال، ص ٢٢٨، ح ٣ نحوه، بحارالأنوار، ج ٧٧، ص ٥٤، ح ٣؛ تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٩١ عن أبي هريرة نحوه، كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١١، ح ٦٧٠٥.

٣. الخَبَث: ما تُلقيه النار من وَسَخ الفِضّة والنحاس وغيرهما (النهاية، ج ٢، ص ٥).

٤. في المصدر: «تخلصين»، والتصويب من كنز العمّال.

٥. تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٤١١، كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١٧، ح ٦٧٣٦.

٦. سنن أبي داوود، ج ٣، ص ١٨٤، ح ٣٠٩٢، المنتخب من مسند عبد بن حميد، ص ٤٥١، ح ١٥٦٤، المعجم الكبير، ج ٢٥، ص ١٤١، ح ٣٤٠، أُسد الغابة، ج ٧، ص ٣٥٩ وفيهما «خبث الحديد» بدل «خبث الذهب والفضّة»، كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٦، ح ٦٦٧٦.

١٧٣. رسول الله ﷺ: إنّما مَثَلُ المَريضِ إذا بَرَأَ وصَحَّ، كَالبَرَدَةِ[١] تَقَعُ مِنَ السَّماءِ في صَفائِها ولَونِها.[٢]

١٧٤. عنه ﷺ: إذا رَأَيتُمُ الرَّجُلَ أَلَمَّ اللهُ بِهِ الفَقرَ وَالمَرَضَ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعالىٰ يُـريدُ أن يُصافِيَهُ.[٣]

١٧٥. عنه ﷺ: إنَّ العَبدَ لَيَمرَضُ المَرَضَ فَيَرِقُّ قَلبُهُ، فَيَذكُرُ بَعضَ ذُنوبِهِ الَّتي سَلَفَت مِنهُ، فَيَقطُرُ مِن عَينَيهِ مِثلُ الذُّبابِ[٤] مِنَ الدَّمعِ فَيُطَهِّرُهُ اللهُ ﷻ مِن ذُنوبِهِ، فَإِن بَعَثَهُ بَعَثَهُ مُطَهَّراً، وإن قَبَضَهُ قَبَضَهُ مُطَهَّراً.[٥]

١٧٦. الإمام عليّ ؈: إذَا ابتَلَى اللهُ عَبداً أسقَطَ عَنهُ مِنَ الذُّنوبِ بِقَدرِ عِلَّتِهِ.[٦]

١٧٧. عنه ؈ ـ لِبَعضِ أصحابِهِ في عِلَّةٍ اعتَلَّها ـ: جَعَلَ اللهُ ما كـانَ مِـن شَكـواكَ حَطّاً لِسَيِّئاتِكَ؛ فَإِنَّ المَرَضَ لا أَجرَ فيهِ، ولٰكِنَّهُ يَحُطُّ السَّيِّئاتِ ويَحُتُّها حَتَّ الأَوراقِ، وإِنَّمَا الأَجرُ في القَولِ بِاللِّسانِ وَالعَمَلِ بِالأَيدي وَالأَقـدامِ، وَإِنَّ اللهَ سُبحانَهُ يُدخِلُ بِصِدقِ النِّيَّةِ وَالسَّريرَةِ الصّالِحَةِ مَن يَشاءُ مِن عِبادِهِ الجَنَّةَ.[٧]

١٧٨. الإمام زين العابدين ؈ ـ لِمَريضٍ قَد بَرَأَ ـ: يَهنِئُكَ الطَّهورُ مِنَ الذُّنوبِ، إنَّ اللهَ

---

١. البَرَد: حَبّ الغَمام. وعبّره الليث فقال: مَطرٌ جامد (تاج العروس، ج ٤، ص ٣٤٨).

٢. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤١١، ح ٢٠٨٦؛ المعجم الأوسط، ج ٥، ص ٢٢٩، ح ٥١٦٦؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١٦، ح ٦٧٣٢ نقلاً عن البزّار والديلمي وابن عساكر وكلّها عن أنس؛ الدعوات، ص ٢٢٤، ح ٦١٨.

٣. الفردوس، ج ١، ص ٢٦١، ح ١٠١٥ عن الإمام عليّ ؈؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٤٧٢، ح ١٦٦٠٢.

٤. في المصدر «الذناب»، والتصويب من كنز العمّال.

٥. معجم السفر، ص ٣٨٧، ح ١٣٠٩؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١٢، ح ٦٧١٠ نـقلاً عـن الحـاكـم فـي تـاريخه والديلمي وكلاهما عن أنس.

٦. دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢١٨؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ١٧٦، ح ١٣.

٧. نهج البلاغة: الحكمة ٤٢؛ الأمالي للطوسي، ص ٦٠٢، ح ١٢٤٥ عن عبد العظيم بن عبدالله الحسني عن الإمام الجواد عن آبائه ؈؛ تفسير العيّاشي، ج ٢، ص ١٠٤، ح ٩٩ عن عبدالرحمٰن بـن حـرب وكـلاهما نـحوه؛ بحار الأنوار، ج ٥، ص ٣١٧، ح ١٥.

قَد ذَكَرَكَ فَاذكُرهُ، وأقالَكَ[١] فَاشكُرهُ.[٢]

١٧٩. الإمام الرضا عليه السلام : المَرَضُ لِلمُؤمِنِ ؛ تَطهيرٌ ورَحمَةٌ، ولِلكافِرِ ؛ تَعذيبٌ ولَعنَةٌ، وإنَّ المَرَضَ لايَزالُ بِالمُؤمِنِ، حَتّىٰ لايَكونَ عَلَيهِ ذَنبٌ.[٣]

راجع: ص ١٠٤، ح ١٩٦.

٣ / ٣
الكَرامَةُ

١٨٠. رسول الله صلى الله عليه وآله : إنَّ الرَّجُلَ لَيَكونُ لَهُ الدَّرَجَةُ عِندَاللهِ لايَبلُغُها بِعَمَلِهِ ؛ حَتّىٰ يُبتَلىٰ بِبَلاءٍ في جِسمِهِ، فَيَبلُغُها بِذٰلِكَ.[٤]

١٨١. عنه صلى الله عليه وآله : الأَمراضُ هَدايا مِنَ اللهِ عزّ وجلّ لِلعَبدِ، فَأَحَبُّ العِبادِ إلَى اللهِ أكثَرُهُم هَدِيَّةً.[٥]

١٨٢. عنه صلى الله عليه وآله : المَرضىٰ أحِبّاءُ اللهِ.[٦]

١٨٣. عنه صلى الله عليه وآله : يَسبِقُ المَقتولُ في سَبيلِ اللهِ مُقبِلاً غَيرَ مُدبِرٍ المَقتولَ المُدبِرَ إلَى الجَنَّةِ بِسَبعينَ خَريفاً، ومَرضىٰ اُمَّتي قَبلَ أصِحّائِهِم بِسَبعينَ خَريفاً، وَالأَنبِياءُ قَبلَ سُلَيمانَ بنِ داوودَ بِأَربَعينَ خَريفاً ؛ لِما كانَ فيهِ مِنَ المُلكِ.[٧]

---

١. أقال الله عثرتك: أي صفحَ عنك (تاج العروس، ج ١٥، ص ٦٤٤).

٢. تحف العقول، ص ٢٨٠؛ بحارالأنوار، ج ٧٨، ص ١٣٨، ح ١٠؛ شرح نهج البلاغة، ج ٢٠، ص ٣٠٩، ح ٥٤١ عن الإمام عليّ عليه السلام نحوه.

٣. ثواب الأعمال، ص ٢٢٩، ح ١ عن محمّد بن سنان؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧١، ح ٢٤٢٥؛ عدّة الداعي، ص ١١٦ عن الإمام الصادق عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله نحوه؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ١٨٣، ح ٣٥.

٤. الدعوات، ص ١٧٢، ح ٤٨٣؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢٢٠ نحوه؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ١٧٤، ح ١١؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٣٥، ح ٦٨٢٢.

٥. الفردوس، ج ١، ص ١٢٣، ح ٤٢٢ عن أبي اُمامة.

٦. الفردوس، ج ٣، ص ١٥٧، ح ٤٤٢٤ عن الإمام عليّ عليه السلام.

٧. المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٩٥، ح ١٢٦٥١ عن ابن عبّاس؛ كنز العمّال، ج ٤، ص ٤٠٧، ح ١١١٤٠.

١٨٤. عنه ﷺ ـ لِسَلمانَ ـ: يا سَلمانُ، إنَّ لَكَ في عِلَّتِكَ إذَا اعتَلَلتَ ثَلاثَ خِصالٍ: أنتَ مِنَ اللهِ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ بِذِكرٍ، ودُعاؤُكَ فيها مُستَجابٌ، ولا تَدَعُ العِلَّةُ عَلَيكَ ذَنباً إلّا حَطَّتهُ، مَتَّعَكَ اللهُ بِالعافِيَةِ إلَى انقِضاءِ أجَلِكَ.[1]

١٨٥. عنه ﷺ: لَو يَعلَمُ المُؤمِنُ حالَهُ فِي السُّقمِ، ماأحَبَّ أن يُفارِقَ السُّقمَ أبَداً.[2]

١٨٦. الإمام الباقر ﷺ: إنَّ اللهَ ﷻ إذا كانَ مِن أمرِهِ أن يُكرِمَ عَبداً ولَهُ ذَنبٌ؛ ابتَلاهُ بِالسُّقمِ.[3]

راجع: ص ١٣٨، ح ٣٠٤.

٤/٣

الثَّوابُ

١٨٧. رسول الله ﷺ: عَجِبتُ مِنَ المُؤمِنِ وجَزَعِهِ مِنَ السُّقمِ، ولَو يَعلَمُ ما لَهُ فِي السُّقمِ مِنَ الثَّوابِ؛ لَأَحَبَّ ألّا يَزالَ سَقيماً حَتّىٰ يَلقىٰ رَبَّهُ ﷻ.[4]

١٨٨. الإمام الحسين ﷺ: عادَ أميرُالمُؤمِنينَ عَلِيُّ بنُ أبي طالِبٍ ﷺ سَلمانَ الفارِسِيَّ، فَقالَ: يا أبا عَبدِاللهِ، كَيفَ أصبَحتَ مِن عِلَّتِكَ؟

فَقالَ: يا أميرَالمُؤمِنينَ، أحمَدُ اللهَ كَثيراً وأشكو إلَيكَ كَثرَةَ الضَّجرِ.

---

١. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٥، ح ٥٧٦٢ عن حمّاد بن عمرو وأنس بن محمّد عن أبيه، الخصال، ص ١٧٠، ح ٢٢٤ عن حمّاد بن عمرو، وكلاهما عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه، عن الإمام عليّ ﷺ، الأمالي للصدوق، ص ٥٥٣، ح ٧٤١ عن أبان بن عثمان، عن الإمام الصادق ﷺ عنه ﷺ، الدعوات، ص ٢٢٤، ح ٦١٦ نحوه، بحارالأنوار، ج ٧٧، ص ٦٠، ح ٣ نقلاً عن مكارم الأخلاق.

٢. إرشاد القلوب، ص ٤٢.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٤٤٤، ح ١؛ التمحيص، ص ٣٨، ح ٣٥، كلاهما عن حمران، المؤمن: ص ١٨، ح ١١؛ مشكاة الأنوار، ص ٢٧٤، ح ٨٢٠؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ١٩٨، ح ٥٤.

٤. التوحيد، ص ٤٠١، ح ٣؛ الأمالي للصدوق، ص ٥٩٠، ح ٨١٧، كلاهما عن محمّد بن المنكدر؛ الدعوات، ص ١٦٦، ح ٤٥٨؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٦، ح ١٢.

قالَ: فَلا تَضجَر يا أبا عَبدِاللهِ، فَما مِن أحَدٍ مِن شيعَتِنا يُصيبُهُ وَجَعٌ إلّا بِذَنبٍ قَد سَبَقَ مِنهُ؛ وذٰلِكَ الوَجَعُ تَطهيرٌ لَهُ.

قالَ سَلمانُ: فَإِن كانَ الأَمرُ عَلىٰ ما ذَكَرتَ ـ وهُوَ كَما ذَكَرتَ ـ فَلَيسَ لَنا في شَيءٍ مِن ذٰلِكَ أجرٌ خَلَا التَّطهيرَ.

قالَ عَلِيٌّ عليه السلام: يا سَلمانُ، إنَّ لَكُمُ الأَجرَ بِالصَّبرِ عَلَيهِ، وَالتَّضَرُّعِ[١] إلَى اللهِ ـ عَزَّ اسمُهُ ـ، وَالدُّعاءِ لَهُ، بِهِما يُكتَبُ لَكُمُ الحَسَناتُ، ويُرفَعُ لَكُمُ الدَّرَجاتُ، وأمَّا الوَجَعُ فَهُوَ خاصَّةً تَطهيرٌ وكَفّارَةٌ.

قالَ: فَقَبَّلَ سَلمانُ ما بَينَ عَينَيهِ وبَكىٰ، وقالَ: مَن كانَ يُمَيِّزُ لَنا هٰذِهِ الأَشياءَ لَولاكَ يا أميرَالمُؤمِنينَ؟![٢]

١٨٩. الكافي عن أبي حمزة عن الإمام الباقر عليه السلام: حُمَّىٰ لَيلَةٍ تَعدِلُ عِبادَةَ سَنَةٍ، وحُمَّىٰ لَيلَتَينِ تَعدِلُ عِبادَةَ سَنَتَينِ، وحُمَّىٰ ثَلاثٍ تَعدِلُ عِبادَةَ سَبعينَ سَنَةً.

قالَ: قُلتُ: فَإِن لَم يَبلُغ سَبعينَ سَنَةً؟

قالَ: فَلِاُمِّهِ وأبيهِ.

قالَ: قُلتُ: فَإِن لَم يَبلُغا؟

قالَ: فَلِقَرابَتِهِ.

قالَ: قُلتُ: فَإِن لَم يَبلُغ قَرابَتُهُ؟

قالَ: فَلِجيرانِهِ.[٣]

---

١. التَضَرُّع: التذلُّل والمبالغة في السؤال والرغبة (النهاية، ج ٣، ص ٨٥).

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٥ عن محمّد بن سنان، عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ١٨٥، ح ٣٩.

٣. الكافي، ج ٣، ص ١١٤، ح ٩؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧١، ح ٢٤٢٤؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٠، ح ٥٧.

١٩٠. الإمام الباقر أو الإمام الصادق عليهما السلام : سَهَرُ لَيلَةٍ مِن مَرَضٍ أو وَجَعٍ، أفضَلُ وأعظَمُ أجراً مِن عِبادَةِ سَنَةٍ.[1]

١٩١. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام : رُوِيَ أنَّهُ إذا كانَ يَومُ القِيامَةِ يَوَدُّ أهلُ البَلاءِ وَالمَرضىٰ أنَّ لُحومَهُم قَد قُرِضَت بِالمَقاريضِ؛ لِما يَرَونَ مِن جَزيلِ ثَوابِ العَليلِ.[2]

راجع: ص ١١١، ح ٢١١. وص ١١٣، ح ٢١٨.
ص ١٣١، ح ٢٧٦. وص ١٣٣، ح ٢٨٣.
ص ١٠٧ (تحليل حول الأحاديث المتعلّقة بأجر المرض).

٥ / ٣
ثَوابُ ما كانَ يَعمَلُ فِي الصِّحَّةِ

١٩٢. رسول الله صلى الله عليه وآله : مَن مَرِضَ أو سافَرَ كانَ لَهُ مِنَ الأَجرِ مِثلُ ما كانَ يَعمَلُ وهُوَ صَحيحٌ مُقيمٌ.[3]

١٩٣. عنه صلى الله عليه وآله : ما مِن مُسلِمٍ يُبتَلىٰ في جَسَدِهِ إلّا قالَ اللهُ عزّ وجلّ لِمَلائِكَتِهِ: اُكتُبوا لِعَبدي أفضَلَ ما كانَ يَعمَلُ في صِحَّتِهِ.[4]

١٩٤. عنه صلى الله عليه وآله : إذَا ابتَلَى اللهُ العَبدَ المُسلِمَ بِبَلاءٍ في جَسَدِهِ، قالَ اللهُ: اُكتُب لَهُ صالِحَ عَمَلِهِ الَّذي كانَ يَعمَلُهُ. فَإِن شَفاهُ غَسَلَهُ وطَهَّرَهُ، وإن قَبَضَهُ

---

١. الكافي، ج ٣، ص ١١٤، ح ٦؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧١، ح ٢٤٢٣، كلاهما عن زرارة.

٢. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام ، ص ٣٤١ وراجع: كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٣، ح ٦٦٦٠.

٣. المعجم الأوسط، ج ١، ص ٨٢، ح ٢٣٦؛ حلية الأولياء، ج ١٠، ص ٢٤؛ تاريخ دمشق، ج ٥، ص ٢٣٤، ح ١٢٦٥، كلّها عن أبي موسى الأشعري.

٤. الأمالي للطوسي، ص ٣٨٤، ح ٨٣٢ عن أنس؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ١٨٣، ح ٣٣؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٤٠، ح ٦٨٤٣ نقلاً عن ابن النجّار عن أنس.

غَفَرَ لَهُ ورَحِمَهُ.[١]

١٩٥. عنه ﷺ: ما أحَدٌ مِنَ المُسلِمينَ يُصابُ بِبَلاءٍ في جَسَدِهِ إلّا أمَرَ اللهُ الحَفَظَةَ الّذينَ يَحفَظونَهُ فَقالَ: اُكتُبوا لِعَبدي في كُلِّ يَومٍ ولَيلَةٍ مِثلَ ما كانَ يَعمَلُ مِنَ الخَيرِ ما كانَ مَحبوساً في وَثاقي.[٢]

١٩٦. عنه ﷺ: لِلمَريضِ أربَعُ خِصالٍ: يُرفَعُ عَنهُ القَلَمُ، ويَأمُرُ اللهُ المَلَكَ يَكتُبُ لَهُ كُلَّ فَضلٍ كانَ يَعمَلُهُ في صِحَّتِهِ، ويَتَتَبَّعُ مَرَضُهُ كُلَّ عُضوٍ في جَسَدِهِ فَيَستَخرِجُ ذُنوبَهُ مِنهُ، فَإِن ماتَ ماتَ مَغفوراً لَهُ، وإن عاشَ عاشَ مَغفوراً لَهُ.[٣]

١٩٧. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ رَفَعَ رَأسَهُ إلَى السَّماءِ، فَتَبَسَّمَ.

فَقيلَ لَهُ: يا رَسولَ اللهِ، رَأَيناكَ رَفَعتَ رَأسَكَ إلَى السَّماءِ، فَتَبَسَّمتَ؟

قالَ: نَعَم، عَجِبتُ لِمَلَكَينِ هَبَطا مِنَ السَّماءِ إلَى الأَرضِ يَلتَمِسانِ عَبداً مُؤمِناً صالِحاً في مُصَلّىً كانَ يُصَلّي فيهِ لِيَكتُبا لَهُ عَمَلَهُ في يَومِهِ ولَيلَتِهِ فَلَم يَجِداهُ في مُصَلّاهُ، فَعَرَجا إلَى السَّماءِ فَقالا: رَبَّنا عَبدُكَ المُؤمِنُ فُلانٌ التَمَسناهُ في مُصَلّاهُ لِنَكتُبَ لَهُ عَمَلَهُ لِيَومِهِ ولَيلَتِهِ فَلَم نُصِبهُ، فَوَجَدناهُ في حِبالِكَ؟!

فَقالَ اللهُ عزّ وجلّ: اُكتُبا لِعَبدي مِثلَ ما كانَ يَعمَلُهُ في صِحَّتِهِ مِنَ الخَيرِ في يَومِهِ ولَيلَتِهِ مادامَ في حِبالي، فَإِنَّ عَلَيَّ أن أكتُبَ لَهُ أجرَ ما كانَ يَعمَلُهُ في صِحَّتِهِ إذا حَبَستُهُ عَنهُ.[٤]

---

١. مسند ابن حنبل، ج ٤، ص ٢٩٧، ح ١٢٥٠٥؛ مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ١٩٦، ح ٤٢١٨؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٩، ح ٦٦٩٥؛ عوالي اللآلي، ج ١، ص ١٠٠، ح ١٩ كلّها عن أنس.

٢. سنن الدارمي، ج ٢، ص ٧٧٢، ح ٢٦٦٨؛ المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٤٩٩، ح ١٢٨٧؛ مسند ابن حنبل، ج ٢، ص ٥٥١، ح ٦٤٩٢؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١٥، ح ٦٧٢٤، نقلاً عن هنّاد، وكلّها عن عبدالله بن عمرو.

٣. ثواب الأعمال، ص ٢٣٠، ح ١ عن إبراهيم بن عبدالحميد؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٢، ح ٢٤٢٧ كلاهما عن الإمام الكاظم عليه السلام؛ عدّة الداعي، ص ١١٥؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ١٨٤، ح ٣٥.

٤. الكافي، ج ٣، ص ١١٣، ح ١ عن عبدالله بن سنان؛ بحار الأنوار، ج ٢٢، ص ٨٣، ح ٣٢؛ مسند الطيالسي، ص ٤٦، ح ٣٤٦ عن عبدالله بن مسعود نحوه؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٠٣، ح ٦٦٦٥.

١٩٨. عنه‌عليه السلام : إذا صَعِدَ مَلَكَا العَبدِ المَريضِ إلَى السَّماءِ عِندَ كُلِّ مَساءٍ، يَقولُ الرَّبُّ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ: ماذا كَتَبتُما لِعَبدي في مَرَضِهِ؟

فَيَقولانِ: الشِّكايَةَ.

فَيَقولُ: ما أنصَفتُ عَبدي إن حَبَستُهُ في حَبسٍ مِن حَبسي، ثُمَّ أمنَعُهُ الشَّكايَةَ.

فَيَقولُ: اُكتُبا لِعَبدي مِثلَ ما كُنتُما تَكتُبانِ لَهُ مِنَ الخَيرِ في صِحَّتِهِ، ولا تَكتُبا عَلَيهِ سَيِّئَةً حَتّىٰ اُطلِقَهُ مِن حَبسي، فَإِنَّهُ في حَبسٍ مِن حَبسي.[1]

١٩٩. الإمام الكاظم‌عليه السلام : إذا مَرِضَ المُؤمِنُ أوحَى اللّهُ‌عزّوجلّ إلىٰ صاحِبِ الشِّمالِ: لا تَكتُب عَلىٰ عَبدي مادامَ في حَبسي ووَثاقي ذَنباً.

ويوحي إلىٰ صاحِبِ اليَمينِ: أنِ اكتُب لِعَبدي ما كُنتَ تَكتُبُهُ في صِحَّتِهِ مِنَ الحَسَناتِ.[2]

راجع: ص ٩١ (تعريف المرض / حبس البدن).

---

١. الكافي، ج ٣، ص ١١٤، ح ٥ عن عبدالحميد، بحارالأنوار، ج ٥٩، ص ١٨٧، ح ٣٤.

٢. الكافي، ج ٣، ص ١١٤، ح ٧ عن درست، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٢، ح ٢٤٣٠، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٦ عن المفضّل بن عمر عن الإمام الصادق عن أبيه‌عليهما السلام وفيه «وهو صحيح في صحيفته» بدل «في صحّته»، بحارالأنوار، ج ٨١، ص ١٨٥، ح ٣٦.

تحليل حول الأحاديث المتعلّقة بأجر المرض

يقول الشريف الرضي ـ رضوان الله عليه ـ في ذيل الحكمة ٤٢ من نـهج البـلاغة (جَعَلَ اللهُ ما كانَ مِن شَكواكَ حَطّاً لِسَيِّئاتِكَ ؛ فَإِنَّ المَرَضَ لا أَجرَ فيهِ ...)[١] :

«صدق عليه السلام ، إنّ المرض لا أجر فيه ، لأنّه من قبيل ما يُستحقّ عليه العوض ؛ لأنّ العوضَ يستحقّ علىٰ ماكان في مقابلة فعل الله تعالىٰ بالعبد من الآلام والأمراض وما يجري مجرىٰ ذلك . والأجر والثواب يُستحقّان علىٰ ما كان في مقابلة فعل العبد ، فبينهما فرق قد بيّنه عليه السلام كما يقتضيه علمه الثاقب ورأيه الصائب» .

أقول : إنّه رحمه الله في بيان كلام الإمام عليه السلام فرّق بين «العِوض» و«الأجر» في المعنى فأثبت للمرض العوض دون الأجر لأنّ المرض فعل الله تعالى، ولكنّ التأمّل فـي الأحاديث الواردة في أجر المرض يدلُّ علىٰ أنّها تنقسم إلىٰ ستّة أقسام هي :

١ . الأحاديث التي تنصّ علىٰ أنّ المرض لا أجر فيه ، لكنّه تطهير من الآثام ، كالحديث رقم ١٦٠ و ١٧٧ .

٢ . الأحاديث التي تنصّ علىٰ أنّ المرض يحطّ السيّئات ، بَيْدَ أنّها لا تتحدّث عن أجره ، كالحديث رقم ١٥٨ و ١٥٩ و ١٦١ و ....

٣ . الأحاديث التي تؤكّد أنّ المرض يرفع درجات المريض، كالحديث رقم ١٨٠ .

٤ . الأحاديث التي تصرّح بوجود أجر كبير في المرض ، ويدلّ بعضها علىٰ أنّ أجـر

---

١ . انظر تمام الحديث في ص ٩٩ ، ح ١٧٧ .

ثلاث ليال في الحمّىٰ يعادل عبادة سبعين سنةً، كالحديث رقم ١٨٧ و ١٨٩ و ١٩٠.

٥. الأحاديث التي تدلّ علىٰ أنّه يكتب في صحيفة أعمال المريض ما يعادل ثواب الأعمال التي لم يفلح في أدائها بسبب مرضه، بل أكثر منها، كأحاديث باب (ثواب ما كان يعمل في الصحّة).

٦. الحديث رقم ١٨٨ الذي يعدّ في الحقيقة محصّلة للأحاديث السابقة، وفيه يقول الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام جواباً عن سؤال سلمان ـ إذا مرضنا فهل لنا إلّا تطهير الذنوب؟ ـ:

«إنَّ لَكُمُ الأَجرَ بِالصَّبرِ عَلَيهِ وَالتَّضَرُّعِ إلَى اللهِ عزّ وجلّ وَالدُّعاءِ لَهُ، بِهِما يُكتَبُ لَكُمُ الحَسَناتُ، ويُرفَعُ لَكُمُ الدَّرَجاتُ. وأَمَّا الوَجَعُ فَهُوَ خاصَّةً تَطهيرٌ وكَفَّارَةٌ».[١]

علماً أنّ المرض نفسه كعمل الإنسان لا أجر فيه، والإمام عليه السلام يرىٰ أنّ المؤمن إذا صبر ودعا وتضرّع في مقابل الألم، فالصبر والدعاء من عمل الإنسان، وبهما ترفع درجاته وتكتب له الحسنات.

من هنا، لا تتعارض الروايات علىٰ اختلافها؛ لأنّ الروايات التي تنصّ علىٰ أنّ المرض لا أجر فيه تنظر إلىٰ نفس المرض دون عمل المريض ونيّته، والروايات التي تصرّح بثواب المريض ورفع درجته تُشير إلىٰ صبره ومقاومته ونيّته، لذا إن كان المريض سالماً وأدّىٰ صلاة الليل مثلاً، كُتب له ثوابها، والمريض الذي يصبر علاوةً علىٰ ذلك زاد أجره، والمريض الذي يدعو ويتضرّع مضافاً إلىٰ ذلك، فله الدرجات العلىٰ.

---

١. انظر: ص ١٠١ ح ١٨٨.

الفصل الرابع

واجبات المريض

٤ / ١

كتمان المرض

٢٠٠. رسول الله ﷺ : مِن كُنوزِ البِرِّ كِتمانُ المَصائِبِ، وَالأَمراضِ، وَالصَّدَقَةِ.[١]

٢٠١. عنه ﷺ : قالَ اللهُ ﷻ: إذَا اشتَكىٰ عَبدي فَأَظهَرَ المَرَضَ مِن قَبلِ ثَلاثٍ، فَقَد شَكاني.[٢]

٢٠٢. ربيع الأبرار عن عمران بن الحصين ـ أنَّهُ قالَ لِرَسولِ اللهِ ﷺ ـ: يا رَسولَ اللهِ، إنَّ رِجالاً كانوا يَأتونَني، لَم أرَ أحسَنَ وُجوهاً ولا أطيَبَ أرواحاً مِنهُم، ثُمَّ انقَطَعوا عَنّي!

---

١. الدعوات، ص ١٦٧، ح ٤٦٢؛ الأمالي للمفيد، ص ٨، ح ٤ عن عبدالله بن إبراهيم، عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه عليهم السلام عنه ﷺ ؛ تحف العقول، ص ٢٩٥ عن الإمام الباقر عليه السلام ، وكلاهما نحوه ؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٨، ح ٢٣؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٢٩٩، ح ٦٦٤٣ نقلاً عن حلية الأولياء، عن ابن عمر.

٢. المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢٦٩، ح ٨٧٥ عن أبي هريرة ؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١٧، ح ٦٧٣٨.

فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: أصابَكَ جُرحٌ فَكُنتَ تَكتُمُهُ؟

فَقالَ: أجَل.

[قالَ:][١] ثُمَّ أظهَرتَهُ؟

قالَ: كانَ ذاكَ.

قالَ: أما لَو أقَمتَ عَلىٰ كِتمانِهِ لَزارَتكَ المَلائِكَةُ إلىٰ أن تَموتَ.

وكانَ ذٰلِكَ جُرحاً أصابَهُ في سَبيلِ اللهِ.[٢]

٢٠٣. الإمام عليّ عليه السلام: مَن كَتَمَ وَجَعاً أصابَهُ ثَلاثَةَ أيّامٍ مِنَ النّاسِ وشَكا إلَى اللهِ، كانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أن يُعافِيَهُ مِنهُ.[٣]

٢٠٤. عنه عليه السلام: إخفاءُ الفاقَةِ وَالأَمراضِ مِنَ المُرُوَّةِ.[٤]

٢٠٥. عنه عليه السلام: كانَ لي فيما مَضىٰ أخٌ فِي اللهِ، وكانَ يُعَظِّمُهُ في عَيني صِغَرُ الدُّنيا في عَينِهِ... وكانَ لا يَشكو وَجَعاً إلّا عِندَ بُرئِهِ.[٥]

٢٠٦. الإمام الباقر عليه السلام ـ لِابنِهِ الصّادِقِ عليه السلام ـ: يا بُنَيَّ، مَن كَتَمَ بَلاءً ابتُلِيَ بِهِ مِنَ النّاسِ وشَكا ذٰلِكَ إلَى اللهِ عزّ وجلّ، كانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أن يُعافِيَهُ مِن ذٰلِكَ البَلاءِ.[٦]

---

١. ما بين المعقوفين أثبتناه من شرح نهج البلاغة.

٢. ربيع الأبرار، ج ١، ص ٣٦٩؛ شرح نهج البلاغة، ج ١، ص ٩٤.

٣. الخصال، ص ٦٣٠، ح ١٠ عن أبي بصير، ومحمّد بن مسلم، عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٢٠؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٣، ح ٥.

٤. غرر الحكم، ح ١١٤٦؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٧٠، ح ١٧٨٦.

٥. نهج البلاغة: الحكمة ٢٨٩؛ الكافي، ج ٢، ص ٢٣٧، ح ٢٦ عن الإمام الحسن عليه السلام؛ مشكاة الأنوار، ص ٤٢١، ح ١٤١٧، كلاهما نحوه؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٤، ح ٨.

٦. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٢٣٨، ح ٢٥٧٤؛ جامع الأخبار، ص ٣١١، ح ٨٦٠؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢١١، ح ٢٨.

٢٠٧. الكافي عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن الإمام الصادق عليه السلام : مَن مَرِضَ ثَلاثَةَ أيّامٍ فَكَتَمَهُ ولَم يُخبِر بِهِ أحَداً، أبدَلَ اللهُ عزّ وجلّ لَهُ لَحماً خَيراً مِن لَحمِهِ، ودَماً خَيراً مِن دَمِهِ، وبَشَرَةً خَيراً مِن بَشَرَتِهِ، وشَعراً خَيراً مِن شَعرِهِ.

قالَ: قُلتُ لَهُ: جُعِلتُ فِداكَ! وكَيفَ يُبدِلُهُ؟

قالَ: يُبدِلُهُ لَحماً ودَماً، وشَعراً وبَشَرَةً لَم يُذنِب فيها.[1]

٤ / ٢

إظهارُ المَرَضِ عِندَ الطَّبيبِ

٢٠٨. الإمام عليّ عليه السلام : مَن كَتَمَ الأَطِبّاءَ مَرَضَهُ، خانَ بَدَنَهُ.[2]

٢٠٩. عنه عليه السلام : مَن كَتَمَ مَكنونَ[3] دائِهِ، عَجَزَ طَبيبُهُ عَن شِفائِهِ.[4]

٢١٠. عنه عليه السلام : لاشِفاءَ لِمَن كَتَمَ طَبيبَهُ داءَهُ.[5]

٤ / ٣

الصَّبرُ

٢١١. رسول الله صلى الله عليه وآله : يُكتَبُ أنينُ المَريضِ، فَإِن كانَ صابِراً كُتِبَ حَسَناتٍ، وإن كانَ جَزِعاً كُتِبَ هَلوعاً[6] لا أجرَ لَهُ.[7]

---

١. الكافي، ج ٣، ص ١١٦، ح ٦، الدعوات، ص ١٦٧، ح ٤٦٦ عن رسول الله صلى الله عليه وآله نحوه، بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٨، ح ٢٣.

٢. غرر الحكم، ح ٨٥٤٥، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٥٠، ح ٨٠١٨.

٣. كَنَّ أمرَهُ: أخفاه، واسْتَكَنَّ: استتر (لسان العرب، ج ١٣، ص ٣٦٠).

٤. غرر الحكم، ح ٨٦١٢، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٦٠، ح ٨٣٥٤.

٥. غرر الحكم، ح ١٠٥١٦، عيون الحكم والمواعظ، ص ٥٣٢، ح ٩٧٠٧.

٦. الهَلَعُ: أشدّ الجزع والضجر (النهاية، ج ٥، ص ٢٦٩).

٧. الجعفريّات، ص ٢١١، عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢١٧؛ الفردوس، ←

٢١٢. عنه ﷺ: كُلُّ عَبدٍ مُوَكَّلٌ بِهِ مَلَكانِ في مَرَضِهِ، فَإِذا مَرِضَ قالا: يا رَبِّ، إنَّ عَبدَكَ فُلاناً قَد مَرِضَ ـ وهُوَ أعلَمُ بِهِ ـ فَيَقولُ:

اُنظُروا ماذا يَقولُ فَإِن صَبَرَ وَاحتَسَبَ ورَجا فيهِ الخَيرَ، أدّيا ذٰلِكَ إلَى اللهِ، فَيَقولُ اللهُ: فَإِنّي اُشهِدُكُم أنَّهُ إن رَفَعتُهُ أبدَلتُهُ دَماً خَيراً مِن دَمِهِ، ولَحماً خَيراً مِن لَحمِهِ، وغَفَرتُ لَهُ ذَنبَهُ. وإن قَبَضتُهُ أدخَلتُهُ الجَنَّةَ.

وإن جَزِعَ وهَلِعَ قالَ: إن رَفَعتُهُ أبدَلتُهُ لَحماً شَرّاً مِن لَحمِهِ، ودَماً شَرّاً مِن دَمِهِ، وعاقَبتُهُ بِذَنبِهِ، وإن عاقَبتُهُ أدخَلتُهُ النّارَ.[١]

٢١٣. عنه ﷺ: مَن مَرِضَ يَوماً ولَيلَةً فَلَم يَشكُ إلىٰ عُوّادِهِ، بَعَثَهُ اللهُ ﷻ يَومَ القِيامَةِ مَعَ خَليلِهِ إبراهيمَ خَليلِ الرَّحمٰنِ ؈، حَتّىٰ يَجوزَ الصِّراطَ كَالبَرقِ اللّامِعِ.[٢]

٢١٤. عنه ﷺ: قالَ اللهُ ﷻ: مَن مَرِضَ ثَلاثاً فَلَم يَشكُ إلىٰ أحَدٍ مِن عُوّادِهِ، أبدَلتُهُ لَحماً خَيراً مِن لَحمِهِ ودَماً خَيراً مِن دَمِهِ، فَإِن عافَيتُهُ عافَيتُهُ ولا ذَنبَ لَهُ، وإن قَبَضتُهُ قَبَضتُهُ إلىٰ رَحمَتي.[٣]

٢١٥. الإمام عليّ ؈: المَريضُ في سِجنِ اللهِ ـ مالَم يَشكُ إلىٰ عُوّادِهِ ـ تُمحىٰ سَيِّئاتُهُ.[٤]

٢١٦. الإمام الصادق ؈ ـ وقَد سُئِلَ عَن حَدِّ الشِّكايَةِ لِلمَريضِ فَقالَ ـ: إنَّ الرَّجُلَ

⇐ ج ٥، ص ٥٣٧، ح ٩٠١٤؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١١، ح ٦٧٠٦ نقلاً عن أبي نعيم، وكلاهما عن الإمام عليّ ؈ وكلّها نحوه.

١. الزهد لابن المبارك (الملحقات)، ص ٣٠، ح ١٢٠ عن عبدالعزيز بن عمر.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ١٦، ح ٤٩٦٨؛ الأمالي للصدوق، ص ٥١٧، ح ٧٠٧ كلاهما عن الحسين بن زيد؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣١٦، ح ٢٦٥٥ كلّها عن الإمام الصادق عن آبائه ؇؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ١٧٧، ح ١٧.

٣. الكافي، ج ٣، ص ١١٥، ح ١ عن جابر عن الإمام الباقر ؈.

٤. دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢١٧؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢١١، ح ٢٩.

يَقولُ: حُمِمتُ اليَومَ وسَهِرتُ البارِحَةَ، وقَد صَدَقَ ولَيسَ هٰذا شِكايَةً، وإنَّمَا الشَّكوىٰ أن يَقولَ: قَدِ ابتَلَيتُ بِما لَم يُبتَلَ بِهِ أحَدٌ، ويَقولَ: لَقَد أصابَني ما لَم يُصِب أحَداً. ولَيسَ الشَّكوىٰ أن يَقولَ: سَهِرتُ البارِحَةَ وحُمِمتُ اليَومَ، ونَحوَ هٰذا.[1]

٤ / ٤
الشُّكرُ

٢١٧. رسول الله ﷺ: إذا مَرِضَ العَبدُ بَعَثَ اللهُ تَعالىٰ إلَيهِ مَلَكَينِ، فَقالَ: اُنظُرا ماذا يَقولُ لِعُوّادِهِ؟ فَإِن هُوَ إذا جاؤوهُ حَمِدَ اللهَ وأثنىٰ عَلَيهِ، رَفَعا ذٰلِكَ إلَى اللهِ ﷻ وهُوَ أعلَمُ. فَيَقولُ: لِعَبدي عَلَيَّ إن تَوَفَّيتُهُ أن اُدخِلَهُ الجَنَّةَ، وإن أنَا شَفَيتُهُ أن اُبدِلَ لَهُ لَحماً خَيراً مِن لَحمِهِ، ودَماً خَيراً مِن دَمِهِ، وأن اُكَفِّرَ عَنهُ سَيِّئاتِهِ.[2]

٢١٨. الكافي عن العرزمي عن أبيه عن الإمام الصادق عليه السلام: مَنِ اشتَكىٰ لَيلَةً فَقَبِلَها بِقَبولِها وأدّىٰ إلَى اللهِ شُكرَها، كانَت كَعِبادَةِ سِتّينَ سَنَةً.

قالَ أبي: فَقُلتُ لَهُ: ما قَبولُها؟

قالَ: يَصبِرُ عَلَيها ولا يُخبِرُ بِما كانَ فيها، فَإِذا أصبَحَ حَمِدَ اللهَ عَلىٰ ما كانَ.[3]

---

١. الكافي، ج ٣، ص ١١٦، ح ١؛ معاني الأخبار، ص ١٤٢، ح ١ كلاهما عن جميل بن صالح وليس فيه من «إنّ الرجل» إلى «هذا شكاية».

٢. الموطّأ، ج ٢، ص ٩٤٠، ح ٥ عن عطاء بن يسار؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣١٠، ح ٦٧٠٤ نقلاً عن الدارقطني في الغرائب، وابن صخر في عوالي مالك، عن أبي هريرة.

٣. الكافي، ج ٣، ص ١١٦، ح ٥؛ ثواب الأعمال، ص ٢٢٩، ح ١ عن أبي عبدالرحمن؛ مكارم الأخلاق، ج ٢ ص ١٧٠، ح ٢٤٢١، كلاهما نحوه؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٥، ح ١١.

٤ / ٥
الصَّدَقَةُ

٢١٩. رسول الله ﷺ : ما عولِجَ مَريضٌ بِأَفضَلَ مِنَ الصَّدَقَةِ.[١]

٢٢٠. عنه ﷺ : داووا مَرضاكُم بِالصَّدَقَةِ ؛ فَإِنَّها تَدفَعُ عَنكُمُ الأَمراضَ وَالأَعراضَ[٢].[٣]

٢٢١. الإمام عليّ ؑ : الصَّدَقَةُ دَواءٌ مُنجِحٌ.[٤]

٢٢٢. الإمام الصادق ؑ : يُستَحَبُّ لِلمَريضِ أن يُعطِيَ السّائِلَ بِيَدِهِ، ويَأمُرَ السّائِلَ أن يَدعُوَ لَهُ.[٥]

٢٢٣. طبّ الأئمّة : إنَّ رَجُلاً شَكا إلَيه [أيِ الإمامِ الكاظِمِ ؑ] إنَّني في كَثرَةٍ مِنَ العِيالِ كُلُّهُم مَرضىٰ.

فَقالَ لَهُ موسَى بنُ جَعفَرٍ ؑ : داووهُم بِالصَّدَقَةِ، فَلَيسَ شَيءٌ أسرَعَ إجابَةً مِنَ الصَّدَقَةِ، ولا أجدىٰ مَنفَعَةً عَلَى المَريضِ مِنَ الصَّدَقَةِ.[٦]

٤ / ٦
الدُّعاءُ

٢٢٤. الإمام عليّ ؑ : مَرِضتُ فَعادَني رَسولُ اللهِ ﷺ، فَقالَ :

---

١. الفردوس، ج ٤، ص ١١٨، ح ٦٣٦٨ عن أنس ؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٤، ح ٢٨١٨٤.

٢. العَرَض: الآفة تعرض في الشيء، وجمع العَرَض أعراض (لسان العرب، ج ٧، ص ١٦٩).

٣. الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٤٢، ح ٤١٦٦ ؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٣، ح ٢٨١٨٢، كلاهما نقلاً عن الفردوس، عن ابن عمر.

٤. نهج البلاغة: الحكمة ٧ ؛ الدعوات، ص ١٨١، ح ٥٠١ ؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٩، ح ٦٢.

٥. الكافي، ج ٤، ص ٤، ح ٩، عن عبدالله بن سنان ؛ كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٢، ص ٦٦، ح ١٧٣٢ ؛ الدعوات، ص ٢٢٧، ح ٦٣٤ ؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٠٩، ح ٢٥.

٦. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٢٣ ؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٥، ح ٣٠.

قُل: «اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ تَعجيلَ عافِيَتِكَ، وصَبراً عَلىٰ بَلِيَّتِكَ، وخُروجاً إلىٰ رَحمَتِكَ».
فَقُلتُها، فَقُمتُ كَأَنَّما نَشَطتُ مِن عِقالٍ[1].[2]

٢٢٥. عنه ﷺ: دَخَلَ رَسولُ اللهِ ﷺ عَلىٰ رَجُلٍ مِنَ الأَنصارِ مَريضٍ يَعودُهُ، فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، اُدعُ اللهَ لي. فَقالَ ﷺ: قُل: «أَسأَلُ اللهَ العَظيمَ، رَبَّ العَرشِ العَظيمِ، وأَسأَلُ اللهَ الكَبيرَ».
فَقالَها ثَلاثَ مَرّاتٍ، فَقامَ كَأَنَّما نَشَطَ مِن عِقالٍ.[3]

٢٢٦. السنن الكبرىٰ عن عبدالله بن حسن: إنَّ عَبدَاللهِ بنَ جَعفَرٍ دَخَلَ عَلَى ابنٍ لَهُ مَريضٍ، يُقالُ لَهُ صالِحٌ، فَقالَ:
قُل: «لا إلٰهَ إلَّا اللهُ الحَليمُ الكَريمُ، سُبحانَ اللهِ رَبِّ العَرشِ العَظيمِ، اللّٰهُمَّ اغفِر لي، اللّٰهُمَّ ارحَمني، اللّٰهُمَّ تَجاوَز عَنّي، اللّٰهُمَّ اعفُ عَنّي فَإِنَّكَ عَفُوٌّ غَفورٌ».
ثُمَّ قالَ: هٰؤُلاءِ الكَلِماتُ عَلَّمَنيهِنَّ عَمّي، ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُنَّ إيّاهُ.[4]

٢٢٧. الإمام زين العابدين ﷺ ـ في دُعائِهِ عِندَ المَرَضِ ـ: اللّٰهُمَّ لَكَ الحَمدُ عَلىٰ ما لَم أَزَل أَتَصَرَّفُ فيهِ مِن سَلامَةِ بَدَني، ولَكَ الحَمدُ عَلىٰ ما أَحدَثتَ بي مِن عِلَّةٍ في جَسَدي، فَما أَدري يا إلٰهي أَيُّ الحالَينِ أَحَقُّ بِالشُّكرِ لَكَ، وأَيُّ الوَقتَينِ أَولىٰ بِالحَمدِ لَكَ؟ أَوَقتُ الصِّحَّةِ الَّتي هَنَّأتَني فيها طَيِّباتِ رِزقِكَ،

---

١. فَكَأَنَّما أُنشِطَ من عِقَال: أي حُلّ. والأُنشوطة: عقدة. وقال ابن الأثير: وكثيراً ما يجيء في الرواية: كأنّما نشط من عقال، وليس بصحيح (لسان العرب، ج ٧، ص ٤١٤).

٢. مسند زيد، ص ١٨١، عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جدّه ﷺ ؛ الكافي، ج ٢، ص ٥٦٧، ح ١٦ عن أبي حمزة عن الإمام الباقر ﷺ ؛ الدعوات، ص ١٩٢، ح ٥٣١ كلاهما نحوه ؛ بحارالأنوار، ج ٩٥، ص ١٩، ح ١٩ ؛ صحيح ابن حبّان، ج ٣، ص ٢٠٢، ح ٩٢٢ ؛ المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٧٠٤، ح ١٩١٧ ؛ الدعاء للطبراني، ص ٤٢٨، ح ١٤٥٢، كلّها عن عائشة نحوه ؛ كنز العمّال، ج ٢، ص ١٩٠، ح ٣٦٩٨.

٣. مسند زيد، ص ١٨١ عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جدّه ﷺ.

٤. السنن الكبرى للنسائي، ج ٦، ص ١٦٥، ح ١٠٤٨١ ؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٧، ص ٥٦، ح ٨ ؛ حلية الأولياء، ج ٧، ص ٢٣٠ ؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ١٠١، ح ٢٨٥١٩.

ونَشَّطتَني بِها لِابتِغاءِ مَرضاتِكَ وفَضلِك، وقَوَّيتَني مَعَها عَلىٰ ما وَفَّقتَني لَهُ مِن طاعَتِكَ؟ أم وَقتُ العِلَّةِ الَّتي مَحَّصتَني[1] بِها، وَالنِّعَمِ الَّتي أتحَفتَني بِها تَخفيفاً لِما ثَقُلَ بِهِ عَلىٰ ظَهري مِنَ الخَطيئاتِ، وتَطهيراً لِمَا انغَمَستُ فيهِ مِنَ السَّيِّئاتِ، وتَنبيهاً لِتَناوُلِ التَّوبَةِ، وتَذكيراً لِمَحوِ الحَوبَةِ[2] بِقَديمِ النِّعمَةِ؟ وفي خِلالِ ذٰلِكَ ما كَتَبَ لِيَ الكاتِبانِ مِن زَكِيِّ الأَعمالِ، ما لا قَلبٌ فَكَّرَ فيهِ، ولا لِسانٌ نَطَقَ بِهِ، ولا جارِحَةٌ تَكَلَّفَتهُ، بَل إفضالاً مِنكَ عَلَيَّ، وإحساناً مِن صَنيعِكَ إلَيَّ.

اللّٰهُمَّ فَصَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ، وحَبِّب إلَيَّ ما رَضيتَ لي، ويَسِّر لي ما أحلَلتَ بي، وطَهِّرني مِن دَنَسِ ما أسلَفتُ، وَامحُ عَنّي شَرَّ ما قَدَّمتُ، وأَوجِدني حَلاوَةَ العافِيَةِ وأَذِقني بَردَ السَّلامَةِ.

وَاجعَل مَخرَجي عَن عِلَّتي إلىٰ عَفوِكَ ومُتَحَوَّلي عَن صَرعَتي إلىٰ تَجاوُزِكَ وخَلاصي مِن كَربي إلىٰ رَوحِكَ وَسَلامَتي مِن هٰذِهِ الشِّدَّةِ إلىٰ فَرَجِكَ؛ إنَّكَ المُتَفَضِّلُ بِالإحسانِ، المُتَطَوِّلُ بِالِامتِنانِ الوَهّابُ الكَريمُ ذُو الجَلالِ وَالإِكرامِ.[3]

٢٢٨. الإمام الصادق عليه السلام ـ كانَ يَقولُ عِندَ العِلَّةِ ـ: اللّٰهُمَّ إنَّكَ عَيَّرتَ أقواماً فَقُلتَ: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلاً﴾[4] فَيا مَن لا يَملِكُ كَشفَ ضُرّي ولا تَحويلَهُ عَنّي أحَدٌ غَيرُهُ، صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وَاكشِف ضُرّي وحَوِّلهُ إلىٰ مَن يَدعو مَعَكَ إلٰهاً آخَرَ لا إلٰهَ غَيرُكَ.[5]

---

١. التمحيص: الابتلاء والاختبار (الصحاح، ج ٣، ص ١٠٥٦).

٢. الحَوْبة: الإثم (القاموس المحيط، ج ١، ص ٥٨).

٣. الصحيفة السجّاديّة، ص ٦٥ الدعاء ١٥، الدعوات، ص ١٧٤، ح ٤٩٠.

٤. الإسراء: ٥٦.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٥٦٤، ح ١، عدّة الداعي، ص ٢٥٦، الدعوات، ص ١٩٠، ح ٥٢٨، بحارالأنوار، ج ٩٥، ص ١٨، ح ١٨.

الفصل الخامس

التّمريض

١ / ٥

ثواب التّمريض

٢٢٩. رسول الله ﷺ: مَن قامَ عَلىٰ مَريضٍ يَوماً ولَيلَةً، بَعَثَهُ اللهُ تَعالىٰ مَعَ إبراهيمَ الخَليلِ عليه السلام، فَجازَ عَلَى الصِّراطِ كَالبَرقِ اللّامِعِ.[1]

٢٣٠. الإمام عليّ عليه السلام عن رسول الله ﷺ: مَن سَعىٰ لِمَريضٍ في حاجَةٍ قَضاها أو لَم يَقضِها، خَرَجَ مِن ذُنوبِهِ كَيَومَ وَلَدَتهُ اُمُّهُ.

فَقالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنصارِ: بِأَبي أنتَ واُمّي يا رَسولَ اللهِ، فَإِن كانَ المَريضُ مِن أهلِ بَيتِهِ، أوَ لَيسَ ذٰلِكَ أعظَمَ أجراً إذا سَعىٰ في حاجَةِ أهلِ بَيتِهِ؟

قالَ: نَعَم.[2]

---

١. ثواب الأعمال، ص ٣٤١، ح ١ عن ابن عبّاس؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٥، ح ٣٥.

٢. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٤، ص ١٦، ح ٤٩٦٨؛ الأمالي للصدوق، ص ٥١٧، ح ٧٠٧. كلاهما عن الحسين

٢٣١. رسول الله ﷺ: مَن أطعَمَ مَريضاً شَهوَتَهُ، أطعَمَهُ اللهُ ﷻ مِن ثِمارِ الجَنَّةِ.[١]

٢٣٢. الكافي عن مرازم بن حكيم: زامَلتُ مُحَمَّدَ بنَ مُصادِفٍ، فَلَمّا دَخَلنَا المَدينَةَ اعتَلَلتُ، فَكانَ يَمضي إلَى المَسجِدِ ويَدَعُني وَحدي، فَشَكَوتُ ذٰلِكَ إلىٰ مُصادِفٍ، فَأَخبَرَ بِهِ أباعَبدِاللهِ عليه السلام فَأَرسَلَ إلَيهِ:

قُعودُكَ عِندَهُ أفضَلُ مِن صَلاتِكَ فِي المَسجِدِ.[٢]

٢٣٣. الإمام الصادق عليه السلام ـ في تَفسيرِ «الإِحسانِ» في قَولِهِ تَعالىٰ في قِصَّةِ يوسُفَ: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[٣]ـ: كانَ [يوسُفُ] يَقومُ عَلَى المَريضِ.[٤]

٢/٥
أدَبُ التَّمريضِ

٢٣٤. رسول الله ﷺ: لا تُكرِهوا مَرضاكُم عَلَى الطَّعامِ وَالشَّرابِ؛ فَإِنَّ اللهَ يُطعِمُهُم ويَسقيهِم.[٥]

⇐ ابن زيد، عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، ثواب الأعمال، ص ٣٤١، ح ١ عن ابن عبّاس نحوه، بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢١٧، ح ٩؛ الفردوس، ج ٣، ص ٥٤٨، ح ٥٧١١ عن أبي هريرة، وليس فيه من «فقال رجل...».

١. المعجم الكبير، ج ٦، ص ٢٤١، ح ٦١٠٧ عن سلمان، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٧، ح ٢٥١٥٧؛ الدعوات، ص ٢٣٠، ح ٦٣٩، بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٤، ح ٣٢.

٢. الكافي، ج ٤، ص ٥٤٥، ح ٢٧.

٣. يوسف: ٣٦.

٤. تفسير القمّي، ج ١، ص ٣٤٤، بحارالأنوار، ج ١٢، ص ٢٣٠، ح ٥.

٥. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٤٠، ح ٣٤٤٤، سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٨٤، ح ٢٠٤٠، المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٥٠٢، ح ١٢٩٦، وليس فيهما «والشراب»، وكلّها عن عقبة بن عامر، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥١، ح ٢٨٣١٥؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٤، ح ٥٠٦ وليس فيه «والشراب»، بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٢، ح ١٣.

٢٣٥. سنن ابن ماجة عن ابن عبّاس : إنَّ النَّبِيَّ ﷺ عادَ رَجُلاً، فَقالَ: ماتَشتَهي؟

قالَ: أشتَهي خُبزَ بُرٍّ.[١]

قالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَن كانَ عِندَهُ خُبزُ بُرٍّ فَليَبعَث إلىٰ أخيهِ.

ثُمَّ قالَ النَّبِيُّ ﷺ: إذَا اشتَهىٰ مَريضُ أحَدِكُم شَيئاً فَليُطعِمهُ.[٢]

٢٣٦. الإمام الصادق عليه السلام : اُتِيَ أميرُالمُؤمِنينَ عليه السلام بِقَومٍ سُرّاقٍ قَد قامَت عَلَيهِمُ البَيِّنَةُ وأقَرّوا.

قالَ: فَقَطَعَ أيدِيَهُم، ثُمَّ قالَ: يا قَنبَرُ، ضُمَّهُم إلَيكَ فَداوِ كُلومَهُم[٣]، وأحسِنِ القِيامَ عَلَيهِم.[٤]

٢٣٧. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام : أروي أنَّ الصِّحَّةَ وَالعِلَّةَ يَقتَتِلانِ فِي الجَسَدِ؛ فَإِن غَلَبَتِ العِلَّةُ الصِّحَّةَ استَيقَظَ المَريضُ، وإن غَلَبَتِ الصِّحَّةُ العِلَّةَ اشتَهَى الطَّعامَ، فَإِذَا اشتَهَى الطَّعامَ فَأَطعِموهُ فَلَرُبَّما فيهِ الشِّفاءُ.[٥]

بيان:

يُشير الحديث الأوّل في هذا الباب إلىٰ أنّ فقدان الشهيّة علامة علىٰ ضرر الغذاء والماء له، كما أنّ القصد من إطعام الله المريضَ وسقيه فقدان حاجته الطبيعيّة إلى الماء والغذاء عند فقدان الشهيّة لهما.

---

١. البُرّ: الحِنْطة (القاموس المحيط، ج ١، ص ٣٧٠).

٢. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٤٦٣، ح ١٤٣٩ وج ٢، ص ١١٣٨، ح ٣٤٤٠؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ١٥، ح ٢٨١٤١.

٣. الكَلْمُ: الجِراحة، والجمع: كُلُوم وكِلَام (الصحاح، ج ٥، ص ٢٠٢٣).

٤. تهذيب الأحكام، ج ١٠، ص ١٢٧، ح ٥٠٩ عن حذيفة بن منصور.

٥. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٤٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦١، ح ١٤.

وعلى العكس فإنّ الشهيّة إلى الطعام علامة علىٰ حاجة الجسم إليه، وفائدته للمريض، لذا أوصى الحديث الثاني والرابع بهما، ومن الطبيعيّ أنّ هذا لاينافي أن تكون بعض الأطعمة مضرّة في بعض الأمراض، من هنا، تصبح استشارة الطبيب في نوعيّة غذاء المريض ضروريّةً.

٥ / ٣

المُمرّضات في غزوات النّبيّ

٢٣٨. السنن الكبرى عن الرُبيّع[١]: كُنّا نَغزو مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ فَنَسقِي القَومَ ونَخدِمُهُم، ونَرُدُّ الجَرحىٰ وَالقَتلىٰ إلَى المَدينَةِ.[٢]

٢٣٩. صحيح البخاري عن سهل بن سعد الساعدي: لَمّا كُسِرَت عَلىٰ رَأسِ رَسولِ اللهِ ﷺ البَيضَةُ[٣]، وأُدمِيَ وَجهُهُ وكُسِرَت رَباعِيَتُهُ[٤]، وكانَ عَلِيٌّ ؑ يَختَلِفُ بِالماءِ فِي المِجَنِّ[٥]، وجاءَت فاطِمَةُ ؏ تَغسِلُ عَن وَجهِهِ الدَّمَ، فَلَمّا رَأَت فاطِمَةُ ؏ الدَّمَ يَزيدُ عَلَى الماءِ كَثرَةً، عَمَدَت إلىٰ حَصيرٍ فَأَحرَقَتها، وألصَقَتها عَلىٰ جُرحِ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَرَقَأَ[٦] الدَّمُ.[٧]

٢٤٠. السيرة النبويّة عن ابن إسحاق: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ قَد جَعَلَ سَعدَ بنَ مُعاذٍ في خَيمَةٍ لِامرَأَةٍ مِن أسلَمَ يُقالُ لَها «رُفيدَةُ» في مَسجِدِهِ، كانَت تُداوِي الجَرحىٰ،

---

١. هي الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عفراء.

٢. السنن الكبرى للنسائي، ج ٥، ص ٢٧٨، ح ٨٨٨١؛ مسند ابن حنبل، ج ١٠، ص ٢٨٩، ح ٢٧٠٨٥.

٣. البَيْضة: الخُوذَة (النهاية، ج ١، ص ١٧٢).

٤. الرَباعِية: إحدى الأسنان الأربع التي تلي الثنايا، بين الثَّنِيّة والناب (لسان العرب، ج ٨، ص ١٠٨).

٥. المِجَنّ: التُّرس (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٢٧٠).

٦. رَقَأ: سَكَنَ (الصحاح، ج ١، ص ٥٣).

٧. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٦٢، ح ٥٣٩٠؛ المعجم الكبير، ج ٦، ص ١٧٢، ح ٥٨٩٧.

وتَحتَسِبُ بِنَفسِها عَلىٰ خِدمَةِ مَن كانَت بِهِ ضَيعَةٌ[١] مِنَ المُسلِمينَ، وكانَ رَسولُ اللهِ ﷺ قَد قالَ لِقَومِهِ حينَ أصابَهُ السَّهمُ بِالخَندَقِ: اِجعَلوهُ في خَيمَةِ رُفَيدَةَ حَتّىٰ أعودَهُ مِن قَريبٍ.[٢]

٢٤١. المعجم الصغير عن أنس: قالَت أُمُّ سَلَمَةَ: يا رَسولَ اللهِ، أخرُجُ مَعَكَ إلَى الغَزوِ؟

فَقالَ: يا أُمَّ سَلَمَةَ، إنَّهُ لَم يُكتَب عَلَى النِّساءِ جِهادٌ.

فَقالَت: أُداوِي الجَرحىٰ، وأُعالِجُ العَينَ، وأسقِي الماءَ.

قالَ: فَنَعَم، إذاً.[٣]

٢٤٢. صحيح مسلم عن أنس: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَغزو بِأُمِّ سُلَيمٍ ونِسوَةٍ مِنَ الأَنصارِ مَعَهُ إذا غَزا، فَيَسقينَ الماءَ، ويُداوينَ الجَرحىٰ.[٤]

٢٤٣. الطبقات الكبرى: أسلَمَت أُمُّ سُلَيمٍ، وبايَعَت رَسولَ اللهِ ﷺ، وشَهِدَت يَومَ حُنَينٍ وهِيَ حامِلٌ بِعَبدِاللهِ بنِ أبي طَلحَةَ، وشَهِدَت قَبلَ ذٰلِكَ يَومَ اُحُدٍ تَسقِي العَطشىٰ، وتُداوِي الجَرحىٰ.[٥]

٢٤٤. الطبقات الكبرى عن أُمّ سنان الأسلميّة: لَمّا أرادَ رَسولُ اللهِ ﷺ الخُروجَ إلىٰ خَيبَرَ جِئتُهُ فَقُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، أخرُجُ مَعَكَ في وَجهِكَ هٰذا أخرُزُ[٦] السِّقاءَ،

---

١. الضَّائع: ذو فقر أو عيال، أو حال قَصُر عن القيام بها (تاج العروس، ج ١١، ص ٣١٦).

٢. السيرة النبويّة لابن هشام، ج ٣، ص ٢٥٠؛ تاريخ الطبري، ج ٢، ص ٥٨٦؛ أُسد الغابة، ج ٧، ص ١١١ كلاهما نحوه.

٣. المعجم الصغير، ج ١، ص ١١٧؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ٢٥٦، ح ٧٤٠؛ حلية الأولياء، ج ٨، ص ٢٦٥.

٤. صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٤٤٣، ح ١٣٥؛ سنن أبي داوود، ج ٣، ص ١٨، ح ٢٥٣١؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٣٩، ح ١٥٧٥؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٤، ص ٣٦٩، ح ٧٥٥٧.

٥. الطبقات الكبرى، ج ٨، ص ٤٢٥.

٦. خَرَزَ الخفَّ وغيرَه: خاطه (تاج العروس، ج ٨، ص ٦٠).

وأُداوِي المَريضَ وَالجَريحَ إن كانَت جِراحٌ ولاتَكونُ، وأُبصِرُ الرَّحلَ.[١]

فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: أُخرُجي عَلىٰ بَرَكَةِ اللهِ؛ فَإِنَّ لَكِ صَواحِبَ قَد كَلَّمنَني وأذِنتُ لَهُنَّ مِن قَومِكِ ومِن غَيرِهِم، فَإِن شِئتِ فَمَعَ قَومِكِ، وإِن شِئتِ فَمَعَنا.

قُلتُ: مَعَكَ.

قالَ: فَكوني مَعَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوجَتي.

قالَت: فَكُنتُ مَعَها.[٢]

٢٤٥. سنن الترمذي عن يزيد بن هرمز: إنَّ نَجدَةَ الحَرورِيَّ كَتَبَ إلَىٰ ابنِ عَبّاسٍ يَسأَلُهُ: هَل كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَغزو بِالنِّساءِ؟ وهَل كانَ يَضرِبُ لَهُنَّ بِسَهمٍ؟

فَكَتَبَ إلَيهِ ابنُ عَبّاسٍ: كَتَبتَ إلَيَّ تَسأَلُني هَل كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَغزو بِالنِّساءِ؟ وكانَ يَغزو بِهِنَّ فَيُداوينَ المَرضىٰ، ويُحذَينَ[٣] مِنَ الغَنيمَةِ.[٤]

٢٤٦. صحيح مسلم عن أُمّ عطيّة الأنصاريّة: غَزَوتُ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ سَبعَ غَزَواتٍ، أخلُفُهُم في رِحالِهِم. فَأَصنَعُ لَهُمُ الطَّعامَ، وأُداوِي الجَرحىٰ، وأَقومُ عَلَى المَرضىٰ.[٥]

٢٤٧. مسند ابن حنبل عن أُميّة بنت أبي الصلت عن امرأة من بني غفار: أَتَيتُ

---

١. الرَّحْل: كلّ شيء يُعدّ للرحيل من وعاء للمتاع ومركب للبعير وحِلس ورسن (المصباح المنير، ص ٢٢٢).

٢. الطبقات الكبرى، ج ٨، ص ٢٩٢.

٣. يُحْذَيْنَ: يُعْطَيْنَ (النهاية، ج ١، ص ٣٥٨).

٤. سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٢٥، ح ١٥٥٦؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٤٤٤، ح ١٣٧؛ مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٦٦٠، ح ٢٨١٢؛ الخصال، ص ٢٣٥، ح ٧٥ عن عبيدالله بن عليّ الحلبي عن الإمام الصادق عليه السلام وكلّها نحوه، بحارالأنوار، ج ٩٦، ص ١٩٨، ح ٤.

٥. صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٤٤٧، ح ١٤٢؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ٩٥٢، ح ٢٨٥٦؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٦٥٦، ح ٢٣٣٣؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٥، ص ٢٧٨، ح ٨٨٨٠. وليس فيها «وأقوم على المرضىٰ».

رَسولَ اللهِ ﷺ في نِسوَةٍ مِن بَني غِفارٍ، فَقُلنا لَهُ: يا رَسولَ اللهِ، قَد أرَدنا أن نَخرُجَ مَعَكَ إلىٰ وَجهِكَ هٰذا ـ وهُوَ يَسيرُ إلىٰ خَيبَرَ ـ فَنُداوِيَ الجَرحىٰ، ونُعينَ المُسلِمينَ بِمَا استَطَعنا.

فَقالَ: عَلىٰ بَرَكَةِ اللهِ.

قالَت: فَخَرَجنا مَعَهُ...

قالَت: فَلَمّا فَتَحَ رَسولُ اللهِ ﷺ خَيبَرَ، رَضَخَ[1] لَنا مِنَ الفَيءِ[2]، وأخَذَ هٰذِهِ القِلادَةَ الَّتي تَرينَ في عُنُقي فَأَعطانيها، وجَعَلَها بِيَدِهِ في عُنُقي، فَوَاللهِ لا تُفارِقُني أبداً.[3]

٢٤٨. السنن الكبرىٰ عن حشرج بن زياد عن جدّته أُمّ أبيه: خَرَجتُ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ في غُزاةِ خَيبَرَ وأنَا سادِسَةُ سِتِّ نِسوَةٍ، فَبَلَغَ رَسولَ اللهِ ﷺ أنَّ مَعَهُ نِساءً، فَأَرسَلَ إلَينا فَأَتَيناهُ، فَرَأَينا عَلىٰ وَجهِ رَسولِ اللهِ ﷺ الغَضَبَ.

فَقالَ لَنا: ما أخرَجَكُنَّ وبِأَمرِ مَن خَرَجتُنَّ؟

قُلنا: خَرَجنا يا رَسولَ اللهِ مَعَكَ نُناوِلُ السِّهامَ، ونَسقِي السَّويقَ[4]، ونُداوِي الجَرحىٰ، ونَغزِلُ الشَّعرَ نُعينُ بِهِ في سَبيلِ اللهِ.

قالَ: قُمنَ فَانصَرِفنَ.

قالَت: فَلَمّا فَتَحَ اللهُ لِرَسولِهِ خَيبَرَ أسهَمَ لَنا كَسِهامِ الرِّجالِ.

---

١. رَضَختُ له رَضْخاً: وهو العطاء ليس بالكثير (الصحاح، ج ١، ص ٤٢٢).

٢. الفَيء: الغَنيمة والخَراج (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٤).

٣. مسند ابن حنبل، ج ١٠، ص ٣٢٤، ح ٢٧٢٠٦؛ الطبقات الكبرى، ج ٨، ص ٢٩٣.

٤. السَّويْقُ: دقيقٌ مقلوّ يُعمَل من الحِنْطَة والشعير (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٩٠٩). ويأتي ذكره بشيء من التفصيل في ص ٦٠٥ فراجع.

قالَ: فَقُلتُ لَها: يا جَدَّةُ، مَا الَّذي أسهَمَ لَكُنَّ؟

قالَت: التَّمرَ.[١]

٢٤٩. الطبقات الكبرىٰ عن محمّد بن عمر: حَضَرَت أُمُّ أيمَنَ أُحُداً، وكانَت تَسقِي الماءَ وتُداوِي الجَرحىٰ، وشَهِدَت خَيبَرَ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ.[٢]

٢٥٠. الطبقات الكبرىٰ: أسلَمَت أُمُّ عُمارَةَ وحَضَرَت لَيلَةَ العَقَبَةِ[٣]، وبايَعَت رَسولَ اللهِ وشَهِدَت أُحُداً، وَالحُدَيبِيَةَ وخَيبَرَ، وعُمرَةَ القَضِيَّةِ[٤]، وحُنَيناً، ويَومَ اليَمامَةِ، وقُطِعَت يَدُها، وسَمِعَت مِنَ النَّبِيِّ أحاديثَ.[٥]

٢٥١. الطبقات الكبرىٰ عن محمّد بن يحيىٰ بن حبّان: جَرِحَت أُمُّ عُمارَةَ بِأُحُدٍ اثنَي عَشَرَ جُرحاً، وقُطِعَت يَدُها بِاليَمامَةِ، وجَرِحَت يَومَ اليَمامَةِ سِوىٰ يَدِها أحَدَ عَشَرَ جُرحاً، فَقَدِمَتِ المَدينَةَ وبِهَا الجِراحَةُ.[٦]

٢٥٢. الطبقات الكبرى عن عبدالله بن زيد ـ في ذِكرِ مَعرِكَةِ أُحُدٍ ـ: جَرِحتُ يَومَئِذٍ جُرحاً في عَضُدِيَ اليُسرىٰ؛ ضَرَبَني رَجُلٌ كَأَنَّهُ الرَّقلُ[٧] ولَم يُعَرِّج عَلَيَّ ومَضىٰ عَنّي، وجَعَلَ الدَّمُ لا يَرقَأُ.

---

١. السنن الكبرى للنسائي، ج ٥، ص ٢٧٧، ح ٨٨٧٩؛ مسند ابن حنبل، ج ٨، ص ٣١٣، ح ٢٢٣٩٥ وفيه «تمراً» بدل «التَّمر».

٢. الطبقات الكبرى، ج ٨، ص ٢٢٥؛ الإصابة، ج ٨، ص ٣٦١.

٣. ليلة العقبة: هي اللّيلة التي بايع رسولَ الله ﷺ الأنصار على الإسلام والنُّصرة (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٢٤٢).

٤. عُمْرة القَضيّة: وتسمّىٰ عمرة القضاء وهي مكان عمرة رسول الله ﷺ التي صدّوه عنها (الحُديبيّة)، وهي في سنة سبع للهجرة (تاريخ الطبري، ج ٣، ص ٢٣).

٥. الطبقات الكبرى، ج ٨، ص ٤١٢؛ سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٢٧٨ نحوه.

٦. الطبقات الكبرى، ج ٨، ص ٤١٦؛ سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٢٨١.

٧. الرَّقْلَة: النَخْلَة الطويلة، وجنسها الرَّقْل (النهاية، ج ٢، ص ٢٥٣).

فَقالَ رَسولُ اللهِ: اِعصِب جُرحَكَ، فَتُقبِلُ اُمّي إلَيَّ ومَعَها عَصائِبُ في حَقوَيها[١] قَد أعَدَّتها لِلجِراحِ فَرَبَطَت جُرحي، وَالنَّبِيُّ واقِفٌ يَنظُرُ إلَيَّ. ثُمَّ قالَت: اِنهَض بُنَيَّ فَضارِبِ القَومَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقولُ: ومَن يُطيقُ ما تُطيقينَ يا اُمَّ عُمارَةَ؟![٢]

٢٥٣. **الطبقات الكبرى عن محمّد بن عمر**: شَهِدَت اُمُّ عُمارَةَ بِنتُ كَعبٍ اُحُداً مَعَ زَوجِها غَزِيَّةَ بنِ عَمرٍو وَابنَيها، وخَرَجَت مَعَهُم بِشَنٍّ[٣] لَها في أوَّلِ النَّهارِ تُريدُ أن تَسقِيَ الجَرحىٰ، فَقاتَلَت يَومَئِذٍ وأبلَت بَلاءً حَسَناً، وجَرِحَت اثنَي عَشَرَ جُرحاً بَينَ طَعنَةٍ بِرُمحٍ أو ضَربَةٍ بِسَيفٍ، فَكانَت اُمُّ سَعيدٍ بِنتُ سَعدِ بنِ رَبيعٍ تَقولُ: دَخَلتُ عَلَيها فَقُلتُ: حَدِّثيني خَبَرَكِ يَومَ اُحُدٍ.

قالَت: خَرَجتُ أوَّلَ النَّهارِ إلىٰ اُحُدٍ وأنَا أنظُرُ ما يَصنَعُ النّاسُ، ومَعي سِقاءٌ فيهِ ماءٌ، فَانتَهَيتُ إلىٰ رَسولِ اللهِ وهُوَ في أصحابِهِ وَالدَّولَةُ وَالرّيحُ لِلمُسلِمينَ، فَلَمّا انهَزَمَ المُسلِمونَ انحَزتُ إلىٰ رَسولِ اللهِ، فَجَعَلتُ اُباشِرُ القِتالَ وأذُبُّ عَن رَسولِ اللهِ بِالسَّيفِ وأرمي بِالقَوسِ، حَتّىٰ خَلَصَت إلَيَّ الجِراحُ.[٤]

---

١. الحَقو: الإزار، والأصل في الحَقو: معقد الإزار (لسان العرب: ج ١٤ ص ١٩٠).

٢. الطبقات الكبرى: ج ٨، ص ٤١٤؛ سير أعلام النبلاء: ج ٢، ص ٢٨٠؛ شرح نهج البلاغة: ج ١٤، ص ٢٦٧.

٣. شَنٌّ: أي قربة (النهاية: ج ٢، ص ٥٠٦).

٤. الطبقات الكبرى: ج ٨، ص ٤١؛ شرح نهج البلاغة: ج ١٤، ص ٢٦٥؛ بحارالأنوار: ج ٢٠، ص ١٣٢.

الفصل السادس

عِيادَةُ المَريضِ

٦ / ١

الحَثُّ عَلَى العِيادَةِ

٢٥٤. رسول الله ﷺ : العِيادَةُ سُنَّةٌ.[١]

٢٥٥. عنه ﷺ : أطعِمُوا الجائِعَ، وعودُوا المَريضَ، وفُكُّوا العانِيَ[٢].[٣]

٢٥٦. عنه ﷺ ـ مِن وَصاياهُ لِعَلِيٍّ ﷺ ـ: يا عَلِيُّ... سِر مَيلاً عُد مَريضاً.[٤]

٢٥٧. عنه ﷺ : عودُوا المَريضَ، وَامشوا مَعَ الجَنائِزِ؛ تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ.[٥]

---

١. الفردوس، ج ٣، ص ٨١، ح ٤٢٢٦ عن عائشة.

٢. العاني: الأسير (النهاية، ج ٣، ص ٣١٤).

٣. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٠٥٥، ح ٥٠٥٨ وص ٢١٣٩، ح ٥٣٢٥، سنن أبي داوود، ج ٣، ص ١٨٧، ح ٣١٠٥، صحيح ابن حبّان، ج ٨، ص ١١٦، ح ٣٣٢٤، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٨٦٧، ح ٤٣٤٥١، نقلاً عن المعجم الكبير، وكلّها عن أبي موسى الأشعري.

٤. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٦١، ح ٥٧٦٢ عن حمّاد بن عمرو، وأنس بن محمّد عن أبيه، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٢٦، ح ٢٦٥٦، كلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ، مصادقة الإخوان، ص ١٦٤، ح ٩ عن الإمام الصادق عن أبيه ﷺ عنه ﷺ، بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ٥٢، ح ٣؛ الإخوان لابن أبي الدنيا، ص ١٦١، ح ١٠١ عن مكحول، كنز العمّال، ج ٩، ص ٢٧، ح ٢٤٧٥٨.

٥. مسند ابن حنبل، ج ٤، ص ٤٧، ح ١١١٨٠، الأدب المفرد، ص ١٥٨، ح ٥١٨، صحيح ابن حبّان، ج ٧، ⟸

٢٥٨. تاريخ دمشق عن ابن عمر: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذا صَلّىٰ بِالنّاسِ الغَداةَ[١]، أقبَلَ عَلَيهِم بِوَجهِهِ فَقالَ:

هَل فيكُم مَريضٌ أعودُهُ؟ فَإِن قالوا: لا.

قالَ: فَهَل فيكُم جِنازَةٌ أتبَعُها؟[٢]

٢٥٩. الامام عليّ ؛ : إنَّ النَّبِيَّ ﷺ عادَ يَهودِيّاً في مَرَضِهِ.[٣]

٢٦٠. عنه ؛ ـ فِي الحِكَمِ المَنسوبَةِ إلَيهِ ـ: المَريضُ يُعادُ، وَالصَّحيحُ يُزارُ.[٤]

٢٦١. عنه ؛ : مِن أحسَنِ الحَسَناتِ عِيادَةُ المَريضِ.[٥]

٢٦٢. الإمام الصادق ؛ : عَلَيكُم بِالوَرَعِ وَالِاجتِهادِ، وَاشهَدُوا الجَنائِزَ، وعودُوا المَرضىٰ.[٦]

٢٦٣. حلية الأولياء عن وهب بن منبّه: قالَ موسىٰ ؛ : يا رَبِّ، أيُّ عِبادِكَ أحَبُّ إلَيكَ؟

قالَ: الَّذينَ يَعودونَ المَرضىٰ، ويُعَزّونَ الثَّكلىٰ[٧]، ويُشَيِّعونَ الهَلكىٰ.[٨]

⇐ ص ٢٢١، ح ٢٩٥٥، كلاهما نحوه، وكلّها عن أبي سعيد الخدري، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٥، ح ٢٥١٤٣.

١. صَلاةُ الغَداةِ: صَلاةُ الفجر (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٣٠٨).

٢. تاريخ دمشق، ج ٣٩، ص ١١٤، كنز العمّال، ج ٧، ص ٥٠، ح ١٧٩٠٠.

٣. الجعفريّات، ص ١٥٩ عن الإمام الكاظم عن آبائه ؛، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٤، ح ٢٤٣٨ وفيه «عادﷺ جاراً له يهوديّاً» وراجع سنن أبي داوود، ج ٣، ص ١٨٥، ح ٣٠٩٥.

٤. شرح نهج البلاغة، ج ٢٠، ص ٢٩٧، ح ٤٠٥.

٥. الجعفريّات، ص ٢٤٠ عن الإمام الكاظم عن آبائه ؛، روضة الواعظين، ص ٤٢٥ وفيه «أحسن الحسنات عيادة المريض وأمرنا رسول الله ﷺ عيادة المريض»؛ المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٣٣٦، ح ٨٤٣، أسد الغابة، ج ١، ص ١٧٤ كلاهما عن أبي رهم السمعي، عن رسول الله ﷺ وفيهما «إنّ من الحسنات»، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٨٩٦، ح ٤٣٥٤١.

٦. الكافي، ج ٢، ص ٦٣٥، ح ٣ وج ٨، ص ١٤٦، ح ١٢١ كلاهما عن حبيب الخثعمي، تفسير العيّاشي، ج ١، ص ٣٧٦، ح ٩١ عن ابن سنان نحوه وفيه «سمعته يقول...».

٧. الثُّكل: فقدان المرأة ولدها، امرأة ثاكِل وثَكْلىٰ (الصحاح، ج ٤، ص ١٦٤٧).

٨. حلية الأولياء، ج ٤، ص ٤٥، الدرّ المنثور، ج ٣، ص ٥٤٢ نقلاً عن أحمد.

٦ / ٢

ثَوابُ العِيادَةِ

٢٦٤. رسول الله ﷺ: عِيادَةُ المَريضِ أعظَمُ أجراً مِنِ اتِّباعِ الجَنائِزِ.[١]

٢٦٥. عنه ﷺ: خُطا عائِدِ السَّقيمِ فيما بَينَهُ وبَينَ السَّقيمِ في رِياضِ الجَنَّةِ.[٢]

٢٦٦. عنه ﷺ: مَن عادَ مَريضاً لَم يَزَل يَخوضُ الرَّحمَةَ حَتّىٰ يَجلِسَ، فَإِذا جَلَسَ اغتَمَسَ فيها[٣].[٤]

٢٦٧. عنه ﷺ: عائِدُ المَريضِ عَلىٰ مَخارِفِ الجَنَّةِ[٥].[٦]

---

١. الفردوس، ج ٣، ص ٤٤، ح ٤١١١ عن ابن عمر؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٧، ح ٢٥١٥٤.

٢. الفردوس، ج ٢، ص ١٩٣، ح ٢٩٦٢ عن أبي هريرة.

٣. قال الشريف الرضي ﵀: وهذه استعارة، والمراد العبارة عن كثرة ما يختصّ به عائد المريض من الأجر الوافر والثواب الغامر، فشبّهه عليه الصّلاة والسّلام لهذه الحال بخائض الغمر في مشيته، والمغتمس فيه عند جلسته (المجازات النبويّة، ص ٣٨٠).

٤. المجازات النبويّة، ص ٣٨٠، ح ٢٩٥؛ كنز الفوائد، ج ١، ص ٣٧٩ عن جابر بن عبدالله الأنصاري نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٩، ح ٤٢؛ مسند ابن حنبل، ج ٥، ص ٣٠، ح ١٤٢٦٤ وفيه «يرجع» بدل «يجلس»؛ صحيح ابن حبّان، ج ٧، ص ٢٢٢، ح ٢٩٥٦؛ المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٥٠١، ح ١٢٩٥؛ السنن الكبرىٰ، ج ٣، ص ٥٣٤، ح ٦٥٨٣ كلّها عن جابر بن عبدالله؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ١٠٠، ح ٢٥١٧١.

٥. قال الشريف الرضي ﵀: وفي هذا الكلام مجاز على التأويلين جميعاً؛ فإن كان المراد المخارف جمع مخرف: وهو جني النخل، فكأنّه عليه الصلاة والسلام شهد لعائد المريض بدخول الجنّة وحقّق له ذلك، حتّى عبّر عنه وهو بَعدُ في دار التكليف بعبارة من صار إلى دار الخلود، ثقة له بالوصول إلى الجنّة والنزول في دار الأمنة، وهذا موضع المجاز، وإن كان المراد بالمخارف جمع مخرفة وهي الطريق، كما روي عن بعض الصحابة أنّه قال في كلام له: وتركتكم على مثل مخرفة النعم؛ أي طريق النعم الواضح الذي أعلمته بأخفافها واعتدته بكثرة غدوّها ورواحها، فموضع المجاز أنّه عليه الصلاة والسلام جعل عائد المريض كالماشي في طريق يفضي به إلى الجنّة ويوصله إلى دار المقامة (المجازات النبويّة، ص ١١٣).

٦. المجازات النبويّة، ص ١١٣، ح ٨٠؛ مسند ابن حنبل، ج ٨، ص ٣٢٨، ح ٢٢٤٦٧؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩٨٩، ح ٣٩؛ صحيح ابن حبّان، ج ٧، ص ٢٢٣، ح ٢٩٥٧ كلّها عن ثوبان وكلاهما نحوه؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٥، ح ٢٥١٤٢.

٢٦٨. صحيح مسلم عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ: مَن عاد مَريضاً لَم يَزَل في خُرفَةِ[١] الجَنَّةِ. قيلَ: يا رَسولَ اللهِ، وما خُرفَةُ الجَنَّةِ؟ قالَ: جَناها.[٢]

٢٦٩. رسول الله ﷺ: مَن عادَ مَريضاً ناداهُ مُنادٍ مِنَ السَّماءِ بِاسمِهِ: يا فُلانُ، طِبتَ وطابَ لَكَ مَمشاكَ بِثَوابٍ مِنَ الجَنَّةِ.[٣]

٢٧٠. مسند ابن حنبل عن أبي فاختة عن الإمام عليّ عليه السلام: إنّي سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: ما عادَ مُسلِمٌ مُسلِماً إلّا صَلّىٰ عَلَيهِ سَبعونَ ألفَ مَلَكٍ مِن حينِ يُصبِحُ إلىٰ أن يُمسِيَ، وجَعَلَ اللهُ تَعالىٰ لَهُ خَريفاً فِي الجَنَّةِ.

قالَ: فَقُلنا: يا أميرَ المُؤمِنينَ، ومَا الخَريفُ؟ قالَ: السّاقِيَةُ الَّتي تَسقِي النَّخلَ.[٤]

٢٧١. الإمام عليّ عليه السلام: ضَمِنتُ لِسِتَّةٍ الجَنَّةَ:... ورَجُلٌ خَرَجَ يَعودُ مَريضاً فَماتَ، فَلَهُ الجَنَّةُ.[٥]

٢٧٢. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ فيما ناجىٰ بِهِ موسىٰ عليه السلام رَبَّهُ أن قالَ: يا رَبِّ ما بَلَغَ مِن

---

١. الخُرفة: اسم ما يُخترَف من النخل حين يدرك. أي أنّ العائد فيما يحوز من الثواب كأنّه على نخل الجنّة يخترف ثمارها؛ أي يجتني (النهاية، ج ٢، ص ٢٤).

٢. صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩٨٩، ح ٤٢؛ مسند ابن حنبل، ج ٨، ص ٣٢٥، ح ٢٢٤٥٢؛ المعجم الكبير، ج ٢، ص ١٠١، ح ١٤٤٥؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٩٩، ح ٩٦٧ و ص ٣٠، ح ٩٦٨ كلاهما نحوه؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ١٠١، ح ٢٥١٧٩.

٣. الكافي، ج ٣، ص ١٢١، ح ١٠ عن مسعدة بن صدقة؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٨، ح ٢٤٥٤ كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام؛ قرب الإسناد، ص ١٣، ح ٤٠، وفيهما «تبوّأت من الجنّة منزلاً» بدل «بثواب من الجنّة»؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢١٤، ح ١؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٦٥، ح ٢٠٠٨؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٤٦٤، ح ١٤٤٣؛ تاريخ دمشق، ج ٣٨، ص ٣٧١، كلّها عن أبي هريرة نحوه؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٤، ح ٢٥١٣٤.

٤. مسند ابن حنبل، ج ١، ص ١٩٧، ح ٧٠٢؛ تاريخ دمشق، ج ٢١، ص ٢٦٤، ح ٤٧٨٤؛ شعب الإيمان، ج ٦، ص ٥٣١، ح ٩١٧٢ عن عبدالله بن نافع عنه عليه السلام نحوه؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٢٠٨، ح ٢٥٦٩٣.

٥. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٤٠، ح ٣٨٤.

عِيادَةِ المَريضِ مِنَ الأَجرِ؟

فَقالَ اللهُ ﷻ: اُوَكِّلُ بِهِ مَلَكاً يَعودُهُ في قَبرِهِ إلىٰ مَحشَرِهِ.[١]

٢٧٣. الإمام الصادق عليه السلام: أيُّما مُؤمِنٍ عادَ مُؤمِناً فِي اللهِ ﷻ في مَرَضِهِ، وَكَّلَ اللهُ بِهِ مَلَكاً مِنَ العُوّادِ يَعودُهُ في قَبرِهِ، ويَستَغفِرُ لَهُ إلىٰ يَومِ القِيامَةِ.[٢]

٢٧٤. عنه عليه السلام: أيُّما مُؤمِنٍ عادَ مُؤمِناً مَريضاً في مَرَضِهِ حينَ يُصبِحُ شَيَّعَهُ سَبعونَ ألفَ مَلَكٍ، فَإِذا قَعَدَ غَمَرَتهُ الرَّحمَةُ وَاستَغفَروا اللهَ ﷻ لَهُ حَتّىٰ يُمسِيَ، وإن عادَهُ مَساءً كانَ لَهُ مِثلُ ذٰلِكَ حَتّىٰ يُصبِحَ.[٣]

٢٧٥. عنه عليه السلام: مَن عادَ مَريضاً مِنَ المُسلِمينَ، وَكَّلَ اللهُ بِهِ أبَداً سَبعينَ ألفاً مِنَ المَلائِكَةِ يَغشَون رَحلَهُ[٤] ويُسَبِّحونَ فيهِ ويُقَدِّسونَ ويُهَلِّلونَ ويُكَبِّرونَ إلىٰ يَومِ القِيامَةِ، نِصفُ صَلاتِهِم لِعائِدِ المَريضِ.[٥]

٢٧٦. الكافي عن عبدالله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام: يَنبَغي لِلمَريضِ مِنكُم أن يُؤذِنَ إخوانَهُ بِمَرَضِهِ، فَيَعودونَهُ فَيُؤجَرُ فيهِم ويُؤجَرونَ فيهِ.

قالَ: فَقيلَ لَهُ: نَعَم، هُم يُؤجَرونَ بِمَمشاهُم إلَيهِ، فَكَيفَ يُؤجَرُ هُوَ فيهِم؟

قالَ: فَقالَ: بِاكتِسابِهِ لَهُمُ الحَسَناتِ فَيُؤجَرُ فيهِم، فَيُكتَبُ لَهُ بِذٰلِكَ عَشرُ حَسَناتٍ، ويُرفَعُ لَهُ عَشرُ دَرَجاتٍ، و يُمحىٰ بِها عَنهُ عَشرُ سَيِّئاتٍ.[٦]

---

١. الكافي، ج ٣، ص ١٢١، ح ٩، ثواب الأعمال، ص ٢٣١، ح ١ كلاهما عن أبي الجارود، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٤٠، ح ٣٨٧، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢١٧، ح ١١.

٢. الكافي، ج ٣، ص ١٢٠، ح ٤ وص ١٢١، ح ٧ نحوه.

٣. الكافي، ج ٣، ص ١٢٠، ح ٦ عن وهب بن عبد ربّه، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٧، ح ٢٤٥٢، المؤمن، ص ٥٨، ح ١٤٧ نحوه، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٤، ح ٣٢ نقلاً عن الدعوات.

٤. الرَّحْلُ: منزل الإنسان ومسكنه (النهاية، ج ٢، ص ٢٠٩).

٥. الكافي، ج ٣، ص ١٢٠، ح ٥ عن صفوان الجمّال، بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ١٨٧، ح ٣٦.

٦. الكافي، ج ٣، ص ١١٧، ح ١، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٤، ح ٢٤٤٠، مستطرفات السرائر، ص ٨٦، ح ٣٥ وفيه «حسنة» بدل «عشر حسنات»، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢١٨، ح ١٢.

٦ / ٣
آدابُ العِيادَةِ

أ ـ العِيادَةُ بَعدَ ثَلاثَةِ أيّامٍ

٢٧٧. رسول الله ﷺ : لا يُعادُ المَريضُ إلّا بَعدَ ثَلاثٍ.[١]

ب ـ عِيادَةُ مَن لا يَعودُكَ

٢٧٨. الإمام عليّ عليه السلام : عُد مَن لا يَعودُكَ، وأهدِ إلىٰ مَن لا يُهدي إلَيكَ.[٢]

ج ـ إتحافُ المَريضِ

٢٧٩. الكافي عن مولىً لجعفر بن محمّد عليه السلام : مَرِضَ بَعضُ مَواليهِ فَخَرَجنا إلَيهِ نَعودُهُ، ونَحنُ عِدَّةٌ مِن مَوالي جَعفَرٍ، فَاستَقبَلَنا جَعفَرٌ عليه السلام في بَعضِ الطَّريقِ، فَقالَ لَنا:

أينَ تُريدونَ؟

فَقُلنا: نُريدُ فُلاناً نَعودُهُ.

فَقالَ لَنا: قِفوا، فَوَقَفنا. فَقالَ: مَعَ أحَدِكُم تُفّاحَةٌ أو سَفَرجَلَةٌ أو اُترُجَّةٌ أو لُعقَةٌ مِن طِيبٍ أو قِطعَةٌ مِن عودِ بَخورٍ؟

فَقُلنا: ما مَعَنا شَيءٌ مِن هٰذا.

فَقالَ: أما تَعلَمونَ أنَّ المَريضَ يَستَريحُ إلىٰ كُلِّ ما اُدخِلَ بِهِ عَلَيهِ![٣]

---

١. المعجم الأوسط، ج ٤، ص ١٨، ح ٣٥٠٣؛ الفردوس، ج ٥، ص ١٥٩، ح ٧٨١١ كلاهما عن أبي هريرة وفيه «لا تجب عيادة» بدل «لا يعاد»، كنز العمّال، ج ٩، ص ١٠٣، ح ٢٥١٨٨.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٠٠، ح ٤٠٧٦؛ التاريخ الكبير، ج ١، ص ٤١٠، ح ١٣٠٧ عن أيّوب بن ميسرة وليس فيه «وأهد...»، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٧، ح ٢٥١٥٠.

٣. الكافي، ج ٣، ص ١١٨، ح ٣، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٨، ح ٢٤٥٩، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٧، ح ٣٩.

د ـ التَّلَطُّفُ لِلْمَريضِ

٢٨٠. رسول الله ﷺ : إذا دَخَلَ أحَدُكُم عَلىٰ مَريضٍ فَليُصافِحهُ، وَليَضَع يَـدَهُ عَـلىٰ جَبهَتِهِ، وَليَسأَلهُ كَيفَ هُوَ، وَليُنسِئ[١] لَهُ فِي الأَجَلِ ويَسأَلُهُ أن يَدعُوَ لَهُم، فَإِنَّ دُعاءَ المَريضِ كَدُعاءِ المَلائِكَةِ.[٢]

٢٨١. سنن الترمذي عن أبي أُمامة عن رسول الله ﷺ : تَمامُ عِيادَةِ المَريضِ أن يَضَعَ أحَدُكُم يَدَهُ عَلىٰ جَبهَتِهِ ـ أو قالَ: عَلىٰ يَدِهِ ـ فَيَسأَلُهُ كَيفَ هُوَ.[٣]

هـ ـ الدُّعاءُ لِلْمَريضِ

٢٨٢. رسول الله ﷺ : إذا دَخَلتُم عَلَى المَريضِ فَنَفِّسوا[٤] لَهُ في أجَلِهِ؛ فَإِنَّ ذٰلِكَ لا يَرُدُّ شَيئاً ويُطَيِّبُ بِنَفسِهِ.[٥]

٢٨٣. عنه ﷺ ـ في دُعائِهِ لِمَريضٍ عِندَ عِيادَتِهِ لَهُ ـ: اللّٰهُمَّ آجِرهُ عَلىٰ وَجَعِهِ، وعافِهِ إلىٰ مُنتَهىٰ أجَلِهِ.[٦]

٢٨٤. السنن الكبرى عن ابن عبّاس : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا عادَ المَريضَ جَلَسَ عِندَ رَأسِهِ، ثُمَّ قالَ سَبعَ مَرّاتٍ:

---

١. نَسَأتُ الشيء: أخّرته (الصحاح، ج ١، ص ٧٦).

٢. شعب الإيمان، ج ٦، ص ٥٤١، ح ٩٢١٤ عن جابر بن عبدالله ، كنز العمّال، ج ٩، ص ١٠٣، ح ٢٥١٩١.

٣. سنن الترمذي، ج ٥، ص ٧٦، ح ٢٧٣١ ، مسند ابن حنبل، ج ٨، ص ٢٩٠، ح ٢٢٢٩٩ ، المعجم الكبير، ج ٨، ص ٢١٢، ح ٧٨٥٤ كلّها عن أبي أُمامة ، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٥، ح ٢٥١٤١؛ الكافي، ج ٣، ص ١١٨، ح ٥ عن أبي يحيى عن الإمام الصادق ﷺ ، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٤، ح ٢٤٣٩ كلاهما نحوه، الأمالي للطوسي، ص ٦٣٩، ح ١٣١٩ عن أبي أُمامة ، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٣، ح ٢٧.

٤. نَفِّسُوا له في أجله: أي وسّعوا له (مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٨١٦).

٥. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤١٢، ح ٢٠٨٧ ، سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٤٦٢، ح ١٤٣٨ ، المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٣، ص ١٢٤، ح ٥ كلّها عن أبي سعيد الخدري ، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩١، ح ٢٥١٢٤؛ كنز الفوائد، ج ١، ص ٣٧٩ وفيه «يطبّب» بدل «يطيّب» ، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٥، ح ٣٣.

٦. نثر الدرّ، ج ١، ص ١٥٥.

«أسألُ اللهَ العَظيمَ رَبَّ العَرشِ العَظيمِ أن يَشفِيَكَ»، فَإِن كانَ في أجَلِهِ تَأخيرٌ عوفِيَ مِن وَجَعِهِ ذٰلِكَ.[1]

٢٨٥. صحيح البخاري عن عائشة: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كانَ إذا أتىٰ مَريضاً أو اُتِيَ بِهِ، قالَ:

«أذهِبِ البَأسَ رَبَّ النّاسِ، اِشفِ وأنتَ الشّافي، لاشِفاءَ إلّا شِفاؤُكَ، شِفاءً لا يُغادِرُ سُقماً».[2]

٢٨٦. صحيح مسلم عن أبي سعيد: إنَّ جَبرَئيلَ أتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ: يا مُحَمَّدُ، اِشتَكَيتَ؟

فَقالَ: نَعَم.

قالَ: «بِاسمِ اللهِ أرقيكَ[3]، مِن كُلِّ شَيءٍ يُؤذيكَ، مِن شَرِّ كُلِّ نَفسٍ أو عَينٍ حاسِدٍ، اللهُ يَشفيكَ، بِاسمِ اللهِ أرقيكَ».[4]

---

١. السنن الكبرى للنسائي، ج ٦، ص ٢٥٨، ح ١٠٨٨٢، المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢٣٦، ح ٧٤٨٧، سنن أبي داوود، ج ٣، ص ١٨٧، ح ٣١٠٦ نحوه وفيه «عن النبيّ ﷺ: من عاد...» بدل «كان النبيّ ﷺ إذا عاد...»، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٣، ح ٢٥١٣٢؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٢٤٥، ح ٢٥٩٤، الدعوات، ص ٢٢٣، ح ٦١٣ عن ابن عبّاس وكلاهما نحوه وفيهما «قال النبيّ ﷺ: من دخل علىٰ مريض فقال...».

٢. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٤٨، ح ٥٣٥١، صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٢٢، ح ٤٧، سنن الترمذي، ج ٥، ص ٥٦١، ح ٣٥٦٥ عن الحارث عن الإمام عليّ ؑ عنه ﷺ، كنز العمّال، ج ٧، ص ١٣٥، ح ١٨٣٧٢؛ مكارم الأخلاق: ج ٢، ص ٢٤٥، ح ٢٥٩٣، المناقب لابن شهرآشوب، ج ١، ص ١١٦ عن محمّد بن خاطب، الأمالي للطوسي، ص ٦٣٨، ح ١٣١٥ عن الحارث عن الإمام عليّ ؑ عنه ﷺ نحوه، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٢، ح ٢٤.

٣. الرُّقْيَةُ: العُوذَةُ التي يُرقى بها صاحب الآفة كالحُمّى والصرع وغير ذلك (النهاية، ج ٢، ص ٢٥٤).

٤. صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧١٨، ح ٤٠، سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٦٤، ح ٣٥٢٣، سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٠٣، ح ٩٧٢، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥٨، ح ٢٨٣٥٣؛ الأمالي للطوسي، ص ٦٣٨، ح ١٣١٦، بحار الأنوار، ج ١٨، ص ٢٦٨، ح ٣١ وراجع الكافي، ج ٨، ص ١٠٩، ح ٨٨.

و ـ طَلَبُ الدُّعاءِ مِنَ المَريضِ

٢٨٧. رسول الله ﷺ : إذا دَخَلتَ عَلىٰ مَريضٍ فَمُرهُ أن يَدعُوَ لَكَ ؛ فَإِنَّ دُعاءَهُ كَدُعاءِ المَلائِكَةِ.[1]

٢٨٨. الإمام الصادق عليه السلام : مَن عادَ مَريضاً فِي اللهِ، لَم يَسأَلِ المَريضُ لِلعائِدِ شَيئاً إلَّا استَجابَ اللهُ لَهُ.[2]

راجع: ص ١٣٣، ح ٢٨٠.

ز ـ عَدَمُ الأَكلِ عِندَ المَريضِ

٢٨٩. الإمام عليّ عليه السلام : نَهىٰ رَسولُ اللهِ ﷺ أن يَأكُلَ العائِدُ عِندَ العَليلِ، فَيُحبِطَ اللهُ أجرَ عِيادَتِهِ.[3]

ح ـ تَخفيفُ الجُلوسِ عِندَ المَريضِ

٢٩٠. رسول الله ﷺ : أعظَمُ العِيادَةِ أجراً أخَفُّها.[4]

٢٩١. عنه ﷺ : العِيادَةُ فُواقَ[5] ناقَةٍ.[6]

---

١. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٤٦٣، ح ١٤٤١ عن عمر بن الخطّاب؛ الكافي، ج ٣، ص ١١٧، ح ٣ عن سيف بن عميرة، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٣، ح ٢٤٣٤، مشكاة الأنوار، ص ٤٨٨، ح ١٦٢٩ كلّها عن الإمام الصادق عليه السلام وح ١٦٣٠ عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام وكلّها نحوه، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢١٩، ح ١٥.

٢. ثواب الأعمال، ص ٢٣٠، ح ٣ عن أبي عبيدة الحذّاء، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٨، ح ٢٤٥٧، الدعوات، ص ٢٢٢، ح ٦٠٧، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢١٧، ح ١٠.

٣. دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢١٨، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٨، ح ٤١.

٤. مسند البزّار، ج ٢، ص ٢٥٥، ح ٦٦٣ عن عليّ بن عمر بن الإمام عليّ عليه السلام عن أبيه عن جدّه، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٧، ح ٢٥١٤٩.

٥. فواق الناقة: ما بين الحلبتين إذا فتحت يدك، وقيل: إذا قبض الحالب على الضرع ثمّ أرسله عند الحلب (لسان العرب، ج ١٠، ص ٣١٧).

٦. شعب الإيمان، ج ٦، ص ٥٤٣، ح ٩٢٢٢، الفردوس، ج ٣، ص ٨٠، ح ٤٢٢٤ كلاهما عن أنس، ربيع الأبرار،

٢٩٢. عنه ﷺ: أفضَلُ العِيادَةِ أجراً، سُرعَةُ القِيامِ مِن عِندِ المَريضِ.[١]

٢٩٣. عنه ﷺ: خَيرُ العِيادَةِ أخَفُّها.[٢]

٢٩٤. الإمام الصادق عليه السلام: أعظَمُكُم أجراً فِي العِيادَةِ أخَفُّكُم جُلوساً.[٣]

٢٩٥. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ مِن أعظَمِ العُوّادِ أجراً عِندَ اللهِ عزّ وجلّ لَمَن إذا عادَ أخاهُ خَفَّفَ الجُلوسَ، إلّا أن يَكونَ المَريضُ يُحِبُّ ذٰلِكَ ويُريدُهُ ويَسأَلُهُ ذٰلِكَ.[٤]

ط ـ الإغبابُ فِي العِيادَةِ

٢٩٦. رسول الله ﷺ: أغِبّوا[٥] فِي العِيادَةِ.[٦]

٢٩٧. عنه ﷺ: أغِبّوا فِي العِيادَةِ وأربِعوا[٧]، إلّا أن يَكونَ مَغلوباً.[٨]

↔ ج ٤، ص ١٠٥، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٧، ح ٢٥١٥٥؛ الكافي، ج ٣، ص ١١٨، ح ٢ عن عبدالله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام وفيه «العيادة قدر فواق ناقة أو حلب ناقة».

١. كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٧، ح ٢٥١٥٣ نقلاً عن الفردوس عن جابر.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٨، ح ١٢٢١ عن عثمان بن عفّان، شعب الإيمان، ج ٦، ص ٥٤٢، ح ٩٢١٨ عن جابر بن عبدالله، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٤، ح ٢٥١٣٩.

٣. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٨، ح ٢٤٥٥.

٤. الكافي، ج ٣، ص ١١٨، ح ٦ عن مسعدة بن صدقة عن الإمام الصادق عليه السلام، قرب الإسناد، ص ١٣، ح ٣٩، مستطرفات السرائر، ص ١٢٤، ح ٤ كلاهما عن مسعدة بن صدقة عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام، بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢١٤، ح ١.

٥. أغَبَّ القَوْمَ: جاءهم يوماً وترك يوماً (القاموس المحيط، ج ١، ص ١٠٩).

٦. تاريخ بغداد، ج ١١، ص ٣٣٤، كنز العمّال، ج ٩، ص ٩٧، ح ٢٥١٥٢ نقلاً عن مسند أبي يعلى وزاد فيه «وأربِعوا» وكلاهما عن جابر بن عبدالله.

٧. أربِعوا: أي دعوه يومين وَأْتوه اليوم الثالث (الصحاح، ج ٣، ص ١٢١٥).

٨. الأمالي للطوسي، ص ٦٣٩، ح ١٣١٨ عن جابر بن عبدالله، بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٢، ح ٢٦؛ المرض والكفّارات لابن أبي الدنيا، ص ١٦٨، ح ٢١٢.

٢٩٨. عنه ﷺ : عودوا غِبّاً، فَإن أُغمِيَ عَلىٰ مَريضٍ فَحتّىٰ يُفيقَ.[١]

٢٩٩. عنه ﷺ : أغِبّوا فِي العِيادَةِ وأربِعوا فِي العِيادَةِ، وخَيرُ العِيادَةِ أخَفُّها، إلّا أن يَكونَ مَغلوباً فَلا يُعاد.[٢]

٣٠٠. الإمام الصادق عليه السلام : لاتَكونُ عِيادَةٌ في أقَلَّ مِن ثَلاثَةِ أيّامٍ، فَإِذا وَجَبَت فَيومٌ ويَومٌ لا، فَإِذا طالَتِ العِلَّةُ تُرِكَ المَريضُ وعِيالُهُ.[٣]

٣٠١. رسول الله ﷺ : عِيادَةُ المَريضِ أوَّلَ يَومٍ فَريضَةٌ، وما بَعدَ ذٰلِكَ تَطَوُّعٌ.[٤]

٤/٦

مَن أكَّدت عِيادَتُهُ مِنَ المَرضى

أ ـ المُؤمِنُ

٣٠٢. رسول الله ﷺ : لِلمُؤمِنِ عَلَى المُؤمِنِ سَبعَةُ حُقوقٍ واجِبَةٍ مِنَ اللهِ عزّ وجلّ عَلَيهِ: ... وأن يَعودَهُ في مَرَضِهِ.[٥]

٣٠٣. عنه ﷺ : حَقُّ المُسلِمِ عَلَى المُسلِمِ خَمسٌ: رَدُّ السَّلامِ، وعِيادَةُ المَريضِ و....[٦]

---

١. الفردوس، ج ٣، ص ٨١، ح ٤٢٢٦ عن عائشة.

٢. شعب الإيمان، ج ٦، ص ٥٤٢، ح ٩٢١٨ عن جابربن عبدالله؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ١٠٣، ح ٢٥١٨٧ نقلاً عن الديلمي عن أنس نحوه.

٣. الكافي، ج ٣، ص ١١٧، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٥، ح ٢٤٤٣ نحوه؛ بحارالأنوار، ج ٨١، ص ٢٢٦، ح ٣٧.

٤. الفردوس، ج ٣، ص ٤٤، ح ٤١١١ عن ابن عبّاس.

٥. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٩٨، ح ٥٨٥٠ عن مسعدة بن صدقة؛ الأمالي للصدوق، ص ٨٤، ح ٥١ عن مسعدة بن صدقة عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ؛ مشكاة الأنوار، ص ١٤٨، ح ٣٥٢؛ بحارالأنوار، ج ٧٤، ص ٢٢٢، ح ٣.

٦. صحيح البخاري، ج ١، ص ٤١٨، ح ١١٨٣؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٦، ص ٦٤، ح ١٠٠٤٩؛ صحيح ⇐

٣٠٤. عنه ﷺ: يُعَيِّرُ اللهُ ﷻ عَبداً مِن عِبادِهِ يَومَ القِيامَةِ فيَقولُ: عَبدي ما مَنَعَكَ إذ مَرِضتُ أن تَعودَني؟

فيَقولُ: سُبحانَكَ! أنتَ رَبُّ العِبادِ لا تَألَمُ ولا تَمرَضُ.

فيَقولُ: مَرِضَ أخوكَ المُؤمِنُ فَلَم تَعُدهُ، وَعِزَّتي وجَلالي لَو عُدتَهُ لَوَجَدتَني عِندَهُ، ثُمَّ لَتَكَلَّفتُ بِحَوائِجِكَ فَقَضَيتُها لَكَ، وذٰلِكَ مِن كَرامَةِ عَبدِيَ المُؤمِنِ، وأنَا الرَّحمٰنُ الرَّحيمُ.[1]

٣٠٥. عنه ﷺ عن الله ﷻ ـ فِي الحَديثِ القُدسِيِّ ـ: مَرِضتُ فَلَم يَعُدني ابنُ آدَمَ، وظَمِئتُ فَلَم يَسقِني ابنُ آدَمَ.

فَقُلتُ: أتَمرَضُ يا رَبِّ؟!

قالَ: يَمرَضُ العَبدُ مِن عِبادي مِمَّن فِي الأَرضِ فَلا يُعادُ؛ فَلَو عادَهُ كانَ ما يَعودُهُ لي، ويَظمَأُ فِي الأَرضِ فَلا يُسقىٰ؛ فَلَو سُقِيَ كانَ ما سَقاهُ لي.[2]

ب ـ بَنو هاشِمٍ

٣٠٦. رسول الله ﷺ: عِيادَةُ بَني هاشِمٍ فَريضَةٌ، وزِيارَتُهُم سُنَّةٌ.[3]

⇐ ابن حبّان، ج ١، ص ٤٧٦، ح ٢٤١ كلّها عن أبي هريرة، كنز العمّال، ج ٩، ص ٢٨، ح ٢٤٧٧٠؛ الكافي، ج ٢، ص ١٧١، ح ٦ عن عليّ بن عقبة عن الإمام الصادق ؑ نحوه.

١. الأمالي للطوسي، ص ٦٢٩، ح ١٢٩٥ عن إسحاق بن جعفر العلوي أخو الإمام الكاظم ؑ، جامع الأخبار، ص ٤٦٤، ح ١٣٠٧ كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه ؑ، المؤمن، ص ٦١، ح ١٥٦ عن الإمام الباقر والإمام الصادق ؑ نحوه، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢١٩، ح ١٨.

٢. مسند ابن حنبل، ج ٣، ص ٣٧٠، ح ٩٢٥٣، صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩٩٠، ح ٤٣ نحوه وكلاهما عن أبي هريرة.

٣. جامع الأحاديث للقمّي، ص ١٠١، بحار الأنوار، ج ٩٦، ص ٢٣٤، ح ٣٣ نقلاً عن الإمامة والتبصرة.

ج ـ العَشيرَةُ

٣٠٧. الإمام عليّ عليه السلام ـ مِن وَصِيَّتِهِ لِابنِهِ الحَسَنِ عليه السلام ـ: أكرِم عَشيرَتَكَ ؛ فَإِنَّهُم جَناحُكَ الَّذي بِهِ تَطيرُ... وعُد سَقيمَهُم.[1]

د ـ المَساكينُ

٣٠٨. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ لِأَبي ذَرٍّ ـ: جالِسِ المَساكينَ، وعُدهُم إذا مَرِضوا.[2]

٣٠٩. سنن النسائي عن أبي أُمامة بن سهل بن حنيف: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَعودُ المَساكينَ ويَسأَلُ عَنهُم.[3]

٥/٦

مَن لا يُعادُ مِنَ المَرضى

٣١٠. رسول الله صلى الله عليه وآله: ثَلاثَةٌ لا يُعادونَ: صاحِبُ الضِّرسِ، وصاحِبُ الرَّمَدِ، وصاحِبُ الدُّمَّلِ.[4]

٣١١. عنه صلى الله عليه وآله: شارِبُ الخَمرِ لا يُعادُ إذا مَرِضَ.[5]

---

١. تحف العقول، ص ٨٧؛ بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ٢٣٣، ح ٢؛ كنز العمّال، ج ١٦، ص ١٨٣، ح ٤٤٢١٥ نقلاً عن وكيع والعسكري في المواعظ.

٢. الدعوات، ص ٢٢٤، ح ٦٢٠ وص ٢٧٧، ح ٨٠١.

٣. سنن النسائي، ج ٤، ص ٤٠؛ الموطّأ، ج ١، ص ٢٢٧، ح ١٥؛ تاريخ دمشق، ج ٨، ص ٣٢٦؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٧٢٠، ح ٤٢٨٦٩.

٤. شعب الإيمان، ج ٦، ص ٥٣٥، ح ٩١٨٨؛ المعجم الأوسط، ج ١، ص ٥٥، ح ١٥٢؛ عيون الأخبار لابن قتيبة، ج ٣، ص ٤٤ كلاهما نحوه وكلّها عن أبي هريرة؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ١٠٣، ح ٢٥١٨٩.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٩٦، ح ٤ وص ٣٩٧، ح ٥ كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام؛ الدعوات، ص ٢٦٠، ح ٧٤٣ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٥٨، ح ٥٠٩١ عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٦٧، ح ٢٥.

٦/٦
ما لا ينبغي في مواجهة المريض

٣١٢. رسول الله ﷺ : إذا رَأىٰ أحَدُكُم بِأخيهِ بَلاءً، فَليَحمَدِ اللهَ ﷻ ولا يُسمِعهُ ذٰلِكَ.[١]

٣١٣. عنه ﷺ : أقِلّوا مِنَ النَّظَرِ إلىٰ أهلِ البَلاءِ ولا تَدخُلوا عَلَيهِم، وإذا مَرَرتُم بِهِم فَأَسرِعُوا المَشيَ لا يُصيبُكم ما أصابَهُم.[٢]

٣١٤. عنه ﷺ : لا تُديمُوا النَّظَرَ إلَى المَجذومينَ.[٣]

٣١٥. عنه ﷺ : لا تُديمُوا النَّظَرَ إلىٰ أهلِ البَلاءِ وَالمَجذومينَ؛ فَإِنَّ ذٰلِكَ يَحزُنُهُم.[٤]

---

١. ذيل تاريخ بغداد لابن النجّار، ج ١٨، ص ٢٢٢، ح ٧٩٥ عن جابر بن عبدالله؛ كنز العمّال، ج ٢، ص ١٤٢، ح ٣٥١٠.

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٦ عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ٢١٣، ح ٩.

٣. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٧٢، ح ٣٥٤٣؛ التاريخ الكبير، ج ١، ص ١٣٨، ح ٤١٧؛ مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٥٠٢، ح ٢٠٧٥ كلّها عن ابن عبّاس وص ١٦٩، ح ٥٨١ عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها الإمام الحسين عن أبيه ﷺ عنه ﷺ وزاد فيه «وإذا كلّمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رمح»؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥٥، ح ٢٨٣٣٩.

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٦ عن محمّد بن سنان عن الإمام الصادق عن أبيه ﷺ؛ مشكاة الأنوار، ص ٦٧، ح ١٠٢ عن الإمام الصادق ﷺ وفيه «لاتنظروا» بدل «لاتديموا النظر» وليس فيه «والمجذومين»؛ بحارالأنوار، ج ٧٥، ص ١٦، ح ١١.

القسم الثالث

ما يتعلق بأجهزة البدن

وفيه فصول :

الفصل الأول	القلب والعروق
الفصل الثاني	الدماغ والأعصاب
الفصل الثالث	الإشارة إلى ما فيهما من الحكمة
الفصل الرابع	الأذن
الفصل الخامس	جهاز التنفس
الفصل السادس	الفم والأسنان
الفصل السابع	جهاز الهضم
الفصل الثامن	الدم والطحال
الفصل التاسع	الجلد
الفصل العاشر :	الشعر

الفَصْلُ الحَادِي عَشَرَ : الظُّفْرُ

الفَصْلُ الثَّانِي عَشَرَ : العِظَامُ

الفَصْلُ الثَّالِثَ عَشَرَ : الجِهَازُ البَوْلِيُّ التَّنَاسُلِيُّ

الفَصْلُ الرَّابِعَ عَشَرَ : الجَنِينُ

الفصل الأوّل

القَلبُ وَالعُروقُ

١ / ١

الإشارَةُ إلىٰ ما فيهِما مِنَ الحِكمَةِ

٣١٦. رسول الله ﷺ : إنَّ فِي الرَّجُلِ مُضغَةً[١] إذا صَحَّت صَحَّ لَها سائِرُ جَسَدِهِ، وإن سَقِمَت سَقِمَ لَها سائِرُ جَسَدِهِ ـ قَلبَهُ ـ.[٢]

٣١٧. الإمام الرضا عليه السلام : إنَّ اللهَ عزّ وجلّ لَم يَبتَلِ البَدَنَ بِداءٍ[٣] حَتّىٰ جَعَلَ لَهُ دَواءً يُعالَجُ بِهِ، ولِكُلِّ صِنفٍ مِنَ الدّاءِ صِنفٌ مِنَ الدَّواءِ وتَدبيرٌ ونَعتٌ، وذٰلِكَ أنَّ هٰذِهِ الأَجسامَ اُسِّسَت عَلىٰ مِثالِ المُلكِ.

فَمَلِكُ الجَسَدِ هُوَ القَلبُ[٤]، وَالعُمّالُ العُروقُ فِي الأَوصالِ[٥] وَالدِّماغِ، وبَيتُ

---

١. المُضْغَةُ: القِطْعَةُ من اللّحم (النهاية، ج ٤، ص ٣٣٩).

٢. كنز العمّال، ج ١، ص ٢٤٣، ح ١٢٢٣ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم في الطبّ وشُعب الإيمان عن النعمان بن بشير.

٣. في بحار الأنوار: «العبد المؤمن ببلاء» بدل «البدن بداء».

٤. في المصدر: «فملك الجسد هو ما في القلب»، وما في المتن أثبتناه من بحار الأنوار.

٥. في بحار الأنوار: «العروق والأوصال...». وقال المجلسي رحمه الله: والمراد بالأوصال: مفاصل البدن وما يصير ⇐

المَلِكِ قَلبُهُ، وأرضُهُ الجَسَدُ، وَالأَعوانُ يَداهُ ورِجلاهُ وعَيناهُ وشَفَتاهُ ولِسانُهُ وأُذُناهُ.[1]

٣١٨. الإمام الصادق عليه السلام ـ لِلطَّبيبِ الهِندِيِّ ـ: كانَ القَلبُ كَحَبِّ الصَّنَوبَرِ؛ لِأَنَّهُ مُنَكَّسٌ، فَجُعِلَ رَأسُهُ دَقيقاً لِيَدخُلَ فِي الرِّئَةِ فَتُرَوِّحَ[2] عَنهُ بِبَردِها، لِئَلّا يَشيطَ[3] الدِّماغُ بِحَرِّهِ.[4]

٣١٩. عنه عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: أصِفُ لَكَ الآنَ ـ يا مُفَضَّلُ ـ الفُؤادَ: اعلَم أنَّ فيهِ ثُقباً مُوَجَّهَةً نَحوَ الثُّقبِ الَّتي فِي الرِّئَةِ تُرَوِّحُ عَنِ الفُؤادِ، حَتّىٰ لَوِ اختَلَفَت تِلكَ الثُّقَبُ وتَزايَلَ بَعضُها عَن بَعضٍ لَما وَصَلَ الرَّوحُ[5] إلَى الفُؤادِ ولَهَلَكَ الإنسانُ، أفَيَستَجيزُ ذو فِكرٍ ورَوِيَّةٍ أن يَزعُمَ أنَّ مِثلَ هٰذا يَكونُ بِالإِهمالِ، ولا يَجِدُ شاهِداً مِن نَفسِهِ يَنزِعُهُ عَن هٰذَا القَولِ؟![6]

٣٢٠. رسول الله صلى الله عليه وآله: فِي ابنِ آدَمَ ثَلاثُمِئَةٍ وسِتّونَ عِرقاً، مِنها مِئَةٌ وثَمانونَ مُتَحَرِّكَةٌ، ومِئَةٌ وثَمانونَ ساكِنَةٌ، فَلَو سَكَنَ المُتَحَرِّكُ لَم يَبقَ الإِنسانُ، ولَو تَحَرَّكَ السّاكِنُ لَهَلَكَ الإنسانُ؟![7]

⇐ سبباً لوصالها؛ فإنّ بها تتمّ الحركات المختلفة من القيام والقعود وتحريك الأعضاء (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٩).

١. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠٩.

٢. الرَّواح والرائحة: من الاستراحة. وقد أراحني وروّح عنّي فاسترحت (لسان العرب، ج ٢، ص ٤٦١).

٣. شَاطَ يَشيطُ: احتَرق (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٣٧٠).

٤. الخصال، ص ٥١٤، ح ٣؛ علل الشرائع، ص ١٠٠، ح ١ وفيه «رقيقاً» بدل «دقيقاً»؛ المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦١ كلّها عن الربيع صاحب المنصور؛ بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٠٨، ح ١.

٥. الرَّوح: بَرد نسيم الريح (لسان العرب، ج ٢، ص ٤٥٧).

٦. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٧٥ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٧. الأمالي للطوسي، ص ٥٩٧، ح ١٢٤٠ عن يعقوب بن شعيب عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣١٦، ح ٢٢.

٣٢١. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَحمَدُ اللهَ في كُلِّ يومٍ ثَلاثَمِئَةٍ مَرَّةٍ وسِتّينَ مَرَّةً عَدَدَ عُروقِ الجَسَدِ، يَقولُ: «الحَمدُ للهِ رَبِّ العالَمينَ كَثيراً عَلىٰ كُلِّ حالٍ».[١]

٣٢٢. عنه عليه السلام: قالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: إنَّ فِي ابنِ آدَمَ ثَلاثَمِئَةٍ وسِتّينَ عِرقاً، مِنها مِئَةٌ وثَمانونَ مُتَحَرِّكَةٌ، ومِنها مِئَةٌ وثَمانونَ ساكِنَةٌ، فَلَو سَكَنَ المُتَحَرِّكُ لَم يَنَم ولَو تَحَرَّكَ السّاكِنُ لَم يَنَم، وكانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا أصبَحَ قالَ: «الحَمدُ للهِ رَبِّ العالَمينَ كَثيراً عَلىٰ كُلِّ حالٍ» ثَلاثَمِئَةٍ وسِتّينَ مَرَّةً، وإذا أمسىٰ قالَ مِثلَ ذٰلِكَ.[٢]

٢ / ١

ما يَنفَعُ لِسَلامَةِ القَلبِ وقُوَّتِهِ

أ ـ التُّفّاحُ

٣٢٣. الإمام الصادق عليه السلام: لَو يَعلَمُ النّاسُ ما فِي التُّفّاحِ ما داوَوا مَرضاهُم إلّا بِهِ، ألا وإنَّهُ أسرَعُ شَيءٍ مَنفَعَةً لِلفُؤادِ خاصَّةً، وإنَّهُ نَضوحُهُ[٣].[٤]

ب ـ الخَلُّ

٣٢٤. الإمام عليّ عليه السلام: نِعمَ الإدامُ الخَلُّ يَكسِرُ المِرَّةَ، ويُطفِئُ الصَّفراءَ، ويُحيِي القَلبَ.[٥]

---

١. الكافي، ج ٢، ص ٥٠٣، ح ٣ عن أبي الحسن الأنباري، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٧٧، ح ٢١٩١ وليس فيه «كلّ يوم»، بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣١٦، ح ٢٤.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٥٠٣، ح ٤، علل الشرائع، ص ٣٥٤، ح ١ كلاهما عن يعقوب بن شعيب، بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣١٦، ح ٢٥.

٣. النُّضوح: ضَرْبٌ من الطِّيب تفوح رائحته، وقد يرد النَّضح بمعنى الغسل والإزالة (النهاية، ج ٥، ص ٧٠).

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٥ عن محمّد بن مسلم وص ٥٣ عن الوشّاء الحسين بن عليّ بن عبدالله بن سنان، الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ١٠، المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٨، ح ٢٢٨٦ وليس فيها «ألا وإنّه أسرع شي منفعة للفؤاد خاصّة وإنّه نضوحه»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٥، ح ٣٣.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٧، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٤، ح ١٩٢٤ كلاهما عن أبي بصير عن الإمام

⇔

٣٢٥. الإمام الصادق عليه السلام : الخَلُّ يُنيرُ القَلبَ.[١]

ج ـ الرُّمّانُ

٣٢٦. الإمام الصادق عليه السلام : مَن أكَلَ رُمّانَةً عَلَى الرِّيقِ، أنارَت قَلبَهُ أربَعينَ يَوماً.[٢]

راجع: ص ٥٦٧، ح ١٧٠٧ إلى ح ١٧٠٩ و ص ٥٦٩، ح ١٧١٦ و ص ٥٧٠، ح ١٧١٧.

د ـ العَدَسُ

٣٢٧. الإمام عليّ عليه السلام : أكلُ العَدَسِ، يُرِقُّ القَلبَ، ويُكثِرُ الدَّمعَةَ.[٣]

٣٢٨. الكافي عن فرات بن أحنف : إنَّ بَعضَ بَني إسرائيلَ شَكا إلَى اللهِ عزّ وجلّ قَسوَةَ القَلبِ، وقِلَّةَ الدَّمعَةِ، فَأَوحَى اللهُ عزّ وجلّ إلَيهِ أن كُلِ العَدَسَ، فَأَكَلَ العَدَسَ؛ فَرَقَّ قَلبُهُ، وجَرَت دَمعَتُهُ.[٤]

راجع: ص ٦١٥ (العدس).

هـ ـ السَّفَرجَلُ

٣٢٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : كُلُوا السَّفَرجَلَ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو الفُؤادَ.[٥]

↩ الصادق عليه السلام ، الخصال، ص ٦٣٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٣، ح ١٤٠٠ عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيها «ويطفئ الصفراء» ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٤، ح ١٧ وح ٢٢.

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٤، ح ١٩٢٥ عن رفاعة ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٢، ح ٩.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٤، ح ١١ ، المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٧، ح ٢٢٤٠ كلاهما عن هشام بن سالم ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦١، ح ٣٥.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٣، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ، المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٦، ح ٢٠١٧ عن السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام وفيه «يسرع» بدل «يكثر» ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٨، ح ٣.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٣، ح ٢ ، المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٧، ح ٢٠٢٠ ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٨، ح ٦.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٣، ح ١٢٤٢ ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٧.

٣٣٠. عنه ﷺ : عَلَيكُم بِالسَّفرجَلِ ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو القَلبَ ، ويَذهَبُ بِطَخاءِ[1] الصَّدرِ.[2]

٣٣١. عنه ﷺ : كُلُوا السَّفَرجَلَ ؛ فَإِنَّهُ يُجِمُّ[3] الفُؤادَ ، ويُشَجِّعُ القَلبَ ، ويُحَسِّنُ الوَلَدَ.[4]

٣٣٢. الإمام الكاظم عليه السلام : قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ لِجَعفَرِ بنِ أبي طالِبٍ : يا جَعفَرُ ، كُلِ السَّفَرجَلَ ؛ فَإِنَّهُ يُقَوّي القَلبَ ، ويُشَجِّعُ الجَبانَ.[5]

٣٣٣. الإمام عليّ عليه السلام : السَّفَرجَلُ قُوَّةُ القَلبِ ، وحَياةُ الفُؤادِ ، ويُشَجِّعُ الجَبانَ.[6]

٣٣٤. عنه عليه السلام : أكلُ السَّفَرجَلِ قُوَّةٌ لِلقَلبِ الضَّعيفِ ، ويُطَيِّبُ المَعِدَةَ ، ويُذَكّي الفُؤادَ ، ويُشَجِّعُ الجَبانَ.[7]

راجع: ص ٥٨٥ (خواصّ السفرجل).

و ـ الكُمَّثرىٰ

٣٣٥. الإمام الصادق عليه السلام : كُلُوا الكُمَّثرىٰ ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو القَلبَ ، ويُسَكِّنُ أوجاعَ الجَوفِ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ.[8]

راجع: ص ٦٥٣ (الكمّثرى).

---

١. طَخاء: أي ثِقَلٌ وغشاء، وأصله الظُّلمة (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٠٩٦).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٤، ح ٢٢٧٠ عن إبراهيم بن عبدالحميد عن الإمام الرضا عليه السلام ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٣، ح ١٢٣٥ عن الإمام الرضا عليه السلام ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٩، ح ٨؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٠، ح ٢٨٢٥٨ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم عن جابر نحوه.

٣. يُجِمّ الفُؤاد: أي يريحه، وقيل: يجمعه ويُكَمّل صلاحه ونشاطه (النهاية، ج ١، ص ٣٠١).

٤. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٠، ح ٢٨٢٦٠ نقلاً عن الفردوس عن عوف بن مالك.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ٤، المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٦، ح ٢٢٧٥ كلاهما عن حمزة بن بزيع عن الإمام الكاظم عليه السلام ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٠، ح ١٣.

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٢، ح ١٢٣١، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٦، ح ٣٧.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ١ عن الحسن بن راشد عن الإمام الصادق عليه السلام ، المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٦، ح ٢٢٧٧ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٠، ح ١٥.

٨. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٣٧١، ح ٢٢٩٦ كلاهما عن أبي بصير، الخصال، ص ٦٣٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٩، ح ١٢٦٥ كلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٤، ح ٣٢.

ز ـ العَسَلُ

٣٣٦. الإمام عليّ عليه السلام : العَسَلُ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ ولا داءَ فيهِ ؛ يُقِلُّ البَلغَمَ ، ويَجلُو القَلبَ.[١]

٣٣٧. رسول الله صلى الله عليه وآله : نِعمَ الشَّرابُ العَسَلُ يَرعَى القَلبَ ، ويُذهِبُ بَردَ الصَّدرِ.[٢]

ح ـ التَّلبينُ

٣٣٨. الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ التَّلبينَ[٣] يَجلُو القَلبَ الحَزينَ ، كَما تَجلُو الأَصابِعُ العَرَقَ مِنَ الجَبينِ.[٤]

ط ـ الرّيحُ الطَّيِّبَةُ

٣٣٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : إنَّ الرّيحَ الطَّيِّبَةَ تَشُدُّ القَلبَ ، وتَزيدُ فِي الجِماعِ.[٥]

١ / ٣

ما يَنفَعُ لِسَلامَةِ العُروقِ

أ ـ الباذَنجانُ

٣٤٠. الإمام الصادق عليه السلام : أكثِروا مِنَ الباذَنجانِ[٦] عِندَ جِدادِ[٧] النَّخلِ ؛ فَإِنَّهُ شِفاءٌ مِن كُلِّ

---

١. مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٥٩ ، ح ١١٧٢ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٢٩٤ ، ح ١٨.

٢. مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٥٨ ، ح ١١٦٨ ؛ طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله ، ص ٧ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٢٩٠ ، ح ٢ ؛ الفردوس ، ج ٤ ، ص ٢٦٥ ، ح ٦٧٨٠ وفيه «بوحر» بدل «برد» ، كشف الخفاء ، ج ٢ ، ص ٣١٩ ، ح ٢٨١٦ كلاهما عن عائشة.

٣. التَّلبين والتَّلبينَة : حَساء يُتَّخذ من نُخالة ولبن وعسل (القاموس المحيط ، ج ٤ ، ص ٢٦٥). انظر : ص ٥٢٥ (التلبينة).

٤. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٢٠ ، ح ٢ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ١٧١ ، ح ١٤٧٧ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٩٦ ، ح ٦.

٥. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥١٠ ، ح ٣ ؛ قرب الإسناد ، ص ١٦٧ ، ح ٦١٠ وفيه «الصلب» بدل «القلب» وكلاهما عن عليّ بن رئاب عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١٠٠ ، ح ١٨٩ وليس فيه ذيله ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ١٤٠ ، ح ١.

٦. يأتي معناه في ص ٥٠٣ (الباذنجان).

٧. جداد ـ بالفتح والكسر ـ : صرام النخل ؛ وهو قطع ثمرتها (النهاية ، ج ١ ، ص ٢٤٤).

داءٍ، ويَزيدُ في بَهاءِ الوَجهِ، ويُلَيِّنُ العُروقَ، ويَزيدُ في ماءِ الصُّلبِ.[١]

ب ـ الحَوكُ

٣٤١. الإمام الصادق عليه السلام: الحَوكُ[٢] بَقلَةُ الأَنبِياءِ، أما إنَّ فيهِ ثمانَ[٣] خِصالٍ: يُمرِئُ، ويَفتَحُ السُّدَدَ[٤]، ويُطَيِّبُ الجُشاءَ[٥]، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويُشَهِّي الطَّعامَ، ويَسُلُّ الدّاءَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ الجُذامِ، إذَا استَقَرَّ في جَوفِ الإِنسانِ قَمَعَ الدّاءَ كُلَّهُ.[٦]

ج ـ التّينُ

٣٤٢. الإمام عليّ عليه السلام: أكلُ التّينِ يُلَيِّنُ[٧] السُّدَدَ.[٨]

د ـ قَصَبُ السُّكَّرِ

٣٤٣. الإمام الكاظم عليه السلام: قَصَبُ السُّكَّرِ يَفتَحُ السُّدودَ[٩]، ولا داءَ فيهِ ولا غائِلَةَ.[١٠]

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٨، ح ١٣٥٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٣، ح ٧.

٢. يأتي معناه في ص ٤٩٩ (الحوك).

٣. كذا في جميع المصادر، والقياس: «ثماني».

٤. السُّدَد: قال في بحر الجواهر: لزوجات وغلظ تنشب في المجاري والعروق الضيّقة وتبقى فيها وتمنع الغذاء والفضلات من النفوذ فيها (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٥٧).

٥. الجُشاء: صوت مع ريح يحصل من الفم عند حصول الشِّبَع (المصباح المنير، ص ١٠٢).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٤، ح ٤؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٣٠٩ وفيه «يسهل الدم» بدل «يسلّ الداء»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٥، ح ١٣.

٧. في المصدر: «تليّن»، والتصويب من بحار الأنوار.

٨. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٦، ح ٣.

٩. في بحار الأنوار: «السدد» بدل «السدود».

١٠. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٣، ح ١١٩١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٩، ح ٢.

هـ ـ الصَّومُ

٣٤٤. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالصَّومِ؛ فَإِنَّهُ مَحسَمَةٌ[١] لِلعُروقِ ومَذهَبَةٌ لِلأَشَرِ.[٢]

و ـ العَشاءُ

٣٤٥. الإمام الصادق عليه السلام: لا تَدَعِ العَشاءَ ولَو بِثَلاثِ لُقَمٍ بِمِلحٍ. مَن تَرَكَ العَشاءَ لَيلَةً ماتَ عِرقٌ في جَسَدِهِ ولا يَحيا أبَداً.[٣]

٣٤٦. الإمام الرضا عليه السلام: إنَّ فِي الجَسَدِ عِرقاً يُقالُ لَهُ: العَشاءُ، فَإِن تَرَكَ الرَّجُلُ العَشاءَ لَم يَزَل يَدعو عَلَيهِ ذٰلِكَ العِرقُ إلىٰ أن يُصبِحَ، يَقولُ: أجاعَكَ اللهُ كَما أجَعتَني، وأظمَأَكَ اللهُ كَما أظمَأتَني.[٤] فَلا يَدَعَنَّ أحَدُكُمُ العَشاءَ ولَو بِلُقمَةٍ مِن خُبزٍ أو شَربَةٍ مِن ماءٍ.[٥]

راجع: ص ٥٨١، ح ١٧٥٧.

---

١. مَحْسَمة: قال في المصباح: حَسَمه حَسماً فانحسَمَ: قطعه فانقطع. وحسمت العِرقَ علىٰ حذف مضاف والأصل: حسمتُ دمَ العِرق: إذا قطعته ومنعته من السيلان بالكيّ بالنار. وقال في النهاية: محسمة للعِرق: مقطعة للنكاح. ومذهبة للأشر: أي البطر؛ يعني أنّ الصوم يقلّل دمَ العروق، ويخفّف مادّة المنيّ، ويكسر النفس ببطرها (فيض القدير، ج ٤، ص ٣٤٤).

٢. كنز العمّال، ج ٨، ص ٤٥٠، ح ٢٣٦١٠ نقلاً عن أبي نعيم في الطبّ عن شدّاد بن عبدالله.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٤، ح ١٤٤٧ و ١٤٤٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٥، ح ٢٠.

٤. قال المجلسي رحمه الله: هذا الدعاء تمثيل لبيان تضرّر ذلك العرق ووصول ضرره إلىٰ البدن، فكأنّه يدعو ويستجاب له (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٧).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٩، ح ١٢ عن سهل بن زياد عن بعض الأهوازيّين؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٧، ح ٢٦.

الفصل الثاني

الدِّماغُ والأعصابُ

٢ / ١
الإشارةُ إلى ما فيهما من الحكمةِ

٣٤٧. الإمام الصادق عليه السلام ـ لِطَبيبٍ عَجزَ عَنِ الجَوابِ لَمّا سَألَهُ عليه السلام : لِمَ كانَ فِي الرَّأسِ شُؤونٌ[١]؟ ـ: كانَ فِي الرَّأسِ شُؤونٌ؛ لِأَنَّهُ[٢] المُجَوَّفُ إذا كانَ بِلا فَصلٍ أسرَعَ إلَيهِ الصُّداعُ، فَإِذا جُعِلَ ذا فُصولٍ كانَ الصُّداعُ مِنهُ أبعَدَ.[٣]

٣٤٨. عنه عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: لَو رَأَيتَ الدِّماغَ إذا كُشِفَ عَنهُ لَرَأَيتَهُ قَد لُفَّ بِحُجُبٍ بَعضُها فَوقَ بَعضٍ؛ لِتَصونَهُ مِنَ الأَعراضِ وتُمسِكَهُ فَلا يَضطَرِبَ، ولَرَأَيتَ عَلَيهِ الجُمجُمَةَ بِمَنزِلَةِ البَيضَةِ؛ كَيما يَفُتَّهُ هَدُّ[٤] الصَّدمَةِ وَالصَّكَّةِ[٥] الَّتي

---

١. شُؤُونُ الرأس: عِظامُه وطَرائِقُه، وهي أربعة بعضها فوق بعض (النهاية، ج ٢، ص ٤٣٧).

٢. في علل الشرائع: «لأنّ» بدل «لأنّه».

٣. الخصال، ص ٥١٢، ح ٣، علل الشرائع، ص ١٠٠، ح ١ كلاهما عن الربيع صاحب المنصور، بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٠٨، ح ١٧.

٤. هَدَّهُ: كَسَرَه وضعضعه (الصحاح، ج ٢، ص ٥٥٥).

٥. صَكَّهُ: ضربه شديداً (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣١٠).

رُبَّما وَقَعَت فِي الرَّأسِ، ثُمَّ قَد جُلِّلَتِ الجُمجُمَةُ بِالشَّعرِ حَتّىٰ صارَ بِمَنزِلَةِ الفَروِ لِلرَّأسِ تَستُرُهُ مِن شِدَّةِ الحَرِّ وَالبَردِ؛ فَمَن حَصَّنَ الدِّماغَ هٰذَا التَّحصينَ إلَّا الَّذي خَلَقَهُ وجَعَلَهُ يَنبوعَ الحِسِّ وَالمُستَحِقَّ لِلحيطَةِ وَالصِّيانَةِ لِعُلُوِّ مَنزِلَتِهِ مِنَ البَدَنِ وَارتِفاعِ دَرَجَتِهِ وخَطَرِ مَرتَبَتِهِ؟...

يا مُفَضَّلُ، مَن غَيَّبَ الفُؤادَ في جَوفِ الصَّدرِ وكَساهُ المِدرَعَةَ الَّتي هِيَ غِشاؤُهُ، وحَصَّنَهُ بِالجَوانِحِ[١] وما عَلَيها مِنَ اللَّحمِ وَالعَصَبِ؛ لِئَلّا يَصِلَ إلَيهِ ما يَنكَؤُهُ؟...

فَكِّر يا مُفَضَّلُ، لِمَ صارَ المُخُّ الرَّقيقُ مُحَصَّناً في أنابيبِ العِظامِ، هَل ذٰلِكَ إلّا لِيَحفَظَهُ ويَصونَهُ؟!.[٢]

٢ / ٢
ما يَشُدُّ العَقلَ

أ ـ الباقِلاءُ

٣٤٩. الإمام الصادقؑ : أكلُ الباقِلّىٰ[٣] يُمَخِّخُ السّاقَينِ، ويَزيدُ فِي الدِّماغِ، ويُوَلِّدُ الدَّمَ الطَّرِيَّ.[٤]

---

١. الجَوَانِحُ: الأضلاع التي تحت الترائب، وهي ممّا يلي الصدر كالضلوع ممّا يلي الظهر (الصحاح، ج ١، ص ٣٦٠).

٢. بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٢٥، ح ٣٠ وج ٣، ص ٧٢ كلاهما نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٣. الباقِلّىٰ ـ ويُخَفَّف ـ، والباقلاء ـ مخفّفة ممدودة ـ: الفول (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٣٦).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ٢٠٢٨ وليس فيه «الطري» وكلاهما عن محمّد بن عبد الله؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٨ وفيه «كلوا الباقلّى فإنّه يمخّخ ...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٣.

ب ـ التَّدهينُ

٣٥٠. الإمامُ عليّ عليه السلام : الدُّهنُ يُلَيِّنُ البَشَرَةَ، ويَزيدُ فِي الدِّماغِ، ويُسَهِّلُ مَجارِيَ الماءِ، ويُذهِبُ القَشَفَ[١]، ويُسفِرُ اللَّونَ.[٢]

٣٥١. الإمام الصادق عليه السلام : دُهنُ البَنَفسَجِ يَرزُنُ[٣] الدِّماغَ.[٤]

ج ـ الحِجامَةُ

٣٥٢. رسول الله صلى الله عليه وآله : الحِجامَةُ تَزيدُ العَقلَ، وتَزيدُ الحافِظَ حِفظاً.[٥]

٣٥٣. الإمام عليّ عليه السلام : إنَّ الحِجامَةَ تُصَحِّحُ البَدَنَ، وتَشُدُّ العَقلَ.[٦]

د ـ الخَلُّ

٣٥٤. الإمام الصادق عليه السلام : إنّا لَنَبدَأُ بِالخَلِّ عِندَنا، كَما تَبدَؤونَ بِالمِلحِ عِندَكُم؛ فَإِنَّ الخَلَّ لَيَشُدُّ العَقلَ.[٧]

---

١. القَشَفُ: قَذَرُ الجِلْد (لسان العرب، ج ٩، ص ٢٨٢).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٥١٩، ح ١ وح ٤ وفيه «يحسن» بدل «يسفر» وكلاهما عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام ،الخصال ،ص ٦١١، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، تحف العقول، ص ١٠٠ نحوه، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١١، ح ٢٤٨ عن الإمام الصادق عليه السلام ، بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٩٠، ح ١.

٣. الرزانةُ: في الأصل: الثِّقَلُ، وشيءٌ رزينٌ أي ثقيل (لسان العرب، ج ١٣، ص ١٧٩).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٥٢٢، ح ٨ عن محمّد بن سوقة ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٢٣، ح ٨.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٧٤، ح ٥١٨، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٦، ح ٨٢؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٥٤، ح ٣٤٨٨، المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢٣٤، ح ٧٤٧٩ كلاهما نحوه، الفردوس، ج ٢، ص ١٥٤، ح ٢٧٨١ كلّها عن ابن عمر.

٦. الخصال، ص ٦١١، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، تحف العقول، ص ١٠٠ وفيه «تُصِحُّ» بدل «تُصَحِّحُ»، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١١٤، ح ١٨.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٥، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٣، ح ١٩١٥ كلاهما عن إسماعيل بن جابر، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٣، ح ١٣٩٩، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٩٨، ح ١٦.

هـ ـ خَلُّ الخَمرِ

٣٥٥. الإمام الصادق عليه السلام : خَلُّ الخَمرِ يَشُدُّ اللِّثَةَ، ويَقتُلُ دَوابَّ البَطنِ، ويَشُدُّ العَقلَ.[١]

و ـ السَّدابُ

٣٥٦. الإمام الرضا عليه السلام : السَّدابُ[٢] يَزيدُ في العَقلِ.[٣]

٣٥٧. الكافي : عَن مُحَمَّدِ بنِ عَمرِو بنِ إبراهيمَ عَن أبي جَعفَرٍ أو أبِي الحَسَنِ عليهما السلام، قالَ : ذُكِرَ السَّدابُ فَقالَ: أما إنَّ فيهِ مَنافِعَ: زِيادَةٌ فِي العَقلِ، وتَوفيرٌ فِي الدِّماغِ؛ غَيرَ أنَّهُ يُنتِنُ[٤] ماءَ الظَّهرِ.[٥]

ز ـ السِّلقُ

٣٥٨. الإمام الرضا عليه السلام ـ في ذِكرِ فَوائِدِ السِّلقِ[٦] ـ: يَشُدُّ العَقلَ، ويُصَفِّي الدَّمَ.[٧]

ح ـ السِّواكُ

٣٥٩. الإمام الباقر عليه السلام : السِّواكُ يَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ويَزيدُ فِي العَقلِ.[٨]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٠، ح ٩؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٥، ح ١٩٢٧ كلاهما عن سماعة؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٢، ح ١١.

٢. السَّداب: هي شجرة كثيرة الأغصان لها أوراق صغيرة ذات رائحة كريهة، وأزهارها صفراء، وحبّها مثلّث الشكل، وكلّ ثلاث حبّات منها قد جُمعت داخل غشاء واحد. لها استعمالات طبيّة، ويقال لها بالعربيّة: سَذاب (مترجم عن فرهنگ صبا، ص ٥٧٧).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٧، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ٢٠٨٨؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩١، ح ١٣٢١ وزاد في ذيله «غير أنّه ينتن ماء الظهر»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤١، ح ١.

٤. النَّتن: الرائحة الكريحة (لسان العرب، ج ١٣ ص ٤٢٦).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٨، ح ٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤١، ح ٤.

٦. يأتي معناه في ص ٥٩٩ (السلق).

٧. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٧، ح ٢١١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ٧

٨. ثواب الأعمال، ص ٣٤، ح ٣ عن يحيى أبي البلاد.

ط ـ الفَرفَخُ

٣٦٠. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالفَرفَخِ[١]؛ فَهِيَ المِكيَسَةُ[٢]؛ فَإِنَّهُ إن كانَ شَيءٌ يَزيدُ فِي العَقلِ فَهِيَ.[٣]

ي ـ القَرعُ

٣٦١. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالقَرعِ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي العَقلِ، ويُكَبِّرُ الدِّماغَ.[٤]

٣٦٢. عنه ﷺ: عَلَيكُم بِالدُّبّاءِ[٥]؛ فَإِنَّهُ يُزَكّي العَقلَ، ويَزيدُ فِي الدِّماغِ.[٦]

٣٦٣. الإمام عليّ عليه السلام: كُلُوا الدُّبّاءَ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الدِّماغِ.[٧]

راجع: ص ٦٣٧ (القرع).

ك ـ الكَرَفسُ

٣٦٤. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالكَرَفسِ[٨]؛ فَإِنَّهُ إن كانَ شَيءٌ يَزيدُ فِي العَقلِ فَهُوَ هُوَ.[٩]

ل ـ اللُّبانُ

٣٦٥. رسول الله ﷺ: أطعِموا نِساءَكُم الحَوامِلَ اللُّبانَ[١٠]؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ في عَقلِ الصَّبِيِّ.[١١]

---

١. يأتي معناه في ص ٦٣٣ (الفرفخ).

٢. المكيسة على بناء اسم الآلة أو الفاعل من الإفعال أو التفعيل من الكياسة (بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢٣٥).

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٣، ح ٢٠٩٤ عن حمّاد بن زكريّا، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٠، ح ١٣١٤ وليس فيه «فهي المكيسة» وكلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٤، ح ٣.

٤. شُعب الإيمان، ج ٥، ص ١٠٢، ح ٥٩٤٧ عن عطاء، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٤، ح ٢٨٢٧٦.

٥. الدُّبّاء: القرع، واحده دبّاءة (النهاية، ج ٢، ص ٩٦).

٦. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٣، ح ٣٧٦، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٩، ح ١٨ وفيه «يذكّي» مكان «يزكّي».

٧. الخصال، ص ٦٣٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول، ص ١٢٢، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٥، ح ١.

٨. يأتي معناه في ص ٦٤٧ (الكرفس).

٩. طبّ النبيّ ﷺ، ص ١١، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠٠.

١٠. اللُّبان: ضربٌ من العِلك (لسان العرب، ج ٥، ص ١٥٣). و انظر ص ٦٥٥ (اللبان).

١١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٣، ح ١٤٣٩، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٤، ح ٨؛ الفردوس، ج ١، ص ١٠١، ح ٣٣١ عن ابن عمر.

٣٦٦. عنه ﷺ : عَلَيكُم بِاللُّبانِ ؛ فَإِنَّهُ ... يَزيدُ في العَقلِ ، ويُذَكّي الذِّهنَ ، ويَجلو البَصَرَ ، ويُذهِبُ النِّسيانَ.[١]

٣٦٧. الإمام الرضا عليه السلام : اِستَكثِروا مِنَ اللُّبانِ وَاستَبقوهُ وَامضَغوهُ ، وأحَبُّهُ إلَيَّ المَضغُ ؛ فَإِنَّهُ يَنزِفُ[٢] بَلغَمَ المَعِدَةِ ويُنَظِّفُها ، ويَشُدُّ العَقلَ ، ويُمرِئُ الطَّعامَ.[٣]

راجع: ص ٣٨٠ (ما ينفع الجنين من الأغذية).

م ـ اللَّحمُ

٣٦٨. الإمام الصادق عليه السلام : اللَّحمُ يُنبِتُ اللَّحمَ ويَزيدُ فِي العَقلِ ، ومَن تَرَكَ أكلَهُ أيّاماً فَسَدَ عَقلُهُ.[٤]

٢ / ٣

ما يَزيدُ فِي الذِّهنِ

٣٦٩. رسول الله ﷺ : مَن أدمَنَ أكلَ الزَّبيبِ عَلَى الرّيقِ ، رُزِقَ الفَهمَ وَالحِفظَ وَالذِّهنَ ، ونَقَصَ مِنَ البَلغَمِ.[٥]

٣٧٠. عنه ﷺ : كُلُوا السَّفَرجَلَ ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الذِّهنِ ...[٦]

٣٧١. عنه ﷺ : عَلَيكُم بِاللُّبانِ ؛ فَإِنَّهُ ... يَزيدُ فِي العَقلِ ، ويُذَكّي الذِّهنَ.[٧]

٣٧٢. الإمام الصادق عليه السلام : كُلُوا الرُّمّانَ بِشَحمِهِ ؛ فَإِنَّهُ يَدبَغُ المَعِدَةَ ، ويَزيدُ فِي الذِّهنِ.[٨]

---

١. طبّ النبيّ ﷺ ، ص ٦ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٢٩٤.

٢. نزفتُ ماءَ البئر : نزحته كلّه . وأنزفَتِ البئرُ : ذهبَ ماؤها (الصحاح ، ج ٤ ، ص ١٤٣٠).

٣. مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٤٢٣ ، ح ١٤٤٢ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٤٤٤ ، ح ٨.

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام ، ص ١٣٩ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٧٢ ، ح ٦٨.

٥. بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٢٧١ ، ح ٧٠ نقلاً عن كتاب الجنّة للكفعمي عن ابن مسعود.

٦. مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٧٤ ، ح ١٢٤٣ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ١٧٧ ، ح ٣٧.

٧. طبّ النبيّ ﷺ ، ص ٦ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٢٩٤.

٨. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٥٤ ، ح ١٢ عن صالح بن عقبة ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ٣٥٦ ، ح ٢٢٣٢ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ١٦٠ ، ح ٢٧.

٣٧٣. الكافي عن محمّد بن عليّ الهمداني : إنَّ رَجُلاً كانَ عِندَ الرِّضا عليه السلام بِخُراسانَ، فَقُدِّمَت إلَيهِ مائِدَةٌ عَلَيها خَلٌّ ومِلحٌ، فَافتَتَحَ عليه السلام بِالخَلِّ فَقالَ الرَّجُلُ: جُعِلتُ فِداكَ! أمَرتَنا أن نَفتَتِحَ بِالمِلحِ؟!

فَقالَ: هٰذا مِثلُ هٰذا ـ يَعنِي الخَلَّ ـ وإنَّ الخَلَّ يَشُدُّ الذِّهنَ، ويَزيدُ فِي العَقلِ.[1]

راجع: ح ٣٧٦.

٢ / ٤
ما يورث الحفظ

أ ـ الزَّبيبُ

٣٧٤. رسول الله صلى الله عليه وآله : مَن أدمَنَ أكلَ الزَّبيبِ عَلَى الرّيقِ، رُزِقَ الفَهمَ وَالحِفظَ وَالذِّهنَ، ونَقَصَ مِنَ البَلغَمِ.[2]

راجع: ص ٥٧٥ (خواصّ إدمان أكل الزبيب على الريق).

ب ـ العَسَلُ

٣٧٥. رسول الله صلى الله عليه وآله : مَن أرادَ الحِفظَ، فَليَأكُلِ العَسَلَ.[3]

٣٧٦. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام : قالَ العالِمُ عليه السلام : فِي العَسَلِ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ. مَن لَعِقَ لَعقَةَ عَسَلٍ عَلَى الرّيقِ يَقطَعُ البَلغَمَ، ويَحسِمُ الصَّفرَةَ، ويَمنَعُ المِرَّةَ السَّوداءَ، ويُصَفِّي الذِّهنَ، ويُجَوِّدُ الحِفظَ إذا كانَ مَعَ اللُّبانِ الذَّكَرِ.[4]

---

١. الكافي: ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٤؛ المحاسن: ج ٢، ص ٢٨٦، ح ١٩٣١؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٠٣، ح ١٤.

٢. بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ٢٧١، ح ٧٠ نقلاً عن كتاب الجنّة للكفعمي عن ابن مسعود.

٣. مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٥٨، ح ١١٦٧ عن أنس؛ طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله: ص ٧؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢٩٠، ح ٢؛ الفردوس: ج ٣، ص ٥٩٤، ح ٥٨٦٤ عن أنس.

٤. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ص ٣٤٦؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢٩٣، ح ١٦.

ج ـ الكَرَفسُ

٣٧٧. رسول الله ﷺ: الكَرَفسُ يَفتَحُ السُّدَدَ، ويُذَكّي القَلبَ، ويَرِثُ الحِفظَ، ويَطرُدُ الجُنونَ وَالجُذامَ وَالبَرَصَ[١] وَالجُبنَ.[٢]

٣٧٨. الدروس ـ في بَيان فَوائِدِ الكَرَفسِ ـ: رُوِيَ أنَّهُ يورِثُ الحِفظَ، ويُذَكّي القَلبَ، ويَنفِي الجُنونَ وَالجُذامَ وَالبَرَصَ.[٣]

د ـ الحِجامَةُ

٣٧٩. رسول الله ﷺ: الحِجامَةُ تَزيدُ العَقلَ، وتَزيدُ الحافِظَ حِفظاً.[٤]

هـ ـ أسبابٌ اُخرىٰ لِتَقوِيَةِ الحافِظَةِ

٣٨٠. رسول الله ﷺ: ثَلاثٌ يَزِدنَ فِي الحِفظِ ويَذهَبنَ بِالبَلغَمِ: قِراءَةُ القُرآنِ، وَالعَسَلُ، وَاللُّبانُ.[٥]

٣٨١. الإمام عليّ عليه السلام: ثَلاثٌ يُذهِبنَ البَلغَمَ ويَزِدن فِي الحِفظِ: السِّواكُ، وَالصَّومُ،

---

١. البَرَص: بياض يظهر في ظاهر البدن (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٩٥).

٢. الفردوس، ج ٥، ص ٣٧٠، ح ٨٤٦٨ عن الإمام الحسين عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٠، ح ١٣١٧ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٠.

٣. الدروس للشهيد، ج ٣، ص ٤٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٠، ح ٢.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٧٤، ح ٥١٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٦، ح ٨٢؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٥٤، ح ٣٤٨٨؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢٣٤، ح ٧٤٧٩ كلاهما نحوه؛ الفردوس، ج ٢، ص ١٥٤، ح ٢٧٨١ كلّها عن ابن عمر.

٥. صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٣١، ح ١٢٧ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٣٨، ح ١١١ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ الدعوات، ص ١٥١، ح ٤٠٢؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ج ٦٦ عن فضالة بن إسماعيل عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام وكلّها عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٠، ح ٣ وص ٤٤٤، ح ٦.

وقِراءَةُ القُرآنِ.[١]

راجع: ح ٣٨٨.

٢ / ٥

ما يورثُ النِّسيان

٣٨٢. رسول الله ﷺ ـ مِن وَصِيَّتِهِ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ، تِسعَةُ أشياءَ تورِثُ النِّسيانَ: أكلُ التُّفّاحِ الحامِضِ، وأكلُ الكُزبُرَةِ، وَالجُبنِ، وسُؤرِ[٢] الفَأرَةِ، وقِراءَةُ كِتابَةِ القُبورِ، وَالمَشيُ بَينَ امرَأَتَينِ، وطَرحُ القَملَةِ، وَالحِجامَةُ في النُّقرَةِ[٣]، وَالبَولُ فِي الماءِ الرّاكِدِ.[٤]

٣٨٣. عنه ﷺ: عَشرُ خِصالٍ تورِثُ النِّسيانَ: أكلُ الجُبنِ، وأكلُ سُؤرِ الفَأرِ، وأكلُ التُّفّاحِ الحامِضِ، وَالجُلجُلانِ[٥]، وَالحِجامَةُ فِي النُّقرَةِ، وَالمَشيُ بَينَ امرَأَتَينِ، وَالنَّظَرُ إلَى المَصلوبِ، وَالتَّعارُّ، [و] قِراءَةُ لَوحِ المَقابِرِ.[٦]

٣٨٤. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّما قُصَّ الأَظفارُ؛ لِأَنَّها مَقيلُ الشَّيطانِ، ومِنهُ يَكونُ النِّسيانُ.[٧]

---

١. تهذيب الأحكام، ج ٤، ص ١٩١، ح ٥٤٥ عن غياث بن إبراهيم، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٩، ح ٢٨٧ كلاهما عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٨ نقلاً عن كتاب اللباس لأبي النضر العيّاشي وص ٣٢٠، ح ٤.

٢. السُّؤْر: بقيّة الشيء (لسان العرب، ج ٤، ص ٣٣٩).

٣. نُقْرَةُ القفا: حُفْرَة في آخر الدماغ (المصباح المنير، ص ٦٢١).

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٦١، ح ٥٧٦٢ عن حمّاد بن عمرو وأنس بن محمّد عن أبيه، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٢٦، ح ٢٦٥٦، الخصال، ص ٤٢٣، ح ٢٣ عن أنس بن محمّد عن أبيه وكلّها عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه عن الإمام عليّ عليه السلام وص ٤٢٢، ح ٢٢ عن إبراهيم بن عبدالحميد عن الإمام الكاظم عليه السلام، الدعوات، ص ١٦٠، ح ٤٤٣، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٥، ح ٢.

٥. الجُلجُلان: هو السِّمسِم. وقيل: حبٌّ كالكُزبرة (النهاية، ج ١، ص ٢٨٣).

٦. طبّ النبيّ ﷺ، ص ٦، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٥.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٠، ح ٦ عن أبي حمزة، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٤، ح ٤١٠، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٣، ح ١٢.

٣٨٥. **الإمام الرضا** عليه السلام: الإِكثارُ مِن أكلِ لُحومِ الوَحشِ وَالبَقَرِ؛ يورِثُ تَيبيسَ العَقلِ وتَحييرَ الفَهمِ[1] وتَلَبُّدَ[2] الذِّهنِ وكَثرَةَ النِّسيانِ.[3]

٣٨٦. **مكارم الأخلاق**: فِي الحَديثِ: إنَّ التُفّاحَ يورِثُ النِّسيانَ؛ وذٰلِكَ لِأَنَّهُ يُوَلِّدُ فِي المَعِدَةِ لُزوجَةً.[4]

٣٨٧. **الإمام الكاظم** عليه السلام: أكلُ التُفّاحِ وَالكُزبُرَةِ يورِثُ النِّسيانَ.[5]

٦/٢
ما ينفع لدفع النّسيان

٣٨٨. **رسول الله** صلى الله عليه وآله: خَمسٌ يَذهَبنَ بِالنِّسيانِ ويَزِدنَ فِي الحِفظِ ويَذهَبنَ بِالبَلغَمِ: السِّواكُ، وَالصِّيامُ، وقِراءَةُ القُرآنِ، وَالعَسَلُ، وَاللُّبانُ.[6]

٣٨٩. **عنه** صلى الله عليه وآله: عَلَيكُم بِاللُّبانِ؛ فَإِنَّهُ ... يَزيدُ فِي العَقلِ، ويُذَكّي الذِّهنَ، ويَجلُو البَصَرَ، ويُذهِبُ النِّسيانَ.[7]

٣٩٠. **كنز العمّال عن عبد الله بن جعفر**: جاءَ رَجُلٌ إلىٰ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ عليه السلام يَشتَكي إلَيهِ النِّسيانَ.

فَقالَ: عَلَيكَ بِاللُّبانِ؛ فَإِنَّهُ يُشَجِّعُ القَلبَ، ويُذهِبُ النِّسيانَ.[8]

---

١. في بحار الأنوار: «... تغيّر العقل وتحيّر الفهم».

٢. في بحار الأنوار: «تبلّد»، والظاهر أنّه الصواب. قال الطريحي: بَلُدَ الرجل فهو بَليد: إذا كان غير ذكيّ ولا فطِن (مجمع البحرين: ج ١، ص ١٨٣).

٣. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٢.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٤، ح ١٢٤٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٧.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٧، ح ١ عن إبراهيم بن عبد الحميد؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٥، ح ١.

٦. الفردوس، ج ٢، ص ١٩٧، ح ٢٩٨٠ عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٠، ح ٢.

٧. طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله، ص ٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٤.

٨. كنز العمّال، ج ١٤، ص ١٨٦، ح ٣٨٣١٨ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم معاً في الطبّ.

٣٩١. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلاثٌ يُذهِبنَ النِّسيانَ ويُحدِثنَ الذُّكرَ: قِراءَةُ القُرآنِ، وَالسِّواكُ، وَالصِّيامُ.[١]

٣٩٢. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ أن يُقِلَّ نِسيانَهُ ويَكونَ حافِظاً، فَليَأكُل في كُلِّ يَومٍ ثَلاثَ قِطَعِ زَنجَبيلٍ[٢] مُرَبّىً بِالعَسَلِ، ويَصطَنِعُ[٣] بِالخَردَلِ[٤] مَعَ طَعامِهِ في كُلِّ يَومٍ.

ومَن أرادَ أن يَزيدَ في عَقلِهِ، فلا يَخرُج كُلَّ يَومٍ حَتّىٰ يَلوكَ عَلَى الرِّيقِ ثَلاثَ هَليلَجاتٍ سودٍ[٥] مَعَ سُكَّرٍ طَبَرزَدٍ.[٦،٧]

٢ / ٧
ما يَشُدُّ العَصَبَ

أ ـ أكلُ الزَّبيبِ

٣٩٣. الاختصاص عن أبي هند الداريّ: أُهدِيَ إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله طَبَقٌ[٨] مُغَطّىً،

---

١. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٣٧، ح ٤٨١؛ السرائر، ج ٣، ص ١٤٢ وفيه «يحددن الفكر» بدل «يحدثن الذكر»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٦، ح ٣٩ و ص ٢٧٥، ح ٧٢.

٢. الزَّنْجَبِيْلُ: عروق تسري في الأرض، ونباته كالقصب والبردي، له قوّة مسخّنة هاضمة مليّنة مذكّية (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٩٠).

٣. في بحار الأنوار: «يصطبغ» بدل «يصطنع».

٤. الخَرْدَل: حبّ شجر، مسخّن ملطّف، قاطع للبلغم، مليّن هاضم (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٦٧).

٥. الإهْلِيلَج: شجر ينبت في الهند وكابل والصين، ثمره على هيئة حبّ الصنوبر الكبار (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٣٢). وهو على أقسام؛ منه أصفر، ومنه أسود وهو البالغ النضيج، ومنه كابلي، وله منافع جمّة ذكرها الأطبّاء في كتبهم؛ منها أنّه ينفع من الخوانيق، ويحفظ العقل، ويزيل الصداع باستعماله مُربّىً (تاج العروس، ج ٣، ص ٥١٩).

٦. في بحار الأنوار: «ومن أراد أن يزيد في عقله يتناول كلّ يوم ثلاث هليلجات بسكر ابلوج».

٧. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٤.

٨. في المصدر: «طبقاً» والتصويب من بحار الأنوار.

فَكَشَفَ الغِطاءَ عَنهُ، ثُمَّ قالَ: كُلوا بِاسمِ اللهِ، نِعمَ الطَّعامُ الزَّبيبُ؛ يَشُدُّ العَصَبَ... .[١]

٣٩٤. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالزَّبيبِ؛ فَإِنَّهُ يَكشِفُ المِرَّةَ، ويَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ويَشُدُّ العَصَبَ، ويَذهَبُ بِالإِعياءِ، ويُحَسِّنُ الخُلُقَ، ويُطَيِّبُ النَّفسَ، ويَذهَبُ بِالغَمِّ.[٢]

ب ـ أكلُ لَحمِ الضَّأنِ بِاللَّبَنِ

٣٩٥. الإمام الصادق عليه السلام: مَن أصابَهُ ضَعفٌ في قَلبِهِ أو بَدَنِهِ فَليَأكُل لَحمَ الضَّأنِ[٣] بِاللَّبَنِ؛ فَإِنَّهُ يُخرِجُ مِن أوصالِهِ كُلَّ داءٍ وغائِلَةٍ، ويُقَوّي جِسمَهُ ويَشُدُّ لِثَتَهُ.[٤]

٨/٢

ما يُلَيِّنُ العَصَبَ

٣٩٦. الإمام الرضا عليه السلام: ... ومَنفَعَةُ الحَمّامِ تُؤَدّي إلَى الاِعتِدالِ، ويُنَقِّي الدَّرَنَ[٥]، ويُلَيِّنُ العَصَبَ وَالعُروقَ، ويُقَوِّي الأَعضاءَ الكِبارَ، ويُذيبُ الفُضولَ وَالعُفوناتِ.[٦]

---

١. الاختصاص، ص ١٢٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٣، ح ١١؛ تاريخ دمشق، ج ٢١، ص ٦٠، ح ٤٧٢٤؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤١، ح ٢٨٢٦٦.

٢. الخصال، ص ٣٤٤، ح ٩ عن أحمد الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ روضة الواعظين، ص ٣٤٠؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٠، ح ١٢٧٢ نحوه وفيه «... ويصحّ الجسم و ...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥١، ح ١؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤١، ح ٢٨٢٦٥ نقلاً عن أبي نعيم عن الإمام عليّ عليه السلام عنه ﷺ.

٣. الضأن: ذوات الصوف من الغنم (المصباح المنير، ص ٣٦٥).

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٤ عن عبد الرحيم بن عبد المجيد القصير؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٩، ح ١٨١٩ عن عبد الله بن سنان وليس فيه من «فإنّه يخرج...»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٩٤، ح ٩.

٥. الدَّرَنُ: الوَسَخ (النهاية، ج ٢، ص ١١٥).

٦. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٢.

ما ينفع للصداع

أ ـ غَسلُ الرَّأسِ بِالخَطمِيِّ

٣٩٧. الإمام الصادق عليه السلام: غَسلُ الرَّأسِ بِالخَطمِيِّ[١] أمانٌ مِنَ الصُّداعِ.[٢]

٣٩٨. الإمام الكاظم عليه السلام: غَسلُ الرَّأسِ بِالخَطمِيِّ يَومَ الجُمُعَةِ مِنَ السُّنَّةِ، يُدِرُّ الرِّزقَ، ويَصرِفُ الفَقرَ، ويُحَسِّنُ الشَّعرَ وَالبَشَرَةَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ الصُّداعِ.[٣]

ب ـ شُربُ الماءِ الفاتِرِ

٣٩٩. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا أفطَرَ بَدَأَ بِحَلواءَ يُفطِرُ عَلَيها، فَإِن لَم يَجِد فَسُكَّرَةٍ أو تَمَراتٍ، فَإِذا أعوَزَ ذٰلِكَ كُلُّهُ فَماءٍ فاتِرٍ[٤]، وكانَ يَقولُ: يُـنَقّي المَعِدَةَ وَالكَبِدَ ... ويَذهَبُ بِالصُّداعِ.[٥]

ج ـ غَسلُ القَدَمَينِ بِالماءِ البارِدِ

٤٠٠. رسول الله صلى الله عليه وآله: غَسلُ القَدَمَينِ بِالماءِ البارِدِ عَقيبَ الخُروجِ مِنَ الحَمّامِ أمـانٌ مِنَ الصُّداعِ.[٦]

---

١. الخطميّ: نبات من الفصيلة الخُبّازيّة، كثير النفع، يُدقّ ورقه يـابساً ويُـجعل غِسْلاً للـرأس فـيُنقّيه (المـعجم الوسيط، ج ١، ص ٢٤٥).

٢. ثواب الأعمال، ص ٣٦، ح ١ عن عمر بن يزيد ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٦، ح ١.

٣. الأُصول الستّة عشر، ص ٥٥ ؛ جامع الأحاديث للقمّي، ص ١٦٠ كلاهما عن زيد النرسي ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٨، ح ٩ و ج ٨٩، ص ٣٥٦.

٤. ماءٌ فاترٌ: بين الحارّ والبارد (لسان العرب، ج ٥، ص ٤٣).

٥. الكافي، ج ٤، ص ١٥٣، ح ٤ ؛ المقنعة، ص ٣١٧ نحوه وكلاهما عن عبد الله بن مسكان ؛ المصباح للكفعمي، ص ٨٣٥.

٦. الأحكام النبويّة في الصناعة الطبيّة، ج ٢، ص ٢٦ ؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٨، ح ٢٨٣٠٠ نقلاً عن أبي نعيم في الطبّ عن أبي هريرة.

د ـ التَّدهينُ بِدُهنِ البَنَفسَجِ

٤٠١. الإمام الصادق عليه السلام : نِعمَ الدُّهنُ البَنَفسَجُ ! لَيَذهَبُ بِالدّاءِ مِنَ الرَّأسِ وَالعَينَينِ، فَادَّهِنوا بِهِ.[١]

٤٠٢. الكافي عن عليّ بن أسباط رفعه : دُهنُ الحاجِبَينِ بِالبَنَفسَجِ يَذهَبُ بِالصُّداعِ.[٢]

هـ ـ الخِضابُ بِالحِنّاءِ

٤٠٣. رسول الله صلى الله عليه وآله : الحِنّاءُ خِضابُ الإِسلامِ؛ يَزيدُ فِي المُؤمِنِ عَمَلَهُ، ويَذهَبُ بِالصُّداعِ، ويُحِدُّ البَصَرَ، ويَزيدُ فِي الوِقاعِ، وهُوَ سَيِّدُ الرَّياحينِ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ.[٣]

و ـ السُّعوطُ

٤٠٤. الإمام عليّ عليه السلام : المَضمَضَةُ وَالاِستِنشاقُ سُنَّةٌ وطَهورٌ لِلفَمِ وَالأَنفِ، وَالسُّعوطُ[٤] مَصَحَّةٌ لِلرَّأسِ، وتَنقِيَةٌ لِلبَدَنِ وسائِرِ أوجاعِ الرَّأسِ.[٥]

٤٠٥. الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذَا اشتَكىٰ رَأسَهُ استَعَطَ بِدُهنِ الجُلجُلانِ ـ وهُوَ السِّمسِمُ ـ.[٦]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٥٢١، ح ٥ عن عبد الرحمٰن بن كثير؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٢٢، ح ٦.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٥٢٢، ح ٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٢٣، ح ٩.

٣. طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله، ص ١٠؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٨٩، ح ٥٥٨ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٩؛ الفردوس، ج ٢، ص ١٥٧، ح ٢٧٩٤ عن عقبة بن عامر نحوه.

٤. السَّعوط ـ مثال رسول ـ: دواء يصبّ في الأنف. والسُّعوط ـ مثال قعود ـ: مصدرٌ (المصباح المنير، ص ٢٧٧).

٥. الخصال، ص ٦١١، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠١ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٩٠، ح ١.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٥٢٤، ح ١ عن إسحاق بن عمّار؛ قرب الإسناد، ص ١١١، ح ٣٨٣ عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه؛ بحار الأنوار، ج ١٦، ص ٢٩٠، ح ١٥٣.

٤٠٦. طبّ الأئمّة عن عليّ بن يقطين: كَتَبتُ إلىٰ أبِي الحَسَنِ الرِّضا عليه السلام: إنّي أجِدُ بَرداً شَديداً في رَأسي، حَتّىٰ إذا هَبَّت عَلَيَّ الرِّياحُ كِدتُ أن يُغشىٰ عَلَيَّ.

فَكَتَبَ إلَيَّ: عَلَيكَ بِسُعوطِ العَنبَرِ[1] وَالزَّنبَقِ[2] بَعدَ الطَّعامِ، تُعافىٰ مِنهُ بِإِذنِ اللهِ ـ جَلَّ جَلالُهُ ـ.[3]

ز ـ الحِجامَةُ

٤٠٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّ الحِجامَةَ فِي الرَّأسِ دَواءٌ مِن داءِ الجُنونِ وَالجُذامِ وَالعَشا[4] وَالبَرَصِ وَالصُّداعِ.[5]

٤٠٨. المعجم الكبير عن سَلمىٰ خادمة رسول الله صلى الله عليه وآله: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذَا اشتَكىٰ أحَدٌ مِنّا رَأسَهُ قالَ: اِذهَب فَاحتَجِم، وإذَا اشتَكىٰ رِجلَهُ قالَ: اِذهَب فَاخضِبها بِالحِنّاءِ.[6]

راجع: ص ٢٤٣، ح ٦٨٠.

ح ـ الهِندَباءُ

٤٠٩. الكافي عن محمّد بن إسماعيل: سَمِعتُ الرِّضا عليه السلام يَقولُ: الهِندَباءُ[7] شِفاءٌ مِن ألفِ

---

١. العَنْبَرُ: ضَرْبٌ من الطيب (الصحاح، ج ٢، ص ٧٥٩).

٢. الزَّنْبَقُ: دُهن الياسمين (لسان العرب، ج ١٠، ص ١٤٦).

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٧، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٣، ح ٣.

٤. العَشا ـ مقصور ـ: مصدر الأعشىٰ؛ وهو الذي لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار (الصحاح، ج ٦ ص ٢٤٢٧).

٥. المعجم الكبير، ج ٢٣، ص ٢٩٩، ح ٦٦٧ عن أمّ سلمة وج ١٢، ص ٢٢٥، ح ١٣١٥٠ عن ابن عمر، الفردوس، ج ٢، ص ١٥٤، ح ٢٧٧٩ عن ابن عبّاس وكلاهما نحوه، كنز العمّال، ج ١٠، ص ١٣، ح ٢٨١٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٦، ح ٨١.

٦. المعجم الكبير، ج ٢٤، ص ٢٩٨، ح ٧٥٥، تهذيب الكمال، ج ١٩، ص ١٢٣، مسند ابن حنبل، ج ١٠، ص ٤٤٦، ح ٢٧٦٨٨ نحوه، كنز العمّال، ج ٧، ص ١٣١، ح ١٨٣٥٠.

٧. يأتي معناه في ص ٦٨٥ (الهندباء).

داءٍ، ما مِن داءٍ في جَوفِ ابنِ آدَمَ إلّا قَمَعَهُ الهِندَباءُ.

قالَ: ودَعا بِهِ يَوماً لِبَعضِ الحَشَمِ وكانَ تَأخُذُهُ الحُمّىٰ وَالصُّداعُ، فَأَمَرَ أن يُدَقَّ وصَيَّرَهُ عَلىٰ قِرطاسٍ، وصَبَّ عَلَيهِ دُهنَ البَنَفسَجِ ووَضَعَهُ عَلىٰ جَبينِهِ.

ثُمَّ قالَ: أما إنَّه يَذهَبُ بِالحُمّىٰ، ويَنفَعُ مِنَ الصُّداعِ وَيذهَبُ بِهِ.[1]

راجع: ص ٢٤١، ح ٦٧٦.

ط ـ أكلُ السَّمَكِ الطَّرِيِّ

٤١٠. الإمام الرضا ﷺ: مَن خَشِيَ الشَّقيقَةَ[2] وَالشَّوصَةَ[3]، فَلا يُؤَخِّر أكلَ السَّمَكِ الطَّرِيِّ صَيفاً وشِتاءً.[4]

٢ / ١٠

ما يورِثُ جُنونَ الوَلَدِ

٤١١. الإمام الرضا ﷺ: الجِماعُ بَعدَ الجِماعِ مِن غَيرِ أن يَكونَ بَينَهُما غُسلٌ؛ يورِثُ لِلوَلَدِ الجُنونَ.[5]

٤١٢. رسول الله ﷺ: يُكرَهُ لِلرَّجُلِ أن يَغشَى المَرأَةَ وقَدِ احتَلَمَ، حَتّىٰ يَغتَسِلَ مِنِ احتِلامِهِ الَّذي رَأىٰ؛ فَإِن فَعَلَ وخَرَجَ الوَلَدُ مَجنوناً فَلا يَلومَنَّ إلّا نَفسَهُ.[6]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ٩؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٥، ح ١٢٩٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢١٦، ح ٤.

٢. الشَّقيقة: نوعٌ من صُداع يعرِض في مقدَّم الرأس وإلى أحد جانبيه (النهاية، ج ٢، ص ٤٩٢).

٣. الشَّوْصَة: وجع في البطن من ريح تنعقد تحت الأضلاع (النهاية، ج ٢، ص ٥٠٩).

٤. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٤ نقلاً عن طبّ الإمام الرضا ﷺ، ص ٣٩ وفيه «من خشي الشقيقة والشُّوصة فلا ينم حين يأكل السمك الطريّ صيفاً كان أم شتاءً».

٥. طبّ الإمام الرضا ﷺ، ص ٢٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١.

٦. تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤١٢، ح ١٦٤٦ عن محمّد بن العيص عن الإمام الصادق ﷺ؛ كتاب من لا يحضره ←

٤١٣. عنه ﷺ ـ في وَصاياهُ لِعَلِيٍّ ؑ ـ: يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ في أوَّلِ الشَّهرِ ووَسَطِهِ وآخِرِه؛ فَإِنَّ الجُنونَ وَالجُذامَ وَالخَبَلَ لَيُسرِعُ إلَيها وإلىٰ وَلَدِها.[1]

٢ / ١١
ما يَمنَعُ مِنَ الجُنونِ

أ ـ المِلحُ

٤١٤. رسول الله ﷺ ـ لِعَلِيٍّ ؑ ـ: يا عَلِيُّ، اِفتَتِح طَعامَكَ بِالمِلحِ وَاختِم بِالمِلحِ؛ فَإِنَّ مَنِ افتَتَحَ طَعامَهُ بِالمِلحِ وخَتَمَ بِالمِلحِ عوفِيَ مِنِ اثنَينِ وسَبعينَ نَوعاً مِن أنواعِ البَلاءِ، مِنهُ الجُذامُ، وَالجُنونُ، وَالبَرَصُ.[2]

راجع: ص ٢٨٥ (صحّة الجلد / افتتاح الطعام بالملح).

ب ـ النَّرجِسُ

٤١٥. رسول الله ﷺ: شُمُّوا النَّرجِسَ[3] و لَو فِي اليَومِ مَرَّةً، و لَو فِي الاُسبوعِ مَرَّةً، و لَو فِي الشَّهرِ مَرَّةً، و لَو فِي السَّنَةِ مَرَّةً، ولَو فِي الدَّهرِ مَرَّةً؛ فَإِنَّ فِي القَلبِ حَبَّةً مِنَ الجُنونِ وَ الجُذامِ وَ البَرَصِ و شَمُّهُ يَدفَعُها.[4]

↔ الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٧، ح ٤٩١٤؛ الخصال، ص ٥٢٠، ح ٩؛ الأمالي للصدوق، ص ٣٧٨، ح ٤٧٨ كلّها عن الحسين بن زيد بن عليّ بن الحسين ؑ عن الإمام الصادق ؑ عن آبائه ؑ عنه ﷺ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٥٩، ح ١٥٥٦؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٣، ح ٣.

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٢، ح ٤٨٩٩؛ علل الشرائع، ص ٥١٥، ح ٥؛ الأمالي للصدوق، ص ٦٦٣، ح ٨٩٦ كلّها عن أبي سعيد الخدري؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨١، ح ١.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٦، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٢٤، ح ٢٤٨٦ كلاهما عن هشام بن سالم عن الإمام الصادق ؑ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٩٨، ح ١٨.

٣. النَّرجِس: نبت من الرياحين ومنه أنواعٌ تُزرع لجمال زهرها وطيب رائحته، وزهرته تُشبَّه بها الأعين (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٩١٢).

٤. طبّ النبيّ ﷺ، ص ١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٩؛ تاريخ دمشق، ج ١٤، ص ٣٦، ح ٣٣٦٨ عن شريح عن الإمام عليّ ؑ عنه ﷺ نحوه.

ج ـ أخذُ الشّارِبِ وَالأظفارِ في كُلِّ جُمُعَةٍ

٤١٦. الإمام الصادق عليه السلام : خُذ مِن شارِبِكَ وأظفارِكَ في كُلِّ جُمُعَةٍ ؛ فَإِن لَم يَكُن فيها شَيءٌ فَحُكَّها لا يُصيبُكَ جُنونٌ ولا جُذامٌ ولا بَرَصٌ.[١]

د ـ ما يَسيلُ مِن أفواهِ الأطفالِ مِنَ الرّيقِ

٤١٧. الإمام الصادق عليه السلام ـ في بَيانِ النِّعَمِ الَّتي وَهَبَهَا اللهُ تَعالىٰ لِلإنسانِ ـ: فَأَمّا ما يَسيلُ مِن أفواهِ الأَطفالِ مِنَ الرّيقِ فَفي ذٰلِكَ خُروجُ الرُّطوبَةِ الَّتي لَو بَقِيَت في أبدانِهِم، لَأَحدَثَت عَلَيهِمُ الأُمورَ العَظيمَةَ، كَمَن تَراهُ قَد غَلَبَت عَلَيهِ الرُّطوبَةُ فَأَخرَجَتهُ إلىٰ حَدِّ البَلَهِ وَالجُنونِ وَالتَّخليطِ إلىٰ غَيرِ ذٰلِكَ مِنَ الأَمراضِ المُختَلِفَةِ[٢] كَالفالِجِ وَاللَّقوَةِ[٣] وما أشبَهَهُما. فَجَعَلَ اللهُ تِلكَ الرُّطوبَةَ تَسيلُ مِن أفواهِهِم في صِغَرِهِم، لِما لَهُم في ذٰلِكَ مِنَ الصِّحَّةِ في كِبَرِهِم، فَتَفَضَّلَ عَلىٰ خَلقِهِ بِما جَهِلوهُ ونَظَرَ لَهُم بِما لَم يَعرِفوهُ، ولَو عَرَفوا نِعَمَهُ عَلَيهِم لَشَغَلَهُم ذٰلِكَ عَنِ التَّمادي في مَعصِيَتِهِ. فَسُبحانَهُ ما أجَلَّ نِعمَتَهُ وأسبَغَها عَلَى المُستَحِقّينَ وغَيرِهِم مِن خَلقِهِ، وتَعالىٰ عَمّا يَقولُ المُبطِلونَ عُلُوّاً كَبيراً؟![٤]

راجع: ص ٢٨٨ (صحّة الجلد / السنا).

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٠، ح ٣؛ تهذيب الأحكام، ج ٣، ص ٢٣٧، ح ٦٢٨ وفيه «فزكّها» بدل «فحكّها» وكلاهما عن عبد الله بن هلال؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٢، ح ٣٩٨ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٢، ح ١٢.

٢. في بحار الأنوارج ٦٠، ص ٣٨٠: «المتلفة» بدل «المختلفة».

٣. يأتي معنى الفالج واللقوة في الصفحات الآتية.

٤. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٦٦ وج ٦٠، ص ٣٨٠، ح ٩٨ كلاهما نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٢ / ١٢
ما يورث الفالج

أ ـ أكلُ البِطّيخِ عَلَى الرِّيقِ

٤١٨. الإمام الرضاعليه السلام: البِطّيخُ عَلَى الرِّيقِ يورِثُ الفالِجَ[1] نَعوذُ بِاللهِ مِنهُ![2]

ب ـ الاِغتِسالُ بِالماءِ البارِدِ بَعدَ أكلِ السَّمَكِ

٤١٩. الإمام الرضاعليه السلام: الاِغتِسالُ بِالماءِ البارِدِ بَعدَ أكلِ السَّمَكِ يورِثُ الفالِجَ.[3]

راجع: ص ٣٥٦ (ما ينبغي قبل الجماع / اختيار الأوقات الصالحة).

٢ / ١٣
ما يمنع الفالج

أ ـ أكلُ التَّمرِ بَعدَ أكلِ السَّمَكِ

٤٢٠. الكافي عن سعيد بن جناح عن مولىً للإمام الصادق عليه السلام، قال: دَعا [عليه السلام] بِتَمرٍ فَأَكَلَهُ، ثُمَّ قالَ: ما بي شَهوَةٌ، ولٰكِنّي أكَلتُ سَمَكاً.

ثُمَّ قالَ: مَن باتَ وفي جَوفِهِ سَمَكٌ لَم يَتبَعهُ بِتَمَراتٍ أو عَسَلٍ، لَم يَزَل عِرقُ الفالِجِ يَضرِبُ عَلَيهِ حَتّىٰ يُصبِحَ.[4]

---

١. الفالج: ريح يأخذ الإنسان فيذهب بِشِقِّه (لسان العرب، ج ٢، ص ٣٤٦).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦١، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٦، ح ٢٣١٦ وليس فيه «نعوذ بالله منه» وكلاهما عن ياسر الخادم؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠١، ح ١٣٦٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٠٣، ح ٣.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١ نقلاً عن طبّ الإمام الرضاعليه السلام، ص ٢٦ وفيه «فإنّ الماء» بدل «الاغتسال بالماء».

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٨٦٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢٠٨، ح ٤٨.

ب ـ السُّعالُ

٤٢١. رسول الله ﷺ: لا تَكرَهوا أربَعَةً: ... وَالسُّعالَ؛ فَإِنَّهُ يَقطَعُ عُروقَ الفالِجِ.[1]

ج ـ الدُّعاءُ

٤٢٢. رسول الله ﷺ ـ لِأَنَسٍ ـ: ألا أُعَلِّمُكَ دُعاءً تَدعو بِهِ كُلَّما صَلَّيتَ الغَداةَ ثَلاثَ مَرّاتٍ دَفَعَ اللهُ عَنكَ الجُذامَ وَالبَرَصَ وَالفالِجَ وَالعَمىٰ فِي الدُّنيا؟ قُل:

«اللّٰهُمَّ اهدِني مِن عِندِكَ، وَأَفِض عَلَيَّ مِن فَضلِكَ، وأَسبِغ عَلَيَّ مِن رَحمَتِكَ، وأنزِل عَلَيَّ مِن بَرَكاتِكَ».[2]

٢ / ١٤
ما يُؤمِنُ مِنَ اللَّقوَةِ

٤٢٣. مكارم الأخلاق: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّهُ دَعا بِالهاضومِ[3] وَالسَّعتَرِ[4] وَالحَبَّةِ السَّوداءِ، فَكانَ يَستَفُّهُ[5] إذا أكَلَ البَياضَ[6] وطَعاماً لَهُ غائِلَةٌ، وكانَ يَجعَلُهُ مَعَ المِلحِ الجَريشِ ويَفتَتِحُ بِهِ الطَّعامَ، ويَقولُ: ما أُبالي إذا تَغادَيتُهُ ما أكَلتُ مِن شَيءٍ.

---

١. طبّ النبي ﷺ، ص ١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠١. انظر تمام الحديث في ص ٢٩١، ح٨٢٨.

٢. كنز العمّال، ج ٢، ص ١٤٥، ح ٣٥٢٠ نقلاً عن أبي الشيخ في الثواب عن أنس.

٣. قال المجلسي ﵀: في الصحاح: الهاضوم الّذي يقال له «الجوارش» لأنّه يهضم الطعام، وفي القاموس: الهاضوم: كلّ دواءٍ هضم طعاماً. وكأنّ المراد هنا: «النانخواه» (بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٥).

٤. يأتي معناه في ص ٥٨١ (السعتر).

٥. سَفِفتُ الدَّواءَ: إذا أخذته غير ملتوت، وكلّ دواء يؤخذ غير معجون فهو سَفوف (الصحاح، ج ٤، ص ١٣٧٤).

٦. قال العلّامة المجلسي ﵀: المراد بالبياض اللبنيّات، ويحتمل بياض البيض والأوّل أظهر (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٥).

وكانَ يَقولُ: يُقَوِّي المَعِدَةَ، ويَقطَعُ البَلغَمَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ اللَّقوَةِ[١].[٢]

راجع: ص ٣٥٦ (ما ينبغي قبل الجماع / اختيار الأوقات الصالحة).

٢ / ١٥
ما يَنفَعُ لِلفَزَعِ

٤٢٤. طبّ الأئمّة عن محمّد بن مُسكان الحلبيّ: قال أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام لِرَجُلٍ مِن أولِيائِهِ وقَد سَأَلَهُ الرَّجُلُ، فَقالَ: يَابنَ رَسولِ اللهِ، إنَّ لي بِنتاً وأنَا أرِقُّ لَها وأُشفِقُ عَلَيها، وإنَّها تَفزَعُ كَثيراً لَيلاً ونَهاراً، فَإِن رَأَيتَ أن تَدعُوَ اللهَ لَها بِالعافِيَةِ.

قالَ: فَدَعا لَها، ثُمَّ قالَ: مُرها بِالفَصدِ[٣]؛ فَإِنَّها تَنتَفِعُ بِذٰلِكَ.[٤]

---

١. اللَّقوَة: مرضٌ يعرض للوجه فيميله إلى أحد جانبَيه (النهاية، ج ٤، ص ٢٦٨).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٧، ح ١٣٨١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٤، ح ٣.

٣. فَصَدَ العِرقَ: شَقَّه. ويقال: فَصَدَ المريضَ: أخرج مقداراً من دم وريده بقصد العلاج (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٦٩٠).

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٨؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٩٠، ح ١٩.

الفصل الثالث

العَينُ

٣ / ١
الإشارَةُ إلى ما فيهِما مِنَ الحِكمَةِ

٤٢٥. الإمام عليّ عليه السلام: اِعجَبوا لِهٰذَا الإِنسانِ؛ يَنظُرُ بِشَحمٍ، ويَتَكَلَّمُ بِلَحمٍ، ويَسمَعُ بِعَظمٍ، [و][1] يَتَنَفَّسُ مِن خَرمٍ[2]![3]

٤٢٦. الإمام الصادق عليه السلام ـ في مُحاجَّتِهِ مَعَ الطَّبيبِ الهِندِيِّ ـ: خَلَتِ الجَبهَةُ مِنَ الشَّعرِ؛ لِأَنَّها مَصَبُّ النّورِ إلَى العَينَينِ، وجُعِلَ فيهَا التَّخطيطُ وَالأَساريرُ[4]؛ لِيَحتَبِسَ العَرَقَ الوارِدَ مِنَ الرَّأسِ عَنِ العَينِ قَدرَ ما يُميطُهُ الإِنسانُ عَن نَفسِهِ، كَالأَنهارِ فِي الأَرضِ الَّتي تَحبِسُ المِياهَ، وجُعِلَ الحاجِبانِ مِن فَوقِ العَينَينِ؛ لِيَرِدَ عَلَيهِما مِنَ النّورِ قَدرَ الكِفايَةِ.

---

١. سقطت الواو من الطبعة المعتمدة، وأثبتناها من الطبعات الأُخرى.

٢. الخَرْم: الثُّقب والشَّقّ (النهاية، ج ٢، ص ٢٧).

٣. نهج البلاغة: الحكمة ٨، عيون الحكم والمواعظ، ص ٨٨ ح ٢٠٩٨، بحار الأنوار، ج ٦١ ص ٣٠٧، ح ١٥.

٤. الأسارير: الخطوط التي تجتمع في الجبهة وتتكسّر (النهاية، ج ٢، ص ٣٥٩).

ألا تَرىٰ يا هِنديُّ، إنَّ مَن غَلَبَهُ النّورُ جَعَلَ يَدَهُ عَلىٰ عَينَيهِ؛ لِيَرِدَ عَلَيهِما قَدرُ كِفايَتِهِما مِنهُ، وجُعِلَ الأَنفُ فيما بَينَهُما؛ لِيُقَسِّمَ النّورَ قِسمَينِ إلىٰ كُلِّ عَينٍ سَواءً، وكانَتِ العَينُ كَاللَّوزَةِ؛ لِيَجرِيَ فيهَا الميلُ بِالدَّواءِ ويَخرُجَ مِنهَا الدّاءُ. ولَو كانَت مُرَبَّعَةً أو مُدَوَّرَةً ماجَرىٰ فيهَا الميلُ، وما وَصَلَ إلَيها دَواءٌ، ولا خَرَجَ مِنها داءٌ.[1]

٤٢٧. عنه ﷺ ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: اُنظُرِ الآنَ ـ يا مُفَضَّلُ ـ إلىٰ هٰذِهِ الحَواسِّ الَّتي خُصَّ بِهَا الإِنسانُ في خَلقِهِ وشُرِّفَ بِها عَلىٰ غَيرِهِ، كَيفَ جُعِلَتِ العَينانِ فِي الرَّأسِ كَالمَصابيحِ فَوقَ المَنارَةِ لِيَتَمَكَّنَ مِن مُطالَعَةِ الأَشياءِ، ولَم تُجعَل فِي الأَعضاءِ الَّتي تَحتَهُنَّ كَاليَدَينِ وَالرِّجلَينِ فَتَعرِضَهَا الآفاتُ وتُصيبَها مِن مُباشَرَةِ العَمَلِ وَالحَرَكَةِ ما يُعَلِّلُها ويُؤَثِّرُ فيها ويَنقُصُ مِنها، ولا فِي الأَعضاءِ الَّتي وَسَطَ البَدَنِ كَالبَطنِ وَالظَّهرِ فَيَعسُرَ تَقَلُّبُها وَاطِّلاعُها نَحوَ الأَشياءِ. فَلَمّا لَم يَكُن لَها في شَيءٍ مِن هٰذِهِ الأَعضاءِ مَوضِعٌ، كانَ الرَّأسُ أسنَى المَواضِعِ لِلحَواسِّ، وهُوَ بِمَنزِلَةِ الصَّومَعَةِ لَها.

فَجُعِلَ الحَواسُّ خَمساً تَلقىٰ خَمساً لِكَيلا يَفوتَها شَيءٌ مِنَ المَحسوساتِ، فَخُلِقَ البَصَرُ، لِيُدرِكَ الأَلوانَ؛ فَلَو كانَتِ الأَلوانُ ولَم يَكُن بَصَرٌ يُدرِكُها لَم يَكُن مَنفَعَةٌ فيها.

وخُلِقَ السَّمعُ لِيُدرِكَ الأَصواتَ، فَلَو كانَتِ الأَصواتُ ولَم يَكُن سَمعٌ يُدرِكُها لَم يَكُن فيها إربٌ[2]، وكَذٰلِكَ سائِرُ الحَواسِّ.

ثُمَّ هٰذا يَرجِعُ مُتَكافِئاً، فَلَو كانَ بَصَرٌ ولَم يَكُن ألوانٌ؛ لَما كانَ لِلبَصَرِ مَعنىً،

---

١. الخصال، ص ٥١٣، ح ٣، علل الشرائع، ص ١٠٠، ح ١ كلاهما عن الربيع صاحب المنصور، المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦٠، بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٠٩، ح ١٧.

٢. الإرب: الحاجة (لسان العرب، ج ١، ص ٢٠٨).

ولَو كانَ سَمعٌ ولَم يَكُن أصواتٌ؛ لَم يَكُن لِلسَّمعِ مَوضِعٌ. فَانظُر كَيفَ قُدِّرَ بَعضُها يَلقىٰ بَعضاً، فَجُعِلَ لِكُلِّ حاسَّةٍ مَحسوسٌ يُعمَلُ فيهِ، ولِكُلِّ مَحسوسٍ حاسَّةٌ تُدرِكُهُ. ومَعَ هٰذا فَقَد جُعِلَت أشياءُ مُتَوَسِّطَةً بَينَ الحَواسِّ وَالمَحسوساتِ لا يَتِمُّ الحَواسُّ إلّا بِها كَمِثلِ الضِّياءِ وَالهَواءِ؛ فَإِنَّهُ لَو لَم يَكُن ضِياءٌ يُظهِرُ اللَّونَ لِلبَصَرِ لَم يَكُنِ البَصَرُ يُدرِكُ اللَّونَ. ولَو لَم يَكُن هَواءٌ يُؤَدّي الصَّوتَ إلَى السَّمعِ؛ لَم يَكُنِ السَّمعُ يُدرِكُ الصَّوتَ.

فَهَل يَخفىٰ عَلىٰ مَن صَحَّ نَظَرُهُ وأعمَلَ فِكرَهُ أنَّ مِثلَ هٰذَا الَّذي وَصَفتُ مِن تَهيِئَةِ الحَواسِّ وَالمَحسوساتِ بَعضُها يَلقىٰ بَعضاً، وتَهيِئَةِ أشياءَ اُخَرَ بِها تَتِمُّ الحَواسُّ لا يَكونُ إلّا بِعَمدٍ وتَقديرٍ مِن لَطيفٍ خَبيرٍ؟

فَكِّر يا مُفَضَّلُ، فيمَن عَدِمَ البَصَرَ مِنَ النّاسِ وما يَنالُهُ مِنَ الخَلَلِ في اُمورِهِ؟ فَإِنَّهُ لا يَعرِفُ مَوضِعَ قَدَمِهِ، ولا يُبصِرُ ما بَينَ يَدَيهِ، فَلا يُفَرِّقُ بَينَ الأَلوانِ، وبَينَ المَنظَرِ الحَسَنِ وَالقَبيحِ، ولا يَرىٰ حُفرَةً إن هَجَمَ عَلَيها، ولا عَدُوّاً إن أهوىٰ إلَيهِ بِسَيفٍ، ولا يَكونُ لَهُ سَبيلٌ إلىٰ أن يَعمَلَ شَيئاً مِن هٰذِهِ الصِّناعاتِ، مِثلِ الكِتابَةِ وَالتِّجارَةِ وَالصِّياغَةِ، حَتّىٰ أنَّهُ لَو لا نَفاذُ ذِهنِهِ لَكانَ بِمَنزِلَةِ الحَجَرِ المُلقىٰ...

تَأَمَّل ـ يا مُفَضَّلُ ـ الجَفنَ عَلَى العَينِ كَيفَ جُعِلَ كَالغِشاءِ، وَالأَشفارَ[1] كَالأَشراجِ[2] وأولَجَها في هٰذَا الغارِ، وأظَلَّها بِالحِجابِ وما عَلَيهِ مِنَ الشَّعرِ.[3]

---

١. الشُّفر ـ بالضمّ وقد يفتح ـ: حرف جفن العين الذي ينبت عليه الشعر (النهاية، ج ٢ ص ٤٨٤).

٢. الأشراج: العُرى. أشْرَجْتُ العَيْبَةَ وشَرَجتها: إذا شددتها بالشَّرَج وهي العُرى (النهاية، ج ٢، ص ٤٥٦).

٣. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٦٩ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٣ / ٢

أسباب بعض أمراض العين

٤٢٨. رسول الله ﷺ: مَثَلُ النّاظِرِ فِي القَدَرِ كَالنّاظِرِ في عَينِ الشَّمسِ؛ كُلَّما اشتَدَّ نَظَرُهُ فيها ذَهَبَ بَصَرُهُ.[١]

٤٢٩. الإمام الرضا عليه السلام: أكلُ الأُترُجِّ[٢] بِاللَّيلِ يَقلِبُ العَينَ، ويورِثُ الحَوَلَ.[٣]

٤٣٠. رسول الله ﷺ ـ في وَصاياهُ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ، لا يَنظُرَنَّ أحَدٌ إلىٰ فَرجِ امرَأَتِهِ وَليَغُضَّ بَصَرَهُ عِندَ الجِماعِ؛ فَإِنَّ النَّظَرَ إلَى الفَرجِ يورِثُ العَمىٰ فِي الوَلَدِ.[٤]

٤٣١. الإمام عليّ عليه السلام: لا يَنظُرَنَّ أحَدُكُم إلىٰ باطِنِ فَرجِ امرَأَتِهِ؛ فَلَعَلَّهُ يَرىٰ ما يَكرَهُ ويورِثُ العَمىٰ.[٥]

٤٣٢. رسول الله ﷺ ـ في وَصاياهُ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ بَعدَ الظُّهرِ، فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ في ذٰلِكَ الوَقتِ يَكونُ أحوَلَ، وَالشَّيطانُ يَفرَحُ بِالحَوَلِ فِي الإِنسانِ.[٦]

---

١. الفردوس، ج ٤، ص ١٤٦، ح ٦٤٤٨ عن أبي هريرة؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢١٩، ح ٢٩١٥٩ وفيه «النجوم» بدل «القدر».

٢. يأتي معناه في ص ٤٩١ (الأُترجّ).

٣. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١، ح ٩٠ وفيه «يوجب» بدل «يورث».

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٢، ح ٤٨٩٩؛ الأمالي للصدوق، ص ٦٦٣، ح ٨٩٦؛ علل الشرائع، ص ٥١٤، ح ٥ كلّها عن أبي سعيد الخدري؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨١، ح ١؛ كنز العمّال، ج ١٦، ص ٣٥٥، ح ٤٤٩٠٣.

٥. الخصال، ص ٦٣٧، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٧، ح ١٩.

٦. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٢، ح ٤٨٩٩؛ علل الشرائع، ص ٥١٥، ح ٥؛ الأمالي للصدوق، ص ٦٦٣، ح ٨٩٦؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٥٦، ح ١٥٥٢ كلّها عن أبي سعيد الخدري؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨١، ح ١.

٤٣٣. الإمام الرضا عليه السلام: لا تَقرَبِ النِّساءَ في أوَّلِ اللَّيلِ لا شِتاءً ولا صَيفاً؛ وذٰلِكَ أنَّ المَعِدَةَ وَالعُروقَ تَكونُ مُمتَلِئَةً وهُوَ غَيرُ مَحمودٍ، يُتَخَوَّفُ مِنهُ... ضَعفُ البَصَرِ وَالدِّماغِ.[1]

راجع: ص ١٨٩ (ما يجلو البصر ويزيد فيه / تقصير الشعر).

٣ / ٣

الوِقايَةُ مِن بَعضِ أمراضِ العَينِ

٤٣٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تَكرَهوا أربَعَةً: الرَّمَدَ؛ فَإِنَّهُ يَقطَعُ عُروقَ العَمىٰ...[2]

٤٣٥. عنه صلى الله عليه وآله: مَن قَلَّمَ أظفارَهُ يَومَ السَّبتِ ويَومَ الخَميسِ وأخَذَ مِن شارِبِهِ عوفِيَ مِن وَجَعِ الضِّرسِ، ووَجَعِ العَينِ.[3]

٤٣٦. الإمام الباقر عليه السلام: مَن أدمَنَ أخذَ أظفارِهِ كُلَّ خَميسٍ لَم تَرمَد عَينُهُ.[4]

٤٣٧. كتاب من لا يحضره الفقيه: قالَ عَبدُ اللهِ بنُ أبي يَعفورٍ لِلصّادِقِ عليه السلام: جُعِلتُ فِداكَ! يُقالُ: مَا استُنزِلَ الرِّزقُ بِشَيءٍ مِثلِ التَّعقيبِ فيما بَينَ طُلوعِ الفَجرِ إلىٰ طُلوعِ الشَّمسِ.

---

١. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٦٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٧ نحوه.

٢. طبّ النبي صلى الله عليه وآله، ص ١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠١. انظر تمام الحديث في: ص ٢٩١، ح ٨٢٨.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٨، ح ٣١٢؛ الخصال، ص ٣٩٤، ح ١٠٠ عن السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عنه صلى الله عليه وآله؛ ثواب الأعمال، ص ٤١، ح ٢ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٣، ح ٤٠٢؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٠، ح ٧.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٩١، ح ١٤ عن عبدالله بن الفضل النوفلي عن أبيه. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٤ عن محمّد بن أبي الحسن عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيه «أدمن»؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣١١ وفيه «لم يرمد ولده»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢١، ح ١٠.

فَقالَ: أجَل، ولٰكِن اُخبِرُكَ بِخَيرٍ مِن ذٰلِكَ، أخذِ الشّارِبِ وتَقليمِ الأَظفارِ يَومَ الجُمُعَةِ، وتَقليمُ الأَظفارِ يَومَ الخَميسِ يَدفَعُ الرَّمَدَ.[١]

٤٣٨. الإمام الصادق عليه السلام: تَقليمُ الأَظفارِ يَومَ الجُمُعَةِ يُؤمِنُ مِنَ الجُذامِ وَالبَرَصِ وَالعَمىٰ، وإن لَم تَحتَج فَحُكَّها.[٢]

٤٣٩. الكافي عن عليّ بن أسباط عن خلف: رَآني أبوالحَسَنِ عليه السلام بِخُراسانَ وأنَا أشتَكي عَيني، فَقالَ: ألا أدُلُّكَ عَلىٰ شَيءٍ إن فَعَلتَهُ لَم تَشتَكِ عَينَكَ؟

فَقُلتُ: بَلىٰ.

فَقالَ: خُذ مِن أظفارِكَ في كُلِّ خَميسٍ.

قالَ: فَفَعَلتُ، فَمَا اشتَكَيتُ عَيني إلىٰ يَومَ أخبَرتُكَ.[٣]

٤٤٠. الإمام الصادق عليه السلام: الكُحلُ عِندَ النَّومِ أمانٌ مِنَ الماءِ.[٤]

٤٤١. عنه عليه السلام: مَن نامَ عَلىٰ إثمِدٍ[٥] غَيرِ مُمَسَّكٍ[٦] أمِنَ مِنَ الماءِ الأَسوَدِ أبَداً ما دامَ يَنامُ عَلَيهِ.[٧]

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣١٠.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٠، ح ٢؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٦، ح ٣٠١؛ الخصال، ص ٣٩١، ح ٨٧؛ ثواب الأعمال، ص ٤٢، ح ٥ كلّها عن هشام بن سالم؛ الدعوات، ص ٧٨، ح ١٩٠؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٠، ح ٦.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٩١، ح ١٣؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٣٠، ح ٤٠١؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٢، ح ١٢.

٤. ثواب الأعمال، ص ٤٠، ح ٣ عن إسحاق بن عمّار؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٠، ح ٢٤١ وزاد في ذيله «الذي ينزل في العين»؛ الدعوات، ص ٧٩، ح ١٩٣؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٤، ح ٥.

٥. الإثمد: حجر الكحل، وهو أسود إلى حُمرة، ومعدنه بأصفهان، وهو أجوده (تاج العروس، ج ٤، ص ٣٧٥).

٦. المِسْك: طِيب معروف، ودواء ممسَّك: خُلط به. ومسّكه تمسيكاً: طيّبه به (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣١٩).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ٩ عن الحسن بن عاصم.

٤٤٢. عنهﷺ: إنَّ الرَّجُلَ إذا صامَ زالَت عَيناهُ مِن مَكانِهِما، فَإِذا أفطَرَ عَلَى الحُلوِ عادَتا إلىٰ مَكانِهِما[١].[٢]

٤٤٣. مكارم الأخلاق عن أبي بصير عن الإمام الصادقؑ: كَثرَةُ العُطاسِ يَأمَنُ صاحِبهُ مِن خَمسَةِ أشياءَ:

أوَّلُها: الجُذامُ.

وَالثّانِي: الرّيحُ الخَبيثَةُ الَّتي تَنزِلُ فِي الرَّأسِ وَالوَجهِ.

وَالثّالِثُ: يَأمَنُ نُزولَ الماءِ فِي العَينِ.

وَالرّابِعُ: يَأمَن مِن شِدَّةِ[٣] الخَياشيمِ[٤].

وَالخامِسُ: يَأمَنُ مِن خُروجِ الشَّعرِ فِي العَينِ.

قالَ: وإن أحبَبتَ أن يَقِلَّ عُطاسُك فَاستَعِط بِدُهنِ المَرزَنجوشِ[٥].

قُلتُ: مِقدارُ كَم؟

قالَ: مِقدارُ دانِقٍ.

قالَ: فَفَعَلتُ ذٰلِكَ خَمسَةَ أيّامٍ فَذَهَبَ عَنّي.[٦]

---

١. يبدو أنّ فيه إشارة إلى ضعف الإبصار وتضاؤل قدرة العين أثناء الصوم، إذ يصار إلى ترميم هذا الضعف عند الإفطار على الحلو لسرعة هضمه وتمثّل الجسم به.

٢. المقنعة، ص ٣١٧ عن السكوني، الدعوات، ص ٧٩، ح ١٩٤ وليس فيه «عَلَى الحُلو»، بحار الأنوار، ج ٩٦، ص ٢٥٥، ح ٣٣ وج ٦٢، ص ١٥١، ح ٢٤.

٣. هكذا في المصدر، وفي بحار الأنوار: «سدّة».

٤. الخَياشِيمُ: غَرَاضِيف في أقصى الأنف بينه وبين الدماغ، أو عروق في بطن الأنف (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٠٦).

٥. المَرزَنجوش: نبات عطريّ، طويل الأغصان، صغير الأوراق، ذو أزهار بيضاء تميل إلى الحُمرة. له استعمالات طبيّة، ويقال له آذان الفأر (مترجم عن: فرهنگ صبا، ص ٩٨١).

٦. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٦٥، ح ٢٤٠٨، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٥٢، ح ١.

٣ / ٤

ما ينفع لعلاج بعض أمراض العين

٤٤٤. رسول الله ﷺ: الكَمأةُ[١] مِن نَبتِ الجَنَّةِ، وماؤُها نافِعٌ مِن وَجَعِ العَينِ.[٢]

٤٤٥. عنه ﷺ: الكَمأةُ مِنَ المَنِّ[٣] وَالمَنُّ مِنَ الجَنَّةِ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَينِ.[٤]

٤٤٦. مسند ابن حنبل عن عثمان: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ ـ أو: قالَ ـ فِي المُحرِمِ إذَا اشتَكىٰ عَينَهُ أن يُضَمِّدَها بِالصَّبِرِ.[٥][٦]

٤٤٧. رسول الله ﷺ: إنَّ المُحرِمَ إذَا اشتَكىٰ عَينَهُ ضَمَّدَها بِالصَّبِرِ.[٧]

٤٤٨. طبّ الأئمّة عن ذريح: شَكا رَجُلٌ إلىٰ أبي جَعفَرٍ الباقِرِ عليه السلام بَياضاً في عَينِهِ، فَقالَ: خُذ توتيا[٨] هِندِيٍّ جُزءاً وإقليمِيَا الذَّهَبِ[٩] جُزءاً، وإثمِد[اً] جَيِّداً جُزءاً

---

١. يأتي معناه في ص ٦٤٩ (الكمأة).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٥، ح ٢١٤٩ عن إبراهيم بن عليّ الرافعي عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٥، ح ٣.

٣. أي هي ممّا منّ الله به على عباده. وقيل: شبّهها بالمنّ، وهو العسل الحلو الذي ينزل من السماء عفواً بلا علاج. وكذلك الكَمْأة، لا مؤونة فيها ببذر ولا سقي (النهاية، ج ٤، ص ٣٦٦).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٠، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٥، ح ٢١٥٠ كلاهما عن عبدالرحمن بن زيد عن الإمام الصادق عليه السلام؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٢ عن جابر بن يزيد عن الإمام الباقر عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٥٢، ح ٢٨؛ صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٥٩، ح ٥٣٨١؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦١٩، ح ١٥٧ كلاهما عن سعيد بن زيد وليس فيهما «والمنّ من الجنّة»؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٨، ح ٢٨٢٠١.

٥. الصَّبِر: عصارة شجر مرّ (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٦٧).

٦. مسند ابن حنبل، ج ١، ص ١٥٠، ح ٤٩٧؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٥٠١، ح ١٨٦٥؛ كنز العمّال، ج ٥، ص ٢٦٦، ح ١٢٨٣٧ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم في الطبّ.

٧. صحيح ابن حبّان، ج ٩، ص ٢٦٩، ح ٣٩٥٤ عن عثمان؛ كنز العمّال، ج ٥، ص ٤٠، ح ١١٩٦٣.

٨. التُّوتْياء: حَجَر يكتحل به وهو معرّب (الصحاح، ج ١، ص ٢٤٥).

٩. إقليمياء الذهب: ثُفْل يعلو السَّبْك (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٦٧).

[وَ][1] ليَجعَل جُزءاً مِنَ الهَليلَجِ[2] الأَصفَرِ، وجُزءاً مِن مِلحٍ أندَرانِيٍّ[3]، وَاسحَق كُلَّ واحِدٍ مِنها عَلىٰ حِدَةٍ بِماءِ السَّماءِ، ثُمَّ اجمَعهُ بَعدَ السَّحقِ[4] فَاكتَحِل بِهِ؛ فَإِنَّهُ يَقطَعُ البَياضَ، ويُصَفّي لَحمَ العَينِ ويُنَقّيهِ مِن كُلِّ عِلَّةٍ بِإِذنِ اللهِ ﷻ.[5]

٤٤٩. الكافي عن جميل بن صالح: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ ﷺ: إنَّ لَنا فَتاةً كانَت تَرَى الكَوكَبَ مِثلَ الجَرَّةِ.

قالَ: نَعَم، وتَراهُ مِثلَ الحُبِّ[6].

قُلتُ: إنَّ بَصَرَها ضَعُفَ.

فَقالَ: أُكحُلها بِالصَّبِرِ وَالمُرِّ[7] وَالكافورِ[8] أجزاءً سَواءً.

فَكَحَلناها بِهِ فَنَفَعَها.[9]

٤٥٠. الكافي عن ابن محبوب عن رجل: دَخَلَ رَجُلٌ عَلىٰ أبي عَبدِاللهِ ﷺ وهُوَ يَشتَكي عَينَيهِ.

فَقالَ لَهُ: أينَ أنتَ عَن هٰذِهِ الأَجزاءِ الثَّلاثَةِ: الصَّبِرِ، وَالكافورِ، وَالمُرِّ؟

---

١. ما بين المعقوفين أثبتناه من بحار الأنوار.

٢. مرّ معناه في ص ١٦١، الهامش ٥.

٣. الملح الأندَرانيّ والدَّرآنيّ: هو الذي يشبه البلّور كما في القانون. ويسمّونه بالفارسيّة: «التركيّ» (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٤٠).

٤. في المصدر: «بالسحق»، والتصويب من بحار الأنوار.

٥. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٧، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٧، ح ١٧.

٦. قال المجلسي ﵀: «وتراه مثل الحبّ» أي بعد ذلك إن لم تعالَج. أو أنّها ترى في الحال مثل الحبّ (مرآة العقول، ج ٢٦، ص ٥٨٤).

٧. المُرّ: دواءٌ كالصَّبِر، سُمّي به لمرارته (النهاية، ج ٤، ص ٣١٦).

٨. الكافور: طيب معروف يكون من شجر بجبال الهند والصين يُظلُّ خلقاً كثيراً (القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢٨).

٩. الكافي، ج ٨، ص ٣٨٣، ح ٥٨١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٩، ح ٢١.

فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذٰلِكَ فَذَهَبَت عَنهُ.[١]

٤٥١. طبّ الأئمّة: عَن عُمَرَ بنِ تَوبَةَ عَن أبيهِ عَنِ الصّادِقِ عليه السلام أنَّ رَجُلاً شَكا إلَيهِ بَياضاً في عَينِهِ، ووَجَعاً في ضِرسِهِ، ورِياحاً في مَفاصِلِهِ، فَأَمَرَهُ أن يأخُذَ فُلفُلاً أبيَضَ ودار فُلفُل[٢]، مِن كُلٍّ واحِدٍ وَزنَ دِرهَمَينِ، ونُشادُراً[٣] جَيِّداً صافِياً[٤] وَزنَ دِرهَمٍ، وَاسحَقها كُلَّها وَانخَلها، وَاكتَحِل بِها في كُلِّ عَينٍ ثَلاثَةَ مَراوِدَ[٥]، وَاصبِر عَلَيها ساعَةً؛ فَإِنَّهُ يَقطَعُ البَياضَ، ويُنَقّي لَحمَ العَينِ، ويُسَكِّنُ الوَجَعَ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ، فَاغسِل[٦] عَينَيكَ بِالماءِ البارِدِ وَأتبِعهُ بِالإِثمِدِ.[٧]

٤٥٢. الكافي: عَنِ ابنِ أبي عُمَيرٍ، عَن سُلَيمٍ مَولىٰ عَلِيِّ بنِ يَقطينٍ أنَّهُ كانَ يَلقىٰ مِن رَمَدِ عَينَيهِ أذىً، قالَ: فَكَتَبَ إلَيهِ أبُوالحَسَنِ عليه السلام ابتِداءً مِن عِندِهِ: ما يَمنَعُكَ مِن كُحلِ أبي جَعفَرٍ عليه السلام؛ جُزءُ كافورٍ رَباحِيٍّ[٨] وجُزءُ صَبِرٍ اُصقوطرىٰ[٩]، يُدَقّانِ جَميعاً ويُنخَلانِ بِحَريرَةٍ يُكتَحَلُ مِنهُ مِثلَ ما يُكتَحَلُ مِنَ الإِثمِدِ، الكَحلَةُ فِي الشَّهرِ تَحدُرُ كُلَّ داءٍ فِي الرَّأسِ وتُخرِجُهُ مِنَ البَدَنِ.

---

١. الكافي، ج ٨، ص ٣٨٣، ح ٥٨٠؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٣ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٨، ح ٢٠.

٢. الدار فُلفُل: هو شجر الفلفل أوّل ما يثمر (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٣٢).

٣. النشادر: جسم جامد شفّاف عديم اللون والرائحة وكريه الطعم، يذوب في الماء وخصوصاً الحارّ منه، له استعمالات طبيّة وصناعيّة... (مترجم عن: فرهنگ صبا، ص ١٠٩٨).

٤. في المصدر: «ونشادر جيّد صافي»، والتصويب من بحار الأنوار.

٥. المِرْوَد: المِيل (الصحاح، ج ٢، ص ٤٧٩).

٦. في المصدر: «ثمّ فاغسل»، والتصويب من بحار الأنوار.

٧. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٧، ح ١٦.

٨. ورَباح: موضع [بالهند] ينسب إليه الكافور فيقال: كافور رَباحيّ (لسان العرب، ج ٢، ص ٤٤٤).

٩. اُسقُطرَى: جزيرة ببحر الهند على يسار الجائي من بلاد الزنج، والعامّة تقول: سقوطرة، يجلب منها الصَّبِر ودَمُ الأخوين (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٥٠).

قالَ: فَكانَ يَكتَحِلُ بِهِ، فَمَا اشتَكىٰ عَينَيهِ حَتّىٰ ماتَ.[١]

٤٥٣. الإمام الصادق عليه السلام: نِعمَ الدُّهنُ البَنَفسَجُ، لَيَذهَبُ بِالدّاءِ مِنَ الرَّأسِ وَالعَينَينِ؛ فَادَّهِنوا بِهِ.[٢]

راجع: ص ٢٤١، ح ٦٧٦ و ص ٢٤٣ ح ٦٨١.

ص ٦٢٣ (العنّاب).

٣ / ٥

ما يجلو البصر ويزيد فيه

٣ / ٥ ـ ١

السَّفَرجَلُ

٤٥٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: كُلُوا السَّفَرجَلَ وتَهادَوه بَينَكُم؛ فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ، ويُنبِتُ المَوَدَّةَ فِي القَلبِ.[٣]

٤٥٥. عنه صلى الله عليه وآله: أكلُ السَّفَرجَلِ يُذهِبُ ظُلمَةَ البَصَرِ.[٤]

٣ / ٥ ـ ٢

التَّمرُ

٤٥٦. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في خَواصِّ التَّمرِ البَرنِيِّ[٥] ـ: هٰذا جَبرَئيلُ يُخبِرُني أنَّ في تَمرَتِكُم

---

١. الكافي، ج ٨، ص ٣٨٣، ح ٥٨٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٥٠، ح ٢٣.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٥٢١، ح ٥ عن عبدالرحمٰن بن كثير؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٢٢، ح ٦.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٢، ح ١٢٣٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٦، ح ٣٧.

٤. طبّ النبي صلى الله عليه وآله، ص ٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٦.

٥. البَرنيّ: نوع جيّد من التمر؛ مُدَوَّر أحمر مُشرَب بصُفرة (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٥٢).

هٰذِهِ تِسعَ خِصالٍ: ... وتَزيدُ فِي السَّمعِ وَالبَصَرِ...[١]

٣/٥_٣

البَصَلُ

٤٥٧. رسول الله ﷺ: إذا دَخَلتُم بَلدَةً وَبيئاً فَخِفتُم وَباءَها[٢] فَعَلَيكُم بِبَصَلِها... .[٣]

٣/٥_٤

اللُّبانُ

٤٥٨. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِاللُّبانِ؛ فَإِنَّهُ يَمسَحُ الحَرَّ عَنِ القَلبِ ... ويَجلُو البَصَرَ، ويُذهِبُ النِّسيانَ.[٤]

٣/٥_٥

اللَّحمُ

٤٥٩. رسول الله ﷺ: اللَّحمُ يَزيدُ فِي السَّمعِ وَالبَصَرِ.[٥]

٤٦٠. الإمام الباقر عليه السلام: أكلُ اللَّحمِ يَزيدُ فِي السَّمعِ وَالبَصَرِ وَالقُوَّةِ.[٦]

راجع: ص ٦٦٦، ح ١٩٨٥، وص ٦٦٧، ح ١٩٨٨، وص ٦٧٠، ح ١٩٩٢.

---

١. المحاسن، ج ١، ص ٧٦، ح ٣٧ عن الحسين بن علوان. انظر تمام الحديث وتخريجه في ص ٥٢٨، ح ١٦٠٥.

٢. الوَبَأ: ـ يُمدّ ويُقصر ـ: مرض عام، ووبئت الأرض فهي موبوءة ووَبِئة ووبيئة: إذا كثر مرضُها (الصحاح، ج ١، ص ٧٩).

٣. بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٢، ح ٢١ نقلاً عن الفردوس عن أبي الدرداء. انظر تمام الحديث في ص ٢٨٨، ح ٨١٩.

٤. طبّ النبيّ ﷺ، ص ٦، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٤.

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٥، ح ٥١١، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٦، ح ٧٣.

٦. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٠٩، ح ٣٥٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٦، ح ٧٣.

٣ / ٥ ـ ٦

المَرزَنجوش

٤٦١. رسول الله ﷺ: نِعمَ الرَّيحانُ المَرزَنجوشُ، يَنبُتُ تَحتَ ساقَيِ العَرشِ؛ وماؤُهُ شِفاءُ العَينِ.[١]

٣ / ٥ ـ ٧

ماءُ زَمزَمَ

٤٦٢. الدعوات عن ابن عبّاس: إنَّ اللهَ يَرفَعُ المِياهَ العِذابَ قَبلَ يَومِ القِيامَةِ غَيرَ زَمزَمَ، وإنَّ ماءَها يَذهَبُ بِالحُمّىٰ وَالصُّداعِ، وَالِاطِّلاعُ فيها يَجلُو البَصَرَ.[٢]

٣ / ٥ ـ ٨

الاِكتِحالُ بِالإِثمِدِ

٤٦٣. رسول الله ﷺ: الكُحلُ فِي العَينَينِ يَجلُو البَصَرَ.[٣]

٤٦٤. الإمام الحسين ؑ: قالَ لي رَسولُ اللهِ ﷺ: يا بُنَيَّ، نَم عَلىٰ قَفاكَ يَخمَص[٤] بَطنُكَ، وَاشرَبِ الماءَ مَصّاً يَمرَأكَ أكلُكَ، وَاكتَحِل وَتراً يُضِئ لَكَ بَصَرُكَ، وَادَّهِن غِبّاً[٥] تَتَشَبَّه بِسُنَّةِ نَبِيِّكَ.[٦]

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٧، ح ٢٢٧ عن الإمام الكاظم ؑ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٤٧، ح ١.

٢. الدعوات، ص ١٥٩، ح ٤٣٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥١، ح ١٧.

٣. الفردوس، ج ٣، ص ٣١١، ح ٤٩٣٧ عن حذيفة بن اليمان؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٤٦، ح ١٧٢٠٨.

٤. رجلٌ خَمصان وخميصُ الحَشا: ضامرُ البطن (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٣٠١).

٥. أي ادّهِنْ يوماً ويوماً لا. قال ابن الأثير: الغِبّ: من أوراد الإبل: أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً (النهاية، ج ٣، ص ٣٣٦).

٦. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٦٤، ح ٥٩١.

٤٦٥. رسول الله ﷺ: ثَلاثٌ يَزِدنَ في قُوَّةِ البَصَرِ: الكُحلُ بِالإِثمِدِ، وَالنَّظَرُ إلَى الخُضرَةِ، وَالنَّظَرُ إلَى الوَجهِ الحَسَنِ.[1]

٤٦٦. عنه ﷺ: عَلَيكَ بِالكُحلِ؛ فَإِنَّهُ يُنبِتُ الشَّعرَ، ويَشُدُّ العَينَ.[2]

٤٦٧. عنه ﷺ: عَلَيكُم بِالإِثمِدِ؛ فَإِنَّهُ مَنبَتَةٌ لِلشَّعرِ، مَذهَبَةٌ لِلقَذىٰ[3]، مَصفاةٌ لِلبَصَرِ.[4]

٤٦٨. عنه ﷺ: خَيرُ مَا اكتَحَلتُم بِهِ الإِثمِدُ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ.[5]

٤٦٩. عنه ﷺ: اِكتَحِلوا بِالإِثمِدِ المُرَوَّحِ[6]؛ فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ.[7]

٤٧٠. الإمام الباقر عليه السلام: الاِكتِحالُ بِالإِثمِدِ يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَشُدُّ أشفارَ العَينِ.[8]

٤٧١. الإمام الصادق عليه السلام: أتَى النَّبِيَّ ﷺ أعرابِيٌّ يُقالُ لَهُ: قُلَيبٌ، رَطبُ العَينَينِ.

فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إنّي أرىٰ عَينَيكَ رَطبَتَينِ يا قُلَيبُ، عَلَيكَ بِالإِثمِدِ؛ فَإِنَّهُ

---

١. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥١، ح ٢٨٣١٤ نقلاً عن أبي الحسن العراقي في فوائده عن بريدة.

٢. كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٤٥، ح ١٧٢٠٠ نقلاً عن البغوي في مسند عثمان عن جابر، ومسند ابن حنبل عن أبي هريرة.

٣. القَذىٰ: جمع قَذاة، وهو ما يقع في العين والماء والشراب من تراب أو تبن أو وسخ أو غير ذلك (النهاية، ج ٤، ص ٣٠).

٤. المعجم الأوسط، ج ٢، ص ١١، ح ١٠٦٤ عن محمّد بن الحنفيّة؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٤٦، ح ١٧٢٠٥ نقلاً عن حلية الأولياء، وكلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٦، ح ٥١٧ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٥١، ح ٢٦.

٥. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٨٩، ح ٢٠٤٨؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ١٩، ح ٢٨١٦٢ نقلاً عن المستدرك على الصحيحين وكلاهما عن ابن عبّاس.

٦. المروَّح: أي المطيّب بالمِسك، كأنّه جُعل له رائحة تفوح بعد أن لم تكن له رائحة (النهاية، ج ٢، ص ٢٧٥).

٧. مسند ابن حنبل، ج ٥، ص ٣٨٨، ح ١٥٩٠٦ عن عبدالرحمن بن النعمان الأنصاري عن أبيه عن جدّه؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٤٥، ح ١٧١٩٨.

٨. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ٤ عن عبدالله بن الفضل الهاشمي عن أبيه.

سِراجُ[١] العَينِ.[٢]

٤٧٢. عنه ﷺ: الإثمِدُ يَجلُو البَصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ، ويَذهَبُ بِالدَّمعَةِ.[٣]

٤٧٣. عنه ﷺ: الكُحلُ يُنبِتُ الشَّعرَ، ويُجَفِّفُ الدَّمعَةَ، ويُعذِبُ الرّيقَ، ويَجلُو البَصَرَ.[٤]

٤٧٤. عنه ﷺ: الكُحلُ يُنبِتُ الشَّعرَ، ويُحِدُّ البَصَرَ، ويُعينُ عَلىٰ طولِ السُّجودِ.[٥]

٤٧٥. سنن الترمذي عن ابن عبّاس: كانَ لِرَسولِ اللهِ ﷺ مُكحُلَةٌ يَكتَحِلُ بِها عِندَ النَّومِ ثَلاثاً في كُلِّ عَينٍ.[٦]

٤٧٦. رسول الله ﷺ: إذَا اكتَحَلَ أحَدُكُم فَليَكتَحِل وَتراً.[٧]

راجع: ص ١٨٠ (ما ينفع لعلاج بعض أمراض العين).

ص ٢٣٥ (ما يطيّب الفم / الكحل).

---

١. في الطبعة المعتمدة من المصدر وكذا في طب الأئمّة و بحار الأنوار: «سرجين العين»، وما في المتن أثبتناه من الطبعات الأُخرى للمصدر ومستدرك الوسائل، ج ١٦، ص ٤٥٤، ح ١.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٨، ح ٢٢٩؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٣ عن عبدالرحمن بن يزيد، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٦، ح ١١.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ٧؛ ثواب الأعمال، ص ٤٠، ح ١ وفيه «يقطع» بدل «يذهب»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٤، ح ٣؛ مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٤٩٧، ح ٢٠٤٧؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٤٣٦، ح ٨٢٥٧ كلاهما عن ابن عبّاس عن رسول الله ﷺ وليس فيهما «ويذهب بالدمعة»؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ١٩، ح ٢٨١٦٣ نقلاً عن التاريخ الكبير للبخاري عن معبد بن هوذة.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ١٠؛ الخصال، ص ١٨، ح ٦٣؛ ثواب الأعمال، ص ٤١، ح ٤ كلّها عن حمّاد بن عثمان؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٩، ح ٢٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٤، ح ١ وص ١٩٥، ح ١١.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ٦.

٦. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٨٩، ح ٢٠٤٨؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٥٧، ح ٣٤٩٩ وليس فيه «عند النوم»؛ مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٧٥٧، ح ٣٣١٨؛ كنز العمّال، ج ٧، ص ١٢٥، ح ١٨٣٠٥؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٣ عن عبدالله بن ميمون القدّاح عن الإمام الصادق عن أبيه ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٥، ح ٩ وراجع مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٨٤، ح ١٤٢.

٧. مسند ابن حنبل، ج ٣، ص ٢٦٤، ح ٨٦١٩ عن أبي هريرة؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ٣٣٨، ح ٩٣٢ عن عقبة بن عامر؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٤٥، ح ١٧١٩٩.

٣/ ٥ـ ٩

السّواكُ

٤٧٧. الإمام الصادق عليه السلام : عَلَيكُم بِالسِّواكِ ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ.[1]

٤٧٨. عنه عليه السلام : السِّواكُ يَذهَبُ بِالدَّمعَةِ، ويَجلُو البَصَرَ.[2]

راجع: ص ٢٢٧، ح ٦١٨ و ح ٦٢١، وص ٢٢٨، ح ٦٢٢.

٣/ ٥ـ ١٠

غَسلُ اليَدَينِ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ

٤٧٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : الوُضوءُ[3] قَبلَ الطَّعامِ يَنفِي الفَقرَ، وبَعدَهُ يَنفِي الهَمَّ[4]، ويُصِحُّ البَصَرَ.[5]

٤٨٠. الإمام عليّ عليه السلام : غَسلُ اليَدَينِ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ... يَجلُو البَصَرَ.[6]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٤، ح ٢٣٥٤ عن زكريّا ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١١، ح ٢٤٦ ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٤، ح ٤٣.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٦، ح ٧ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٤، ح ٢٣٥٣ كلاهما عن حمّاد بن عيسى ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٣، ح ٤٢.

٣. المراد به غسل اليد. انظر الهامش ١، ص ٤٣١.

٤. في الدعوات ومسند الشهاب وبحار الأنوار : «اللمم» بدل «الهمّ».
واللمم طرف من الجنون، وأصله في كلامهم المقاربة للشيء (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٦٤).

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٠١، ح ٩٥٠ ؛ الدعوات، ص ١٤٢، ح ٣٦٤ وليس فيه «ويصحّ البصر» ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٦٤، ح ٤٢ ؛ مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٥، ح ٣١٠ عن سهل بن إبراهيم المروزي عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله .

٦. الكافي، ج ٦، ص ٢٩٠، ح ٣ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٠١، ح ١٥٨٩ عن أبي بصير وكلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه عليه السلام ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٥٣، ح ٦.

٣/٥ـ١١

تَقصيرُ الشَّعرِ

٤٨١. الإمام الكاظم عليه السلام : إنَّ شَعرَ الرَّأسِ إذا طالَ ضَعُفَ البَصَرُ، وذَهَبَ بِضَوءِ نورِهِ. وطَمُّ[١] الشَّعرِ؛ يُجلِي البَصَرَ، ويَزيدُ في ضَوءِ نورِهِ.[٢]

راجع: ص ٣١٤، ح ٩٠٧.

٣/٥ـ١٢

الخِضابُ بِالحِنّاءِ

٤٨٢. رسول الله صلى الله عليه وآله : اِختَضِبوا بِالحِنّاءِ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ، ويُطَيِّبُ الرّيحَ، ويُسَكِّنُ الزَّوجَةَ.[٣]

٤٨٣. عنه صلى الله عليه وآله : نَفَقَةُ دِرهَمٍ فِي الخِضابِ أفضَلُ مِن نَفَقَةِ دِرهَمٍ في سَبيلِ اللهِ، إنَّ فيهِ أربَعَ عَشرَةَ خَصلَةً: يَطرُدُ الرّيحَ مِنَ الاُذُنَينِ، ويَجلُو الغِشاءَ عَنِ البَصَرِ...[٤]

٤٨٤. عنه صلى الله عليه وآله : الحِنّاءُ خِضابُ الإِسلامِ؛ يَزيدُ فِي المُؤمِنِ عَمَلَهُ، ويَذهَبُ بِالصُّداعِ، ويُحِدُّ البَصَرَ، ويَزيدُ فِي الوِقاعِ، وهُوَ سَيِّدُ الرَّياحينِ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ.[٥]

---

١. طَمَّ الشَّعرَ: جَزَّهُ أو قَصَّه (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١١١٤).

٢. مستطرفات السرائر، ص ٥٧، ح ١٧ عن عليّ بن يقطين، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٥، ح ١٠.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٣، ح ٤، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢١، ح ٢٧٢، روضة الواعظين، ص ٣٣٧، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٩، ح ٩.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٢، ح ١٢، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٣، ح ٢٨٥ وج ٤، ص ٣٦٩، الخصال، ص ٤٩٧، ح ١، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٧، ح ٢.

٥. طبّ النبي صلى الله عليه وآله، ص ١٠، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٨٩، ح ٥٥٨ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٩؛ الفردوس، ج ٢، ص ١٥٧، ح ٢٧٩٤ عن عقبة بن عامر نحوه.

٣/٥ـ١٣

لُبسُ الخُفِّ

٤٨٥. الإمام الصادق عليه السلام : الخُفُّ[١] مَصَحَّةٌ لِلبَصَرِ.[٢]

٤٨٦. عنه عليه السلام : لُبسُ الخُفِّ يَزيدُ في قُوَّةِ البَصَرِ.[٣]

راجع: ص ٣٧٤، (ما يضعف عن الجماع / النعل السوداء).

٣/٥ـ١٤

الحِجامَةُ

٤٨٧. رسول الله صلى الله عليه وآله : الحِجامَةُ فِي الرَّأسِ شِفاءٌ مِن سَبعٍ إذا ما نَوىٰ صاحِبُها: مِنَ الجُنونِ، وَالجُذامِ، وَالبَرَصِ، وَالنُّعاسِ، ووَجَعِ الضِّرسِ، وَالصُّداعِ، وظُلمَةٍ يَجِدُها في عَينَيهِ.[٤]

٤٨٨. عنه صلى الله عليه وآله : نِعمَ الدَّواءُ الحِجامَةُ تُذهِبُ الدَّمَ، وتَجلُو البَصَرَ، وتُخِفُّ الصُّلبَ.[٥]

٤٨٩. عنه صلى الله عليه وآله : نِعمَ العيدُ الحِجامَةُ ـ يَعنِي العادَةَ[٦] ـ، تَجلُو البَصَرَ، وتَذهَبُ بِالدّاءِ.[٧]

---

١. في المصدر: «الحفّ» بالحاء المهملة، والتصويب من بحار الأنوار.

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٤ عن الحلبي؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٧، ح ١٥.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٦٦، ح ١ عن سلمة بن أبي حبّة؛ ثواب الأعمال، ص ٤٣، ح ١ عن أبي الجارود؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٢٦٥، ح ٧٩٤ عن الإمام الباقر عليه السلام.

٤. المعجم الكبير، ج ١١، ص ٢٤، ح ١٠٩٣٨ عن ابن عبّاس؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ١٣، ح ٢٨١٢٨.

٥. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٥٥، ح ٨٢٥٨؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٩١، ح ٢٠٥٣؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٥١، ح ٣٤٧٨ كلاهما نحوه وكلّها عن ابن عبّاس؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ١٦، ح ٢٨١٤٦.

٦. الظاهر أنّ هذا التوضيح هو من كلام الصدوق رحمه الله.

٧. معاني الأخبار، ص ٢٤٧، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١١٦، ح ٢٦.

٣ / ٥ ـ ١٥

النَّظَرُ إلَى المُصحَفِ

٤٩٠. رسول الله ﷺ : مَن أدامَ النَّظَرَ فِي المُصحَفِ، مُتِّعَ بِبَصَرِهِ ما دامَ فِي الدُّنيا.[١]

٤٩١. الإمام الصادق عليه السلام : مَن قَرَأَ القُرآنَ فِي المُصحَفِ، مُتِّعَ بِبَصَرِهِ، وخُفِّفَ عَن والِدَيهِ وإن كانا كافِرَينِ.[٢]

٤٩٢. رسول الله ﷺ : مَن قَرَأَ القُرآنَ نَظَراً مُتِّعَ بِبَصَرِهِ.[٣]

٣ / ٥ ـ ١٦

النَّظَرُ إلَى المَرأَةِ الحَسناءِ وَالخُضرَةِ

٤٩٣. رسول الله ﷺ : النَّظَرُ إلىٰ وَجهِ المَرأَةِ الحَسناءِ، وَالخُضرَةِ يَزيدانِ فِي البَصَرِ.[٤]

٤٩٤. الإمام الكاظم عليه السلام : ثَلاثَةٌ يُجلينَ البَصَرَ: النَّظَرُ إلَى الخُضرَةِ، وَالنَّظَرُ إلَى الماءِ الجاري، وَالنَّظَرُ إلَى الوَجهِ الحَسَنِ.[٥]

٤٩٥. الإمام الصادق عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: فَكِّر في لَونِ السَّماءِ وما فيهِ مِن صَوابِ التَّدبيرِ؛ فَإِنَّ هٰذَا اللَّونَ أشَدُّ الأَلوانِ مُوافَقَةً لِلبَصَرِ وتَقوِيَةً، حَتّىٰ أنَّ مِن صِفاتِ الأَطِبّاءِ لِمَن أصابَهُ شَيءٌ أضَرَّ بِبَصَرِهِ إدمانَ النَّظَرِ إلَى الخُضرَةِ وما

---

١. كنز العمّال، ج ١، ص ٥٣٦، ح ٢٤٠٦ نقلاً عن أبي الشيخ عن ابن عبّاس.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٦١٣، ح ١؛ ثواب الأعمال، ص ١٢٨، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٩٢، ص ١٩٦، ح ٤.

٣. كنز العمّال، ج ١، ص ٥٣٦، ح ٢٤٠٧ نقلاً عن ابن النجّار عن أنس.

٤. حلية الأولياء، ج ٣، ص ٢٠١ عن ابن أبي فديك عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عن جابر؛ كنز العمّال، ج ١٦، ص ٢٧٣، ح ٤٤٤٢١ وفيه «النظر إلى المرأة ...».

٥. الخصال، ص ٩٢، ح ٣٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٦١، ح ٢٥٩٦ كلاهما عن إبراهيم بن عبدالحميد؛ تحف العقول، ص ٤٠٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٤، ح ١ وراجع: كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥١، ح ٢٨٣١٢.

قَرُبَ مِنها إلَى السَّوادِ، وقَد وَصَفَ الحَذّاقُ مِنهُم لِمَن كَلَّ بَصَرُهُ الاِطِّلاعَ في إجّانَةٍ[1] خَضراءَ مَملُوَّةٍ ماءً.[2]

٣ / ٥ ـ ١٧
صَلاةُ اللَّيلِ

٤٩٦. **الإمام الصادق عليه السلام**: صَلاةُ اللَّيلِ تُحَسِّنُ الوَجهَ، وتُذهِبُ الهَمَّ، وتَجلُو البَصَرَ.[3]

٣ / ٥ ـ ١٨
آيَةُ الكُرسِيِّ

٤٩٧. **الإمام عليّ عليه السلام**: إذَا اشتَكىٰ أحَدُكُم عَينَيهِ فَليَقرَأ آيَةَ الكُرسِيِّ، وَليُضمِر في نَفسِهِ أنَّها تَبرَأُ؛ فَإِنَّهُ يُعافىٰ إن شاءَ اللهُ.[4]

راجع: ص ٥٨١، ح ١٧٥٧.

٣ / ٦
فَوائِدُ البُكاءِ لِلأَطفالِ

٤٩٨. **الإمام الصادق عليه السلام** ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: اِعرِف يا مُفَضَّلُ، ما لِلأَطفالِ فِي البُكاءِ مِنَ المَنفَعَةِ؟ وَاعلَم أنَّ في أدمِغَةِ الأَطفالِ رُطوبَةً إن بَقِيَت فيها أحدَثَت عَلَيهِم

---

١. الإجّانة: إناء يُغسل فيه الثياب (المصباح المنير، ص ٦).

٢. بحار الأنوار، ج ٣، ص ١١١ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٣. تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ١٢٢، ح ٤٦١؛ ثواب الأعمال، ص ٦٤، ح ٨ مع زيادة وكلاهما عن معاوية بن عمّار الدُّهني؛ بحار الأنوار، ج ٨٧، ص ١٥٣، ح ٣١.

٤. الخصال، ص ٦١٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠٦؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٢٠٥، ح ٢٥٢٨؛ بحار الأنوار، ج ٩٢، ص ٢٦٢، ح ٤.

أحداثاً جَليلَةً وعِلَلاً عَظيمَةً مِن ذَهابِ البَصَرِ وغَيرِهِ! فَالبُكاءُ يُسيلُ تِلكَ الرُّطوبَةَ مِن رُؤوسِهِم فَيُعَقِّبُهُم ذٰلِكَ الصِّحَّةَ في أبدانِهِم وَالسَّلامَةَ في أبصارِهِم، أفَلَيسَ قَد جازَ أن يَكونَ الطِّفلُ يَنتَفِعُ بِالبُكاءِ ووالِداهُ لا يَعرِفانِ ذٰلِكَ؟ فَهُما دائِبانِ لِيُسكِتاهُ ويَتَوَخَّيانِ فِي الأُمورِ مَرضاتَهُ لِئَلّا يَبكِيَ، وهُما لا يَعلَمانِ أنَّ البُكاءَ أصلَحُ لَهُ وأجمَلُ عاقِبَةً.[1]

---

١. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٦٥ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

الفصل الرابع

الأُذُن

٤ / ١

الإشارة إلى ما فيه من الحكمة

٤٩٩. الإمام عليّ عليه السلام: إِعجَبوا لِهٰذَا الإِنسانِ؛ يَنظُرُ بِشَحمٍ، ويَتَكَلَّمُ بِلَحمٍ، ويَسمَعُ بِعَظمٍ، [و][١] يَتَنَفَّسُ مِن خَرمٍ![٢]

٥٠٠. الإمام الصادق عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: فَكِّر يا مُفَضَّلُ... لِمَ صارَ داخِلُ الأُذُنِ مُلتَوِياً كَهَيئَةِ الكَوكَبِ[٣]؟ إلّا لِيَطَّرِدَ[٤] فيهِ الصَّوتُ، حَتّىٰ يَنتَهِيَ إلَى السَّمعِ، ولِيَتَكَسَّرَ حُمَّةُ الرّيحِ[٥] فَلا يُنكَأُ[٦] فِي السَّمعِ.[٧]

---

١. سقطت الواو من الطبعة المعتمدة، وأثبتناها من الطبعات الأُخرىٰ.

٢. نهج البلاغة: الحكمة ٨، عيون الحكم والمواعظ، ص ٨٨، ح ٢٠٩٨؛ بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٠٧، ح ١٥.

٣. الكوكب: المَحبِس ـ كمجلس ـ (تاج العروس، ج ٢، ص ٣٧٩). وفي بعض النسخ: «اللَّولَب» بدل «الكوكب»، وهو الأقرب.

٤. اطّرد الأمرُ: تبعَ بعضُه بعضاً وجرى (القاموس المحيط، ج ١، ص ٣١٠).

٥. حُمَّةُ الحَرّ: مُعظمه (الصحاح، ج ٥، ص ١٩٠٦).

٦. يقال: نكيت في العدوّ: إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك. وقد يُهمز لغة فيه (النهاية، ج ٥، ص ١١٧). والمراد: فلا يؤثّر فيه.

٧. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٧٤ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٤ / ٢
حِكمَةُ السّائِلِ الموجودِ فِي الاُذُنِ

٥٠١. رسول الله ﷺ: إنَّ اللهَ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ... جَعَلَ المَرارَةَ فِي الاُذُنَينِ حِجاباً مِنَ الدِّماغِ، فَلَيسَ مِن دابَّةٍ تَقَعُ فيهِ إلّا التَمَسَتِ الخُروجَ؛ ولَولا ذٰلِكَ لَوَصَلَت إلَى الدِّماغِ.[1]

٥٠٢. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ اللهَ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ... جَعَلَ الاُذُنَينِ مُرَّتَينِ؛ ولَولا ذٰلِكَ لَهَجَمَتِ الدَّوابُّ وأكَلَت دِماغَهُ.[2]

٥٠٣. عنه عليه السلام: إنَّ اللهَ... جَعَلَ المَرارَةَ فِي الاُذُنَينِ مَنّاً[3] مِنهُ عَلَى ابنِ آدَمَ؛ ولَولا ذٰلِكَ لَقَحَمَتِ الدَّوابُّ فَأَكَلَت دِماغَهُ.[4]

٥٠٤. عنه عليه السلام: إنَّ اللهَ عز وجل جَعَلَ الاُذُنَينِ مُرَّتَينِ لِئَلّا يَدخُلَهُما شَيءٌ إلّا ماتَ؛ ولَولا ذٰلِكَ لَقَتَلَ ابنَ آدَمَ الهَوامُّ[5].[6]

٤ / ٣
الوِقايَةُ مِن بَعضِ أمراضِ الاُذُنِ

٥٠٥. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ ألّا يَشتَكِيَ اُذُنَهُ، فَليَجعَل فيها عِندَ النَّومِ قُطنَةً.[7]

---

١. علل الشرائع، ص ٩٢، ح ٦ و ص ٨٨، ح ٤، الاحتجاج، ج ٢، ص ٢٦٦، ح ٢٣٦، كلّها عن ابن أبي ليلى عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٨٦، ح ٣.

٢. علل الشرائع، ص ٨٧، ح ٢ عن ابن شبرمة، بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٩١، ح ١١.

٣. مَنّ عليه مَنّاً: أنْعَمَ (الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٠٧).

٤. الأمالي للطوسي، ص ٦٤٦، ح ١٣٣٨ عن ابن شبرمة، بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٢١٢، ح ١٣.

٥. الهَوامّ: الحشرات (المصباح المنير، ص ٦٤١).

٦. علل الشرائع، ص ٨٦، ح ١، بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣١٤، ح ٢٠.

٧. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٧، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٤ وفيه «يؤلمه» بدل «يشتكي».

٤ / ٤
ما ينفع لعلاج بعض أمراض الأذن

٥٠٦. رسول الله ﷺ: السَّدابُ[١] جَيِّدٌ لِوَجَعِ الأُذُنِ.[٢]

٥٠٧. طبّ الأئمّة عن إبراهيم بن محمّد المتطبّب: شَكا رَجُلٌ مِنَ الأَولِياءِ إلىٰ بَعضِهِم عليهم السلام وَجَعَ الأُذُنِ وأَنَّهُ يَسيلُ مِنهُ القَيحُ وَالدَّمُ.

قالَ لَهُ: خُذ جُبناً عَتيقاً أعتَقَ ما تَقدِرُ عَلَيهِ، فَدُقَّهُ دَقّاً جَيِّداً ناعِماً، ثُمَّ اخلِطهُ بِلَبَنِ امرَأَةٍ، وسَخِّنهُ بِنارٍ لَيِّنَةٍ، ثُمَّ صُبَّ مِنهُ قَطَراتٍ فِي الأُذُنِ الَّتي يَسيلُ مِنهَا الدَّمُ؛ فَإِنَّها تَبرَأُ بِإِذنِ اللهِ عزّ وجلّ.[٣]

٥٠٨. رسول الله ﷺ: نَفَقَةُ دِرهَمٍ فِي الخِضابِ أفضَلُ مِن نَفَقَةِ دِرهَمٍ في سَبيلِ اللهِ؛ إنَّ فيهِ أربَعَ عَشرَةَ خَصلَةً: يَطرُدُ الرّيحَ[٤] مِنَ الأُذُنَينِ....[٥]

---

١. مرّ معناه في ص ١٥٤.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ٢٠٨٩ عن ابن عبّاس؛ الكافي، ج ٦، ص ٣٦٨ ذيل ح ٢ وفيه «وروي أنّه جيّد لوجع الأُذن»؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩١، ح ١٣٢٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٤، ح ٢.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٧٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٦، ح ٩.

٤. الرِّيح: داء يعتري الإنسان، ومنه قوله عليه السلام: «الخِضابُ يطرُد الريحَ من الأُذُنين» (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٧٤٩).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٢، ح ١٢؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٣، ح ٢٨٥ وج ٤، ص ٣٦٩؛ الخصال، ص ٤٩٧، ح ١؛ ثواب الأعمال، ص ٣٨؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٨٢، ح ٥٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٧، ح ٢.

الفصل الخامس

جهاز التنفّس

١/٥

الإشارة إلى ما في الأنف من الحكمة

٥٠٩. رسول الله ﷺ: إنَّ اللهَ ـ تبارَكَ وتَعالىٰ ـ... جَعَلَ البُرودَةَ فِي المِنخَرَينِ؛ لِئَلّا تَدَعَ فِي الرَّأسِ شَيئاً إلّا أخرَجَتهُ.[١]

٥١٠. الإمام عليّ عليه السلام: اِعجَبوا لِهٰذَا الإِنسانِ؛ يَنظُرُ بِشَحمٍ، ويَتَكَلَّمُ بِلَحمٍ، ويَسمَعُ بِعَظمٍ، [و][٢] يَتَنَفَّسُ مِن خَرمٍ[٣]![٤]

٥١١. الإمام الصادق عليه السلام: جُعِلَ ثَقبُ الأَنفِ في أسفَلِهِ؛ لِتَنزِلَ مِنهُ الأَدواءُ المُنحَدِرَةُ مِنَ الدِّماغِ، ويَصعَدَ فيهِ الأَرايِيحُ[٥] إلَى المَشامِّ، ولَو كانَ عَلىٰ أعلاهُ لَما اُنزِلَ داءٌ

---

١. علل الشرائع، ص ٩٢، ح ٦، عن ابن أبي ليلىٰ، عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٨٦، ح ٣.

٢. سقطت الواو من الطبعة المعتمدة، وأثبتناها من الطبعات الأُخرىٰ.

٣. الخَرْم: الثَّقْب والشَّقّ (النهاية، ج ٢، ص ٢٧).

٤. نهج البلاغة، الحكمة ٨؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٨٨، ح ٢٠٩٨؛ بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٠٧، ح ١٥.

٥. كذا في المصدر، وفي علل الشرائع: «الروائح» وهو جمع الرائحة.

ولا وَجَدَ رائِحَةً.[١]

٥١٢. عنه عليه السلام: إنَّ اللهَ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ... جَعَلَ الماءَ فِي المِنخَرَينِ؛ لِيَصعَدَ مِنهُ النَّفَسُ ويَنزِلَ، ويَجِدَ مِنهُ الرّيحَ الطَّيِّبَةَ مِنَ الخَبيثَةِ.[٢]

٥١٣. عنه عليه السلام: إنَّ اللهَ عز وجل... جَعَلَ الأَنفَ بارِداً سائِلاً؛ لِئَلّا يَدَعَ فِي الرَّأسِ داءً إلّا أخرَجَهُ، ولَولا ذٰلِكَ لَثَقُلَ الدِّماغُ وتَدَوَّدَ.[٣]

٢ / ٥
الإشارَةُ إلىٰ ما فِي الحَنجَرَةِ مِنَ الحِكمَةِ

٥١٤. الإمام الصادق عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: أطِلِ الفِكرَ ـ يا مُفَضَّلُ ـ فِي الصَّوتِ وَالكَلامِ وتَهيِئَةِ آلاتِهِ فِي الإِنسانِ؛ فَالحَنجَرَةُ كَالأُنبوبَةِ لِخُروجِ الصَّوتِ، وَاللِّسانُ وَالشَّفَتانِ وَالأَسنانُ لِصِياغَةِ الحُروفِ وَالنَّغَمِ، ألا تَرىٰ أنَّ مَن سَقَطَت أسنانُهُ لَم يُقِمِ السّينَ، ومَن سَقَطَت شَفَتُهُ لَم يُصَحِّحِ الفاءَ، ومَن ثَقُلَ لِسانُهُ لَم يُفصِحِ الرّاءَ؟ وأشبَهُ شَيءٍ بِذٰلِكَ المِزمارُ الأَعظَمُ؛ فَالحَنجَرَةُ يُشبِهُ قَصَبَةَ المِزمارِ، وَالرِّئَةُ يُشبِهُ الزِّقَّ[٤] الَّذي يُنفَخُ فيهِ، لِتَدخُلَ الرّيحُ، وَالعَضَلاتُ الَّتي تَقبِضُ عَلَى الرِّئَةِ لِيَخرُجَ الصَّوتُ كَالأَصابِعِ الَّتي تَقبِضُ عَلَى الزِّقِّ حَتّىٰ تَجرِيَ الرّيحُ فِي المِزمارِ،

---

١. الخصال، ص ٥١٣، ح ٣؛ علل الشرائع، ص ١٠٠، ح ١؛ المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦٠، كلّها عن الربيع صاحب المنصور؛ بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٢٠٦، ح ٩ وج ٦١، ص ٣٠٩، ح ١٧.

٢. علل الشرائع، ص ٨٧، ح ٢؛ الأمالي للطوسي، ص ٦٤٦، ح ١٣٣٨، وفيه «الرديّة» بدل «الخبيثة»، وكلاهما عن ابن شبرمة؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٩١، ح ١١.

٣. علل الشرائع، ص ٨٦، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٩١، ح ١٠.

٤. الزِّقّ: السِّقاء، أو جلد يُجزّ ولا ينتف، للشراب وغيره (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٢٤١).

وَالشَّفَتانِ وَالأَسنانُ الَّتي تَصوغُ الصَّوتَ حُروفاً ونغماً كَالأَصابِعِ الَّتي يَختَلِفُ في فَمِ المِزمارِ فَتَصوغُ صَفيرَهُ ألحاناً. غيرَ أنَّهُ وإن كانَ مَخرَجُ الصَّوتِ يُشبِهُ المِزمارَ بِالدَّلالَةِ وَالتَّعريفِ، فَإِنَّ المِزمارَ بِالحَقيقَةِ هُوَ المُشَبَّهُ بِمَخرَجِ الصَّوتِ.

قَد أنبَأتُكَ بِما فِي الأَعضاءِ مِنَ الغِناءِ في صَنعَةِ الكَلامِ وإقامَةِ الحُروفِ، وفيها مَعَ الَّذي ذَكَرتُ لَكَ مَآرِبُ أُخرىٰ. فَالحَنجَرَةُ: لِيَسلُكَ فيها هٰذَا النَّسيمُ إلَى الرِّئَةِ فَتُرَوِّحَ عَلَى الفُؤادِ بِالنَّفَسِ الدّائِمِ المُتَتابِعِ الَّذي لَوِ احتَبَسَ شَيئاً يَسيراً لَهَلَكَ الإِنسانُ، وبِاللِّسانِ تُذاقُ الطُّعومُ فَيُمَيِّزُ بَينَها ويُعرَفُ كُلُّ واحِدٍ مِنها: حُلوُها مِن مُرِّها، وحامِضُها مِن مُزِّها[1]، ومالِحُها مِن عَذبِها، وطَيِّبُها مِن خَبيثِها، وفيهِ مَعَ ذٰلِكَ مَعونَةٌ عَلىٰ إساغَةِ الطَّعامِ وَالشَّرابِ.

وَالأَسنانُ تَمضَغُ الطَّعامَ؛ حَتّىٰ يَلينَ[2] ويَسهُلَ إساغَتُهُ، وهِيَ مَعَ ذٰلِكَ كَالسَّنَدِ لِلشَّفَتَينِ تُمسِكُهُما وتَدعَمُهُما مِن داخِلِ الفَمِ. وَاعتَبِر ذٰلِكَ بِأَنَّكَ تَرىٰ مَن سَقَطَت أسنانُهُ مُستَرخِيَ الشَّفَةِ ومُضطَرِبَها.

وبِالشَّفَتَينِ يُتَرَشَّفُ الشَّرابُ؛ حَتّىٰ يَكونَ الَّذي يَصِلُ إلَى الجَوفِ مِنهُ بِقَصدٍ وقَدرٍ، لا يَثِجُّ[3] ثَجّاً فَيَغَصَّ بِهِ الشّارِبُ، أو يُنكَأُ[4] فِي الجَوفِ. ثُمَّ هُما بَعدَ ذٰلِكَ كَالبابِ المُطبَقِ عَلَى الفَمِ يَفتَحُهُمَا الإِنسانُ إذا شاءَ ويُطبِقُهُما إذا شاءَ.

فَفيما وَصَفنا مِن هٰذا بَيانُ أنَّ كُلَّ واحِدٍ مِن هٰذِهِ الأَعضاءِ يَتَصَرَّفُ ويَنقَسِمُ

---

١. المُزّ: بين الحلو والحامض (الصحاح، ج ٣، ص ٨٩٦).

٢. في بحار الأنوار: «تلين»، والصواب ما أثبتناه.

٣. ثَجَّ: سالَ، والثَّجّ: السَّيَلان (القاموس المحيط، ج ١، ص ١٨١).

٤. أنكىٰ: أي أوجع وأضرّ. ونكيتُ في العدوّ نكايةً: إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل. وقد يُهمَز فيقال: نَكَأت نَكأً (مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٨٣٤).

إلىٰ وُجوهٍ مِنَ المَنافِعِ كَما تَتَصَرَّفُ الأَداةُ الواحِدَةُ في أعمالٍ شَتّىٰ، وذٰلِكَ كَالفَأسِ يُستَعمَلُ فِي النِّجارَةِ وَالحَفرِ وغَيرِهِما مِنَ الأَعمالِ....

يا مُفَضَّلُ... مَن جَعَلَ فِي الحَلقِ مَنفَذَينِ: أحَدُهُما لِمَخرَجِ الصَّوتِ؛ وهُوَ الحُلقومُ[1] المُتَّصِلُ بِالرِّئَةِ، وَالآخَرُ مَنفَذُ الغِذاءِ؛ وهُوَ المَريءُ المُتَّصِلُ بِالمَعِدَةِ الموصِلُ الغِذاءَ إلَيها، وجَعَلَ عَلَى الحُلقومِ طَبَقاً يَمنَعُ الطَّعامَ أن يَصِلَ إلَى الرِّئَةِ فَيَقتُلَ؟

من جَعَلَ الرِّئَةَ مُرَوِّحَةَ الفُؤادِ لا تَفتُرُ ولا تُخِلُّ؛ لِكَيلا تَتَحَيَّزَ[2] الحَرارَةُ فِي الفُؤادِ فَتُؤَدِّيَ إلَى التَّلَفِ؟[3]

٣/٥

الإشارَةُ إلىٰ ما فِي الرِّئَةِ مِنَ الحِكمَةِ

٥١٥. الإمام الصادق عليه السلام ـ لِلطَّبيبِ الهِندِيِّ ـ: كانَ القَلبُ كَحَبِّ الصَّنَوبَرِ؛ لِأَنَّهُ مُنَكَّسٌ، فَجُعِلَ رَأسُهُ دَقيقاً لِيَدخُلَ فِي الرِّئَةِ فَتُرَوِّحَ[4] عَنهُ بِبَردِها، لِئَلّا يَشيطَ[5] الدِّماغُ بِحَرِّهِ.

وجُعِلَتِ الرِّئَةُ قِطعَتَينِ؛ لِيَدخُلَ بَينَ مَضاغِطِها[6] فَيُتَرَوَّحَ عَنهُ بِحَرَكَتِها.[7]

---

١. الحُلقوم: هو الحَلْق، وقيل: بعد الفم وهو موضع النَّفَس، وفيه شُعب تتشعّب منه، وهو مجرى الطعام والشراب (المصباح المنير، ص ١٤٦).

٢. يَحُوز: يجمع ويسوق (النهاية، ج ١، ص ٤٥٩).

٣. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٧١ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٤. الرَّواح والراحة: من الاستراحة. وقد أراحني وروّح عنّي فاسترحت (لسان العرب، ج ٢، ص ٤٦١).

٥. شَاطَ يَشِيطُ: احترق، وفلانٌ: هَلَكَ (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٣٧٠).

٦. قوله: «ليدخل» أي القلب «بين مضاغطها» أي بين قطعتي الرئة (بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣١١).

٧. الخصال، ص ٥١٤، ح ٣؛ علل الشرائع، ص ١٠٠، ح ١؛ المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦١ كلّها عن الربيع صاحب المنصور؛ بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٢٠٧، ح ٩.

٥١٦. عنه عليه السلام: العَقلُ مِنَ القَلبِ، وَالحُزنُ مِنَ الكَبِدِ، وَالنَّفَسُ مِنَ الرِّئَةِ.[1]

٤ / ٥
الوِقايَةُ مِن بَعضِ أمراضِ الأَنفِ وَالحَنجَرَةِ

٥١٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا تَوَضَّأَ أحَدُكُم فَليَجعَل في أنفِهِ ماءً، ثُمَّ لِيَنتَثِر.[2][3]

٥١٨. عنه صلى الله عليه وآله: إذَا استَيقَظَ أحَدُكُم مِن مَنامِهِ فَليَستَنثِر ثَلاثَ مَرّاتٍ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَبيتُ عَلىٰ خَياشيمِهِ.[4][5]

٥١٩. الإمام عليّ عليه السلام: المَضمَضَةُ وَالِاستِنشاقُ سُنَّةٌ، وطَهورٌ لِلفَمِ وَالأَنفِ، وَالسُّعوطُ[6] مَصَحَّةٌ لِلرَّأسِ، وتَنقِيَةٌ لِلبَدَنِ، وسائِرِ أوجاعِ الرَّأسِ.[7]

٥٢٠. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ ألّا يَسقُطَ أُذناهُ[8] ولا لَهاتُهُ[9]، فَلا يَأكُل حُلواً

---

١. كفاية الأثر، ص ٢٥٤ عن محمّد بن مسلم، بحار الأنوار، ج ٤٧، ص ١٥، ح ١٢.

٢. نَثَر: امتَخَط، واستَنْثَر: استَنْشَقَ الماء ثمّ استخرج ما في الأنف فيَنثِرُهُ (النهاية، ج ٥، ص ١٥).

٣. صحيح مسلم، ج ١، ص ٢١٢، ح ٢٠، سنن أبي داوود، ج ١، ص ٣٥، ح ١٤٠، سنن النسائي، ج ١، ص ٦٦، الموطّأ، ج ١، ص ١٩، ح ٢ كلّها عن أبي هريرة، كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٠٣، ح ٢٦١١٤.

٤. الخَيْشُوم: أقصى الأنف، ومنهم من يُطلقه على الأنف (المصباح المنير، ص ١٧٠).

٥. صحيح مسلم، ج ١، ص ٢١٣، ح ٢٣، صحيح البخاري، ج ٣، ص ١١٩٩، ح ٣١٢١ وفيه «فتوضّأ» بعد «منامه»، سنن النسائي، ج ١، ص ٦٧، السنن الكبرى، ج ١، ص ٨٢، ح ٢٢٦ كلّها عن أبي هريرة، كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٠٣، ح ٢٦١١١.

٦. السَّعوط ـ مثال رسول ـ: دواء يصبّ في الأنف. والسُّعوط ـ مثال قعود ـ: مصدرٌ (المصباح المنير، ص ٢٧٧).

٧. الخصال، ص ٦١١، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول، ص ١٠١ وفيه «شفاء» بدل «تنقية»، بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٩٠، ح ١.

٨. في المصدر: «أدناه»، والتصويب من بحار الأنوار وبعض نسخ المصدر.

٩. قال العلامة المجلسي رحمه الله: في القاموس: اللَّهاة: اللحمة المشرفة على الحلق. انتهى. وسقوطها استرخاؤها

إلّا تَغرغَرَ بِخَلٍّ.[١]

٥/٥
ما ينفع لعلاج بعض أمراض الأنف والحنجرة

٥٢١. رسول الله ﷺ: إنَّ اللهَ ﷻ أوحىٰ إلىٰ موسَى بنَ عِمرانَ أنِ ابدَأ بِالمِلحِ وَاختِم بِالمِلحِ؛ فَإِنَّ فِي المِلحِ دَواءً مِن سَبعين داءً، أهوَنُها الجُنونُ، وَالجُذامُ، وَالبَرَصُ، ووَجَعُ الحَلقِ وَالأَضراسِ، ووَجَعُ البَطنِ.[٢]

٥٢٢. المستدرك عن جابر: جاءَتِ امرَأَةٌ إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَقالَت: يا رَسولَ اللهِ، إنَّ ابني هٰذا بِهِ العُذرَةُ.[٣]

قالَ: لا تُحرِقنَ حُلوقَ أولادِكُنَّ، عَلَيكُنَّ بِقِسطٍ[٤] هِندِيٍّ ووَرسٍ،[٥] فَأَسعِطنَهُ إيّاهُ.[٦]

٥٢٣. المستدرك عن جابر: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلىٰ عائِشَةَ وعِندَها امرَأَةٌ مَعَها صَبِيٌّ لَها يَسيلُ مِنخَراهُ دَماً.

فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: ما شَأنُ هٰذا؟

قالوا: بِهِ العُذرَةُ.

⇐ وتدلّيها للورم العارض لها. وقيل: المراد بالأُذنين هنا اللوزتان الشبيهتان بالنوز في طرفي الحلق (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٥١).

١. طبّ الإمام الرضا ؑ، ص ٤٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٥ وفيه «... حتى يتغرغر بعده بخلّ».

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٤٢٥، ح ٢٤٩٠ عن الإمام الصادق ؑ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٩٨، ح ٢١.

٣. العُذْرَة: وَجَع في الحلق، وقيل: قُرْحَة تخرج في الخَرْم الذي بين الأنف والحَلْق (النهاية، ج ٣، ص ١٩٨).

٤. القِسْط: عود هنديّ وعربيّ، مدرّ نافع (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٣٧٩).

٥. الوَرْس: نبت أصفر يكون في اليمن (لسان العرب: ج ٦ ص ٢٥٤).

٦. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٥٠، ح ٨٢٣٩؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٥، ح ٢٨١٩٢.

قالَ: وَيلَكُنَّ! لا تَقتُلنَ أولادَكُنَّ. أيَّةُ امرأَةٍ يَأتي وَلَدَها العُذرَةُ فَلتَأخُذ قِسطاً هِندِيّاً فَلتَحُكَّهُ بِالماءِ، ثُمَّ تُسعِطُهُ إيّاهُ.

ثُمَّ أمَرَ عائِشَةَ فَفَعَلَتهُ بِالصَّبِيِّ فَبَرِئَ.[١]

٥٢٤. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالمَرزَنجوشِ[٢] فَشُمّوهُ؛ فَإِنَّهُ جَيِّدٌ لِلخُشامِ[٣].[٤]

٥٢٥. الإمام الصادق عليه السلام: ما وَجَدنا لِوَجَعِ الحَلقِ مِثلَ حَسوِ[٥] اللَّبَنِ.[٦]

راجع: ص ٦١٠، ح ١٨٤٢ و ١٨٤٣.

٥ / ٦

فوائد الزكام

٥٢٦. رسول الله ﷺ: الزُّكامُ جُندٌ مِن جُنودِ اللهِ عزّ وجلّ، يَبعَثُهُ اللهُ عزّ وجلّ عَلَى الدّاءِ فَيُزيلُهُ.[٧]

٥٢٧. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ لا يَتَداوىٰ مِنَ الزُّكامِ، ويَقولُ: «ما مِن

---

١. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٥٠، ح ٨٢٤١، تاريخ دمشق، ج ٥، ص ١٥٢، ح ١٢٢١، مسند ابن حنبل، ج ٥، ص ٥٣، ح ١٤٣٩٢، المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٤٢٥، ح ٢ وفيهما بزيادة «سبع مرّات» بعد «بالماء» وكلاهما نحوه، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٥، ح ٢٨١٩١ وح ٢٨١٩٣.

٢. المَرزَنجوش: نبات عطريّ، طويل الأغصان، صغير الأوراق، ذو أزهار بيضاء تميل إلى الحُمرة. له استعمالات طبيّة، ويقال له آذان الفأر (مترجم عن: فرهنگ صبا، ص ٩٨١).

٣. الأخشَم: الذي لا يجد ريح الشيء، وهو الخُشام (النهاية، ج ٢، ص ٣٥). وقيل: الأخشم الذي أنتَنَت ريح خَيشومه أخذاً من خَشِمَ اللحمُ: إذا تغيّرت رائحته (المصباح المنير، ص ١٧٠).

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٧، ح ٢٢٥ عن أنس، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٤٧، ح ١؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٧٣، ح ١٧٣٤٥ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم في الطبّ عن أنس.

٥. حَسا زيدٌ المرقَ: شَرِبه شيئاً بعد شيء. واسم ما يُحتَسىٰ: الحَسِيّة والحَسا والحَساء والحَسْوُ والحُسْوَ (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٣١٧).

٦. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٩ عن الحلبي، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٢، ح ٤.

٧. الكافي، ج ٨، ص ٣٨٢، ح ٥٧٨ عن هشام بن سالم عن الإمام الصادق عليه السلام، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٢١٠، ح ٢٥٣٢ وفيه «فينزله إنزالاً» بدل «فيزيله»، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٤، ح ٥.

أحَدٍ إلّا وبِهِ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ، فَإِذا أصابَهُ الزُّكامُ قَمَعَهُ».[١]

راجع: ص ٢٩٠ (دور الزكام والعطاس في الوقاية من الأمراض الجلديّة).
ص ٢٩٨ (دور الزكام في الوقاية من الجذام).

٥ / ٧

ما يَقي مِنَ الزُّكامِ

٥٢٨. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ دَفعَ الزُّكامِ فِي الشِّتاءِ أجمَعَ، فَليَأكُل كُلَّ يومٍ ثَلاثَ لُقَمِ شَهدٍ[٢]...

وَليَشُمَّ النَّرجِسَ[٣]؛ فَإِنَّهُ يَأمَنُ الزُّكامَ[٤]، وكَذٰلِكَ الحَبَّةُ السَّوداءُ.

وإذا جاءَ الزُّكامُ فِي الصَّيفِ، فَليَأكُل كُلَّ يَومٍ خِيارَةً واحِدَةً، وَليَحذَرِ الجُلوسَ فِي الشَّمسِ.[٥]

٥ / ٨

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ الزُّكامِ

٥٢٩. الإمام الصادق عليه السلام: تَأخُذُ دُهنَ بَنَفسَجٍ في قُطنَةٍ فَاحتَمِلهُ في سِفلَتِكَ عِندَ مَنامِكَ؛ فَإِنَّهُ نافِعٌ لِلزُّكامِ إن شاءَ اللهُ تَعالىٰ.[٦]

---

١. الكافي، ج ٨، ص ٣٨٢، ح ٥٧٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٥، ح ٨.

٢. الشَّهْد: العَسَل في شمعها (المصباح المنير، ص ٣٢٤).

٣. النَّرجِس: نبتٌ من الرياحين، ومنه أنواع تُزرع لجمال زهرها وطيب رائحته، وزهرته تُشبَّه بها الأعيُن (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٩١٢).

٤. في بحار الأنوار: «ولا يؤخِّر شمّ النرجس، فإنّه يمنع الزكام في مدّة أيّام الشتاء».

٥. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٧ وص ٣٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٤.

٦. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٢١٠، ح ٢٥٣٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٤، ح ٤.

٥٣٠. طبّ الأئمّة عن إبراهيم بن أبي يحيى عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال : شَكَوتُ إلَيهِ الزُّكامَ، فَقالَ:

صُنعٌ مِن صُنعِ اللهِ، [و][1]جُندٌ مِن جُنودِ اللهِ، بَعَثَهُ اللهُ إلىٰ عِلَّةٍ فـي بَـدَنِكَ لِيَقلَعَها، فَإِذا قَلَعَها فَعَلَيكَ بِوَزنِ دانِقِ شونيزٍ[2] ونِصفِ دانِـقِ كُـندُسٍ[3]، يُـدَقُّ ويُنفَخُ فِي الأَنفِ، فَإِنَّهُ يَذهَبُ بِالزُّكامِ، وإن أمكَنَكَ ألّا تُعالِجَهُ بِشَيءٍ فَافعَل، فَإِنَّ فيهِ مَنافِعَ كَثيرَةً.[4]

٩ / ٥

فَوائِدُ العَطسَةِ

٥٣١. رسول الله صلى الله عليه وآله : العُطاسُ لِلمَريضِ دَليلُ العافِيَةِ، وراحَةٌ لِلبَدَنِ.[5]

٥٣٢. الإمام الصادق عليه السلام : كَثرَةُ العُطاسِ يَأمَنُ صاحِبَهُ مِن خَمسَةِ أشياءَ:

أوَّلُها: الجُذامُ.

وَالثّاني: الرّيحُ الخَبيثَةُ الَّتي تَنزِلُ فِي الرَّأسِ وَالوَجهِ.

وَالثّالِثُ: يَأمَنُ نُزولَ الماءِ فِي العَينِ.

وَالرّابِعُ: يَأمَنُ مِن شِدَّةِ[6] الخَياشيمِ.

---

١. ما بين المعقوفين أثبتناه من بحار الأنوار.

٢. الشُّونيز: نوع من الحبوب، ويقال: هو الحبّة السوداء (المصباح المنير، ص ٣٢٣).

٣. الكُندُس: عروق نباتٍ، داخله أصفر وخارجه أسود، مقيّئ مُسهل جلّاء للبَهَق، وإذا سُحق ونفخ في الأنف عطس وأنار البصر الكليل وأزال العَشا (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٤٥).

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٤، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٣، ح ١.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٦٥٦، ح ١٩ عن مسعدة بن صدقة عن الإمام الصادق عليه السلام، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٦٦، ح ٢٤١٢، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٥٢، ح ١.

٦. كذا في المصدر، وفي بحار الأنوار: «سُدَّة»، والسُّدّة: داء يأخذ بالأنف يمنع تنسّم الريح، وكذلك السُّداد (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٨٣٠).

وَالخامِسُ: يَأمَنُ مِن خُروجِ الشَّعرِ فِي العَينِ.[١]

٥٣٣. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: اِعلَم أنَّ عِلَّةَ العُطاسِ، هِيَ أنَّ اللهَ ـ تبارَكَ وتَعالىٰ ـ إذا أنعَمَ عَلىٰ عَبدٍ بِنِعمَةٍ فَنَسِيَ أن يَشكُرَ عَلَيها، سَلَّطَ عَلَيهِ ريحاً تَدورُ في بَدَنِهِ، فَتَخرُجُ[٢] مِن خَياشيمِهِ، فَيَحمَدُ اللهَ عَلىٰ تِلكَ العَطسَةِ، فَيَجعَلُ ذٰلِكَ الحَمدَ شُكراً لِتِلكَ النِّعمَةِ، وما عَطَسَ عاطِسٌ إلّا هُضِمَ لَهُ طعامُهُ.[٣]

٥٣٤. كمال الدين عن نسيم خادمة الإمام العسكري عليه السلام: قالَ لي صاحِبُ الزَّمانِ عليه السلام ـ وقَد دَخَلتُ عَلَيهِ بَعدَ مَولِدِهِ بِلَيلَةٍ فَعَطَستُ عِندَهُ ـ فَقالَ لي: يَرحَمُكِ اللهُ.

قالَت نَسيمُ: فَفَرِحتُ بِذٰلِكَ.

فَقالَ لي عليه السلام: ألا اُبَشِّرُكِ فِي العُطاسِ؟

فَقُلتُ: بَلىٰ، يا مَولايَ.

فَقالَ: هُوَ أمانٌ مِنَ المَوتِ ثَلاثَةَ أيّامٍ.[٤]

٥٣٥. الكافي: عن أحمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ عَن بَعضِ أصحابِهِ، رَواهُ عَن رَجُلٍ مِنَ العامَّةِ قالَ: كُنتُ اُجالِسُ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام؛ فَلا وَاللهِ، ما رَأَيتُ مَجلِساً أنبَلَ مِن مَجالِسِهِ.

قالَ: فَقالَ لي ذاتَ يَومٍ: مِن أينَ تَخرُجُ العَطسَةُ؟

فَقُلتُ: مِنَ الأَنفِ.

فَقالَ لي: أصَبتَ الخَطَأَ.

فَقُلتُ: جُعِلتُ فِداكَ! مِن أينَ تَخرُجُ؟

---

١. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٦٥، ح ٢٤٠٨ عن أبي بصير ، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٥٢، ح ١.

٢. في المصدر: «فيخرج»، والتصويب من بحار الأنوار.

٣. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٩١، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٥٥، ح ١٣.

٤. كمال الدين، ص ٤٣٠، ح ٥، الغيبة للطوسي، ص ٢٣٢، ح ٢٠٠، الخرائج والجرائح، ج ١، ص ٤٦٥، ح ١١ وفيهما «بعشر ليال» بدل «بليلة»، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٦٢، ح ٢٤٠٠ وفيه «تسنيم» بدل «نسيم»، بحار الأنوار، ج ٥١، ص ٥، ح ٧.

فَقالَ: مِن جَميعِ البَدَنِ، كَما أنَّ النُّطفَةَ تَخرُجُ مِن جَميعِ البَدَنِ ومَخرَجُها مِنَ الإحليلِ.

ثُمَّ قالَ: أما رَأيتَ الإنسانَ إذا عَطَسَ نُفِضَ أعضاؤُهُ؟ وصاحِبُ العَطسَةِ يَأمَنُ المَوتَ سَبعَةَ أيّامٍ.[١]

٥ / ١٠
ما يَضُرُّ مِنَ العَطسَةِ

٥٣٦. **الإمام الصادق** ﷺ: العُطاسُ يَنفَعُ فِي البَدَنِ كُلِّهِ ما لَم يَزِد عَلَى الثَّلاثِ، فَإِذا زادَ عَلَى الثَّلاثِ فَهُوَ داءٌ وسُقمٌ.[٢]

٥ / ١١
ما يَنفَعُ لِعِلاجِ كَثرَةِ العُطاسِ

٥٣٧. **مكارم الأخلاق عن أبي بصير عن الإمام الصادق** ﷺ: إن أحبَبتَ أن يَقِلَّ عُطاسُكَ، فَاستَعِط بِدُهنِ المَرزَنجوشِ.

قُلتُ: مِقدارُ كَم؟

قالَ: مِقدارُ دانِقٍ.

قالَ: فَفَعَلتُ ذٰلِكَ خَمسَةَ أيّامٍ فَذَهَبَ عَنّي.[٣]

٥ / ١٢
ما يَنفَعُ لِعِلاجِ السُّعالِ

٥٣٨. **الكافي عن محمد بن أُذينة**: شَكا رَجُلٌ إلىٰ أبي عَبدِاللهِ ﷺ السُّعالَ ـ وأنا

---

١. الكافي: ج ٢، ص ٦٥٧، ح ٢٣؛ بحار الأنوار: ج ٦٠، ص ٣٦٣، ح ٥٦.

٢. الكافي: ج ٢، ص ٦٥٦، ح ٢٠ عن حذيفة بن منصور.

٣. مكارم الأخلاق: ج ٢، ص ١٦٥، ح ٢٤٠٨؛ بحار الأنوار: ج ٧٦، ص ٥٢، ح ١.

حاضِرٌ ـ، فَقالَ لَهُ: خُذ في راحَتِك شَيئاً مِن كاشِمٍ[١] ومِثلَهُ من سُكَّرٍ، فَاستَفَّهُ[٢] يَوماً أو يَومَينِ.

قالَ ابنُ أُذَينَةَ: فَلَقيتُ الرَّجُلَ بَعدَ ذٰلِكَ.

فَقالَ: ما فَعَلتُهُ إلّا مَرَّةً واحِدَةً حَتّىٰ ذَهَبَ.[٣]

١٣/٥

ما يورِثُ السِّلَّ

٥٣٩. رسول الله ﷺ: مُشاشُ[٤] الطَّيرِ يورِثُ السِّلَّ.[٥]

٥٤٠. الإمام الصادق عليه السلام: أكلُ الحيتانِ[٦] يورِثُ السِّلَّ.[٧][٨]

٥٤١. الكافي عن سعد بن سعد: قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ عليه السلام[٩]: إنّا نَأكُلُ الأُشنانَ.[١٠]

---

١. الكاشِم: الأنجُذان الرومي. والأنجذان: نبات يقاوم السُّموم، جيّد لوجع المفاصل، جاذب مدرّ محدر للطَّمث (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٧١ وج ١، ص ٣٥٩).

٢. سَفِفتُ الدواء واستَفَفْته: إذا أخذته غير ملتوت. وكلّ دواء يؤخذ غير معجون فهو السَّفوف (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٨٥١).

٣. الكافي، ج ٨، ص ١٩٢، ح ٢٢٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٢، ح ٣.

٤. المُشاش: رؤوس العظام اللَّيِّنة التي يمكن مضغها (الصحاح، ج ٣، ص ١٠١٩).

٥. الثقات لابن حبّان، ج ٩، ص ١٧٠ عن عقبة بن عامر؛ سير أعلام النبلاء، ج ٩، ص ٩٥؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦٤، ح ٤٠٨٨٩ نقلاً عن ابن النجّار عن أبي الخير مرثد بن عبد الله نحوه.

٦. الحُوتُ: السَّمَكَة، والجمع: الحِيتان (الصحاح، ج ١، ص٢٤٧).

٧. يبدو أنّ القصد من الاستمرار في أكل السمك هو لبعض الأمزجة أو في بعض المناطق، إذ ورد النهي في كثير من الأحاديث عن الإدمان في أكل السمك، انظر: ص ٦٧٤. الهدف من إيراد مثل هذه الأحاديث البحوث العلميّة علىٰ أيّ حال.

٨. المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٨٦٥ عن هشام بن سالم؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٠، ح ١١٣٩ وفيه «لحم الحيتان»؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢٠٨، ح ٤٧.

٩. أي الإمام الرضا عليه السلام.

١٠. الأُشنان: شجر من الفصيلة الرَّمراميَّة ينبت في الأرض الرمليّة، يستعمل هو أو رمادُه في غسل الثياب ←

فَقالَ: كانَ أبُو الحَسَنِ عليه السلام إذا تَوَضَّأَ ضَمَّ شَفَتَيهِ.[١]

وفيهِ خِصالٌ تُكرَهُ: إنّه يورِثُ السِّلَّ، ويَذهَبُ بِماءِ الظَّهرِ، ويوهِي الرُّكبَتَينِ.[٢]

٥٤٢. الكافي عن سليمان الجعفري: مَرِضتُ حَتّىٰ ذَهَبَ لَحمي، فَدَخَلتُ عَلَى الرِّضا ـ صَلَواتُ اللهِ عَلَيهِ ـ، فَقالَ:

أيَسُرُّكَ أن يَعودَ إلَيكَ لَحمُكَ؟

قُلتُ: بَلىٰ.

قالَ: اِلزَمِ الحَمّامَ غِبّاً[٣]؛ فَإِنَّهُ يَعودُ إلَيكَ لَحمُكَ، وإيّاكَ أن تُدمِنَهُ؛ فَإِنَّ إدمانَهُ يورِثُ السِّلَّ.[٤]

٥٤٣. غريب الحديث: جاءَ فِي الحَديثِ: غُبارُ ذَيلِ المَرأَةِ الفاجِرَةِ يورِثُ السِّلَّ.[٥]

١٤ / ٥

ما يَقي مِنَ السِّلِّ

+٥٤٤. الإمام الباقر عليه السلام: لُبسُ الخُفِّ أمانٌ مِنَ السِّلِّ.[٦]

٥٤٥. الإمام الصادق عليه السلام: إدمانُ لُبسِ الخُفِّ أمانٌ مِنَ السِّلِّ.[٧]

↔ والأيدي (المعجم الوسيط، ج ١، ص ١٩).

١. أي كان عليه السلام إذا غسل يده وفمه بعد الطعام بالأُشنان ضمّ شفتيه لئلّا يدخل الفمَ شيء منه (مرآة العقول، ج ٢٢، ص ٢٢٦).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٨، ح ٢.

٣. الغِبّ: من أوراد الإبل أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً (النهاية، ج ٣، ص ٣٣٦).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٧، ح ٤؛ تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٧٧، ح ١١٦٢.

٥. غريب الحديث لابن قتيبة، ج ٢، ص ٣٥٩، ح ١٦.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٤٦٦، ح ٢ عن منيع.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٤٦٦، ح ٣ عن مبارك غلام العقرقوفي؛ الأمالي للطوسي، ص ٦٦٧، ح ١٣٩٦ عن الحسين عن أبيه وفيه «أدمنوا الخفّ فإنّه ...».

١٥/٥

ما ينفع لعلاج السّل

٥٤٦. طبّ الأئمّة عن أحمد بن بشارة: حَجَجتُ فَأَتَيتُ المَدينَةَ، فَدَخَلتُ مَسجِدَ الرَّسولِ ﷺ فَإِذا أبو إبراهيمَ ﷺ جالِسٌ في جَنبِ المِنبَرِ، فَدَنوتُ فَقَبَّلتُ رَأسَهُ ويَدَيهِ وسَلَّمتُ عَلَيهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلامَ، وقالَ:

كَيفَ أنتَ مِن عِلَّتِكَ؟

قُلتُ: شاكِياً بَعدُ. وكانَ بِيَ السِّلُّ.

فَقالَ: خُذ هٰذَا الدَّواءَ بِالمَدينَةِ قَبلَ أن تَخرُجَ إلَىٰ مَكَّةَ، فَإِنَّكَ تُوافيها[1] وقَد عوفيتَ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ.

فَأَخرَجتُ الدَّواةَ وَالكاغَذَ وأملىٰ عَلَينا:

يُؤخَذُ سُنبُلٌ، وقاقُلَّةٌ[2]، وزَعفَرانٌ، وعاقِرقِرحا[3]، وبَنجٌ[4]، وخَربَقٌ[5] أبيَضُ؛ أجزاءً بِالسَّوِيَّةِ، وإبرِفيونٌ[6] جُزءَينِ، يُدَقُّ ويُنخَلُ بِحَريرَةٍ، ويُعجَنُ بِعَسَلٍ

---

١. في المصدر: «تعافىٰ فيها» والتصويب من بحار الأنوار.

٢. القاقُلّى: نبات حولي برّي كثير في رمال الساحل (الملحق بلسان العرب، ج ٣، ص ٣).

٣. عاقرقرحا: نبات عشبي طبّي سنوي من فصيلة المركّبات تعلو ساقه نحو ٣٠ـ٦٠سم، أوراقه كبيرة كثيرة التقريض والتشريم. نصلها خملي البشرة. أزهاره صغيرة، ثماره مجنّحة الغلاف، دهنيّة المادّة (جامع الشفاء، ص ٣٤٩).

٤. البَنْج: جنس نباتات طبّية مخدّرة من الفصيلة الباذنجانية (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٧١).

٥. الخَرْبَق: هو نبات له ورق أخضر شبيه بورق الدُّلب [من شجر الزينة] إلّا أنّه أصغر منه، وفيه خشونة، وله ساق خشن وزهر أبيض، فيه لون فِرفير [أحمر قانئ جدّاً] يشبه في هيئته الورد (القانون في الطبّ، ص ٣١١).

٦. أبرفيون: معرّب: فربيون ويقال له: فرفيون: قالوا: هو صمغ المازريون، حار يابس في الرابعة، وقيل: يابس في الثالثة، الشربة منه قيراط إلىٰ دانق، يخرج البلغم من الوركين والظهر والأمعاء، ويفيد عرق النساء والقولنج (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨١).

مَنزوعِ الرَّغوَةِ، ويُسقى صاحِبُ السِّلِّ مِنهُ مِثلَ الحِمَّصَةِ بِماءٍ مُسَخَّنٍ عِندَ النَّومِ، وإنَّكَ لا تَشرَبُ ذٰلِكَ إلّا ثَلاثَ لَيالٍ، حَتّىٰ تُعافىٰ مِنهُ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ.

فَفَعَلتُ، فَدَفَعَ اللهُ عَنّي فَعوفيتُ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ.[1]

٥ / ١٦

ما يورِثُ الرَّبوَ وَالبُهرَ

٥٤٧. الإمام الرضا عليه السلام: الاِمتِلاءُ مِنَ البَيضِ المَسلوقِ يورِثُ الرَّبوَ وَالاِبتِهارَ[2].[3]

٥ / ١٧

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ الرَّبوِ

٥٤٨. طبّ الأئمّة عن المفضّل بن عمر: سَأَلتُ أبا عَبدِ اللهِ عليه السلام قُلتُ: يَابنَ رَسولِ اللهِ، إنَّهُ يُصيبُني رَبوٌ شَديدٌ إذا مَشَيتُ، حَتّىٰ لَرُبَّما جَلَستُ في مَسافَةٍ ما بَينَ داري ودارِكَ في مَوضِعَينِ.

قالَ: يا مُفَضَّلُ، اشرَب لَهُ أبوالَ اللِّقاحِ.[4]

قالَ: فَشَرِبتُ ذٰلِكَ فَمَسَحَ اللهُ دائي.[5]

---

١. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٥، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٧٩، ح ١.

٢. في بحار الأنوار: «والانبهار».

وقال: الرَّبو ـ بالفتح ـ: ضيق النفس، والبُهْر: نوع منه. وفي القاموس: هو انقطاع النفس من الإعياء، وقد انبهر. انتهى. وربّما يفرّق بين الربو والانبهار بأنّ الأوّل يحدث من امتلاء عروق الرئة، والثاني من امتلاء الشرايين (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٤٧ وص ٣٤٨).

٣. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٨، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١.

٤. اللِّقاح: الإبل بأعيانها، الواحدة لقوح، وهي الحَلوب (الصحاح، ج ١، ص ٤٠١).

٥. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٣، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٢، ح ٥.

١٨/٥
ما ينفع لعلاج ذات الجنب

٥٤٩. صحيح البخاري عن أُمّ قيس: دَخَلتُ بِابنِ لي عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ وقَد أعلَقتُ[١] عَلَيهِ مِنَ العُذرَةِ.

فَقالَ: عَلىٰ ما تَدغِرنَ[٢] أولادَكُنّ بِهٰذَا العِلاقِ؟! عَلَيكُنَّ بِهٰذَا العودِ الهِندِيِّ[٣]؛ فَإِنَّ فيهِ سَبعَةَ أشفِيَةٍ مِنها ذاتُ الجَنبِ[٤].[٥]

٥٥٠. سنن الترمذي عن زيد بن أرقم: أمَرَنا رَسولُ اللهِ ﷺ أن نَتَداوىٰ مِن ذاتِ الجَنبِ بِالقُسطِ[٦] البَحرِيِّ، وَالزَّيتِ[٧].[٨]

٥٥١. رسول الله ﷺ: مَن أكَلَ السَّدابَ[٩] ونامَ عَلَيهِ؛ أمِنَ مِنَ الدُّوارِ وذاتِ الجَنبِ.[١٠]

---

١. الإعْلاق: معالجة عُذرة الصبيّ: وهو وجع في حلْقه وورم تدفعه أُمّه باصبعها (النهاية، ج ٣ ص ٢٨٨).

٢. الدَّغْر: الدَّفع، وغَمْز الحَلْق، ورَفْع المرأة لَهاة الصبيّ بإصبَعها (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٩).

٣. العُود الهندي: قيل: هو القُسْط البحري. وقيل: هو العود الذي يُتبخَّر به (النهاية، ج ٣، ص ٣١٧).

٤. ذات الجنب: نوع من الداء في الجنب يصاحبه ألم في الجنب والتهاب مؤلم في الصدر، والتهاب في الحجاب المستبطن، وألم في الأضلاع مع سعال وحمّىٰ، والتهاب غلاف الرئة، والتهاب حارّ مؤلم في القفص الصدريّ، ويُدعىٰ قسم منه الشوصة، وقسم برسام، وقسم ذات الجنب البسيط (لغت نامهٔ دِهخُدا، ج ٧، ص ١٠٠٨٥. انظر تمام كلامه).

٥. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٥٩، ح ٥٣٨٣، سنن أبي داوود، ج ٤، ص ٨، ح ٣٨٧٧، مسند ابن حنبل، ج ١٠، ص ٢٨٤، ح ٢٧٠٦٥، المصنّف لعبد الرزاق، ج ١، ص ٣٧٩، ح ١٤٨٥ كلاهما نحوه، كنز العمّال، ج ٩، ص ٥٢٩، ح ٢٧٢٨٥.

٦. القُسْط: عود يُتَبَخَّر به، عقار من عقاقير البحر (لسان العرب، ج ٧، ص ٣٧٩).

٧. الزَّيت: دهن الزيتون (الصحاح، ج ١، ص ٢٥٠، المصباح المنير، ص ٢٦١).

٨. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤٠٧، ح ٢٠٧٩، المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢٢٤، ح ٧٤٤٣، المعجم الكبير، ج ٥، ص ٢٠٢، ح ٥٠٩٠ وفيه «قال رسول الله ﷺ: تداووا...»، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٤، ح ٢٨١٨٧.

٩. مرّ معناه في ص ١٥٤.

١٠. طبّ النبيّ ﷺ، ص ١١، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠٠.

الفصل السادس

الفم والأسنان

٦ / ١

الإشارة إلى ما فيهما من الحكمة

٥٥٢. الإمام الصادق عليه السلام: جُعِلَ الشّارِبُ وَالشَّفَةُ فَوقَ الفَمِ؛ لِيَحتَبِسَ ما يَنزِلُ مِنَ الدِّماغِ عَنِ الفَمِ لِئَلّا يَتَنَغَّصَ عَلَى الإِنسانِ طَعامُهُ وشَرابُهُ فَيُميطَهُ عَن نَفسِهِ... وجُعِلَ السِّنُّ حادّاً؛ لِأَنَّ بِهِ يَقَعُ المَضغُ، وجُعِلَ الضِّرسُ عَريضاً؛ لِأَنَّ بِهِ يَقَعُ الطَّحنُ وَالمَضغُ، وكانَ النّابُ طَويلاً لِيُسنِدَ الأَضراسَ وَالأَسنانَ كَالأُسطُوانَةِ فِي البِناءِ.[1]

٥٥٣. عنه عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: فَكِّر ـ يا مُفَضَّلُ ـ في هٰذِهِ الطَّواحِنِ الَّتي جُعِلَت لِلإِنسانِ، فَبَعضُها حُدادٌ لِقَطعِ الطَّعامِ وقَرضِهِ، وبَعضُها عُراضٌ لِمَضغِهِ ورَضِّهِ، فَلَم يَنقُص واحِدٌ مِنَ الصِّفَتَينِ إذ كانَ مُحتاجاً إلَيهِما جَميعاً.[2]

راجع: ص ٢٠٠ (الإشارة إلى ما في الحنجرة من الحكمة).

---

١. الخصال، ص ٥١٣، ح ٣، علل الشرائع، ص ١٠٠، ح ١ وفيه «العضّ» بدل «المضغ» و«ليشتدّ» بدل «ليسند» وكلاهما عن الربيع صاحب المنصور، بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٢٠٥.

٢. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٧٦ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٦ / ٢
صِحَّةُ الفَمِ وَالأَسنانِ

٦ / ٢ ـ ١
التَّخَلُّلُ

أ ـ تأكيدُ التَّخَلُّلِ

٥٥٤. رسول الله ﷺ: نَزَلَ جَبرَئيلُ عليه السلام عَلَيَّ بِالخِلالِ[1].[2]

٥٥٥. عنه ﷺ: حَبَّذَا المُتَخَلِّلونَ مِن اُمَّتي.[3]

٥٥٦. عنه ﷺ: رَحِمَ اللهُ المُتَخَلِّلينَ مِنَ الطَّعامِ ومِنَ الطَّهورِ.[4]

٥٥٧. أبو الحسن عليه السلام: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: رَحِمَ اللهُ المُتَخَلِّلينَ!

قيلَ: يا رَسولَ اللهِ، وما المُتَخَلِّلونَ؟

قالَ: يَتَخَلَّلونَ مِنَ الطَّعامِ؛ فَإِنَّهُ إذا بَقِيَ فِي الفَمِ تَغَيَّرَ فَآذَى المَلَكَ ريحُهُ.[5]

٥٥٨. رسول الله ﷺ: يا حَبَّذَا المُتَخَلِّلونَ مِنَ الطَّعامِ! إنَّهُ لَيسَ أشَدُّ عَلَى المَلَكِ مِن بَقِيَّةٍ

---

١. خَلَّلَ الشخصُ أسنانه تخليلاً: إذا أخرج ما يبقى من المأكول بينها، والخِلال: العود الذي يُخَلَّل به الأسنان (المصباح المنير، ص ١٨٠).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٦، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٧، ح ٢٣٢١ كلاهما عن هشام بن سالم عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٩، ح ١٠.

٣. المعجم الأوسط، ج ٢، ص ١٥٩، ح ١٥٧٣؛ تاريخ دمشق، ج ٥٣، ص ٣٧٥، ح ١١٣١١؛ مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٧، ح ١٣٣٣ كلّها عن أنس؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٢، ح ٢٩.

٤. الفردوس، ج ٢، ص ٢٦٢، ح ٣٢٢٠ عن أبي أيّوب؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٥٥، ح ٤٠٨٣٧؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٠، ح ١٠٥٨ وفيه «من اُمّتي في الوضوء والطعام» بدل «من الطعام ومن الطهور»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٦، ح ١.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٧، ح ٢٣٢٢ عن أبي حمزة؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٩، ح ١١.

تَبقىٰ مِنَ الفَمِ مِن أثَرِ الطَّعامِ.[١]

٥٥٩. عنه ﷺ: تَخَلَّلوا؛ فَإِنَّهُ لَيسَ شَيءٌ أبغَضَ إلَى المَلائِكَةِ مِن أن يَرَوا في أسنانِ العَبدِ طَعاماً.[٢]

٥٦٠. عنه ﷺ: تَركُ الخِلالِ وَهنٌ لِلأَسنانِ.[٣]

٥٦١. عنه ﷺ: نَقُّوا أفواهَكُم بِالخِلالِ.[٤]

٥٦٢. الإمام الباقر عليه السلام: شَكَتِ الكَعبَةُ إلَى اللهِ ما تَلقىٰ مِن أنفاسِ المُشرِكينَ، فَأَوحَى اللهُ إلَيها: أن قَرّي يا كَعبَةُ؛ فَإِنّي اُبدِلُكِ بِهِم قَوماً يَتَخَلَّلونَ بِقُضبانِ الشَّجَرِ.

فَلَمّا بَعَثَ اللهُ مُحَمَّداً ﷺ أوحىٰ إلَيهِ مَعَ جَبرَئيلَ بِالسِّواكِ وَالخِلالِ.[٥]

٥٦٣. الإمام الصادق عليه السلام: نَزَلَ جَبرَئيلُ عليه السلام عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ بِالسِّواكِ وَالخِلالِ وَالحِجامَةِ.[٦]

٥٦٤. عنه عليه السلام: مَن أكَلَ طَعاماً فَليَتَخَلَّل؛ ومَن لَم يَفعَل فَعَلَيهِ حَرَجٌ.[٧]

٥٦٥. مكارم الأخلاق: رُوِيَ عَنِ الإِمامِ الكاظِمِ عليه السلام: أنَّهُ يُنادي مُنادٍ مِنَ السَّماءِ: اللّٰهُمَّ بارِك فِي الخَلّالينَ وَالمُتَخَلِّلينَ. وَالخَلُّ بِمَنزِلَةِ الرَّجُلِ الصّالِحِ يَدعو لِأَهلِ البَيتِ بِالبَرَكَةِ. فَقُلتُ: جُعِلتُ فِداكَ! مَا الخَلّالونَ ومَا المُتَخَلِّلونَ؟

---

١. الفردوس، ج ٥، ص ٣٠٠، ح ٨٢٤٨ عن أبي أيّوب وراجع مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٢، ح ١٠٦٧.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٢، ح ١٠٦٦ عن الإمام الكاظم عليه السلام، جامع الأحاديث للقمّي، ص ٦٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٦، ح ١.

٣. جامع الأحاديث للقمّي، ص ٦٥.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٠، ح ١٠٥٤ عن سعد بن معاذ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٦، ح ١.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٦، ح ٢٣١٩ عن سدير، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٩، ح ٨.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٦، ح ٢، المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٧، ح ٢٣٢٠ كلاهما عن أبي جميلة، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١١٧، ح ٢٧.

٧. المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٥، ح ٢٣٥٩، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤١، ح ٢٠.

قالَ: الَّذينَ في بُيوتِهِمُ الخَلُّ وَالَّذينَ يَتَخَلَّلونَ.[١]

ب ـ مَنافِعُ التَّخَلُّلِ

٥٦٦. رسول الله ﷺ: تَخَلَّلوا؛ فَإِنَّهُ نَظافَةٌ، وَالنَّظافَةُ تَدعو إِلَى الإيمانِ، وَالإيمانُ مَعَ صاحِبِهِ فِي الجَنَّةِ.[٢]

٥٦٧. عنه ﷺ: تَخَلَّلوا عَلىٰ أثَرِ الطَّعامِ؛ فَإِنَّهُ صِحَّةٌ لِلنّابِ وَالنَّواجِذِ[٣]، ويَجلِبُ عَلَى العَبدِ الرِّزقَ.[٤]

٥٦٨. عنه ﷺ: تَخَلَّلوا عَلىٰ أثَرِ الطَّعامِ، وتَمَضمَضوا؛ فَإِنَّهُ مَصَحَّةٌ لِلنّابِ وَالنّاجِذِ.[٥]

٥٦٩. عنه ﷺ: تَخَلَّلوا؛ فَإِنَّهُ يُنَقِّي الفَمَ ومَصلَحَةٌ لِلِّثَةِ.[٦]

٥٧٠. عنه ﷺ: تَخَلَّلوا؛ فَإِنَّها مَصلَحَةٌ لِلنّابِ وَالنَّواجِذِ.[٧]

٥٧١. عنه ﷺ ـ مِن وَصِيَّتِهِ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ... الخِلالُ يُحَبِّبُكَ إِلَى المَلائِكَةِ؛ فَإِنَّ

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٠، ح ١٠٥٩؛ مستطرفات السرائر، ص ٤٩، ح ٩ وزاد في ذيله «فإنّ الخلال نزل به جبرئيل مع اليمين والشهادة من السماء»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤١، ح ٢٦.

٢. المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٢١٥، ح ٧٣١١؛ الفردوس، ج ٢، ص ٥٥، ح ٢٣٠٩ كلاهما عن عبد الله بن مسعود؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٠٠، ح ٢٦٠٩٢؛ طبّ النبي ﷺ، ص ٣ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩١.

٣. النَّواجذ من الأسنان: الضواحك، وهي التي تبدو عند الضحك (النهاية، ج ٥، ص ٢٠).

٤. الجعفريّات، ص ٢٨ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣١، ح ١٠٦١ وفيه «مصحّة للفم» بدل «صحّة للناب»؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٨، ح ٢٣٢٧ نحوه وكلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام عنه ﷺ؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٢٠، ح ٤١٠؛ النوادر للراوندي، ص ٢١٢، ح ٤١٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٢، ح ٢٧.

٥. الفردوس، ج ٢، ص ٥٤، ح ٢٣٠٧ عن عمران الكلاعي؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٥٥، ح ٤٠٨٣٦ عن عمران بن حصين الخزاعي؛ طبّ النبي ﷺ، ص ٣ وفيه «فإنّهما» بدل «فإنّه»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩١.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٦، ح ٥ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عليه السلام.

٧. المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٨، ح ٢٣٢٧ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عليه السلام.

المَلائِكَةَ تَتَأَذّىٰ بِريحِ فَمِ مَن لا يَتَخَلَّلُ بَعدَ الطَّعامِ.[١]

٥٧٢. الكافي عن أحمد بن عبد الله الأسدي عن رجل عن الإمام الصادقﷺ : ناوَلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعفَرَ بنَ أبي طالِبٍﷺ خِلالاً، فَقالَ لَهُ:

يا جَعفَرُ، تَخَلَّل؛ فَإِنَّهُ مَصلَحَةٌ لِلفَمِ ـ أو قالَ: لِلِّثَةِ ـ، ومَجلَبَةٌ لِلرِّزقِ.[٢]

٥٧٣. الكافي عن وهب بن عبد ربّه: رَأَيتُ أبا عَبدِ اللهِﷺ يَتَخَلَّلُ فَنَظَرتُ إلَيهِ، فَقالَ:

إنَّ رَسولَ اللهِﷺ كانَ يَتَخَلَّلُ، وهُوَ يُطَيِّبُ الفَمَ.[٣]

٥٧٤. الإمام الصادقﷺ : الخِلالُ بَعدَ الطَّعامِ؛ يَشُدُّ اللِّثاتِ، ويَجلِبُ الرِّزقَ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ[٤].[٥]

ج ـ آدابُ التَّخَلُّلِ

٥٧٥. رسول الله ﷺ : مَن تَخَلَّلَ فَليَلفِظ[٦]، مَن فَعَلَ فَقَد أحسَنَ، ومَن لَم يَفعَل فَلا حَرَجَ.[٧]

---

١. تحف العقول، ص ١٤؛ بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ٦٧، ح ٦ وج ٧٦، ص ١٣٩، ح ٥٠.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٦، ح ٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٥، ح ٢٣٥٧ وليس فيه «يا جعفر»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤١، ح ١٩.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٦، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٩، ح ٢٣٣٢ وليس فيه «وهو يطيّب الفم»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٩، ح ١٢.

٤. النَّكْهَةُ: ريح الفم (الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٥٣).

٥. إحقاق الحقّ، ج ١٢، ص ٢٨٣ نقلاً عن بهجة المجالس.

٦. لَفَظْتُ الشيء: رميته (الصحاح، ج ٣، ص ١١٧٩).

٧. المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٨، ح ٢٣٢٨ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادقﷺ؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١٢١، ح ٣٣٧ عن أبي هريرة نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٥٤، ح ٤٠٨٣٥ وراجع مسند ابن حنبل، ج ٣، ص ٣٠٤، ح ٨٨٤٥.

٥٧٦. الإمام الصادق عليه السلام: لا يَزدَرِدَنَّ[١] أحَدُكُم ما يَتَخَلَّلُ بِهِ؛ فَإِنَّهُ يَكونُ مِنهُ الدُّبَيلَةُ[٢].[٣]

٥٧٧. عنه عليه السلام: ما أدَرتَ عَلَيهِ لِسانَكَ فَأَخرَجتَهُ فَابلَعهُ، وما أخرَجتَهُ بِالخِلالِ فَارمِ بِهِ.[٤]

٥٧٨. الإمام الكاظم عليه السلام ـ لِلفَضلِ بنِ يونُسَ ـ: يا فَضلُ، أدِرْ لِسانَكَ في فيكَ؛ فَما تَبِعَ لِسانَكَ فَكُلهُ إن شِئتَ، ومَا استَكرَهتَهُ بِالخِلالِ فَالفِظهُ.[٥]

٥٧٩. عنه عليه السلام: مِن حَقِّ الخِلالِ أن تُديرَ لِسانَكَ في فَمِكَ؛ فَما أجابَكَ تَبتَلِعُهُ، ومَا امتَنَعَ تُحَرِّكُهُ بِالخِلالِ، ثُمَّ تُخرِجُهُ فَتَلفِظُهُ.[٦]

٥٨٠. الكافي عن الفضل بن يونس: تَغَدّىٰ عِندي أبُو الحَسَنِ عليه السلام، فَلَمّا فَرَغَ مِنَ الطَّعامِ أُتِيَ بِالخِلالِ، فَقُلتُ: جُعِلتُ فِداكَ! ما حَدُّ هٰذَا الخِلالِ؟

فَقالَ: يا فَضلُ، كُلُّ ما بَقِيَ في فَمِكَ فَما أدَرتَ عَلَيهِ لِسانَكَ فَكُلهُ، ومَا استَكَنَّ فَأَخرِجهُ بِالخِلالِ فَأَنتَ فيهِ بِالخِيارِ؛ إن شِئتَ أكَلتَهُ وإن شِئتَ طَرَحتَهُ.[٧]

٥٨١. المحاسن عن الفضل بن يونس الكاتب: أتاني أبُو الحَسَنِ موسَى بنُ جَعفَرٍ عليه السلام في حاجَةٍ لِلحُسَينِ بنِ يَزيدَ، فَقُلتُ: إنَّ طَعامَنا قَد حَضَرَ، فَأُحِبُّ أن تَتَغَدّىٰ عِندي.

قالَ: نَحنُ نَأكُلُ طَعامَ الفَجأَةِ.

---

١. زَرَدَ اللُّقمَةَ وازْدَرَدَها: ابتلعها (المصباح المنير، ص ٢٥٢).

٢. الدُّبَيْلَةُ: خُرّاج ودُمّل كبير تظهر في الجوف فتقتل صاحبها غالباً (النهاية، ج ٢، ص ٩٩).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٨، ح ٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٠٨.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٧، ح ٤٢٦٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٢٩، ح ١٠٥١.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٩، ح ١٧٣٦ عن الفضل بن يونس؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٠٧، ح ١.

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣١٢، ح ٩٩٣ عن محمّد بن جعفر بن العاصم عن أبيه عن جدّه؛ بحار الأنوار، ج ٤٨، ص ١١٨، ح ٣٥ وج ٦٦، ص ٤٢١، ح ٣٦.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٧، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٩، ح ٢٣٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٠، ح ١٥.

ثُمَّ نَزَلَ فَجِئتُهُ بِغَداءٍ ووَضَعتُ مِنديلاً عَلىٰ فَخِذَيهِ، فَأَخَذَهُ فَنَحّاهُ ناحِيَةً، ثُمَّ أكَلَ، ثُمَّ قالَ لي:

يا فَضلُ، كُل مِمّا فِي اللَّهَواتِ[1] وَالأَشداقِ[2]، ولا تَأكُل ما بَينَ أضعافِ الأَسنانِ.[3]

٥٨٢. الإمام الحسين عليه السلام: كانَ أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام قَد أمَرَنا إذا تَخَلَّلنا ألّا نَشرَبَ الماءَ، حَتّىٰ نَتَمَضمَضَ ثَلاثاً.[4]

٥٨٣. مكارم الأخلاق: عَنِ الفَضلِ بنِ يونُسَ أنَّهُ سَأَلَ الكاظِمَ عليه السلام عَن حَدِّ الخِلالِ، قالَ: أن تَكسِرَ رَأسَهُ؛ لِئَلّا يُدمِيَ اللِّثَةَ.[5]

د ـ ما لا يَنبَغِي التَّخَلُّلُ بِهِ

٥٨٤. الإمام الصادق عليه السلام: نَهىٰ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله أن يُتَخَلَّلَ بِالقَصَبِ وَالرَّيحانِ.[6]

٥٨٥. عنه عليه السلام: نَهىٰ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَنِ التَّخَلُّلِ بِالرُّمّانِ وَالآسِ[7] وَالقَصَبِ، وقالَ صلى الله عليه وآله: إنَّهُنَّ يُحَرِّكنَ عِرقَ الآكِلَةِ[8].[9]

---

١. اللَّهَوات: جمع لهاة؛ وهي اللَّحَمَات في سقف أقصى الفم (النهاية: ج ٤، ص ٢٨٤).

٢. الشِّدْقُ ـ بالكسر والفتح ـ: جانب الفم، والجمع أشداق (الصحاح: ج ٤، ص ١٥٠٠).

٣. المحاسن: ج ٢، ص ٢٣٨، ح ١٧٣٥، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٤٠٧، ح ١.

٤. صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص ٢٧١، ح ٤، مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٣١، ح ١٠٦٢ كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٤٣٨، ح ٥.

٥. مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٢٩، ح ١٠٥٢ عن الفضل بن يونس وراجع: بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٤٣٦.

٦. الكافي: ج ٦، ص ٣٧٧، ح ٩ عن السكوني، المحاسن: ج ٢، ص ٣٨٦، ح ٢٣٦٣ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج ١، ص ١٢٤، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٤٤١، ح ٢٣.

٧. الآس: شجرة ورقها عطر (لسان العرب: ج ٦، ص ١٩).

٨. أكِلَ العضوُ وائتكَلَ وتأكَّلَ: أكَلَ بعضُه بعضاً. والآكِلَة داءٌ في العضو يأتكِلُ منه (القاموس المحيط: ج ٣، ص ٣٢٩).

٩. الكافي: ج ٦، ص ٣٧٧، ح ١١، المحاسن: ج ٢، ص ٣٨٦، ح ٢٣٦٥، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٤٤١، ح ٢٥.

٥٨٦. عنه ﷺ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَلَّلُ بِكُلِّ ما أصابَ ما خَلَا الخوصَ[١] وَالقَصَبَ.[٢]

٥٨٧. الإمام الكاظم ﷺ: لا تَخَلَّلوا بِعودِ الرَّيحانِ وَلا بِقَضيبِ الرُّمّانِ؛ فَإِنَّهُما يُهَيِّجانِ عِرقَ الجُذامِ.[٣]

٦/٢-٢

المَضمَضَةُ وَالِاستِنشاقُ

٥٨٨. رسول الله ﷺ: مِنَ الفِطرَةِ المَضمَضَةُ وَالِاستِنشاقُ.[٤]

٥٨٩. الإمام عليّ ﷺ: المَضمَضَةُ وَالِاستِنشاقُ سُنَّةٌ وطَهورٌ لِلفَمِ وَالأَنفِ، وَالسُّعوطُ مَصَحَّةٌ لِلرَّأسِ، وتَنقِيَةٌ لِلبَدَنِ، وسائِرِ أوجاعِ الرَّأسِ.[٥]

٥٩٠. الإمام الكاظم ﷺ: خَمسٌ مِنَ السُّنَنِ فِي الرَّأسِ، وخَمسٌ فِي الجَسَدِ:

فَأَمَّا الَّتي فِي الرَّأسِ: فَالسِّواكُ، وأخذُ الشّارِبِ، وفَرقُ الشَّعرِ، وَالمَضمَضَةُ، وَالِاستِنشاقُ.

وأمَّا الَّتي فِي الجَسَدِ: فَالخِتانُ، وحَلقُ العانَةِ، ونَتفُ الإِبطَينِ، وتَقليمُ

---

١. الخوص: ورق النخل (النهاية، ج ٢ ص ٨٧).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٧، ح ١٠؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٥، ح ٢٣٦١ كلاهما عن عبد الله بن سنان؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤١، ح ٢٢.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٧، ح ٧؛ علل الشرائع، ص ٥٣٣، ح ١ كلاهما عن إبراهيم بن عبد الحميد؛ الخصال، ص ٦٤، ح ٩٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٦، ح ٢٣٦٢ كلاهما عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٧، ح ٣.

٤. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١٠٧، ح ٢٩٤؛ سنن أبي داوود، ج ١، ص ١٤، ح ٥٤؛ مسند ابن حنبل، ج ٦، ص ٣٦٧، ح ١٨٣٥٥؛ السنن الكبرى، ج ١، ص ٨٨، ح ٢٤٢ نحوه وكلّها عن عمّار بن ياسر؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٥٤، ح ١٧٢٣١.

٥. الخصال، ص ٦١١، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ؛ تحف العقول، ص ١٠١ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٩٠، ح ١.

الأَظفارِ، وَالاِستِنجاءُ.[١]

٥٩١. رسول الله ﷺ : لِيُبالِغ أحَدُكُم فِي المَضمَضَةِ وَالاِستِنشاقِ؛ فَإِنَّهُ غُفرانٌ لَكُم، ومَنفَرَةٌ لِلشَّيطانِ.[٢]

٥٩٢. عنه ﷺ : إذَا استَنشَقتَ فَانتَثِر.[٣]

٥٩٣. عنه ﷺ : إذا تَوَضَّأَ أحَدُكُم فَليَستَنشِق بِمِنخَرَيهِ مِنَ الماءِ، ثُمَّ لِيَنتَثِر.[٤]

٥٩٤. عنه ﷺ : إستَنثِروا مَرَّتَينِ بالِغَتَينِ أو ثَلاثاً.[٥]

٦/٢-٣

الاِستِياكُ

أ- التَّأكيدُ عَلَى الاِستِياكِ

٥٩٥. الإمام الصادق عليه السلام : مِن أخلاقِ الأَنبِياءِ عليهم السلام السِّواكُ.[٦]

٥٩٦. رسول الله ﷺ : مِنَ الفِطرَةِ: ... السِّواكُ.[٧]

---

١. الخصال، ص ٢٧١، ح ١١ عن الحسن بن الجهم، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٦٧، ح ١ وج ٨٠، ص ٣٤٥، ح ٢٩.

٢. ثواب الأعمال، ص ٣٥، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار، ج ٨٠، ص ٣٣٨، ح ١٠.

٣. المعجم الكبير، ج ٧، ص ٣٧، ح ٦٣٠٧ عن سلمة بن قيس، كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٠٣، ح ٢٦١١٠.

٤. صحيح مسلم، ج ١، ص ٢١٢، ح ٢١، كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٠٤، ح ٢٦١٢٢ نقلاً عن المصنّف لعبد الرزّاق وكلاهما عن أبي هريرة.

٥. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١٤٣، ح ٤٠٨، سنن أبي داوود، ج ١، ص ٣٥، ح ١٤١ كلاهما عن ابن عبّاس، كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٠٣، ح ٢٦١١٢.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٥، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٠، ح ٢٣٣٤ كلاهما عن إسحاق بن عمّار، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣١، ح ٢٥.

٧. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١٠٧، ح ٢٩٤، مسند ابن حنبل، ج ٦، ص ٣٦٧، ح ١٨٣٥٥، السنن الكبرى، ج ١،

٥٩٧. عنه ﷺ: ما زالَ جَبرَئيلُ ﷺ يوصيني بِالسِّواكِ حَتّىٰ خَشيتُ أن اُدرَدَ واُحفِيَ.[١] [٢]

٥٩٨. عنه ﷺ: ما زالَ جِبرَئيلُ ﷺ يوصيني... بِالسِّواكِ حَتّىٰ ظَنَنتُ أنَّهُ سَيَجعَلُهُ فَريضَةً.[٣]

٥٩٩. عنه ﷺ: أوصاني جَبرَئيلُ ﷺ بِالسِّواكِ حَتّىٰ خِفتُ عَلىٰ أسناني.[٤]

٦٠٠. عنه ﷺ: ما جاءَني جَبرَئيلُ إلّا أوصاني بِالسِّواكِ، حَتّىٰ لَقَد خَشيتُ أن يُفرَضَ عَلَيَّ وعَلىٰ اُمَّتي.[٥]

٦٠١. الإمام الصادق ﷺ: مِن سُنَنِ المُرسَلينَ السِّواكُ.[٦]

٦٠٢. عنه ﷺ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ لَمّا دَخَلَ النّاسُ فِي الدّينِ أفواجاً، أتَتهُمُ الأَزدُ أرَقُّها قُلوباً، وأعذَبُها أفواهاً.

قيلَ: يا رَسولَ اللهِ، هٰذِهِ أرَقُّها قُلوباً عَرَفناهُ، فَلِمَ صارَت أعذَبَها أفواهاً؟

⇐ ص ٨٨، ح ٢٤٢ كلّها عن عمّار بن ياسر ؛ سنن أبي داوود، ج ١، ص ١٤، ح ٥٣ عن عائشة ؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٥٤، ح ١٧٢٣١.

١. الدَّرَدُ: سقوط الأسنان. واُحفِيَ فمي: أي أستقصي على أسناني فأذهبُها بالتسوّك (النهاية، ج ٢، ص ١١٢ وج ١، ص ٤١٠).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٥، ح ٣ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق ﷺ و ج ٣، ص ٢٣، ح ٣ عن محمّد بن مسلم عن الإمام الباقر ﷺ ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٢، ح ١٠٨ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٤، ح ٢٥٧ وفيها «أن أحفى أو اُدرد» ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣١، ح ٢٦.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ١٣، ح ٤٩٦٨ ؛ الأمالي للصدوق، ص ٥١٤، ح ٧٠٧ كلاهما عن الحسين بن زيد ؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣١٣، ح ٢٦٥٥ كلّها عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٦، ح ٨ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٠، ح ٢٣٣٧ كلاهما عن جميل بن درّاج عن الإمام الصادق ﷺ ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٢، ح ٢٨.

٥. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١٠٦، ح ٢٨٩ ؛ المعجم الكبير، ج ٨، ص ٢٢٠، ح ٧٨٧٦ كلاهما عن أبي اُمامة ؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣١٢، ح ٢٦١٧٤.

٦. الكافي، ج ٣، ص ٢٣، ح ٢ عن أبي اُسامة وج ٦، ص ٤٩٥، ح ٢ عن إسحاق بن عمّار وفيه «السواك من سنن المرسلين» ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٢، ح ١١١ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٥، ح ٢٦٣.

قالَ: لِأَنَّها كانَت تَستاكُ فِي الجاهِلِيَّةِ.[١]

٦٠٣. الإمامِ الباقر والإمام الصادق عليهما السلام: صَلاةُ رَكعَتَينِ بِسِواكٍ أفضَلُ مِن سَبعينَ رَكعَةً بِغَيرِ سِواكٍ.[٢]

٦٠٤. الإمام الباقر عليه السلام: لَو يَعلَمُ النّاسُ ما فِي السِّواكِ لَأَباتوهُ مَعَهُم في لِحافٍ.[٣]

ب ـ ذَمُّ تَركِ الإستِياكِ

٦٠٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما لي أراكُم قُلحاً[٤]! ما لَكُم لا تَستاكونَ؟![٥]

٦٠٦. عنه صلى الله عليه وآله: أتاني جَبرائيلُ عليه السلام فَقالَ: يا مُحَمَّدُ، كَيفَ نَنزِلُ عَلَيكُم وأنتُم لا تَستاكونَ؟![٦]

٦٠٧. الخصال: عَن أبي يَحيَى الواسِطِيِّ عَمَّن ذَكَرَهُ أنَّهُ قالَ لِأَبي عَبدِ اللهِ عليه السلام: أتَرىٰ هٰذَا الخَلقَ كُلَّهُ مِنَ النّاسِ؟

فَقالَ: ألقِ مِنهُمُ التّارِكَ لِلسِّواكِ، وَالمُتَرَبِّعَ في مَوضِعِ الضَّيِّقِ و....[٧]

---

١. علل الشرائع، ص ٢٩٤، ح ١ عن أبي البختري، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٣، ح ١١٥، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٦، ح ٢٦٧ وليس فيهما «قال رسول الله صلى الله عليه وآله»، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٧، ح ٥.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٤، ح ١١٨، الخصال، ص ٤٨٠، ح ٥٢ عن رسول الله صلى الله عليه وآله نحوه.

٣. ثواب الأعمال، ص ٣٤، ح ٢ عن عمّار الساباطي عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٥، ح ١٢٤ وفيه «روي: لو علم...»، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٠، ح ١٧.

٤. القَلَحُ: صُفرَةٌ في الأسنان (الصحاح، ج ١، ص ٣٩٦).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٦، ح ٩، المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٠، ح ٢٣٣٨ وفيه «تدخلون عليّ قُلحاً مُرغاً» بدل «قُلحاً»، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٢، ح ٢٩.

٦. الجعفريّات، ص ١٥، النوادر للراوندي، ص ١٩٢، ح ٣٤٩ كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام، ج ١، ص ١١٩ وفيه «تنزل عليكم الملائكة» بدل «ننزل عليكم»، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٩، ح ٥١.

٧. الخصال، ص ٤٠٩، ح ٩، المحاسن، ج ١، ص ٧٥، ح ٣٥، بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ١١، ح ١٠.

ج ـ فَوائِدُ الإِستِياكِ

٦٠٨. رسول الله ﷺ : تَسَوَّكوا؛ فَإِنَّ السِّواكَ مَطهَرَةٌ لِلفَمِ، مَرضاةٌ لِلرَّبِّ.[١]

٦٠٩. عنه ﷺ : السِّواكُ فِي الفَمِ يُثَبِّتُ الأَضراسَ.[٢]

٦١٠. عنه ﷺ : السِّواكُ يَزيدُ الرَّجُلَ فَصاحَةً.[٣]

٦١١. عنه ﷺ : السِّواكُ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ إلَّا السّامَ، وَالسّامُ: المَوتُ.[٤]

٦١٢. الإمام الباقر عليه السلام : السِّواكُ يَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ويَزيدُ فِي العَقلِ.[٥]

٦١٣. عنه عليه السلام : السِّواكُ... مَنفاةٌ لِلبَلغَمِ.[٦]

٦١٤. الإمام الصادق عليه السلام : لِكُلِّ شَيءٍ طَهورٌ، وطَهورُ الفَمِ السِّواكُ.[٧]

٦١٥. عنه عليه السلام : عَلَيكُم بِالسِّواكِ؛ فَإِنَّهُ يُذهِبُ وَسوَسَةَ الصَّدرِ.[٨]

٦١٦. عنه عليه السلام : عَلَيكُم بِالسِّواكِ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ.[٩]

---

١. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١٠٦، ح ٢٨٩؛ المعجم الكبير، ج ٨، ص ٢٢٠، ح ٧٨٧٦ وفيه «مطيبة» بدل «مطهرة» وكلاهما عن أبي أُمامة؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣١٢، ح ٢٦١٧٤؛ الكافي، ج ٦، ص ٤٩٥، ح ٤ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن الإمام عليّ عليه السلام وليس فيه «تسوّكوا فإنّ».

٢. الفردوس، ج ٣، ص ٣١١، ح ٤٩٣٧ عن حذيفة بن اليمان؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٤٦، ح ١٧٢٠٨.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٤، ح ٢٥٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٥، ح ٤٨؛ الفردوس، ج ٢، ص ٣٤٢، ح ٣٥٤٩ عن أبي هريرة.

٤. إتحاف السادة المتّقين، ج ٢، ص ٣٥٠ عن عائشة؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣١١، ح ٢٦٢٦٤ نقلاً عن الفردوس.

٥. ثواب الأعمال، ص ٣٤، ح ٣ عن يحيى أبي البلاد.

٦. المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٣، ح ٢٣٥٠؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٣، ح ٣٩.

٧. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٣، ح ١١٦؛ علل الشرائع، ص ٢٩٥، ح ١ عن أبي البختري؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٦، ح ٢٦٨؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٧، ح ٥.

٨. الأمالي للطوسي، ص ٦٦٧، ح ١٣٩٦ عن أبي غندر؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٩، ح ٥٢.

٩. المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٤، ح ٢٣٥٤ عن زكريّا؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١١، ح ٢٤٦؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٤، ح ٤٣.

٦١٧. **الإمام الصادق** عليه السلام: السِّواكُ يَذهَبُ بِالدَّمعَةِ، ويَجلُو البَصَرَ.[١]

٦١٨. **الإمام الرضا** عليه السلام: السِّواكُ يَجلُو البَصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ، ويَذهَبُ بِالدَّمعَةِ.[٢]

٦١٩. **رسول الله** صلى الله عليه وآله: مَنِ استاكَ كُلَّ يَومٍ مَرَّتَينِ فَقَد أدامَ سُنَّةَ الأَنبِياءِ عليهم السلام، وكَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ صَلاةٍ يُصَلّيها ثَوابَ مِئَةِ رَكعَةٍ، وَاستَغنىٰ عَنِ الفَقرِ، وتَطيبُ نَكهَتُهُ، ويَزيدُ في حِفظِهِ، ويَشتَدُّ لَهُ فَهمُهُ، ويَمرَأُ طَعامُهُ، ويَذهَبُ أوجاعُ أضراسِهِ، ويُدفَعُ عَنهُ السُّقمُ، وتُصافِحُهُ المَلائِكَةُ لِما يَرَونَ عَلَيهِ مِنَ النّورِ، ويَنقىٰ أسنانُهُ.[٣]

٦٢٠. **عنه** صلى الله عليه وآله: فِي السِّواكِ اثنَتا عَشرَةَ خَصلَةً: مَطهَرَةٌ لِلفَمِ، ومَرضاةٌ لِلرَّبِّ، ويُبَيِّضُ الأَسنانَ، ويَذهَبُ بِالحَفَرِ[٤]، ويُقِلُّ البَلغَمَ، ويُشَهِّي الطَّعامَ، ويُضاعِفُ الحَسَناتِ، وتُصابُ بِهِ السُّنَّةُ، وتَحضُرُهُ المَلائِكَةُ، ويَشُدُّ اللِّثَةَ، وهُوَ يَمُرُّ بِطَريقَةِ القُرآنِ، ورَكعَتَينِ[٥] بِسِواكٍ أحَبُّ إلَى اللهِ عز وجل مِن سَبعينَ رَكعَةً بِغَيرِ سِواكٍ.[٦]

٦٢١. **عنه** صلى الله عليه وآله: فِي السِّواكِ عَشرُ خِصالٍ: يُطَيِّبُ الفَمَ، ويَشُدُّ اللِّثَةَ، ويُذهِبُ البَلغَمَ، ويَجلُو البَصَرَ، ويَذهَبُ بِالحَفَرِ، ويُصلِحُ المَعِدَةَ، ويُوافِقُ السُّنَّةَ، ويُفَرِّحُ المَلائِكَةَ، ويُرضِي الرَّبَّ، ويَزيدُ فِي الحَسَناتِ.[٧]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٦، ح ٧، المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٤، ح ٢٣٥٣ كلاهما عن حمّاد بن عيسى، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٣، ح ٤٢.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٨، ح ٢٧٩، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٧ نقلاً عن طبّ الأئمّة لابني بسطام.

٣. جامع الأخبار، ص ١٥١، ح ٣٤٠ عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٨، ح ٤٩.

٤. الحَفَر: سُلاقٌ [أي بَثرٌ] في أصول الأسنان، أو صفرة تعلوها (القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢).

٥. كذا في المصدر و بحار الأنوار، ولعلّه يوجد سقط، أو تصحيف، والقياس: «ركعتان».

٦. الخصال، ص ٤٨٠، ح ٥٢، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٩، ح ١٣.

٧. الأحكام النبويّة في الصناعة الطبيّة، ج ٢، ص ١١٦، كنز العمّال، ج ٩، ص ٣١٤، ح ٢٦١٨٥ نقلاً عن أبي الشيخ في الثواب وأبي نعيم في كتاب السؤال وكلاهما عن ابن عبّاس.

٦٢٢. الإمام الصادق عليه السلام: فِي السِّواكِ اثنَتا عَشرَةَ خَصلَةً: هُوَ مِنَ السُّنَّةِ، ومَطهَرَةٌ لِلفَمِ، ومَجلاةٌ لِلبَصَرِ، ويُرضِي الرَّبَّ، ويَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ويَزيدُ فِي الحِفظِ، ويُبَيِّضُ الأَسنانَ، ويُضاعِفُ الحَسَناتِ، ويَذهَبُ بِالحَفَرِ، ويَشُدُّ اللِّثَةَ، ويُشَهِّي الطَّعامَ، وتَفرَحُ بِهِ المَلائِكَةُ.[1]

٦٢٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: الطَّهاراتُ أربَعٌ: قَصُّ الشّارِبِ، وحَلقُ العانَةِ، وتَقليمُ الأَظافِرِ، وَالسِّواكُ.[2]

٦٢٤. الإمام عليّ عليه السلام: ثَلاثٌ يُذهِبنَ البَلغَمَ ويَزِدنَ فِي الحِفظِ: السِّواكُ، وَالصَّومُ، وقِراءَةُ القُرآنِ.[3]

٦٢٥. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلاثٌ يُذهِبنَ النِّسيانَ ويُحدِثنَ الذِّكرَ: قِراءَةُ القُرآنِ، وَالسِّواكُ، وَالصِّيامُ.[4]

د ـ آدابُ الاِستِياكِ

٦٢٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: اِكتَحِلوا وَتراً، وَاستاكوا عَرضاً.[5]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٦، ح ٦، ثواب الأعمال، ص ٣٤، ح ١ كلاهما عن عبد الله بن سنان، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٥، ح ١٢٦، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٧.

٢. مسند الشاميّين، ج ٣، ص ٢٦٤، ح ٢٢٢٢، الفردوس، ج ٢، ص ٤٦٢، ح ٣٩٧٧، كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٥٤، ح ١٧٢٣٣ نقلاً عن المعجم الكبير ومسند أبي يعلى وكلّها عن أبي الدرداء.

٣. تهذيب الأحكام، ج ٤، ص ١٩١، ح ٥٤٥ عن غياث بن إبراهيم، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٩، ح ٢٨٧ كلاهما عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٨ نقلاً عن كتاب اللباس لأبي النضر العيّاشي وص ٣٢٠، ح ٤.

٤. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٣٧، ح ٤٨١، السرائر، ج ٣، ص ١٤٢ وفيه «يحددن الفكر» بدل «يحدثن الذكر»، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٦، ح ٣٩ وص ٢٧٥.

٥. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٤، ح ١٢٠، الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، ص ٤٠٧، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٧، ح ٢٧٢، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٧ وراجع كنز العمّال، ج ٩، ص ٣١٦، ح ٢٦١٩٧.

٦٢٧. عنه ﷺ : إِستاكوا عَرضاً، ولا تَستاكوا طُولاً.[١]

٦٢٨. مسند ابن حنبل عن أبي موسىٰ : دَخَلتُ عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ وهُوَ يَستاكُ، وهُوَ واضِعٌ طَرَفَ السِّواكِ عَلىٰ لِسانِهِ يَستَنُّ[٢] إلَىٰ فَوقٍ.[٣]

٦٢٩. السنن الكبرى، عن ربيعة بن أكثم : كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَستاكُ عَرضاً.[٤]

٦٣٠. الكافي عن عليّ بن محمّد رفعه : كانَ أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام يَستاكُ عَرضاً.[٥]

٦٣١. الإمام الصادق عليه السلام : مَنِ استاكَ فَليَتَمَضمَض.[٦]

هـ ـ ما يَنبَغي أن يُستاكَ بِهِ

٦٣٢. مكارم الأخلاق : كانَ ﷺ ... يَستاكُ بِالأَراكِ[٧]، أمَرَهُ بِذلِكَ جَبرَئيلُ عليه السلام.[٨]

٦٣٣. المعجم الكبير عن أبي خِيَرة الصّباحي : كُنتُ فِي الوَفدِ الَّذينَ أتَوا رَسولَ اللهِ ﷺ ... ثُمَّ أمَرَ لَنا بِأَراكٍ، فَقالَ : إستاكوا بِهذا.[٩]

---

١. الجعفريّات، ص ١٦١ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام ، النوادر للراوندي، ص ٢٠١، ح ٣٨٢ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه ﷺ ، الدعوات، ص ١٦١، ح ٤٤٥، دعائم الإسلام، ج ١، ص ١١٩، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٩، ح ٥٣.

٢. الاستِنان: استعمال السِّواك، وهو افتعال من الأسنان؛ أي يُمِرّه عليها (النهاية، ج ٢، ص ٤١١).

٣. مسند ابن حنبل، ج ٧، ص ١٧٣، ح ١٩٧٥٨.

٤. السنن الكبرى، ج ١، ص ٦٦، ح ١٧٤، المعجم الكبير، ج ٢، ص ٤٨، ح ١٢٤٢، تاريخ دمشق، ج ١١، ص ٤٧١، ح ٢٨٧٣ كلاهما عن بَهْز، كنز العمّال، ج ٧، ص ٤٢، ح ١٧٨٦١.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٩٧، ح ٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤١٤.

٦. المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٥، ح ٢٣٥٦، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٤، ح ٤٥.

٧. الأَراكُ: شجر من الحمض يُستاك به (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٢٩٢).

٨. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٩٥، ح ١٨٢، بحار الأنوار، ج ١٦، ص ٢٥٤ وج ٧٦، ص ١٣٥، ح ٤٧.

٩. المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٣٦٨، ح ٩٢٣، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٤٢٦ نحوه، كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٢٠، ح ٢٦٢٢٦.

٦٣٤. رسول الله ﷺ : ـ نِعمَ السِّواكُ الزَّيتونُ مِن شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ، يُطَيِّبُ الفَمَ، ويَذهَبُ بِالحَفَرِ، هُوَ سِواكي وسِواكُ الأَنبِياءِ قَبلي.[١]

٦٣٥. الإمام الرضا عليه السلام : إنَّ أجوَدَ مَا استَكتَ بِهِ ليفُ الأَراكِ[٢]؛ فَإِنَّهُ يَجلُو الأَسنانَ ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَشُدُّ اللِّثَةَ ويُسَنِّنُها، وهُوَ نافِعٌ مِنَ الحَفَرِ إذا كانَ بِاعتِدالٍ.

وَالإِكثارُ مِنهُ يُرِقُّ الأَسنانَ ويُزَعزِعُها، ويُضعِفُ أُصولَها فَمَن أرادَ حِفظَ الأَسنانِ فَليَأخُذ قَرنَ الإِيَّلِ[٣] مُحرَقاً وكَزمازَجاً وسُعداً[٤] ووَرداً وسُنبُلَ الطّيبِ وحَبَّ الأَثلِ أجزاءً سَواءً ومِلحاً أَندَرانِيّاً[٥] رُبعَ جُزءٍ، فَيَدُقُّ الجَميعَ ناعِماً ويَستَنُّ بِهِ؛ فَإِنَّهُ يُمسِكُ الأَسنانَ ويَحفَظُ أُصولَها مِنَ الآفاتِ العارِضَةِ. ومَن أراد أن يُبَيِّضَ أسنانَهُ فَليَأخُذ جُزءاً مِن مِلحٍ أندَرانِيٍّ ومِثلَهُ زَبَدَ البَحرِ، فَيَسحَقُهُما ناعِماً ويَستَنُّ بِهِ.[٦]

٦٣٦. دعائم الإسلام: إنّه ﷺ نَهىٰ عَنِ السِّواكِ بِالقَصَبِ، وَالرَّيحانِ، وَالرُّمّانِ، وقالَ: إنَّ ذٰلِكَ يُحَرِّكُ عِرقَ الجُذامِ.[٧]

---

١. المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢١٠، ح ٦٧٨؛ مسند الشاميّين، ج ١، ص ٥٠، ح ٤٦ كلاهما عن مُعاذ بن جبل؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٢١، ح ٢٦٦٢٨؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٥، ح ٢٦١ وليس فيه «يطيّب الفم»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٥، ح ٤٨.

٢. في طبّ الإمام الرضا عليه السلام : إنّ خير ما استكت به الأشياء المقبضة التي لها ماء....

٣. الإيَّلُ ـ بضمّ الهمزة وكسرها والياء فيه مشدّدة مفتوحة ـ: ذكَر الأوعال وهو التيس الجبلي، والجمع أيائل (مجمع البحرين، ج ١، ص ١٠٢).

٤. يأتي معناه في ص ٥٨٣ (السعد).

٥. الملح الأندرانيّ (والدرآنيّ): هو الذي يشبه البلّور كما في القانون، ويسمّونه بالفارسيّة: التركي (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٤٠).

٦. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣١٧ نقلاً عن: طبّ الإمام الرضا عليه السلام ، ص ٥٠، وذكر الحديث فيه مع تفاوت في الألفاظ.

٧. دعائم الإسلام، ج ١، ص ١١٩.

و ـ سيرَةُ أهلِ البَيتِ فِي استِعمالِ السِّواكِ

٦٣٧. المعجم الكبير عن زيد بن خالدٍ الجُهَنيّ: ما كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَخرُجُ مِن شَيءٍ لِشَيءٍ مِنَ الصَّلَواتِ حَتّىٰ يَستاكَ.[1]

٦٣٨. مكارم الأخلاق: كانَ ﷺ يَستاكُ كُلَّ لَيلَةٍ ثَلاثَ مَرّاتٍ: مَرَّةً قَبلَ نَومِهِ، ومَرَّةً إذا قامَ مِن نَومِهِ إلىٰ وِردِهِ، ومَرَّةً قَبلَ خُروجِهِ إلىٰ صَلاةِ الصُّبحِ.[2]

٦٣٩. كتاب من لا يحضره الفقيه: رَوىٰ مُعَمَّرُ بنُ خَلّادٍ عَن أبِي الحَسَنِ الرِّضا عليه السلام قالَ: كانَ ـ وهُوَ بِخُراسانَ ـ إذا صَلَّى الفَجرَ جَلَسَ في مُصَلّاهُ إلىٰ أن تَطلُعَ الشَّمسُ، ثُمَّ يُؤتىٰ بِخَريطَةٍ[3] فيها مَساويكُ فَيَستاكُ بِها واحِداً بَعدَ واحِدٍ، ثُمَّ يُؤتىٰ بِكُندُرٍ[4] فَيَمضَغُهُ، ثُمَّ يَدَعُ ذٰلِكَ فَيُؤتىٰ بِالمُصحَفِ فَيَقرَأُ فيهِ.[5]

٦٤٠. كتاب من لا يحضره الفقيه: تَرَكَ الصّادِقُ عليه السلام السِّواكَ قَبلَ أن يُقبَضَ بِسَنَتَينِ؛ وذٰلِكَ أنَّ أسنانَهُ ضَعُفَت.[6]

ز ـ أدنَى السِّواكِ

٦٤١. رسول الله ﷺ: الأَصابِعُ تَجري مَجرَى السِّواكِ، إذ لَم يَكُن سِواكٌ.[7]

---

١. المعجم الكبير، ج ٥، ص ٢٥٤، ح ٥٢٦١؛ الدرّ المنثور، ج ١، ص ٢٧٨.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٩٥، ح ١٨٢؛ بحار الأنوار، ج ١٦، ص ٢٥٤، ح ٣٥.

٣. الخَرِيطَةُ: وعاء من أدَمٍ وغيره (الصحاح، ج ٣، ص ١١٢٣).

٤. الكُندُر: اللُّبان؛ ضَربٌ من العِلْك (لسان العرب، ج ٥، ص ١٥٣).

٥. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٠٤، ح ١٤٥١؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٧٤، ح ٢١٨٤؛ بحار الأنوار، ج ٨٦، ص ١٣٠، ح ٢.

٦. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٥٤، ح ١٢١؛ علل الشرائع، ص ٢٩٥، ح ١، عن مسلم مولى الإمام الصادق عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٧، ح ٢٧٣؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٧، ح ٧.

٧. المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٢٨٨، ح ٦٤٣٧ عن عمرو بن عوف المزني؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣١١، ح ٢٦١٦٨ وفيه «إذا لم يكن...» وراجع: السنن الكبرى، ج ١، ص ٦٧.

٦٤٢. عنه ﷺ: تَجزي مِنَ السِّواكِ الأَصابِعُ.[١]

٦٤٣. الإمام الباقر عليه السلام: أدنَى السِّواكِ أن تَدلُكَ بِإِصبَعِكَ.[٢]

٤ـ٢/٦

ما يُطَيِّبُ الفَمَ

أـ الزَّبيبُ

٦٤٤. رسول الله ﷺ: نِعمَ الطَّعامُ الزَّبيبُ؛ يَشُدُّ العَصَبَ، ويَذهَبُ بِالوَصَبِ[٣]، ويُطفِئُ الغَضَبَ، ويُرضِي الرَّبَّ، ويَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويُصَفِّي اللَّونَ.[٤]

ب ـ الجُبنُ

٦٤٥. الإمام الصادق عليه السلام: نِعمَ اللُّقمَةُ الجُبنُ؛ تُعذِبُ الفَمَ، وتُطَيِّبُ النَّكهَةَ، وتَهضِمُ ما قَبلَهُ، وتُشَهِّي الطَّعامَ.[٥]

ج ـ البَصَلُ

٦٤٦. الكافي عن عبد الله بن محمّد الجعفي: ذَكَرَ أبو عَبدِ الله عليه السلام البَصَلَ، فَقالَ: يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ.[٦]

---

١. السنن الكبرى، ج ١، ص ٦٧، ح ١٧٦؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣١٥، ح ٢٦١٨٨ نقلاً عن الضياء وكلاهما عن أنس.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٢٣، ح ٥.

٣. الوَصَبُ: الوَجَعُ والمَرَض (لسان العرب، ج ١، ص ٧٩٧).

٤. الاختصاص، ص ١٢٤ عن أبي هند الداري، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٣، ح ١١؛ تاريخ دمشق، ج ٢١، ص ٦٠ وليس فيه «يرضي الربّ»؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤١، ح ٢٨٢٦٦.

٥. الدروع الواقية، ص ٤٢ عن سماعة، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٥، ح ١١.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٠، ح ٢١٢٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٨، ح ٧.

د ـ الحَوكُ

٦٤٧. الإمام الصادق عليه السلام : الحَوكُ[١] بَقلَةُ الأَنبِياءِ أما إنَّ فيهِ ثَمانَ[٢] خِصالٍ : يُمرِئُ ، ويَفتَحُ السُّدَدَ ، ويُطَيِّبُ الجُشاءَ[٣] ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ ، ويُشَهّي الطَّعامَ ...[٤]

٦٤٨. الكافي عن أيّوب بن نوح : حَدَّثَني مَن حَضَرَ مَعَ أبِي الحَسَنِ الأَوَّلِ عليه السلام المائِدَةَ فَدَعا بِالباذَروجِ[٥] وقالَ : إنّي أُحِبُّ أن أستَفتِحَ بِهِ الطَّعامَ ؛ فَإِنَّهُ يَفتَحُ السُّدَدَ ، ويُشَهِّي الطَّعامَ ... اِختِم طَعامَكَ بِهِ ؛ فَإِنَّهُ يُمرِئُ ما قَبلُ كَما يُشَهّي ما بَعدُ ، ويَذهَبُ بِالثِّقَلِ ، ويُطَيِّبُ الجُشاءَ وَالنَّكهَةَ.[٦]

راجع: ص ٤٩٩ (الباذروج).

هـ ـ الكُرّاثُ

٦٤٩. الكافي عن فرات بن أحنف : سُئِلَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام عَنِ الكُرّاثِ[٧] فَقالَ :

كُلهُ ؛ فَإِنَّ فيهِ أربَعَ خِصالٍ : يُطَيِّبُ النَّكهَةَ....[٨]

---

١. يأتي معناه في ص ٤٩٩ (الحوك).

٢. كذا في المصدر ، والقياس «ثماني».

٣. الجُشاء : صوت مع ريح يحصل من الفم عند حصول الشِّبَع (المصباح المنير ، ص ١٠٢).

٤. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٦٤ ، ح ٤ ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٨٨ ، ح ١٣٠٩ نحوه وزاد في آخره «إنّه يزيّن به أهل الجنّة موائدهم» ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٢١٥ ، ح ١٣. انظر تمام الحديث في ص ٥٠٠ ، ح ١٥١٤.

٥. يأتي معناه في ص ٤٩٩ (الباذروج).

٦. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٦٤ ، ح ٣ ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٨٩ ، ح ١٣١٢ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٢١٥ ، ح ١٤. انظر تمام الحديث في ص ٥٠٠ ، ح ١٥١٥.

٧. يأتي معناه في ص ٦٤٣ (الكرّاث).

٨. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٦٥ ، ح ٤ ؛ الخصال ، ص ٢٤٩ ، ح ١١٤ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ٣١٥ ، ح ٢٠٨٥ ؛ ⟸

و ـ السُّعدُ

٦٥٠. الإمام الصادق عليه السلام : اِتَّخِذوا في أسنانِكُمُ السُّعدَ[١]؛ فَإِنَّهُ يُطَيِّبُ الفَمَ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ.[٢]

راجع: ص ٢٣٠، ح ٦٣٥.
ص ٥٨٣، ح ١٧٦١ و ١٧٦٢.

ز ـ مَضغُ اللُّبانِ

٦٥١. الإمام عليّ عليه السلام : مَضغُ اللُّبانِ يَشُدُّ الأَضراسَ، ويَنفِي البَلغَمَ، ويَذهَبُ بِريحِ الفَمِ.[٣]

ح ـ السَّعتَرُ وَالمِلحُ

٦٥٢. مكارم الأخلاق عن الإمام الصادق عليه السلام : أربَعَةُ أشياءَ تَجلُو البَصَرَ ويَنفَعنَ ولا يَضرُرنَ، فَسُئِلَ عَنهُنَّ فَقالَ:

السَّعتَرُ[٤] وَالمِلحُ إذَا اجتَمَعا ... يَطرُدانِ الرِّياحَ مِنَ الفُؤادِ، ويَفتَحانِ السُّدَدَ، ويُحرِقانِ البَلغَمَ، ويُدِرّانِ الماءَ، ويُطَيِّبانِ النَّكهَةَ، ويُلَيِّنانِ المَعِدَةَ، ويُذهِبانِ الرِّياحَ الخَبيثَةَ مِنَ الفَمِ، ويُصَلِّبانِ الذَّكَرَ.[٥]

⇔ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٧، ح ١٣٠٣ عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٠، ح ١. انظر تمام الحديث في: ص ٦٤٤، ح ١٩٢٩.

١. يأتي معناه في ص ٥٨٣ (السعد).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٩، ح ٤ عن أبي عزيز المرادي؛ الخصال، ص ٦٣، ح ٩١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٠٣، ح ١٦٠١ كلاهما عن فضيل بن عثمان؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٠٢، ح ٩٥٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٥، ح ٣.

٣. الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ؛ تحف العقول، ص ١٠١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٣، ح ١٤٤١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٣، ح ٢.

٤. يأتي معناه في ص ٥٨١ (السعتر).

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٦، ح ١٤١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٨، ح ٤. انظر تمام الحديث في: ص ٢١٤، ح ١٧٥٧.

ط ـ الكُحلُ

٦٥٣. الإمام الصادق عليه السلام : الكُحلُ يُعذِبُ الفَمَ.[١]

٦٥٤. عنه عليه السلام : الكُحلُ بِاللَّيلِ يُطَيِّبُ الفَمَ، ومَنفَعَتُهُ إلىٰ أربَعينَ صَباحاً.[٢]

٦٥٥. مكارم الأخلاق عن الإمام الصادق عليه السلام : عَلَيكُم بِالكُحلِ؛ فَإِنَّهُ يُطَيِّبُ الفَمَ، وعَلَيكُم بِالسِّواكِ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ.

قالَ [الرّاوي]: كَيفَ هٰذا؟ قالَ: لِأَنَّهُ إذَا استاكَ نَزَلَ البَلغَمُ فَجَلَا البَصَرَ، وإذَا اكتَحَلَ ذَهَبَ البَلغَمُ فَطَيَّبَ الفَمَ.[٣]

٦٥٦. الإمام الصادق عليه السلام : الكُحلُ يُنبِتُ الشَّعرَ، ويُجَفِّفُ الدَّمعَةَ، ويُعذِبُ الرّيقَ، ويَجلُو البَصَرَ.[٤]

٦٥٧. الإمام الباقر عليه السلام : الاِكتِحالُ بِالإِثمِدِ[٥] يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَشُدُّ أشفارَ[٦] العَينِ.[٧]

ي ـ الخِضابُ

٦٥٨. رسول الله صلى الله عليه وآله : نَفَقَةُ دِرهَمٍ فِي الخِضابِ أفضَلُ مِن نَفَقَةِ دِرهَمٍ في سَبيلِ اللهِ،

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ٥ عن حمّاد بن عيسى؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٩، ح ٢٣٧؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٥، ح ١١.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٩، ح ٢٣٩؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٣ وليس فيه ذيله؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٥، ح ١١.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١١، ح ٢٤٦؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٦، ح ١١.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ١٠؛ الخصال، ص ١٨، ح ٦٣؛ ثواب الأعمال، ص ٤١، ح ٤ كلّها عن حمّاد بن عثمان؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٩، ح ٢٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٤، ح ١ وص ٩٥، ح ١١.

٥. الإثمِد: حجر الكحل، وهو أسود إلى حُمرة، ومعدنه بأصفهان، وهو أجوده (تاج العروس، ج ٤، ص ٣٧٥).

٦. الشُّفْر ـ بالضمّ وقد يفتح ـ: حرف جفن العين الذي ينبت عليه الشعر (النهاية، ج ٢ ص ٤٨٤).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ٤ عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن أبيه وعمّه.

إنَّ فيهِ أربعَ عَشرَةَ خَصلَةً: يَطرُدُ الرّيحَ مِنَ الأُذُنَينِ، ويَجلُو الغِشاءَ عَنِ البَصَرِ، ويُلَيِّنُ الخَياشيمَ[١]، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَشُدُّ اللِّثَةَ، ويَذهَبُ بِالغَشَيانِ[٢]، ويُقِلُّ وَسوَسَةَ الشَّيطانِ، وتَفرَحُ بِهِ المَلائِكَةُ، ويَستَبشِرُ بِهِ المُؤمِنُ، ويَغيظُ بِهِ الكافِرُ، وهُوَ زينَةٌ، وهُوَ طيبٌ، وبَراءَةٌ في قَبرِهِ، ويَستَحيي مِنهُ مُنكَرٌ ونَكيرٌ.[٣]

٦٥٩. **الإمام الصادق**عليه السلام: الحِنّاءُ يَذهَبُ بِالسَّهَكِ[٤]، ويَزيدُ في ماءِ الوَجهِ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويُحَسِّنُ الوَلَدَ.[٥]

ك ـ الماءُ الفاتِرُ

٦٦٠. **الإمام الصادق**عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا أفطَرَ بَدَأَ بِحَلواءَ يُفطِرُ عَلَيها، فَإِن لَم يَجِد فَسُكَّرَةٍ أو تَمَراتٍ، فَإِذا أعوَزَ ذٰلِكَ كُلَّهُ فَماءٍ فاتِرٍ[٦]، وكانَ يَقولُ: يُنَقّي المَعِدَةَ وَالكَبِدَ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ وَالفَمَ، ويُقَوّي الأَضراسَ....[٧]

---

١. الخَياشِيمُ: غَرَاضِيف في أقصى الأنف بينه وبين الدماغ، أو عروق في بطن الأنف (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٠٦).

٢. غُشي عليه غَشْيَةً وغَشياً وغَشَياناً: أُغمي عليه (المعجم المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٦٥٣). قال العلّامة المجلسي رحمه الله: في بعض النسخ: «الغَثَيان» وهو خُبث النَّفْس. وفي بعضها: «الغَشَيان» وهو الغَشيُ: من غلبة المرّة. وفي بعض نسخ كتاب من لا يحضره الفقيه: «بالصُّنان» وهو نتن الإبط. وفي بعضها: «بالضَّنیٰ» وهو الضعف (مرآة العقول، ج ٢٢، ص ٣٧٥).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٢، ح ١٢؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٣، ح ٢٨٥ وج ٤، ص ٣٦٩؛ الخصال، ص ٤٩٧، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٧، ح ٢.

٤. السَّهَكُ ـ محرّكة ـ: ريح كريهة ممّن عرق (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٠٧).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٤، ح ٥؛ تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١١٦١؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢١، ح ٢٧٣؛ ثواب الأعمال، ص ٣٩، ح ٤؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٩، ح ٧.

٦. ماءٌ فاترٌ: بين الحارّ والبارد (لسان العرب، ج ٥، ص ٤٣).

٧. الكافي، ج ٤، ص ١٥٣، ح ٤؛ المقنعة، ص ٣١٧ نحوه وكلاهما عن عبد الله بن مسكان؛ المصباح للكفعمي، ص ٨٣٥. انظر تمام الحديث في ص ٢٧٠، ح ٧٦٤.

٦/ ٢ـ ٥
ما يَشُدُّ الفَمَ وَاللِّثَة

أ ـ خَلُّ الخَمرِ

٦٦١. الإمام الصادق عليه السلام ـ وذُكِرَ عِندَهُ خَلُّ الخَمرِ فَقالَ ـ : إنَّهُ لَيَقتُلُ دَوابَّ البَطنِ، ويَشُدُّ الفَمَ.[1]

٦٦٢. عنه عليه السلام : خَلُّ الخَمرِ يَشُدُّ اللِّثَةَ، ويَقتُلُ دَوابَّ البَطنِ، ويَشُدُّ العَقلَ.[2]

٦٦٣. الإمام الكاظم عليه السلام : خَلُّ الخَمرِ يَشُدُّ اللِّثَةَ.[3]

راجع: ص ٥٦٣، ح ١٦٩٤، وص ٥٦٤، ح ١٦٩٥.

ب ـ البَصَلُ

٦٦٤. الإمام الصادق عليه السلام : كُلُوا البَصَلَ؛ فَإِنَّ فيهِ ثَلاثَ خِصالٍ: يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَشُدُّ اللِّثَةَ، ويَزيدُ فِي الماءِ وَالجِماعِ.[4]

٦/ ٢ـ ٦
ما يَشُدُّ الأَضراسَ

أ ـ مَضغُ العِلكِ

٦٦٥. الكافي عن محمّد بن مسلم : رَأَيتُ أبا جَعفَرٍ عليه السلام يَمضَغُ عِلكاً، فَقالَ: يا مُحَمَّدُ،

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٠، ح ٨ عن حنّان عن أبيه ، بحار الأنوار ، ج ٦٦، ص ٣٠٢، ح ١٠.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٠، ح ٩، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٥، ح ١٩٢٧ كلاهما عن سماعة، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٢، ح ١١.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٢٤، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٢، ح ٧.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ٣، الخصال، ص ١٥٨، ح ٢٠٠ كلاهما عن ميسّر بيّاع الزطّيّ، المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٠، ح ٢١٢٦ وليس فيه «والجماع»، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٦، ح ١٣٤٢ وليس فيه «والماء»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٦، ح ٢.

نَقَضَتِ الوَسِمَةُ[١] أضراسي فَمَضَغتُ هٰذا العِلكَ لِأَشُدَّها.

قالَ: وكانَتِ استَرخَت، فَشَدَّها بِالذَّهَبِ.[٢]

ب ـ مَضغُ اللُّبانِ

٦٦٦. الإمام عليّ عليه السلام: مَضغُ اللُّبانِ يَشُدُّ الأَضراسَ، ويَنفِي البَلغَمَ، ويَذهَبُ بِريحِ الفَمِ.[٣]

ج ـ التَّمشيطُ

٦٦٧. الإمام الصادق عليه السلام: المَشطُ لِلِّحيَةِ يَشُدُّ الأَضراسَ.[٤]

٦٦٨. عنه عليه السلام: تَسريحُ الرَّأسِ يَقطَعُ البَلغَمَ، وتَسريحُ الحاجِبَينِ أمانٌ مِنَ الجُذامِ، وتَسريحُ العارِضَينِ يَشُدُّ الأَضراسَ.[٥]

د ـ الاِستِياكُ بِبَعضِ المُرَكَّباتِ

٦٦٩. طبّ الأئمّة عن خالد القمّاط: أملىٰ عَلَيَّ عَلِيُّ بنُ موسَى الرِّضا عليه السلام هٰذِهِ الأَدوِيَةَ لِلبَلغَمِ.

قالَ: تأخُذُ إهليلَجَ[٦] ـ أصفَرَ وَزنَ مِثقالٍ، ومِثقالَينِ خَردَلٍ[٧]، ومِثقالَ

---

١. الوَسِمَةُ ـ بكسر السين وقد تسكّن ـ: نبت يُخضَب بورقه الشَّعَر، أسود (النهاية، ج ٥، ص ١٨٥).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٢، ح ٣؛ بحار الأنوار، ج ٤٨، ص ٢٩٨، ح ٣٤.

٣. الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٣، ح ١٤٤١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٣، ح ٢.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٨، ح ١ عن سفيان بن السمط؛ كتاب من لايحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٨، ح ٣١٩؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٣، ح ٤٥١ وفيهما «مشط اللحية»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٧، ح ٤.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٧، ح ٤٨٠؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٩ عن داوود بن فرقد نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٥، ح ١٦.

٦. مرّ معناه في ص ١٦١.

٧. الخَرْدَل: حبّ شجر، مسخّن ملطّف، قاطع للبلغم، مليّن هاضم (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٦٧).

عاقِرقِرحا[١]، فَتَسحَقُهُ سَحقاً ناعِماً وتَستاكُ بِهِ عَلَى الرّيقِ؛ فَإِنَّهُ يَنفي البَلغَمَ[٢]، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَشُدُّ الأَضراسَ إن شاءَ اللهُ تَعالىٰ.[٣]

٦ / ٣

بَعضُ ما يُسَبِّبُ أمراضَ الفَمِ وَالأَسنانِ

٦٧٠. الإمام عليّ عليه السلام: نَهىٰ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله... عَنِ السِّواكِ فِي الحَمّامِ.[٤]

٦٧١. الإمام الصادق عليه السلام: إيّاكَ وَالسِّواكَ فِي الحَمّامِ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ وَباءَ الأَسنانِ.[٥]

٦٧٢. الإمام الكاظم عليه السلام: السِّواكُ فِي الخَلاءِ يورِثُ البَخَرَ[٦].[٧]

٦٧٣. الإمام الرضا عليه السلام: شُربُ الماءِ البارِدِ عَقيبَ الشَّيءِ الحارِّ وعَقيبَ الحَلاوَةِ؛ يَذهَبُ بِالأَسنانِ...

ومَن أرادَ ألّا يَفسُدَ أسنانُهُ فَلا يَأكُل حُلواً إلّا أكَلَ بَعدَهُ كَسرَةَ خُبزٍ[٨].[٩]

راجع: ص ٦٧٤ (لحم السمك / النهي عن الجمع بين البيض والسمك).

---

١. مرّ معناه في ص ٢١٠.

٢. في المصدر: «ينقّي البلغم»، وما في المتن أثبتناه من مستدرك وسائل الشيعة: ج ١٦، ص ٤٤٩، ح ١٩، وبحار الأنوار.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام: ص ١٩، بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ٢٠٤، ح ٦.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٤، ح ٤٩٦٨، الأمالي للصدوق: ص ٥٠٩، ح ٧٠٧ كلاهما عن الحسين بن زيد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٧٦، ص ٣٢٨، ح ١.

٥. علل الشرائع: ص ٢٩٢، ح ١ عن عبد الله بن أبي يعفور، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٥٤، ح ١١٧، مكارم الأخلاق: ج ١، ص ١١٦، ح ٢٦٩ عن الإمام الباقر عليه السلام وفيهما «يكره» بدل «إيّاك و»، بحار الأنوار: ج ٧٦، ص ٧١، ح ٥.

٦. البَخَرُ ـ بالتحريك ـ: ريح كريه من الفم (المحيط في اللغة: ج ٤، ص ٣٣٧).

٧. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٥٢، ح ١١٠.

٨. في بحار الأنوار: «فلا يأكل حلواً إلّا بعد كسرة خبز».

٩. طبّ الإمام الرضا عليه السلام: ص ٢٩ وص ٤٠، بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ٣٢١ و ٣٢٥.

٦ / ٤
ما ينفع لعلاج بعض أوجاع الفم

٦٧٤. **الإمام الكاظم** عليه السلام: لِوَجَعِ الفَمِ وَالدَّمِ الَّذي يَخرُجُ مِنَ الأَسنانِ، وَالضَّرَبانِ[١] وَالحُمرَةِ الَّتي تَقَعُ فِي الفَمِ: تَأخُذُ حَنظَلَةً رَطبَةً قَدِ اصفَرَّت فَتجعَلُ عَلَيها قالَباً مِن طينٍ، ثُمَّ تَثقُبُ رَأسَها وتُدخِلُ سِكّيناً جوفَها فَتَحُكُّ جَوانِبَها بِرِفقٍ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيها خَلَّ تَمرٍ حامِضاً شَديدَ الحُموضَةِ، ثُمَّ تَضَعُها عَلَى النّارِ فَتُغليها غَلَياناً شَديداً.

ثُمَّ يَأخُذُ صاحِبُهُ مِنهُ كُلَّما احتَمَلَ ظُفرُهُ فَيَدلُكُ بِهِ فيهِ ويَتَمَضمَضُ بِخَلٍّ، وإن أحَبَّ أن يُحَوِّلَ ما فِي الحَنظَلَةِ في زُجاجَةٍ أو بَستوقَةٍ فَعَلَ، وكُلَّما فَنِيَ خَلُّهُ أعادَ مَكانَهُ، وكُلَّما عَتَقَ كانَ خَيراً لَهُ إن شاءَ اللهُ.[٢]

٦٧٥. **عيون أخبار الرضا** عليه السلام **عن عبدالله بن عبدالرحمن المعروف بالصفواني**: قَد خَرَجَت قافِلَةٌ مِن خُراسانَ إلىٰ كِرمانَ، فَقَطَعَ اللُّصوصُ عَلَيهِمُ الطَّريقَ وأخَذوا مِنهُم رَجُلاً اتَّهَموهُ بِكَثرَةِ المالِ، فَبَقِيَ في أيديهِم مُدَّةً يُعَذِّبونَهُ لِيَفتَدِيَ مِنهُم نَفسَهُ، وأقاموهُ فِي الثَّلجِ، ومَلَؤوا فاهُ مِن ذٰلِكَ الثَّلجِ فَشَدّوهُ، فَرَحِمَتهُ امرَأَةٌ مِن نِسائِهِم فَأَطلَقَتهُ وهَرَبَ، فَانفَسَدَ فَمُهُ ولِسانُهُ حَتّىٰ لَم يَقدِر عَلَى الكَلامِ.

ثُمَّ انصَرَفَ إلىٰ خُراسانَ وسَمِعَ بِخَبَرِ عَلِيِّ بنِ موسَى الرِّضا عليه السلام وأَنَّهُ بِنَيسابورَ، فَرَأىٰ فيما يَرَى النّائِمُ كَأَنَّ قائِلاً يَقولُ لَهُ: إنَّ ابنَ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله قَد وَرَدَ خُراسانَ فَسَلهُ عَن عِلَّتِكَ، فَرُبَّما يُعَلِّمُكَ دَواءً تَنتَفِعُ بِهِ.

---

١. الضَّرَبان: شدّة الألم الذي يحصل في الباطن، من قولهم: ضرب الجرح ضَرَباناً، إذا اشتدّ وجعه وهاج ألمه. وضربَ العرقُ: إذا تحرّك بقوّة (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٠٧٢).

٢. الكافي، ج ٨، ص ١٩٥، ح ٢٣٢ عن سليمان بن جعفر الجعفري؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٣، ح ٩.

قالَ: فَرَأَيتُ كَأَنّي قَد قَصَدتُهُ عليه السلام وشَكوتُ إلَيهِ ما كُنتُ دُفِعتُ إلَيهِ[1] وأخبَرتُهُ بِعِلَّتي، فَقالَ لي: خُذ مِنَ الكَمّونِ وَالسَّعتَرِ وَالمِلحِ ودُقَّهُ، وخُذ مِنهُ في فَمِكَ مَرَّتَينِ أو ثَلاثاً، فَإِنَّكَ تُعافىٰ.

فَانتَبَهَ الرَّجُلُ مِن مَنامِهِ، ولَم يُفَكِّر فيما كانَ رَأىٰ في مَنامِهِ ولا اعتَدَّ بِهِ حَتّىٰ وَرَدَ بابَ نَيسابورَ، فَقيلَ لَهُ: إنَّ عَلِيَّ بنَ موسَى الرِّضا عليه السلام قَدِ ارتَحَلَ مِن نَيسابورَ وهُوَ بِرِباط سعد، فَوَقَعَ في نَفسِ الرَّجُلِ أن يَقصُدَهُ ويَصِفَ لَهُ أمرَهُ لِيَصِفَ لَهُ ما يَنتَفِعُ بِهِ مِنَ الدَّواءِ، فَقَصَدَهُ إلىٰ رِباط سعد، فَدَخَلَ إلَيهِ، فَقالَ لَهُ:

يَابنَ رَسولِ اللهِ، كانَ مِن أمري كَيتَ وكَيتَ، وقَدِ انفَسَدَ عَلَيَّ فَمي ولِساني، حَتّىٰ لا أقدِرَ عَلَى الكَلامِ إلّا بِجُهدٍ، فَعَلِّمني دَواءً أنتَفِع بِهِ.

فَقالَ الرِّضا عليه السلام: أَلَم أُعَلِّمكَ؟! إذهَب فَاستَعمِل ما وَصَفتُهُ لَكَ في مَنامِكَ.

فَقالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَابنَ رَسولِ اللهِ، إن رَأَيتَ أن تُعيدَهُ عَلَيَّ.

فَقالَ عليه السلام لي: خُذ مِنَ الكَمّونِ وَالسَّعتَرِ وَالمِلحِ فَدُقَّهُ وخُذ مِنهُ في فَمِكَ مَرَّتَينِ أو ثَلاثاً، فَإِنَّكَ سَتُعافىٰ.

قالَ الرَّجُلُ: فَاستَعمَلتُ ما وَصَفَ لي، فَعوفيتُ.[2]

٥/٦
ما يَنفَعُ لِعِلاجِ وَجَعِ الأَسنانِ

٦٧٦. طبّ الأئمّة عن محمّد بن أبي نصر عن أبيه عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: شَكَوتُ

---

١. في بحار الأنوار: «وقعت فيه».

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢، ص ٢١١، ح ١٦، إعلام الورى: ج ٢، ص ٥٧، كشف الغمّة: ج ٣، ص ١٠٤، الثاقب في المناقب: ص ٤٨٤، ح ٤١٣ كلّها نحوه، بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ١٥٩، ح ١.

إلَيهِ هَيَجاناً في رَأسي وأضراسي وضَرَباناً في عَيني، حَتّىٰ تَوَرَّمَ وَجهي مِنهُ.

فَقالَ عليه السلام: عَلَيكَ بِهٰذَا الهِندَباءِ[1] فَاعصِرهُ وخُذ ماءَهُ وصُبَّ عَلَيهِ مِن هٰذَا السُّكَّرِ الطَّبَرزَدِ وأكثِر مِنهُ؛ فَإِنَّهُ يُسَكِّنُهُ ويَدفَعُ ضَرَرَهُ.

قالَ: فَانصَرَفتُ إلىٰ مَنزِلي فَعالَجتُهُ مِن لَيلَتي قَبلَ أن أنامَ وشَرِبتُهُ ونِمتُ عَلَيهِ، فَأَصبَحتُ وقَد عوفيتُ بِحَمدِ اللهِ ومَنِّهِ.[2]

٦٧٧. الكافي عن حمزَةَ بن الطَّيّار: كُنتُ عِندَ أبِي الحَسَنِ الأَوَّلِ عليه السلام فَرَآني أتَأَوَّهُ، فَقالَ: ما لَكَ؟

قُلتُ: ضِرسي.

فَقالَ: لَوِ احتَجَمتَ!

فَاحتَجَمتُ فَسَكَنَ، فَأَعلَمتُهُ.

فَقالَ لي: ما تَداوَى النّاسُ بِشَيءٍ خَيرٍ مِن مَصَّةِ دَمٍ، أو مُزعَةِ عَسَلٍ.

قالَ: قُلتُ: جُعِلتُ فِداكَ! مَا المُزعَةُ عَسَلٍ؟

قالَ: لَعقَةُ عَسَلٍ.[3]

٦٧٨. الكافي عن أبي ولّاد: رَأَيتُ أبَا الحَسَنِ الأَوَّلَ عليه السلام فِي الحِجرِ وهُوَ قاعِدٌ ومَعَهُ عِدَّةٌ مِن أهلِ بَيتِهِ، فَسَمِعتُهُ يَقولُ: ضَرَبَت عَلَيَّ أسناني، فَأَخَذتُ السُّعدَ فَدَلَكتُ بِهِ أسناني، فَنَفَعَني ذٰلِكَ وسَكَنَت عَنّي.[4]

---

١. يأتي معناه في ص ٦٨٥ (الهندباء).

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٩، ح ٢٢.

٣. الكافي، ج ٨، ص ١٩٤، ح ٢٣١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٣، ح ٨.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٩، ح ٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦١، ح ٥.

٦٧٩. **الإمام الكاظم** عليه السلام: ضَرَبَت عَلَيَّ أسناني، فَجَعَلتُ عَلَيها السُّعدَ.[١]

٦٨٠. **رسول الله** صلى الله عليه وآله: مَنِ احتَجَمَ يَومَ الثُّلاثاءِ لِسَبعَ عَشرَةَ أو تِسعَ عَشرَةَ أو لِإِحدىٰ وعِشرينَ مِنَ الشَّهرِ، كانَت لَهُ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ مِن أدواءِ السَّنَةِ كُلِّها، وكانَت لِما سِوىٰ ذٰلِكَ شِفاءٌ مِن وَجَعِ الرَّأسِ وَالأَضراسِ وَالجُنونِ وَالجُذامِ وَالبَرَصِ.[٢]

٦٨١. **عنه** صلى الله عليه وآله: مَن قَلَّمَ أظفارَهُ يَومَ السَّبتِ ويَومَ الخَميسِ وأخَذَ مِن شارِبِهِ عوفِيَ مِن وَجَعِ الضِّرسِ ووَجَعِ العَينِ.[٣]

٦ / ٦
ما يَنفَعُ لِعِلاجِ البَخَرِ

٦٨٢. **الإمام الصادق** عليه السلام: السِّواكُ يَجلُو البَصَرَ وَالإِثمِدُ يَذهَبُ بِالبَخَرِ[٤].[٥]

٦٨٣. **المحاسن عن محمّد بن الحسن بن شمّون**: كَتَبتُ إلىٰ أبِي الحَسَنِ عليه السلام: إنَّ بَعضَ أصحابِنا يَشكُو البَخَرَ، فَكَتَبَ عليه السلام إلَيهِ: كُلِ التَّمرَ البَرنِيَّ[٦].

قالَ: وكَتَبَ إلَيهِ آخَرُ يَشكو يَبساً، فَكَتَبَ عليه السلام إلَيهِ: كُلِ التَّمرَ البَرنِيَّ عَلَى الرّيقِ وَاشرَب عَلَيهِ الماءَ.

---

١. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٢٤، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٢، ح ٧.

٢. الخصال، ص ٣٨٥، ح ٦٨ عن أبي سعيد الخدري، بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٣٨، ح ٦.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٨، ح ٣١٢، الخصال، ص ٣٩٤، ح ١٠٠ عن السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عنه صلى الله عليه وآله، ثواب الأعمال، ص ٤١، ح ٢ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٣، ح ٤٠٢، بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٣٦، ح ٥.

٤. البَخَرُ ـ بالتحريك ـ: ريح كريه من الفم (المحيط في اللغة، ج ٤، ص ٣٣٧).

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٨، ح ٢٣٠، بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ٥٥، ح ٣.

٦. البَرنِيّ: نوعٌ جيّد من التمر؛ مدوّر أحمر مُشرَب بصُفرة (المعجم الوسيط: ج ١، ص ٥٢).

فَفَعَلَ فَسَمِنَ وغَلَبَت عَلَيهِ الرُّطوبَةُ، فَكَتَبَ إلَيهِ يَشكو ذٰلِكَ.

فَكَتَبَ إلَيهِ: كُلِ التَّمرَ البَرنِيَّ عَلَى الرّيقِ ولا تَشرَب عَلَيهِ الماءَ. فَاعتَدَلَ.[١]

٦٨٤. الإمام الرضا عليه السلام: التّينُ يَذهَبُ بِالبَخَرِ، ويَشُدُّ الفَمَ وَالعَظمَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ، ويَذهَبُ بِالدّاءِ، ولا يُحتاجُ مَعَهُ إلىٰ دَواءٍ.[٢]

راجع: ص ٥٧٢، ح ١٧٢٦.

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣٤٣، ح ٢١٨٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٠٣، ح ١ وراجع: طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٦.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٢، ح ٢٢٩٨ وفيه «حتّى لا» بدل «ولا» وليس فيه «الفم» وكلاهما عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١٢٥٢ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٥، ح ٢.

الفصل السابع

جهازُ الهضمِ

١/٧
الإشارةُ إلى ما فيه مِنَ الحِكمةِ

٦٨٥. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ لِلطَّبيبِ الهِندِيِّ ـ: كانَ الكَبِدُ حَدباءَ لِيُثقِلَ المَعِدَةَ ويَقَعَ جَميعُها عَلَيها، فَيَعصِرَها لِيَخرُجَ ما فيها مِنَ البُخارِ.[١]

٦٨٦. **عنه** عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: فَكِّر ـ يا مُفَضَّلُ ـ في أعضاءِ البَدَنِ أجمَعَ، وتَدبيرِ كُلٍّ مِنها لِلإِربِ... الفَمُ لِلاغتِذاءِ، وَالمَعِدَةُ لِلهَضمِ، وَالكَبِدُ لِلتَّخليصِ، وَالمَنافِذُ لِتَنفيذِ الفُضولِ، وَالأَوعِيَةُ لِحَملِها...

مَن جَعَلَ المَعِدَةَ عَصَبانِيَّةً شَديدَةً، وقَدَّرَها لِهَضمِ الطَّعامِ الغَليظِ؟

ومَن جَعَلَ الكَبِدَ رَقيقَةً ناعِمَةً، لِقَبولِ الصَّفوِ اللَّطيفِ مِنَ الغِذاءِ، ولِتَهضِمَ

---

١. الخصال، ص ٥١٤، ح ٣، علل الشرائع، ص ١٠٠، ح ١، المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦١ كلّها عن الربيع صاحب المنصور، بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣١٠، ح ١٧.

وتعمَلَ ما هُوَ ألطَفُ مِن عَمَلِ المَعِدَةِ، إلَّا اللهَ القادِرَ؟ أترَى الإهمالَ يأتي بِشَيءٍ مِن ذٰلِكَ؟ كَلّا، بَل هُوَ تَدبيرٌ مِن مُدَبِّرٍ حَكيمٍ قادِرٍ، عَليمٍ بِالأَشياءِ قَبلَ خَلقِهِ إيّاها، لايُعجِزُهُ شَيءٌ وهُوَ اللَّطيفُ الخَبيرُ...

جَعَلَ اللهُ سُبحانَهُ المَنفَذَ المُهَيَّأَ لِلخَلاءِ مِنَ الإنسانِ في أستَرِ مَوضِعٍ مِنهُ، فَلَم يَجعَلهُ بارِزاً مِن خَلفِهِ، ولا ناشِراً مِن بَينِ يَدَيهِ، بَل هُوَ مُغَيَّبٌ في مَوضِعٍ غامِضٍ مِنَ البَدَنِ، مَستورٌ مَحجوبٌ، يَلتَقي عَلَيهِ الفَخِذانِ، وتَحجُبُهُ الأَليَتانِ بِما عَلَيهِما مِنَ اللَّحمِ فَيُوارِيانِهِ، فَإِذا احتاجَ الإنسانُ إلَى الخَلاءِ وجَلَسَ تِلكَ الجِلسَةَ ألفىٰ ذٰلِكَ المَنفَذَ مِنهُ مُنصَبّاً مُهَيَّئاً لِانحِدارِ الثُّفلِ، فَتَبارَكَ اللهُ مَن تظاهَرَت آلاؤُهُ ولا تُحصىٰ نَعماؤُهُ!...

تَأَمَّلِ الرّيقَ وما فيهِ مِنَ المَنفَعَةِ؛ فَإِنَّهُ جُعِلَ يَجري جَرَياناً دائِماً إلَى الفَمِ، لِيَبُلَّ الحَلقَ واللَّهَواتِ[1] فَلا يَجِفَّ؛ فَإِنَّ هٰذِهِ المَواضِعَ لَو جُعِلَت كَذٰلِكَ كانَ فيهِ هَلاكُ الإنسانِ، ثُمَّ كانَ لا يَستَطيعُ أن يُسيغَ طَعاماً إذا لَم يَكُن فِي الفَمِ بَلَّةٌ تُنفِذُهُ، تَشهَدُ بِذٰلِكَ المُشاهَدَةُ.

وَاعلَم أنَّ الرُّطوبَةَ مَطِيَّةُ الغِذاءِ. وقَد تَجري مِن هٰذَا البَلَّةِ إلىٰ مَوضِعٍ آخَرَ مِنَ المُرَّةِ، فَيَكونُ في ذٰلِكَ صَلاحٌ تامٌّ لِلإِنسانِ، ولَو يَبِسَتِ المُرَّةُ لَهَلَكَ الإنسانُ...

اِعلَم أنَّ فِي الإنسانِ قُوىً أربَعاً: قُوَّةً جاذِبَةً تَقبَلُ الغِذاءَ وتورِدُهُ عَلَى المَعِدَةِ، وقُوَّةً مُمسِكَةً تَحبِسُ الطَّعامَ حَتّىٰ تَفعَلَ فيهِ الطَّبيعَةُ فِعلَها، وقُوَّةً هاضِمَةً؛ وهِيَ الَّتي تَطبُخُهُ وتَستَخرِجُ صَفوَهُ وتَبُثُّهُ فِي البَدَنِ، وقُوَّةً دافِعَةً تَدفَعُهُ وتَحدِرُ الثُّفلَ الفاضِلَ بَعدَ أخذِ الهاضِمَةِ حاجَتَها.

---

١. اللَّهَوات: جمع لهاة: وهي اللَّحَمَات في سقف أقصى الفم (النهاية، ج ٤، ص ٢٨٤).

تَفَكَّر في تَقديرِ هٰذِهِ القُوَى الأَربَعَةِ الَّتي فِي البَـدَنِ، وأفـعالِها وتَـقديرِها لِلحاجَةِ إلَيها، وَالإربِ فيها، وما في ذٰلِكَ مِنَ التَّدبيرِ وَالحِكمَةِ. ولَولَا الجاذِبَةُ كَيفَ يَتَحَرَّكُ الإنسانُ لِطَلَبِ الغِذاءِ الَّتي بِها قِوامُ البَدَنِ؟ ولَولَا الماسِكَةُ كَيفَ كانَ يَلبَثُ الطَّعامُ فِي الجَوفِ حَتّىٰ تَهضِمَهُ المَعِدَةُ؟ ولَولَا الهاضِمَةُ كَيفَ كانَ يَنطَبِـخُ حَتّىٰ يَخلُصَ مِنهُ الصَّفوُ الَّذي يَغذُو البَدَنَ وَيسُدُّ خِلَلَهُ؟ ولَولَا الدّافِعَةُ كَيفَ كانَ الثُّفلُ الَّذي تُخَلِّفُهُ الهاضِمَةُ يَندَفِعُ ويَخرُجُ أَوَّلاً فَأَوَّلاً؟

أفَلا تَرىٰ كَيفَ وَكَّلَ اللهُ سُبحانَهُ ـ بِلَطيفِ صُنعِهِ وحُسنِ تَـقديرِهِ ـ هٰـذِهِ القُوىٰ بِالبَدَنِ وَالقيامِ بِما فيهِ صَلاحُهُ؟ وسَأُمَثِّلُ لَكَ في ذٰلِكَ مِثالاً: إنَّ البَـدَنَ بِمَنزِلَةِ دارِ المَلِكِ، ولَهُ فيها حَشَمٌ وصِبيَةٌ وقُوّامٌ مُوَكَّلونَ بِالدّارِ، فَواحِدٌ لِإِقضاءِ حَوائِجِ الحَشَمِ وإيرادِها عَلَيهِم، وآخَرُ لِقَبضِ ما يَرِدُ وخَـزنِهِ إلىٰ أن يُـعالَجَ ويُهَيَّأَ، وآخَرُ لِعِلاجِ ذٰلِكَ وتَهيِئَتِهِ وتَفريقِهِ، وآخَرُ لِتَنظيفِ مـا فِـي الدّارِ مِـنَ الأَقذارِ وإخراجِهِ مِنها. فَالمَلِكُ في هٰذا هُوَ الخَلّاقُ الحَكيمُ مَـلِكُ العـالَمينَ، وَالدّارُ هِيَ البَدَنُ، وَالحَشَمُ هِيَ الأَعضاءُ، وَالقُوّامُ هِيَ هٰذِهِ القُوَى الأَربَعُ.

ولَعَلَّكَ تَرىٰ ذِكرَنا هٰذِهِ القُوَى الأَربَعَ وأفعالَها بَعدَ الَّـذي وَصَـفتُ فَـضلاً وتَزداداً، ولَيسَ ماذَكَرتُهُ مِن هٰذِهِ القُوىٰ عَلَى الجِهَةِ الَّتي ذُكِرَت فـي كُـتُبِ الأَطِبّاءِ ولا قَولُنا فيهِ كَقَولِهِم؛ لِأَنَّهُم ذَكروها عَلىٰ ما يُحتاجُ إلَيهِ في صَناعَةِ الطِّبِّ وتَصحيحِ الأَبدانِ، وذَكَرناها عَلىٰ ما يُحتاجُ في صَلاحِ الدّينِ وشِـفاءِ النُّفوسِ مِنَ الغَيِّ، كَالَّذي أوضَحتُهُ بِالوَصفِ الشّافي، وَالمَثَلِ المَضروبِ مِـنَ التَّدبيرِ وَالحِكمَةِ فيها...

فَكِّر ـ يا مُفَضَّلُ ـ في طُـلوعِ الشَّـمسِ وغُـروبِها لِإِقـامَةِ دَولَـتَي النَّـهارِ وَاللَّيلِ... فَلَولا غُروبُها لَم يَكُنِ لِلنّاسِ هَدءٌ ولا قَرارٌ مَعَ عِظَمِ حاجَتِهِم إلَـى الهَدءِ وَالرّاحَةِ، لِسُكونِ أبدانِهِم، وجُمومِ حَواسِّهِم، وانبِعاثِ القُـوَّةِ الهـاضِمَةِ

لِهَضمِ الطَّعامِ، وتَنفيذِ الغِذاءِ إلَى الأَعضاءِ.[١]

٦٨٧. عنه ـ في حَديثٍ ـ: ثُمَّ أجرىٰ في آدَمَ النّورَ وَالنّارَ وَالرّيحَ وَالماءَ، فَبِالنّورِ أبصَرَ وعَقَلَ وفَهِمَ، وبِالنّارِ أكَلَ وشَرِبَ. ولَولا أنَّ النّارَ فِي المَعِدَةِ لَم تَطحَنِ المَعِدَةُ الطَّعامَ، ولَولا أنَّ الرّيحَ في جَوفِ ابنِ آدَمَ يُلهِبُ نارَ المَعِدَةِ لَم يَلتَهِب، ولَولا أنَّ الماءَ في جَوفِ ابن آدَمَ يُطفِئُ حَرَّ نارِ المَعِدَةِ؛ لَأَحرَقَتِ النّارُ جَوفَ ابنَ آدَمَ.[٢]

٦٨٨. الإمام الكاظم: طَبائِعُ الجِسمِ عَلىٰ أربَعَةٍ: فَمِنهَا الهَواءُ الَّذي لا تَحيَا النَّفسُ إلّا بِهِ وبِنَسيمِهِ، ويُخرِجُ ما فِي الجِسمِ مِن داءٍ وعُفونَةٍ، وَالأَرضُ الَّتي قَد تُوَلِّدُ اليُبسَ وَالحَرارَةَ، وَالطَّعامُ ومِنهُ يَتَوَلَّدُ الدَّمُ. ألا تَرىٰ أنَّهُ يَصيرُ إلَى المَعِدَةِ فَتُغَذّيهِ حَتّىٰ يَلينَ، ثُمَّ يَصفُوَ فَتَأخُذُ الطَّبيعَةُ صَفوَهُ دَماً، ثُمَّ يَنحَدِرُ الثُّفلُ، وَالماءُ وهُوَ يُوَلِّدُ البَلغَمَ.[٣]

راجع: ص ٢٠٠ (الإشارة إلىٰ ما في الحنجرة من الحكمة).

٢ / ٧
صِحَّةُ جِهازِ الهَضمِ

٧ / ٢ ـ ١
الحِميَةُ

٦٨٩. رسول الله: المَعِدَةُ بَيتُ كُلِّ داءٍ، وَالحِميَةُ رأسُ كُلِّ دَواءٍ.[٤]

---

١. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٦٧ إلى ص ١١٢ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٢. الاختصاص، ص ١٠٩؛ بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٠٦، ح ١٤.

٣. الكافي، ج ٨، ص ٢٣٠، ح ٢٩٧ عن ابن سنان؛ بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٠٦، ح ١٢.

٤. طبّ النبي، ص ٢؛ عوالي اللآلي، ج ٢، ص ٣٠، ح ٧٢؛ الخصال، ص ٥١٢، ح ٣؛ علل الشرائع، ص ٩٩.

٦٩٠. الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ المَعِدَةَ بَيتُ الدّاءِ، وَالحِميَةَ هِيَ الدَّواءُ.[١]

راجع: القسم الرابع / دور الأكل والشرب في الصحّة والمرض.

٧ / ٢ـ٢

ماينفَعُ لِلهَضمِ

أ ـ الخَسُّ

٦٩١. رسول الله صلى الله عليه وآله : كُلِ الخَسَّ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ النُّعاسَ، ويَهضِمُ الطَّعامَ.[٢]

ب ـ التَّمرُ

٦٩٢. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في خَواصِّ التَّمرِ البَرنِيِّ ـ: إنَّ هٰذا جَبرَئيلُ يُخبِرُني أنَّ فيهِ تِسعَ خِصالٍ: يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويُطَيِّبُ المَعِدَةَ، ويَهضِمُ الطَّعامَ....[٣]

٦٩٣. الكافي عن أبي عمرو عن رجل عن الإمام الصادق عليه السلام : خَيرُ تُمورِكُمُ البَرنِيُّ؛ يَذهَبُ بِالدّاءِ ولا داءَ فيهِ، ويَذهَبُ بِالإِعياءِ ولا ضَرَرَ لَهُ، ويَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ومَعَ كُلِّ تَمرَةٍ حَسَنَةٌ.

↔ ح ١، المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦٠ والثلاثة الأخيرة عن الربيع صاحب المنصور عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٠٧، ح ١٧.

١. الخصال، ص ٥١٢، ح ٣، علل الشرائع، ص ٩٩، ح ١، المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦٠ كلّها عن الربيع صاحب المنصور، بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٢٠٥، ح ٩.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٦، ح ١٣٤٤ عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٩، ح ٢؛ الفردوس، ج ٣، ص ٢٤٤، ح ٤٧١٧ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله.

٣. الخصال، ص ٤١٦، ح ٨ عن الإمام الصادق عليه السلام. انظر تمام الحديث وتخريجه في ص ٥٢٤، ح ١٦٠٥.

وفي رِوايَةٍ أُخرىٰ: يُهنِئُ ويُمرِئُ[١]، ويَذهَبُ بِالإِعياءِ ويُشبِعُ.[٢]

ج ـ الجُبنُ

٦٩٤. الإمام الصادق عليه السلام: الجُبنُ يَهضِمُ ما قَبلَهُ، ويُشَهّي ما بَعدَهُ.[٣]

راجع: ص ٥٣٧ (خواصّ الجبن).

د ـ السَّويقُ

٦٩٥. الإمام الصادق عليه السلام: السَّويقُ[٤] يَهضِمُ الزُّؤوسَ.[٥]

٦٩٦. مكارم الأخلاق عن عليّ بن سليمان: أكَلنا عِندَ الرِّضا عليه السلام رُؤوساً فَدَعا بِالسَّويقِ، فَقُلتُ: إنّي قَدِ امتَلأتُ.

فَقالَ: إنَّ قَليلَ السَّويقِ يَهضِمُ الرُّؤوسَ وهُوَ دَواؤُهُ.[٦]

هـ ـ السِّواكُ

٦٩٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنِ استاكَ كُلَّ يَومٍ مَرَّتَينِ فَقَد أدامَ سُنَّةَ الأَنبِياءِ عليهم السلام... ويَمرَأُ طَعامُهُ.[٧]

راجع: ص ٢٢٧، ح ٦٢٠ و ٦٢١.

---

١. مَرَأني الطعام وأمرأني: إذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيّباً (النهاية، ج ٤، ص ٣١٣).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٥، ح ٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٤٣، ح ٢١٨٤ وليس فيه ذيله؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٣٣، ح ٣٣ وراجع: المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢٢٧، ح ٧٤٥١.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١١، ح ١٣٩٠؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٧، ح ١٩٨١؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٥، ح ٩.

٤. السَّويق: دقيق مَقلوّ يُعمل من الحنطة والشعير (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٩٠٩) ويأتي ذكره بشيء من التفصيل في ص ٦٠٥ فراجع.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ١٠ عن حمّاد بن عثمان.

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٤، ح ١١٥٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٨، ح ٦.

٧. جامع الأخبار، ص ١٥١، ح ٣٤٠ عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٨، ح ٤٩.

و ـ الاِستِلقاءُ بَعدَ الطَّعامِ

٦٩٨. الإمام الصادق عليه السلام: الاِستِلقاءُ بَعدَ الشِّبَعِ: يُسمِنُ البَدَنَ، ويُمرِئُ الطَّعامَ، ويَسُلُّ[1] الدّاءَ.[2]

٦٩٩. كتاب التعريف: رُوِيَ: الاِستِلقاءُ بَعدَ الطَّعامِ مُمرِئٌ ويُدِرُّ العُروقَ، وَالنَّومُ بَعدَ الطَّعامِ يَهضِمُ ويُمرِئُ.[3]

٧/٢ـ٣

ما يَدبَغُ المَعِدَةَ ويُقَوّيها

أ ـ التُّفّاحُ

٧٠٠. الإمام عليّ عليه السلام: كُلُوا التُّفّاحَ؛ فَإِنَّهُ يَدبَغُ المَعِدَةَ.[4]

٧٠١. الإمام الصادق عليه السلام: التُّفّاحُ نَضوحُ[5] المَعِدَةِ.[6]

---

١. السَّلُّ: انتزاع الشيء وإخراجه في رفق (لسان العرب، ج ١١، ص ٣٣٨).

٢. الدعوات، ص ٨٠، ح ٢٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤١٢، ح ٩.

٣. مستدرك الوسائل، ج ١٦، ص ٣٢٧، ح ٢٠٠٤٧ نقلاً عن كتاب التعريف.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ١١ عن مسمع بن عبد الملك عن الإمام الصادق عليه السلام.

٥. أي يطيّبها أو يغسلها وينظّفها، قال في النهاية، النَّضُوحُ بالفتح ضرب من الطيب تفوح رائحته؛ ثمّ قال: وقد يرد النضح بمعنى الغسل والإزالة، ومنه الحديث: ونضح الدم عن جبينه (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٨). وفي بعض النسخ: «يجلو المعدة» (هامش المصدر).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٥، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٠، ح ٢٢٩٥ كلاهما عن إسماعيل بن جابر وح ٢٢٩٤ عن الحسن بن راشد عن الإمام الصادق عليه السلام؛ الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠١ وفيهما «أكل التفّاح نضوح للمعدة»؛ الجعفريّات، ص ٢٤٤ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٣، ح ٣٧٣ وفيهما «عليكم بأكل التفّاح فإنّه نضوح للمعدة» والخمسة الأخيرة عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٨، ح ٦.

ب ـ الرُّمّانُ

٧٠٢. الإمام عليّ عليه السلام: كُلُوا الرُّمّانَ بِشَحمِهِ؛ فَإِنَّهُ دِباغٌ لِلمَعِدَةِ.[1]

٧٠٣. الإمام الصادق عليه السلام: كُلُوا الرُّمّانَ المُزَّ بِشَحمِهِ؛ فَإِنَّهُ دِباغٌ لِلمَعِدَةِ[2].

٧٠٤. طبّ الأئمّة عن الحارث بن المغيرة: شَكَوتُ إلىٰ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام ثِقلاً أجِدُهُ في فُؤادي، وكَثرَةَ التُّخَمَةِ مِن طَعامي.

فَقال: تَناوَل مِن هٰذَا الرُّمّانِ الحُلوِ، وكُلهُ بِشَحمِهِ؛ فَإِنَّهُ يَدبَغُ المَعِدَةَ دَبغاً، ويَشفِي التُّخَمَةَ، ويَهضِمُ الطَّعامَ، ويُسَبِّحُ[3] فِي الجَوفِ.[4]

راجع: ص ٥٧١ (خواصّ أكل الرمان بشحمه).

ج ـ الكُمَّثرىٰ

٧٠٥. الإمام الصادق عليه السلام: الكُمَّثرىٰ[5] يَدبَغُ المَعِدَةَ ويُقَوّيها، هُوَ وَالسَّفَرجَلُ سَواءٌ، وهُوَ عَلَى الشِّبَعِ أنفَعُ مِنهُ عَلَى الرِّيقِ، ومَن أصابَهُ طَخاءٌ[6] فَليَأكُلهُ ـ يَعني

---

١. الخصال، ص ٦٣٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤٣، ح ١٥٠ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول، ص ١٢٤ وكلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٤، ح ١؛ مسند ابن حنبل، ج ٩، ص ٧٢، خ ٢٣٢٩٧ عن ربعيّة ابنة عياض الكلابيّة، عيون الأخبار لابن قتيبة، ج ٣، ص ٢٩٤ عن معمر بن خُثم عن جدّته، كنز العمّال، ج ١٤، ص ١٨٧، ح ٣٨٣٢٣.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٤، ح ١٣ عن ابن القدّاح، المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٦، ح ٢٢٣٥ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٠، ح ٣٠.

٣. في المصدر: «تسبح»، والأصوب ما أثبتناه كما في بحار الأنوار.

وقال العلّامة المجلسي رحمه الله: يحتمل أن يكون التسبيح في الجوف كناية عن كثرة نفعه فيه، فهو لدلالته بهذه الجهة على قدرة الصانع وحكمته كأنّه يسبّح لله تعالى (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٥).

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٤، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٤، ح ٤٩.

٥. يأتي معناه في ص ٦٥٣ (الكمّثرى).

٦. طَخاء: ثِقَلٌ وغشاء، وأصله الظُّلمة (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٠٩٦).

عَلَى الطَّعامِ ـ.[١]

د ـ السَّفَرجَلُ

٧٠٦. الإمام عليّ عليه السلام : أكلُ السَّفَرجَلِ قُوَّةٌ لِلقَلبِ الضَّعيفِ، ويُطَيِّبُ المَعِدَةَ، ويُذَكِّي الفُؤادَ، ويُشَجِّعُ الجَبانَ.[٢]

٧٠٧. الإمام الصادق عليه السلام : عَلَيكَ بِأَكلِ السَّفَرجَلِ الحُلوِ مَعَ حَبِّهِ؛ فَإِنَّهُ يُقَوِّي الضَّعفَ، ويُطَيِّبُ المَعِدَةَ، ويُزَكِّي[٣] المَعِدَةَ.[٤]

٧٠٨. عنه عليه السلام : السَّفَرجَلُ يُفَرِّجُ[٥] المَعِدَةَ، ويَشُدُّ الفُؤادَ، وما بَعَثَ اللهُ نَبِيّاً قَطُّ إلّا أكَلَ السَّفَرجَلَ.[٦]

هـ ـ البِطّيخُ

٧٠٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : عَلَيكُم بِالبِطّيخِ؛ فَإِنَّ فيهِ عَشرَ خِصالٍ: هُوَ طَعامٌ، وشَرابٌ، وأُشنانٌ[٧]، ورَيحانٌ، ويَغسِلُ المَثانَةَ، ويَغسِلُ البَطنَ، ويُكثِرُ ماءَ الظَّهرِ، ويَزيدُ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٩، ح ١٢٦٦ وفيه إلى «والسفرجل»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٧.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ١ عن الحسن بن راشد عن الإمام الصادق عليه السلام؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٦، ح ٢٢٧٧ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٠، ح ١٥.

٣. زَكَا: طَهُر (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٧٧٦).

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٦، ح ٣٦.

٥. قال المجلسي رحمه الله: كذا في أكثر النسخ، وليس له معنى يناسب المقام، إلّا أن يكون من الشقّ؛ كناية عن توسيعها وحصول شهوة الطعام. وفي بعض النسخ: «يصوح» بالصاد والحاء المهملتين وواو بينهما؛ أي يجفّف، وفي بعضها: «نضوح» وهو أظهر (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧١).

٦. المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٧، ح ٢٢٨٣ عن إسحاق بن مطهّر؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧١، ح ٢٠.

٧. الأُشنان: معروف تُغسل به الثياب والأيدي (تاج العروس، ج١٨، ص ٢١). ولعلّ المراد أنّ البطّيخ يغسل الأحشاء وينقّيها كما ينقّي الأشنان الأشياء التي تُغسَل به وينظّفها.

فِي الجِماعِ، ويَقطَعُ البُرودَةَ، ويُنَقّي البَشَرَةَ.[١]

و ـ الباقِلاءُ

٧١٠. الإمام الصادق عليه السلام: كُلُوا الباقِلّىٰ بِقِشرِهِ؛ فَإِنَّهُ يَدبَغُ المَعِدَةَ.[٢]

ز ـ الحَزاءُ

٧١١. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ الحَزاءَ[٣] جَيِّدٌ لِلمَعِدَةِ بِماءٍ بارِدٍ.[٤]

ح ـ التَّلبينَةُ

٧١٢. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ فيمَن بِهِ وَجَعٌ لا يَطعَمُ الطَّعامَ ـ: عَلَيكُم بِالتَّلبينَةِ[٥] فَحَسّوهُ إيّاها، ـ فَوَالَّذي نَفسي بِيَدِهِ ـ إنَّها لَتَغسِلُ بَطنَ أحَدِكُم، كَما يَغسِلُ أحَدُكُم وَجهَهُ بِالماءِ مِنَ الوَسَخِ.[٦]

راجع: ص ١٧٠ (ما يؤمن من اللقوة).
ص ٥٨١ (السعتر).
ص ٦٢٩ (الغبيراء).
ص ٦٦١، ح ١٩٧١.

---

١. طبّ النبي صلى الله عليه وآله: ص ٨ عن ابن عبّاس، بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ٢٩٧؛ الفردوس: ج ٣، ص ١٣٨، ح ٤٣٧١ عن ابن عبّاس نحوه، كنز العمّال: ج ١٠، ص ٤٦، ح ٢٨٢٨٨.

٢. الكافي: ج ٦، ص ٣٤٤، ح ٣، المحاسن: ج ٢، ص ٣٠٩، ح ٢٠٢٩ كلاهما عن صالح بن عقبة، ⇔ مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٧ عن الإمام الرضا عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٤.

٣. الحَزاءة: نبت بالبادية يشبه الكرفس إلّا أنّه أعرض ورقاً، والحَزاء: جنس لها (النهاية: ج ١، ص ٣٨١).

٤. المحاسن: ج ٢، ص ٣٢٣، ح ٢٠٩٠، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢٤٢، ح ١ وراجع: الكافي: ج ٨، ص ١٩١، ح ٢٢٠.

٥. التَّلبين والتَّلبينة: حَساء يُتّخذ من نُخالة ولبن وعسل (القاموس المحيط: ج ٤، ص ٢٦٥).

٦. مسند ابن حنبل: ج ٩، ص ٣٥٩، ح ٢٤٥٥٤ وج ١٠، ص ٨٥، ح ٢٦١٠٩، المستدرك على الصحيحين: ج ٤، ص ٢٢٨، ح ٧٤٥٥ وص ٤٥١، ح ٨٢٤٥، السنن الكبرى: ج ٩، ص ٥٨١، ح ١٩٥٧٤ كلّها عن عائشة نحوه، كنز العمّال: ج ١٠، ص ٣٧، ح ٢٨٢٤٥.

٤ـ٢/٧

مايَضُرُّ المَعِدَةَ

أ ـ التُّخَمَةُ

٧١٣. الإمام الصادق عليه السلام : كُلُّ داءٍ مِنَ التُّخَمَةِ ما خَلَا الحُمّىٰ ؛ فَإِنَّها تَرِدُ وُروداً.[١]

٧١٤. رسول الله صلى الله عليه وآله : أصلُ كُلِّ داءٍ البَرَدَةُ[٢].[٣]

ب ـ كَثرَةُ الأَكلِ

٧١٥. الإمام عليّ عليه السلام : يا كُمَيلُ ، لا توقِرَنَّ[٤] مَعِدَتَكَ طَعاماً ، ودَع فيها لِلماءِ مَوضِعاً ، ولِلرّيحِ مَجالاً ، ولا تَرفَع يَدَكَ مِنَ الطَّعامِ إلّا وأنتَ تَشتَهيهِ ؛ فَإِن فَعَلتَ ذٰلِكَ فَأَنتَ تَستَمرِئُهُ ؛ فَإِنَّ صِحَّةَ الجِسمِ مِن قِلَّةِ الطَّعامِ وقِلَّةِ الماءِ.[٥]

ج ـ شُربُ الماءِ بَينَ الطَّعامِ

٧١٦. الإمام الرضا عليه السلام : مَن أرادَ أن لا تُؤذِيَهُ مَعِدَتُهُ فَلا يَشرَب عَلىٰ طَعامِهِ ماءً حَتّىٰ يَفرُغَ مِنهُ ، ومَن فَعَلَ ذٰلِكَ رَطِبَ بَدَنُهُ ، وضَعُفَت مَعِدَتُهُ ، ولَم تَأخُذِ العُروقُ قُوَّةَ الطَّعامِ ؛ لِأَنَّهُ يَصيرُ فِي المَعِدَةِ فِجّاً[٦] إذا صُبَّ الماءُ عَلَى الطَّعامِ أوَّلاً فَأَوَّلاً.[٧]

---

١. الكافي ، ج ٦ ، ص ٢٦٩ ، ح ٨ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ٢٣٢ ، ح ١٧١١ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٣٦ ، ح ٢٩.

٢. البَرَدة : هي التخمة وثقل الطعام على المعدة ؛ سمّيت بذلك لأنّها تبرد المعدة فلا تستمرئ الطعام (النهاية ، ج ١ ، ص ١١٥).

٣. كنز العمّال ، ج ١٠ ، ص ٤ ، ح ٢٨٠٧٥ نقلاً عن الدارقطني في العلل عن أنس وابن السني وأبي نعيم في الطبّ عن الإمام عليّ عليه السلام وعن أبي سعيد وعن الزهري ؛ بحار الأنوار ، ج ٨٦ ، ص ٣٠٦.

٤. الوِقْرُ : الحِمْلُ ، وأوقَرَتِ النَّخلةُ : أي كثر حملها (الصحاح ، ج ٢ ، ص ٨٤٨).

٥. تحف العقول ، ص ١٧٢ ؛ بشارة المصطفى ، ص ٢٥ عن كميل بن زياد نحوه ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٤٢٥ ، ح ٤١.

٦. في المصدر : «فجأ» ، والتصويب من بحار الأنوار. والفِجّ من كلّ شيء : ما لم ينضج (لسان العرب ، ج ٢ ، ص ٣٤٠).

٧. طبّ الإمام الرضا عليه السلام ، ص ٣٥ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٣٢٣ نحوه.

د ـ شُربُ الماءِ عَبّاً

٧١٧. رسول الله ﷺ : مُصُّوا الماءَ مَصّاً ولا تَعُبّوهُ عَبّاً ؛ فَإِنَّهُ يوجَدُ مِنهُ الكُبادُ[١].[٢]

هـ ـ شُربُ الماءِ البارِدِ وَالفُقّاعِ فِي الحَمّامِ

٧١٨. الإمام الصادق عليه السلام : إيّاكَ وشُربَ الماءِ البارِدِ وَالفُقّاعِ[٣] فِي الحَمّامِ ؛ فَإِنَّهُ يُفسِدُ المَعِدَةَ.[٤]

و ـ أكلُ القَديدِ

٧١٩. الإمام الهادي عليه السلام : القَديدُ[٥] لَحمُ سَوءٍ ؛ لِأَنَّهُ يَستَرخي فِي المَعِدَةِ، ويُهَيِّجُ كُلَّ داءٍ، ولا يَنفَعُ مِن شَيءٍ، بَل يَضُرُّهُ.[٦]

ز ـ أكلُ اللَّحمِ النِّيِّ

٧٢٠. الإمام الرضا عليه السلام : أكلُ اللَّحمِ النِّيِّ يورِثُ الدّودَ فِي البَطنِ.[٧]

---

١. الكُباد : وجع الكبد (النهاية، ج ٤، ص ١٣٩).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٨١، ح ١ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤١، ح ١١٠٣ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٠٢، ح ٢٤٠٤ عن ابن القدّاح وفيه «يأخذ» بدل «يوجد» ؛ الجعفريّات، ص ١٦١ كلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ ؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٣٠، ح ٤٥٢ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦٦، ح ٢٣.

٣. يمكن أن يكون المراد ماء الشعير أو الفقاع المحرم، وهو وإن كان حراماً إلّا أنّه عليه السلام أكّد حرمة شُربه في الحمّام ؛ لأنّه مع قَطع النظر عن الإسكار يُفسد المَعِدة.

٤. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ١، ص ١١٣، ح ٢٣٢ ؛ الأمالي للصدوق، ص ٤٤٥، ح ٥٩٥ كلاهما عن محمّد بن حمران ؛ روضة الواعظين، ص ٣٣٦ ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٧٠، ح ٣.

٥. القَدِيْد : اللّحم المملوح المُجَفّف في الشمس (النهاية، ج ٤، ص ٢٢).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣١٤، ح ٤ عن محمّد بن عيسى.

٧. طبّ الإمام الرضا عليه السلام ، ص ٢٨ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١.

ح ـ كَثرَةُ أكلِ البَيضِ

٧٢١. الإمام الرضا عليه السلام : كَثرَةُ أكلِ البَيضِ وإدمانُهُ يورِثُ الطُّحالَ، ورِياحاً في رَأسِ المَعِدَةِ.[١]

٣ / ٧

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ بَعضِ أوجاعِ البَطنِ

٧ / ٣ ـ ١

الكُمَّثرىٰ

٧٢٢. الإمام الصادق عليه السلام : كُلُوا الكُمَّثرىٰ ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو القَلبَ ، ويُسَكِّنُ أوجاعَ الجَوفِ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ.[٢]

٧ / ٣ ـ ٢

الأَرُزُّ وَالسُّمّاقُ

٧٢٣. الكافي عن حمران : كانَ بِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام وَجَعُ البَطنِ، فَأَمَرَ أن يُطبَخَ لَهُ الأَرُزُّ ويُجعَلَ عَلَيهِ السُّمّاقُ ، فَأَكَلَهُ فَبَرَأَ.[٣]

٧ / ٣ ـ ٣

السَّعتَرُ

٧٢٤. الإمام الكاظم عليه السلام : كانَ دَواءُ أميرِ المُؤمِنينَ عليه السلام السَّعتَرَ[٤] ، وكانَ يَقولُ : إنَّهُ يَصيرُ

---

١. طبّ الإمام الرضا عليه السلام ، ص ٢٨ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٣٢١.

٢. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٥٨ ، ح ١ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ٣٧١ ، ح ٢٢٩٦ كلاهما عن أبي بصير ؛ الخصال ، ص ٦٣٢ ، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٧٩ ، ح ١٢٦٥ كلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام نحوه ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ١٧٤ ، ح ٣٢.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٤٢ ، ح ٧ عن حمران ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ١٧٨ ، ح ١٦.

٤. يأتي معناه في ص ٥٨١ (السعتر).

لِلمَعِدَةِ خَملاً[١]، كَخَملِ القَطيفَةِ.[٢]

٧/٣ـ٤

العَسَلُ وَالشّونيزُ

٧٢٥. صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدريّ: جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ: إنَّ أخِي استَطلَقَ بَطنُهُ.

فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «اِسقِهِ عَسَلاً» فَسَقاهُ، ثُمَّ جاءَهُ فَقالَ: إنّي سَقَيتُهُ فَلَم يَزِدهُ إلَّا استِطلاقاً.

فَقالَ لَهُ: ثَلاثَ مَرّاتٍ.

ثُمَّ جاءَ الرّابِعَةَ فَقالَ: «اِسقِهِ عَسَلاً».

فَقالَ: لَقَد سَقَيتُهُ فَلَم يَزِدهُ إلَّا استِطلاقاً.

فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «صَدَقَ اللهُ وكَذَبَ بَطنُ أخيكَ» فَسَقاهُ فَبَرَأ.[٣]

٧٢٦. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ رَجُلاً شَكا إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ وَجَعاً يَجِدُهُ في جَوفِهِ فَقالَ: خُذ شَربَةَ عَسَلٍ وألقِ فيها ثَلاثَ حَبّاتِ شونيزٍ[٤] أو خَمساً أو سَبعاً، وَاشرَبهُ تَبرأ بِإِذنِ اللهِ.

---

١. الخمل: هُدبُ القطيفة ونحوها ممّا يُنسجُ وتفضُلُ له فضول (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٢٥٧).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٥، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٤٢٦، ح ٢٤٩٣ كلاهما عن زياد القندي، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٤، ح ٢.

٣. صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٣٦، ح ٩١، صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٥٢، ح ٥٣٦٠، سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤٠٩، ح ٢٠٨٢ كلاهما نحوه، مسند ابن حنبل، ج ٤، ص ١٨٣، ح ١١٨٧١، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢١، ح ٢٨١٧٠؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٥، ح ٢٠.

٤. الشُونيز: نوع من الحبوب، ويقال: هو الحبّة السوداء (المصباح المنير، ص ٣٢٣).

فَفَعَلَ ذٰلِكَ الرَّجُلُ فَبَرَأَ.[١]

٧/٣ـ٥
الجَوزُ المَشوِيُّ

٧٢٧. طبّ الأئمّة عن محمّد بن إبراهيم الجعفيّ: شَكا رَجُلٌ إلىٰ أبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بنِ موسَى الرِّضاؑ مَغصاً كادَ يَقتُلُهُ، وسَأَلَهُ أن يَدعُوَ اللهَ‌ﷻ لَهُ فَقَد أعياهُ كَثرَةُ مايَتَّخِذُ لَهُ مِنَ الأَدوِيَةِ، ولَيسَ يَنفَعُهُ ذٰلِكَ، بَل يَزدادُ عَلَيهِ شِدَّةً.

قالَ: فَتَبَسَّمَ ـ صَلَواتُ اللهِ عَلَيهِ ـ وقالَ: وَيحَكَ! إنَّ دُعاءَنا مِنَ اللهِ بِمَكانٍ، وإنّي أسأَلُ اللهَ أن يُخَفِّفَ عَنكَ بِحَولِهِ وقُوَّتِهِ، فَإِذَا اشتَدَّ بِكَ الأَمرُ وَالتَوَيتَ مِنهُ، فَخُذ جَوزَةً وَاطرَحها عَلَى النّارِ، حَتّىٰ تَعلَمَ أنَّها قَدِ اشتَوىٰ ما في جَوفِها وغَيَّرَتِ النّارُ قِشرَها، كُلها[٢]؛ فَإِنَّها تَسكُنُ مِن ساعَتِها.

قالَ: فَوَاللهِ، ما فَعَلتُ ذٰلِكَ إلّا مَرَّةً واحِدَةً فَسَكَنَ عَنّي المَغصُ بِإِذنِ اللهِ‌ﷻ.[٣]

٧/٣ـ٦
الحُقنَةُ

٧٢٨. رسول الله ﷺ: إنَّ أفضَلَ ما تَداوَيتُم بِهِ الحُقنَةُ، وهِيَ تُعظِمُ البَطنَ، وتُنَقّي داءَ الجَوفِ، وتُقَوّي البَدَنَ.[٤]

---

١. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٣٥، ح ٤٧٦ عن الإمام الصادق عن آبائه ؇؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ٧٢، ح ٢٨.

٢. في بحار الأنوار: «وغيّرتهُ النار، قشْرها وكُلّها».

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٧٦، ح ١٢.

٤. الخصال، ص ٦٣٧، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه ؇؛ تحف العقول، ص ١٢٥ عن الإمام عليّؑ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١١٤، ح ١٩.

٧٢٩. عنه ﷺ : لا بَأسَ بِالحُقنَةِ ؛ لَولا أنَّها تُعظِمُ البَطنَ.[١]

٧٣٠. الإمام الصادق ﷺ : الحُقنَةُ هِيَ مِنَ الدَّواءِ ، وزَعَموا أنَّها تُعظِمُ البَطنَ ، وقَد فَعَلَها رِجالٌ صالِحونَ.[٢]

٧ / ٣ ـ ٧
سَويقُ الأَرُزِّ

٧٣١. المحاسن عن محمّد بن مروان : كُنتُ عِندَ أبي عَبدِاللهِ ﷺ وبِهِ بَطَنٌ[٣] ذَريعٌ ، فَانصَرَفتُ مِن عِندِهِ عَشِيَّةً وأنَا مِن أشفَقِ النّاسِ عَلَيهِ ، فَأَتَيتُهُ مِنَ الغَدِ فَوَجَدتُهُ قَد سَكَنَ ما بِهِ ، فَقُلتُ لَهُ : جُعِلتُ فِداكَ ! قَد فارَقتُكَ عَشِيَّةَ أمسِ وبِكَ مِنَ العِلَّةِ ما بِكَ؟

فَقالَ : إنّي أمَرتُ بِشَيءٍ مِنَ الأَرُزِّ ؛ فَغُسِلَ وجُفِّفَ ودُقَّ ، ثُمَّ استَفَفتُهُ فَاشتَدَّ بَطني.[٤]

٧٣٢. الكافي عن خالد بن نجيح : شَكَوتُ إلىٰ أبي عَبدِاللهِ ﷺ وَجَعَ بَطني ، فَقالَ لي : خُذِ الأَرُزَّ فَاغسِلهُ ، ثُمَّ جَفِّفهُ فِي الظِّلِّ ، ثُمَّ رُضَّهُ[٥] وخُذ مِنهُ في كُلِّ غَداةٍ مِلءَ راحَتِكَ ـ وزادَ فيهِ إسحاقُ الجَريريُّ ـ : تَقليهِ قَليلاً وَزنَ أوقِيَةٍ وَاشرَبهُ.[٦]

٧٣٣. الإمام الصادق ﷺ : مَرِضتُ مَرَضاً شَديداً ، فَأَصابَني بَطَنٌ ، فَذَهَبَ جِسمي ،

---

١. دعائم الإسلام ، ج ٢ ، ص ١٤٥ ، ح ٥١٠ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ١٣٤ ، ح ١٠٣.

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام ، ص ٥٤ عن سماعة ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ١١٧ ، ح ٣٠.

٣. البَطَن : داء البَطْن (القاموس المحيط ، ج ٤ ، ص ٢٠٢). والمراد منه : الإسهال.

٤. المحاسن ، ج ٢ ، ص ٣٠٤ ، ح ٢٠١٢ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ١٧٢ ، ح ٢ وراجع : الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٤١ ، ح ١.

٥. الرضّ : الدقّ الجريش (لسان العرب ، ج ٧ ، ص ١٥٤).

٦. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٤٢ ، ح ٦ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ٣٠٤ ، ح ٢٠١٣ نحوه ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ١٧٣ ، ح ٣.

فَأَمَرتُ بِأَرُزٍّ فَقُلِيَ، ثُمَّ جُعِلَ سَويقاً، فَكُنتُ آخُذُهُ، فَرَجَعَ إلَيَّ جِسمي.[١]

راجع: ص ٦٠٩ (خواصّ بعض أنواع السويق / سويق الأرُزّ).

٧ / ٣ ـ ٨

خُبزُ الأَرُزِّ

٧٣٤. الإمام الصادق عليه السلام: أطعِمُوا المَبطونَ خُبزَ الأَرُزِّ، فما دَخَلَ جَوفَ المَبطونِ شَيءٌ أنفَعُ مِنهُ، أما إنَّهُ يَدبَغُ المَعِدَةَ، ويَسُلُّ الدّاءَ سَلّاً.[٢]

٧ / ٣ ـ ٩

سَويقُ الجاوَرسِ

٧٣٥. الكافي عن عبدالرحمٰن بن كثير: مَرِضتُ بِالمَدينَةِ فَانطَلَقَ بَطني، فَوَصَفَ لي أبو عَبدِاللهِ عليه السلام سَويقَ الجاوَرسِ[٣]، وأمَرَني أن آخُذَ سَويقَ الجاوَرسِ وأشرَبَهُ بِماءِ الكَمّونِ، فَفَعَلتُ، فَأَمسَكَ بَطني وعوفيتُ.[٤]

٧ / ٣ ـ ١٠

ألبانُ الإِبِلِ

٧٣٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: في ألبانِ الإِبِلِ... دَواءٌ لِذَرَبِكُم.[٥]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٤، ح ٢٠١١ عن هشام بن سالم؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٧٤، ح ٥ وراجع: السرائر، ج ٣، ص ١٤٠.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٥، ح ٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٤، ح ٢.

٣. الجاوَرس: حبّ يشبه الذُرة وهو أصغر منها، وقيل: نوع من الدخن (المصباح المنير، ص ٩٧). انظر ص ٦٨٤ الهامش ١.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٥، ح ٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٠، ح ١٤٢٤ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨١، ح ٢٥.

٥. المصنّف لعبدالرزّاق، ج ٩، ص ٢٥٩، ح ١٧١٣٥؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣١، ح ٢٨٢١٩.

٧٣٧. عنه ﷺ : إنَّ في... ألبانِها شِفاءً لِلذَّرِبَةِ بُطونُهُم.[١]

٧ / ٤

ما يُورِثُ البَواسيرَ

٧ / ٤ ـ ١

طولُ الجُلوسِ عَلَى الخَلاءِ

٧٣٨. الإمام الباقر ﷺ : طولُ الجُلوسِ عَلَى الخَلاءِ يورِثُ الباسورَ.[٢]

٧٣٩. الإمام الرضا ﷺ : اُدخُلِ الخَلاءَ لِحاجَةِ الإنسانِ، وَالبَث فيهِ بِقَدرِ ما تَقضي حاجَتَكَ، ولا تُطِل فيهِ؛ فَإِنَّ ذٰلِكَ يورِثُ الدّاءَ الدَّفينَ[٣].[٤]

٧٤٠. مجمع البيان : قيلَ: إنَّ مولاهُ [مولىٰ لُقمانَ] دَخَلَ المَخرَجَ فَأَطالَ فيهِ الجُلوسَ، فَناداهُ لُقمانُ: إنَّ طولَ الجُلوسِ عَلَى الحاجَةِ يُفجِعُ مِنهُ الكَبِدُ، ويورِثُ مِنهُ الباسورُ، ويَصعَدُ الحَرارَةُ إلَى الرَّأسِ، فَاجلِس هَوناً وقُم هَوناً.

قالَ: فَكَتَبَ حِكمَتَهُ عَلىٰ بابِ الحُشِّ.[٥]

---

١. مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٦٢٩، ح ٢٦٧٧؛ المعجم الكبير، ج ١٢، ص ١٨٤، ح ١٢٩٨٦ كلاهما عن ابن عبّاس؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٦، ح ٢٨٢٨٦.

٢. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ١، ص ٢٨، ح ٥٦؛ الخصال، ص ١٩، ح ٦٥ عن إسماعيل بن أبي زياد عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام عليّ ﷺ؛ علل الشرائع، ص ٢٧٨، ح ١ وفيه «البواسير» بدل «الباسور»؛ تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٥٢، ح ١٠٤١ وفيه «سمعت أبا جعفر ﷺ يقول: قال لقمان لابنه...» وزاد فيه «فكتب هذا على باب الحشّ»، وكلاهما عن محمّد بن مسلم؛ بحار الأنوار، ج ٨٠، ص ١٨٦، ح ٤١.

٣. في بحار الأنوار: «يورث داء الفيل». قال العلّامة المجلسي ﷺ في توضيح الحديث: «حدوث داء الفيل لكثرة الجلوس على الخلاء لعلّه لحدوث ضعف في الرجلين يقبل بسببه الموادّ النازلة من أعالي البدن. وفي النسخ «داء الدفين» أي الداء المستتر في الجوف» (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٤٠).

٤. طبّ الإمام الرضا ﷺ، ص ٤٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣١٧.

٥. مجمع البيان، ج ٧، ص ٤٩٥؛ بحار الأنوار، ج ٨٠، ص ١٨٤، ح ٣٥.

٧ / ٤ ـ ٢

الجِماعُ حاقِناً

٧٤١. رسول الله ﷺ : لا يُجامِعَنَّ أحَدُكُم وبِهِ حَقنٌ مِن خَلاءٍ ؛ فَإِنَّهُ يَكونُ مِنهُ البَواسيرُ ، ولا يُجامِعَنَّ أحَدُكُم وبِهِ حَقنٌ مِن بَولٍ ؛ فَإِنَّهُ يَكونُ النَّواصيرُ.[١]

٧ / ٤ ـ ٣

الجَمعُ بَينَ البَيضِ وَالسَّمَكِ

٧٤٢. الإمام الرضا عليه السلام : يَنبَغي أن تَحذَرَ... أن تَجمَعَ في جَوفِكَ البَيضَ وَالسَّمَكَ في حالٍ واحِدَةٍ؛ فَإِنَّهُما إذَا اجتَمَعا وَلَّدا القَولَنجَ[٢]، ورِياحَ البَواسيرِ، ووَجَعَ الأَضراسِ.[٣]

راجع: ص ٢٩٣ (أسباب الأمراض الجلديّة / أكل التين).

٧ / ٥

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ البَواسيرِ

٧ / ٥ ـ ١

التّينُ

البَواسيرَ، ويَنفَعُ مِنَ النِّقرِسِ[١] والإبرِدَةِ[٢].[٣]

٧/٥ـ٢

الكُرّاثُ

٧٤٤. الكافي عن فرات بن أحنف: سُئِلَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام عَنِ الكُرّاثِ، فَقالَ: كُلهُ؛ فَإِنَّ فيهِ أربَعَ خِصالٍ: يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَطرُدُ الرِّياحَ، ويَقطَعُ البَواسيرَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ الجُذامِ لِمَن أدمَنَ عَلَيهِ.[٤]

راجع: ص ٦٤٥، ح ١٩٣٨.

٧/٥ـ٣

الجَزَرُ

٧٤٥. الإمام الصادق عليه السلام: الجَزَرُ أمانٌ مِنَ القولَنجِ وَالبَواسيرِ، ويُعينُ عَلَى الجِماعِ.[٥]

٧/٥ـ٤

الأُرزُّ

٧٤٦. الإمام الصادق عليه السلام: نِعمَ الطَّعامُ الأُرزُّ؛ يُوَسِّعُ الأَمعاءَ، ويَقطَعُ البَواسيرَ، وإنّا لَنَغبِطُ

---

١. النِّقرِس: ورم ووجع في مفاصل القدمين وأصابع الرجلين (مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٨٢٣).

٢. الإبرِدَة ـ بالكسر ـ: علّة معروفة من غلبة البرد والرطوبة، تفتّر عن الجماع (الصحاح، ج ٢، ص ٤٤٦).

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٧، ح ١٢٥٤ عن كعب؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٦، ح ٦.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٥، ح ٤؛ الخصال، ص ٢٤٩، ح ١١٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٥، ح ٢٠٥٨ وفيه «يقمع» بدل «يقطع»؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٧، ح ١٣٠٣ عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٠، ح ١.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٩، ح ١٣٥٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٩، ح ٢.

أهلَ العِراقِ بَأكلِهِمُ الأَرُزَّ وَالبُسرَ[١]؛ فَإِنَّهُما يُوَسِّعانِ الأَمعاءَ، ويَقطَعانِ البَواسيرَ.[٢]

٧ / ٥ـ ٥

التَّمرُ وسَمنُ البَقَرِ

٧٤٧. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ أن يَأمَنَ وَجَعَ السُّفلِ، ولا يَضُرَّهُ شَيءٌ مِن أرياحِ البَواسيرِ[٣]، فَليَأكُل سَبعَ تَمَراتِ هَيرونٍ[٤] بِسَمنِ بَقَرٍ، ويُدهِنُ أُنثَيَيهِ بِزِئبَقٍ خالِصٍ.[٥]

٧ / ٥ـ ٦

الحُبارىٰ

٧٤٨. الإمام الكاظم عليه السلام: لا أرىٰ بِأَكلِ الحُبارىٰ[٦] بَأساً؛ وإنَّهُ جَيِّدٌ لِلبَواسيرِ، ووَجَعِ الظَّهرِ.[٧]

٧ / ٥ـ ٧

الغُبَيراءُ

٧٤٩. الإمام الصادق عليه السلام: الغُبَيراءُ[٨]... يُسَخِّنُ الكُلْيَتَينِ، ويَدبَغُ المَعِدَةَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ

---

١. البُسْرُ: التمر قبل أن يُرطِب (لسان العرب، ج ٤، ص ٥٨).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٤١، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٥، ح ٢٠١٥ كلاهما عن زرارة؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦١، ح ٥.

٣. في بحار الأنوار: «ولا يظهر به وجع البواسير».

٤. الهيرون ـ كزيتون ـ: ضربٌ من التمر، جيّد (تاج العروس، ج ١٨، ص ٥٨٧). وفي بحار الأنوار: «برنيّ» بدل «هيرون».

٥. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٤ نحوه.

٦. الحُبارى: طائر طويل العنق، رماديّ اللون، على شكل الإوَزّة، في منقاره طول. الذكر والأُنثى والجمع فيه سواء (المعجم الوسيط، ج ١، ص ١٥١).

٧. الحُبارى: طائر طويل العنق، رماديّ اللون، على شكل الإوَزّة، في منقاره طول. الذكر والأُنثى والجمع فيه سواء (المعجم الوسيط، ج ١، ص ١٥١).

٨. الغُبَيراء: ثمرة تشبه العُنّاب (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٣٠٤). ويسمّى بالفارسيّة «سِنجِد».

البَواسيرِ، وَالتَّقتيرِ.[1]

٧/ ٥ـ ٨

الِاستِنجاءُ بِالماءِ البارِدِ

٧٥٠. الإمام الصادق عليه السلام: الِاستِنجاءُ بِالماءِ البارِدِ يَقطَعُ البَواسيرَ.[2]

٧/ ٥ـ ٩

الِاستِنجاءُ بِالسُّعدِ

٧٥١. الإمام الكاظم عليه السلام: مَنِ استَنجىٰ بِالسُّعدِ[3] بَعدَ الغائِطِ وغَسَلَ بِهِ فَمَهُ بَعدَ الطَّعامِ لَم تُصِبهُ عِلَّةٌ في فَمِهِ، ولا يَخافُ شَيئاً مِن أرياحِ البَواسيرِ.[4]

راجع: ص ٢٦٢، (مايورث البواسير).
ص ٥٨١، ح١٧٥٧.

٧/ ٦

ما يَنفَعُ لِأَوجاعِ الكَبِدِ

٧/ ٦ـ ١

لَبَنُ التِّينِ

٧٥٢. الإمام الباقر عليه السلام ـ في حِزقيلَ النَّبِيِّ عليه السلام ـ: خَرَجَت قَرحَةٌ عَلىٰ كَبِدِهِ فَآذَتهُ فَخَشَعَ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٦١، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨١، ح ١٢٧٧ وفيه «التقطير» بدل «التقتير» وكلاهما عن ابن بكير؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٨، ح ٢.

٢. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٥٤، ح ١٠٥٦ عن أبي بصير؛ الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠٢ عن الإمام عليّ عليه السلام وراجع بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٧٤، ح ٣٥.

٣. يأتي معناه في ص ٥٨٣ (السعد).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٨، ح ٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٥، ح ٥.

لِلّٰهِ وتَذَلَّلَ وقَعَدَ عَلَى الرَّمادِ، فَأَوحَى اللّٰهُ إلَيهِ: أن خُذ لَبَنَ التّينِ فَحُكَّهُ عَلىٰ صَدرِكَ مِن خارِجٍ، فَفَعَلَ فَسَكَنَ عَنهُ ذٰلِكَ.[١]

٧/٦ـ٢

الفَصدُ

٧٥٣. مكارم الأخلاق عن محسن الوشّاء: شَكَوتُ إلىٰ أبي عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام وَجَعَ الكَبِدِ، فَدَعا بِالفاصِدِ فَفَصَدَني[٢] مِن قَدَمي، وقالَ: اِشرَبُوا الكاشِمَ لِوَجَعِ الخاصِرَةِ.[٣]

٧/٧

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ رِياحِ البَطنِ

٧/٧ـ١

الحَبَّةُ السَّوداءُ

٧٥٤. طبّ الأئمّة عن عبد الرحمٰن بن الجهم: شَكا ذَريحٌ المُحارِبيُّ قَراقِرَ في بَطنِهِ إلىٰ أبي عَبدِاللّٰهِ عليه السلام، فَقالَ: أتوجِعُكَ؟

قالَ: نَعَم.

قالَ: ما يَمنَعُكَ مِنَ الحَبَّةِ السَّوداءِ وَالعَسَلِ لَها.[٤]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣٧١، ح ٢٢٩٧ عن أبي حمزة الثمالي؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٥، ح ١.

٢. فَصَدَ العِرقَ: شَقَّه. ويقال: فَصَدَ المريضَ: أخرج مقداراً من دم وريده بقصد العلاج (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٦٩٠).

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٧٥، ح ٥٢٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٧، ح ٨٩.

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٧٧، ح ١٣.

٧ / ٧ ـ ٢

الزَّيتونُ

٧٥٥. الكافي عن إسحاق بن عمّار أو غيره، قال: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: إنَّهُم يَقولونَ: الزَّيتونُ يُهَيِّجُ الرِّياحَ.

فَقالَ: إنَّ الزَّيتونَ يَطرُدُ الرِّياحَ.[1]

راجع: ص ٥٨١، ح ١٧٥٧.

٨ / ٧

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ دَوابِّ البَطنِ

٧ / ٨ ـ ١

خَلُّ الخَمرِ

٧٥٦. الإمام عليّ عليه السلام: كُلوا خَلَّ الخَمرِ فَإِنَّهُ يَقتُلُ الدّيدانَ فِي البَطنِ.[2]

٧٥٧. الإمام الصادق عليه السلام: خَلُّ الخَمرِ يَقتُلُ دَوابَّ البَطنِ.[3]

٧٥٨. عنه عليه السلام: عَلَيكَ بِخَلِّ الخَمرِ، فَاغمِس فيهِ؛ فَإِنَّهُ لا يَبقىٰ في جَوفِكَ دابَّةٌ إلّا قَتَلَها.[4]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٣١، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٠، ح ١٩٠٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨١، ح ١٦.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤٠، ح ١٢٧ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٤٠، ح ١٤٥ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله وزاد فيه «على الريق» بعد «الخمر»؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٥ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٥، ح ٢٣.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٥ عن مسلم بن يزيد السكوني؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٦، ح ٥.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٠، ح ١١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٥، ح ١٩٢٨ كلاهما عن سفيان بن السمط؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٣، ح ١٤٠١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٣، ح ١٦.

٧/٨ـ٢

أكلُ التَّمرِ عَلَى الرِّيقِ

٧٥٩. رسول الله ﷺ: كُلُوا التَّمرَ عَلَى الرِّيقِ؛ فَإِنَّهُ يَقتُلُ الدّيدانَ فِي البَطنِ.[١]

٧٦٠. الإمام الصادق عليه السلام: مَن أكَلَ سَبعَ تَمَراتٍ عَجوَةٍ[٢] عِندَ مَنامِهِ؛ قَتَلنَ الدّيدانَ مِن بَطنِهِ.[٣]

٧/٩

عِلاجاتٌ اُخرى

أـ مُخُّ البَيضِ لِعِلاجِ قِلَّةِ الاِستِمراءِ

٧٦١. مكارم الأخلاق عن عليّ بن محمّد بن أشيم: شَكَوتُ إلَى الرِّضا عليه السلام قِلَّةَ استِمرائِي الطَّعامَ، فَقالَ: كُل مُخَّ البَيضِ. قالَ: فَفَعَلتُ، فَانتَفَعتُ بِهِ.[٤]

ب ـ التُّفّاحُ لِعِلاجِ السَّمِّ

٧٦٢. الإمام الكاظم عليه السلام: التُّفّاحُ يَنفَعُ مِن خِصالٍ عِدَّةٍ: مِنَ السَّمِّ، وَالسِّحرِ، وَاللَّمَمِ[٥]

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤٨، ح ١٨٥ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ١٠٣، ح ٥٠ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ، مسند زيد، ص ٤٨٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٥، ح ١٢٠٠ عن ابن عبّاس، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٤١، ح ٥٨؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٦، ح ٢٨١٩٧ نقلاً عن أبي بكر في الغيلانيات و الفردوس عن ابن عبّاس.

٢. العَجْوَة: هي نوع من تمر المدينة أكبر من الصيحاني يضرب إلى السواد، من غرس النبيّ ﷺ (النهاية، ج ٣، ص ١٨٨).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٩، ح ٢٠؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٤٣، ح ٢١٨١ كلاهما عن عبد الله بن سنان، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٥ عن محمّد بن مسلم السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عن الإمام عليّ عليهم السلام، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٥، ح ١١٩٧، الجعفريّات، ص ٢٤٣ عن الإمام الكاظم عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام وليس فيهما «عند منامه»، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٥، ح ٣؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٨٦، ح ٢٨٤٧٢ نقلاً عن المصنّف لعبد الرزّاق وعن ابن السني وأبي نعيم في الطبّ.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٢، ح ١١٤٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٨، ح ٢١.

٥. اللَّمَم: الجنون (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٧٧).

يَعرِضُ مِن أهلِ الأَرضِ[١] ، وَالبَلغَمِ الغالِبِ ، ولَيسَ شَيءٌ أسرَعَ مِنهُ مَنفَعَةً.[٢]

ج ـ العِلاجُ بِالماءِ

٧٦٣. الكافي عن أبي طيفور المتطبّب : دَخَلتُ عَلىٰ أبِي الحَسَنِ الماضي عليه السلام فَنَهَيتُهُ عَن شُربِ الماءِ ، فَقالَ عليه السلام : وما بَأسٌ بِالماءِ ؛ وهُوَ يُديرُ الطَّعامَ فِي المَعِدَةِ ، ويُسَكِّنُ الغَضَبَ ، ويَزيدُ فِي اللُّبِّ ، ويُطفِئُ المِرارَ.[٣]

٧٦٤. الإمام الصادق عليه السلام : كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا أفطَرَ بَدَأَ بِحَلواءَ يُفطِرُ عَلَيها ؛ فَإِن لَم يَجِد فَسُكَّرَةٍ أو تَمَراتٍ ، فَإِذا أعوَزَ ذٰلِكَ كُلَّهُ فَماءٍ فاتِرٍ[٤]. وكانَ يَقولُ : يُنَقِّي المَعِدَةَ والكَبِدَ ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ وَالفَمَ ، ويُقَوِّي الأَضراسَ ، ويُقَوِّي الحَدَقَ ويَجلو النّاظِرَ ، ويَغسِلُ الذُّنوبَ غَسلاً ، ويُسَكِّنُ العُروقَ الهائِجَةَ والمِرَّةَ[٥] الغالِبَةَ ، ويَقطَعُ البَلغَمَ ، ويُطفِئُ الحَرارَةَ عَنِ المَعِدَةِ ، ويَذهَبُ بِالصُّداعِ.[٦]

٧٦٥. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام : أروي فِي الماءِ البارِدِ أنَّهُ يُطفِئُ الحَرارَةَ ، ويُسَكِّنُ الصَّفراءَ ، ويَهضِمُ الطَّعامَ ، ويُذيبُ الفَضلَةَ الَّتي عَلىٰ رَأسِ المَعِدَةِ ، ويَذهَبُ بِالحُمّىٰ.[٧]

---

١. من أهل الأرض : أي الجنّ (مرآة العقول : ج ٢٢ ، ص ١٩٥).

٢. الكافي : ج ٦ ، ص ٣٥٥ ، ح ٢ ؛ المحاسن : ج ٢ ، ص ٣٧٠ ، ح ٢٢٩٣ وفيه «شفاء» بدل «ينفع» وكلاهما عن الجعفري ، مكارم الأخلاق : ج ١ ، ص ٣٧٥ ، ح ١٢٤٩ عن الإمام الرضا عليه السلام ، بحار الأنوار : ج ٦٦ ، ص ١٧٤ ، ح ٢٩.

٣. الكافي : ج ٦ ، ص ٣٨١ ، ح ٢ ؛ المحاسن : ج ٢ ، ص ٣٩٨ ، ح ٢٣٩١ ، مكارم الأخلاق : ج ١ ، ص ٣٣٦ ، ح ١٠٨٣ كلاهما نحوه ، بحار الأنوار : ج ٦٦ ، ص ٤٥٦ ، ح ٤٢.

٤. ماءٌ فاترٌ : بين الحارّ والبارد (لسان العرب : ج ٥ ، ص ٤٣).

٥. المِرّة : مزاج من أمزجة البدن ، وهي أحدى الطبائع الأربعة (تاج العروس : ج ٧ ، ص ٤٧٦).

٦. الكافي : ج ٤ ، ص ١٥٣ ، ح ٤ ، المقنعة : ص ٣١٧ نحوه وكلاهما عن عبدالله بن مسكان ، المصباح للكفعمي : ص ٨٣٥.

٧. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام : ص ٣٤٦ ، مكارم الأخلاق : ج ١ ، ص ٣٣٩ ، ح ١٠٩٣ عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه ، بحار الأنوار : ج ٦٦ ، ص ٤٥٠ ، ح ١٦.

د ـ العِلاجُ بِالتَّقَيُّؤِ اختِياراً

٧٦٦. الإمام الباقر عليه السلام : مَن تَقَيَّأَ قَبلَ أن يَتَقَيَّأَ كانَ أفضَلَ مِن سَبعينَ دَواءً، ويُخرِجُ القَيءُ عَن هٰذَا السَّبيلِ كُلَّ داءٍ وعِلَّةٍ[1].[2]

١٠/٧

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ انسِدادِ الشَّهِيَّةِ

أ ـ الجُبنُ

٧٦٧. الإمام الصادق عليه السلام : نِعمَ اللُّقمَةُ الجُبنُ، تُعذِبُ الفَمَ، وتُطَيِّبُ النَّكهَةَ، وتَهضِمُ ما قَبلَهُ، وتُشَهِّي الطَّعامَ.[3]

راجع: ص ٥٢٧ (خواصّ الجبن).

ب ـ الحَوكُ

٧٦٨. الإمام الصادق عليه السلام : الحَوكُ بَقلَةُ الأَنبِياءِ، أما إنَّ فيهِ ثَمانَ[4] خِصالٍ: يُمرِئُ، ويَفتَحُ السُّدَدَ، ويُطَيِّبُ الجُشاءَ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويُشَهِّي الطَّعامَ ويَسُلُّ الدّاءَ....[5]

راجع: ص ٤٩٩ (الباذروج).

---

١. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٧ عن حمزة الثمالي، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٣، ح ٥٣.

٢. بيان: «قبل أن يتقيّأ» أي قبل أن يسبقه القيء بغير اختياره، أو المراد به أوّل ما يتقيّأ في تلك العلّة (هامش بحار الأنوار).

٣. الدروع الواقية: ص ٤٢ عن سماعة، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٥، ح ١١.

٤. كذا في جميع المصادر والقياس «ثماني».

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٤، ح ٤، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٣٠٩ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٥، ح ١٣.

الفصل الثامن

الدَّمُ والطِّحالُ

١/٨

عَلاماتُ أمراضِ الدَّمِ

٧٦٩. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ لِلدَّمِ وهَيَجانِهِ ثَلاثَ عَلاماتٍ: البَـثرَةَ[١] فِـي الجَسَـدِ، وَالحِكَّةَ، ودَبيبَ الدَّوابِّ[٢].[٣]

٧٧٠. أبو الحسن عليه السلام: عَلاماتُ الدَّمِ أربَعُ: الحِكَّةُ، وَالبَثرَةُ وَالنُّعاسُ، وَالدَّوَرانُ.[٤]

---

١. في المصدر: «النشرة» بدل «البثرة»، والتصويب من بحار الأنوار. والبَثر: خُـرَّاج صِـغار، و خـصّ بـعضهم بـه الوجه، واحدته بَثْرَة وبَثَرَة (لسان العرب، ج ٤، ص ٣٩).

٢. قال المجلسي رحمه الله: كأنّ المراد بدبيب الدوابّ ما يتخيّله الإنسان من دبيب نـملة أو دابّـة فـي جـلده، وتسـمّيه الأطبّاء: التنمّل (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٠١).

٣. طبّ الأئمّة لابني بسـطام، ص ٥٥ عـن ابـن سـنان؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٩، ح ٤٨٥ وليس فـيه «وهيجانه»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٠١، ح ٢٩.

٤. الخصال، ص ٢٥٠، ح ١١٥ عن يونس بن عبدالرحمن؛ روضة الواعـظين، ص ٣٤٠؛ بـحار الأنـوار، ج ٦٢، ص ٩٧، ح ١٢.

٢/٨
ما ينفع لعلاج أمراض الدم

أ ـ سَويقُ العَدَسِ

٧٧١. الإمام الصادق عليه السلام ـ إذا هاجَ الدَّمُ بِأَحَدٍ مِن حَشَمِهِ[١] قالَ لَهُ ـ: اِشرَب مِن سَويقِ العَدَسِ؛ فَإِنَّهُ يُسَكِّنُ هَيَجانَ الدَّمِ ويُطفِئُ الحَرارَةَ.[٢]

ب ـ الإجّاصُ

٧٧٢. الكافي عن زياد القندي: دَخَلتُ عَلىٰ أبِي الحَسَنِ الأَوَّلِ عليه السلام وبَينَ يَدَيهِ تَورُ[٣] ماءٍ فيهِ إجّاصٌ أسوَدُ في إبّانِهِ[٤].

فَقالَ: إنَّهُ هاجَت بي حَرارَةٌ وأنَّ الإجّاصَ الطَّرِيَّ يُطفِئُ الحَرارَةَ، ويُسَكِّنُ الصَّفراءَ، وإنَّ اليابِسَ مِنهُ يُسَكِّنُ الدَّمَ، ويَسُلُّ الدّاءَ الدَّوِيَّ[٥].[٦]

ج ـ السِّلقُ

٧٧٣. الإمام الرضا عليه السلام ـ في فَوائِدِ السِّلقِ[٧] ـ: يَشُدُّ العَقلَ، ويُصَفِّي الدَّمَ.[٨]

---

١. الحَشَمُ: جماعة الإنسان اللّائذون به لخدمته (النهاية، ج ١، ص ٣٩١).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٧، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢١، ح ١٤٢٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٢، ح ٢٧.

٣. تَوْر: إناءٌ من صُفر أو حِجارة كالإجّانة (النهاية، ج ١، ص ١٩٩).

٤. إبّانُ كلّ شيء: وقته وحينه الذي يكون فيه (لسان العرب: ج ١٣، ص ٤).

٥. الدّاء الدَّوِيّ: الذي عسرَ علاجه وأعيا الأطبّاء... فالتوصيف للمبالغة كليل أليل ويوم أيوَم (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٠).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٩، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٩، ح ١٢٦٧ نحوه وفيه «دخلت على الرضا عليه السلام ....» و«يسكّن» بدل «يسلّ»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٩، ح ٢.

٧. يأتي معناه في ص ٥٩٩ (السلق).

٨. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٧، ح ٢١١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ٧.

د ـ الخَسُّ

٧٧٤. الإمام الصادق عليه السلام : عَلَيكُم بِالخَسِّ ؛ فَإِنَّهُ يُصَفّي الدَّمَ.[١]

هـ ـ الحِجامَةُ

٧٧٥. رسول الله صلى الله عليه وآله : اِحتَجِموا إذا هاجَ بِكُمُ الدَّمُ ؛ فَإِنَّ الدَّمَ رُبَّما تَبَيَّغَ[٢] بِصاحِبِهِ فَيَقتُلُهُ.[٣]

٧٧٦. عنه صلى الله عليه وآله : الدّاءُ ثَلاثَةٌ وَالدَّواءُ ثَلاثَةٌ ؛ فَأَمَّا الدّاءُ : فَالدَّمُ وَالمِرَّةُ وَالبَلغَمُ ؛ فَدَواءُ الدَّمِ الحِجامَةُ، ودَواءُ البَلغَمِ الحَمّامُ، ودَواءُ المِرَّةِ المَشيُ[٤].[٥]

و ـ أكلُ السَّمَكِ الطَّرِيِّ بَعدَ الحِجامَةِ

٧٧٧. الكافي عن محمّد بن يحيى : كَتَبَ بَعضُ أصحابِنا إلىٰ أبي مُحَمَّدٍ عليه السلام يَشكو إلَيهِ دَماً وصَفراءَ، فَقالَ: إذَا احتَجَمتُ هاجَتِ الصَّفراءُ وإذا أخَّرتُ الحِجامَةَ أضَرَّنِي الدَّمُ، فَما تَرىٰ في ذٰلِكَ؟

فَكَتَبَ عليه السلام : اِحتَجِم وكُل عَلىٰ أثَرِ الحِجامَةِ سَمَكاً طَرِيّاً كَباباً.

قالَ: فَأَعَدتُ عَلَيهِ المَسأَلَةَ بِعَينِها.

فَكَتَبَ عليه السلام : اِحتَجِم وكُل عَلىٰ أثَرِ الحِجامَةِ سَمَكاً طَرِيّاً كَباباً بِماءٍ ومِلحٍ.

قالَ: فَاستَعمَلتُ ذٰلِكَ فَكُنتُ في عافِيَةٍ وصارَ غِذايَ.[٦]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٧، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢١، ح ٢٠٨٤ وفيه «يطفئ» بدل «يصفّي» وكلاهما عن أبي حفص الأبّار ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٦، ح ١٣٤٣ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٩، ح ١ و ٢.

٢. تبيّغ به الدمُ: هاج به وغلب، وذلك حين تظهر حُمرتُه في البدن (تاج العروس، ج ١٢، ص ١١).

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٧ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٠، ح ٤٢.

٤. المَشِيّ: يقال شربتُ مَشِيّاً ومَشُوّاً، وهو الدواء المُسهِل؛ لأنّه يحمل شاربه على المشيّ والتردّد إلى الخلاء (النهاية، ج ٤، ص ٣٣٥).

٥. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٦، ح ٢٩٩ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣٠٨ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٧، ح ٨٧.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ١٠ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥١، ح ١١٤٢ وفيه «عن الحميري قال: ←

ز ـ أكلُ الرُّمّانِ بَعدَ الحِجامَةِ

٧٧٨. مكارم الأخلاق عن زيد الشحّام: كُنتُ عِندَ أبي عَبدِالله عليه السلام فَدَعا بِالحَجّامِ فَقالَ لَهُ: اِغسِل مَحاجِمَكَ وعَلِّقها. ودَعا بِرُمّانَةٍ فَأَكَلَها. فَلَمّا فَرَغَ مِنَ الحِجامَةِ دَعا بِرُمّانَةٍ اُخرىٰ فَأَكَلَها، وقالَ: هٰذا يُطفِئُ المِرارَ.[١]

٧٧٩. الإمام العسكريّ عليه السلام: كُلِ الرُّمّانَ بَعدَ الحِجامَةِ رُمّاناً حُلواً؛ فَإِنَّهُ يُسَكِّنُ الدَّمَ، ويُصَفِّي الدَّمَ فِي الجَوفِ.[٢]

ح ـ الفَصدُ

٧٨٠. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ ألّا تَحرِقَهُ السَّوداءُ[٣]، فَعَلَيهِ بِالقَيءِ، وفَصدِ العُروقِ، وَالإِطلاءِ بِالنّورَةِ.[٤]

٣ / ٨
ما يُوَلِّدُ الدَّمَ النَّقِيَّ

أ ـ الباقِلاءُ

٧٨١. الإمام الصادق عليه السلام: أكلُ الباقِلّىٰ يُمَخِّخُ السّاقَينِ، ويَزيدُ فِي الدِّماغِ، ويُوَلِّدُ الدَّمَ الطَّرِيَّ.[٥]

↔ كتبت إلى أبي محمّد عليه السلام أشكو...» وليس فيه «كباباً» في كلا الموضعين؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢١٧، ح ٧٥.

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٧٠، ح ٤٩٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٤، ح ٦١.

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٣، ح ٥٢.

٣. السَّوداء: أحد الأخلاط الأربعة التي زعم الأقدمون أنّ الجسم مهيّأ عليها؛ بها قوامه، ومنها صلاحه وفساده (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٤٦١). وفي بحار الأنوار: «أن يحرق السوداء».

٤. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٤٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٥ وفيه «ومداومة النورة».

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ٢٠٢٨ وليس فيه «الطري» وكلاهما عن محمّد ↔

ب ـ الرُّمّانُ

٧٨٢. الإمام الرضا عليه السلام: مُصَّ مِنَ الرُّمّانِ الإمليسِيِّ[١]؛ فَإِنَّهُ يُقَوِّي النَّفسَ، ويُحيِي الدَّمَ.[٢]

راجع: ص ٦٠٠، ح ١٨١٣.

٨ / ٤
ما يَنفَعُ لِعِلاجِ وَجَعِ الطِّحالِ

٧٨٣. الإمام الصادق عن الإمام الباقر عليهما السلام: شَكا إلَيهِ رَجُلٌ مِن أولِيائِهِ وَجَعَ الطِّحالِ، وقَد عالَجَهُ بِكُلِّ عِلاجٍ وأَنَّهُ يَزدادُ كُلَّ يَومٍ شَرّاً حَتّىٰ أشرَفَ عَلَى الهَلَكَةِ.

فَقالَ لَهُ: اِشتَرِ بِقِطعَةِ فِضَّةٍ كُرّاثاً[٣] وَاقلِهِ قَلياً جَيِّداً بِسَمنٍ عَرَبِيٍّ، وأطعِم مَن بِهِ هٰذَا الوَجَعُ ثَلاثَةَ أيّامٍ؛ فَإِنَّهُ إذا فَعَلَ ذٰلِكَ بَرَأَ إن شاءَ اللهُ تَعالىٰ.[٤]

٧٨٤. الكافي عن موسى بن بكر: اِشتَكىٰ غُلامٌ لِأَبِي الحَسَنِ عليه السلام، فَسَأَلَ عَنهُ، فَقيلَ: بِهِ طُحالٌ.

⇔ بن عبد الله، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٨ وفيه «كلوا الباقِلّى فإنّه يمخّخ ...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٣.

١. في بحار الأنوار وبعض نسخ المصدر: «المُزّ» بدل «الإمليسي». والمُزّ من الرمّان ما كان طعمُه بين حموضة وحلاوة (انظر لسان العرب، ج ٥، ص ٤٠٩).

قال العلّامة المجلسي رحمه الله: قال في القاموس: الإمليس ـ وبهاءٍ ـ: الفلاة ليس بها نبات، والرمّان الأمليسي كأنّه منسوب إليه، انتهى. والمعروف عندنا المَلَس ـ بالتحريك ـ وهو ما لا عَجَم [أي نواة] له (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٢٣).

٢. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٦١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٠.

٣. يأتي معناه في ص ٦٤٣ (الكرّاث).

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٣٠ عن الصحّاف الكوفي عن الإمام الكاظم عليه السلام. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٧١، ح ٩.

فَقالَ: أطعِموهُ الكُرّاثَ ثَلاثَةَ أيّامٍ. فَأَطعَمناهُ، فَقَعَدَ الدَّمُ[1]، ثُمَّ بَرِئَ.[2]

---

١. قال المجلسي: الظاهر أنّ المراد بقعود الدم انفصال الدم عنه عند القعود للبراز. وقد ذكر الأطبّاء أنّه يفتح سدّة الطحال وإسهال الدم بسبب التسخين والتفتيح كما يدرّ دم الحيض. وأمّا نفع إسهال الدم لورم الطحال؛ فلأنّه قد يكون من سوء مزاج الدم وقد يكون من السوداء (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٢).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٥، ح ١ وج ٨، ص ١٩٠، ح ٢١٩؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٦، ح ٢٠٦١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٦، ح ١٣٠٠ وفيه «فعقد» بدل «فقعد»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٩، ح ٢ وج ٦٦، ص ٢٠٢، ح ٨.

الفصل التاسع

الجِلدُ

٩ / ١
صِحّةُ الجِلدِ

٩ / ١ ـ ١
النَّظافَةُ

٧٨٥. رسول الله ﷺ : حَقٌّ عَلىٰ كُلِّ مُسلِمٍ أن يَغتَسِلَ في كُلِّ سَبعَةِ أيّامٍ يَوماً يَغسِلُ فيهِ رَأسَهُ وجَسَدَهُ.[1]

٧٨٦. عنه ﷺ : إنَّ تَحتَ كُلِّ شَعرَةٍ جَنابَةٌ ؛ فَاغسِلُوا الشَّعرَ، وأَنقُوا البَشَرَ.[2]

---

١. صحيح البخاري، ج ١، ص ٣٠٥، ح ٨٥٦؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٥٨٢، ح ٨٤٩ وفيه «حقّ لله ...» وكلاهما عن أبي هريرة؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٤٢، ح ١٧١٨٥.

٢. سنن أبي داوود، ج ١، ص ٦٥، ح ٢٤٨؛ سنن الترمذي، ج ١، ص ١٧٨، ح ١٠٦؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١٩٦، ح ٥٩٧؛ السنن الكبرى، ج ١، ص ٢٧٠، ح ٨٢٧ كلّها عن أبي هريرة؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٨٥، ح ٢٦٥٩٥.

٩ / ١ ـ ٢

التَّدهينُ

أ ـ خَواصُّ التَّدهينِ

٧٨٧. الإمام عليّ عليه السلام : الدُّهنُ يُلَيِّنُ البَشَرَةَ ، ويَزيدُ فِي الدِّماغِ ، ويُسَهِّلُ مَجارِيَ الماءِ ، ويُذهِبُ القَشَفَ[١] ، ويُسفِرُ اللَّونَ.[٢]

٧٨٨. الإمام الصادق عليه السلام : الدُّهنُ يَذهَبُ بِالسّوءِ.[٣]

٧٨٩. الإمام الرضا عليه السلام : مَن أرادَ ألّا تُشَقَّقَ شَفَتاهُ ، ولا يَخرُجَ فيها ناسورٌ[٤] ، فَليُدهِن حاجِبَيهِ.[٥]

ب ـ أفضَلُ أوقاتِ التَّدهينِ

٧٩٠. الإمام الحسين عليه السلام : قالَ لي رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : يا بُنَيَّ... وَادَّهِن غِبّاً[٦] تَتَشَبَّه بِسُنَّةِ نَبِيِّكَ.[٧]

---

١. القَشَف : قذر الجلد (لسان العرب ، ج ٩ ، ص ٢٨٢).

٢. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥١٩ ، ح ١ وح ٤ وفيه «ويحسن» بدل «ويسفر» وكلاهما عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام ، الخصال ، ص ٦١١ ، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ، تحف العقول ، ص ١٠٠ نحوه ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١١١ ، ح ٢٤٨ عن الإمام الصادق عليه السلام ، بحار الأنوار ، ج ١٠ ، ص ٩٠ ، ح ١.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥١٩ ، ح ٢ عن سفيان بن السمط.

٤. النّاسور : عِلّةٌ تحدث... في اللثة ، وهو معرّب (الصحاح ، ج ٢ ، ص ٨٢٧).

٥. طبّ الإمام الرضا عليه السلام ، ص ٤٠ ، بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٣٢٥ وفيه «... لا تَنشَقَّ شَفَتاهُ ، ولا يَخرُجَ فيها باسورٌ ، فَليُدَهِّن حاجِبَهُ مِن دُهنِ رَأسِهِ».

٦. أي أدَّهن يوماً ويوماً لا. قال ابن الأثير : الغِبّ : من أوراد الإبل : أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً (النهاية ، ج ٣ ، ص ٣٣٦).

٧. دعائم الإسلام ، ج ٢ ، ص ١٦٤ ، ح ٥٩١.

٧٩١. الإمام الباقر عليه السلام : دُهنُ اللَّيلِ يَجري فِي العُروقِ، ويُـرَوِّي البَشَـرَةَ، ويُـبَيِّضُ الوَجهَ.[١]

٧٩٢. الكافي عن إسحاق بن عمّار : قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام : أُخالِطُ أهلَ المُروءَةِ مِنَ النّاسِ وقَد أكتَفي مِنَ الدُّهنِ بِاليَسيرِ ، فَأَتَمَسَّحُ بِهِ كُلَّ يومٍ ، فَقالَ : ما أُحِبُّ لَكَ ذٰلِكَ .

فَقُلتُ : يومٌ ويَومٌ لا .

فَقالَ : وما أُحِبُّ لَكَ ذٰلِكَ .

قُلتُ : يَومٌ ويَومَينِ لا .

فَقالَ : الجُمُعَةُ إلَى الجُمُعَةِ يَومٌ ويَومَينِ[٢].[٣]

ج ـ الإِدِّهانُ بِالبَنَفسَجِ

٧٩٣. رسول الله صلى الله عليه وآله : اِدَّهِنوا بِالبَنَفسَجِ ؛ فَإِنَّهُ[٤] بارِدٌ فِي الصَّيفِ وحارٌّ فِي الشِّتاءِ.[٥]

٧٩٤. الإمام الصادق عليه السلام : البَنَفسَجُ سَيِّدُ أدهانِكُم.[٦]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٥١٩، ح ٥ ، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٩٣ وفيه «ويربي» بدل «ويـروّي» وليس فيه «ويبيّض الوجه» وكلاهما عن أبي حمزة.

٢. يوم في المواضع مرفوع بالابتداء وخبره محذوف. أي أتمسح به فيه أو يتمسح و«يومين» في الموضعين منصوب على الظرفية أو الكلّ مجرور بتقدير «في» والأصوب أن يقال حذف الألف من آخر اليوم عن مسامحة الكتاب في رسم الخط. والمراد بآخر الحديث : أي : إنّ المحبوب لك أن تدّهن في كلّ أُسبوع مرّة أو مرّتين (الوافي، ج٦، ص٧١٧، ذيل ح ٥٣٥٣).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٥٢٠، ح ٢.

٤. في المصدر : «فإنّها» والتصويب من بقيّة المصادر.

٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام ، ج ٢، ص ٣٤، ح ٧٤ ، مسند زيد، ص ٤٨٧ كلاهما عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام ، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام ، ص ١٠٤، ح ٥١ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام ، طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله ، ص٦ ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٤.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٥٢١، ح ١ ، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٩٣ نحوه وكلاهما عن هشام بن الحكم: ⇐

٧٩٥. عنه ﷺ : مَثَلُ البَنَفسَجِ فِي الأَدهانِ مَثَلُنا فِي النّاسِ.[1]

٧٩٦. عنه ﷺ : فَضلُ البَنَفسَجِ عَلَى الأَدهانِ كَفَضلِ الإِسلامِ عَلَى الأَديانِ. نِعمَ الدُّهنُ البَنَفسَجُ ، لَيَذهَبُ بِالدّاءِ مِنَ الرَّأسِ وَالعَينَينِ ، فَادَّهِنوا بِهِ.[2]

٧٩٧. الكافي عن محمّد بن الفيض : ذُكِرَت عِندَ أبي عَبدِاللهِ ﷺ الأَدهانُ، فَذُكِرَ البَنَفسَجُ وفَضلُهُ، فَقالَ : نِعمَ الدُّهنُ البَنَفسَجُ ! اِدَّهِنوا بِهِ ؛ فَإِنَّ فَضلَهُ عَلَى الأَدهانِ كَفَضلِنا عَلَى النّاسِ.[3]

٧٩٨. الإمام الرضا ﷺ : إذا أَرَدتَ أَلّا يَظهَرَ في بَدَنِكَ بَثرَةٌ ولا غَيرُها ، فَابدَأ عِندَ دُخولِ الحَمّامِ بِدُهنِ بَدَنِكَ ، بِدُهنِ البَنَفسَجِ.[4]

٧٩٩. الكافي عن عليّ بن أسباط رفعه : دُهنُ الحاجِبَينِ بِالبَنَفسَجِ يَذهَبُ بِالصُّداعِ.[5]

د ـ الاِدِّهانُ بِالزَّيتِ

٨٠٠. رسول الله ﷺ : كُلُوا الزَّيتَ ، وَادَّهِنوا بِالزَّيتِ[6] ؛ فَإِنَّهُ مِن شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ.[7]

↔ كنز العمّال ، ج ٦ ، ص ٦٤٧ ، ح ١٧٢١٢ نقلاً عن الشيرازي في الألقاب عن أنس.

١. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٢١ ، ح ٤ عن إسرائيل بن أبي أُسامة بيّاع الزطّي ؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام ، ص ٩٣ وفيه «كمثل المؤمن» بدل «مثلنا».

٢. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٢١ ، ح ٥ عن عبد الرحمن بن كثير ؛ صحيفة الإمام الرضا ﷺ ، ص ٢٥١ ، ح ١٧١ ؛ مسند زيد ، ص ٤٨٧ عن أحمد بن عامر وكلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه ﷺ عنه ﷺ وفيهما إلى «على الأديان» ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٢٢٢ ، ح ٦ ؛ المعجم الكبير ، ج ٣ ، ص ١٣٠ ، ح ٢٨٩٢ عن بشر بن عبد الله الخثعمي عن الإمام الباقر عن أبيه عن جدّه ﷺ عن رسول الله ﷺ وفيه إلى «على الأديان» وفيه «كفضل ولد عبد المطّلب على سائر قريش» بدل «نِعمَ الدهن ...» ؛ كنز العمّال ، ج ١٢ ، ص ٣٤٤ ، ح ٣٥٣٢٩.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٢٣ ، ح ١ ؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام ، ص ٩٣ وفيه من «نِعم الدهن ...».

٤. طبّ الإمام الرضا ﷺ ، ص ٣١ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٣٢٢ وفيه « فدهِّن» بدل «بدهن».

٥. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٢٢ ، ح ٩ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٢٢٣ ، ح ٩.

٦. الزَّيت : دهن الزيتون (الصحاح ، ج ١ ، ص ٢٥٠ ؛ المصباح المنير ، ص ٢٦١).

٧. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٣١ ، ح ١ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق ﷺ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ٢٨١ ، ح ١٩٠٦ عن

↔

٨٠١. الإمام عليّ عليه السلام : اِدَّهِنوا بِالزَّيتِ وَائتَدِموا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ دُهنَةُ الأَخيارِ ، وإدامُ المُصطَفَينَ.[1]

هـ-الإدِّهان بالبانِ

٨٠٢. الإمام الصادق عليه السلام : نِعمَ الدُّهنُ البانُ[2]![3]

٨٠٣. عنه عليه السلام : البانُ دُهنُ ذَكَرٍ[4]، نِعمَ الدُّهنُ البانُ، وإنَّهُ لَيُعجِبُنِي الخَلوقُ.[5]

و-الإدِّهانُ بِالزَّنبَقِ

٨٠٤. الكافي عن السيّاري رفعه، قالَ: قالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: إنَّهُ لَيسَ شَيءٌ خَيراً لِلجَسَدِ مِن دُهنِ الزَّنبَقِ.[6] -يَعنِي الرّازِقِيَّ-.[7]

↔ ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عنه صلى الله عليه وآله، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٨٢؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٨٥، ح ١٨٥١ عن عمر بن الخطّاب، المستدرك على الصحيحين، ج ٢، ص ٤٣٢، ح ٣٥٠٤ عن أبي أسيد، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٨، ح ٢٨٢٩٧.

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٣١، ح ٤ عن أبي داوود النخعي عن الإمام الصادق عليه السلام، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨١، ح ١٩٠٧ عن أبي داوود النخعي عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٢، ح ١٧.

٢. البان: ضرب من الشجر طيّب الزهر، واحدتها بانَةٌ. ومنه دهن البان (الصحاح، ج ٥، ص ٢٠٨١ وانظر تاج العروس، ج ١٨، ص ٧٤).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٥٢٣، ح ٣ عن محمّد بن الفيض.

٤. ذُكورَة الطِّيب: ما يصلح للرجال دون النساء، وهو الذي ليس له رَدْع؛ أي لَون يَنفُض كالمِسك والعود والكافور والغالية والذَريرة. والمؤنّث من الطيّب كالخَلوق والزعفران (تاج العروس، ج ٦، ص ٤٤٣).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٥٢٣، ح ١ عن محمّد بن الفيض، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٩٣ عن أبي العيس عن الإمام الصادق عن الإمام الباقر عليهما السلام نحوه.

٦. الزَّنبَق: دُهن الياسمين (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٢٤٢).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٥٢٣، ح ١، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٩٤ عن أبي حمزة عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله نحوه وزاد في آخره «إنّ فيه لمنافع كثيرة، وشفاء من سبعين داء»، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٢٤، ح ١٢.

ز ـ الادِّهانُ بِالخِيرِيِّ

٨٠٥. الإمام الصادق ـ وذَكَرَ دُهنَ البَنَفسَجِ فَزَكّاهُ، ثُمَّ قالَ ـ: وإنَّ الخِيرِيَّ[١] لَطيفٌ.[٢]

٩ / ١ ـ ٣

اِستِعمالُ الخَطمِيِّ

٨٠٦. الإمام الصادق: غَسلُ الرَّأسِ بِالخَطمِيِّ[٣] نُشرَةٌ.[٤][٥]

٨٠٧. عنه: النُّشرَةُ في عَشَرَةِ أشياءَ:... وغَسلُ الرَّأسِ بِالخَطمِيِّ فِي الحَمّامِ وغَيرِهِ.[٦]

٨٠٨. الإمام عليّ: غَسلُ الرَّأسِ بِالخَطمِيِّ يَذهَبُ بِالدَّرَنِ، ويَنفِي الأَقذاءَ.[٧]

---

١. الخِيري: ويقال له «خِيري أصفر»، وهو الذي يسمّونه أهل مصر «المنثور»، ومنه صنف برّي وهو الذي يسمّى «الخزامى» ويسمّى أيضاً «بابونه» (شرح أسماء العقار لأبي عمران القرطبي، ص ٤١ الرقم ٣٩٤).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٥٢٢، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٢٣، ح ١٠.

٣. الخَطمِيّ: نباتٌ من الفصيلة الخُبّازيّة، كثير النفع، يُدقّ ورقه يابساً ويجعل غِسلاً للرأس فينقّيه (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٢٤٥).

٤. قال العلّامة المجلسي: النُّشرَة: ما يزيل الهموم والأحزان التي يُتَوَهَّم أنّها من الجِنّ (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩١). وقال ابن الأثير: النُّشرَة ـ بالضمّ ـ: ضَربٌ من الرُّقية والعلاج، يعالَج به من كان يُظَنّ أنّ به مَسّاً من الجِنّ، سُمّيت نُشرة؛ لأنّه يُنشَر بها عنه ما خامره من الداء؛ أي يُكشَف ويُزال (النهاية، ج ٥، ص ٥٤).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٤، ح ٥ عن إسماعيل بن عبد الخالق؛ كتاب من لايحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٤، ح ٢٩٢؛ ثواب الأعمال، ص ٣٦، ح ٢ عن سفيان بن السمط.

٦. المحاسن، ج ١، ص ٧٨، ح ٤٠؛ الخصال، ص ٤٤٣، ح ٣٨ عن صهيب بن عبّاد عن أبيه عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه وليس فيه «في الحمّام وغيره» وفيه «النشوة» بدل «النشرة»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٣٢٢، ح ٢. انظر تمام الحديث في ص ٧٠، ح ٩٣.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٤، ح ٣ عن أبي بصير عن الإمام الصادق؛ كتاب من لايحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٥، ح ٢٩٣ وفيه «وينقي» بدل «وينفي»؛ تحف العقول، ص ١٠١ وفيه «وينقي الأقذار» بدل «وينفي الأقذاء»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٧، ح ٨.

٩ / ١ ـ ٤

الخِضابُ

٨٠٩. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِسَيِّدِ الخِضابِ الحِنّاءِ؛ فَإِنَّهُ يُطَيِّبُ البَشَرَةَ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ.[١]

٨١٠. عنه ﷺ: مَنِ اطَّلىٰ وَاختَضَبَ بِالحِنّاءِ آمَنَهُ اللهُ تَعالىٰ مِن ثَلاثِ خِصالٍ: الجُذامِ[٢]، وَالبَرَصِ[٣]، وَالآكِلَةِ[٤] إلىٰ طَلْيَةٍ مِثلِها.[٥]

٨١١. الإمام الصادق عليه السلام: الحِنّاءُ عَلىٰ أثَرِ النّورَةِ أمانٌ مِنَ الجُذامِ والبَرَصِ.[٦]

٩ / ١ ـ ٥

اِفتِتاحُ الطَّعامِ بِالمِلحِ

٨١٢. رسول الله ﷺ ـ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: عَلَيكَ بِالمِلحِ؛ فَإِنَّهُ شِفاءٌ مِن سَبعينَ داءً؛ أدناهَا

---

١. كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٦٨، ح ١٧٣١٦ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم عن أبي رافع؛ صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٧٧، ح ٢٤ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٨٩، ح ٥٥٩ وليس فيهما «الحنّاء».

٢. الجُذام: علّة تحدث من انتشار السوداء في البدن كلّه فيفسد مزاج الأعضاء وهيئتها، وربّما انتهى إلى تأكّل الأعضاء وسقوطها عن تقرّح (القاموس المحيط، ج ٤، ص٨٨).

٣. البَرَص: بياض يظهر في ظاهر البدن (القاموس المحيط، ج ٢، ص٢٩٥).

٤. أكِلَ العضوُ وائتكَلَ وتأكّلَ: أكَلَ بعضُه بعضاً. والآكِلَة داءٌ في العضو يأتكِلُ منه (القاموس المحيط، ج ٣، ص٣٢٩).

٥. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢١، ح ٢٦٩؛ ثواب الأعمال، ص ٣٩، ح ٦ عن الحسين بن موسى عن الإمام الكاظم عليه السلام عنه ﷺ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٤٥، ح ٣٧٦؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٠، ح ٨.

٦. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢١، ح ٢٧٠؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٤٥، ح ٣٨١؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤٨، ح ١٨٦ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام؛ صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٤٦، ح ١٥٦ عن الإمام الرضا عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٩، ح ٦؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٩٢، ح ٢٨٤٩٥ نقلاً عن أبي نعيم عن الإمام عليّ عليه السلام.

الجُذامُ، وَالبَرَصُ، وَالجُنونُ.[١]

٨١٣. الإمام الصادق عليه السلام: عَلَيكُم بِالأَبيَضَينِ الخُبزِ وَالرُّقَّةِ، ـ يَعنِي المِلحَ ـ... وإنَّ فِي الرُّقَّةِ أماناً[٢] مِنَ الجُذامِ، والبَرَصِ، وَالجُنونِ.[٣]

راجع: ص ٦٨١ (الملح).

٩ / ١ ـ ٦

شُربُ السَّويقِ بِالزَّيتِ

٨١٤. الإمام الصادق عليه السلام: شُربُ السَّويقِ بِالزَّيتِ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ، ويُرِقُّ البَشَرَةَ، ويَزيدُ فِي الباهِ[٤].[٥]

٩ / ١ ـ ٧

البِطّيخُ

٨١٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: عَلَيكُم بِالبِطّيخِ؛ فَإِنَّ فيهِ عَشرَ خِصالٍ: هُوَ طَعامٌ، وشَرابٌ، وأُشنانٌ، ورَيحانٌ، ويَغسِلُ المَثانَةَ، ويَغسِلُ البَطنَ، ويُكثِرُ ماءَ الظَّهرِ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ، ويَقطَعُ البُرودَةَ، ويُنَقِّي البَشَرَةَ.[٦]

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤٢، ح ١٤٢ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٤٩، ح ١٦٥ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مسند زيد، ص ٤٨٠، الدعوات، ص ١٤٥، ح ٣٧٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٩٧، ح ١٤.

٢. في المصدر: «أمان»، والصواب ما أثبتناه.

٣. الأصول الستّة عشر، ص ١٢ عن زيد الزرّاد.

٤. الباه: لُغة في الباءة؛ وهي الجماع (الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٢٨).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ٧، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٧، ح ١٩٣٧ كلاهما عن عبد الله بن مسكان، بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٨٠، ح ١٥.

٦. طبّ النبي صلى الله عليه وآله، ص ٨ عن ابن عبّاس، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٧؛ الفردوس، ج ٤، ص ١٣٨، ح ٤٣٧١ عن ابن عبّاس نحوه، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٦، ح ٢٨٢٨٨.

٩ / ١ ـ ٨

الغُبَيراءُ

٨١٦. الإمام الصادق عليه السلام : الغُبَيراءُ[١] لَحمُهُ يُنبِتُ اللَّحمَ ، وعَظمُهُ يُنبِتُ العَظمَ ، وجِلدُهُ يُنبِتُ الجِلدَ ، ... ويَقمَعُ عِرقَ الجُذامِ.[٢]

٩ / ١ ـ ٩

النّانخواهُ وَالجَوزُ

٨١٧. مكارم الأخلاق عن الإمام الصادق عليه السلام : أربَعَةُ أشياءَ تَجلُو البَصَرَ ويَنفَعنَ ولا يَضرُرنَ ، فَسُئِلَ عَنهُنَّ ، فَقالَ : السَّعتَرُ[٣] وَالمِلحُ إذَا اجتَمَعا ، وَالنّانَخواهُ[٤] وَالجَوزُ إذَا اجتَمَعنَ.

فَقيلَ لَهُ : ولِما تَصلُحُ هٰذِهِ الأَربَعَةُ إذَا اجتَمَعنَ؟

فَقالَ : النّانخواهُ وَالجَوزُ يُحرِقانِ البَواسيرَ ، ويَطرُدانِ الرّيحَ ، ويُحَسِّنانِ اللَّونَ...[٥]

٩ / ١ ـ ١٠

البَصَلُ

٨١٨. الإمام الصادق عليه السلام : البَصَلُ يُطَيِّبُ النَّكهَةَ ، ويَشُدُّ الظَّهرَ ، ويُرِقُّ البَشَرَةَ.[٦]

---

١. الغُبَيراء: ثمرة تشبه العُنّاب (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٣٠٤). ويسمّى بالفارسيّة «سِنجِد».

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦١، ح ١، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨١، ح ١٢٧٧ وفيه «التقطير» بدل «التقتير» وكلاهما عن ابن بكير، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٨، ح ٢.

٣. انظر شرحه في ص ٥٨١ (السعتر).

٤. النانخواه: حَبٌّ أصفر اللون، طيّب الرائحة، في طعمه شيء من الحرارة والمرارة، يجعل على الخبز أحياناً (مترجم عن: فرهنگ صبا، ص ١٠٨٥).

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٦، ح ١٤١٠، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٨، ح ٤. انظر تمام الحديث في: ص ٥٨١، ح ١٧٥٧.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ٤، المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٠، ح ٢١٢٤ كلاهما عن درست وفيه «الفم» ⇐

٨١٩. رسول الله ﷺ : إذا دَخَلتُم بَلدَةً وَبيئاً فَخِفتُم وَباءَها[1] ، فَعَلَيكُم بِبَصَلِها ؛ فَإِنَّهُ يُجلِي البَصَرَ ، ويُنَقِّي الشَّعرَ ، ويَزيدُ في ماءِ الصُّلبِ ، ويَزيدُ فِي الخُطىٰ ، ويَذهَبُ بِالحَمَأ ـ وهُوَ السَّوادُ فِي الوَجهِ ـ وَالإِعياءِ أيضاً.[2]

٩ / ١ ـ ١١

السَّنا

٨٢٠. الإمام الصادق عليه السلام : لَو عَلِمَ النّاسُ ما فِي السَّنا[3] لَبَلَغوا كُلَّ مِثقالٍ مِنهُ بِمِثقالَينِ مِن ذَهَبٍ ! أما إنَّهُ أمانٌ مِنَ البَهَقِ[4] وَالبَرَصِ وَالجُذامِ وَالجُنونِ وَالفالِجِ وَاللَّقوَةِ... ويُؤخَذُ مَعَ الزَّبيبِ الأَحمَرِ الَّذي لا نَوىٰ لَهُ ، ويُجعَلُ مَعَهُ هَليلَجٌ[5] كابُلِيٌّ وأصفَرُ وأسوَدُ أجزاءً سَواءً ، يُؤخَذُ عَلَى الرّيقِ مِقدارُ ثَلاثَةِ دَراهِمَ ، وإذا أوَيتَ إلىٰ فِراشِكَ مِثلَهُ ، وهُوَ سَيِّدُ الأَدوِيَةِ.[6]

٩ / ١ ـ ١٢

دَورُ المَشموماتِ فِي الوِقايَةِ مِنَ الأَمراضِ الجِلدِيَّةِ

٨٢١. رسول الله ﷺ : شُمُّوا النَّرجِسَ[7] ولَو فِي اليَومِ مَرَّةً ، ولَو فِي الاُسبوعِ مَرَّةً ، ولَو

⇐ بدل «النكهة» ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٢٤٨ ، ح ٦.

١. مرّ معناه في ص ١٨٤ (ح ٤٥٧).

٢. بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٢٥٢ ، ح ٢١ نقلاً عن الفردوس عن أبي الدرداء.

٣. يأتي معناه في ص ٦٠٣ (السنا).

٤. بَهِقَ الجَسَدُ : إذا اعتراه بياض مخالف للونه ، وليس ببرص (المصباح المنير ، ص ٦٤).

٥. مرّ معناه في ص ١٦١.

٦. مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٤٠٩ ، ح ١٣٨٧ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٢١٨ ، ح ٣.

٧. النَّرجِس : نبتٌ من الرياحين ، ومنه أنواع تزرع لجمال زهرها وطيب رائحته ، وزهرته تُشبَّه بها الأعيُن (المعجم الوسيط ، ج ٢ ، ص ٩١٢).

فِي الشَّهرِ مَرَّةً ، ولَو فِي السَّنَةِ مَرَّةً ، ولَو فِي الدَّهرِ مَرَّةً ؛ فَإِنَّ فِي القَلبِ حَبَّةً مِنَ الجُنونِ وَالجُذامِ وَالبَرَصِ ، وشَمُّهُ يَدفَعُها.[١]

٩ / ١ ـ ١٣

دَورُ الحِجامَةِ فِي الوِقايَةِ مِنَ الأَمراضِ الجِلدِيَّةِ ومُعالَجَتِها

٨٢٢. رسول الله ﷺ : إنَّ الحِجامَةَ فِي الرَّأسِ دَواءٌ مِن داءِ الجُنونِ ، وَالجُذامِ ، وَالعَشا[٢] ، وَالبَرَصِ ، وَالصُّداعِ.[٣]

٨٢٣. عنه ﷺ : عَلَيكُم بِالحِجامَةِ في جَوزَةِ القَمَحدُوَةِ[٤] ؛ فَإِنَّهُ دَواءٌ مِن اثنَينِ وسَبعينَ داءً ، وخَمسَةِ أدواءٍ مِنَ الجُنونِ ، وَالجُذامِ ، وَالبَرَصِ ، ووَجَعِ الأَضراسِ.[٥]

٨٢٤. عنه ﷺ : مَنِ احتَجَمَ يَومَ الثُّلاثاءِ لِسَبعَ عَشرَةَ ، أو تِسعَ عَشرَةَ ، أو لِإِحدىٰ وعِشرينَ مِنَ الشَّهرِ كانَت لَهُ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ مِن أدواءِ السَّنَةِ كُلِّها ، وكانَت لِما سِوىٰ ذٰلِكَ شِفاءٌ مِن وَجَعِ الرَّأسِ ، وَالأَضراسِ ، وَالجُنونِ ، وَالجُذامِ ، وَالبَرَصِ.[٦]

---

١. طبّ النبي ﷺ ، ص ١٠ ، بحارالأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٢٩٩ ؛ تاريخ دمشق ، ج ١٤ ، ص ٣٦ ، ح ٣٣٦٨ عن شريح عن الإمام عليّ ﷺ عنه ﷺ نحوه.

٢. العَشا ـ مقصور ـ : مصدر الأعشى ؛ وهو الذي لا يُبصر بالليل ويبصر بالنهار (الصحاح ، ج ٦ ، ص ٢٤٢٧).

٣. المعجم الكبير ، ج ٢٣ ، ص ٢٩٩ ، ح ٦٦٧ عن أمّ سلمة وج ١٢ ، ص ٢٢٥ ، ح ١٣١٥٠ عن ابن عمر ، الفردوس ، ج ٢ ، ص ١٥٤ ، ح ٢٧٧٩ عن ابن عبّاس وكلاهما نحوه ، كنز العمّال ، ج ١٠ ، ص ١٣ ، ح ٢٨١٢٩ ؛ بحار الأنوار ج ٦٢ ، ص ١٢٦ ، ح ٨١.

٤. القَمَحدُوَة : ما أشرف على القفا من عظم الرأس والهامة فوقها (لسان العرب ، ج ١١ ، ص ٥٥٣).

٥. المعجم الكبير ، ج ٨ ، ص ٣٦ ، ح ٧٣٠٦ عن عبد الحميد بن صيفي عن أبيه عن جدّه ، كنز العمّال ، ج ١٠ ، ص ١٤ ، ح ٢٨١٣٣.

٦. الخصال ، ص ٣٨٥ ، ح ٦٨ عن أبي سعيد الخدري ، بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ١١٠ ، ح ٧ وفيه «أو أربع عشرة» بدل «أو تسع عشرة».

٨٢٥. الإمام الرضاعليه السلام: إنَّ الحِجامَةَ... الَّتي توضَعُ بَينَ الكِتفَينِ تَنفَعُ مِنَ الخَفَقانِ الَّذي يَكونُ مَعَ الاِمتِلاءِ وَالحَرارَةِ.

وَالَّتي توضَعُ عَلَى السّاقَينِ قَد يَنقُصُ مِنَ الاِمتِلاءِ[1] فِي الكُلىٰ، وَالمَثانَةِ، وَالأَرحامِ، ويُدِرُّ الطَّمثَ[2] غَيرَ أنَّها مَنهَكَةٌ لِلجَسَدِ، وقَد تَعرِضُ مِنهَا العَشوَةُ الشَّديدَةُ[3]، إلّا أنَّها نافِعَةٌ لِذَوِي البُثورِ وَالدَّماميلِ.[4]

٨٢٦. مكارم الأخلاق: رُوِيَ عَنِ الصّادِقِعليه السلام أنَّهُ شَكا إلَيهِ رَجُلٌ الحِكَّةَ، فَقالَ: اِحتَجِم ثَلاثَ مَرّاتٍ فِي الرِّجلَينِ جَميعاً فيما بَينَ العُرقوبِ وَالكَعبِ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذٰلِكَ فَذَهَبَ عَنهُ.

وشَكا إلَيهِ آخَرُ، فَقالَ: اِحتَجِم في واحِدِ عَقِبَيكَ، أو مِنَ الرِّجلَينِ جَميعاً ثَلاثَ مَرّاتٍ، تَبرَأ إن شاءَ اللهُ.[5]

٩ / ١ ـ ١٤

دَورُ الزُّكامِ وَالعُطاسِ فِي الوِقايَةِ مِنَ الأَمراضِ الجِلدِيَّةِ

٨٢٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما مِن أحَدٍ مِن وُلدِ آدَمَ إلّا وفيهِ عِرقانِ: عِرقٌ في رَأسِهِ يُهَيِّجُ الجُذامَ، وعِرقٌ في بَدَنِهِ يُهَيِّجُ البَرَصَ؛ فَإِذا هاجَ العِرقُ الَّذي فِي الرَّأسِ سَلَّطَ اللهُ عز وجل عَلَيهِ الزُّكامَ حَتّىٰ يَسيلَ ما فيهِ مِنَ الدّاءِ، وإذا هاجَ العِرقُ الَّذي فِي الجَسَدِ سَلَّطَ اللهُ عَلَيهِ الدَّماميلَ[6] حَتّىٰ يَسيلَ ما فيهِ مِنَ الدّاءِ، فَإِذا رَأىٰ أحَدُكُم بِهِ زُكاماً ودَماميلَ فَليَحمَدِ اللهَ عز وجل عَلَى العافِيَةِ.

---

١. زاد في بحار الأنوار هنا: «نقصاً بيّناً، وينفع من الأوجاع المُزمنة».

٢. الطَّمثُ: الدَّمُ، وطَمَثَتِ المرأةُ: حاضت (مجمع البحرين: ج ٢، ص ١١١٢).

٣. في بحار الأنوار: «الغَشْيُ الشَّديدُ» بدل «الغشوة الشديدة».

٤. طبّ الإمام الرضاعليه السلام، ص ٥٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣١٨ نحوه.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٧٦، ح ٥٢٦ وص ١٧٧، ح ٥٢٩ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٧، ح ٩٠.

٦. الدَّماميل: القُروح (لسان العرب، ج ١١، ص ٢٥٠).

وقالَ: الزُّكامُ فُضولٌ فِي الرَّأسِ.[١]

٨٢٨. عنه ﷺ: لا تَكرَهوا أربَعَةً؛ فَإِنَّها لِأَربَعَةٍ: لاتَكرَهُوا الزُّكامَ؛ فَإِنَّهُ أمانٌ مِنَ الجُذامِ، ولا تَكرَهُوا الدَّماميلَ؛ فَإِنَّها أمانٌ مِنَ البَرَصِ، ولا تَكرَهُوا الرَّمَدَ؛ فَإِنَّهُ أمانٌ مِنَ العَمىٰ، ولا تَكرَهُوا السُّعالَ؛ فَإِنَّهُ أمانٌ مِنَ الفالِجِ.[٢]

٩ / ١ ـ ١٥

دَورُ بَعضِ الأَذكارِ في صِحَّةِ الجِلدِ

٨٢٩. الإمام الصادق عليه السلام: مَن قالَ بَعدَ صَلاةِ الصُّبحِ قَبلَ أن يَتَكَلَّمَ: «بِسمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ، لا حَولَ ولاقُوَّةَ إلّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظيمِ» يُعيدُها سَبعَ مَرّاتٍ، دَفَعَ اللهُ عَنهُ سَبعينَ نَوعاً مِن أنواعِ البَلاءِ، ومَن قالَها إذا صَلَّى المَغرِبَ قَبلَ أن يَتَكَلَّمَ، دَفَعَ اللهُ عَنهُ سَبعينَ نَوعاً مِن أنواعِ البَلاءِ؛ أهوَنُها الجُذامُ وَالبَرَصُ.[٣]

راجع: ص ٢٩٦ (الوقاية من الجذام)
ص ٣٠١ (الوقاية من البرص).

٩ / ٢

أسبابُ الأمراضِ الجِلديَّةِ

أ ـ اِستِقبالُ الشَّمسِ

٨٣٠. رسول الله ﷺ: إيّاكُم وَالجُلوسَ فِي الشَّمسِ؛ فَإِنَّها تُبلِي الثَّوبَ، وتُنتِنُ الرّيحَ،

---

١. الكافي، ج ٨، ص ٣٨٢، ح ٥٧٩ عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٤، ح ٦.

٢. الخصال، ص ٢١٠، ح ٣٢ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ الدعوات، ص ١٢١، ح ٢٩٤؛ روضة الواعظين، ص ٣٤٠؛ طبّ النبيّ ﷺ، ص ١٢ وفيه «يقطع العروق» بدل «أمان من» في المواضع الأربعة؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٥، ح ٩.

٣. مشكاة الأنوار، ص ٥١٨، ح ١٧٤٣؛ جامع الأخبار، ص ١٤٤، ح ٣١٢؛ الأمالي للطوسي، ص ٤١٥، ح ٩٣٥ وص ٧٣٤، ح ١٥٣٣ كلاهما عن محمّد بن مسلم وليس فيهما من «ومن قالها» إلى «من أنواع البلاء»؛ بحار الأنوار، ج ٨٦، ص ٩٥، ح ١.

وتُظهِرُ الدّاءَ الدَّفينَ[1].[2]

٨٣١. عنه ﷺ : فِي الشَّمسِ أربَعُ خِصالٍ: تُغَيِّرُ اللَّونَ ، وتُنتِنُ الرّيحَ ، وتُخلِقُ الثِّيابَ ، وتورِثُ الدّاءَ.[3]

٨٣٢. الإمام عليّ ؑ : لا تَستَقبِلُوا الشَّمسَ ؛ فَإِنَّها مَبخَرَةٌ ، تَشحَبُ اللَّونَ ، وتُبلِي الثَّوبَ ، وتُظهِرُ الدّاءَ الدَّفينَ.[4]

٨٣٣. عنه ؑ : إذا جَلَسَ أحَدُكُم فِي الشَّمسِ فَليَستَدبِرها بِظَهرِهِ ؛ فَإِنَّها تُظهِرُ الدّاءَ الدَّفينَ.[5]

٨٣٤. غريب الحديث : إنَّهُ [عَلِيّاً ؑ] رَأىٰ رَجُلاً فِي الشَّمسِ فَقالَ: قُم عَنها ؛ فَإِنَّها مَبخَرَةٌ مَجفَرَةٌ ، تُتفِلُ[6] الرّيحَ ، وتُبلِي الثَّوبَ ، وتُظهِرُ الدّاءَ الدَّفينَ.[7]

ب ـ أكلُ الجَوزِ في شِدَّةِ الحَرِّ

٨٣٥. الإمام عليّ ؑ : أكلُ الجَوزِ في شِدَّةِ الحَرِّ يُهَيِّجُ الحَرَّ فِي الجَوفِ ، ويُهَيِّجُ القُروحَ

---

١. الداء الدفين: أي الداء المستتر في الجوف (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٤٠).

٢. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٥٦، ح ٨٢٦٤ عن ابن عبّاس ؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ١٣٩، ح ٢٥٤٠٠.

٣. الخصال، ص ٢٤٩، ح ١١١ عن موسى بن إبراهيم المروزي عن الإمام الكاظم ؑ ؛ روضة الواعظين، ص ٣٤٠ ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٨٣، ح ٢.

٤. الخصال، ص ٩٧، ح ٤٤ ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٨٣، ح ١.

٥. الخصال، ص ٦١٧، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه ؑ ؛ تحف العقول، ص ١٠٧ ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٨٣، ح ٣.

٦. قوله «مَجفَرَة» : أي تُذهب شهوة النساء وتقطع عن النكاح. وقوله «تتفل الريح» : أي تُنتنها، والاسم التَفَل (غريب الحديث لابن قتيبة، ج ١، ص ٣٤٥ و ٣٤٦).

٧. غريب الحديث لابن قتيبة، ج ١، ص ٣٤٥ ؛ الفائق في غريب الحديث، ج ١، ص ١٩١ ؛ دستور معالم الحكم، ص ١٢٦ ؛ شرح نهج البلاغة، ج ١٩، ص ١٣٢ ؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٢٢٣، ح ٢٥٧٥٥ وفيه «أنّه رأىٰ رجلاً في الشّمس قاعداً، فنهاه عن القعود، وقال: قم...».

عَلَى الجَسَدِ ، وأكلُهُ فِي الشِّتاءِ؛ يُسَخِّنُ الكُليَتَينِ ، ويَدفَعُ البَردَ.[١]

ج ـ أكلُ الطّينِ

٨٣٦. الإمام الباقر عليه السلام : مَن أكَلَ الطّينَ فَإِنَّهُ يَقَعُ الحِكَّةُ في جَسَدِهِ ، وَالبَواسيرُ ، ويُهَيِّجُ عَلَيهِ السّوءَ ، ويَذهَبُ بِالقُوَّةِ مِن ساقَيهِ وقَدَمَيهِ ، وما نَقَصَ مِن عَمَلِهِ فيما بَينَهُ وبَينَ صِحَّتِهِ قَبلَ أن يَأكُلَهُ حوسِبَ عَلَيهِ ، وعُذِّبَ عَلَيهِ.[٢]

د ـ هَيَجانُ الدَّمِ

٨٣٧. الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ لِلدَّمِ وهَيَجانِهِ ثَلاثَ عَلاماتٍ: البَثرَةَ فِي الجَسَدِ ، وَالحِكَّةَ ، ودَبيبَ الدَّوابِّ.[٣]

هـ ـ مُداوَمَةُ أكلِ البَيضِ

٨٣٨. الإمام الرضا عليه السلام : مُداوَمَةُ أكلِ البَيضِ يَعرِضُ مِنهُ الكَلَفُ[٤] فِي الوَجهِ.[٥]

---

١ . الكافي، ج ٦، ص ٣٤٠، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ، المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٧، ح ١٩٨٢ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١١، ح ١٣٩١ عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيه «يهيّج الحرّ في الجوف» ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٨١ وج ٦٦، ص ١٩٨، ح ٢.

٢ . ثواب الأعمال، ص ٢٩٣، ح ١، الأمالي للطوسي، ص ٤٣٩، ح ٩٨١ وليس فيه «والبواسير» ، الأمالي للصدوق، ص ٤٨٢، ح ٦٥١ ، المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٨، ح ٢٣٧٤ كلّها عن زياد بن أبي زياد ، بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ١٥٠، ح ١.

٣ . طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٥ عن ابن سنان ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٩، ح ٤٨٥ وليس فيه «وهيجانه» ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٠٠، ح ٢٥.

٤ . الكَلَفُ: شيء يعلو الوجه كالسمسم، وقيل: لون بين السواد والحمرة، وقيل: البَهَق (لسان العرب، ج ٩، ص ٣٠٧).

٥ . بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١ نقلاً عن طبّ الإمام الرضا عليه السلام ، ص ٦٣. وفي الطبعة التي بأيدينا «البصل» بدل «البيض».

و ـ أكلُ السَّمَكِ المَملوحِ بَعدَ الفَصدِ وَالحِجامَةِ

٨٣٩. الإمام الرضا عليه السلام : أكلُ المَملوحَةِ وَاللُّحمانِ المَملوحَةِ وأكلُ السَّمَكِ المَملوحِ، بَعدَ الحِجامَةِ والفَصدِ لِلعُروقِ، يُوَلِّدا البَهَقَ وَالجَرَبَ.[١]

٩ / ٣

أسبابُ الإصابَةِ بِالجُذامِ

أ ـ الغُسلُ بِالماءِ المُغتَسَلِ فيهِ

٨٤٠. الإمام الرضا عليه السلام : مَنِ اغتَسَلَ مِنَ الماءِ الَّذي قَدِ اغتُسِلَ فيهِ فَأَصابَهُ الجُذامُ فَلا يَلومَنَّ إلّا نَفسَهُ.[٢]

ب ـ تَدليكُ الجَسَدِ بِالخَزَفِ فِي الحَمّامِ

٨٤١. الإمام عليّ عليه السلام ـ كانَ يَقولُ ـ : ألا لا يَستَلقِيَنَّ أحَدُكُم فِي الحَمّامِ؛ فَإِنَّهُ يُذيبُ شَحمَ الكُليَتَينِ، ولا يَدلُكَنَّ رِجلَيهِ بِالخَزَفِ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ الجُذامَ.[٣]

ج ـ أكلُ الغُدَدِ

٨٤٢. الإمام عليّ عليه السلام : إذَا اشتَرىٰ أحَدُكُم لَحماً فَليُخرِج مِنهُ الغُدَدَ؛ فَإِنَّهُ يُحَرِّكُ عِرقَ الجُذامِ.[٤]

---

١. طبّ الإمام الرضا عليه السلام ، ص ٦٤ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٣٢١.

٢. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٠٣ ، ح ٣٨ عن محمّد بن عليّ بن جعفر.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٠٠ ، ح ١٩ عن عمر بن يزيد عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١٣٤ ، ح ٣٣٢ وفيه «رجله» بدل «رجليه» ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ٨١ ، ح ٢٢.

٤. الكافي ، ج ٦ ، ص ٢٥٤ ، ح ٥ ؛ علل الشرائع ، ص ٥٦١ ، ح ١ كلاهما عن مسمع عن الإمام الصادق عليه السلام ،

د ـ أكلُ الجِرجيرِ بِاللَّيلِ

٨٤٣. الإمام الصادق عليه السلام : مَن أكَلَ الجِرجيرَ بِاللَّيلِ ضَرَبَ عَلَيهِ عِرقُ الجُذامِ مِن أنفِهِ ، وباتَ يُنزَفُ الدَّمُ.[1]

راجع: ص ٥٤١ (الجرجير).

هـ ـ التَّخَلُّلُ بِعودِ الرَّيحانِ وقَضيبِ الرُّمّانِ

٨٤٤. الإمام الكاظم عليه السلام : لا تَخَلَّلوا بِعودِ الرَّيحانِ ، ولا بِقَضيبِ الرُّمانِ ؛ فَإِنَّهُما يُهَيِّجانِ عِرقَ الجُذامِ.[2]

و ـ جِماعُ الحائِضِ

٨٤٥. رسول الله صلى الله عليه وآله : مَن وَطِئَ امرَأَتَهُ وهِيَ حائِضٌ فَقُضِيَ بَينَهُما وَلَدٌ فَأَصابَهُ جُذامٌ ، فَلا يَلومَنَّ إلّا نَفسَهُ.[3]

راجع: ص ٣٥١ (أضرار وطء الحائض).

↩ الخصال ، ص ٦١٥ ، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ، تحف العقول ، ص ١٠٥ ، المحاسن ، ج ٢ ، ص ٢٦٣ ، ح ١٨٣٥ عن مسمع عن الإمام الصادق عليه السلام والثلاثة الأخيرة نحوه ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٨ ، ح ١٦ وراجع طبّ الأئمّة لابني بسطام ، ص ١٠٥.

١. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٦٨ ، ح ٢ عن السكوني ، المحاسن ، ج ٢ ، ص ٣٢٤ ، ح ٢٠٩٨ ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٩٠ ، ح ١٣١٥ وليس فيه «وبات ينزف الدم» ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٢٣٦ ، ح ٢. وراجع المجازات النبويّة ، ص ١٥٣ ، ح ١١٥.

٢. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٧٧ ، ح ٧ ، علل الشرائع ، ص ٥٣٣ ، ح ١ كلاهما عن إبراهيم بن عبد الحميد ، الخصال ، ص ٦٤ ، ح ٩٤ ، المحاسن ، ج ٢ ، ص ٣٨٦ ، ح ٢٣٦٢ كلاهما عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٣٠ ، ح ١٠٥٦ عن الإمام الرضا عليه السلام ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٤٣٧ ، ح ٣.

٣. المعجم الأوسط ، ج ٣ ، ص ٣٢٦ ، ح ٣٣٠٠ عن أبي هريرة ، كنز العمّال ، ج ١٦ ، ص ٣٥٢ ، ح ٤٤٨٨٥.

٩ / ٤
الوقاية من الجذام

أ ـ التَّجَنُّبُ مِنَ المُصابينَ بِالجُذامِ

٨٤٦. رسول الله ﷺ ـ مِن وَصِيَّتِهِ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ، كَرِهَ اللهُ عزّ وجلّ لِاُمَّتي ... أن يُكَلِّمَ الرَّجُلُ مَجذوماً إلّا أن يَكونَ بَينَهُ وبَينَهُ قَدرُ ذِراعٍ. وقالَ ﷺ: فِرَّ مِنَ المَجذومِ فِرارَكَ مِنَ الأَسَدِ.[١]

٨٤٧. عنه ﷺ: كَلِّمِ المَجذومَ وبَينَكَ وبَينَهُ قَدرُ رُمحٍ، أو رُمحَينِ.[٢]

ب ـ الاِجتِنابُ عَنِ الجِماعِ في أوَّلِ الشَّهرِ ووَسَطِهِ وآخِرِهِ

٨٤٨. رسول الله ﷺ: يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ في أوَّلِ الشَّهرِ ووَسَطِهِ وآخِرِهِ؛ فَإِنَّ الجُنونَ، وَالجُذامَ، وَالخَبَلَ، لَيُسرِعُ إلَيها وإلىٰ وَلَدِها.[٣]

ج ـ أكلُ السَّلجَمِ

٨٤٩. الإمام الصادق عليه السلام: ما مِن أحَدٍ إلّا وفيهِ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ، فَأَذيبوهُ بِالسَّلجَمِ.[٤][٥]

---

١. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٥٧، ح ٥٧٦٢ عن حمّاد بن عمرو وأنس بن محمّد عن أبيه، وج ٣، ص ٥٥٧، ح ٤٩١٤؛ الخصال، ص ٥٢٠، ح ٩ كلاهما عن الحسين بن زيد؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٢٣، ح ٢٦٥٦ نحوه وكلّها عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ٥٠، ح ٣.

٢. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥٤، ح ٢٨٣٢٩ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم في الطبّ عن عبد الله بن أبي أوفىٰ.

٣. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٢، ح ٤٨٩٩؛ علل الشرائع، ص ٥١٥، ح ٥. الاختصاص، ص ١٣٢ وزاد فيهما «والخبل» وكلّها عن أبي سعيد الخدري؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨١، ح ١.

٤. السَّلجَم: اللِّفت، واحدته سَلجَمَة (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٤٤١). وانظر ص ٥٩٧ (السلجم).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ٢ وح ٣ عن عليّ بن أبي حمزة وفيه «فأذيبوه بأكل السلجم»؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٤، ح ٢١٤٣ عن زياد بن بلال. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٥ عن الإمام الباقر عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢١، ح ٤.

٨٥٠. الإمام الكاظم عليه السلام: عَلَيكَ بِاللِّفتِ فَكُلهُ ـ يَعني السَّلجَمَ ـ فَإِنَّهُ لَيسَ مِن أحَدٍ إلّا ولَهُ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ، وَاللِّفتُ يُذيبُهُ[1].[2]

د ـ أكلُ الكُرّاثِ

٨٥١. الكافي عن فرات بن أحنف: سُئِلَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام عَنِ الكُرّاثِ، فَقالَ: كُلهُ؛ فَإِنَّ فيهِ أربَعَ خِصالٍ: يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَطرُدُ الرِّياحَ، ويَقطَعُ البَواسيرَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ الجُذامِ لِمَن أدمَنَ عَلَيهِ.[3]

هـ ـ أكلُ السِّلقِ

٨٥٢. الإمام الصادق عليه السلام: أكلُ السِّلقِ يُؤمِنُ مِنَ الجُذامِ.[4]

٨٥٣. عنه عليه السلام: إنَّ اللهَ عز وجل رَفَعَ عَنِ اليَهودِ الجُذامَ بِأَكلِهِمُ السِّلقَ، وقَلعِهِمُ[5] العُروقَ.[6]

٨٥٤. الإمام الكاظم عليه السلام: إنَّ السِّلقَ يَقمَعُ عِرقَ الجُذامِ.[7]

---

١. قال المجلسي رحمه الله: كأنّ عرق الجذام كناية عن السوداء؛ إذ بغلبتها وفسادها يحدث الجذام، وطبع السلجم لكونه حارّاً في آخر الثانية رطباً في الأُولى يخالف طبعها فهو يمنع طغيانها (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢١).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ١، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٥ وزاد في آخره «قال: نيئاً أو مطبوخاً؟ قال: كلاهما» وكلاهما عن عليّ بن المسيّب، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢١، ح ٥.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٥، ح ٤، الخصال، ص ٢٤٩، ح ١١٤، المحاسن، ج ٢، ص ٣١٥، ح ٢٠٥٨، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٧، ح ١٣٠٣ عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه، روضة الواعظين، ص ٣٤٠، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٠، ح ١.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٣٢٤، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ٩.

٥. قال المجلسي رحمه الله: المراد بقلع العروق إخراجها من اللحوم كما تفعله اليهود الآن. وقد ورد في بعض أخبارنا أيضاً النهي عن أكل العروق كما سيأتي إن شاء الله (بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٢١١).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٩، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٦، ح ٢١٠٥، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٣٢٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٦، ح ٢.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٩، ح ٥، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٣٢٧ عن الإمام الرضا عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ١١.

و ـ أكلُ الحَوكِ

٨٥٥. الإمام الصادق عليه السلام: الحَوكُ[١] بَقلَةُ الأَنبِياءِ... وهُوَ أمانٌ مِنَ الجُذامِ، إذَا استَقَرَّ في جَوفِ الإِنسانِ قَمَعَ الدّاءَ كُلَّهُ.[٢]

ز ـ شُربُ الحَرمَلِ

٨٥٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن شَرِبَ الحَرمَلَ[٣] أربَعينَ صَباحاً كُلَّ يَومٍ مِثقالاً لَاستَنارَ الحِكمَةُ في قَلبِهِ، وعوفِيَ مِنِ اثنَينِ وسَبعينَ داءً؛ أهوَنُهُ الجُذامُ.[٤]

٨٥٧. الإمام الصادق عليه السلام ـ وسُئِلَ عَنِ الحَرمَلِ وَاللُّبانِ ـ: أمَّا الحَرمَلُ؛ فَإِنَّهُ فَما تَغَلغَلَ لَهُ عِرقٌ فِي الأَرضِ ولَا ارتَفَعَ لَهُ فَرعٌ فِي السَّماءِ إلّا وَكَّلَ اللهُ عز وجل بِهِ مَلَكاً، حَتّىٰ يَصيرَ حُطاماً، أو يَصيرَ إلىٰ ما صارَ إلَيهِ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ لَيَتَنَكَّبُ سَبعينَ داراً دونَ الدّارِ الَّتي فيهَا الحَرمَلُ؛ وهُوَ شِفاءٌ مِن سَبعينَ داءً أهوَنُهُ الجُذامُ، فَلا يَفوتَنَّكُم.[٥]

ح ـ دَورُ الزُّكامِ فِي الوِقايَةِ مِنَ الجُذامِ

٨٥٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تَكرَهوا أربَعَةً: ... وَالزُّكامَ؛ فَإِنَّهُ يَقطَعُ عُروقَ الجُذامِ.[٦]

٨٥٩. عنه صلى الله عليه وآله: ما مِن إنسانٍ إلّا وفي رَأسِهِ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ، فَيَبعَثُ اللهُ عَلَيهِ الزُّكامَ

---

١. يأتي معناه في ص ٤٩٩ (الحوك).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٤، ح ٤؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٣٠٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٥، ح ١٣. انظر تمام الحديث في ص ٤٩٩، ح ١٥١٤ (الباذروج).

٣. الحَرمَل: من نبات البادية له حبٌّ أسود، وقيل: حبٌّ كالسمسم (المصباح المنير، ص ١٣٣).

٤. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٥، ح ٥ نقلاً عن الفردوس.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٤، ح ١٣٧٧. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٨ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٤، ح ٤.

٦. طبّ النبي صلى الله عليه وآله، ص ١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠١.

فَيُذيبُهُ ، وإذا وَجَدَ أحَدُكُم فَليَدَعهُ ولا يُداويهِ ، حَتّىٰ يَكونَ اللهُ يُداويهِ.[١]

٨٦٠. الإمام الصادق عليه السلام : كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله لا يَتَداوىٰ مِنَ الزُّكامِ ، ويَقولُ : ما مِن أحَدٍ إلّا وبِهِ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ ، فَإِذا أصابَهُ الزُّكامُ قَمَعَهُ.[٢]

ط ـ أخذُ الشّارِبِ وَالأَظفارِ

٨٦١. الإمام الصادق عليه السلام : أخذُ الشّارِبِ وَالأَظفارِ مِنَ الجُمُعَةِ إلَى الجُمُعَةِ أمانٌ مِنَ الجُذامِ.[٣]

راجع: ص ٣٢٧ (تقليم الأظفار يوم الجمعة).
وراجع: ص ٢٨٥ (صحّة الجلد / الخضاب).
ص ٢٨٥ (صحّة الجلد / افتتاح الطعام بالملح).
ص ٢٨٧ (صحّة الجلد / الغبيراء).
ص ٢٨٨ (صحّة الجلد / السنا).
ص ٢٨٨ (دَورُ المَشموماتِ في الوِقايَةِ مِنَ الأَمراضِ الجِلدِيَّةِ).
ص ٢٨٩ (دَورُ الحِجامَةِ في الوِقايَةِ مِنَ الأَمراضِ الجِلدِيَّةِ ومُعالَجَتِها).
ص ٢٩١ (دَورُ بَعضِ الأَذكارِ في صِحَّةِ الجِلدِ).
ص ٢٩٤ (أسبابُ الإِصابَةِ بِالجُذامِ).

٩ / ٥
أسبابُ الابتِلاءِ بِالبَرَصِ

أ ـ اِستِعمالُ ماءٍ سَخَّنَتهُ الشَّمسُ

٨٦٢. رسول الله صلى الله عليه وآله : الماءُ الَّذي تُسَخِّنُهُ الشَّمسُ لا تَوَضَّؤوا بِهِ ، ولا تَغتَسِلوا بِهِ ، ولا

---

١. الدعوات، ص ١٢١، ح ٢٩٥ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٤، ح ٧؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٥٦، ح ٨٢٦٢ عن عائشة ؛ الفردوس، ج ٤، ص ٣٩، ح ٦١٢٣ عن جابر بن عبد الله وكلاهما نحوه ؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥٤، ح ٢٨٣٣٤.

٢. الكافي، ج ٨، ص ٣٨٢، ح ٥٧٧ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٥، ح ٨.

٣. الكافي، ج ٣، ص ٤١٨، ح ٧ ، تهذيب الأحكام، ج ٣، ص ٢٣٦، ح ٦٢٢ كلاهما عن حفص بن البختري ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣٠٥ ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٢، ح ١٢.

تَعجِنوا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ البَرَصَ.[١]

٨٦٣. الإمام الكاظم عليه السلام : دَخَلَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلىٰ عائِشَةَ وقَد وَضَعَت قُمقُمَتَها فِي الشَّمسِ ، فَقالَ: يا حُمَيراءُ، ما هٰذا؟

قالَت : أغسِلُ رَأسي وجَسَدي.

فَقالَ: لا تَعودي ؛ فَإِنَّهُ يُورِثُ البَرَصَ.[٢]

ب ـ تَدليكُ الجَسَدِ بِالخَزَفِ فِي الحَمّامِ

٨٦٤. الإمام الصادق عليه السلام : لا تَتَّكِ فِي الحَمّامِ ؛ فَإِنَّهُ يُذيبُ شَحمَ الكُلْيَتَينِ ، ولا تُسَرِّح فِي الحَمّامِ ؛ فَإِنَّهُ يُرِقُّ الشَّعرَ ... ولا تَتَدَلَّك بِالخَزَفِ ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ البَرَصَ ، ولا تَمسَح وَجهَكَ بِالإِزارِ ؛ فَإِنَّهُ يَذهَبُ بِماءِ الوَجهِ.[٣]

٨٦٥. الإمام الرضا عليه السلام : مَن أخَذَ مِنَ الحَمّامِ خَزَفَةً ، فَحَكَّ بِها جَسَدَهُ ، فَأَصابَهُ البَرَصُ ، فَلا يَلومَنَّ إلّا نَفسَهُ.[٤]

ج ـ الأَكلُ عَلَى الشِّبَعِ

٨٦٦. رسول الله صلى الله عليه وآله : الأَكلُ عَلَى الشِّبَعِ يورِثُ البَرَصَ.[٥]

---

١. الكافي ، ج ٣ ، ص ١٥ ، ح ٥ عن إسماعيل بن أبي زياد عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ علل الشرائع ، ص ٢٨١ ، ح ٢ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله ؛ بحار الأنوار ، ج ٨٠ ، ص ٣٣٥ ، ح ٧.

٢. تهذيب الأحكام ، ج ١ ، ص ٣٦٦ ، ح ١١١٣ ، الاستبصار ، ج ١ ، ص ٣٠ ، ح ٧٩ ؛ علل الشرائع ، ص ٢٨١ ، ح ١ كلّها عن إبراهيم بن عبد الحميد؛ السنن الكبرى ، ج ١ ، ص ١١ ، ح ١٤ عن عائشة نحوه.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٠١ ، ح ٢٤ ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه ، ج ١ ، ص ١١٦ ، ح ٢٤٣ ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١٣٤ ، ح ٣٣٣ وفيه من «ولا تتدلّك ...» ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ٨١ ، ح ٢٢.

٤. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٠٣ ، ح ٣٨ عن محمّد بن عليّ بن جعفر ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه ، ج ١ ، ص ٥٢ ، ح ١١٠ عن الإمام الكاظم عليه السلام وفيه «التدلّك بالخزف يبلي الجسد» فقط.

٥. الأمالي للصدوق ، ص ٦٣٦ ، ح ٨٥٤ عن عبد الحميد بن عوّاض الطائي عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام ،

⟺

د ـ خَمسُ خِصالٍ

٨٦٧. رسول الله ﷺ : خَمسُ خِصالٍ تورِثُ البَرَصَ : النّورَةُ يومَ الجُمُعَةِ ويَومَ الأَربَعاءِ ، وَالتَوَضُّؤُ وَالاِغتِسالُ بِالماءِ الَّذي تُسَخِّنُهُ الشَّمسُ ، وَالأَكلُ عَلَى الجَنابَةِ ، وغِشيانُ المَرأَةِ في أيّامِ حَيضِها ، وَالأَكلُ عَلَى الشِّبَعِ.[1]

راجع: ص ٣٣٦ (ما يورث النقرس).
ص ٣٥١ (أضرار وطء الحائض).

٦/٩
الوِقايَةُ مِنَ البَرَصِ

أ ـ اِستِعمالُ الخَطمِيِّ

٨٦٨. الإمام الصادق عليه السلام : غَسلُ الرَّأسِ بِالخَطمِيِّ في كُلِّ جُمُعَةٍ ؛ أمانٌ مِنَ البَرَصِ ، وَالجُنونِ.[2]

ب ـ أكلُ الباذَنجانِ

٨٦٩. الإمام الصادق عليه السلام : عَلَيكُم بِالباذَنجانِ البورانِيِّ[3] ؛ فَهُوَ شِفاءٌ يُؤمِنُ مِنَ البَرَصِ ، وكَذَا المَقلِيُّ بِالزَّيتِ.[4]

↔ الكافي، ج ٦، ص ٢٦٩، ح ٧ ، تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ٩٣، ح ٣٩٩ ، المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٢، ح ١٧١٠ كلّها عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣١، ح ٨.

١. الخصال، ص ٢٧٠، ح ٩ عن ابن عبّاس ، روضة الواعظين، ص ٣٣٨ ، بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٣٤، ح ١١.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٤١٨، ح ١٠ وج ٦، ص ٥٠٤، ح ٢ ، تهذيب الأحكام، ج ٣، ص ٢٣٦، ح ٦٢٤ كلّها عن ابن بكير ، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٤، ح ٢٩٠ ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٤٢، ح ٣٦٣ ، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٧، ح ٨.

٣. يأتي معنى الباذنجان، ومعنى البوراني في ص ٥٠٣ (الباذنجان).

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٨، ح ١٣٥٢ ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٣، ح ٧.

ج ـ ظُهورُ الدَّماميلِ

٨٧٠. رسول الله ﷺ : لا تَكرَهوا أربَعَةً : ... وَالدَّماميلَ ؛ فَإِنَّها[1] تَقطَعُ عُروقَ البَرَصِ.[2]

راجع: ص ١٥٨ (ما يورث الحفظ / الكرفس).
ص ٢٨٥ (صحّة الجلد / الخضاب).
ص ٢٨٥ (صحّة الجلد / افتتاح الطعام بالملح).
ص ٢٨٨ (صحّة الجلد / السنا).
ص ٢٨٨ (دَورُ المَشموماتِ فِي الوِقايَةِ مِنَ الأَمراضِ الجِلدِيَّةِ).
ص ٢٨٩ (دَورُ الحِجامَةِ فِي الوِقايَةِ مِنَ الأَمراضِ الجِلدِيَّةِ ومُعالَجَتِها).
ص ٢٩٠ (دَورُ الزُّكامِ وَالعِطاسِ فِي الوِقايَةِ مِنَ الأَمراضِ الجِلدِيَّةِ).
ص ٢٩١ (دَورُ بَعضِ الأَذكارِ في صِحَّةِ الجِلدِ).
ص ٣٢٧، ح ٩٥٢ و ٩٥٣.

٧/٩
ما يَنفَعُ لِعِلاجِ البَرَصِ

أ ـ أكلُ لَحمِ البَقَرِ بِالسِّلقِ

٨٧١. الإمام الباقر ﷺ : إنَّ بَني إسرائيلَ شَكَوا إلىٰ موسىٰ ﷺ ما يَلقَونَ مِنَ البَياضِ، فَشَكا ذٰلِكَ إلَى اللهِ ﷻ فَأَوحَى اللهُ ﷻ إلَيهِ : مُرهُم يَأكُلوا لَحمَ البَقَرِ بِالسِّلقِ.[3]

---

١. في المصدر: «فإنّه»، والتصويب من بحار الأنوار.

٢. طبّ النبيّ ﷺ، ص ١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠١.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١٠، ح ١ وص ٣٦٩، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٦، ح ٢١٠٧ كلّها عن محمّد ←

٨٧٢. الإمام الصادق عليه السلام: مَرَقُ السِّلقِ بِلَحمِ البَقَرِ يَذهَبُ بِالبَياضِ[١].[٢]

ب - مَرَقُ لَحمِ البَقَرِ

٨٧٣. الإمام الصادق عليه السلام: مَرَقُ لَحمِ البَقَرِ يَذهَبُ بِالبَياضِ.[٣]

٨٧٤. الإمام الكاظم عليه السلام: مَن أكَلَ مَرَقاً بِلَحمِ بَقَرٍ أذهَبَ اللهُ تَعالىٰ عَنهُ البَرَصَ وَالجُذامَ.[٤]

ج - السَّويقُ

٨٧٥. الإمام الصادق عليه السلام: السَّويقُ الجافُّ يَذهَبُ بِالبَياضِ.[٥]

٨٧٦. الإمام الكاظم عليه السلام: السَّويقُ ومَرَقُ لَحمِ البَقَرِ يَذهَبانِ بِالوَضَحِ[٦].[٧]

٨٧٧. عنه عليه السلام: مَرَقُ لَحمِ البَقَرِ مَعَ السَّويقِ الجافِّ يَذهَبُ بِالبَرَصِ.[٨]

راجع: ص ٦٨١، ح ٢٠٣٦ و ٢٠٣٧.

↔ ابن قيس، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٧، ح ١١٢٦ عن الإمام الصادق عنه عليه السلام وفيه «البرص» بدل «البياض»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٤، ح ٦٩.

١. قال العلّامة المجلسيّ رحمه الله: بالبياض: أي بالبرص. وبياض العين بعيد (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٩).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٦، ح ٢١٠٨ عن أبي الصباح الكناني، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٦، ح ٥.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١١، ح ٢ عن أبي الصباح الكناني، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٧، ح ١١٢٥، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٧٤، ح ٦٩.

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٤، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢١٢، ح ٥.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ٦ عن إسحاق بن عمّار، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٨، ح ١٩٤٣ عن أبي الصباح الكناني، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٩، ح ١٧.

٦. الوَضَح: يُكنّى عن البرص (لسان العرب، ج ٢، ص ٦٣٤).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣١١، ح ٧ عن يحيى بن مساور.

٨. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٢٢٧، ح ٢٥٤٩.

٩ / ٨

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ البَهَقِ

٨٧٨. الكافي عن أحمد بن الحسن الجلّاب عن بعض أصحابنا: شَكا رَجُلٌ إلىٰ أبِي الحَسَنِ عليه السلام البَهَقَ[١]، فَأَمَرَهُ أن يَطبَخَ الماشَ ويَتَحَسّاهُ ويَجعَلَهُ في طَعامِهِ.[٢]

٨٧٩. مكارم الأخلاق عَنِ الإمامِ الرِّضا عليه السلام ـ وسَأَلَهُ بَعضُ أصحابِهِ عَنِ البَهَقِ ـ: خُذِ الماشَ الرَّطبَ في أيّامِهِ، ودُقَّهُ مَعَ وَرَقِهِ، وَاعصِرِ الماءَ، وَاشرَبهُ عَلَى الرِّيقِ، وَاطلِهِ عَلَى البَهَقِ.

قالَ: فَفَعَلتُ، فَعوفيتُ.[٣]

٨٨٠. طبّ الأئمّة عن عبدالله بن سنان: شَكا رَجُلٌ إلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام الوَضَحَ والبَهَقَ، فَقالَ: اُدخُلِ الحَمّامَ وَاخلُطِ الحِنّاءَ بِالنّورَةِ وأطلِ بِهِما؛ فَإِنَّكَ لا تُعاني بَعدَ ذٰلِكَ شَيئاً.

قالَ الرَّجُلُ: فَوَاللهِ مافَعَلتُهُ إلّا مَرَّةً واحِدَةً، فَعافانِيَ اللهُ مِنهُ، وما عادَ بَعدَ ذٰلِكَ.[٤]

٩ / ٩

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ الجَرَبِ

٨٨١. مكارم الأخلاق: شَكا بَعضُهُم إلىٰ أبِي الحَسَنِ عليه السلام كَثرَةَ ما يُصيبُهُ مِنَ الجَرَبِ، فَقالَ: إنَّ الجَرَبَ مِن بُخارِ الكَبِدِ؛ فَاذهَب وَافتَصِد مِن قَدَمِكَ اليُمنىٰ، وَالزَم

---

١. بَهِقَ الجَسَدُ: إذا اعتراه بياض مخالف للونه، وليس ببرص (المصباح المنير، ص ٦٤).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٦، ح ١٣٧٨ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٦، ح ٢.

قال المجلسي رحمه الله: اعلم أنّ البرص نوعان: أبيض وأسود، وكذا البهق، والفرق بينهما أنّ البهق مخصوص بالجلد ولا يغور في اللحم، والبرص بنوعيه يغور فيه (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٥٨).

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٦، ح ١٣٧٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٦، ح ١.

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٧١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢١١، ح ٤.

أخذَ دِرهَمَينِ مِن دُهنِ اللَّوزِ الحُلوِ عَلىٰ ماءِ الكَشكِ[١]، وَاتَّقِ الحيتانَ وَالخَلَّ. فَفَعَلَ فَبَرِئَ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ.[٢]

٩ / ١٠

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ الشُّقاقِ

٨٨٢. الكافي عن عمر بن أُذينة: شَكا رَجُلٌ إلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام شِقاقاً في يَدَيهِ ورِجلَيهِ، فَقالَ لَهُ: خُذ قُطنَةً فَاجعَل فيها باناً وضَعَها في سُرَّتِكَ.

فَقالَ إسحاقُ بنُ عَمّارٍ: جُعِلتُ فِداكَ! يَجعَلُ البانَ في قُطنَةٍ ويَجعَلُها في سُرَّتِهِ؟

فَقالَ: أمّا أنتَ يا إسحاقُ، فَصُبَّ البانَ في سُرَّتِكَ؛ فَإِنَّها كَبيرَةٌ.

قالَ ابنُ أُذَينَةَ: لَقيتُ الرَّجُلَ بَعدَ ذٰلِكَ، فَأَخبَرَني أنَّهُ فَعَلَهُ مَرَّةً واحِدَةً فَذَهَبَ عَنهُ.[٣]

٩ / ١١

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ نَمَشِ الوَجهِ

٨٨٣. الإمام الصادق عليه السلام: مَن ذَرَّ عَلىٰ أوَّلِ لُقمَةٍ مِن طَعامِهِ المِلحَ ذَهَبَ عَنهُ بِنَمَشِ الوَجهِ.[٤]

---

١. الكشك: ماء الشعير (لسان العرب، ج ١٠، ص ٤٨١).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٧٦، ح ٥٢٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٨، ح ٩٠.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٥٢٣، ح ٢؛ بحار الأنوار، ج ٤٧، ص ٤٨، ح ٧٥.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٦، ح ٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٢٦، ح ٢٤٩١ وفيه «ذهب الله عنه» بدل «ذهب عنه»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٩٩، ح ٢٢.

٩ / ١٢

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ القَرحَةِ

٨٨٤. سنن ابن ماجة عن سَلمىٰ أُمّ رافع : كانَ لا يُصيبُ النَّبِيَّ ﷺ قَرحَةٌ ولا شَوكَةٌ إلّا وَضَعَ عَلَيهِ الحِنّاءَ.[١]

٩ / ١٣

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ الحَزازَةِ

٨٨٥. الإمام الصادق عليه السلام : غَسلُ الرَّأسِ بِالخَطمِيِّ أمانٌ مِنَ الصُّداعِ، وبَراءَةٌ مِنَ الفَقرِ، وطَهورٌ لِلرَّأسِ مِنَ الحَزازَةِ[٢].[٣]

٩ / ١٤

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ السَّهَكِ

٨٨٦. الإمام الصادق عليه السلام : الحِنّاءُ يَذهَبُ بِالسَّهَكِ[٤]، ويَزيدُ في ماءِ الوَجهِ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويُحَسِّنُ الوَلَدَ.[٥]

---

١. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٥٨، ح ٣٥٠٢؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٩٢، ح ٢٠٥٤ نحوه وكلاهما عن سلمى أُمّ رافع مولاة رسول الله ﷺ؛ كنز العمّال، ج ٧، ص ١٣٢، ح ١٨٣٥٣.

٢. الحَزاز: الهِبرِيَةُ في الرأس، الواحدة: حَزازَة. يقال: في رأسِهِ هِبرِيَة؛ وهو الذي يكون في الشَّعر مثل النُّخالة (الصحاح، ج ٣، ص٨٧٣ و ج ٢، ص ٨٥٠).

٣. ثواب الأعمال، ص ٣٦، ح ١ عن عمر بن يزيد؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٦، ح ١.

٤. السَّهَك: ريح كريهة ممّن عرق (القاموس المحيط، ج ٣، ص٣٠٧).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٤، ح ٥؛ تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١١٦١؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢١، ح ٢٧٣؛ ثواب الأعمال، ص ٣٩، ح ٤؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٩، ح ٧ وص ٩٩، ح ٩.

الفصل العاشر

الشَّعرُ

١٠ / ١

الإشارَةُ إلى ما فيهِ مِنَ الحِكمَةِ

أ ـ إفرازُ المَوادِّ الزّائِدَةِ

٨٨٧. بحار الأنوار عن محمّد بن سنان عن المفضّل بن عمر عن الإمام الصادق عليه السلام ـ في بَيانِ النِّعَمِ الَّتي وَهَبَهَا اللهُ تَعالىٰ لِلإِنسانِ ـ: تَأَمَّل وَاعتَبِر بِحُسنِ التَّدبيرِ في خَلقِ الشَّعرِ وَالأَظفارِ؛ فَإِنَّهُما لَمّا كانا مِمّا يَطولُ و يَكثُرُ حَتّىٰ يُحتاجَ إلىٰ تَخفيفِهِ أوَّلاً فَأَوَّلاً، جُعِلا عَديمَيِ الحِسِّ؛ لِئَلّا يُؤلِمَ الإِنسانَ الأَخذُ مِنهُما، ولَو كانَ قَصُّ الشَّعرِ وتَقليمُ الأَظفارِ مِمّا يوجَدُ لَهُ مَسٌّ مِن ذٰلِكَ لَكانَ الإِنسانُ مِن ذٰلِكَ بَينَ مَكروهَينِ: إمّا أن يَدَعَ كُلَّ واحِدٍ مِنهُما حَتّىٰ يَطولَ فَيَثقُلَ عَلَيهِ، وإمّا أن يُخَفِّفَهُ بِوَجَعٍ وأَلَمٍ يَتَأَلَّمُ مِنهُ.

قالَ المُفَضَّلُ: فَقُلتُ: فَلِمَ لَم يَجعَل ذٰلِكَ خِلقَةً لا تَزيدُ فَيَحتاجَ الإِنسانُ إلَى النُّقصانِ مِنهُ؟

فَقالَ ﷺ : إنَّ للهِ ـ تبارَكَ اسمُهُ ـ في ذٰلِكَ عَلَى العَبدِ نِعَماً لا يَعرِفُها فَيَحمَدَ عَلَيها!

اِعلَم أنّ آلامَ البَدَنِ وأدواءَهُ تَخرُجُ بِخُروجِ الشَّعرِ في مَسامِّهِ، وبِخُروجِ الأَظفارِ مِن أنامِلِها؛ ولِذٰلِكَ أُمِرَ الإنسانُ بِالنّورَةِ[1]، وحَلقِ الرَّأسِ، وقَصِّ الأَظفارِ في كُلِّ أُسبوعٍ؛ لِيُسرِعَ الشَّعرُ والأَظفارُ فِي النَّباتِ، فَتَخرُجَ الآلامُ وَالأَدواءُ بِخُروجِها، وإذا طالا تَحَيَّرا وقَلَّ خُروجُهُما، فَاحتَبَسَتِ الآلامُ وَالأَدواءُ فِي البَدَنِ، فَأَحدَثَت عِلَلاً وأوجاعاً. ومُنِعَ ـ مَعَ ذٰلِكَ ـ الشَّعرُ مِنَ المَواضِعِ الَّتي يَضُرُّ بِالإِنسانِ ويُحدِثُ عَلَيهِ الفَسادَ وَالضَّرَرَ؛ لَو نَبَتَ الشَّعرُ فِي العَينِ أَلَم يَكُن سَيُعمِي البَصَرَ؟ ولَو نَبَتَ فِي الفَمِ أَلَم يَكُن سَيُغِصُّ عَلَى الإِنسانِ طَعامَهُ وشَرابَهُ؟ ولَو نَبَتَ في باطِنِ الكَفِّ أَلَم يَكُن سَيُعَوِّقُهُ عَن صِحَّةِ اللَّمسِ وبَعضِ الأَعمالِ؟ فَلَو نَبَتَ في فَرجِ المَرأَةِ أو عَلىٰ ذَكَرِ الرَّجُلِ أَلَم يَكُن سَيُفسِدُ عَلَيهِما لَذَّةَ الجِماعِ؟ فَانظُر كَيفَ تَنَكَّبَ[2] الشَّعرُ هٰذِهِ المَواضِعَ؛ لِما في ذٰلِكَ مِنَ المَصلَحَةِ.

ثُمَّ لَيسَ هٰذا فِي الإنسانِ فَقَط، بَل تَجِدُهُ فِي البَهائِمِ وَالسِّباعِ وسائِرِ المُتَناسِلاتِ؛ فَإِنَّكَ تَرىٰ أجسامَهُنَّ مُجَلَّلَةً بِالشَّعرِ، وتَرىٰ هٰذِهِ المَواضِعَ خالِيَةً مِنهُ لِهٰذَا السَّبَبِ بِعَينِهِ، فَتَأَمَّلِ الخِلقَةَ كَيفَ تَتَحَرَّزُ وُجوهَ الخَطَأِ وَالمَضَرَّةِ، وتَأتي بِالصَّوابِ وَالمَنفَعَةِ.

إنَّ المَنانِيَّةَ[3] وأشباهَهُم حينَ اجتَهَدوا في عَيبِ الخِلقَةِ وَالعَمدِ، عابُوا الشَّعرَ النّابِتَ عَلَى الرَّكَبِ[4] وَالإِبطَينِ، ولَم يَعلَموا أنَّ ذٰلِكَ مِن رُطوبَةٍ تَنصَبُّ إلىٰ هٰذِهِ

---

١. النُّورة: حجر يُحرق ويُسوّى منه الكلس، ويُحلق به شعر العانة (تاج العروس، ج ٧، ص ٥٦٦).

٢. تنكَّبَهُ: تجنّبه (الصحاح، ج ١، ص ٢٢٨).

٣. وفي نسخة: المانويّة (هامش المصدر).

٤. الرَّكَبُ: مَنبِت العانة (الصحاح، ج ١، ص ١٣٩).

المَواضِعِ فَتَنبُتُ فيهَا الشَّعرُ، كَما يَنبُتُ العُشبُ في مُستَنقَعِ المِياهِ. أفَلا تَرىٰ إلىٰ هٰذِهِ المَواضِعِ أستَرَ وأهيَأَ لِقَبولِ تِلكَ الفَضلَةِ مِن غَيرِها.

ثُمَّ إنَّ هٰذِهِ تُعَدُّ مِمّا يَحمِلُ الإنسانُ مِن مَؤونَةِ هٰذَا البَدَنِ وتَكاليفِهِ لِما لَهُ في ذٰلِكَ مِنَ المَصلَحَةِ؛ فَإِنَّ اهتِمامَهُ بِتَنظيفِ بَدَنِهِ، وأخذِ ما يَعلوهُ مِنَ الشَّعرِ مِمّا يَكسِرُ بِهِ شِرَّتَهُ[1] ويَكُفُّ عادِيَتَهُ[2] ويَشغَلُهُ عَن بَعضِ مايُخرِجُهُ إلَيهِ الفَراغُ مِنَ الأَشَرِ[3] وَالبِطالَةِ.[4]

ب ـ حِفظُ حَرارَةِ البَدَنِ

٨٨٨. الإمام الصادق عليه السلام ـ في عِلَّةِ جَعلِ الشَّعرِ عَلَى الرَّأسِ مِن فَوقِهِ ـ: جُعِلَ الشَّعرُ مِن فَوقِهِ لِيوصِلَ بِوُصولِهِ الأَدهانَ إلَى الدِّماغِ، ويُخرِجَ بِأَطرافِهِ البُخارَ مِنهُ، ويَرُدَّ الحَرَّ وَالبَردَ الوارِدَينِ عَلَيهِ.[5]

ج ـ السَّيطَرَةُ عَلَى الشَّهوَةِ الجِنسِيَّةِ

٨٨٩. الإمام عليّ عليه السلام: ما كَثُرَ شَعرُ رَجُلٍ قَطُّ إلّا قَلَّت شَهوَتُهُ.[6]

٨٩٠. المعجم الكبير عن ابن عبّاس: شَكا رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله العُزوبَةَ فَقالَ: ألا أختَصي؟

---

١. الشِّرَّةُ: الحِدَّةُ. يُقالُ: أعوذ بالله مِن شِرَّةِ الغضب (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٤٧٨).

٢. العادية: الظلم والشرّ (تاج العروس، ج ١٩، ص ٦٦٦).

٣. الأَشَر: البطر والفرح والغرور (تاج العروس، ج ٦، ص ٢٤).

٤. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٧٦ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٥. الخصال، ص ٥١٢، ح ٣؛ علل الشرائع، ص ١٠٠، ح ١ كلاهما عن الربيع صاحب المنصور؛ بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٢٠٦، ح ٩.

٦. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٤٧٢، ح ٤٦٤٩ عن إسماعيل بن أبي زياد عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٥٠٤، ح ١٧٤٤ عن الإمام الصادق عنه عليه السلام؛ عوالي اللآلي، ج ٣، ص ٣٠٩، ح ١٢٨؛ بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٨٧، ح ٥٢.

فَقالَ: لا، لَيسَ مِنّا مَن خَصىٰ أوِ اختَصىٰ، ولٰكِن صُم ووَفِّر شَعرَ جَسَدِكَ.[١]

راجع: ص ٣٧٢ (ما يعين على الجماع / النورة).

ص ٣٧٣، ح١٠٩٨.

د ـ الوِقايَةُ مِنَ الجُذامِ

٨٩١. رسول الله ﷺ: نَباتُ الشَّعرِ فِي الأَنفِ أمانٌ مِنَ الجُذامِ[٢].[٣]

٨٩٢. الإمام الصادق عليه السلام: سَعَةُ الجُرُبّانِ[٤]، ونَباتُ الشَّعرِ فِي الأَنفِ أمانٌ مِنَ الجُذامِ، ـ ثُمَّ قالَ: ـ أما سَمِعتَ قَولَ الشّاعِرِ:

ولا تَرىٰ قَميصي إلّا واسِعَ الجَيبِ وَاليَدِ.[٥]

---

١. المعجم الكبير، ج ١١، ص ١١٦، ح ١١٣٠٤؛ كنز العمّال، ج ١٦، ص ٤٨٣، ح ٤٥٥٦٩.

٢. الجُذام: علّة تحدث من انتشار السوداء في البدن كلّه، فيفسد مزاج الأعضاء وهيئتها، وربّما انتهى إلى تأكّل الأعضاء وسقوطها عن تقرّح (القاموس المحيط، ج ٤، ص٨٨).

٣. المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢٠٩، ح ٦٧٢؛ مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ٢٤٧، ح ٤٣٥١ كلاهما عن عائشة؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥٥، ح ٢٨٣٣٥.

٤. جُرُبّانُ القميص: جيبه؛ وهو ما ينفتح على النحر (القاموس المحيط، ج ١، ص ٤٥).

وفي طبّ الأئمّة وبحار الأنوار: «سَعَة الجَنب...». وقال المجلسي رحمه الله: «سعة الجنب»: بالجيم والنون في أكثر النسخ، فالمراد إمّا سعة خلقه، أو كناية عن الفرح والسرور، كما أنّ ضيق الصدر كناية عن الهمّ، وذلك لأنّ كثرة الهموم تولّد الموادّ السوداويّة المولّدة للجذام، وفي بعض النسخ بالجيم والياء المثنّاة التحتانيّة، وله وجه؛ إذ لا تحتبس البخارات في الجوف فيصيرَ سبباً لتولّد الأخلاط الرديّة، وفي بعضها «سعة الجبين» وهو أيضاً يحتمل الحقيقة والمجاز.

والشعر الذي يكون في الأنف: أي كثرة نباته، أو عدم نتفه، كما ورد أنّ نتفه يورث الجذام؛ لأنّ بشعر الأنف تخرج الموادّ السوداويّة، وبنتفه يقلّ خروجه، ولذا تبتدئ الجذام غالباً بالأنف (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢١٣).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٤٧٩، ح ٨ عن عليّ القمّي؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٥ عن إسحاق بن عمّار نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢١٢، ح ٨.

٢/١٠
صِحّةُ الشّعرِ

١٠/٢ـ١
ضَرورَةُ الإهتِمامِ بِالشَّعرِ

٨٩٣. رسول الله ﷺ: الشَّعرُ الحَسَنُ مِن كِسوَةِ اللهِ تَعالىٰ، فَأَكرِموهُ.[1]

٨٩٤. تاريخ أصبهان عن ابن عمر: سَمِعتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقولُ: مَن رَبّىٰ مِنكُم شَعراً فَليُكرِمهُ.

قيلَ: يا رَسولَ اللهِ، وما كَرامَتُهُ؟

قالَ: يُدَهِّنُهُ ويُمَشِّطُهُ كُلَّ يَومٍ.[2]

٨٩٥. رسول الله ﷺ: مَنِ اتَّخَذَ شَعراً فَليُحسِن وِلايَتَهُ أو لِيَجُزَّهُ.[3]

٨٩٦. الكافي عن أبي العبّاس البقباق: سَأَلتُ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَكونُ لَهُ وَفرَةٌ[4]، أيَفرُقُها أو يَدَعُها؟

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٩، ح ٣٢٧، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٤، ح ٤٦٠ عن الإمام الصادق عليه السلام عنه ﷺ، الجعفريّات، ص ١٥٦ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ، دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٢٥، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٣، ح ١.

٢. تاريخ أصبهان، ج ١، ص ٢٦٢، ح ٤٣٠، كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٦٠، ح ١٧٢٦٧ نقلاً عن ابن عساكر.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٥، ح ٢ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٩، ح ٣٢٦، مشكاة الأنوار، ص ٤٥٨، ح ١٥٣٥ عن النوفلي عن الإمام الصادق عليه السلام عنه ﷺ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٤، ح ٤٦١ عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٣، ح ١؛ المعجم الأوسط، ج ٤، ص ١٨٧، ح ٣٩٢٣ عن أبي قتادة وفيه «فليحسن إليه أو ليحلقه».

٤. الوَفْرة: الشعَر المجتمع على الرأس، أو ما سال على الأُذنين منه، أو ما جاوز شحمة الاذُن (القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٥٥).

فَقالَ: يَفرُقُها.[1]

١٠ / ٢ـ ٢

غَسلُ الرَّأسِ بِالسِّدرِ

٨٩٧. مكارم الأخلاق: كانَ ﷺ إذا غَسَلَ رأسَهُ ولِحيَتَهُ غَسَلَهُما بِالسِّدرِ[2].[3]

٨٩٨. الإمام الكاظم عليه السلام: غَسلُ الرَّأسِ بِالسِّدرِ يَجلِبُ الرِّزقَ جَلباً.[4]

ص ١٦٣، ح ٣٩٨.

١٠ / ٢ـ ٣

الخِضابُ بِالحِنّاءِ وَالكَتَمِ

٨٩٩. الكافي عن أبي شيبة الأسدي: سَأَلتُ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام عَن خِضابِ الشَّعرِ، فَقالَ: خَضَبَ الحُسَينُ وأبو جَعفَرٍ ـ صَلَواتُ اللهِ عَلَيهِما ـ بِالحِنّاءِ وَالكَتَمِ[5].[6]

٩٠٠. الكافي عن الحلبيّ: سَأَلتُ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام عَن خِضابِ الشَّعرِ، فَقالَ: قَد خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ، وَالحُسَينُ بنُ عَلِيٍّ، وأبو جَعفَرٍ عليهما السلام بِالكَتَمِ.[7]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٥، ح ١.

٢. السِّدْر: شجر النبق (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٤٦).

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٨٠، ح ١٢٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٧٦، ح ٢١.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٤، ح ٦ عن منصور بن بزرج؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٥، ح ٢٩٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٤٣، ح ٣٦٨؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٧، ح ٨.

٥. الكَتَم: نَبت يُخلط بالحنّاء ويُخضب به الشعر فيبقى لونه. وأصله إذا طُبخ بالماء كان منه مداد الكتابة (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٦٩).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٤٨١، ح ٩؛ بحار الأنوار، ج ٤٦، ص ٢٩٨، ح ٣٢.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٤٨١، ح ٧؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٨٦، ح ٥٤٤؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٠١، ح ٩.

١٠ / ٢ ـ ٤

تَمشيطُ الشَّعرِ

٩٠١. **رسول الله** ﷺ: كَثرَةُ تَسريحِ الرَّأسِ تَذهَبُ بِالوَباءِ، وتَجلِبُ الرِّزقَ، وتَزيدُ فِي الجِماعِ.[١]

٩٠٢. **الإمام الصادق** ؑ: كَثرَةُ التَّمَشُّطِ تُقَلِّلُ البَلغَمَ.[٢]

٩٠٣. **مكارم الأخلاق عن الإمام الصادق** ؑ: تَسريحُ الرَّأسِ يَقطَعُ البَلغَمَ، وتَسريحُ الحاجِبَينِ أمانٌ مِنَ الجُذامِ، وتَسريحُ العارِضَينِ[٣] يَشُدُّ الأَضراسَ.

وسُئِلَ عَن حَلقِ الرَّأسِ، قالَ: حَسَنٌ.[٤]

٩٠٤. **الإمام الصادق** ؑ: الثَّوبُ النَّقِيُّ يَكبِتُ العَدُوَّ، وَالدُّهنُ يَذهَبُ بِالبُؤسِ، وَالمَشطُ لِلرَّأسِ يَذهَبُ بِالوَباءِ،

قالَ: قلتُ: ومَا الوَباءُ؟

قالَ: الحُمّىٰ، وَالمَشطُ لِلِّحيَةِ يَشُدُّ الأَضراسَ.[٥]

٩٠٥. **عنه** ؑ: إيّاكَ والتَّمَشُّطَ فِي الحَمّامِ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ وَباءَ الشَّعرِ.[٦]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٩، ح ٦؛ ثواب الأعمال، ص ٤٠، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٨، ح ٧.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٩، ح ٩ عن الإمام الكاظم ؑ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٨، ح ١٠.

٣. العارضان: جانبا اللِّحية (تاج العروس، ج ١٠، ص ٧٨).

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٧، ح ٤٨٠؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٩ عن داوود بن فرقد نحوه وزاد فيه «وتسريح اللحية يذهب بالوباء، وتسريح الذؤابتين يذهب ببلابل الصدر»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٥، ح ١٦.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٨، ح ١ عن سفيان بن السمط؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٨، ح ٣١٩؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٢، ح ٤٥١ نحوه وفيهما من «المشط للرأس...»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٧، ح ٤.

٦. علل الشرائع، ص ٢٩٢، ح ١؛ الفقه المنسوب للإمام الرضا ؑ، ص ٨٦؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٥، ح ٤٦٧ وفيه «لا تتسرّح في الحمّام؛ فإنّه يرقّ الشعر»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٧١، ح ٥.

٣/١٠
تقصير الشعر

٩٠٦. الإمام الرضا عليه السلام: ثَلاثٌ مِن سُنَنِ المُرسَلينَ: العَطَرُ، وأخذُ الشَّعرِ، وكَثرَةُ الطَّروقَةِ[1].[2]

٩٠٧. الكافي عن إسحاق بن عمّار عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: قالَ لي: اِستَأصِل شَعرَكَ يَقِلَّ دَرَنُهُ[3] ودَوابُّهُ ووَسَخُهُ، وتَغلُظُ رَقَبَتُك، ويَجلو بَصَرُكَ ـ وفي رِوايَة أُخرىٰ: ـ ويَستَريحُ بَدَنُكَ.[4]

٩٠٨. مكارم الأخلاق: سئل الصادق عليه السلام عن إطالة الشعر، فَقالَ: كانَ أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وآله مُقَصِّرين. يَعنِي الطَّمَّ[5].[6]

٩٠٩. الإمام الكاظم عليه السلام: إنَّ شَعرَ الرَّأسِ إذا طالَ ضَعُفَ البَصَرُ، وذَهَبَ بِضَوءِ نورِهِ، وطَمُّ الشَّعرِ يُجلِي البَصَرَ، ويَزيدُ في ضَوءِ نورِهِ.[7]

---

١. كثرة الطَّرُوقة: أي كثرة الجماع وغشيان الرجل أزواجه وما أُحلّ له (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١١٠٠).

٢. الكافي، ج ٥، ص ٣٢٠، ح ٣، تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٠٣، ح ١٦١١، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٨٢، ح ٤٣٤١ كلّها عن معمر بن خلّاد، الخصال، ص ٩٢، ح ٣٤ عن عليّ بن الحكم يرفعه إلى الإمام الصادق عليه السلام، تحف العقول، ص ٤٤٢ وفيها «وإحفاء» بدل «وأخذ»، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٤١، ح ٧٦.

٣. استأصلَ الشيءَ: إذا قطعه من أصله. ودَرَنَه: أي وسخه (مجمع البحرين، ج ١، ص ٥١).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٤، ح ٢، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٩، ح ٣٢٥، ثواب الأعمال، ص ٤١، ح ١ وليس فيه ذيله، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٥، ح ٧.

٥. طمَّ الشَعر: جزّه أو قصّه (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١١١٤).

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٣٩، ح ٣٥٠، الكافي، ج ٦، ص ٤٨٥، ح ٦ عن ابن سنان، مستطرفات السرائر، ص ٢٩، ح ١٥ وفيهما «مشعرين» بدل «مقصّرين»، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩١، ح ١٤.

٧. مستطرفات السرائر، ص ٥٧، ح ١٧ عن عليّ بن يقطين، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٥، ح ١٠.

١٠ / ٤

حلق الشّعر

٩١٠. رسول الله ﷺ : إحلِقوا شَعرَ البَطنِ لِلذَّكَرِ وَالأُنثىٰ.[١]

٩١١. عنه ﷺ : إحلِقوا شَعرَ القَفا.[٢]

٩١٢. إسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله ؑ ، قال : قُلتُ : جُعِلتُ فِداكَ ! رُبَّما كَثُرَ الشَّعرُ في قَفايَ ، فَيُغِمُّني غَمّاً شَديداً. فَقالَ لي: يا إسحاقُ ، أما عَلِمتَ أنَّ حَلقَ القَفا يُذهِبُ بِالغَمِّ ؟[٣]

٩١٣. الإمام الصادق ؑ ـ في قَولِهِ تعالىٰ ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ﴾ ـ : إنَّهُ ما ابتَلاهُ اللهُ بِهِ في نَومِهِ مِن ذَبحِ وَلَدِهِ إسماعيلَ أبِي العَرَبِ ، فَأَتَمَّها إبراهيمُ وعَزَمَ عَلَيها وسَلَّمَ لِأَمرِ اللهِ ، فَلَمّا عَزَمَ، [قالَ][٤] اللهُ تَعالىٰ ثَواباً لَهُ لِما صَدَقَ وعَمِلَ بِما أمَرَهُ اللهُ: ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، ثُمَّ أنزَلَ عَلَيهِ الحَنيفِيَّةَ، وهِيَ الطَّهارَةُ، وهِيَ عَشَرَةُ أشياءَ: خَمسَةٌ مِنها فِي الرَّأسِ ، وخَمسَةٌ مِنها فِي البَدَنِ ؛ فَأَمَّا الَّتي فِي الرَّأسِ: فَأَخذُ الشّارِبِ، وإعفاءُ اللِّحىٰ، وطَمُّ الشَّعرِ، وَالسِّواكُ، وَالخِلالُ.

وأمَّا الَّتي فِي البَدَنِ؛ فَحَلقُ الشَّعرِ مِنَ البَدَنِ ، وَالخِتانُ ، وتَقليمُ الأَظفارِ ، وَالغُسلُ مِنَ الجَنابَةِ ، وَالطَّهورُ بِالماءِ.

فَهٰذِهِ الحَنيفِيَّةُ الطّاهِرَةُ[٥] الَّتي جاءَ بِها إبراهيمُ ، فَلَم تُنسَخ ولا تُنسَخُ إلىٰ

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٠، ح ٢٦١ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٣٩، ح ٣٥٤ ؛ الكافي، ج ٦، ص ٤٠، ح ٣ ؛ تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٤٧، ح ١٧٩١ كلاهما عن السكوني عن الإمام الصادق ؑ وفيهما «أمر رسول الله ﷺ بحلق شعر البطن» ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩١، ح ١٤.

٢. الجعفريّات، ص ١٥٦ عن الإمام الصادق عن آبائه ؑ ؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٢٤.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٥، ح ٨.

٤. سقط ما بين المعقوفين من المصدر، وأثبتناه من بحار الأنوار، وسائل الشيعة، ج ٢، ص ١١٧، ح ٥.

٥. في المصدر: «الظّاهرة»، والتصويب من بحار الأنوار.

يَومِ القِيامَةِ، وهُوَ قَولُهُ: ﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾[١].[٢]

٩١٤. الإمام الكاظم عليه السلام: خَمسٌ مِنَ السُّنَنِ فِي الرَّأسِ، وخَمسٌ فِي الجَسَدِ؛ فَأَمَّا الَّتي فِي الرَّأسِ: فَالسِّواكُ، وأخذُ الشّارِبِ، وفَرقُ الشَّعرِ، وَالمَضمَضَةُ، وَالاِستِنشاقُ.

وأمَّا الَّتي فِي الجَسَدِ: فَالخِتانُ، وحَلقُ العانَةِ، ونَتفُ الإِبطَينِ، وتَقليمُ الأَظفارِ، وَالاِستِنجاءُ.[٣]

٥/١٠

نَتفُ الشَّعرِ

٩١٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: أحفُوا الشَّوارِبَ، وأعفُوا اللِّحىٰ، وَانتِفُوا الشَّعرَ الَّذي فِي الآنافِ[٤].[٥]

٩١٦. كتاب من لا يحضره الفقيه: كانَ الصادق عليه السلام يَطلي إبطَيهِ فِي الحَمّامِ ويَقولُ: نَتفُ الإِبطِ يُضَعِّفُ المِنكَبَينِ، ويوهي[٦] ويُضَعِّفُ البَصَرَ.[٧]

٩١٧. الكافي عن عبدالله بن أبي يعفور: كُنّا بِالمَدينَةِ فَلاحاني[٨] زُرارَةُ في نَتفِ الإِبطِ

---

١. النساء: ١٢٥.

٢. مجمع البيان، ج ١، ص ٣٧٧؛ تفسير القمّي، ج ١، ص ٥٩ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ١٢، ص ٥٦ وج ٧٦، ص ٦٨، ح ٣.

٣. الخصال، ص ٢٧١، ح ١١ عن الحسن بن الجهم؛ مسند زيد، ص ٤٢٤ عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جدّه عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٦٧، ح ١.

٤. أقول: الرواية غير قابلة للاعتماد، والسنّة تقصير الشارب كما يدلّ عليها ما يأتي من الأحاديث.

٥. كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٥٠، ح ١٧٢١٩ نقلاً عن الكامل في ضعفاء الرجال والبيهقي في شعب الإيمان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه.

٦. وَهي الشيء: إذا ضعف أو سقط (المصباح المنير، ص ٦٧٤).

٧. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٠، ح ٢٦٢؛ الكافي، ج ٦، ص ٥٠٧، ح ٢ عن أبي كهمس نحوه وليس فيه «ويوهي ويضعف البصر»؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٤٠، ح ٣٥٦؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩١، ح ١٤.

٨. لاحاه: نازعه وخاصمه (تاج العروس، ج ٢٠، ص ١٤٥).

وحَلقِهِ ، فَقُلتُ: حَلقُهُ أفضَلُ. وقالَ زُرارَةُ: نَتفُهُ أفضَلُ. فَاستَأذَنّا عَلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام ، فَأَذِنَ لَنا وهُوَ فِي الحَمّامِ يَطَّلي ، وقَدِ اطَّلىٰ إبطَيهِ. فَقُلتُ لِزُرارَةَ: يَكفيكَ.

قالَ: لا ، لَعَلَّهُ فَعَلَ هٰذا لِما لايَجوزُ لي أن أفعَلَهُ.

فَقالَ: فيما أنتُما؟

فَقُلتُ: إنَّ زُرارَةَ لاحاني في نَتفِ الإِبطِ وحَلقِهِ، قُلتُ: حَلقُهُ أفضَلُ ، وقالَ زُرارَةُ: نَتفُهُ أفضَلُ.

فَقالَ: أصَبتَ السُّنَّةَ وأخطَأَها زُرارَةُ؛ حَلقُهُ أفضَلُ مِن نَتفِهِ ، وطَليُهُ أفضَلُ مِن حَلقِهِ.

ثُمَّ قالَ لَنا: اِطَّلِيا.

فَقُلنا: فَعَلنا مُنذُ ثَلاثٍ.

فَقالَ: أعيدا؛ فَإِنَّ الاِطِّلاءَ طَهورٌ.[١]

٩١٨. **الإمام الصادق عليه السلام** : لا بَأسَ بِجَزِّ الشَّمَطِ[٢] ونَتفِهِ ، وجَزُّهُ أحَبُّ إلَيَّ مِن نَتفِهِ.[٣]

٦/١٠

أخذ الشارب

٩١٩. **رسول الله صلى الله عليه وآله** : لا يُطَوِّلَنَّ أحَدُكُم شارِبَهُ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَتَّخِذُهُ مَخبَأً يَستَتِرُ بِهِ.[٤]

---

١. الكافي، ج ٤، ص ٣٢٧، ح ٦ وج ٦، ص ٥٠٨، ح ٥؛ تهذيب الأحكام، ج ٥، ص ٦٢، ح ١٩٩؛ علل الشرائع، ص ٢٩٢، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٧١، ح ٥.

٢. الشَّمَطُ: بياض شعر الرأس يخالط سواده (الصحاح، ج ٣، ص١١٣٨).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٢، ح ١ عن عبد الله بن سنان؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٣١، ح ٣٤٠؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٦٠، ح ٤٤٢؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٠٧، ح ٦.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٨، ح ١١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١،

٩٢٠. الكافي عن ابن فَضّال عمّن ذكره عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال : ذَكَرنا الأَخذَ مِنَ الشّارِبِ ، فَقالَ: نُشرَةٌ ، وهُوَ مِنَ السُّنَّةِ.[١]

راجع: ص ٣٢٧ (تقليم الأظفار يوم الجمعة).

١٠ / ٧

قَصُّ شَعرِ الإِبطِ

٩٢١. رسول الله صلى الله عليه وآله : لا يُطَوِّلَنَّ أحَدُكُم شَعرَ إبطِهِ ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَتَّخِذُهُ مَخبَأً لِيَستَتِرَ بِهِ.[٢]

١٠ / ٨

استِعمالُ النّورَةِ لإِزالَةِ الشَّعرِ

٩٢٢. الإمام عليّ عليه السلام : النّورَةُ طَهورٌ.[٣]

↩ ص ١٢٧ ، ح ٣٠٧ وفيه «مجنّاً» بدل «مخبأ» ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١٥٦ ، ح ٤١٩ ، علل الشرائع ، ص ٥١٩ ، ح ١ عن إسماعيل بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله ، الجعفريّات ، ص ٢٩ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله وزاد فيهما «ولا عانته ولا شعر إبطيه... يتّخذها مخابئاً» ، بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ١١٢ ، ح ١٤.

١. الكافي ، ج ٦ ، ص ٤٨٧ ، ح ٨ ، تحف العقول ، ص ١٠٠ عن الإمام عليّ عليه السلام ، مسائل عليّ بن جعفر ، ص ١٣٩ ، ح ١٥٤ عن عليّ بن جعفر عن الإمام الكاظم عليه السلام وكلاهما نحوه وليس فيهما «نشرة» ، بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ١١٢ ، ح ١٤.

٢. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٠٧ ، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١٤٠ ، ح ٣٦٠ ، بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ٩١ ، ح ١٤.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٥٠٥ ، ح ١ عن سليم الفرّاء ، كتاب من لا يحضره الفقيه ، ج ١ ، ص ١١٩ ، ح ٢٥٤ ، تهذيب الأحكام ، ج ١ ، ص ٣٧٤ ، ح ١١٥٦ ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١٤٦ ، ح ٣٨٨ كلاهما عن هارون بن حكيم الأرقط خال الإمام الصادق عليه السلام عن الإمام الصادق عليه السلام وكلاهما نحوه ، بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ٩٣ ، ح ١٤.

٩٢٣. عنهﷺ: **النّورَةُ نُشرَةٌ وطَهورٌ لِلجَسَدِ.**[١]

٩٢٤. الإمام الصادقؑ: **كانَ رَسولُ اللهِ**ﷺ **يَطلِي العانَةَ وما تَحتَ الأَليَتَينِ في كُلِّ جُمُعَةٍ.**[٢]

٩٢٥. الإمام عليّؑ: **أُحِبُّ لِلمُؤمِنِ أن يَطلِيَ في كُلِّ خَمسَةَ عَشَرَ يَوماً.**[٣]

٩٢٦. الإمام الصادقؑ: **التَّنَظُّفُ بِالموسىٰ في كُلِّ سَبعٍ، وبِالنّورَةِ في كُلِّ خَمسَةَ عَشَرَ يَوماً.**[٤]

٩٢٧. عنهؑ: **السُّنَّةُ فِي النّورَةِ في كُلِّ خَمسَةَ عَشَرَ يَوماً، فَإِن أتَت عَلَيكَ عِشرونَ يَوماً ولَيسَ عِندَكَ فَاستَقرِض عَلَى اللهِ.**[٥]

٩٢٨. رسول اللهﷺ: **مَن كانَ يُؤمِنُ بِاللهِ وَاليَومِ الآخِرِ فَلا يَترُك عانَتَهُ فَوقَ أربَعينَ يَوماً، ولا يَحِلُّ لِامرَأَةٍ تُؤمِنُ بِاللهِ وَاليَومِ الآخِرِ أن تَدَعَ ذٰلِكَ مِنها فَوقَ عِشرينَ يَوماً.**[٦]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٦، ح ٧، ثواب الأعمال، ص ٣٩، ح ١ كلاهما عن أبي بصير عن الإمام الصادقؑ، الخصال، ص ٦١١، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنهمؑ، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٩، ح ٥.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٧، ح ١٤ عن حذيفة بن منصور.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٦، ح ٨ عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادقؑ، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١١٩، ح ٢٥٨، الخصال، ص ٦٣٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنهمؑ وزاد في آخره «من النورة»، تحف العقول، ص ١٢٤ وزاد في آخره «مرّة بالنورة»، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٩، ح ٥.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٣٨، ح ٣٤٦، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٣، ح ١.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٦، ح ٩ عن الحسين بن أحمد بن المنقري، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١١٩، ح ٢٥٩، تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١١٥٧، الخصال، ص ٥٠٣، ح ٧ وفيه «إحدىٰ وعشرين» بدل «عشرون»، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٨٩، ح ٣.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٦، ح ١١ عن السكوني عن الإمام الصادقؑ، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١،

٩٢٩. الكافي عن عبدالرحمن بن أبي عبدالله : دَخَلتُ مَعَ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام الحَمّامَ ، فَقالَ لي : يا عَبدَ الرَّحمٰنِ اطَّلِ ، فَقُلتُ : إنَّمَا اطَّلَيتُ مُنذُ أيّامٍ.

فَقالَ : اطَّلِ ؛ فَإِنَّها طَهورٌ.[١]

٩٣٠. الإمام الصادق عليه السلام : طَلَيَةٌ فِي الصَّيفِ خَيرٌ مِن عَشرٍ فِي الشِّتاءِ.[٢]

٩٣١. الإمام الرضا عليه السلام : إذا أرَدتَ ألّا يَبثَرَ[٣] [بَدَنُكَ]، ولا يُصيبُكَ قُروحٌ ولا شِقاقٌ ولا سَوادٌ، فَاغسِل بِالماءِ البارِدِ قَبلَ أن تَتَنَوَّرَ.

ومَن أرادَ دُخولَ الحَمّامِ لِلنّورَةِ، فَليَتَجَنَّبِ الجِماعَ قَبلَ ذٰلِكَ بِاثنَتَي عَشرَةَ ساعَةً، وهُوَ تَمامُ يَومٍ، وَليَطرَح فِي النّورَةِ شَيئاً مِنَ الصَّبِرِ[٤] وَالقاقيا[٥] وَالحُضَضِ[٦]، أو يَجمَعُ ذٰلِكَ ويَأخُذُ مِنهُ اليَسيرَ إذا كانَ مُجتَمِعاً أو مُتَفَرِّقاً.

ولا يُلقي فِي النّورَةِ مِن ذٰلِكَ شَيئاً، حَتّىٰ تُماثَ[٧] النّورَةُ بِالماءِ الحارِّ الَّذي

⇐ ص ١١٩، ح ٢٦٠ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٣٩، ح ٣٥٢ ؛ الجعفريات، ص ٢٩ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله وفيه إلى «أربعين يوماً» ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩١، ح ١٤.

١. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٥، ح ٢ وص ٤٩٨، ح ٩ عن عليّ بن أبي حمزة نحوه.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٥٠٦، ح ١٢ عن عمّار الساباطي.

٣. في بعض نسخ المصدر، وبحار الأنوار: «استعمال النُّورة» بدل «ألّا يبثر».

٤. الصَّبِر: عصارة شجر مرّ (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٦٧).

٥. الظاهر أنّه تصحيف «الأقاقيا» ؛ وهي رُبّ القرض، والقرض هو ثمر السَّنط، والسَّنْط شجرة عظيمة في ديار مصر ؛ وهي أحطابهم التي يحرقونها، وهي الشوكة المصريّة، وهي الشوكه العربيّة، وهي أُمّ غيلان (شرح أسماء العقار لأبي عمران القرطبي: ص ٥ الرقم ١٢ وص ٣٠ الرقم ٢٧٨).

٦. الحُضَض: عصارة شجر معروف له ثمر كالفلفل (النهاية، ج ١، ص ٤٠٠) ويقال له بمصر: «الخولان» وبالهند: «فيلزهرج».

٧. ماثَهُ: خلطه ودافه (القاموس المحيط، ج ١، ص ١٧٥).

يُطبَخُ فيهِ البابونَجُ[١] والمَرزَنجُوشُ[٢] ، أو وَردُ البَنَفسَجِ اليابِسِ ؛ وإن جَمَعَ ذٰلِكَ أخَذَ مِنهُ اليَسيرَ مُجتَمِعاً أو مُتَفَرِّقاً قَدرَ ما يَشرَبُ الماءُ رائِحَتَهُ .

وَليَكُن زرنيخُ النّورَةِ مِثلَ ثُلثِها. ويَدلُكُ الجَسَدَ بَعدَ الخُروجِ مِنها ما يَقطَعُ ريحَها كَوَرَقِ الخَوخِ ، وثَجيرِ العُصفُرِ[٣] ، وَالحِنّاءِ ، وَالسُّعدِ وَالوَردِ.[٤]

ومَن أرادَ أن يَأمَنَ النّورَةَ ويَأمَنَ إحراقَها ، فَليُقلِل مِن تَقليبِها ، وَليُبادِر ـ إذا عُمِلَت ـ في غَسلِها ، وأن يَمسَحَ البَدَنَ بِشَيءٍ مِن دُهنِ وَردٍ. فَإِن أحرَقَت ـ وَالعِياذُ بِاللهِ ـ اُخِذَ عَدَسٌ مُقَشَّرٌ فَيُسحَقُ بِخَلٍّ وَماءِ وَردٍ[٥]، ويُطلىٰ عَلَى المَوضَعِ الَّذي أحرَقَتهُ النّورَةُ ؛ فَإِنَّهُ يَبرَأُ بِإِذنِ اللهِ.

وَالَّذي يَمنَعُ مِن تَأثيرِ النّورَةِ لِلبَدَنِ هُوَ أن يُدلَكَ عَقيبَ النّورَةِ بِخَلِّ عِنَبٍ[٦]، ودُهنِ وَردٍ دَلكاً جَيِّداً.[٧]

راجع: ص ٣٧٢ (ما يعين على الجماع / النورة).

---

١ . البابُونَج: جنس نباتاتٍ عشبيّة من فصيلة المركّبات، يستعمل في الصباغة أو التداوي (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٣٥).

٢ . المَرْزَنْجوش: نبات عطريّ، طويل الأغصان، صغير الأوراق، ذو أزهار بيضاء تميل إلى الحمرة، له استعمالات طبّيّة، ويقال له: آذان الفأر (مترجم عن فرهنگ صبا، ص ٩٨١).

٣ . العُصْفُر: نباتٌ صَيفيّ من الفصيلة المركّبة أنبوبيّة الزهر، يستعمل زهره تابلاً، ويستخرج منه صبغ أحمر يصبغ به الحرير ونحوه. والثَّجير: ثُفل كلّ شيء يُعصر (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٦٠٥ و ج ١، ص ٩٤).

٤ . زاد في بحار الأنوار هنا: «والسُّنبل مفردةً أو مجتمعةً»، وقال فيه: في بعض النسخ: «السّكّ». وفي القاموس المحيط: السكّ طيب يُتّخذ من الرّاتك (شيء أسود كالقار يُخلط بالمسك) مدقوقاً منخولاً معجوناً بالماء، ويُعرك (أي يُدلَك) شديداً، ويُمسح بدهن الخيريّ لئلّا يلصق بالإناء، ويُترك ليلةً، ثمّ يُسحق المسك ويُلقَمه، ويُعرك شديداً ويُقرّص، ويُترك يومين، ثمّ يُثقب بمسلّه، ويُنظَم في خيطِ قِنّب، ويُترَك سنة، وكلّما عتُق طابت رائحته (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٤٩).

٥ . في بحار الأنوار: «... يُسحَقُ ناعِماً، ويُدافُ في ماءِ وَردٍ وخلٍّ...».

٦ . في بعض النسخ: «بِخَلِّ العِنَبِ الثَّقيف». وخَلٌّ ثِقّيف: أي حامض جدّاً (الصحاح، ج ٤، ص ١٣٣٤).

٧ . طبّ الإمام الرضا ، ص ٣١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٢.

١٠ / ٩

دفن الشّعر

٩٣٢. دعائم الإسلام : عَن عليٍّ عليه السلام أنَّهُ أمَرَ بِدَفنِ الشَّعرِ ، وقالَ : كُلُّ ما وَقَعَ مِن ابنِ آدَمَ فَهُوَ مَيتَةٌ.[١]

٩٣٣. الخصال عن عائشة : إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَأمُرُ بِدَفنِ سَبعَةِ أشياءَ مِنَ الإِنسانِ : الشَّعرِ ، وَالظُّفرِ ، وَالدَّمِ ، وَالحَيضِ ، وَالمَشيمَةِ ، وَالسِّنِّ ، وَالعَلَقَةِ[٢].[٣]

راجع: ص ٣٢٨ (دفن الأظفار).

١٠ / ١٠

ما ينفع لإنبات قلّة الشّعر

٩٣٤. رسول الله صلى الله عليه وآله : اِختَضِبوا بِالحِنّاءِ ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ ، ويُنبِتُ الشَّعرَ ، ويُطَيِّبُ الرّيحَ ، ويُسَكِّنُ الزَّوجَةَ.[٤]

٩٣٥. الإمام الهادي عليه السلام : التَّسريحُ بِمِشطِ العاجِ يُنبِتُ الشَّعرَ فِي الرَّأسِ ، ويَطرُدُ الدّودَ مِنَ الدِّماغِ ، ويُطفِئُ المِرارَ ، ويُنَقِّي اللِّثَةَ وَالعُمورَ[٥].[٦]

---

١. دعائم الإسلام ، ج ١ ، ص ٣٢٩ ؛ بحار الأنوار ، ج ٩٩ ، ص ٣٠٢ ، ح ٤٥.

٢. العَلَقَة : هي القطعة الجامدة من الدم بعد أن كانت مَنِيّاً (مجمع البحرين ، ج ٢ ، ص ١٢٥٥).

٣. الخصال ، ص ٣٤٠ ، ح ١ ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ١٢٥ ، ح ٢؛ كنز العمّال ، ج ٧ ، ص ١٢٧ ، ح ١٨٣٢٠ نقلاً عن الحكيم.

٤. الكافي ، ج ٦ ، ص ٤٨٣ ، ح ٤ عن الإمام زين العابدين عليه السلام ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه ، ج ١ ، ص ١٢١ ، ح ٢٧٢ ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ٩٩ ، ح ٩.

٥. العُمور : جمع العُمْر ؛ وهو ما بين الأسنان من اللحم (اُنظر الصحاح ، ج ٢ ، ص ٧٥٧).

٦. مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١٦٧ ، ح ٤٧٨ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٥١ ، ح ٩.

٩٣٦. **الإمام الصادق** عليه السلام: الكُحلُ يُنبِتُ الشَّعرَ، ويُحِدُّ البَصَرَ، ويُعينُ عَلىٰ طولِ السُّجودِ.[١]

٩٣٧. **عنه** عليه السلام: الإثمِدُ[٢] يَجلُو البَصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ، ويَذهَبُ بِالدَّمعَةِ.[٣]

٩٣٨. **الإمام الرضا** عليه السلام: السِّواكُ يَجلُو البَصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ، ويَذهَبُ بِالدَّمعَةِ.[٤]

٩٣٩. **عنه** عليه السلام: التّينُ يَذهَبُ بِالبَخَرِ، ويَشُدُّ الفَمَ والعَظمَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ، ويَذهَبُ بِالدّاءِ، ولا يُحتاجُ مَعَهُ إلىٰ دَواءٍ.[٥]

راجع: ص ١٨٦، ح ٤٦٦ إلى ح ٤٦٩، و ص ١٨٧، ح ٤٧٣.

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ٦.

٢. الإثمِد: حجر الكحل، وهو أسود إلى حُمرة، ومعدنه بأصفهان، وهو أجوده (تاج العروس، ج ٤، ص ٣٧٥).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ٧، ثواب الأعمال، ص ٤٠، ح ١، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٤، ح ٣؛ مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٤٩٧، ح ٢٠٤٧، السنن الكبرى، ج ٤، ص ٤٣٦، ح ٨٢٥٧ كلاهما عن ابن عبّاس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وليس فيهما «ويذهب بالدمعة»، كنز العمّال، ج ١٠، ص ١٩، ح ٢٨١٦٣ نقلاً عن التاريخ الكبير للبخاري عن معبد بن هوذة.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١١٨، ح ٢٧٩، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٣٧ نقلاً عن طبّ الأئمّة لابني بسطام.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٢، ح ٢٢٩٨ كلاهما عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٦، ح ٤٧٨ كلاهما نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٥، ح ٢.

الفصل الحادي عشر

الظُّفُرُ

١١ / ١
الإشارةُ إلى ما فيهِ مِنَ الحِكمَةِ

٩٤٠. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: فَكِّر يا مُفَضَّلُ... لِمَ صارَتِ الأَظفارُ عَلىٰ أطرافِ الأَصابِعِ إلّا وِقايَةً لَها، ومَعونَةً عَلَى العَمَلِ؟[1]

١١ / ٢
تَقليمُ الأَظفارِ

٩٤١. **رسول الله** صلى الله عليه وآله: خَلِّلوا لِحاكُم، وقُصّوا أظافيرَكُم؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَجري ما بَينَ اللَّحمِ وَالظُّفرِ.[2]

---

١. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٧٥ وج ٦١، ص ٣٢٦، ح ٣٠ كلاهما نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٢. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج ١، ص ٥٨٩، ح ٧٦٨؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٠١، ح ٢٦١٠١ نقلاً عن ابن عساكر وكلاهما عن جابر بن عبد الله.

٩٤٢. عنه ﷺ : يَسأَلُ أحَدُكُم عَن خَبَرِ السَّماءِ وهُوَ يَدَعُ أظفارَهُ كَأَظافيرِ الطَّيرِ ، يَجتَمِعُ فيهَا الجَنابَةُ ، وَالخَبَثُ ، وَالتَّفَثُ ![1]

٩٤٣. عنه ﷺ : مَن لَم يَحلِق عانَتَهُ ، ويُقَلِّم أظفارَهُ ، ويَجُزَّ شارِبَهُ ، فَلَيسَ مِنّا.[2]

٩٤٤. عنه ﷺ : تَقليمُ الأَظفارِ يَمنَعُ الدّاءَ الأَعظَمَ ، ويُدِرُّ الرِّزقَ.[3]

٩٤٥. عنه ﷺ : الفِطرَةُ قَصُّ الأَظفارِ ، وأخذُ الشّارِبِ ، وحَلقُ العانَةِ.[4]

٩٤٦. الإمام الباقر عليه السلام : إنَّما قُصَّ الأَظفارُ ؛ لِأَنَّها مَقيلُ الشَّيطانِ ، ومِنهُ يَكونُ النِّسيانُ.[5]

٩٤٧. الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ أستَرَ وأخفىٰ ما يُسَلِّطُ الشَّيطانَ مِن ابنِ آدَمَ أن صارَ أن يَسكُنَ تَحتَ الأَظافيرِ.[6]

٩٤٨. عنه عليه السلام : مِنَ السُّنَّةِ تَقليمُ الأَظفارِ.[7]

٩٤٩. عنه عليه السلام : السُّنَّةُ فِي الإِحرامِ تَقليمُ الأَظفارِ ، وأخذُ الشّارِبِ ، وحَلقُ العانَةِ.[8]

---

١. مسند ابن حنبل ، ج ٩ ، ص ١٤٠ ، ح ٢٣٦٠١ ؛ المعجم الكبير ، ج ٤ ، ص ١٨٤ ، ح ٤٠٨٦ كلاهما عن أبي أيّوب الأنصاري ؛ السنن الكبرى ، ج ١ ، ص ٢٧١ ، ح ٨٢٩ ؛ مسند الطيالسي ، ص ٨١ ، ح ٥٩٦ عن أبي أيّوب الأزدي وليس فيها «والخبث» ؛ كنز العمّال ، ج ٦ ، ص ٦٥٩ ، ح ١٧٢٦٠.

٢. مسند ابن حنبل ، ج ٩ ، ص ١٢٥ ، ح ٢٣٥٣٩ عن يزيد بن عمرو المعافري عن رجل من بني غفّار ؛ كنز العمّال ، ج ٦ ، ص ٦٥١ ، ح ١٧٢٢٠.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٤٩٠ ، ح ١ عن الحسن بن راشد ؛ الخصال ، ص ٦١٢ ، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام عليّ عليه السلام ؛ ثواب الأعمال ، ص ٤٢ ، ح ٤ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ ؛ جامع الأخبار ، ص ٣٣٤ ، ح ٩٤٣ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ ؛ تحف العقول ، ص ١٠١ عن الإمام عليّ عليه السلام ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ١١٩ ، ح ٢.

٤. سنن النسائي ، ج ١ ، ص ١٥ عن ابن عمر ؛ كنز العمّال ، ج ٦ ، ص ٦٥٣ ، ح ١٧٢٢٨.

٥. الكافي ، ج ٦ ، ص ٤٩٠ ، ح ٦ عن أبي حمزة ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١٥٤ ، ح ٤١٠ ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ١٢٣ ، ح ١٢.

٦. الكافي ، ج ٦ ، ص ٤٩٠ ، ح ٧ عن حذيفة بن منصور.

٧. الكافي ، ج ٦ ، ص ٤٩٠ ، ح ٥ عن ابن عقبة عن أبيه.

٨. الكافي ، ج ٤ ، ص ٣٢٦ ، ح ٢ عن حريز.

٣/١١

تقليم الأظفار يوم الجمعة

٩٥٠. رسول الله ﷺ : مَن قَلَّمَ أظافيرَهُ يومَ الجُمُعَةِ لَم تَشعَث أنامِلُهُ.[١]

٩٥١. الإمام الصادق عليه السلام : أخذُ الشّارِبِ وَالأَظفارِ مِنَ الجُمُعَةِ إلَى الجُمُعَةِ أمانٌ مِنَ الجُذام.[٢]

٩٥٢. عنه عليه السلام : تَقليمُ الأَظفارِ يَومَ الجُمُعَةِ يُؤمِنُ مِنَ الجُذامِ، وَالبَرَصِ، وَالعَمىٰ، وإن لَم تَحتَج فَحُكَّها.[٣]

٩٥٣. عنه عليه السلام : خُذ مِن شارِبِكَ وأظفارِكَ في كُلِّ جُمُعَةٍ، فَإِن لَم يَكُن فيها شَيءٌ فَحُكَّها لا يُصيبُكَ جُنونٌ، ولا جُذامٌ، ولا بَرَصٌ.[٤]

٩٥٤. الإمام الباقر عليه السلام : مَن أدمَنَ أخذَ أظفارِهِ كُلَّ خَميسٍ لَم تَرمَد عَينُهُ.[٥]

راجع: ص ١٧٧، ح ٤٣٧، وص ١٧٨، ح ٤٣٩.

---

١. النوادر للراوندي، ص ١٤٨، ح ٢٠٦؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٢، ح ٣٩٧ عن الإمام الصادق عليه السلام عنه ﷺ وفيه «تسعف» بدل «تشعث»؛ الجعفريّات: ص ٢٩ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام وفيه «أفاصله» بدل «أنامله»؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣٠٨ عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٢، ح ١٢.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٤١٨، ح ٧؛ تهذيب الأحكام، ج ٣، ص ٢٣٦، ح ٦٢٢؛ الخصال، ص ٣٩، ح ٢٤ كلّها عن حفص بن البختري؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٢، ح ٣٩٦؛ جامع الأخبار، ص ٣٣٤، ح ٩٣٨؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٠، ح ٤.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٠، ح ٢؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٦، ح ٣٠١؛ الخصال، ص ٣٩١، ح ٨٧؛ ثواب الأعمال، ص ٤٢، ح ٥ كلّها عن هشام بن سالم؛ الدعوات، ص ٧٨، ح ١٩٠؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٠، ح ٦.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٠، ح ٣؛ تهذيب الأحكام، ج ٣، ص ٢٣٧، ح ٦٢٨ وفيه «فزكّها» بدل «فحكّها» وكلاهما عن عبد الله بن هلال؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٢، ح ٣٩٨ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٨، ح ٥٦.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٤٩١، ح ١٤ عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن أبيه؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٤ عن محمّد بن أبي الحسن عن الإمام الصادق عليه السلام؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣١١ وفيه «لم يرمد ولده»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٦، ح ١١.

٤/١١
دفن الأظفار

٩٥٥. رسول الله ﷺ : اِدفِنوا دِماءَكُم وأشعارَكُم وأظفارَكُم، لا تَلعَبُ[١] بِهَا السَّحَرَةُ.[٢]

٩٥٦. عنه ﷺ : قُصّوا أظافيرَكُم، وَادفِنوا قُلاماتِكم، ونَقّوا بَراجِمَكُم، ونَظِّفوا لِثاتِكُم مِنَ الطَّعامِ، وَاستاكوا، ولا تَدخُلوا عَلَيَّ فَخراً بَخراً.[٣]

٩٥٧. الإمام الصادق عليه السلام ـ في قَولِ اللهِ عزّ وجلّ: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا * أَحْيَآءً وَأَمْوَٰتًا﴾[٤] ـ: دَفنُ الشَّعرِ وَالظُّفرِ.[٥]

٩٥٨. عنه عليه السلام : يَدفِنُ الرَّجُلُ أظافيرَهُ وشَعرَهُ إذا أخَذَ مِنها، وهِيَ سُنَّةٌ.[٦]

راجع: ص ٣٢٢ (دفن الشعر).

---

١. كذا في المصدر والصحيح: كي لا تلعب.

٢. الفردوس، ج ١، ص ١٠٢، ح ٣٣٦ عن جابر، كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٥٦، ح ١٧٢٤٥.

٣. كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٥٥، ح ١٧٢٣٩ نقلاً عن الحكيم عن عبد الله بن كثير.

٤. المرسلات: ٢٥ و ٢٦.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٣، ح ١ عن أبي كهمس، معاني الأخبار، ص ٣٤٢، ح ١ عن حمّاد بن عيسى نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ٨١، ح ٨.

٦. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٢٨، ح ٣١٦، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٥٥، ح ٤١٢، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٢٣، ح ١٢.

الفصل الثاني عشر

العِظامُ

١/١٢

الإشارةُ إلى ما فيها من الحِكمة

٩٥٩. **الإمام الصادق**ﷺ ـ لِلطَّبيبِ الهِنديِّ ـ: جُعِلَ طَيُّ الرُّكبَةِ إلىٰ خَلفٍ؛ لِأَنَّ الإِنسانَ يَمشي إلىٰ بَينِ يَدَيهِ فَيَعتَدِلُ الحَرَكاتُ، ولَولا ذٰلِكَ لَسَقَطَ فِي المَشيِ.

وجُعِلَتِ القَدَمُ مُخَصَّرَةً؛ لِأَنَّ الشَّيءَ إذا وَقَعَ عَلَى الأَرضِ جَميعَهُ ثَقُلَ كَثِقَلِ حَجَرِ الرَّحا، فَإِذا كانَ عَلىٰ حَرفِهِ[1] رَفَعَهُ الصَّبِيُّ، وإذا وَقَعَ عَلىٰ وَجهِهِ صَعُبَ نَقلُهُ عَلَى الرَّجُلِ.[2]

٩٦٠. **عنه**ﷺ ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: يا مُفَضَّلُ، اُنظُر إلىٰ ما خُصَّ بِهِ الإِنسانُ في خَلقِهِ

---

١. الحَرْفُ من كلّ شيء: طَرَفُهُ وشَفِيرُهُ وحَدُّه (القاموس المحيط: ج ٣، ص ١٢٦). وفي علل الشرائع: «... طـرفه دفعه الصبي ...».

٢. الخصال: ص ٥١٤، ح ٣، علل الشرائع: ص ١٠١، ح ١، المناقب لابن شهرآشوب: ج ٤، ص ٢٦١ كلّها عن الربيع صاحب المنصور، بحار الأنوار: ج ١٠، ص ٢٠٧، ح ٩.

تَشريفاً وتَفضيلاً عَلَى البَهائِمِ؛ فَإِنَّهُ خُلِقَ يَنتَصِبُ قائِماً ويَستَوي جالِساً لِيَستَقبِلَ الأَشياءَ بِيَدَيهِ وجَوارِحِهِ ويُمكِنُهُ العِلاجُ وَالعَمَلُ بِهِما، فَلَو كانَ مَكبوباً عَلىٰ وَجهِهِ كَذاتِ الأربَعِ، لَمَا استَطاعَ أن يَعمَلَ شَيئاً مِنَ الأَعمالِ...

لِمَ حَمَلَ الإنسانُ عَلىٰ فَخِذَيهِ وَأَليَتَيهِ هٰذَا اللَّحمَ؟ إلّا لِيَقِيَهُ مِنَ الأَرضِ فَلا يَتَأَلَّمُ مِنَ الجُلوسِ عَلَيهِما، كَما يَأْلَمُ مَن نَحَلَ جِسمُهُ وقَلَّ لَحمُهُ إذا لَم يَكُن بَينَهُ وبَينَ الأَرضِ حائِلٌ يَقيهِ صَلابَتَها ...

فَكِّر في أبنِيَةِ أبدانِ الحَيَوانِ وتَهيِئَتِها عَلىٰ ما هِيَ عَلَيهِ، فَلا هِيَ صِلابٌ كَالحِجارَةِ ولَو كانَت كَذٰلِكَ لا تَنثَني ولا تَتَصَرَّفُ فِي الأَعمالِ، ولا هِيَ عَلىٰ غايَةِ اللّينِ والرَّخاوَةِ فَكانَت لا تَتَحامَلُ ولا تَستَقِلُّ بِأَنفُسِها، فَجُعِلَت مِن لَحمٍ رَخوٍ تَنثَني تَتَداخَلُهُ عِظامٌ صِلابٌ يُمسِكُهُ عَصَبٌ وعُروقٌ تَشُدُّهُ ويُضَمُّ بَعضُهُ إلَىٰ بَعضٍ، وغُلِّفَت فَوقَ ذٰلِكَ بِجِلدٍ يَشتَمِلُ عَلَى البَدَنِ كُلِّهِ.

ومِن أشباهِ ذٰلِكَ هٰذِهِ التَّماثيلُ الَّتي تُعمَلُ مِنَ العيدانِ وتُلَفُّ بِالخَرقِ وتُشَدُّ بِالخُيوطِ ويُطلىٰ فَوقَ ذٰلِكَ بِالصَّمغِ، فَيَكونُ العيدانُ بِمَنزِلَةِ العِظامِ، وَالخَرقُ بِمَنزِلَةِ اللَّحمِ، وَالخُيوطُ بِمَنزِلَةِ العَصَبِ وَالعُروقِ، وَالطِّلا بِمَنزِلَةِ الجِلدِ، فَإِن جازَ أن يَكونَ الحَيَوانُ المُتَحَرِّكُ حَدَثَ بِالإِهمالِ مِن غَيرِ صانِعٍ جازَ أن يَكونَ ذٰلِكَ في هٰذِهِ التَّماثيلِ المَيِّتَةِ، فَإِن كانَ هٰذا غَيرَ جائِزٍ فِي التَّماثيلِ فَبِالحَرِيِّ ألّا يَجوزَ فِي الحَيَوانِ ...

فَالإِنسُ لَمّا قَدَروا أن يَكونوا ذَوي ذِهنٍ وفِطنَةٍ وعِلاجٍ لِمِثلِ هٰذِهِ الصِّناعاتِ مِنَ البِناءِ وَالتِّجارَةِ وَالصِّياغَةِ وغَيرِ ذٰلِكَ، خُلِقَت لَهُم أكُفٌّ كِبارٌ ذَواتُ أصابِعَ غِلاظٍ؛ لِيَتَمَكَّنوا مِنَ القَبضِ عَلَى الأَشياءِ، وأوكَدَها[1]

---

١. وأوكدها: أي أوكد الأشياء وأحوجها إلىٰ هذا النوع من الخلق هذه الصناعات. ويحتمل إرجاع الضمير إلىٰ

هٰذِهِ الصِّناعاتُ.[١]

٩٦١. **المناقب عن سالم الضرير: إنَّ نَصرانِـيّاً سَأَلَ الصّـادِقَ عليه السلام تَـفصيلَ الجِسـمِ، فَقالَ عليه السلام:**

إنَّ اللّٰهَ تَعالىٰ خَلَقَ الإنسانَ عَلَى اثنَي عَشَرَ وُصلاً، وعَلىٰ مِـئَتَينِ وسِـتَّةٍ وأربَعينَ عَظماً، وعَلىٰ ثَلاثِمِئَةٍ وسِتّينَ عِرقاً. فَالعُروقُ هِيَ الَّتي تَسقِي الجَسَدَ كُلَّهُ، وَالعِظامُ تُمسِكُها، وَاللَّحمُ يُمسِكُ العِظامَ، وَالعَصَبُ يُمسِكُ اللَّحمَ.

وجَعَلَ في يَدَيهِ اثنَينِ وثَمانينَ عَظماً، في كُلِّ يَدٍ أحدٌ وأربَـعونَ عَـظماً، مِنها: في كَفِّهِ خَمسَةٌ وثَلاثونَ عَظماً، وفي ساعِدِهِ اثنانِ، وفي عَضُدِهِ واحِدٌ، وفي كَتِفِهِ ثَلاثَةٌ. وكَذٰلِكَ فِي الأُخرىٰ.

وفي رِجلِهِ ثَلاثَةٌ وأربَعونَ عظَماً، مِنها: في قَدَمِهِ خَمسَةٌ وثَلاثونَ عَظماً. وفي ساقِهِ اثنانِ، وفي رُكبَتِهِ ثَلاثَةٌ. وفي فَخِذِهِ واحِدٌ، وفـي وَرِكِـهِ اثـنانِ. وكَذٰلِكَ فِي الأُخرىٰ.

وفي صُلبِهِ ثَمانِيَ عَشرَةَ فَقارَةً. وفي كُلِّ واحِدٍ مِن جَنبَيهِ تِسعَةُ أضـلاعٍ. وفي عُنُقِهِ ثَمانِيَةٌ. وفي رَأسِهِ سِتَّةٌ وثَلاثونَ عَظماً. وفي فيهِ ثَمانِيَةٌ وعِشرونَ، وَاثنانِ وثَلاثونَ.[٢][٣]

← جنس البشر فيكون فعلاً؛ أي: ألزَمَها أو ألهَمَها هذه الصناعات. ولا يـبعد إرجـاعه إلى الأكـفّ أيـضاً (بـحار الأنوار، ج ٣، ص ٩٥).

١. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٦٨ إلى ص ٩٢ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٢. قوله عليه السلام: «وفي فِيْه ثمانية وعشرون» أي في بدْوِ الإنبات، ثمّ تنبت في قريب من العشرين أربعة أُخرى. فلذا قال عليه السلام بعده: «وإثنان وثلاثون». ويحتمل أن يكون باعتبار اختلافها في الأشـخاص (بـحار الأنـوار، ج ٤٧، ص ٢١٩).

٣. المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٥٦؛ بحار الأنوار، ج ٤٧، ص ٢١٨، ح ٤.

٢/١٢
ما يَشُدُّ العَظمَ

٩٦٢. رسول الله ﷺ: اللَّحمُ وَاللَّبَنُ يُنبِتانِ اللَّحمَ ويَشُدّانِ العِظامَ، وَاللَّحمُ يَزيدُ فِي السَّمعِ وَالبَصَرِ.[١]

٩٦٣. الإمام الصادق عليه السلام: شُربُ السَّويقِ بِالزَّيتِ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ، ويُرِقُّ البَشَرَةَ، ويَزيدُ فِي الباهِ.[٢]

٩٦٤. طبّ الأئمّة عن بكير بن محمّد: كُنتُ عِندَ أبي عَبدِ اللهِ الصّادِقِ عليه السلام فَقالَ لَهُ رَجُلٌ: يَابنَ رَسولِ اللهِ، يولَدُ الوَلَدُ فَيَكونُ فيهِ البَلَهُ وَالضَّعفُ.

فَقالَ: ما يَمنَعُكَ مِنَ السَّويقِ؟ اِشرَبهُ ومُر أهلَكَ بِهِ؛ فَإِنَّهُ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ، ولا يولَدُ لَكُم إلَّا القَوِيُّ.[٣]

٩٦٥. المحاسن عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر: قالَ أبُو الحَسَنِ الرِّضا عليه السلام: يا أحمَدُ، كَيفَ شَهوَتُكَ البَقلَ؟

فَقُلتُ: إنّي لَأَشتَهي عامَّتَهُ.

قالَ: فَإِذا كانَ كَذٰلِكَ فَعَلَيكَ بِالسِّلقِ؛ فَإِنَّهُ يَنبُتُ عَلىٰ شاطِئِ الفِردَوسِ، وفيهِ شِفاءٌ مِنَ الأَدواءِ، وهُوَ يُغَلِّظُ العَظمَ ويُنبِتُ اللَّحمَ.[٤]

٩٦٦. الإمام الرضا عليه السلام: التّينُ يَذهَبُ بِالبَخَرِ، ويَشُدُّ الفَمَ وَالعَظمَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ،

---

١. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٥، ح ٥١١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٦، ح ٧٣.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٧، ح ١٩٣٧ كلاهما عن عبد الله بن مسكان؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٦، ح ٦.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٨؛ بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٧٩، ح ٤.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٧، ح ٢١٠٩؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٣٢٣ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ٦.

ويَذهَبُ بِالدّاءِ، ولا يُحتاجُ مَعَهُ إلىٰ دَواءٍ.[١]

راجع: ص ٦٠٦، ح ١٨٢٧ إلىٰ ١٨٣٠.

٣/١٢
ما يقوّي السّاقين والقدمين

٩٦٧. الإمام الصادق عليه السلام: أكلُ الباقِلّىٰ يُمَخِّخُ[٢] السّاقَينِ، ويَزيدُ فِي الدِّماغِ، ويُوَلِّدُ الدَّمَ الطَّرِيَّ.[٣]

٩٦٨. عنه عليه السلام: الغُبَيراءُ[٤] لَحمُهُ يُنبِتُ اللَّحمَ، وعَظمُهُ يُنبِتُ العَظمَ، وجِلدُهُ يُنبِتُ الجِلدَ، ومَعَ ذٰلِكَ، فَإِنَّهُ ... يُقَوّي السّاقَينِ.[٥]

٩٦٩. عنه عليه السلام: المَحمومُ يُغسَلُ لَهُ السَّويقُ ثَلاثَ مَرّاتٍ ويُعطاهُ؛ فَإِنَّهُ يَذهَبُ بِالحُمّىٰ، ويُنَشِّفُ المِرارَ وَالبَلغَمَ، ويُقَوّي السّاقَينِ.[٦]

٩٧٠. الإمام الكاظم عليه السلام: السَّويقُ إذا غَسَلتَهُ سَبعَ مَرّاتٍ وقَلَبتَهُ مِن إناءٍ إلىٰ إناءٍ آخَرَ، فَهُوَ يَذهَبُ بِالحُمّىٰ، ويُنزِلُ القُوَّةَ فِي السّاقَينِ وَالقَدَمَينِ.[٧]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٢، ح ٢٢٩٨ وليس فيه «الفم» وكلاهما عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١٢٥٢ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٥، ح ٢.

٢. أمخَّ العظمُ: صار فيه مُخٌّ. وعظم مخيخ: ذو مُخّ (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٦٩).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ٢٠٢٨ وليس فيه «الطري» وكلاهما عن محمّد بن عبد الله، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٨ وفيه «كلوا الباقِلّى فإنّه يمخّخ ...»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٣.

٤. الغُبَيراء: ثمرة تشبه العُنّاب (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٣٠٤). ويسمّى بالفارسيّة «سِنجِد».

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٦١، ح ١، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨١، ح ١٢٧٧ كلاهما عن ابن بكير، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٨، ح ٢.

٦. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٥٠، ح ٥٣٧، مستدرك الوسائل، ج ١٦، ص ٣٣٧، ح ٢٠٠٧٧.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ٩، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٩، ح ١٩٤٥ كلاهما عن النضر بن قرواش، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٨، ح ١٤١٨ عن الإمام الرضا عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٩، ح ١٩.

٩٧١. عنهﷺ : أطعِمُوا المَحمومَ لَحمَ القِباجِ[١] ؛ فَإِنَّهُ يُقَوّي السّاقَينِ ، ويَطرُدُ الحُمّىٰ طَرداً.[٢]

٩٧٢. الإمام الرضاﷺ : الماءُ المُسَخَّنُ إذا غَلَّيتَهُ سَبعَ غَلَياتٍ وقَلَبتَهُ مِن إناءٍ إلىٰ إناءٍ ، فَهُوَ يَذهَبُ بِالحُمّىٰ ، ويُنزِلُ القُوَّةَ فِي السّاقَينِ وَالقَدَمَينِ.[٣]

١٢ / ٤
ما يُلَيِّنُ المَفاصِلَ

٩٧٣. طبّ الأئمّة عن الأزرق بن سليمان : سَأَلتُ أبا عَبدِاللهِﷺ عَنِ الإِجّاصِ ، فَقالَ :

نافِعٌ لِلمِرارِ ، ويُلَيِّنُ المَفاصِلَ ؛ فَلا تُكثِر مِنهُ فَيُعَقِّبَكَ رِياحاً فِي مَفاصِلِكَ.[٤]

١٢ / ٥
ما يُرخِي المَفاصِلَ

٩٧٤. الإمام الكاظمﷺ : شَعرُ الجَسَدِ إذا طالَ ، قَطَعَ ماءَ الصُّلبِ ، وأرخَى المَفاصِلَ ، ووَرَّثَ الضَّعفَ وَالسِّلَّ.[٥]

---

١. القَبْجُ : الحَجَلُ ، والقَبَجَة تقع على الذكر والأنثى (القاموس المحيط ، ج ١ ، ص ٢٠٤).

٢. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣١٢ ، ح ٤ عن محمّد بن حكيم ؛ بحارالأنوار ، ج ٦٥ ، ص ٤٣ ، ح ١.

٣. مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٤٠ ، ح ١٠٩٧ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٤٥١ ، ح ١٦.

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام ، ص ١٣٦ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ١٨٩ ، ح ١.

٥. مستطرفات السرائر ، ص ٥٧ ، ح ١٨ عن عليّ بن يقطين ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ٩١ ، ح ١٢.

٦/١٢
ما ينفع لوجع الخاصرة

٩٧٥. قصص الأنبياء عن عبد الله بن سنان: سَأَلَ أبي أبا عَبدِ اللهِ عليه السلام: هَل كانَ عيسىٰ عليه السلام يُصيبُهُ ما يُصيبُ وُلدَ آدَمَ؟

قالَ: نَعَم، ولَقَد كانَ يُصيبُهُ وَجَعُ الكِبارِ في صِغَرِهِ، ويُصيبُهُ وَجَعُ الصِّغارِ في كِبَرِهِ، ويُصيبُهُ المَرَضُ.

وكانَ إذا مَسَّهُ وَجَعُ الخاصِرَةِ في صِغَرِهِ ـ وهُوَ مِن عِلَلِ الكِبارِ ـ قالَ لِاُمِّهِ: اِبغي لي عَسَلاً وشونيزاً[1] وزَيتاً فَتعجِني بِهِ، ثُمَّ ائتيني بِهِ.

فَأَتَتهُ بِهِ فَكَرِهَهُ.

فَتَقولُ: لِمَ تَكرَهُهُ وقَد طَلَبتَهُ؟!

فَقالَ: هاتيهِ، نَعَتُّهُ[2] لَكِ بِعِلمِ النُّبُوَّةِ، وأكرَهتُهُ لِجَزَعِ الصِّبا. ويَشُمُّ الدَّواءَ، ثُمَّ يَشرَبُهُ بَعدَ ذٰلِكَ.[3]

٧/١٢
ما ينفع لوجع الظهر

٩٧٦. الكافي عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر عن الإمام الرضا عليه السلام: الحِمَّصُ جَيِّدٌ لِوَجَعِ الظَّهرِ. وكانَ يَدعو بِهِ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ.[4]

---

١. الشُّونيز: نوع من الحبوب. ويقال: هو الحبّة السوداء (المصباح المنير، ص ٣٢٣).

٢. نَعَتُّ الشيءَ: إذا وصفته (لسان العرب، ج ٢، ص ٩٩).

٣. قصص الأنبياء، ص ٢٧٠، ح ٣١٥، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٧٠، ح ٤.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٣، ح ٤، المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٧، ح ٢٠٢٢، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٨، ح ١٣٨٢ عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيه ذيله، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٣، ح ١.

٩٧٧. الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله شَكا إلىٰ رَبِّهِ عزّ وجلّ وَجَعَ الظَّهرِ، فَأَمَرَهُ بِأَكلِ الحَبِّ بِاللَّحمِ، ـ يَعنِي الهَريسَةَ ـ.[1]

راجع: ص ٦٧١ (لحم الحبارى).

٨/١٢
ما يورث النقرس

٩٧٨. الإمام الرضا عليه السلام : التّينُ[2]، وَالنَّبيذُ الَّذي يَشرَبُهُ أهلُهُ، إذَا اجتَمَعا وَلَّدَا النِّقرِسَ[3] وَالبَرَصَ.[4]

٩/١٢
ما ينفع من النقرس

٩٧٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : كُلُوا التّينَ الرَّطبَ وَاليابِسَ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الجِماعِ، ويَقطَعُ البَواسيرَ، ويَنفَعُ مِنَ النِّقرِسِ وَالإِبرِدَةِ[5].[6]

---

١. الكافي: ج ٦، ص ٣٢٠، ح ٣؛ المحاسن: ج ٢، ص ١٦٩، ح ١٤٦٩؛ بحار الأنوار: ج ١٦، ص ١٧٤، ح ١٦.

٢. في بحار الأنوار وبعض نسخ المصدر: «اللبن» بدل «التين».

٣. النِّقرِس: ورم ووجع في مفاصل القدمين وأصابع الرجلين (مجمع البحرين: ج ٣، ص ١٨٢٣).

٤. طبّ الإمام الرضا عليه السلام : ص ٦٣؛ بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ٣٢١.

٥. الإِبْرِدَة: عِلّة معروفة من غلبة البرد والرطوبة، تفتّر عن الجماع (الصحاح: ج ٢، ص ٤٤٦).

٦. مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٧٧، ح ١٢٠٤ عن كعب؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ١٨٦، ح ٦.

الفصل الثالث عشر

الجهاز البولي التناسلي

١٣ / ١

الإشارة إلى ما فيهما من الحكمة

٩٨٠. الإمام الصادق عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: فكِّر يا مُفَضَّلُ، كَيفَ جُعِلَت آلاتُ الجِماعِ فِي الذَّكَرِ وَالأُنثىٰ جَميعاً عَلىٰ ما يُشاكِلُ ذٰلِكَ، فَجُعِلَ لِلذَّكَرِ آلَةٌ ناشِرَةٌ تَمتَدُّ، حَتّىٰ تَصِلَ النُّطفَةُ إلَى الرَّحِمِ، إذ كانَ مُحتاجاً إلىٰ أن يَقذِفَ ماءَهُ في غَيرِهِ، وخُلِقَ لِلأُنثىٰ وِعاءٌ قَعِّرٌ لِيَشتَمِلَ عَلَى الماءَينِ جَميعاً، ويَحتَمِلَ الوَلَدَ ويَتَّسِعَ لَهُ ويَصونَهُ حَتّىٰ يَستَحكِمَ، أَلَيسَ ذٰلِكَ مِن تَدبيرِ حَكيمٍ لَطيفٍ؟! سُبحانَهُ وتَعالىٰ عَمّا يُشرِكونَ...

مَن جَعَلَ لِمَنافِذِ البَولِ وَالغائِطِ أشراجاً[١] تَضبِطُهُما، لِئَلّا يَجرِيا جَرَياناً دائِماً فَيُفسِدَ عَلَى الإنسانِ عَيشَهُ؟ فَكَم عَسىٰ أن يُحصِيَ المُحصي مِن هٰذا؟...

لَو كانَ فَرجُ الرَّجُلِ مُستَرخِياً كَيفَ كانَ يَصِلُ إلىٰ قَعرِ الرَّحِمِ حَتّىٰ يُفرِغَ

---

١. أشراج: جمع شَرْج؛ وهو مجمع حلقة الدُّبُر الذي ينطبق. (المصباح المنير، ص ٣٠٨).

النُّطفَةَ فيهِ؟ ولَو كانَ مُنعِظاً[١] أبداً كَيفَ كانَ الرَّجُلُ يَتَقَلَّبُ فِي الفِراشِ، و يَمشي بَينَ النّاسِ وشَيءٌ شاخِصٌ أمامَهُ؟ ثُمَّ يَكونُ في ذٰلِكَ ـ مَعَ قُبحِ المَنظَرِ ـ تَحريكُ الشَّهوَةِ في كُلِّ وَقتٍ مِنَ الرِّجالِ وَالنِّساءِ جَميعاً.

فَقَدَّرَ اللّٰهُ ـ جَلَّ اسمُهُ ـ أن يَكونَ أكثَرُ ذٰلِك لا يَبدو لِلبَصَرِ في كُلِّ وَقتٍ، ولا يَكونَ عَلَى الرِّجالِ مِنهُ مُؤنَةٌ، بَل جَعَلَ فيهِ القُوَّةَ عَلَى الانتِصابِ وَقتَ الحاجَةِ إلىٰ ذٰلِكَ، لِما قَدَّرَ أن يَكونَ فيهِ مِن دَوامِ النَّسلِ وبَقائِهِ.[٢]

٢/١٣

الوَظيفَة

١٣/٢ـ١

العادَةُ الشَّهرِيَّةُ

الكتاب:

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾.[٣]

الحديث:

٩٨١. رسول الله ﷺ: أقَلُّ الحَيضِ ثَلاثَةُ أيّامٍ، وأكثَرُهُ عَشَرَةُ أيّامٍ.[٤]

---

١. أنْعَظَ: قام وانتشر (لسان العرب، ج ٧، ص ٤٦٤).

٢. بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٣٢٠، ح ٣٠ إلى ص ٣٢٧ وج ٣، ص ٦٦ إلى ص ٧٥ كلاهما نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٣. البقرة: ٢٢٢.

٤. سنن الدارقطني، ج ١، ص ٢١٩، ح ٦١ عن واثلة بن الأسقع؛ المعجم الكبير، ج ٨، ص ١٢٩، ح ٧٥٨٦ عن ⟵

٩٨٢. **الإمام الصادق**ﷺ: إذا بَلَغَتِ المَرأَةُ خَمسينَ سَنَةً لَم تَرَ حُمرَةً، إلّا أن تَكونَ امرَأَةً مِن قُرَيشٍ.[1]

٩٨٣. **الكافي عن عبد الرحمٰن بن الحجّاج عن الإمام الصادق**ﷺ: ثَلاثٌ يَتَزَوَّجنَ عَلىٰ كُلِّ حالٍ[2]:

الَّتي لَم تَحِض ومِثلُها لا تَحيضُ. قالَ: قُلتُ: وما حَدُّها؟

قالَ: إذا أتىٰ لَها أقَلُّ مِن تِسعِ سِنينَ، والَّتي لَم يُدخَل بِها، والَّتي قَد يَئِسَت مِنَ المَحيضِ ومِثلُها لا تَحيضُ.

قُلتُ: وما حَدُّها؟

قالَ: إذا كانَ لَها خَمسونَ سَنَةً.[3]

٩٨٤. **الكافي عن حفص بن البختري**: دَخَلَت عَلىٰ أبي عَبدِ اللهِ امرَأَةٌ فَسَأَلَتهُ عَنِ المَرأَةِ يَستَمِرُّ بِهَا الدَّمُ فَلا تَدري حَيضٌ هُوَ أو غَيرُهُ؟

قالَ: فَقالَ لَها: إنَّ دَمَ الحَيضِ حارٌّ عَبيطٌ[4] أسوَدُ لَهُ دَفعٌ وحَرارَةٌ، ودَمَ الاِستِحاضَةِ أصفَرُ بارِدٌ، فَإِذا كانَ لِلدَّمِ حَرارَةٌ ودَفعٌ وسَوادٌ، فَلتَدَعِ الصَّلاةَ.

قالَ: فَخَرَجَت وهِيَ تَقولُ: وَاللهِ أن لَو كانَ امرَأَةً ما زادَ عَلىٰ هٰذا![5]

← أبي أمامة، كنز العمّال، ج ٩، ص ٤٠٧، ح ٢٦٧١٩؛ الكافي، ج ٣، ص ٧٥، ح ٢ عن معاوية بن عمّار عن الإمام الصادقﷺ وح ١، تهذيب الأحكام، ج ١، ص ١٥٦، ح ٤٤٦ كلاهما عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر عن الإمام الرضاﷺ وكلّها نحوه.

١. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٢٣٦.

٢. أي لا عدّة عليهنّ.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٨٥، ح ٤، تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ٦٧، ح ٢٢٢ و ج ٧، ص ٤٦٩، ح ١٨٨١ نحوه وفيه «إذا بلغت ستّين سنة» بدل «إذا كان لها خمسون سنة»، عوالي اللآلي، ج ٣، ص ٣٨٦، ح ٥٥.

٤. دمٌ عَبيط: طريّ خالص لا خَلْطَ فيه (المصباح المنير، ص ٣٩٠).

٥. الكافي، ج ٣، ص ٩١، ح ١، تهذيب الأحكام، ج ١، ص ١٥١، ح ٤٢٩، عوالي اللآلي، ج ٣، ص ٣٣، ح ٨٨.

١٣ / ٢ ـ ٢
النُّطفَةُ

الكتاب:

﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَـٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾.[١]

الحديث:

٩٨٥. رسول الله ﷺ ـ وسُئِلَ عَن قَرارِ ماءِ الرَّجُلِ وماءِ المَرأَةِ فَقالَ ـ: أمّا قَرارُ ماءِ الرَّجُلِ، فَإِنَّهُ يَخرُجُ ماؤُهُ مِنَ الإحليلِ، وهُوَ عِرقٌ يَجري في ظَهرِهِ حَتّىٰ يَستَقِرَّ قَرارُهُ فِي البَيضَةِ اليُسرىٰ، وأمّا ماءُ المَرأَةِ، فَإِنَّ ماءَها فِي التَّريبَةِ[٢] يَتَغَلغَلُ لا يَزال يَدنو، حَتّىٰ يَذوقَ عُسَيلَتَها[٣].[٤]

١٣ / ٢ ـ ٣
سَوائِلُ البُروستاته

٩٨٦. الكافي عن محمّد بن مسلم: قُلتُ لِأَبي جَعفَرٍ عليه السلام: رَجُلٌ بالَ ولَم يَكُن مَعَهُ ماءٌ، فَقالَ:

يَعصِرُ أصلَ ذَكَرِهِ إلىٰ طَرَفِهِ ثَلاثَ عَصَراتٍ ويَنتُرُ طَرَفَهُ، فَإِن خَرَجَ بَعدَ ذٰلِكَ شَيءٌ فَلَيسَ مِنَ البَولِ، ولٰكِنَّهُ مِنَ الحَبائِلِ[٥].[٦]

---

١. الإنسان: ٢.

٢. التَّرِيبَة: أعلى صدر الإنسان تحت الذَّقَن (النهاية، ج ١، ص ١٨٦).

٣. شبّه لذّة الجماع بذوق العسل، فاستعار لها ذوقاً (النهاية، ج ٣، ص ٢٣٧).

٤. تاريخ دمشق، ج ١٦، ص ٣٧٤، ح ٣٩٧٢ عن خزيمة بن حكيم السلمي، كنزالعمّال، ج ١٣، ص ٣٨٦، ح ٣٧٠٤٣.

٥. الحبائل: عروق ظهر الإنسان (مجمع البحرين، ج ١، ص ٣٥٥).

٦. الكافي، ج ٣، ص ١٩، ح ١، تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٢٨، ح ٧١، مستطرفات السرائر، ص ٧٤، ح ١٤ عن أبان بن تغلب عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٨٠، ص ٢٠٥، ح ١٥.

٩٨٧. رسول الله ﷺ : إنَّ كُلَّ فَحلٍ يُمذي، فَإِذا كانَ المَنِيُّ، فَفيهِ الغُسلُ.[١]

٩٨٨. الإمام الصادق عليه السلام : إن سالَ مِن ذَكَرِكَ شَيءٌ مِن مَذيٍ أو وَديٍ وأنتَ في الصَّلاةِ فَلا تَغسِلهُ، ولا تَقطَعِ الصَّلاةَ، ولا تَنقُض لَهُ الوُضوءَ وإن بَلَغَ عَقِبَيكَ؛ فَإِنَّما ذٰلِكَ بِمَنزِلَةِ النُّخامَةِ، وكُلُّ شَيءٍ يَخرُجُ مِنكَ بَعدَ الوُضوءِ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الحَبائِلِ، أو مِنَ البَواسيرِ ولَيسَ بِشَيءٍ، فَلا تَغسِلهُ مِن ثَوبِكَ إلّا أن تُقذِرَهُ.[٢]

٩٨٩. كتاب من لا يحضره الفقيه : رُوِيَ أنَّ المَذيَ وَالوَذيَ بِمَنزِلَةِ البُصاقِ وَالمُخاطِ؛ فَلا يُغسَلُ مِنهُمَا الثَّوبُ، ولَا الإِحليلُ.[٣]

٩٩٠. الإمام الصادق عليه السلام : يَخرُجُ مِنَ الإِحليلِ المَنِيُّ وَالمَذيُ وَالوَديُ وَالوَذيُ:

فَأَمَّا المَنِيُّ: فَهُوَ الَّذي تَستَرخي لَهُ العِظامُ ويَفتُرُ بِهِ الجَسَدُ، وفيهِ الغُسلُ.

وأمَّا المَذيُ فَيَخرُجُ مِنَ الشَّهوَةِ، ولا شَيءَ فيهِ.

وأمَّا الوَديُ: فَهُوَ الَّذي يَخرُجُ بَعدَ البَولِ.

وأمَّا الوَذيُ: فَهُوَ الَّذي يَخرُجُ مِنَ الأَدواءِ[٤]، ولا شَيءَ فيهِ.[٥]

---

١. المصنّف لابن أبي شيبة، ج ١، ص ١١٣، ح ٢؛ نصب الراية، ج ١، ص ٩٤ عن محمّد بن الحنفيّة وكلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٣٤، ح ٢٦٣٠١.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٣٩، ح ١؛ علل الشرائع، ص ٢٩٥، ح ١ كلاهما عن زرارة؛ بحار الأنوار، ج ٨٠، ص ١٠٢، ح ٥.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٦٦، ح ١٥٠.

٤. الأدواء: جمع داء. ولعلّ المعنى ما يخرج بسبب الأمراض. وفي بعض نسخ الاستبصار: «الأوداج»، ولعلّ المراد به مطلق العروق، وإن كان في الأصل لعرق في العنق (بحار الأنوار، ج ٨٠، ص ٢١٨).

٥. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٢٠، ح ٤٨؛ بحار الأنوار، ج ٨٠، ص ٢١٨.

٣/١٣
بعض الأمراض النسائية

أ ـ اِنقِطاعُ العادَةِ الشَّهرِيَّةِ

٩٩١. الإمام الكاظم عليه السلام : إنَّ الطَّمثَ قَد تَحبِسُهُ الرّيحُ مِن غَيرِ حَبَلٍ.[1]

٩٩٢. عنه عليه السلام : اِرتِفاعُ الطَّمثِ ضَربانِ: فَسادٌ مِن حَيضٍ، أوِ ارتِفاعٌ مِن حَملٍ؛ فَأَيُّهُما كانَ فَقَد حَلَّت لِلأَزواجِ إذا وَضَعَت، أو مَرَّت بِها ثَلاثَةُ أشهُرٍ بيضٍ لَيسَ فيها دَمٌ.[2]

ب ـ القَرنُ[3] وَالعَفَلُ

٩٩٣. الإمام الصادق عليه السلام : المَرأَةُ تُرَدُّ مِن أربَعَةِ أشياءَ: مِنَ البَرَصِ، وَالجُذامِ، وَالجُنونِ، وَالقَرَنِ ـ وهُوَ العَفَلُ ـ ما لَم يَقَع عَلَيها، فَإِذا وَقَعَ عَلَيها فَلا.[4]

ج ـ فِقدانُ البَكارَةِ

٩٩٤. الإمام الصادق عليه السلام ـ في رَجُلٍ قالَ لِامرَأَتِهِ: لَم تَأتِني عَذراءَ ـ: لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ؛ لِأَنَّ العُذرَةَ تَذهَبُ بِغَيرِ جِماعٍ.[5]

٩٩٥. الإمام الكاظم عليه السلام : إنَّ رَجُلاً أقبَلَ إلىٰ أميرِ المُؤمِنينَ عليه السلام ومَعَهُ امرَأَةٌ، فَقالَ: يا أميرَ

---

١. الكافي، ج ٣، ص ١٠٨، ح ١؛ تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٦٩، ح ١٨٧٨ كلاهما عن رفاعة بن موسى؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٩٤، ح ١٩٩.

٢. تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١٣٠، ح ٤٤٨ عن محمّد بن حكيم.

٣. القَرْن ـ مثل فَلْس ـ: العَفَلَة، وهو لحم ينبت في الفرج في مدخل الذكر كالغُدّة الغليظة، وقد يكون عظماً (المصباح المنير: ص ٥٠٠).

٤. الكافي، ج ٥، ص ٤٠٩، ح ١٦؛ تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٢٧، ح ١٧٠٣؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٤٣٢ وفيه «والقَرن والعَفَل» وكلّها عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله.

٥. الكافي، ج ٧، ص ٢١٢، ح ١٢؛ تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١٩٦، ح ٦٨٩ كلاهما عن زرارة.

المُؤمِنينَ، إنّي تَزَوَّجتُ امرَأَتي عَذرىٰ، فَدَخَلتُ بِها فَوَجَدتُها غَيرَ عَذرىٰ.

فَقالَ: وَيحَكَ! إنَّ العُذرَةَ تَذهَبُ مِنَ الوَثبَةِ، وَالقَفزَةِ[1]، وَالحَيضِ، وَالوُضوءِ، وطولِ التَّعَنُّسِ[2].[3]

٤ / ١٣

بَعضُ أسبابِ أمراضِ الجِهازِ البَوليِّ وَالتَّناسُلِيِّ

١٣ / ٤ ـ ١

حَبسُ البَولِ

٩٩٦. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ ألّا يَشتَكِيَ مَثانَتَهُ، فَلا يَحبِسِ البَولَ ولَو عَلىٰ ظَهرِ دابَّتِهِ.[4]

١٣ / ٤ ـ ٢

الجِماعُ مِن غَيرِ إهراقِ الماءِ

٩٩٧. الإمام الرضا عليه السلام: الجِماعُ مِن غَيرِ إهراقِ الماءِ عَلىٰ أثَرِهِ يورِثُ الحَصاةَ...

ومَن أرادَ أن يَأمَنَ الحَصاةَ وعُسرَ البَولِ، فَلا يَحبِسِ المَنِيَّ عِندَ نُزولِ الشَّهوَةِ، ولا يُطِلِ[5] المَكثَ عَلَى النِّساءِ.[6]

---

١. في المصدر: «والقفرة»، والتصويب من مستدرك الوسائل.

٢. عَنَسَت الجاريةُ: طال مكثُها في منزل أهلها بعد إدراكها حتّى خرجت من عِداد الأبكار (الصحاح، ج ٣، ص ٩٥٣).

٣. الجعفريّات، ص ١٠٣؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٢٣١، ح ٨٦٨؛ مستدرك الوسائل، ج ١٥، ص ٥١، ح ١٧٥٠٨.

٤. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٣.

٥. في المصدر: «يُطيل»، والتصويب من بحار الأنوار.

٦. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٧ وص ٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١ وص ٣٢٤.

١٣ / ٤ ـ ٣

أكلُ كُلَى الغَنَمِ وأجوافِها

٩٩٨. الإمام الرضاﷺ : إدمانُ أكلِ كُلَى الغَنَمِ وأجوافِها، يَعكِسُ المَثانَةَ.[١]

١٣ / ٤ ـ ٤

إدمانُ الحَمّامِ

٩٩٩. الإمام الكاظمﷺ : الحَمّامُ يومٌ ويَومٌ لا، يُكثِرُ اللَّحمَ، وإدمانُهُ في كُلِّ يومٍ يُذيبُ شَحمَ الكُليَتَينِ.[٢]

١٣ / ٤ ـ ٥

الاِتِّكاءُ فِي الحَمّامِ

١٠٠٠. الإمام الصادقﷺ : لا تَتَّكِ فِي الحَمّامِ؛ فَإِنَّهُ يُذيبُ شَحمَ الكُليَتَينِ.[٣]

١٣ / ٥

بَعضُ عَوامِلِ صِحَّةِ الجِهازِ البَولِيِّ وَالتَّناسُلِيِّ

١٣ / ٥ ـ ١

الخِتانُ

١٠٠١. رسول اللهﷺ : إنَّ اللهَ ﷻ بَعَثَ خَليلَهُ بِالحَنيفِيَّةِ[٤]، وأمَرَهُ بِأَخذِ الشّارِبِ، وقَصِّ

---

١. طبّ الإمام الرضاﷺ، ص ٦٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١ وليس فيه «إدمان» وفيه «يغيّر» بدل «يعكس».

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٦، ح ٢ عن سليمان الجعفريّ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١١٧، ح ٢٤٧؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٢٦، ح ٣٠٣؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٧٨، ح ٢١.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٥٠١، ح ٢٤؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١١٦، ح ٢٤٣؛ عوالي اللآلي، ج ٤، ص ١٢، ح ٢١.

٤. الحنيفيّة: أي المستقيمة المائلة عن الباطل إلى الحقّ. وأصل الحَنَف: الميل (مجمع البحرين، ج ١، ص ٤٦٦).

الأَظفارِ، ونَتفِ الإبطِ، وحَلقِ العانَةِ، وَالخِتانِ.[١]

١٠٠٢. عنه ﷺ: خَتِّنوا أولادَكُم يَومَ السّابِعِ؛ فَإِنَّهُ أطهَرُ وأطيَبُ وأسرَعُ لِنَباتِ اللَّحمِ.[٢]

١٠٠٣. الإمام عليّ عليه السلام: أسرِعوا بِخِتانِ أولادِكُم؛ فَإِنَّهُ أطهَرُ لَهُم.[٣]

١٠٠٤. عنه عليه السلام: اِختِنوا[٤] أولادَكُم يَومَ السّابِعِ لا يَمنَعكُم حَرٌّ ولا بَردٌ؛ فَإِنَّهُ طَهورٌ لِلجَسَدِ، وإنَّ الأَرضَ لَتَضِجُّ إلَى اللهِ مِن بَولِ الأَغلَفِ[٥].[٦]

١٠٠٥. الإمام الصادق عليه السلام: المَولودُ يُعَقُّ عَنهُ، ويُختَنُ لِسَبعَةِ أيّامٍ.[٧]

١٠٠٦. عنه عليه السلام: إنَّ ثَقبَ أُذُنِ الغُلامِ مِنَ السُّنَّةِ، وخِتانَهُ لِسَبعَةِ أيّامٍ مِنَ السُّنَّةِ.[٨]

١٠٠٧. الكافي عن أبي بصير: سَأَلتُ أبا جَعفَرٍ عليه السلام عَنِ الجارِيَةِ تُسبىٰ مِن أرضِ الشِّركِ فَتُسلِمُ، فَنَطلُبُ[٩] لَها مَن يَخفِضُها[١٠] فَلا نَقدِرُ عَلَى امرَأَةٍ.

---

١. تفسير العيّاشي، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٤٥ عن طلحة بن زيد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٦٨، ح ٥.

٢. الخصال، ص ٥٣٨، ح ٦ عن إسماعيل بن مسلم السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، الكافي، ج ٦، ص ٣٤، ح ١، تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٤٤، ح ١٧٧٧ كلاهما عن مسعدة بن صدقة عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيهما «أطيب»، بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١٠٩، ح ١٢.

٣. دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٢٤.

٤. في المصدر: «اختتنوا»، والتصويب من بحار الأنوار.

٥. غَلِفَ غَلَفاً: إذا لم يُختَن، فهو أغلف (المصباح المنير، ص ٤٥١).

٦. الخصال، ج ٢، ص ٦٣٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، تحف العقول، ص ١٢٤، بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١١٠، ح ١٦.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٦، ح ٩.

٨. الكافي، ج ٦، ص ٣٥، ح ١، قرب الإسناد، ص ١٠، ح ٣٢ كلاهما عن مسعدة بن صدقة، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٩١، ح ١٧٠٢، بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١٠٨، ح ٣.

٩. في المصدر: «فتطلب»، والتصويب من تهذيب الأحكام.

١٠. الخَفضُ للنساء كالختان للرجال (النهاية، ج ٢، ص ٥٤).

فَقالَ: أمَّا السُّنَّةُ فِي الخِتانِ عَلَى الرِّجالِ، ولَيسَ عَلَى النِّساءِ[١].[٢]

١٣ / ٥ـ٢

الاِستِنجاءُ وَالغَسلُ

١٠٠٨. الإمام الباقر عليه السلام: لا صَلاةَ إلّا بِطَهورٍ، ويُجزيكَ مِنَ الاِستِنجاءِ[٣] ثَلاثَةُ أحجارٍ، بِذٰلِكَ جَرَتِ السُّنَّةُ مِن رَسولِ اللهِ صلى الله عليه و آله، وأمَّا البَولُ، فَإِنَّهُ لابُدَّ مِن غَسلِهِ.[٤]

١٠٠٩. الإمام الصادق عليه السلام: جَرَتِ السُّنَّةُ فِي الاِستِنجاءِ بِثَلاثَةِ أحجارٍ أبكارٍ[٥]، ويُتبَعُ بِالماءِ.[٦]

راجع: ص ٢٦٦ (ما ينفع لعلاج البواسير / الاستنجاء بالسعد).

١٣ / ٥ـ٣

أكلُ الفُجلِ

١٠١٠. الإمام الصادق عليه السلام: كُلِ الفُجلَ؛ فَإِنَّ فيهِ ثَلاثَ خِصالٍ: وَرَقُهُ يَطرُدُ الرِّياحَ، ولُبُّهُ يُسَربِلُ[٧] البَولَ، وأصلُهُ يَقطَعُ البَلغَمَ.[٨]

---

١. وليس على النساء: أي لا يجب عليهنّ (مرآة العقول، ج ٦، ص ٦٦).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧، ح ١؛ تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٤٦، ح ١٧٨٤.

٣. النَّجْو: ما يخرج من البطن، واسْتَنْجى: أي مسح موضع النَّجْو أو غسله (الصحاح، ج ٦، ص ٢٥٠٢).

٤. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٢٠٩، ح ٦٠٥، الاستبصار، ج ١، ص ٥٥، ح ١٦٠ كلاهما عن زرارة.

٥. البِكْر من النساء: التي لم تُمسَس بعد (المحيط في اللغة، ج ٦، ص ٢٥٨). والمراد هنا: الأحجار غير المستعملة.

٦. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٢٠٩، ح ٦٠٧.

٧. قال العلاّمة المجلسي رحمه الله: يقال: سربَلَه أي ألبسه السربال؛ ولا يناسب المقام إلّا بتجوّز وتكلّف بعيد، وفي المكارم وبعض نسخ الكافي، «يسهّل» وفي بعضها «يسيل» وهما أصوب (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٠).

٨. الكافي، ج ٦، ص ٣٧١، ح ١؛ الخصال، ص ١٤٤، ح ١٦٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٢، ح ٢١٣٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٣، ح ١٣٣١ كلّها عن حنّان بن سدير. بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٠، ح ١.

١٠١١. عنه ﷺ: الفُجلُ أصلُهُ يَقطَعُ البَلغَمَ، ولُبُّهُ يَهضِمُ، ووَرَقُهُ يَحدِرُ البَولَ حَدراً.[١]

١٣/ ٥ ـ ٤

أكلُ البِطّيخِ

١٠١٢. الإمام الصادق ﷺ ـ فِي ذِكرِ خَواصِّ البِطّيخِ ـ: يُذيبُ الحَصىٰ فِي المَثانَةِ.[٢]

١٠١٣. عنه ﷺ: كُلُوا البِطّيخَ؛ فَإِنَّ فيهِ عَشرَ خِصالٍ مُجتَمِعَةً: هُوَ شَحمَةُ الأَرضِ لا داءَ فيهِ ولا غائِلَةَ[٣]، وهُوَ طَعامٌ، وهُوَ شَرابٌ، وهُوَ فاكِهَةٌ، وهُوَ رَيحانٌ، وهُوَ أُشنانٌ[٤]، وهو أُدمٌ، ويَزيدُ فِي الباهِ، ويَغسِلُ المَثانَةَ، ويُدِرُّ البَولَ.[٥]

راجع: ص ٥٨١، ح ١٧٥٧.

١٣/ ٦

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ بَعضِ أمراضِ الجِهازِ التَّناسُلِيِّ

١٣/ ٦ ـ ١

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ عَدَمِ انقِطاعِ دَمِ الحَيضِ

١٠١٤. الكافي عن عليّ بن مهزيار: إنَّ جارِيَةً لَنا أصابَهَا الحَيضُ وكانَ لا يَنقَطِعُ عَنها،

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٧١، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٢، ح ٢١٣٦ كلاهما عن درست بن أبي منصور؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٦٢، ح ٧٥٨ عن النزّال بن سبرة عن الإمام عليّ ﷺ وفيه «يهضم الطعام» بدل «لبّه يهضم»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٠، ح ٢.

٢. الخصال، ص ٤٤٣، ح ٣٦.

٣. الغائلة: الفساد والشرّ (المصباح المنير، ص ٤٥٧).

٤. مرّ معناه في ص ٢٥٣.

٥. الخصال، ص ٤٤٣، ح ٣٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٠، ح ١٣٦٤؛ روضة الواعظين، ص ٣٤١ وليس فيه «وهو أُشنان»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٦، ح ١٢.

حَتّىٰ أشرَفَت عَلَى المَوتِ، فَأَمَرَ أبو جَعفَرٍ عليه السلام[1] أن تُسقىٰ سَويقَ العَدَسِ، فَسُقِيَت فَانقَطَعَ عَنها وعوفِيَت.[2]

١٣ / ٦ ـ ٢

ما يَنفَعُ لِعَودِ قَطعِ العادَةِ الشَّهرِيَّةِ

١٠١٥. الكافي عن إسماعيل بن بزيع: قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ عليه السلام: إنَّ لي فَتاةً قَدِ ارتَفَعَت عِلَّتُها.

فَقالَ: اِخضِب رَأسَها بِالحِنّاءِ؛ فَإِنَّ الحَيضَ سَيَعودُ إلَيها.

قالَ: فَفَعَلتُ ذٰلِكَ فَعادَ إلَيهَا الحَيضُ.[3]

١٣ / ٦ ـ ٣

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ تَقطيرِ البَولِ

١٠١٦. طبّ الأئمّة عن أبي بصير: شَكا عَمرُو الأَفرَقُ إلَى الباقِرِ عليه السلام تَقطيرَ البَولِ.

فَقالَ: خُذِ الحَرمَلَ[4] وَاغسِلهُ بِالماءِ البارِدِ سِتَّ مَرّاتٍ، وبِالماءِ الحارِّ مَرَّةً واحِدَةً، ثُمَّ يُجَفَّفُ فِي الظِّلِّ، ثُمَّ يُلَتُّ[5] بِدُهنِ جُلٍّ[6] خالِصٍ، ثُمَّ يُستَفُّ عَلى

---

١. هو الإمام محمّد الجواد عليه السلام.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٧، ح ٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢١، ح ١٤٢٨ وليس فيه «وعوفيت»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٢، ح ٢٨.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٤، ح ٦؛ قرب الإسناد، ص ٣٠١، ح ١١٨٤ نحوه وفيه «قد ارتفع حيضها» بدل «قد ارتفعت علّتها»؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٨٨، ح ٥٥٠؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٨٩، ح ٩.

٤. الحَرْمَل: من نباتِ البادية له حبّ أسود، وقيل: حبّ كالسمسم (المصباح المنير، ص ١٣٣).

٥. يَلُتّ: يخلط (النهاية، ج ٤، ص ٢٣٠).

٦. الجُلّ ـ بالضمّ ويفتح ـ: الياسمين والورد أبيضه وأحمره وأصفره (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٥٠).

الرِّيقِ سَفّاً[١]؛ فَإِنَّهُ يَقطَعُ التَّقطيرَ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ.[٢]

راجع: ص ٦٢٩، ح ١٩٠١.

١٣ / ٦ـ ٤

ما يَنفَعُ لِعِلاجِ الوَجَعِ عِندَ البَولِ

١٠١٧. مكارم الأخلاق عن الفضل: شَكَوتُ إلىٰ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام أنّي ألقىٰ مِنَ البَولِ شِدَّةً.

فَقالَ: خُذ مِنَ الشّونيزِ في آخِرِ اللَّيلِ.[٣]

١٣ / ٧

إرشاداتٌ صِحِّيَّةٌ

١٣ / ٧ـ ١

ما يَنبَغي أن يُمنَعَ العَروسُ في اُسبوعِها

١٠١٨. كتاب من لا يحضره الفقيه عن أبي سعيد الخُدريّ: أوصىٰ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلِيَّ بنَ أبي طالِبٍ عليه السلام فَقالَ: يا عَلِيُّ:... اِمنَعِ العَروسَ في اُسبوعِها مِنَ الأَلبانِ، وَالخَلِّ، وَالكُزبُرَةِ، وَالتُّفّاحِ الحامِضِ، مِن هٰذِهِ الأَربَعَةِ الأَشياءِ.

فَقالَ عَلِيٌّ عليه السلام: يا رَسولَ اللهِ، ولِأَيِّ شَيءٍ أمنَعُها هٰذِهِ الأَشياءَ الأَربَعَةَ؟

---

١. سَفِفتُ الدواءَ: إذا: أخذته غير ملتوت [ولَتُّه: أي بَلُّهُ]، وكلّ دواء يؤخذ غير معجون هو سَفوف (الصحاح، ج ٤، ص ١٣٧٤).

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٨، ح ١.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٣، ح ١٣٧٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٢٩، ح ٩.

قالَ: لِأَنَّ الرَّحِمَ تَعقَمُ وتَبرُدُ مِن هٰذِهِ الأَربَعَةِ الأَشياءِ....

فَقالَ عَلِيٌّ عليه السلام: يا رَسولَ اللهِ، ما بالُ الخَلِّ تُمنَعُ مِنهُ؟

قالَ: إذا حاضَت عَلَى الخَلِّ لَم تَطهُر أبَداً بِتَمامٍ، وَالكُزبُرَةُ تُثيرُ الحَيضَ في بَطنِها وتُشَدِّدُ عَلَيهَا الوِلادَةَ، وَالتُّفّاحُ الحامِضُ يَقطَعُ حَيضَها فَيَصيرُ داءً عَلَيها.[1]

١٣ / ٧ـ٢

تَحريمُ وَطءِ الحائِضِ

الكتاب:

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَاتَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾.[2]

الحديث:

١٠١٩. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: إيّاكَ أن تُجامِعَ امرَأَةً حائِضاً.[3]

١٠٢٠. الإمام الصادق عليه السلام: المَرأَةُ تَحيضُ يَحرُمُ عَلىٰ زَوجِها أن يَأتِيَها في فَرجِها، لِقَولِ اللهِ تَعالىٰ: ﴿وَلَاتَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾.[4]

١٠٢١. الإمام الباقر عليه السلام ـ فِي المَرأَةِ يَنقَطِعُ عَنها دَمُ الحَيضِ في آخِرِ أيّامِها، قالَ ـ:

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥١، ح ٤٨٩٩؛ علل الشرائع، ص ٥١٤، ح ٥؛ الاختصاص، ص ١٣٢ وفيه «تبور» بدل «تثير»؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٠، ح ١.

٢. البقرة: ٢٢٢.

٣. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٣٦.

٤. تفسير العيّاشي، ج ١، ص ١١٠، ح ٣٢٩ عن عيسى بن عبد الله؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٩٣، ح ٤٣.

إذا أصابَ زَوجَها شَبَقٌ[١] ، فَليَأمُرها فَلتَغتَسِل فَرجَها ، ثُمَّ يَمَسُّها إن شاءَ قَبلَ أن تَغتَسِلَ.[٢]

١٠٢٢. **الكافي عن عليّ بن يقطين عن الإمام الكاظم عليه السلام ، قال:** سَأَلتُهُ عَنِ الحائِضِ تَـرَى الـطُّهرَ ويَقَعُ بِها زَوجُها؟

قالَ: لا بَأسَ، وَالغُسلُ أحَبُّ إلَيَّ.[٣]

١٠٢٣. **الكافي عن عبد الملك بن عمرو:** سَأَلت أبا عَبدِاللهِ عليه السلام : ما لِصاحِبِ المَرأَةِ الحائِضِ مِنها؟

فَقالَ: كُلُّ شَيءٍ ما عَدَا القُبُلَ بِعَينِهِ.[٤]

١٣ / ٧ـ٣

تَحريمُ وَطءِ النُّفساءِ

١٠٢٤. **الإمام عليّ عليه السلام :** لا بَأسَ أن يَتَزَوَّجَها في نِفاسِها ، ولٰكِن لا يُجامِعُها ، حَتّىٰ تَطهُرَ مِن دَمِ النِّفاسِ.[٥]

١٣ / ٧ـ٤

أضرارُ وَطءِ الحائِضِ

١٠٢٥. **رسول الله صلى الله عليه و آله :** مَن جامَعَ امرَأَتَهُ وهِيَ حائِضٌ ، فَخَرَجَ الوَلَدُ مَجذوماً أو أبرَصَ ،

---

١. الشَّبَقُ: شِدّة الغُلمة وطلب النكاح (النهاية: ج ٢، ص ٤٤١).

٢. الكافي: ج ٥، ص ٥٣٩، ح ١ عن محمّد بن مسلم.

٣. الكافي: ج ٥، ص ٥٤٠، ح ٢؛ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ١٦٧، ح ٤٨١.

٤. الكافي: ج ٥، ص ٥٣٨، ح ١؛ تهذيب الأحكام: ج ١، ص ١٥٤، ح ٤٣٧.

٥. تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٤٧٣، ح ١٨٩٩؛ الاستبصار: ج ٣، ص ١٩١، ح ٦٩٠ كلاهما عن عبد الله الهاشمي عن أبيه.

فَلا يَلومَنَّ إلّا نَفسَهُ.[١]

١٠٢٦. عنه ﷺ: إنَّ اللهَ ـ تبارَكَ وتَعالىٰ ـ كَرِهَ لَكُم أيَّتُها الاُمَّةُ أربَعاً وعِشرينَ خَصلَةً ونَهاكُم عَنها: ... كَرِهَ لِلرَّجُلِ أن يَغشَى امرَأتَهُ وهِيَ حائِضٌ ، فَإِن غَشِيَها فَخَرَجَ الوَلَدُ مَجذوماً أو أبرَصَ ، فَلا يَلومَنَّ إلّا نَفسَهُ.[٢]

١٠٢٧. الكافي عن أبي عروة أو شعيب العقرقوفي: دَخَلتُ عَلىٰ أبِي الحَسَنِ الأَوَّلِ عليه السلام وهُوَ يَحتَجِمُ يَومَ الأَربَعاءِ فِي الحَبسِ ، فَقُلتُ لَهُ: إنَّ هٰذا يَومٌ يَقولُ النّاسُ: إنَّ مَنِ احتَجَمَ فيهِ أصابَهُ البَرَصُ.

فَقالَ: إنَّما يُخافُ ذٰلِكَ عَلىٰ مَن حَمَلَتهُ اُمُّهُ في حَيضِها.[٣]

١٠٢٨. الإمام الرضا عليه السلام: إتيانُ المَرأَةِ الحائِضِ يُوَلِّدُ الجُذامَ فِي الوَلَدِ.[٤]

١٠٢٩. الكافي عن عُذافِر الصيرفيّ: قالَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام: تَرىٰ هٰؤُلاءِ المُشَوَّهينَ خَلقُهُم؟

قُلتُ: نَعَم.

قالَ: هٰؤُلاءِ الَّذينَ آباؤُهُم يَأتونَ نِساءَهُم فِي الطَّمثِ.[٥]

راجع: ص ٢٩٥ (أسباب الإصابة بالجذام / جماع الحائض).

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٩٦، ح ٢٠١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٥٩، ح ١٥٥٧.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٦، ح ٤٩١٤؛ الخصال، ص ٥٢٠، ح ٩؛ الأمالي للصدوق، ص ٣٧٨، ح ٤٧٨ كلّها عن الحسين بن زيد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤١، ح ١١٣١ عن سليمان بن جعفر البصري عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام وليس فيه صدره؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٣٣٨، ح ٢.

٣. الكافي، ج ٨، ص ١٩٢، ح ٢٢٤؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٧٣، ح ٥١٢ وزاد فيه «فلا يلومنّ إلّا نفسه» بعد «البرص»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٣٠، ح ٩٥.

٤. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١ وفيه «يورث الجذام».

٥. الكافي، ج ٥، ص ٥٣٩، ح ٥؛ علل الشرائع، ص ٨٢، ح ١ عن ابن أبي عذافر الصيرفي؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٩٦، ح ٢٠٢ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٨٦، ح ٦.

١٣ / ٧ـ ٥

الحَالاتُ الَّتي يُكرَهُ فيهَا الجِماعُ

١٠٣٠. رسول الله ﷺ: لا يُجامِعَنَّ أحَدُكُم وبِهِ حَقنٌ[1] مِن خَلاءٍ؛ فَإِنَّهُ يَكونُ مِنهُ البَواسيرُ، ولا يُجامِعَنَّ أحَدُكُم وبِهِ حَقنٌ مِن بَولٍ؛ فَإِنَّهُ يَكونُ النَّواصيرُ[2].[3]

١٠٣١. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلاثَةٌ يَهدِمنَ البَدَنَ ورُبَّما قَتَلنَ: دُخولُ الحَمّامِ عَلَى البِطنَةِ، وَالغِشيانُ عَلَى الاِمتِلاءِ، ونِكاحُ العَجائِزِ.[4]

١٠٣٢. الإمام الرضا عليه السلام: الجِماعُ بَعدَ الجِماعِ مِن غَيرِ أن يَكونَ بَينَهُما غُسلٌ، يورِثُ لِلوَلَدِ الجُنونَ.[5]

١٠٣٣. الإمام عليّ عليه السلام ـ لَمّا سُئِلَ عَنِ الجِماعِ قالَ ـ: حَياءٌ يَرتَفِعُ، وعَوراتٌ تَجتَمِعُ، أشبَهُ شَيءٍ بِالجُنونِ، الإِصرارُ عَلَيهِ هَرَمٌ، والإِفاقَةُ مِنهُ نَدَمٌ، ثَمَرَةُ حَلالِهِ الوَلَدُ؛ إن عاشَ فَتَنَ، وإن ماتَ حَزَنَ.[6]

١٠٣٤. رسول الله ﷺ ـ في وَصِيَّتِهِ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ في أوَّلِ الشَّهرِ ووَسَطِهِ وآخِرِهِ؛ فَإِنَّ الجُنونَ وَالجُذامَ وَالخَبَلَ لَيُسرِعُ إلَيها وإلىٰ وَلَدِها.

يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ بَعدَ الظُّهرِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ في ذٰلِكَ

---

١. حَقَنه: حَبَسه (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٢١٦).

٢. النّاصُور: علّة تحدث في البدن من المقعد (المصباح المنير، ص ٦٠٨).

٣. كنز العمّال، ج ١٦، ص ٣٥٥، ح ٤٤٩٠٢ نقلاً عن ابن النجّار عن أنس.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٥، ح ٤٩٠٤؛ الكافي، ج ٦، ص ٣١٤، ح ٦؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٣، ح ١٧٩٧ وفيهما «أكل القديد الغابّ» بدل «والغشيان على الامتلاء»، بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٩٠، ح ٣٢.

٥. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١ وفيه «... من غير فصل بينهما بغسل».

٦. غرر الحكم، ح ٤٩٤٣؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٢٣٤، ح ٤٤٩٣.

الوَقتِ يَكونُ أحوَلَ، وَالشَّيطانُ يَفرَحُ بِالحَوَلِ فِي الإِنسانِ.

يا عَلِيُّ، لا تَتَكَلَّم عِندَ الجِماعِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ لا يُؤمَنُ أن يَكونَ أخرَسَ، ولا يَنظُرَنَّ أحَدٌ إلىٰ فَرجِ امرَأَتِهِ، وَليَغُضَّ بَصَرَهُ عِندَ الجِماعِ، فَإِنَّ النَّظَرَ إلَى الفَرجِ يورِثُ العَمىٰ فِي الوَلَدِ.

يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ بِشَهوَةِ امرَأَةِ غَيرِكَ؛ فَإِنّي أخشىٰ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ أن يَكونَ مُخَنَّثاً، أو مُؤَنَّثاً مُخَبَّلاً.

يا عَلِيُّ، مَن كانَ جُنُباً فِي الفِراشِ مَعَ امرَأَتِهِ فَلا يَقرَأُ القُرآنَ، فَإِنّي أخشىٰ أن تَنزِلَ عَلَيهِما نارٌ مِنَ السَّماءِ فَتُحرِقَهُما.[1]

يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ إلّا ومَعَكَ خِرقَةٌ ومَعَ أهلِكَ خِرقَةٌ ولا تَمسَحا بِخِرقَةٍ واحِدَةٍ فَتَقَعَ الشَّهوَةُ عَلَى الشَّهوَةِ؛ فَإِنَّ ذٰلِكَ يُعَقِّبُ العَداوَةَ بَينَكُما، ثُمَّ يُؤَدّيكُما إلَى الفُرقَةِ وَالطَّلاقِ.

يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ مِن قِيامٍ؛ فَإِنَّ ذٰلِكَ مِن فِعلِ الحَميرِ، فَإِن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ كانَ بَوّالاً فِي الفِراشِ كَالحَميرِ البَوّالَةِ في كُلِّ مَكانٍ.

يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ في لَيلَةِ الأَضحىٰ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ لَهُ سِتُّ أصابِعَ، أو أربَعُ أصابِعَ.

يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ تَحتَ شَجَرَةٍ مُثمِرَةٍ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ جَلّاداً قَتّالاً، أو عَريفاً.

يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ في وَجهِ الشَّمسِ وتَلَألُئِها إلّا أن تُرخِيَ سِتراً فَيَستُرَكُما؛ فَإِنَّهُ أن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ لا يَزالُ في بُؤسٍ وفَقرٍ حَتّىٰ يَموتَ.

---

١. قال الشيخ الصدوق رحمه الله: يعني به قراءة العزائم دون غيرها (كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٢).

يا عَلِيُّ، لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ بَينَ الأَذانِ وَالإِقامَةِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ حَريصاً عَلىٰ إهراقِ الدِّماءِ.

• يا عَلِيُّ: إذا حَمَلَتِ امرَأَتُكَ فَلا تُجامِعها إلّا وأنتَ عَلىٰ وُضوءٍ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ أعمَى القَلبِ بَخيلَ اليَدِ.

يا عَلِيُّ، لا تُجامِع أهلَكَ فِي النِّصفِ مِن شَعبانَ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ مَشؤوماً ذا شَامَةٍ في وَجهِهِ.

يا عَلِيُّ، لا تُجامِع أهلَكَ في آخِرِ دَرَجَةٍ مِنهُ إذا بَقِيَ يومانِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ عَشّاراً، أو عَوناً لِلظّالِمينَ ويَكونُ هَلاكُ فِئامٍ مِنَ النّاسِ عَلىٰ يَدَيهِ.

يا عَلِيُّ، لا تُجامِع أهلَكَ عَلىٰ سُقوفِ البُنيانِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ مُنافِقاً مُرائِياً مُبتَدِعاً.

يا عَلِيُّ، إذا خَرَجتَ في سَفَرٍ فَلا تُجامِع أهلَكَ مِن تِلكَ اللَّيلَةِ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يُنفِقُ مالَهُ في غَيرِ حَقٍّ، وقَرَأَ رَسولُ اللهِ ﷺ: ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَـٰطِينِ﴾.[1]

يا عَلِيُّ، لا تُجامِع أهلَكَ إذا خَرَجتَ إلىٰ سَفَرٍ مَسيرَةَ ثَلاثَةِ أيّامٍ ولَياليهِنَّ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ عَوناً لِكُلِّ ظالِمٍ عَلَيكَ ...

يا عَلِيُّ، لا تُجامِع أهلَكَ في أوَّلِ ساعَةٍ مِنَ اللَّيلِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ لا يُؤمَنُ أن يَكونَ ساحِراً مُؤثِراً لِلدُّنيا عَلَى الآخِرَةِ.[2]

١٠٣٥. الكافي عن عبد الرحمٰن بن سالم عن أبيه عن الإمام الباقر عليه السلام، قال: قُلتُ لَهُ:

---

١. الإسراء: ٢٧.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٢، ح ٤٨٩٩؛ علل الشرائع، ص ٥١٥، ح ٥؛ الاختصاص، ص ١٣٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٥٦، ح ١٥٥٢ كلّها عن أبي سعيد الخدري؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨١، ح ١.

هَل يُكرَهُ الجِماعُ في وَقتٍ مِنَ الأَوقاتِ وإن كانَ حَلالاً؟

قالَ: نَعَم، ما بَينَ طُلوعِ الفَجرِ إلىٰ طُلوعِ الشَّمسِ، ومِن مَغيبِ الشَّمسِ إلىٰ مَغيبِ الشَّفَقِ، وفِي اليَومِ الَّذي تَنكَسِفُ فيهِ الشَّمسُ، وفِي اللَّيلَةِ الَّتي يَنخَسِفُ فيهَا القَمَرُ، وفِي اللَّيلَةِ وفِي اليَومِ اللَّذَينِ يَكونُ فيهِمَا الرّيحُ السَّوداءُ، وَالرّيحُ الحَمراءُ، وَالرّيحُ الصَّفراءُ، وَاليَومِ واللَّيلَةِ اللَّذَينِ يَكونُ فيهِمَا الزَّلزَلَةُ.[1]

راجع: ص ٧٢، ح ٩٨ و ٩٩.

١٣ / ٨

آدابُ الجماع

١٣ / ٨ ـ ١

ما يَنبَغي قَبلَ الجِماعِ

أ ـ الشَّبَقُ

١٠٣٦. الإمام الرضا عليه السلام: لا تُجامِع إلّا مِن شَبَقٍ.[2]

ب ـ اِختِيارُ الأَوقاتِ الصّالِحَةِ

١٠٣٧. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في وَصِيَّتِهِ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ، عَلَيكَ بِالجِماعِ لَيلَةَ الإِثنَينِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ حافِظاً لِكِتابِ اللهِ، راضِياً بِما قَسَمَ اللهُ عزّ وجلّ.

يا عَلِيُّ، إن جامَعتَ أهلَكَ فِي لَيلَةِ الثُّلاثاءِ فَقُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ، فَإِنَّهُ يُرزَقُ

---

١. الكافي، ج ٥، ص ٤٩٨، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥، ح ١٠٩٧؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٦٠، ح ١٥٦٦، الاختصاص، ص ٢١٨؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٩، ح ٢٨.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٣، ح ١٣٢٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ٩.

الشَّهادَةَ بَعدَ شَهادَةِ أن لا إلهَ إلاّ اللهُ وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللهِ ولا يُعَذِّبُهُ اللهُ مَعَ المُشرِكينَ ويَكونُ طَيِّبَ النَّكهَةِ وَالفَمِ، رَحيمَ القَلبِ، سَخِيَّ اليَدِ، طاهِرَ اللِّسانِ مِنَ الغيبَةِ وَالكَذِبِ وَالبُهتانِ.

يا عَلِيُّ، إن جامَعتَ أهلَكَ لَيلَةَ الخَميسِ فَقُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ، فَإِنَّهُ يَكونُ حاكِماً مِنَ الحُكّامِ، أو عالِمًا مِنَ العُلَماءِ، وإن جامَعتَها يَومَ الخَميسِ عِندَ زَوالِ الشَّمسِ عَن كَبِدِ السَّماءِ فَقُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ، فَإِنَّ الشَّيطانَ لا يَقرَبُهُ حَتّىٰ يَشيبَ ويَكونُ قَيِّماً ويَرزُقُهُ اللهُ عزّوجلّ السَّلامَةَ فِي الدّينِ وَالدُّنيا.

يا عَلِيُّ، وإن جامَعتَها لَيلَةَ الجُمُعَةِ وكانَ بَينَكُما وَلَدٌ، فَإِنَّهُ يَكونُ خَطيباً قَوّالاً مُفَوَّهاً، وإن جامَعتَها يَومَ الجُمُعَةِ بَعدَ العَصرِ فَقُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ، فَإِنَّهُ يَكونُ مَعروفاً مَشهوراً عالِماً، وإن جامَعتَها في لَيلَةِ الجُمُعَةِ بَعدَ العِشاءِ الآخِرَةِ؛ فَإِنَّهُ يُرجىٰ أن يَكونَ الوَلَدُ مِنَ الأَبدالِ إن شاءَ اللهُ تَعالىٰ.[١]

١٠٣٨. **الإمام الرضا عليه السلام**: لا تَقرَبِ النِّساءَ في أوَّلِ اللَّيلِ لا شِتاءً ولا صَيفاً؛ وذٰلِكَ أنَّ المَعِدَةَ وَالعُروقَ تَكونُ مُمتَلِئَةً وهُوَ غَيرُ مَحمودٍ، يُتَخَوَّفُ مِنهُ القولَنجُ[٢] وَالفالِجُ وَاللَّقوَةُ وَالنِّقرِسُ وَالحَصاةُ وَالتَّقطيرُ وَالفَتقُ وضَعفُ البَصَرِ وَالدِّماغِ.

فَإِذا أُريدَ ذٰلِكَ فَليَكُن في آخِرِ اللَّيلِ؛ فَإِنَّهُ أصَحُّ لِلبَدَنِ وأرجىٰ لِلوَلَدِ وأذكىٰ لِلعَقلِ فِي الوَلَدِ الَّذي يُقضىٰ بَينَهُما.[٣]

١٠٣٩. **الإمام عليّ عليه السلام**: يُستَحَبُّ لِلرَّجُلِ أن يَأتِيَ أهلَهُ أوَّلَ لَيلَةٍ مِن شَهرِ رَمَضانَ، لِقَولِ

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٣، ح ٤٨٩٩؛ علل الشرائع، ص ٥١٦، ح ٥، الاختصاص، ص ١٣٤؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٥٨، ح ١٥٥٢ كلّها عن أبي سعيد الخدري؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٢، ح ١.

٢. القُولَنج: مرض مِعَويّ مؤلم يعسر معه خروج الثُّفل والريح (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٠٤).

٣. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٦٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٧ نحوه.

اللهِ ﷻ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾[١] وَالرَّفَثُ المُجامَعَةُ.[٢]

راجع: ص ٣٥٣، ح ١٠٣٤، وص ٣٥٥، ح ١٠٣٥.

ج ـ الإستِتارُ

١٠٤٠. الإمام عليّ عليه السلام: نَهىٰ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله أن يُجامِعَ الرَّجُلُ امرَأَتَهُ، وَالصَّبِيُّ فِي المَهدِ يَنظُرُ إلَيهِما.[٣]

١٠٤١. الإمام الصادق عليه السلام: لا يُجامِعِ الرَّجُلُ امرَأَتَهُ ولا جارِيَتَهُ وفِي البَيتِ صَبِيٌّ؛ فَإِنَّ ذٰلِكَ مِمّا يورِثُ الزِّنا.[٤]

١٠٤٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: تَعَلَّموا مِنَ الغُرابِ خِصالاً ثَلاثاً: اِستِتارَهُ بِالسِّفادِ[٥]، وبُكورَهُ في طَلَبِ الرِّزقِ، وحَذَرَهُ.[٦]

د ـ الدُّعاءُ

١٠٤٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: أما لَو أنَّ أحَدَهُم يَقولُ حينَ يَأتي أهلَهُ:

---

١. البقرة: ١٨٧.

٢. الكافي، ج ٤، ص ١٨٠، ح ٣ عن أبي بصير، الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم وكلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام وفيه «للمسلم» بدل «للرجل»، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٤٧٣، ح ٤٦٥٣، بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٩٠، ح ١.

٣. الجعفريّات، ص ٩٦ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، النوادر للراوندي، ص ١٢٠، ح ١٢٩ عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام، دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٢١٣، ح ٧٨١ عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه، بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٩٥، ح ٥١ وراجع أُسد الغابة، ج ٦، ص ٤٠٢.

٤. تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤١٤، ح ١٦٥٥ عن أبي راشد عن أبيه.

٥. السِّفادُ: نزو الذكر على الأنثى (الصحاح، ج ٢، ص ٤٨٩).

٦. الخصال، ص ١٠٠، ح ٥١، عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١٠، ص ٢٥٧، ح ١٠ كلاهما عن سليمان بن جعفر الجعفري عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٤٨٢، ح ١٣٩٤ عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٤١، ح ٣.

«بِاسمِ اللهِ، اللّٰهُمَّ جَنِّبنِي الشَّيطانَ وجَنِّبِ الشَّيطانَ ما رَزَقتَنا» ثُمَّ قُدِّرَ بَينَهُما في ذٰلِكَ أو قُضِيَ وَلَدٌ لَم يَضُرَّهُ شَيطانٌ أبَداً.[1]

١٠٤٤. **الإمام عليّ عليه السلام**: إذا أرادَ أحَدُكُم مُجامَعَةَ زَوجَتِهِ فَليَقُل:

«اللّٰهُمَّ إنّي استَحلَلتُ فَرجَها بِأَمرِكَ، وقَبِلتُها بِأَمانَتِكَ؛ فَإِن قَضَيتَ لي مِنها وَلَداً فَاجعَلهُ ذَكَراً سَوِيّاً، ولا تَجعَل لِلشَّيطانِ فيهِ نَصيباً ولا شَريكاً».[2]

١٠٤٥. **الإمام الباقر عليه السلام**: إذا أرَدتَ الوَلَدَ فَقُل عِندَ الجِماعِ:

«اللّٰهُمَّ ارزُقني وَلَداً وَاجعَلهُ تَقِيّاً لَيسَ في خَلقِهِ زِيادَةٌ ولا نُقصانٌ، وَاجعَل عاقِبَتَهُ إلىٰ خَيرٍ».[3]

١٠٤٦. **الإمام الصادق عليه السلام**: مَن أرادَ أن يُحبَلَ لَهُ، فَليُصَلِّ رَكعَتَينِ بَعدَ الجُمُعَةِ يُطيلُ فيهِمَا الرُّكوعَ وَالسُّجودَ، ثُمَّ يَقولُ: «اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِما سَأَلَكَ بِهِ زَكَرِيّا، يا رَبِّ لا تَذَرني فَرداً وأنتَ خَيرُ الوارِثينَ[4]، اللّٰهُمَّ هَب لي مِن لَدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إنَّكَ سَميعُ الدُّعاءِ[5]. اللّٰهُمَّ بِاسمِكَ استَحلَلتُها وفي أمانَتِكَ أخَذتُها، فَإِن

---

١. صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٩٨٢، ح ٤٨٧٠، سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٦١٨، ح ١٩١٩، مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٤٦٥، ح ١٨٦٧ كلّها عن ابن عبّاس، المعجم الكبير، ج ٨، ص ٢٠٨، ح ٧٨٣٩ عن أبي أُمامة نحوه، كنز العمّال، ج ١٦، ص ٣٤٨، ح ٤٤٨٦٥؛ الكافي، ج ٥، ص ٥٠٣، ح ٣ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن الإمام عليّ عليه السلام نحوه، مجمع البيان، ج ٢، ص ٥٦٥ عن ابن عبّاس وليس فيه «أبداً»، الاختصاص، ص ١٣٤ .

٢. الخصال، ص ٦٣٧، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول، ص ١٢٥، بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٧، ح ١٩.

٣. الكافي، ج ٦، ص ١٠، ح ١٢، تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤١١، ح ١٦٤١ كلاهما عن محمّد بن مسلم، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٥٥، ح ١٥٥١ وفيه «المباشرة» بدل «الولد».

٤. إشارة إلى الآية: ٨٩ من سورة الأنبياء.

٥. إشارة إلى الآية: ٣٨ من سورة آل عمران.

قَضَيتَ في رَحِمِها وَلَداً فَاجعَلهُ غُلاماً مُبارَكاً زَكِيّاً، ولا تَجعَل لِلشَّيطانِ فيهِ شِركاً ولا نَصيباً».[1]

هـ ـ الطُّمَأنينَةُ

١٠٤٧. **المناقب**: سَأَلَ رَجُلٌ أميرَ المُؤمِنينَ عليه السلام عَنِ الوَلَدِ، ما بالُهُ تارَةً يُشبِهُ أباهُ وأُمَّهُ، وتارَةً يُشبِهُ خالَهُ وعَمَّهُ؟ فَقالَ لِلحَسَنِ: أجِبهُ.

فَقالَ عليه السلام: أمَّا الوَلَدُ فَإِنَّ الرَّجُلَ إذا أتىٰ أهلَهُ بِنَفسٍ ساكِنَةٍ وجَوارِحَ غَيرِ مُضطَرِبَةٍ اعتَلَجَتِ[2] النُّطفَتانِ كَاعتِلاجِ المُتَنازِعَينِ؛ فَإِن عَلَت نُطفَةُ الرَّجُلِ نُطفَةَ المَرأَةِ، جاءَ الوَلَدُ يُشبِهُ أباهُ، وإذا عَلَت نُطفَةُ المَرأَةِ نُطفَةَ الرَّجُلِ، شُبِّهَ أُمَّهُ. وإذا أتاها بِنَفسٍ مُنزَعِجَةٍ وجَوارِحَ مُضطَرِبَةٍ غَيرِ ساكِنَةٍ، اِضطَرَبَتِ النُّطفَتانِ فَسَقَطَتا عَن يَمنَةِ الرَّحِمِ ويَسرَتِهِ؛ فَإِن سَقَطَت عَن يَمنَةِ الرَّحِمِ سَقَطَت عَلىٰ عُروقِ الأَعمامِ وَالعَمّاتِ، فَشُبِّهَ أعمامَهُ وعَمّاتِهِ، وإن سَقَطَت عَن يَسرَةِ الرَّحِمِ سَقَطَت عَلىٰ عُروقِ الأَخوالِ وَالخالاتِ، فَشُبِّهَ أخوالَهُ وخالاتِهِ.

فَقامَ الرَّجُلُ وهُوَ يَقولُ: اللهُ أعلَمُ حَيثُ يَجعَلُ رِسالَتَهُ. ورُوِيَ أنَّهُ كانَ الخَضِرَ عليه السلام.[3]

١٠٤٨. **الإمام الحسن عليه السلام** ـ لِمَن سَأَلَ عَنِ الرَّجُلِ يُشبِهُ أعمامَهُ وأخوالَهُ ـ: إنَّ الرَّجُلَ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٨، ح ٣؛ تهذيب الأحكام، ج ٣، ص ٣١٥، ح ٩٧٤؛ مصباح المتهجّد، ص ٣٧٨، ح ٥٠٤ كلاهما عن الإمام الباقر عليه السلام؛ جمال الأسبوع، ص ٢٧١ كلّها عن محمّد بن مسلم؛ بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٧١، ح ١٤.

٢. اعتَلَجَ القَومُ: اتَّخذوا صراعاً وقتالاً (لسان العرب، ج ٢، ص ٣٢٦).

٣. المناقب لابن شهرآشوب، ج ٢، ص ٥٣؛ بحار الأنوار، ج ٤٠، ص ١٦٩، ح ٥٤.

إذا أتىٰ أهلَهُ فَجامَعَها بِقَلبٍ ساكِنٍ، وعُروقٍ هادِئَةٍ، وبَدَنٍ غَيرِ مُضطَرِبٍ، فَأُسكِنَت تِلكَ النُّطفَةُ في جَوفِ الرَّحِمِ؛ خَرَجَ الوَلَدُ يُشبِهُ أباهُ وأُمَّهُ، وإن هُوَ أتاها بِقَلبٍ غَيرِ ساكِنٍ، وعُروقٍ غَيرِ هادِئَةٍ، وبَدَنٍ مُضطَرِبٍ، اِضطَرَبَت تِلكَ النُّطفَةُ فَوَقَعَت في حالِ اضطِرابِها عَلىٰ بَعضِ العُروقِ، فَإِن وَقَعَت عَلىٰ عِرقٍ مِن عُروقِ الأَعمامِ، أشبَهَ الوَلَدُ أعمامَهُ، وإن وَقَعَت عَلىٰ عِرقٍ مِن عُروقِ الأَخوالِ، أشبَهَ الرَّجُلُ أخوالَهُ.[1]

١٣ / ٨ـ٢

ما يَنبَغي عِندَ الجِماعِ

أ ـ المُداعَبَةُ

١٠٤٩. رسول الله ﷺ : ثَلاثَةٌ مِنَ الجَفاءِ: أن يَصحَبَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فلا يَسأَلَهُ عَنِ اسمِهِ وكُنيَتِهِ، وأن يُدعَى الرَّجُلُ إلىٰ طَعامٍ فَلا يُجيبَ أو يُجيبَ فَلا يَأكُلَ، ومُواقَعَةُ الرَّجُلِ أهلَهُ قَبلَ المُداعَبَةِ.[2]

١٠٥٠. الإمام الرضا عليه السلام : لا تُجامِعِ امرَأَتَكَ حَتّىٰ تُلاعِبَها[3]، وتَغمِزَ ثَديَيها، (فَإِنَّكَ إن فَعَلتَ اجتَمَعَ ماؤُها وماؤُكَ فَكانَ مِنهَا الحَملُ)[4]، وَاشتَهَت مِنكَ مِثلَ الَّذي

---

١. كمال الدين، ص ٣١٤، ح ١؛ علل الشرائع، ص ٩٧، ح ٦ كلاهما عن أبي هاشم الجعفري عن الإمام الجواد عليه السلام ؛ الغيبة للنعماني، ص ٥٩، ح ٢ عن أبي هاشم الجعفري عن الإمام الجواد عن آبائه عنه عليهم السلام ؛ بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ٣٥٩، ح ٤٨.

٢. قرب الإسناد، ص ١٦٠، ح ٥٨٣ عن أبي البختري عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام ؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٥، ح ٩؛ الفردوس، ج ٣، ص ٦٣٧، ح ٥٩٩٨ عن الإمام الحسين عليه السلام نحوه؛ كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٧، ح ٢٤٨١٤.

٣. زاد في بحار الأنوار: «وتكثر ملاعبتها».

٤. في بحار الأنوار وبعض نسخ المصدر: «فإنّك إذا فعلت ذلك غلبت شهوتها واجتمع ماؤها لأنّ ماءها يخرج من ثدييها، والشهوة تظهر من وجهها وعينيها» بدل ما بين القوسين.

تَشتَهيهِ مِنها، وظَهَرَ ذٰلِكَ في عَينَيها.[١]

ب ـ تَركُ الاِستِعجالِ

١٠٥١. رسول الله ﷺ: إذا أرادَ أحَدُكُم أن يَأتِيَ أهلَهُ، فَلا يُعجِلها.[٢]

١٠٥٢. عنه ﷺ: إذا جامَعَ أحَدُكُمُ فَلا يَأتِيهِنَّ كَما يَأتِي الطَّيرُ، لِيَمكُث ولِيَلبَث.[٣]

١٠٥٣. عنه ﷺ: إذا جامَعَ أحَدُكُمُ أهلَهُ فَليَصدُقها، ثُمَّ إذا قَضىٰ حاجَتَهُ قَبلَ أن تَقضِيَ حاجَتَها فَلا يُعجِلها، حَتّىٰ تَقضِيَ حاجَتَها.[٤]

١٠٥٤. عنه ﷺ: إذا جامَعَ أحَدُكُم امرَأَتَهُ، فَلا يَتَنَحَّ حَتّىٰ تَقضِيَ حاجَتَها، كَما يُحِبُّ أن يَقضِيَ حاجَتَهُ.[٥]

ج ـ تَركُ التَّكَلُّمِ

١٠٥٥. رسول الله ﷺ ـ في وَصِيَّتِهِ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ، لا تَتَكَلَّم عِندَ الجِماعِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ لا يُؤمَنُ أن يَكونَ أخرَسَ.[٦]

١٠٥٦. عنه ﷺ: إنَّ اللهَ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ كَرِهَ لَكُم ... الكَلامَ عِندَ الجِماعِ، وقالَ:

---

١. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٦٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٧.

٢. الكافي، ج ٥، ص ٥٦٧، ح ٤٨ عن مسمع أبي سيّار عن الإمام الصادق عليه السلام؛ الخصال، ص ٦٣٧، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام عليّ عليه السلام وزاد في ذيله «فإنّ للنساء حوائج»؛ الجعفريّات، ص ٩٤ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٧، ح ١٩.

٣. الكافي، ج ٥، ص ٤٩٧، ح ٢؛ تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤١٣، ح ١٦٤٨ كلاهما عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عليه السلام.

٤. مسند أبي يعلىٰ، ج ٤، ص ١٨٣، ح ٤١٨٦ عن أنس.

٥. كنز العمّال، ج ١٦، ص ٣٤٤، ح ٤٤٨٤٠ نقلاً عن سنن سعيد بن منصور عن طلق.

٦. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٢، ح ٤٨٩٩؛ علل الشرائع، ص ٥١٥، ح ٥ وزاد فيه «كثيراً» بعد «الجماع»؛ الاختصاص، ص ١٣٣ كلّها عن أبي سعيد الخدري؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨١، ح ١.

يورِثُ الخَرَس.[١]

١٠٥٧. الإمام الصادق عليه السلام : اِتَّقوا الكَلامَ عِندَ التِقاءِ الخِتانَينِ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ الخَرَس.[٢]

د ـ الوُضوءُ لِلمُعاوَدَةِ

١٠٥٨. رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا أتىٰ أحَدُكُم أهلَهُ، ثُمَّ أرادَ أن يَعودَ فَليَتَوَضَّأ؛ فَإِنَّهُ أنشَطُ لِلعَودِ.[٣]

هـ ـ الغُسلُ بَعدَ الاِحتِلامِ

١٠٥٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : يُكرَهُ لِلرَّجُلِ أن يَغشَى المَرأَةَ وقَدِ احتَلَمَ، حَتّىٰ يَغتَسِلَ مِنِ احتِلامِهِ الَّذي رَأىٰ؛ فَإِن فَعَلَ وخَرَجَ الوَلَدُ مَجنوناً، فَلا يَلومَنَّ إلّا نَفسَهُ.[٤]

١٣ / ٨ ـ ٣

ما يَنبَغي بَعدَ الجِماعِ

أ ـ البَولُ

١٠٦٠. رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا جامَعَ الرَّجُلُ فَلا يَغتَسِلُ حَتّىٰ يَبولَ، مَخافَةَ أن يَتَرَدَّدَ بَقِيَّةَ

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٦ ح ٤٩١٤، الخصال، ص ٥٢٠، ح ٩، الأمالي للصدوق، ص ٣٧٨، ح ٤٧٨ كلّها عن الحسين بن زيد بن عليّ بن الحسين عليه السلام عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٣، ح ٣.

٢. تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤١٣، ح ١٦٥٣ عن عبد الله بن سنان.

٣. صحيح ابن حبّان، ج ٤، ص ١٢، ح ١٢١١، صحيح ابن خزيمة، ج ١، ص ١١٠، ح ٢٢١، المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٢٥٤، ح ٥٤٢ كلّها عن أبي سعيد الخدري، كنز العمّال، ج ١٦، ص ٣٤٧، ح ٤٤٨٥٥.

٤. تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤١٢، ح ١٦٤٦ عن محمّد بن العيص عن الإمام الصادق عليه السلام ، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٧، ح ٤٩١٤، الخصال، ص ٥٢٠، ح ٩، الأمالي للصدوق، ص ٣٧٨، ح ٤٧٨ كلّها عن الحسين بن زيد بن عليّ بن الحسين عليه السلام عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٥٩، ح ١٥٥٦، بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٣، ح ٣.

المَنِيِّ فَيَكونَ مِنهُ داءٌ لا دواءَ لَهُ.[١]

١٠٦١. الإمام الرضا عليه السلام ـ في ذِكرِ الجِماعِ وآدابِهِ ـ: فَإِذا فَعَلتَ ذٰلِكَ فَلا تَقُم قائِماً، ولا تَجلِس جالِساً، ولٰكِن تَميلُ عَلىٰ يَمينِكَ، ثُمَّ انهَض لِلبَولِ إذا فَرَغتَ مِن ساعَتِكَ شَيئاً؛ فَإِنَّك تَأمَنُ الحَصاةَ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ.[٢]

ب ـ غَسلُ الفَرجِ

١٠٦٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا أتىٰ أحَدُكُم أهلَهُ فَأَرادَ أن يَعودَ، فَليَغسِل فَرجَهُ.[٣]

ج ـ الغُسلُ

١٠٦٣. الإمام الصادق عليه السلام ـ لَمّا قالَ لَهُ الزِّنديقُ: ما عِلَّةُ غُسلِ الجَنابَةِ، وإنَّما أتىٰ حَلالاً ولَيسَ فِي الحَلالِ تَدنيسٌ؟! ـ: إنَّ الجَنابَةَ بِمَنزِلَةِ الحَيضِ؛ وذٰلِكَ أنَّ النُّطفَةَ دَمٌ لَم يَستَحكِم، ولا يَكونُ الجِماعُ إلّا بِحَرَكَةٍ شَديدَةٍ وشَهوَةٍ غالِبَةٍ، فَإِذا فَرَغَ تَنَفَّسَ البَدَنُ ووَجَدَ الرَّجُلُ مِن نَفسِهِ رائِحَةً كَريهَةً فَوَجَبَ الغُسلُ لِذٰلِكَ، وغُسلُ الجَنابَةِ مَعَ ذٰلِكَ أمانَةٌ اِئتَمَنَ اللهُ عَلَيها عَبيدَهُ لِيَختَبِرَهُم بِها.[٤]

١٠٦٤. الإمام الرضا عليه السلام: عِلَّةُ غُسلِ الجَنابَةِ النَّظافَةُ لِتَطهيرِ الإِنسانِ مِمّا أصابَ مِن أذاهُ وتَطهيرِ سائِرِ جَسَدِهِ؛ لِأَنَّ الجَنابَةَ خارِجَةٌ مِن كُلِّ جَسَدِهِ فَلِذٰلِكَ وَجَبَ عَلَيهِ

---

١. الجعفريّات، ص ٢١، النوادر للراوندي، ص ٢١٦، ح ٤٣١ كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٧ نقلاً عن طبّ الإمام الرضا عليه السلام، وقد سقطت من الطبعة التي بأيدينا.

٣. السنن الكبرى، ج ٧، ص ٣١١، ح ١٤٠٩٠، الثقات لابن حبّان، ج ٥، ص ٥٧١ كلاهما عن عمر، كنز العمّال، ج ١٦، ص ٣٤٣، ح ٤٤٨٣٣.

٤. الاحتجاج، ج ٢، ص ٢٣٩، ح ٢٢٣، المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦٤، بحار الأنوار، ج ٤٧، ص ٢٢٠، ح ٦.

تَطهيرُ جَسَدِهِ كُلِّهِ، وعِلَّةُ التَخفيفِ فِي البَولِ وَالغائِطِ أَنَّهُ أَكثَرُ وأَدوَمُ مِنَ الجَنابَةِ، فَرَضِيَ فيهِ بِالوُضوءِ لِكَثرَتِهِ ومَشَقَّتِهِ ومَجيئِهِ بِغَيرِ إرادَةٍ مِنهُ ولا شَهوَةٍ، وَالجَنابَةُ لا تَكونُ إلّا بِالاِستِلذاذِ مِنهُم وَالإِكراهِ لِأَنفُسِهِم.[1]

د ـ شُربُ العَسَلِ

١٠٦٥. الإمام الرضا عليه السلام ـ في ذِكرِ الجِماعِ وآدابِهِ ـ: ثُمَّ اغتَسِل وَاشرَب مِن ساعَتِكَ شَيئاً مِنَ المومِيائيِّ بِشَرابِ العَسَلِ أو بِعَسَلٍ مَنزوعِ الرَّغوَةِ؛ فَإِنَّهُ يَرُدُّ مِنَ الماءِ مِثلَ الَّذي خَرَجَ مِنكَ.[2]

١٣ / ٩

ما يُعينُ عَلَى الجِماعِ

١٣ / ٩ ـ ١

أكلُ الجَزَرِ

١٠٦٦. الإمام الصادق عليه السلام: الجَزَرُ أمانٌ مِنَ القولَنجِ، وَالبَواسيرِ، ويُعينُ عَلَى الجِماعِ.[3]

١٠٦٧. عنه عليه السلام: أكلُ الجَزَرِ يُسَخِّنُ الكُلَيتَينِ، ويُقيمُ الذَّكَرَ.[4]

راجع: ص ٥٤٥ (الجزر).

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٧٦، ح ١٧١، عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٨٨، ح ١، علل الشرائع، ص ٢٨١، ح ١ كلاهما عن محمّد بن سنان، المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٣٥٥، بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢، ح ٢.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٧ نقلاً عن طبّ الإمام الرضا عليه السلام. وكذا في بعض نسخ الكتاب. ولكنّه سقطت من الطبعة التي بأيدينا.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ٢، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٩، ح ١٣٥٨، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٩، ح ٣.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ١ عن داوود بن فرقد.

١٣ / ٩ ـ ٢

أكلُ التَّمرِ البَرنِيّ

١٠٦٨. رسول الله ﷺ ـ في خَواصِّ التّمرِ البَرنِيِّ[١] ـ: هٰذا جَبرَئيلُ يُخبِرُني أنَّ في تَمرَتِكُم هٰذِهِ تِسعَ خِصالٍ: تَخبُلُ الشَّيطانَ، وتُقَوّي الظَّهرَ، وتَزيدُ فِي المُجامَعَةِ.[٢]

١٠٦٩. عنه ﷺ: قالَ جَبرَئيلُ: التَّمرُ البَرنِيُّ... يَزيدُ في ماءِ فَقارِ الظَّهرِ.[٣]

١٣ / ٩ ـ ٣

أكلُ التّينِ

١٠٧٠. رسول الله ﷺ: كُلُوا التّينَ الرَّطبَ وَاليابِسَ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الجِماعِ، ويَقطَعُ البَواسيرَ، ويَنفَعُ مِنَ النِّقرِسِ وَالإِبرِدَةِ[٤].[٥]

١٣ / ٩ ـ ٤

أكلُ البِطّيخِ

١٠٧١. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالبِطّيخِ؛ فَإِنَّ فيهِ عَشرَ خِصالٍ: هُوَ طَعامٌ، وشَرابٌ، وأُشنانٌ، ورَيحانٌ، ويَغسِلُ المَثانَةَ، ويَغسِلُ البَطنَ، ويُكثِرُ ماءَ الظَّهرِ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ، ويَقطَعُ البُرودَةَ، ويُنَقّي البَشَرَةَ.[٦]

---

١. البَرنيّ: نوع جيّد من التمر؛ مُدوَّر أحمر مُشرَب بصُفرة (المعجم الوسيط: ج ١، ص ٥٢).

٢. المحاسن: ج ١، ص ٧٦، ح ٣٧ عن الحسين بن علوان. انظر تمام الحديث وتخريجه في: خواصّ التمر ص ٥٢٤، ح ١٦٠٥.

٣. المحاسن: ج ٢، ص ٣٤٥، ح ٢١٨٩، بحار الأنوار: ج ١٠٤، ص ٨٢، ح ٣١.

٤. الإبرِدَة ـ بالكسر ـ: علّة معروفة من غلبة البَرد والرطوبة، تفتّر عن الجماع (الصحاح: ج ٢، ص ٤٤٦).

٥. مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٧٧، ح ١٢٥٤ عن كعب، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ١٨٦، ح ٦.

٦. طبّ النبيّ ﷺ: ص ٨ عن ابن عبّاس، بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ٢٩٧؛ الفردوس: ج ٣، ص ١٣٨، ح ٤٣٧١ عن ابن عبّاس نحوه، كنز العمّال: ج ١٠، ص ٤٦، ح ٢٨٢٨٨.

١٣ / ٩ـ ٥

أكلُ البَصَلِ

١٠٧٢. الإمام الصادق عليه السلام : كُلُوا البَصَلَ ؛ فَإِنَّ فيهِ ثَلاثَ خِصالٍ : يُطَيِّبُ النَّكهَةَ ، ويَشُدُّ اللِّثَةَ ، ويَزيدُ فِي الماءِ وَالجِماعِ.[١]

راجع: ص ٥٠٩، ح ١٥٣٣ و ح ١٥٣٦ إلى ١٥٣٩.

١٣ / ٩ـ ٦

أكلُ البَيضِ

١٠٧٣. الإمام الباقر عليه السلام : مَن عَدِمَ الوَلَدَ فَليَأكُلِ البَيضَ وَليُكثِر مِنهُ ؛ فَإِنَّهُ يُكثِرُ النَّسلَ.[٢]

١٠٧٤. الإمام الكاظم عليه السلام : كَثرَةُ أكلِ البَيضِ تَزيدُ فِي الوَلَدِ.[٣]

راجع: ص ٥١٥ (خواص البيض).

١٣ / ٩ـ ٧

أكلُ البَيضِ بِالبَصَلِ وَالزَّيتِ

١٠٧٥. مكارم الأخلاق عن بعض أصحاب الإمام الصادق عليه السلام ، قال له : جُعِلتُ فِداكَ ! إنّي أشتَري الجَوارِيَ فَأُحِبُّ أن تُعَلِّمَني شَيئاً أتَقَوّىٰ عَلَيهِنَّ.

قالَ: خُذ بَصَلاً وقَطِّعهُ صُغاراً صُغاراً وَاقلِهِ بِالزَّيتِ، وخُذ بَيضاً فَافقِصهُ[٤]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ٣، الخصال، ص ١٥٨، ح ٢٠٠ كلاهما عن ميسّر بياع الزطّي، المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٠، ح ٢١٢٦ وليس فيه «والجماع»، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٦، ح ١٣٤٢ وليس فيه «الماء»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٦، ح ٢.

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٠.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٥، ح ٤، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥١، ح ٤٢٣٥ كلاهما عن موسى بن بكر.

٤. فقصَ البيضةَ: كَسَرها (لسان العرب، ج ٧، ص ٦٧).

فِي صَحفَةٍ وذُرَّ عَلَيهِ شَيئاً مِنَ المِلحِ، فَاذرُرهُ عَلَى البَصَلِ وَالزَّيتِ وَاقلِهِ شَيئاً، ثُمَّ كُل مِنهُ.

قالَ: فَفَعَلتُ، فَكُنتُ لا اُريدُ مِنهُنَّ شَيئاً إلّا قَدرتُ عَلَيهِ.[١]

١٠٧٦. **الإمام الكاظم عليه السلام**: مَن أكَلَ البَيضَ وَالبَصَلَ وَالزَّيتَ، زادَ في جِماعِهِ، ومَن أكَلَ اللَّحمَ بِالبَيضِ، كَبُرَ عَظمُ وَلَدِهِ.[٢]

١٠٧٧. **الكافي عن عمر بن أبي حسنة الجمّال**: شَكَوتُ إلىٰ أبِي الحَسَنِ عليه السلام قِلَّةَ الوَلَدِ.

فَقالَ لي: اِستَغفِرِ اللهَ، وكُلِ البَيضَ بِالبَصَلِ.[٣]

١٣ / ٩ـ٨

أكلُ البَيضِ بِاللَّحمِ

١٠٧٨. **رسول الله صلى الله عليه وآله**: اللَّحمُ بِالبَيضِ يَزيدُ فِي الباءَةِ.[٤]

١٠٧٩. **الإمام الصادق عليه السلام**: شَكا نَبِيٌّ مِنَ الأَنبِياءِ عليهم السلام إلَى اللهِ عز وجل قِلَّةَ النَّسلِ.

فَقالَ: كُلِ اللَّحمَ بِالبَيضِ.[٥]

راجع: ح ١٠٧٦.

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٥، ح ١٤٥٢؛ بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٨٤، ح ٤٢.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٥، ح ١٤٥١؛ بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٨٤، ح ٤١.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٦، ح ١٨٨٥ عن محمّد بن عمر بن أبي حسنة الجمّال؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦، ح ١١.

٤. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٥، ح ٥١١؛ السرائر، ج ٣، ص ١٣٨ وفيه «روي أنّ أكل اللحم...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٧٣.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٥، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٦، ح ١٨٨٤ وص ٢٧٥، ح ١٨٨٣ نحوه وكلّها عن عبدالله بن سنان؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦، ح ١٠.

١٣ / ٩ـ ٩

أكلُ الحُبارىٰ

١٠٨٠. الإمام الكاظم عليه السلام : لا أرىٰ بِأَكلِ الحُبارىٰ[١] بَأساً، وإنَّهُ جَيِّدٌ لِلبَواسيرِ، ووَجَعِ الظَّهرِ، وهُوَ مِمّا يُعينُ عَلىٰ كَثرَةِ الجِماعِ.[٢]

١٣ / ٩ـ ١٠

أكلُ الهَريسَةِ

١٠٨١. الإمام الصادق عليه السلام : إنّ نَبِيّاً مِنَ الأَنبِياءِ شَكا إلَى اللهِ عزّ وجلّ الضَّعفَ، وقِلَّةَ الجِماعِ، فَأَمَرَهُ بِأَكلِ الهَريسَةِ.[٣]

١٣ / ٩ـ ١١

شُربُ السَّويقِ بِالزَّيتِ

١٠٨٢. الإمام الصادق عليه السلام : شُربُ السَّويقِ[٤] بِالزَّيتِ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ، ويُرِقُّ البَشَرَةَ، ويَزيدُ فِي الباهِ.[٥]

---

١. الحُبارى: طائر طويل العنق، رماديّ اللّون، على شكل الإوَزّة، في منقاره طول، الذكر والأُنثى والجمع فيه سواء (المعجم الوسيط، ج ١، ص ١٥١).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣١٣، ح ٦ عن نشيط بن صالح، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٩، ح ١١٣٥ وليس فيه «كثرة»، بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٢٨٥، ح ٥١.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١٩، ح ٢، المحاسن، ج ٢، ص ١٦٩، ح ١٤٦٨ كلاهما عن عبد الله بن سنان، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٦، ح ١.

٤. السَّويق: دقيق مقلوّ يُعمل من الحنطة والشعير (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٩٠٩). ويأتي ذكره بشيء من التفصيل في ص ٦٠٥ فراجع.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ٧، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٧، ح ١٩٣٧ كلاهما عن عبد الله بن مسكان، بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٨٠، ح ١٥.

١٣ / ٩ـ١٢

شُربُ الحلَيبِ بِالعَسَلِ

١٠٨٣. الإمام الكاظم عليه السلام : مَن تَغَيَّرَ عَلَيهِ ماءُ ظَهرِهِ، يَنفَعُ لَهُ اللَّبَنُ الحَليبُ[١] بِالعَسَلِ.[٢]

١٠٨٤. عنه عليه السلام : مَن تَغَيَّرَ عَلَيهِ ماءُ الظَّهرِ، فَإِنَّهُ يَنفَعُ لَهُ اللَّبَنُ الحَليبُ، وَالعَسَلُ.[٣]

١٣ / ٩ـ١٣

اِستِعمالُ السُّعدِ

١٠٨٥. الإمام الصادق عليه السلام : اِتَّخِذوا في أسنانِكُمُ السُّعدَ[٤]؛ فَإِنَّهُ يُطَيِّبُ الفَمَ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ.[٥]

١٣ / ٩ـ١٤

الطِّيبُ

١٠٨٦. رسول الله صلى الله عليه وآله : إنَّ الرّيحَ الطَّيِّبَةَ تَشُدُّ القَلبَ، وتَزيدُ فِي الجِماعِ.[٦]

١٠٨٧. الإمام الصادق عليه السلام : الرّيحُ الطَّيِّبَةُ تَشُدُّ العَقلَ، و تَزيدُ فِي الباهِ.[٧]

---

١. قال المجلسي رحمه الله: في القاموس: الحليب: اللّبن المحلوب، أو الحليب ما لم يتغيّر طعمه، انتهى. تغيّر ماء الظهر كناية عن عدم انعقاد الولد منه (بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٢).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٨، ح ١١٦٤؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٠، ح ٢.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٧، ح ٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٣، ح ١٩٦٢؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٢، ح ٢٤.

٤. يأتي معناه في ص ٥٨٣ (السعد).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٩، ح ٤ عن أبي عزيز المرادي؛ الخصال، ص ٦٣، ح ٩١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٠٣، ح ١٦٠١ كلاهما عن فضيل بن عثمان؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٠٢، ح ٩٥٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٧، ح ٦.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٥١٠، ح ٣؛ قرب الإسناد، ص ١٦٧، ح ٦١٠ وفيه «الصلب» بدل «القلب» وكلاهما عن عليّ بن رئاب عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٤٠، ح ١.

٧. السرائر، ج ٣، ص ١٤١؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٦٦، ح ٥٩٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٧٥.

١٣/٩ـ١٥

تَسريحُ الشَّعرِ

١٠٨٨. رسول الله ﷺ: كَثرَةُ تَسريحِ الرَّأسِ تَذهَبُ بِالوَباءِ، وتَجلِبُ الرِّزقَ، وتَزيدُ فِي الجِماعِ.[١]

١٣/٩ـ١٦

الكُحلُ

١٠٨٩. الإمام الصادق عليه السلام: الكُحلُ يَزيدُ فِي المُباضَعَةِ.[٢]

١٠٩٠. الإمام الرضا عليه السلام: عَلَيكَ بِالإِثمِدِ[٣] فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ، ويُنبِتُ الأَشفارَ[٤]، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَزيدُ فِي الباهِ.[٥]

١٣/٩ـ١٧

الخِضابُ

١٠٩١. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِسَيِّدِ الخِضابِ؛ فَإِنَّهُ يُطَيِّبُ البَشَرَةَ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ.[٦]

١٠٩٢. الإمام الكاظم عليه السلام: فِي الخِضابِ ثَلاثُ خِصالٍ: مَهيَبَةٌ فِي الحَربِ، ومَحَبَّةٌ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٨٩، ح ٦؛ ثواب الأعمال، ص ٤٠، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١١٨، ح ٧.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٤، ح ٨؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٩، ح ٢٣٦؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٠ وفيه «المضاجعة» بدل «المباضعة»؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٥، ح ١١.

٣. الإثمد: حجر الكحل، وهو أسود إلى حُمرة، ومعدنه بأصفهان، وهو أجوده (تاج العروس، ج ٤، ص ٣٧٥).

٤. الشُّفر ـ بالضمّ وقد يفتح ـ: حرف جفن العين الذي ينبت عليه الشعر (النهاية، ج ٢ ص ٤٨٤).

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٠٩، ح ٢٣٣؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩٥، ح ١١.

٦. صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٧٧، ح ٢٤ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٨٩، ح ٥٥٩؛ كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٦٨، ح ١٧٣١٦ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم عن أبي رافع وزاد فيه: «الحنّاء» بعد «الخضاب».

إِلَى النِّساءِ، ويَزيدُ فِي الباهِ.[١]

١٠٩٣. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالحِنّاءِ؛ فَإِنَّهُ يُنَوِّرُ رُؤوسَكُم، ويُطَهِّرُ قُلوبَكُمُ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ.[٢]

١٠٩٤. الإمام الصادق عليه السلام: الكُحلُ يَزيدُ فِي المُضاجَعَةِ، وَالحِنّاءُ يَزيدُ فيها.[٣]

١٣ / ٩ ـ ١٨

النّورَةُ

١٠٩٥. الإمام الكاظم عليه السلام: شَعرُ الجَسَدِ إذا طالَ قَطَعَ ماءَ الصُّلبِ[٤]، وأرخَى المَفاصِلَ، ووَرَّثَ الضَّعفَ، وَالسُّلَّ، وإنَّ النّورَةَ تَزيدُ في ماءِ الصُّلبِ، وتُقَوّي البَدَنَ، وتَزيدُ في شَحمِ الكُلیَتَینِ، وتُسمِنُ البَدَنَ.[٥]

راجع: ص ٥٨١، ح ١٧٥٧.

١٣ / ١٠

ما يُضعِفُ عَنِ الجِماعِ

١٣ / ١٠ ـ ١

الصِّيام

١٠٩٦. رسول الله ﷺ: مَنِ استَطاعَ الباءَةَ فَليَتَزَوَّج؛ فَإِنَّهُ أغَضُّ لِلبَصَرِ، وأحصَنُ لِلفَرجِ،

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٨١، ح ٦ عن إبراهيم بن عبد الحميد، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٨٨، ح ٥٥١؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٠٢، ح ٩.

٢. تاريخ دمشق، ج ٤٣، ص ٥٦٦، ح ٩٤١٢ عن واثلة بن الأسقع، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٥، ح ٢٨٢٨٢.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٠.

٤. الصُّلب: عظم من لدن الكاهل إلى العَجْب: وهو أصل الذَّنَب (تاج العروس، ج ٢، ص ٢٠٦).

٥. مستطرفات السرائر، ص ٥٧، ح ١٨ عن عليّ بن يقطين، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٩١، ح ١٢.

ومَن لَم يَستَطِع فَعَلَيهِ بِالصَّومِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجاءٌ[١].[٢]

راجع: ح ١٠٩٨ و ١٠٩٩.

١٣ / ١٠ ـ ٢

إطالَةُ الشَّعرِ

١٠٩٧. الإمام عليّ عليه السلام: ما كَثُرَ شَعرُ رَجُلٍ قَطُّ إلّا قَلَّت شَهوَتُهُ.[٣]

١٠٩٨. الكافي عن محمّد بن يحيى رفعه: جاءَ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله رَجُلٌ فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، لَيسَ عِندي طَولٌ[٤] فَأَنكِحَ النِّساءَ؛ فَإِلَيكَ أشكُو العُزوبِيَّةَ.

فَقالَ: وَفِّر شَعرَ جَسَدِكَ، وأدِمِ الصِّيامَ.

فَفَعَلَ فَذَهَبَ ما بِهِ مِنَ الشَّبَقِ.[٥]

١٠٩٩. المعجم الكبير عن ابن عبّاس: شَكا رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله العُزوبَةَ، فَقالَ: ألا أختَصي؟

---

١. الوِجاء: أن ترضّ اُنثيا الفحل رضّاً شديداً يُذهب شهوة الجماع، ويتنزّل في قطعه منزلة الخَصْي. وقيل: هو أن توجأ العروق والخُصيتان بحالهما. أراد أنّ الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوِجاء (النهاية: ج ٥، ص ١٥٢).

٢. صحيح البخاري: ج ٢، ص ٦٧٣، ح ١٨٠٦، صحيح مسلم: ج ٢، ص ١٠١٨، ح ١٤٠٠، سنن أبي داوود: ج ٢، ص ٢١٩، ح ٢٠٤٦ كلّها عن عبد الله بن مسعود، كنز العمّال: ج ١٦، ص ٤٨٨، ح ٤٥٥٩٢ نقلاً عن البغوي في مسند عثمان؛ المجازات النبويّة: ص ٨٥، ح ٥٣، مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٤٣١، ح ١٤٦٧، روضة الواعظين: ص ٤٠٩ وفيهما «فليدمن الصوم» بدل «فعليه بالصوم» وليس في الثلاثة الأخيرة «فإنّه أغضّ للبصر وأحصن للفرج»، بحار الأنوار: ج ١٠٣، ص ٢٢٠، ح ٢٠.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٤٧٢، ح ٤٦٤٩ عن إسماعيل بن أبي زياد عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٥٠٤، ح ١٧٤٤ عن الإمام الصادق عنه عليهما السلام، عوالي اللآلي: ج ٣، ص ٣٠٩، ح ١٢٨، بحار الأنوار: ج ١٠٤، ص ٨٧، ح ٥٢.

٤. الطَّوْل: الفضل والقدرة والغنى والسعة (القاموس المحيط: ج ٤، ص ٩).

٥. الكافي: ج ٥، ص ٥٦٤، ح ٣٦، عوالي اللآلي: ج ٣، ص ٣٠٩، ح ١٢٩ نحوه.

فَقالَ: لا، لَيسَ مِنّا مَن خَصىٰ أوِ اختَصىٰ، ولٰكِن صُم، ووَفِّر شَعرَ جَسَدِكَ.[١]

١٣ / ١٠ ـ ٣

النَّعلُ السَّوداءُ

١١٠٠. الكافي عن حَنان بن سَدير: دَخَلتُ عَلىٰ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام وفي رِجلي نَعلٌ سَوداءُ.

فَقالَ: يا حَنانُ، ما لَكَ ولِلسَّوداءِ؟! أما عَلِمتَ أنَّ فيها ثَلاثَ خِصالٍ: تُضَعِّفُ البَصَرَ، وتُرخِي الذَّكَرَ، وتورِثُ الهَمَّ؟ ومَعَ ذٰلِكَ مِن لِباسِ الجَبّارينَ.

قالَ: فَقُلتُ: فَما ألبَسُ مِنَ النِّعالِ؟

قالَ: عَلَيكَ بِالصَّفراءِ؛ فَإِنَّ فيها ثَلاثَ خِصالٍ: تَجلُو البَصَرَ، وتَشُدُّ الذَّكَرَ، وتَدرَأُ الهَمَّ، وهِيَ مَعَ ذٰلِكَ مِن لِباسِ النَّبِيّينَ.[٢]

راجع: ص ٨١، ح ١٤١.

---

١. المعجم الكبير، ج ١١، ص ١١٦، ح ١١٣٠٤؛ كنز العمّال، ج ١٦، ص ٤٨٣، ح ٤٥٥٦٩.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٦٥، ح ٢؛ الخصال، ص ٩٩، ح ٥٠؛ ثواب الأعمال، ص ٤٣، ح ١ وفيهما «تحدّ» بدل «تجلو».

الفصل الرابع عشر

الجنين

١/١٤

تطوّر الجنين

الكتاب :

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ[١] مِّن طِينٍ ۞ ثُمَّ جَعَلْنَـٰهُ نُطْفَةً[٢] فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ۞ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً[٣] فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً[٤] فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَـٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَـٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَـٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَـٰلِقِينَ﴾.[٥]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ[٦] وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِى ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ

---

١. أي: من الصفو الذي يسلّ من الأرض (مفردات ألفاظ القرآن، ص ٤١٨).

٢. النُّطْفة: ماء الرجل (مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٧٩٨).

٣. أي: من الصفو الذي يسلّ من الأرض (مفردات ألفاظ القرآن، ص ٤١٨).

٤. النُّطْفة: ماء الرجل (مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٧٩٨).

٥. المؤمنون: ١٢ ـ

٦. مُخَلَّقة: أي مصورة ومخلوقة تامة غير ناقصة ولا معيوبة. وغير مُخَلَّقة: بخلافه، كالسقط، فيتفاوت ⇐

نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوٓاْ أَشُدَّكُمْ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ﴾.[١]

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوٓاْ أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُواْ شُيُوخًا وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ مِن قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوٓاْ أَجَلاً مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾.[٢]

﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَٰجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾.[٣]

﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ[٤] نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾.[٥]

الحديث:

١١٠١. الكافي عن الحسين بن خالد: قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ عليه السلام: إنّا رُوّينا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أنَّهُ قالَ: مَن شَرِبَ الخَمرَ لَم تُحتَسَب لَهُ صَلاتُهُ أربَعينَ يوماً.

قالَ: فَقالَ: صَدَقوا.

قُلتُ: وكَيفَ لا تُحتَسَبُ صَلاتُهُ أربَعينَ صَباحاً لا أقَلَّ مِن ذٰلِكَ ولا أكثَرَ؟

فَقالَ: إنَّ اللهَ عز وجل قَدَّرَ خَلقَ الإِنسانِ فَصَيَّرَهُ نُطفَةً أربَعينَ يوماً، ثُمَّ نَقَلَها فَصَيَّرَها عَلَقَةً أربَعينَ يوماً، ثُمَّ نَقَلَها فَصَيَّرَها مُضغَةً أربَعينَ يوماً. فَهُوَ إذا شَرِبَ الخَمرَ بَقِيَت في مُشاشِهِ[٦] أربَعينَ يوماً عَلىٰ قَدرِ انتِقالِ خِلقَتِهِ.

↔ الناس لذلك في خَلقهم وصُورهم ونقصانهم (مجمع البحرين، ج ١، ص ٥٤٧).

١. الحجّ: ٥.

٢. غافر: ٦٧.

٣. فاطر: ١١.

٤. أمشاج: أي أخلاط؛ لأنّ ماء الرجل يختلط بماء المرأة ودمها يكون مشيجاً أربعين ليلة (مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٦٩٩).

٥. الإنسان: ٢.

٦. المُشاش: رؤوس العظام الليّنة (الصحاح، ج ٣، ص ١٠١٩).

قالَ: ثُمَّ قالَ عليه السلام: وكَذٰلِكَ جَميعُ غِذائِهِ، أكلِهِ وشُربِهِ يَبقىٰ فـي مُشـاشِهِ أربَعينَ يَوماً.[١]

١١٠٢. الإمام الصادق عليه السلام ـ في وَصفِ خَلقِ الإنسانِ ـ: أوَّلُ ذٰلِكَ تَصويرُ الجَنينِ فِي الرَّحِمِ حَيثُ لا تَراهُ عَينٌ ولا تَنالُهُ يَدٌ، ويُدَبِّرُهُ حَتّىٰ يَخرُجَ سَوِيّاً مُستَوفِياً جَميعَ ما فيهِ قِوامُهُ وصَلاحُهُ مِنَ الأَحشاءِ وَالجَوارِحِ وَالعَوامِلِ إلىٰ ما فـي تَركيبِ أعضائِهِ مِنَ العِظامِ وَاللَّحمِ وَالشَّحمِ وَالمُخِّ وَالعَصَبِ وَالعُروقِ وَالغَضاريفِ.[٢]

١١٠٣. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ وسُئِلَ عَن شَرابِ المَولودِ في بَطنِ اُمِّهِ فَقالَ ـ: أمّا شَرابُ المَولودِ في بَطنِ اُمِّهِ، فَإِنَّهُ يَكونُ نُطفَةً أربَعينَ لَيلَةً، ثُمَّ عَلَقَةً أربَعينَ لَـيلَةً، ومَشيجاً أربَعينَ لَيلَةً، وغَبيساً[٣] أربَعينَ لَيلَةً، ثُمَّ مُضغَةً أربَعينَ لَيلَةً، ثُمَّ العَظمَ حَنيكاً أربَعينَ لَيلَةً، ثُمَّ جَنيناً. فَعِندَ ذٰلِكَ يَستَهِلُّ فَيُنفَخُ فيهِ الرُّوحُ، فَإِذا أرادَ اللهُ ـ جَلَّ اسمُهُ ـ أن يُخرِجَهُ تامّاً [أخرَجَهُ][٤]، وإن أرادَ أن يُؤَخِّرَهُ فِي الرَّحِمِ تِسعَةَ أشهُرٍ فَأَمرُهُ نافِذٌ وقَولُهُ صادِقٌ. تَجتَلِبُ عَلَيهِ عُروقُ الرَّحِمِ ومِنها يَكونُ الوَلَدُ.[٥]

١١٠٤. الإمام الصادق عليه السلام ـ لِلمُفَضَّلِ بنِ عُمَرَ ـ: نَبتَدِئُ ـ يا مُفَضَّلُ ـ بِذِكرِ خَلقِ الإنسانِ فَاعتَبِر بِهِ؛ فَأَوَّلُ ذٰلِكَ ما يُدَبَّرُ بِهِ الجَنينُ فِي الرَّحِمِ وهُوَ مَحجوبٌ فـي

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٠٢، ح ١٢؛ تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ١٠٨، ح ٤٦٨؛ علل الشرائع، ص ٣٤٥، ح ١ وفيه «مثانته» بدل «مُشاشه» في كلا الموضعين؛ بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ٣٥٧، ح ٤١.

٢. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٦٨ نقلاً عن الخبر المشتهر بتوحيد المفضّل.

٣. الغَبَس والغُبسة: لون الرماد، وهو بَياضٌ فيه كُدرة (لسان العرب، ج٦، ص١٥٣).

٤. ما بين المعقوفين أثبتناه من مختصر تاريخ دمشق وكنز العمّال.

٥. تاريخ دمشق، ج ١٦، ص ٣٧٤، ح ٣٩٧٢ عن الزهري؛ كنز العمّال، ج ١٣، ص ٣٨٧، ح ٣٧٠٤٣.

ظُلُماتٍ ثَلاثٍ: ظُلمَةِ البَطنِ، وظُلمَةِ الرَّحِمِ، وظُلمَةِ المَشيمَةِ[١]، حَيثُ لا حِيلَةَ عِندَهُ في طَلَبِ غِذاءٍ، ولا دَفعِ أذىً، ولَا استِجلابِ مَنفَعَةٍ، ولا دَفعِ مَضَرَّةٍ؛ فَإِنَّهُ يَجري إلَيهِ مِن دَمِ الحَيضِ ما يَغذوهُ كَما يَغذُو الماءُ النَّباتَ، فَلا يَزالُ ذٰلِكَ غِذاءَهُ، حَتّىٰ إذا كَمُلَ خَلقُهُ وَاستَحكَمَ بَدَنُهُ وقَوِيَ أديمُهُ عَلىٰ مُباشَرَةِ الهَواءِ وبَصَرُهُ عَلىٰ مُلاقاةِ الضِّياءِ، هاجَ الطَّلقُ بِأُمِّهِ فَأَزعَجَهُ أشَدَّ إزعاجٍ وأعنَفَهُ، حَتّىٰ يولَدَ.

وإذا وُلِدَ صُرِفَ ذٰلِكَ الدَّمُ الَّذي كانَ يَغذوهُ مِن دَمِ أُمِّهِ إلىٰ ثَديَيها، فَانقَلَبَ الطَّعمُ وَاللَّونُ إلىٰ ضَربٍ آخَرَ مِنَ الغِذاءِ، وهُوَ أشَدُّ مُوافَقَةً لِلمَولودِ مِنَ الدَّمِ، فَيُوافيهِ في وَقتِ حاجَتِهِ إلَيهِ، فَحينَ يولَدُ قَد تَلَمَّظَ وحَرَّكَ شَفَتَيهِ طَلَباً لِلرَّضاعِ، فَهُوَ يَجِدُ ثَديَي أُمِّهِ كَالإِداوَتَينِ[٢] المُعَلَّقَتَينِ لِحاجَتِهِ، فَلا يَزالُ يَغتَذي بِاللَّبَنِ ما دامَ رَطبَ البَدَنِ رَقيقَ الأَمعاءِ لَيِّنَ الأَعضاءِ.

حَتّىٰ إذا تَحَرَّكَ وَاحتاجَ إلىٰ غِذاءٍ فيهِ صَلابَةٌ لِيَشتَدَّ ويَقوىٰ بَدَنُهُ، طَلَعَت لَهُ الطَّواحِنُ مِنَ الأَسنانِ وَالأَضراسِ لِيَمضَغَ بِهِ الطَّعامَ، فَيَلينَ عَلَيهِ ويَسهُلَ لَهُ إساغَتُهُ، فَلا يَزالُ كَذٰلِكَ حَتّىٰ يُدرِكَ، فَإِذا أدرَكَ وكانَ ذَكَراً طَلَعَ الشَّعرُ في وَجهِهِ، فَكانَ ذٰلِكَ عَلامَةَ الذَّكَرِ وعِزَّ الرَّجُلِ الَّذي يَخرُجُ بِهِ عَن حَدِّ الصِّبا وشَبَهِ النِّساءِ، وإن كانَت أُنثىٰ يَبقىٰ وَجهُها نَقِيّاً مِنَ الشَّعرِ لِتَبقىٰ لَهَا البَهجَةُ وَالنَّضارَةُ الَّتي تُحَرِّكُ الرِّجالَ لِما فيهِ دَوامُ النَّسلِ وبَقاؤُهُ.

إعتَبِر يا مُفَضَّلُ، فيما يُدَبَّرُ بِهِ الإِنسانُ في هٰذِهِ الأَحوالِ المُختَلِفَةِ، هَل تَرىٰ يُمكِنُ أن يَكونَ بِالإِهمالِ؟!

---

١. المَشِيمَة: غشاء ولد الإنسان، الكيس والغلاف (مجمع البحرين: ج ٢، ص ٩٩٩).

٢. الإِداوَة: إناءٌ صغير من جلد يُتّخذ للماء (النهاية: ج ١، ص ٣٢).

فَرَأَيتَ لَو لَم يَجرِ إلَيهِ ذٰلِكَ الدَّمُ وهُوَ فِي الرَّحِمِ، أَلَم يَكُن سَيَذوي[1] ويَجُفُّ كَما يَجُفُّ النَّباتُ إذا فَقَدَ الماءَ؟

ولَو لَم يُزعِجهُ المَخاضُ عِندَ استِحكامِهِ، أَلَم يَكُن سَيَبقىٰ فِي الرَّحِمِ كَالمَوُودِ فِي الأَرضِ؟

ولَو لَم يُوافِقهُ اللَّبَنُ مَعَ وِلادَتِهِ، أَلَم يَكُن سَيَموتُ جَوعاً أو يَغتَذي بِغِذاءٍ لا يُلائِمُهُ ولا يَصلُحُ عَلَيهِ بَدَنُهُ؟

ولَو لَم تَطلُع عَلَيهِ الأَسنانُ في وَقتِها، أَلَم يَكُن سَيَمتَنِعُ عَلَيهِ مَضغُ الطَّعامِ وإساغَتُهُ، أو يُقيمُهُ عَلَى الرَّضاعِ فَلا يَشتَدُّ بَدَنُهُ ولا يَصلُحُ لِعَمَلٍ، ثُمَّ كانَ تَشتَغِلُ أُمُّهُ بِنَفسِهِ عَن تَربِيَةِ غَيرِهِ مِنَ الأَولادِ؟

ولَو لَم يَخرُجِ الشَّعرُ في وَجهِهِ في وَقتِهِ، أَلَم يَكُن سَيَبقىٰ في هَيئَةِ الصِّبيانِ وَالنِّساءِ فَلا تَرىٰ لَهُ جَلالَةً ولا وَقاراً؟[2]

راجع: ص ٣٨٦ (مدّة الحمل).

١٤ / ٢

غِذاءُ الجَنينِ

١١٠٥. **رسول الله ﷺ:** خَلَقَكُم مِن سَبعٍ، يَعني مِنَ: العَظمِ وَالعَصَبِ وَالعُروقِ وَاللَّحمِ وَالجِلدِ وَالشَّعرِ وَالرّوحِ.

ورَزَقَكُم مِن سَبعٍ، يَعني: مِن دَمِ الحَيضِ أوَّلاً في بَطنِ الأُمِّ، ثُمَّ اللَّبَنِ، ثُمَّ الماءِ، ثُمَّ النَّباتِ مِنَ الأَرضِ، ثُمَّ الثِّمارِ مِنَ الشَّجَرِ، ثُمَّ اللُّحومِ مِنَ الأَغنامِ،

---

١. ذوىٰ: أي ذَبَل ويَبِس (تاج العروس: ج ١٩، ص ٤٣٤).

٢. بحار الأنوار: ج ٦٠، ص ٣٧٧، ح ٩٨ وج ٣، ص ٦٢ كلاهما نقلاً عن الخبر المشتهر بـ توحيد المفضّل.

ثُمَّ العَسَلِ مِنَ النَّحلِ؛ فَاسجُدُوا للهِ عَلىٰ سَبعَةِ أعضاءٍ.[١]

١١٠٦. الإمام عليّ عليه السلام ـ وقَد سَألَهُ سَلمانُ عَن رِزقِ الوَلَدِ في بَطنِ اُمِّهِ فَقالَ ـ: إنَّ اللهَ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ حَبَسَ عَلَيهِ الحَيضَةَ فَجَعَلَها رِزقَهُ في بَطنِ اُمِّهِ.[٢]

١١٠٧. المناقب عن محمّد الصَّيرَفِيِّ وعبد الرحمٰن بن سالم: دَخَلَ ابنُ شُبرُمَةَ وأبو حَنيفَةَ عَلَى الصّادِقِ عليه السلام، فَقالَ لِأَبي حَنيفَةَ: ... لِمَ لا تَحيضُ المَرأَةُ إذا حَبِلَت؟

قالَ: لا أدري.

قالَ: حَبَسَ اللهُ الدَّمَ فَجَعَلَهُ غِذاءً لِلوَلَدِ.[٣]

٣/١٤
ما يَنفَعُ الجَنينَ مِنَ الأَغذِيَةِ

١١٠٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: أطعِموا حَبالاكُمُ اللُّبانَ فَإِنَّ الصَّبِيَّ إذا غُذِّيَ في بَطنِ اُمِّهِ بِاللُّبانِ اشتَدَّ قَلبُهُ، وزيدَ في عَقلِهِ، فَإِن يَكُ ذَكَراً كانَ شُجاعاً، وإن وُلِدَت اُنثىٰ عَظُمَت عَجيزَتُها فَتَحظىٰ بِذٰلِكَ عِندَ زَوجِها.[٤]

راجع: ص ٣٣٢، ح ٩٦٤.
ص ٥٣٠ (خواصّ الرطب والتمر للحامل والنفساء).
ص ٥٩٠ (فوائد أكل السفرجل للحامل).
ص ٦٥٦ (فوائد اللبان للحامل).

---

١. مستدرك الوسائل، ج ٤، ص ٤٨٥، ح ٥٢٣٠ نقلاً عن القطب الراوندي في لبّ اللباب.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ٩١، ح ١٩٧؛ علل الشرائع، ص ٢٩٢، ح ١ عن مقرن عن الإمام الصادق عنه عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ٣٤١، ح ٢١.

٣. المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٥٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ٣٣٣، ح ١.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٢٣، ح ٦ عن أبي زياد عن الإمام الحسن عليه السلام.

٤/١٤
نوع الجنين

الكتاب:

﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَـٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ۞ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَـٰثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾.[١]

الحديث:

١١٠٩. رسول الله ﷺ: ماءُ الرَّجُلِ أبيَضُ وماءُ المَرأَةِ أصفَرُ، فَإِذَا اجتَمَعا فَعَلا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ المَرأَةِ أذكَرا بِإِذنِ اللهِ، وإذا عَلا مَنِيُّ المَرأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آنَثا بِإِذنِ اللهِ.[٢]

١١١٠. الإمام الصادق عليه السلام: عَلَيكَ بِالهِندَباءِ[٣]؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الماءِ، ويُحَسِّنُ الوَلَدَ، وهُوَ حارٌّ لَيِّنٌ، يَزيدُ فِي الوَلَدِ الذُّكورَةَ.[٤]

٥/١٤
سِرُّ المُشابَهَةِ

١١١١. مسند أحمد عن أُمّ سلمة: إنَّ أُمَّ سُلَيمٍ قالَت: يا رَسولَ اللهِ، المَرأَةُ تَرىٰ زَوجَها

---

١. الشورى: ٤٩ و ٥٠.

٢. صحيح مسلم: ج ١، ص ٢٥٢، ح ٣٤، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ٥٤٨، ح ٦٠٣٩ كلاهما عن ثوبان، مسند ابن حنبل: ج ١، ص ٥٩٧، ح ٢٥١٤ عن ابن عبّاس نحوه، كنز العمّال: ج ١٦، ص ٤٨٣، ح ٤٥٥٦٣؛ علل الشرائع: ص ٩٦، ح ٥، الاحتجاج: ج ١، ص ١١٥، ح ٣٠ كلاهما عن ثوبان نحوه، بحار الأنوار: ج ٦٠، ص ٣٣٦، ح ١٠.

٣. يأتي معناه في ص ٦٨٥ (الهندباء).

٤. الكافي: ج ٦، ص ٣٦٣، ح ٦، المحاسن: ج ٢، ص ٣١٣، ح ٢٠٤٧، مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٨٥، ح ١٢٩٥، طبّ الأئمّة لابني بسطام: ص ١٣٠ وفيه «يحسّن اللون»، بحار الأنوار: ج ١٠٤، ص ٨٣، ح ٣٨.

فِي المَنامِ يَقَعُ عَلَيها، أعَلَيها غُسلٌ؟

قالَ: نَعَم، إذا رَأَت بَلَلاً.

فَقالَت أُمُّ سَلَمَةَ: أوَتَفعَلُ ذٰلِكَ[١]؟!

فَقالَ: تَرِبَت يَمينُكِ! أنّىٰ يَأتي شَبَهُ الخُؤولَةِ إلّا مِن ذٰلِكَ، أيُّ النُّطفَتَينِ سَبَقَت إلَى الرَّحِمِ غَلَبَت عَلَى الشَّبَهِ.[٢]

١١١٢. رسول الله ﷺ: نُطفَةُ الرَّجُلِ بَيضاءُ غَليظَةٌ، ونُطفَةُ المَرأَةِ صَفراءُ رَقيقَةٌ؛ فَأَيُّهُما غَلَبَت صاحِبَتَهُما[٣] فَالشَّبَهُ لَهُ، وإنِ اجتَمَعا جَميعاً كانَ مِنها ومِنهُ.[٤]

١١١٣. عنه ﷺ: إنَّ ماءَ الرَّجُلِ غَليظٌ أبيَضُ، وماءَ المَرأَةِ رَقيقٌ أصفَرُ؛ فَمِن أيِّهِما عَلا أو سَبَقَ يَكونُ مِنهُ الشَّبَهُ.[٥]

١١١٤. عنه ﷺ: تَخَيَّروا لِنُطَفِكُم؛ فَإِنَّ النِّساءَ يَلِدنَ أشباهَ إخوانِهِنَّ وأخَواتِهِنَّ.[٦]

١١١٥. قصص الأنبياء عن شَهرِ بنِ حَوشَبٍ: لَمّا قَدِمَ رَسولُ اللهِ ﷺ المَدينَةَ، أتاهُ رَهطٌ[٧]

---

١. في المعجم الكبير: «أوَيكون ذلك من المرأة».

٢. مسند ابن حنبل، ج ١٠، ص ٢٠٤، ح ٢٦٦٩٣؛ المعجم الكبير، ج ٢٣، ص ٤١٤، ح ٩٩٨؛ مسند إسحاق بن راهويه، ج ٤، ص ١١٦، ح ١٨٨٢ كلّها عن أمّ سلمة وفيهما «جبينك» بدل «يمينك»؛ كنز العمّال، ج ١٦، ص ٤٨٤، ح ٤٥٥٧٥.

٣. كذا في المصدر، وفي منتخب كنز العمّال، ج ٦، ص ٥٦٠ «صاحبها».

٤. كنز العمّال، ج ١٦، ص ٤٨٣، ح ٤٥٥٦٤ نقلاً عن أبي الشيخ في العظمة عن ابن عبّاس.

٥. صحيح مسلم، ج ١، ص ٢٥٠، ح ٣٠ عن أمّ سُلَيم؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١٩٧، ح ٦٠١؛ مسند ابن حنبل، ج ٤، ص ٢٤٤، ح ١٢٢٢٤ كلّها عن أنس وفيهما «أشبهه الولد» بدل «يكون منه الشبه»؛ كنز العمّال، ج ١٦، ص ٤٨٢، ح ٤٥٥٦٢.

٦. تاريخ دمشق، ج ٥٢، ص ٣٦٢، ح ١١٠٦٨ عن عائشة؛ كنز العمّال، ج ١٦، ص ٢٩٥، ح ٤٤٥٥٧؛ عوالي اللآلي، ج ١، ص ٢٥٩، ح ٣٢ وفيه «فإنّ الخال أحد الضجيعين» بدل «فإنّ النساء...».

٧. الرَّهط: عدد يجمع من ثلاثة إلى عشرة (لسان العرب، ج ٧، ص ٣٠٥).

مِنَ اليَهودِ، فَقالوا: إنّا سائِلوكَ عَن أربَعِ خِصالٍ، فَإِن أخبَرتَنا عَنها صَدَّقناكَ وآمَنّا بِكَ... قالوا: عَنِ الشَّبَهِ كَيفَ يَكونُ مِنَ المَرأَةِ وإنَّمَا النُّطفَةُ لِلرَّجُلِ؟

فَقالَ: أنشُدُكُم بِاللهِ، أتَعلَمونَ أنَّ نُطفَةَ الرَّجُلِ بَيضاءُ غَليظَةٌ وأنَّ نُطفَةَ المَرأَةِ حَمراءُ رَقيقَةٌ؟ فَأَيَّتُهُما غَلَبَت صاحِبَتَها كانَت لَهَا الشَّبَهُ.

قالوا: اللّٰهُمَّ، نَعَم.[1]

١١١٦. الإمام الباقر عليه السلام: أتىٰ رَجُلٌ مِنَ الأَنصارِ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَ: هٰذِهِ ابنَةُ عَمّي وَامرَأَتي لا أعلَمُ[2] إلّا خَيراً، وقَد أتَتني بِوَلَدٍ شَديدِ السَّوادِ مُنتَشِرِ المِنخَرَينِ جَعدٍ قَطَطٍ[3]، أفطَسِ[4] الأَنفِ، لا أعرِفُ شِبهَهُ في أخوالي ولا في أجدادي.

فَقالَ لِامرَأَتِهِ: ما تَقولينَ؟

قالَت: لا وَالَّذي بَعَثَكَ بِالحَقِّ نَبِيّاً، ما أقعَدتُ مَقعَدَهُ مِنّي مُنذُ مَلَكَني أحَداً غَيرَهُ.

قالَ: فَنَكَسَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله بِرَأسِهِ مَلِيّاً، ثُمَّ رَفَعَ بَصَرَهُ إلَى السَّماءِ، ثُمَّ أقبَلَ عَلَى الرَّجُلِ فَقالَ:

يا هٰذا، إنَّهُ لَيسَ مِن أحَدٍ إلّا بَينَهُ وبَينَ آدَمَ تِسعَةٌ وتِسعونَ عِرقاً كُلُّها تَضرِبُ فِي النَّسَبِ، فَإِذا وَقَعَتِ النُّطفَةُ فِي الرَّحِمِ اضطَرَبَت تِلكَ العُروقُ تَسأَلُ اللهَ الشُّبهَةَ لَها، فَهٰذا مِن تِلكَ العُروقِ الَّتي لَم يُدرِكها أجدادُكَ ولا أجدادُ أجدادِكَ، خُذ إلَيكَ ابنَكَ.

---

١. قصص الأنبياء، ص ٢٩٦، ح ٣٦٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ٣٦٦، ح ٦٤.

٢. في عوالي اللآلي: «لا أعلم منها».

٣. القَطَط: الشديد الجعودة. وقيل: الحسن الجُعودة، والأوّل أكثر (النهاية، ج ٤، ص ٨١).

٤. الفَطَس: انخفاض قصبة الأنف وانفراشها، والرجل أفطس (النهاية، ج ٣، ص ٤٥٨).

فَقالَتِ المَرأَةُ: فَرَّجتَ عَنّي يا رَسولَ اللهِ![1]

١١١٧. الإمام العسكري عن آبائه عليهم السلام: لَمّا قَدِمَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله المَدينَةَ أتَوهُ بِعَبدِ اللهِ بنِ صوريا، فَقالَ: ... أخبِرني يا مُحَمَّدُ، الوَلَدُ يَكونُ مِنَ الرَّجُلِ أو مِنَ المَرأَةِ؟

فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: أمَّا العِظامُ وَالعَصَبُ وَالعُروقُ فَمِنَ الرَّجُلِ، وأمَّا اللَّحمُ وَالدَّمُ وَالشَّعرُ فَمِنَ المَرأَةِ.

قالَ: صَدَقتَ يا مُحَمَّدُ، ثُمَّ قالَ: يا مُحَمَّدُ، فَما بالُ الوَلَدِ يُشبِهُ أعمامَهُ لَيسَ فيهِ مِن شَبَهِ أخوالِهِ شَيءٌ، ويُشبِهُ أخوالَهُ لَيسَ فيهِ مِن شَبَهِ أعمامِهِ شَيءٌ؟

فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: أيُّهُما عَلا ماؤُهُ ماءَ صاحِبِهِ كانَ الشَّبَهُ لَهُ.

قالَ: صَدَقتَ يا مُحَمَّدُ، فَأَخبِرني عَمَّن لا يولَدُ لَهُ ومَن يولَدُ لَهُ؟

فَقالَ صلى الله عليه وآله: إذا مُغِّرَتِ النُّطفَةُ لَم يولَد لَهُ ـ أي إذَا احمَرَّت وكَدِرَت ـ فَإِذا كانَت صافِيَةً وُلِدَ لَهُ.[2]

١١١٨. الإمام عليّ عليه السلام ـ وسُئِلَ عَن شَبَهِ الوَلَدِ أعمامَهُ وأخوالَهُ، فَقالَ ـ: أمّا شَبَهُ الوَلَدِ أعمامَهُ وأخوالَهُ، فَإِذا سَبَقَ نُطفَةُ الرَّجُلِ نُطفَةَ المَرأَةِ إلَى الرَّحِمِ، خَرَجَ شَبَهُ الوَلَدِ إلىٰ أعمامِهِ، ومِن نُطفَةِ الرَّجُلِ يَكونُ العَظمُ وَالعَصَبُ، وإذا سَبَقَ نُطفَةُ

---

١. الكافي، ج ٥، ص ٥٦١، ح ٢٣؛ عوالي اللآلي، ج ٣، ص ٤١٩، ح ٢١ وراجع: الجعفريّات، ص ٩٠ و النوادر للراوندي، ص ١٧٨، ح ٢٩٧ و الدرّ المنثور، ج ٨، ص ٤٣٩.

٢. الاحتجاج، ج ١، ص ٩٠، ح ٢٦ عن يوسف بن محمّد بن زياد وعليّ بن محمّد بن سيّار؛ التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري عليه السلام، ص ٤٥٣؛ تفسير التبيان، ج ١، ص ٣٦٣؛ مجمع البيان، ج ١، ص ٣٢٥ عن ابن عبّاس وليس فيهما من «فأخبرني عمّن لا يولد...» وزاد فيهما «والظفر» بعد «والدم»؛ بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ٣٧٧، ح ٩٥.

المَرأَةِ نُطفَةَ الرَّجُلِ إلَى الرَّحِمِ خَرَجَ شَبَهُ الوَلَدِ إلىٰ أخوالِـهِ ، ومِـن نُـطفَتِها يَكونُ الشَّعرُ وَالجِلدُ وَاللَّحمُ ؛ لِأَنَّها صَفراءُ رَقيقَةٌ.[١]

١١١٩. مسند ابن حنبل عن ابن عبّاس : أقبَلَت يَهودُ إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ ، فَقالوا... : أخبِرنا كَيفَ تُؤنِثُ المَرأَةُ وكَيفَ تُذكِرُ؟

قالَ : يَلتَقِي الماءانِ ، فَإِذا عَلا ماءُ الرَّجُلِ ماءَ المَرأَةِ أذكَرَت ، وإذا عَلا ماءُ المَرأَةِ ماءَ الرَّجلِ آنَثَت.[٢]

١١٢٠. الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ رَجُلاً أتىٰ بِامرَأَتِهِ إلىٰ عُمَرَ(بن الخطاب) ، فَقالَ : إنَّ امرَأَتي هٰذِهِ سَوداءُ وأنَا أسوَدُ ، وإنَّها وَلَدَت غُلاماً أبيَضَ !

فَقالَ لِمَن بِحَضرَتِهِ : ما تَرَونَ؟

فَقالوا : نَرىٰ أن تَرجُمَها ؛ فَإِنَّها سَوداءُ وزَوجُها أسوَدُ ووَلَدُها أبيَضُ !

قالَ : فَجاءَ أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام وقَد وُجِّهَ بِها لِتُرجَمَ . فَقالَ : ما حالُكُما؟

فَحَدَّثاهُ .

فَقالَ لِلأَسوَدِ : أتَتَّهِمُ امرَأَتَكَ؟

فَقالَ : لا .

قالَ : فَأَتَيتَها وهِيَ طامِثٌ[٣]؟

---

١. علل الشرائع ، ص ٢ ، ح ١ ، بحار الأنوار ، ج ٦٠ ، ص ٣٣٨ ، ح ١٥.

٢. مسند ابن حنبل ، ج ١ ، ص ٥٨٩ ، ح ٢٤٨٣ ، السنن الكبرى للنسائي ، ج ٥ ، ص ٣٣٦ ، ح ٩٠٧٢ ، المعجم الكبير ، ج ١٢ ، ص ٣٦ ، ح ١٢٤٢٩ ؛ المناقب لابن شهرآشوب ، ج ٢ ، ص ٥٣ نحوه ، بحار الأنوار ، ج ٤٠ ، ص ١٦٩.

٣. طَمَثَت المرأة : حاضت ، فهي طامِث (الصحاح ، ج ١ ، ص ٢٨٦).

قالَ: قَد قالَت لي في لَيلَةٍ مِنَ اللَّيالي: إنّي طامِثٌ، فَظَنَنتُ أنَّها تَتَّقِي البَردَ فَوَقَعتُ عَلَيها.

فَقالَ لِلمَرأَةِ: هَل أتاكِ وأنتِ طامِثٌ؟

قالَت: نَعَم، سَله قَد حَرَّجتُ[١] عَلَيهِ وأبَيتُ.

قالَ: فَانطَلِقا فَإِنَّهُ ابنُكُما، وإنَّما غَلَبَ الدَّمُ النُّطفَةَ فَابيَضَّ ولَو قَد تَحَرَّكَ اسوَدَّ. فَلَمّا أيفَعَ[٢] اسوَدَّ.[٣]

١١٢١. الإمام الرضا عليه السلام: إنَّ المَلِكَ قالَ لِدانِيالَ عليه السلام: أشتَهي أن يَكونَ لِيَ ابنٌ مِثلُكَ.

فَقالَ: ما مَحَلّي مِن قَلبِكَ؟

قالَ: أجَلُّ مَحَلٍّ وأعظَمُهُ.

قالَ دانِيالُ عليه السلام: فَإِذا جامَعتَ فَاجعَل هِمَّتَكَ[٤] فِيَّ.

قالَ: فَفَعَلَ المَلِكُ ذٰلِكَ، فَوُلِدَ لَهُ ابنٌ أشبَهُ خَلقِ اللهِ بِدانِيالَ.[٥]

راجع: ص ٣٦٠ (ما ينبغي قبل الجماع / الطمأنينة).

٦/١٤

مُدَّةُ الحَملِ

الكتاب:

﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَـٰلُهُۥ ثَلَـٰثُونَ شَهْرًا﴾.[٦]

---

١. التحريج: التضييق (القاموس المحيط: ج ١، ص ١٨٢).

٢. أيفعَ الغلام: إذا شارف الاحتلام ولمّا يحتلم (النهاية: ج ٥، ص ٢٩٩).

٣. الكافي: ج ٥، ص ٥٦٦، ح ٤٦؛ بحار الأنوار: ج ٣٠، ص ١٠٨، ح ٩.

٤. هَمَّ بالشيء يَهِمُّ هَمّاً: نواه وأراده وعزم عليه (لسان العرب: ج ١٢، ص ٦٢٠).

٥. قصص الأنبياء: ص ٢٣٠، ح ٢٧٤ عن إسحاق بن إبراهيم؛ بحار الأنوار: ج ٦٠، ص ٣٦٦، ح ٦٥.

٦. الأحقاف: ١٥.

الحديث:

١١٢٢. **الكافي عن عبد الرحمٰن بن سَيابَة عمّن حدّثه عن الإمام الباقر عليه السلام، قال:** سَأَلتُهُ عَن غايَةِ الحَملِ بِالوَلَدِ في بَطنِ اُمِّهِ كَم هُوَ؛ فَإِنَّ النّاسَ يَقولونَ: رُبَّما بَقِيَ في بَطنِها سِنينَ؟

فَقالَ: كَذَبوا! أقصىٰ حَدِّ الحَملِ تِسعَةُ أشهُرٍ لا يَزيدُ لَحظَةً، ولو زادَ ساعَةً لَقَتَلَ اُمَّهُ قَبلَ أن يَخرُجَ.[1]

١١٢٣. **المناقب:** كانَ الهَيثَمُ في جَيشٍ فَلَمّا [جاءَ][2] جاءَتِ امرَأَتُهُ بَعدَ قُدومِهِ بِسِتَّةِ أشهُرٍ بِوَلَدٍ فَأَنكَرَ ذٰلِكَ مِنها، وجاءَ بِهِ عُمَرَ وقَصَّ عَلَيهِ فَأَمَرَ بِرَجمِها، فَأَدرَكَها عَلِيٌّ عليه السلام مِن قَبلِ أن تُرجَمَ.

ثُمَّ قالَ لِعُمَرَ: اِربَع[3] عَلىٰ نَفسِكَ، إنَّها صَدَقَت، إنَّ اللهَ تَعالىٰ يَقولُ: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَـٰلُهُۥ ثَلَـٰثُونَ شَهْرًا﴾[4] وقالَ: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾[5] فَالحَملُ وَالرَّضاعُ ثَلاثونَ شَهراً.

فَقالَ عُمَرُ: لَولا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ! وخَلّىٰ سَبيلَها، وألحَقَ الوَلَدَ بِالرَّجُلِ.

شرح ذلك: أقَلُّ الحَملِ أربعونَ يَوماً وهو زَمَنُ انعقادِ النّطفة، وأقَلُّهُ لخروج الولدِ حَيّاً ستّة أشهرٍ؛ وذٰلِكَ أنّ النّطفة تبقىٰ فِي الرَّحم أربعين يوماً، ثُمَّ تَصيرُ عَلَقَةً أربعينَ يَوماً، ثمَّ تَصيرُ مُضغةً أربَعين يَوماً، ثُمَّ تَتَصوَّر في أربعينَ يوماً وتَلِجُها الرّوحُ في عشرينَ يَوماً، فَذٰلِكَ ستّة أشهرٍ، فيكونُ الفِصال في أربعةٍ وعشرينَ شهراً، فيكون الحملُ في ستّة أشهرٍ.[6]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٥٢، ح ٣، تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١١٥، ح ٣٩٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ٣٣٤، ح ٥.

٢. ما بين المعقوفين أثبتناه من بحار الأنوار.

٣. رَبَعَ: وقف وانتظر وتحبّس، ومنها قولهم: ارْبَعْ عليك أو علىٰ نفسك (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٢٤).

٤. الأحقاف: ١٥.

٥. الأحقاف: ١٥.

٦. المناقب لابن شهرآشوب، ج ٢، ص ٣٦٥؛ بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٦٦، ح ٢.

٧/١٤

إجهاضُ الجَنينِ

١١٢٤. من لا يحضره الفقيه عن إسحاق بن عمّار: قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ عليه السلام: المَرأةُ تَخافُ الحَبَلَ فَتَشرَبُ الدَّواءَ فَتُلقي ما في بَطنِها.

فَقالَ: لا.

فَقُلتُ: إنَّما هُوَ نُطفَةٌ!

قالَ: إنَّ أوَّلَ ما يُخلَقُ نُطفَةٌ.[1]

١١٢٥. الكافي عن محمّد بن مسلم: سَأَلتُ أبا جَعفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَضرِبُ المَرأةَ فَتَطرَحُ النُّطفَةَ؟

فَقالَ: عَلَيهِ عِشرونَ ديناراً.

فَقُلتُ: يَضرِبُها فَتَطرَحُ العَلَقَةَ.

فَقالَ: عَلَيهِ أربَعون ديناراً.

قُلتُ: فَيَضرِبُها فَتَطرَحُ المُضغَةَ.

قالَ: عَلَيهِ سِتّونَ ديناراً.

قُلتُ: فَيَضرِبُها فَتَطرَحُهُ وقد صارَ لَهُ عَظمٌ.

فَقالَ: عَلَيهِ الدِّيَةُ كامِلَةً، وبِهٰذا قَضىٰ أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام.

قُلتُ: فَما صِفَةُ خِلقَةِ النُّطفَةِ الَّتي تُعرَفُ بِها؟

فَقالَ: النُّطفَةُ تَكونُ بَيضاءَ مِثلَ النُّخامَةِ[2] الغَليظَةِ، فَتَمكُثُ فِي الرَّحِمِ إذا صارَت فيهِ أربَعينَ يَوماً، ثُمَّ تَصيرُ إلىٰ عَلَقَةٍ.

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ١٧١، ح ٥٣٩٤؛ مستدرك الوسائل، ج ١٨، ص ٢١٨، ح ٢٢٥٥٠ نقلاً عن كتاب حسين بن عثمان بن شريك.

٢. النُّخامة: البَزقة التي تخرج من أقصى الحلق (النهاية، ج ٥، ص ٣٤).

قُلتُ: فَما صِفَةُ خِلقَةِ العَلَقَةِ الَّتي تُعرَفُ بِها؟

فَقالَ: هِيَ عَلَقَةٌ كَعَلَقَةِ الدَّمِ المِحجَمَةِ[١] الجامِدَةِ؛ تَمكُثُ فِي الرَّحِمِ بَعدَ تَحويلِها عَنِ النُّطفَةِ أربَعينَ يَوماً، ثُمَّ تَصيرُ مُضغَةً.

قُلتُ: فَما صِفَةُ المُضغَةِ وخِلقَتِها الَّتي تُعرَفُ بِها؟

قالَ: هِيَ مُضغَةُ لَحمٍ حَمراءُ فيها عُروقٌ خُضرٌ مُشتَبِكَةٌ، ثُمَّ تَصيرُ إلىٰ عَظمٍ.

قُلتُ: فَما صِفَةُ خِلقَتِهِ إذا كانَ عَظماً؟

فَقالَ: إذا كانَ عَظماً شُقَّ لَهُ السَّمعُ وَالبَصَرُ ورُتِّبَت جَوارِحُهُ، فَإِذا كانَ كَذٰلِكَ فَإِنَّ فيهِ الدِّيَةَ كامِلَةً.[٢]

١٤ / ٨

غَسلُ المَولودِ

١١٢٦. الإمام الصادق عليه السلام: غَسلُ المَولودِ واجِبٌ.[٣]

١٤ / ٩

الأَذانُ وَالإِقامَةُ في أُذُنِ المَولودِ

١١٢٧. الإمام الصادق عليه السلام ـ فيما يُفعَلُ بِالمَولودِ إذا وُلِدَ ـ: مُروا القابِلَةَ أو بَعضَ مَن يَليهِ

---

١. في عوالي اللآلي: «في المحجمة».

٢. الكافي: ج ٧، ص ٣٤٥، ح ١٠، تهذيب الأحكام: ج ١٠، ص ٢٨٣، ح ١١٠٣، النوادر للأشعري: ص ١٥٧، ح ٤٠٤ وفيه إلى «عليه الدية»، عوالي اللآلي: ج ٣، ص ٦٥١، ح ١٢٢ وليس فيه من «قلت: فما صفة خلقة العُلقة...»، بحار الأنوار: ج ٦٠، ص ٣٥٤، ح ٣٨.

٣. الكافي: ج ٣، ص ٤٠، ح ٢، تهذيب الأحكام: ج ١، ص ١٠٤، ح ٢٧٠، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٧٨، ح ١٧٦ كلّها عن سماعة.

أن تُقيمَ الصَّلاةَ في أُذُنِهِ اليُمنىٰ؛ فَلا يُصيبَهُ لَمَمٌ[١] ولا تابِعَةٌ[٢] أبَداً.[٣]

١١٢٨. الكافي عن أبي يحيىٰ الرازي عن الإمام الصادق عليه السلام: إذا وُلِدَ لَكُمُ المَولودُ، أيَّ شَيءٍ تَصنَعونَ بِهِ؟

قُلتُ: لا أدري ما نَصنَعُ بِهِ.

قالَ: خُذ عَدَسَةَ جاوَشيرَ[٤] فَدُفهُ[٥] بِماءٍ، ثُمَّ قَطِّر في أنفِهِ فِي المِنخَرِ الأَيمَنِ قَطرَتَينِ، وفِي الأَيسَرِ قَطرَةً واحِدَةً، وأذِّن في أُذُنِهِ اليُمنىٰ وأقِم فِي اليُسرىٰ، تَفعَلُ بِهِ ذٰلِكَ قَبلَ أن تُقطَعَ سُرَّتُهُ؛ فَإِنَّهُ لا يَفزَعُ أبَداً ولا تُصيبُهُ أُمُّ الصِّبيانِ[٦].[٧]

١٤ / ١٠

تَحنيكُ المَولودِ

١١٢٩. الإمام عليّ عليه السلام: حَنِّكوا[٨] أولادَكُم بِالتَّمرِ، هٰكَذا فَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِالحَسَنِ وَالحُسَينِ عليهما السلام.[٩]

---

١. اللَّمَم: الجنون (القاموس المحيط، ج ٤، ص١٧٧).

٢. التابع والتابعة: الجنّي والجنّية يكونان مع الإنسان يتبعانه حيث ذهب (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٨).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٢٣، ح ٢ عن حفص الكناسي.

٤. الجاوشير: صمغ نبات، لونه قريب من الزعفران، وباطنه أبيض، أجوده أشدُّه مرارة (الجامع لمفردات الأدوية والأغذية، ج ١، ص ١٥٥).

٥. دُفْتُ الدَّواء أدُوفُه: إذا بلّلته بالماء وخلطته (النهاية، ج ٢، ص ١٤٠).

٦. أمّ الصِّبيان: يعني الريح التي تعرض لهم، فربّما غُشي عليهم منها (النهاية، ج ١، ص ٦٨). وقيل: نوع من الجنّ يؤذي الصبيان (مرآة العقول، ج ٢١، ص ٤٢).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٢٣، ح ١؛ تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٣٦، ح ١٧٣٨.

٨. حَنَكَ الصبيَّ: إذا مضغ تمراً أو غيره فدلكه بحَنَكه، كحنّكه (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٠٠).

٩. حَنَكَ الصبيَّ: إذا مضغ تمراً أو غيره فدلكه بحَنَكه، كحنّكه (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٠٠).

١١٣٠. الكافي عن الإمام الباقر عليه السلام: يُحَنَّكُ المَولودُ بِماءِ الفُراتِ، ويُقامُ في أُذُنِهِ.

وفي رِوايَةٍ أُخرىٰ: حَنِّكوا أولادَكُم بِماءِ الفُراتِ وبِتُربَةِ قَبرِ الحُسَينِ عليه السلام، فَإِن لَم يَكُن فَبِماءِ السَّماءِ.[1]

١٤ / ١١
حَلقُ رَأسِ المَولودِ

١١٣١. الإمام الصادق عليه السلام ـ وسُئِلَ عَن عِلَّةِ حَلقِ رَأسِ المَولودِ ـ: تَطهيرُهُ مِن شَعرِ الرَّحِمِ.[2]

١٤ / ١٢
العَقيقَةُ عَنِ المَولودِ

١١٣٢. الإمام الصادق عليه السلام: المَولودُ إذا وُلِدَ عُقَّ عَنهُ، وحُلِقَ رَأسُهُ وتُصُدِّقَ بِوَزنِ شَعرِهِ وَرِقاً[3]، وأُهدِيَ إلَى القابِلَةِ الرِّجلُ وَالوَرِكُ، ويُدعىٰ نَفَرٌ مِنَ المُسلِمينَ فَيَأكُلونَ ويَدعونَ لِلغُلامِ، ويُسَمّىٰ يَومَ السّابِعِ.[4]

١٤ / ١٣
غِذاءُ النُّفَساءِ

١١٣٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما لِلنُّفَساءِ عِندي شِفاءٌ مِثلُ الرُّطَبِ، وما لِلمَريضِ مِثلُ العَسَلِ.[5]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٢٤، ح ٣ و ٤، تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٣٦، ح ١٧٣٩ و ١٧٤٠، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٨٩، ح ١٦٩٥ وفيه من «حنكوا أولادكم...»، بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١٢٣، ح ٧١.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٤٨٩، ح ٤٧٢٨، علل الشرائع، ص ٥٠٥، ح ١، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٨٨، ح ١٦٩٣، بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١١٢، ح ٢٥.

٣. الوَرِق: الفضّة (لسان العرب، ج ١٠، ص ٣٧٥).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٢٨، ح ٥، تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٤٢، ح ١٧٧٠ كلاهما عن حفص الكناسي.

٥. الفردوس، ج ٤، ص ٨٥، ح ٦٢٦٤، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٤، ح ٢٨٢٧٩ نقلاً عن أبي الشيخ وأبي نعيم ⟵

١١٣٤. الإمام عليّ عليه السلام: قالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: لِيَكُن أوَّلُ ما تَأكُلُ النَّفساءُ الرُّطَبَ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعالىٰ قالَ لِمَريَمَ: ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا﴾[1]

قيلَ: يا رَسولَ اللهِ، فَإِن لَم يَكُن أوانُ الرُّطَبِ؟

قالَ: سَبعَ تَمَراتٍ مِن تَمرِ المَدينَةِ، فَإِن لَم يَكُن فَسَبعَ تَمَراتٍ مِن تَمرِ أمصارِكُم؛ فَإِنَّ اللهَ عز وجل يَقولُ:

وعِزَّتي وجَلالي وعَظَمَتي وَارتِفاعِ مَكاني، لا تَأكُلُ نَفساءُ يَومَ تَلِدُ الرُّطَبَ فَيَكونُ غُلاماً إلّا كانَ حَليماً، وإن كانَت جارِيَةً كانَت حَليمَةً.[2]

راجع: ص ٥٣٠ (خواص الرطب والتمر للحامل والنفساء).

١٤/ ١٤
تأكيد لبن الأمّ

١١٣٥. الإمام عليّ عليه السلام: ما مِن لَبَنٍ يُرضَعُ بِهِ الصَّبِيُّ أعظَمُ بَرَكَةً عَلَيهِ مِن لَبَنِ اُمِّهِ.[3]

١٥/ ١٤
اختيار المرضعة الصالحة

١١٣٦. الإمام عليّ عليه السلام: اُنظُروا مَن تُرضِعُ أولادَكُم؛ فَإِنَّ الوَلَدَ يَشِبُّ عَلَيهِ.[4]

⇐ في الطبّ وكلاهما عن أبي هريرة، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٥ ص ٤٦١ ح ٣ نحوه، فتح الباري: ج ٩، ص ٥٦٦ كلاهما عن الربيع بن خيثم من دون إسنادٍ إليه صلى الله عليه وآله.

١. مريم: ٢٥.

٢. الكافي: ج ٦، ص ٢٢، ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٤٤٠، ح ١٧٥٧ وفيه «حكيماً» و«حكيمة» بدل «حليماً» و«حليمة»، المحاسن: ج ٢، ص ٣٤٦، ح ٢١٩٤، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ١٣٥، ح ٤١ وج ١٠٤، ص ١١٦، ح ٤٢.

٣. الكافي: ج ٦، ص ٤٠، ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٨، ص ١٠٨، ح ٣٦٥ كلاهما عن طلحة بن زيد عن ⇐ الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٤٧٥، ح ٤٦٦٣.

٤. الكافي: ج ٦، ص ٤٤، ح ١٠ عن غياث بن إبراهيم عن الإمام الصادق عليه السلام.

١٤/ ١٦
من ينبغي استرضاعه

١١٣٧. الإمام الباقر عليه السلام: إستَرضِع لِوَلَدِكَ بِلَبَنِ الحِسانِ، وإيّاكَ وَالقِباحَ؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ قَد يُعدي.[١]

١١٣٨. الإمام الباقر عليه السلام: عَلَيكُم بِالوُضّاءِ[٢] مِنَ الظُّؤورَةِ[٣]؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ يُعدي.[٤]

١٤/ ١٧
من لا ينبغي استرضاعه

١١٣٩. رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تَستَرضِعُوا الحَمقاءَ ولَا العَمشاءَ[٥]؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ يُعدي.[٦]

١١٤٠. الإمام الباقر عليه السلام: قالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: لا تَستَرضِعُوا الحَمقاءَ، فَإِنَّ اللَّبَنَ يُعدي، وإنَّ الغُلامَ يَنزِعُ[٧] إلَى اللَّبَنِ ـ يَعني إلَى الظِّئرِ فِي الرُّعونَةِ[٨] وَالحُمقِ ـ.[٩]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٤، ح ١٢ عن محمّد بن مروان، تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١١٠، ح ٣٧٦ عن الهيثم بن محمّد بن مروان.

٢. الوَضاءَةُ: الحُسنُ والنَّظافَةُ (لسان العرب، ج ١، ص ١٩٥).

٣. الظِّئر: العاطفة على ولد غيرها المرضِعة له، والجمع: أظْؤر وأظآر وظُؤور وظُؤورَةٌ (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٨٠).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٤٤، ح ١٣، تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١١٠، ح ٣٧٧، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٤٧٨، ح ٤٦٧٧ كلّها عن زرارة.

٥. العَمَشُ: ضَعْفُ رؤية العين مع سيلان دمعها (لسان العرب، ج ٦، ص ٣٢٠).

٦. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٣٤، ح ٦٧ عن أحمد بن عامر الطائي، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ١٠٠، ح ٤١ كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٣٢٣، ح ١٣؛ ربيع الأبرار، ج ٤، ص ٢٩٣ عن الإمام عليّ عليه السلام رفعه، الفردوس، ج ٥، ص ٤١، ح ٧٣٩٨ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله نحوه.

٧. نَزَعَ إليه: أشبهه (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٨٨).

٨. الأرعَن: الأهوَج في منطقه، والأحمق المسترخي (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٢٢٨).

٩. الكافي، ج ٦، ص ٤٣، ح ٨، تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١١٠، ح ٣٧٥، كتاب من لا يحضره الفقيه، ←

١١٤١. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ أميرُ المُؤمِنينَ ـ صَلَواتُ اللهِ عَلَيهِ ـ يَقولُ: لا تَستَرضِعوا الحَمقاءَ؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ يَغلِبُ الطِّباعَ.

وقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: لا تَستَرضِعُوا الحَمقاءَ؛ فَإِنَّ الوَلَدَ يَشِبُّ عَلَيهِ.[١]

١١٤٢. الكافي عن عبيد الله الحلبي: قُلتُ لِأَبي عَبدِ اللهِ عليه السلام: اِمرَأَةٌ وَلَدَت مِنَ الزِّنىٰ، أَتَّخِذُها ظِئراً؟

قالَ: لا تَستَرضِعها ولَا ابنَتَها.[٢]

١١٤٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: مِن سُنَّتِي التَّزويجُ، وَاطلُبُوا الوَلَدَ؛ فَإِنّي اُكاثِرُ بِكُمُ الاُمَمَ غَداً. وتَوَقَّوا عَلىٰ أولادِكُم لَبَنَ البَغِيِّ[٣] مِنَ النِّساءِ، وَالمَجنونَةِ؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ يُعدي.[٤]

١٨/١٤

أدَبُ الإِرضاعِ

١١٤٤. الكافي عن أمّ إسحاق بنت سليمان: نَظَرَ إِلَيَّ أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام وأَنَا اُرضِعُ أحَدَ بَنِيَّ مُحَمَّداً أو إسحاقَ.

فَقالَ: يا اُمَّ إسحاقَ، لا تُرضِعيهِ مِن ثَديٍ واحِدٍ وأرضِعيهِ مِن كِلَيهِما

↩ ج ٣، ص ٤٧٨، ح ٤٦٧٩ كلّها عن محمّد بن قيس.

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٣، ح ٩ عن مسعدة؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٥٠٧، ح ١٧٥٩ عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٣٢٤، ح ١٩ و ٢٠.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٢، ح ١؛ تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١٠٨، ح ٣٦٧؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٢٤٣، ح ٩١١ نحوه.

٣. البَغِيّ: المرأة الفاجرة (مجمع البحرين، ج ١، ص ١٧٢).

٤. الخصال، ص ٦١٤، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٧٩، ح ١٦٥٥ وليس فيه صدره؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٣٢٣، ح ٩.

يَكونُ أحَدُهُما طَعاماً وَالآخَرُ شَراباً.[١]

١٤/ ١٩

مُدَّةُ الإرضاعِ

الكتاب:

﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.[٢]

الحديث:

١١٤٥. الإمام الصادق عليه السلام: الرَّضاعُ واحِدٌ وعِشرونَ شَهراً، فَما نَقَصَ فَهُوَ جَورٌ عَلَى الصَّبِيِّ.[٣]

١١٤٦. الإمام الصادق عليه السلام: الحُبلَى المُطَلَّقَةُ يُنفَقُ عَلَيها حَتّىٰ تَضَعَ حَملَها، وهِيَ أحَقُّ بِوَلَدِها إن تُرضِعَهُ بِما تَقبَلُهُ امرَأَةٌ اُخرىٰ. إنَّ اللهَ عزّ وجلّ يَقولُ: ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾، قالَ: كانَتِ المَرأَةُ مِنّا تَرفَعُ يَدَها إلىٰ زَوجِها إذا أرادَ مُجامَعَتَها فَتَقولُ: لا أدَعُكَ؛ لِأَنّي أخافُ أن

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٠، ح ٢؛ تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١٠٨، ح ٣٦٦؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٤٧٥، ح ٤٦٦٤.

٢. البقرة: ٢٣٣.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٠، ح ٣؛ تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١٠٦، ح ٣٥٧؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٤٧٤، ح ٤٦٦١ كلّها عن سماعة.

أحمِلَ عَلىٰ وَلَدي، ويَقولُ الرَّجُلُ: لا أُجامِعُكِ؛ إنّي أخافُ أن تَعلَقي فَأَقتُلَ وَلَدي. فَنَهَى اللهُ ﷻ أن تُضارَّ المَرأَةُ الرَّجُلَ، وأن يُضارَّ الرَّجُلُ المَرأَةَ.

وأمّا قَولُهُ: ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ فَإِنَّهُ نَهىٰ أن يُضارَّ بِالصَّبِيِّ أو يُضارَّ بِأُمِّهِ في رَضاعِهِ، ولَيسَ لَها أن تَأخُذَ في رَضاعِهِ فَوقَ حَولَينِ كامِلَينِ، وإن أرادا فِصالاً عَن تَراضٍ مِنهُما قَبلَ ذٰلِكَ كانَ حَسَناً؛ وَالفِصالُ هُوَ الفِطامُ.[١]

١١٤٧. الكافي عن سعد بن سعد الأشعري عن الإمام الرضا ﷺ، قال: سَأَلتُهُ عَنِ الصَّبِيِّ هَل يُرضَعُ أكثَرَ مِن سَنَتَينِ؟

فَقالَ: عامَينِ.

قُلتُ: فَإِن زادَ عَلىٰ سَنَتَينِ هَل عَلىٰ أبَوَيهِ مِن ذٰلِكَ شَيءٌ؟

قالَ: لا.[٢]

---

١. ألكافي، ج ٦، ص ١٠٣، ح ٣؛ تفسير العيّاشي، ج ١، ص ١٢١، ح ٣٨٥ كلاهما عن الحلبي؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥١٠، ح ٤٧٨٨ عن أبي بصير وكلاهما نحوه وليس فيهما من «كانت المرأة» إلى «يضارّ الرجل المرأة»؛ بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١٣٣، ح ٣.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤١، ح ٨؛ تهذيب الأحكام، ج ٨، ص ١٠٧، ح ٣٦٣؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٤٧٥، ح ٤٦٦٢.

القسم الرابع

دور الأكل والشرب في الصحة والمرض

وفيه فصول :

الفصل الأول : قلة الأكل

الفصل الثاني : الحمية

الفصل الثالث : التجوع

الفصل الرابع : كثرة النهم

الفصل الخامس : آداب أكل الطعام

الفصل السادس : آداب أكل اللحم

الفصل السابع : آداب أكل الفاكهة

الفصل الثامن : آداب الشرب

الفصل التاسع : وجبات الأكل

الفصل الاوّل

قِلَّةُ الأَكلِ

١ / ١
الحَثُّ عَلى قِلَّةِ الأَكلِ

١١٤٨. رسول الله ﷺ : إنَّ أهلَ البَيتِ لَيَقِلُّ طُعمُهُم ؛ فَتَستَنيرُ بُيوتُهُم.[١]

١١٤٩. عنه ﷺ : مَن كَثُرَ تَسبيحُهُ وتَمجيدُهُ، وقَلَّ طَعامُهُ وشَرابُهُ ومَنامُهُ، اِشتاقَتهُ المَلائِكَةُ.[٢]

١١٥٠. الإمام عليّ ﷺ ـ فِي الحِكَمِ المَنسوبَةِ إلَيهِ ـ: لا تَطلُبِ الحَياةَ لِتَأكُلَ، بَلِ اطلُبِ الأَكلَ لِتَحيا.[٣]

١١٥١. الإمام عليّ ﷺ ـ فِي الحِكَمِ المَنسوبَةِ إلَيهِ ـ: يَنبَغي لِلعاقِلِ أن يَتَذَكَّرَ عِندَ حَلاوَةِ الغِذاءِ مَرارَةَ الدَّواءِ.[٤]

---

١. المعجم الأوسط، ج ٥، ص ٢٢٩، ح ٥١٦٥ عن أبي هريرة ؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٣٩١، ح ٧٠٩٣.

٢. تنبيه الخواطر، ج ٢، ص ١١٦.

٣. شرح نهج البلاغة، ج ٢٠، ص ٣٣٣، ح ٨٢٤.

٤. شرح نهج البلاغة، ج ٢٠، ص ٢٧٢، ح ١٤٩.

٢/١

فَوائِدُ قِلَّةِ الأَكلِ الظّاهِرِيَّةُ

أ ـ صِحَّةُ البَدَنِ

١١٥٢. رسول الله ﷺ: أُمُّ جَميعِ الأَدوِيَةِ قِلَّةُ الأَكلِ.[١]

١١٥٣. الإمام عليّ عليه السلام: قِلَّةُ الأَكلِ يَمنَعُ كَثيراً مِن أعلالِ الجِسمِ.[٢]

١١٥٤. عنه عليه السلام: أقلِل طَعاماً تُقلِل سَقاماً.[٣]

١١٥٥. عنه عليه السلام: مَن قَلَّ طَعامُهُ قَلَّت آلامُهُ.[٤]

١١٥٦. عنه عليه السلام: قِلَّةُ الغِذاءِ أكرَمُ لِلنَّفسِ، وأدوَمُ لِلصِّحَّةِ.[٥]

١١٥٧. عنه عليه السلام: مَنِ اقتَصَرَ في أكلِهِ كَثُرَت صِحَّتُهُ، وصَلُحَت فِكرَتُهُ.[٦]

١١٥٨. عنه عليه السلام: إنَّ صِحَّةَ الجِسمِ مِن قِلَّةِ الطَّعامِ، وقِلَّةِ الماءِ.[٧]

١١٥٩. الإمام الرضا عليه السلام: لَو أنَّ النّاسَ قَصَروا فِي الطَّعامِ، لَاستَقامَت أبدانُهُم.[٨]

١١٦٠. عنه عليه السلام: إنَّ الجَسَدَ بِمَنزِلَةِ الأَرضِ الطَّيِّبَةِ الخَرابِ؛ إن تُعوهِدَت بِالعِمارَةِ وَالسَّقيِ مِن حَيثُ لا تَزدادُ مِنَ الماءِ فَتَغرَقَ ولا تُنقَصُ مِنهُ فَتَعطَشَ، دامَت

---

١. المواعظ العددية، ص ٢١٣.

٢. غرر الحكم، ح ٦٧٦٨، عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٧٠، ح ٦٢٤٨.

٣. غرر الحكم، ح ٢٣٣٦.

٤. غرر الحكم، ح ٨٤٠٩، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٥٥، ح ٨٢٢٠.

٥. غرر الحكم، ح ٦٨١٩، عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٧٠، ح ٦٢٤٠.

٦. غرر الحكم، ح ٨٨٠٣، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٣٧، ح ٧٥٥٩.

٧. تحف العقول، ص ١٧٢، بشارة المصطفى، ص ٢٥ كلاهما عن كميل بن زياد، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٢٥، ح ٤١.

٨. مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٨٠، ح ٢٤٦٦، المحاسن، ج ٢، ص ٢٢١، ح ١٦٦٦ عن أبي الحسن عليه السلام عن عمرو بن إبراهيم وفيه «قصدوا» بدل «قصروا»، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٢، ح ٩.

عِمارَتُها وكَثُرَ رَيعُها وزَكا زَرعُها. وإن تَغافَلتَ عَنها فَسَدَت ونَبَتَ فيهَا العُشبُ. وَالجَسَدُ بِهٰذِهِ المَنزِلَةِ وَالتَّدبيرِ فِي الأَغذِيَةِ وَالأَشرِبَةِ، يَصلُحُ ويَصِحُّ وتَزكُو العافِيَةُ فيهِ.

وَانظُر ... ما يُوافِقُكَ وما يُوافِقُ مَعِدَتَكَ، ويَقوىٰ عَلَيهِ بَدَنُكَ ويَستَمرِئُهُ مِنَ الطَّعامِ وَالشَّرابِ، فَقَدِّرهُ لِنَفسِكَ وَاجعَلهُ غِذاكَ.[1]

ب ـ نَضارَةُ الوَجهِ

١١٦١. رسول الله ﷺ: مَرَّ أخي عيسىٰ ﷺ بِمَدينَةٍ وفيها رَجُلٌ وَامرَأَةٌ يَتَصايَحانَ.

فَقالَ: ما شَأنُكُما.

قالَ [الرَّجُلُ]: يا نَبِيَّ اللهِ، هٰذِهِ امرَأَتي ولَيسَ بِها بَأسٌ، صالِحَةٌ، ولٰكِنّي أُحِبُّ فِراقَها.

قالَ: فَأَخبِرني عَلىٰ كُلِّ حالٍ ما شَأنُها؟

قالَ: هِيَ خَلَقَةُ[2] الوَجهِ مِن غَيرِ كِبَرٍ.

قالَ: يَا امرَأَةُ، أتُحِبّينَ أن يَعودَ ماءُ وَجهِكِ طَرِيّاً؟

قالَت: نَعَم.

قالَ لَها: إذا أكَلتِ فَإِيّاكِ أن تَشبَعي[3]؛ لِأَنَّ الطَّعامَ إذا تَكاثَرَ عَلَى الصَّدرِ فَزادَ فِي القَدرِ ذَهَبَ ماءُ الوَجهِ.

فَفَعَلَت ذٰلِكَ فَعادَ وَجهُها طَرِيّاً.[4]

---

١. طبّ الإمام الرضا ﷺ، ص ١٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣١٠ نحوه.

٢. خَلُقَ الثوبُ: إذا بَلي (المصباح المنير، ص ١٨٠).

٣. في المصدر: «تشبعين»، والتصويب من بحار الأنوار وقصص الأنبياء.

٤. علل الشرائع، ص ٤٩٧، ح ١ عن عمر بن عليّ عن أبيه الإمام عليّ بن أبي طالب ﷺ، قصص الأنبياء، ص ٢٧٣، ح ٣٢٨ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ١٤، ص ٣٢٠، ح ٢٦.

ج ـ طولُ العُمُرِ

١١٦٢. لقمان عليه السلام: إذا قَلَّ طُعمَةُ المَرءِ عاشَ طَويلاً.[١]

٣/١
فَوائِدُ قِلَّةِ الأَكلِ الباطِنِيَّةِ

أ ـ صَفاءُ الفِكرِ

١١٦٣. الإمام عليّ عليه السلام: مَن قَلَّ أكلُهُ صَفا فِكرُهُ.[٢]

ب ـ نورُ القَلبِ

١١٦٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا أقَلَّ الرَّجُلُ الطُّعمَ، مُلِئَ جَوفُهُ نوراً.[٣]

ج ـ النَّجاةُ مِنَ الشَّيطانِ

١١٦٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن سَرَّهُ أن يُخَلِّصَ نَفسَهُ مِن إبليسَ فَليُذِب[٤] شَحمَهُ وَلحمَهُ بِقِلَّةِ الطَّعامِ؛ فَإِنَّ مِن قِلَّةِ الطَّعامِ حُضورَ المَلائِكَةِ وَكَثرَةَ التَّفكيرِ فيما عِندَ اللهِ عز وجل.[٥]

١١٦٦. عنه صلى الله عليه وآله: جاهِدوا أنفُسَكُم بِقِلَّةِ الطَّعامِ وَالشَّرابِ، تُظِلَّكُمُ المَلائِكَةُ، ويَفِرَّ عَنكُمُ الشَّيطانُ.[٦]

---

١. المواعظ العددية، ص ٧١.

٢. غرر الحكم، ح ٨٤٦٢، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٥٦، ح ٨٢٣٦.

٣. الفردوس، ج ١، ص ٢٩٠، ح ١١٣٨ عن أبي هريرة، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٤، ح ٤٠٧٧٢.

٤. في المصدر: «فَليذيب»، والصواب ما أثبتناه.

٥. الفردوس، ج ٣، ص ٥٣٦، ح ٥٦٧٢ عن ابن عبّاس.

٦. تنبيه الخواطر، ج ٢، ص ١٢٢.

د ـ الدُّخولُ في مَلَكوتِ السَّماواتِ

١١٦٧. رسول الله ﷺ: اِلبَسُوا الصّوفَ وشَمِّروا، وكُلوا في أنصافِ البُطونِ، تَدخُلوا في مَلَكوتِ السَّماواتِ.[١]

١١٦٨. عنه ﷺ: لا يَدخُلُ مَلَكوتَ السَّماواتِ وَالأَرضِ مَن مَلَأَ بَطنَهُ.[٢]

هـ ـ التَّقَرُّبُ إلَى اللهِ

١١٦٩. رسول الله ﷺ: التَّقليلُ مِنَ الطَّعامِ بِمَنزِلَةٍ سَنِيَّةٍ عِندَ اللهِ.[٣]

١١٧٠. عنه ﷺ: أحَبُّكُم إلَى اللهِ أقَلُّكُم طُعماً، وأخَفُّكُم بَدَناً.[٤]

١١٧١. الإمام الصادق عليه السلام: أقرَبُ ما يَكونُ العَبدُ مِنَ اللهِ ـ جَلَّ وعَزَّ ـ إذا خَفَّ بَطنُهُ.[٥]

و ـ جَوامِعُ مَنافِعِ قِلَّةِ الأَكلِ

١١٧٢. رسول الله ﷺ: مَن قَلَّ طُعمُهُ، صَحَّ بَدَنُهُ وصَفا قَلبُهُ، ومَن كَثُرَ طُعمُهُ، سَقِمَ بَدَنُهُ وقَسا قَلبُهُ.[٦]

١١٧٣. الإمام عليّ عليه السلام: عَلَيكُم بِالقَصدِ[٧] فِي المَطاعِمِ؛ فَإِنَّهُ أبعَدُ مِنَ السَّرَفِ، وأصَحُّ

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٢٥٢، ح ٧٥٠؛ الفردوس، ج ١، ص ١٠٢، ح ٣٣٨ عن أبي هريرة، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٣٠٢، ح ٤١١٢٠.

٢. تنبيه الخواطر، ج ١، ص ١٠٠ عن ابن عبّاس.

٣. تنبيه الخواطر، ج ٢، ص ١١٩.

٤. كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦١، ح ٤٠٨٦٩، جامع الأحاديث للسيوطي، ج ١، ص ١٠٦، ح ٥٦٥ كلاهما نقلاً عن الفردوس عن ابن عبّاس.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٦٩، ح ٤، المحاسن، ج ٢، ص ٢٣١، ح ١٧٠٧ وفيه «جاف» بدل «خفّ» وكلاهما عن أبي بصير، جامع الأحاديث للقمّي، ص ١٩٩، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣١، ح ٥.

٦. تنبيه الخواطر، ج ٢، ص ٢٢٩، الدعوات، ص ٧٧، ح ١٨٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٨، ح ٣٥.

٧. القَصْد: بين الإسراف والتقتير (الصحاح، ج ٢، ص ٥٢٥).

لِلبَدَنِ، وأعوَنُ عَلَى العِبادَةِ.[١]

١١٧٤. مصباح الشريعة: قالَ الصّادِقُ عليه السلام: قِلَّةُ الأَكلِ مَحمودٌ في كُلِّ قَومٍ؛ لِأَنَّ فيهِ مَصلَحَةُ الباطِنِ وَالظّاهِرِ.[٢]

١. غرر الحكم، ح ٦١٥٣؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٤١، ح ٥٨٣٣.

٢. مصباح الشريعة، ص ٢٣٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٧، ح ٣٣.

الفصل الثاني

الحِمْيَةُ

٢ / ١

مَعنَى الحِمْيَةِ

١١٧٥. **الإمام الكاظم عليه السلام:** لَيسَ الحِميَةُ أن تَدَعَ الشَّيءَ أصلاً لا تَأكُلَهُ، ولٰكِنَّ الحِميَةَ أن تَأكُلَ مِنَ الشَّيءِ وتُخَفِّفَ.[١]

١١٧٦. **الإمام الرضا عليه السلام:** لَيسَ الحِميَةُ مِنَ الشَّيءِ تَركَهُ، إنَّمَا الحِميَةُ مِنَ الشَّيءِ الإِقلالُ مِنهُ.[٢]

١١٧٧. **الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام:** أروي عَنِ العالِمِ عليه السلام **أنَّهُ قال:** ... رَأسُ الحِميَةِ الرِّفقُ بِالبَدَنِ.[٣]

---

١. الكافي، ج ٨، ص ٢٩١، ح ٤٤٣ عن موسى بن بكر؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٢، ح ١١.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٣٠٩، ح ٧٢؛ معاني الأخبار، ص ٢٣٨، ح ١ كلاهما عن إسماعيل الخراساني؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٨٠، ح ٢٤٦٧ عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٠، ح ١.

٣. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٤٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤١، ح ٤.

١١٧٨. الإمام الكاظم عليه السلام : لَيسَ مِن دَواءٍ إلّا وهُوَ يُهَيِّجُ داءً، ولَيسَ شَيءٌ فِي البَدَنِ أنفَعَ مِن إمساكِ اليَدِ إلّا عَمّا يُحتاجُ إلَيهِ.[١]

١١٧٩. الدعوات : رُوِيَ: لا تَأكُل ما قَد عَرَفتَ مَضَرَّتَهُ، ولا تُؤثِر هَواكَ عَلىٰ راحَةِ بَدَنِكَ.[٢]

٢ / ٢
الحَثُّ عَلَى الحِميَةِ

١١٨٠. رسول الله صلى الله عليه وآله : المَعِدَةُ بَيتُ كُلِّ داءٍ، وَالحِميَةُ رأسُ كُلِّ دَواءٍ.[٣]

١١٨١. عنه صلى الله عليه وآله : الحِميَةُ رَأسُ الدَّواءِ، وَالمَعِدَةُ بَيتُ الدّاءِ، وعَوِّدوا كُلَّ جِسمٍ مَا اعتادَ.[٤]

١١٨٢. الإمام عليّ عليه السلام : المَعِدَةُ بَيتُ الأَدواءِ، وَالحِميَةُ رَأسُ الدَّواءِ، وعَوِّد كُلَّ بَدَنٍ مَا اعتادَ. لا صِحَّةَ مَعَ النَّهَمِ.[٥][٦]

١١٨٣. الإمام الصادق عليه السلام ـ لِلطَّبيبِ الهِندِيِّ ـ: إنَّ ما مَعي خَيرٌ مِمّا مَعَكَ ... أستَعمِلُ ما قالَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وأعلَمُ أنَّ المَعِدَةَ بَيتُ الدّاءِ، وَالحِميَةَ هِيَ الدَّواءُ، وأُعَوِّدُ البَدَنَ مَا اعتادَ.[٧]

---

١. الكافي، ج ٨، ص ٢٧٣، ح ٤٠٩ عن عثمان الأحول؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٨، ح ١٨.

٢. الدعوات، ص ٨١، ح ٢٠٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٩، ح ٥٩.

٣. طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله، ص ٢.

٤. الأحكام النبويّة، ج ٢، ص ٧؛ الدرّ المنثور، ج ٣، ص ٤٤٥ نقلاً عن أبي محمّد الخلال عن عائشة؛ عوالي اللآلي، ج ٢، ص ٣٠، ح ٧٢ كلاهما نحوه.

٥. النَّهَم: إفراط الشهوة في الطعام (الصحاح، ج ٥، ص ٢٠٤٧).

٦. الدعوات، ص ٧٧، ح ١٨٦؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٨٠، ح ٢٤٦٨ عن العالم عليه السلام نحوه وليس فيه «لا صحّة مع النهم»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٨، ح ٢.

٧. الخصال، ص ٥١٢، ح ٣؛ علل الشرائع، ص ٩٩، ح ١؛ المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٦٠ كلّها عن الربيع صاحب المنصور؛ بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٢٠٥، ح ٩.

١١٨٤. الإمام عليّ عليه السلام: مَن لَم يَصبِر عَلىٰ مَضَضِ[1] الحِميَةِ، طالَ سُقمُهُ.[2]

١١٨٥. عنه عليه السلام: صَلاحُ البَدَنِ الحِميَةُ.[3]

١١٨٦. عنه عليه السلام: لا تُنالُ الصِّحَّةُ إلّا بِالحِميَةِ.[4]

٢ / ٣
ما رُوِيَ في مُدَّةِ حِميَةِ المَريضِ

١١٨٧. معاني الأخبار: عَن جَعفَرِ بنِ إسماعيلَ عَن رَجُلٍ عَن أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام قالَ:
سَأَلتُهُ: كَم يُحمَى المَريضُ؟
فَقالَ: دِبقاً.[5]
فَلَم أدرِ كَم «دِبقاً»! فَسَأَلتُهُ.
فَقالَ: عَشَرَةُ أيّامٍ.[6]

١١٨٨. طبّ الأئمّة: عَن يَعقوبَ بنِ يَزيدَ عَن بَعضِ رِجالِهِ عَن أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام قالَ:
الحِميَةُ أحَدَ[7] عَشَرَ ديناً[8]، فلا حِميَةَ.

---

١. المَضَضُ: الوَجَع (لسان العرب، ج ٧، ص ٢٣٣).

٢. غرر الحكم، ح ٩٢١٠؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٣١، ح ٧٤٠٦.

٣. غرر الحكم، ح ٥٧٩٣؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٠٣، ح ٥٣٨٨.

٤. غرر الحكم، ح ١٠٦٠٥؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٥٣٣، ح ٩٧٥٠.

٥. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: النسخ هنا مختلفة جدّاً؛ ففي بعضها بالدال والباء الموحّدة والقاف، وفي بعضها بالياء المثنّاة التحتانيّة، وفي بعضها بالراء المهملة ثمّ الباء الموحّدة. وفي طبّ الأئمّة لابني بسطام بالدال ثمّ المثنّاة التحتانيّة ثمّ النون. وليس شيء منها مستعملاً بهذا المعنى في لغة العرب ممّا وصل إلينا. واللغة روميّة (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤١).

٦. معاني الأخبار، ص ٢٣٨، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤١، ح ١.

٧. في المصدر: «إحدى»، والتصويب من بحار الأنوار.

٨. في المصدر: «دنياً»، والتصويب من بحار الأنوار.

قالَ: مَعنىٰ قَولِهِ «ديناً» كَلِمَةٌ رومِيَّةٌ، يَعني: أحَدَ عَشَرَ صَباحاً.[١]

١١٨٩. الإمام الصادق عليه السلام: لا تَنفَعُ الحِميَةُ لِمَريضٍ بَعدَ سَبعَةِ أيّامٍ.[٢]

تعليق:

نظراً إلىٰ ضعف سند الحديث الأوّل والثاني، فإنّ الحديث الثالث هو الحديث الوحيد الذي يوثَق به في هذا الباب، فلا تعارضَ يبدو ماثلاً. وقال العلّامة المجلسيّ رحمه الله في ذيل الحديث الثالث: «حَمَله بعضُ الأطبّاء علىٰ ما إذا برئ المريض بعد السبعة أو الأحد عشر، وهو بعيد، ويمكن حملُه على الحمية الشديدة، أو علىٰ تلك الأهوية والأمزجة».[٣]

---

١. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٩، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٢، ح ٨.

٢. الكافي، ج ٨، ص ٢٩١، ح ٤٤٢، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٩ كلاهما عن الحلبي، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤١، ح ٧.

٣. بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٢.

الفصل الثالث

التَّجَوُّعُ

٣ / ١
الحَثُّ عَلى التَّجَوُّعِ

١١٩٠. رسول الله ﷺ: أفضَلُكُم مَنزِلَةً عِندَ اللهِ تَعالىٰ أطوَلُكُم جوعاً وتَفَكُّراً، وأبغَضُكُم إلَى اللهِ تَعالىٰ كُلُّ نَؤومٍ وأكولٍ وشَروبٍ.[١]

١١٩١. عنه ﷺ: طوبىٰ لِمَن طَوىٰ[٢] وجاعَ، أُولٰئِكَ الَّذينَ يَشبَعونَ يَومَ القِيامَةِ.[٣]

١١٩٢. عنه ﷺ: إنَّ أهلَ الجوعِ فِي الدُّنيا هُم أهلُ الشِّبَعِ فِي الآخِرَةِ، وإنَّ أبغَضَ النّاسِ إلَى اللهِ المُتَّخِمونَ المَلأُ.[٤]

---

١. تنبيه الخواطر، ج ١، ص ١٠٠؛ إتحاف السادة المتّقين، ج ٧، ص ٣٨٧ مع اختلاف يسير وزاد فيه «يوم القيامة».

٢. طَوِيَ من الجوع يَطوَى فهو طاوٍ: أي خالي البطن جائع لم يأكل. وطَوَى: إذا تعمّد ذلك (النهاية، ج ٣، ص ١٤٦).

٣. الجعفريّات، ص ١٦٥ عن الإمام الكاظم عن آبائه ﷺ، بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٤٦٢، ح ١٧ نقلاً عن الإمامة والتبصرة.

٤. تنبيه الخواطر، ج ١، ص ١٠٢ عن أنس؛ إتحاف السادة المتّقين، ج ٧، ص ٣٩١.

١١٩٣. الإمام عليّ عليه السلام: نِعمَ الإدامُ الجوعُ.[١]

١١٩٤. تنبيه الخواطر: رَوىٰ بَعضُهُم أنَّهُ ـ صَلَواتُ اللهِ عَلَيهِ وآلِهِ وسَلَّم ـ قالَ: أديموا قَرعَ بابِ الجَنَّةِ يُفتَح لَكُم.

[قالَ الرّاوي:] قُلتُ: وكَيفَ نُديمُ قَرعَ بابِ الجَنَّةِ؟

قالَ: بِالجوعِ وَالظَّمَأ.[٢]

٣ / ٢
فوائِدُ التَّجَوُّعِ الجِسمِيَّة

أ ـ صِحَّةُ البَدَنِ

١١٩٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: صوموا تَصِحّوا.[٣]

١١٩٦. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ اللهَ عزّ وجلّ أوحىٰ إلىٰ نَبِيٍّ مِن أنبِياءِ بَني إسرائيلَ: أن أخبِر قَومَكَ أن لَيسَ عَبدٌ يَصومُ يَوماً ابتِغاءَ وَجهي، إلّا أصحَحتُ جِسمَهُ وأعظَمتُ أجرَهُ.[٤]

١١٩٧. الإمام عليّ عليه السلام: الصِّيامُ أحَدُ الصِّحَّتَينِ.[٥]

١١٩٨. عنه عليه السلام: التَّجَوُّعُ[٦] أنفَعُ الدَّواءِ.[٧]

---

١. غرر الحكم، ح ٩٩١٨، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٩٤، ح ٩١١٤.

٢. تنبيه الخواطر، ج ١، ص ١٠١؛ إتحاف السادة المتّقين، ج ٧، ص ٣٩٠ عن عائشة.

٣. الدعوات، ص ٧٦، ح ١٧٩، دعائم الإسلام، ج ١، ص ٣٤٢ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، عوالي اللآلي، ج ١، ص ٢٦٨، ح ٧٠، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٧، ح ٤٥؛ كنز العمّال، ج ٨، ص ٤٥٠، ح ٢٣٦٠٥ نقلاً عن ابن السنّي وأبي نعيم في الطبّ عن أبي هريرة.

٤. شُعب الإيمان، ج ٣، ص ٤١٢، ح ٣٩٢٣ عن أبي إسحاق الهمداني عن الإمام عليّ عليه السلام، الفردوس، ج ١، ص ١٤٣، ح ٥١٢ عن أبي الدرداء نحوه، كنز العمّال، ج ٨، ص ٤٤٧، ح ٢٣٥٨٧.

٥. غرر الحكم، ح ١٦٨٣.

٦. تجوّع: أي تعمّد الجوع (لسان العرب، ج ٨، ص ٦٢).

٧. غرر الحكم، ح ٩٠٣، عيون الحكم والمواعظ، ص ٥١، ح ١٣٢١.

١١٩٩. عنه ﷺ: لا يَجتَمِعُ الجوعُ وَالمَرَضُ.[١]

ب ـ طيبُ الطَّعامِ

١٢٠٠. الإمام الهاديﷺ: السَّهَرُ أَلَذُّ لِلمَنامِ، وَالجوعُ يَزيدُ في طيبِ الطَّعامِ.[٢]

٣/٣
فَوائِدُ التَّجَوُّعِ الرّوحِيَّة

أ ـ الوَرَعُ عَنِ المَعاصي

١٢٠١. الإمام عليّﷺ: نِعمَ عَونُ الوَرَعِ[٣] التَّجَوُّعُ.[٤]

١٢٠٢. عنه ﷺ: نِعمَ العَونُ عَلىٰ أشَرِ[٥] النَّفسِ وكَسرِ عادَتِهَا التَّجَوُّعُ.[٦]

١٢٠٣. عنه ﷺ ـ فِي الدّيوانِ المَنسوبِ إلَيهِ ـ:

تَجَوَّع فَإِنَّ الجوعَ مِن عَمَلِ التُّقىٰ   وإنَّ طويلَ الجوعِ يوماً سَيُشبَعُ[٧]

ب ـ النَّجاةُ مِنَ الشَّيطانِ

١٢٠٤. رسول اللهﷺ: إنَّ الشَّيطانَ لَيَجري مِنِ ابنِ آدَمَ مَجرَى الدَّمِ، فَضَيِّقوا مَجارِيَهُ بِالجوعِ.[٨]

---

١. غرر الحكم، ح ١٠٥٦٩، عيون الحكم والمواعظ، ص ٥٣٣، ح ٩٧٣٩.

٢. نزهة الناظر، ص ١٤١، ح ١٨، أعلام الدين، ص ٣١١، بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٣٦٩، ح ٤.

٣. الوَرَع: الكَفُّ عن المحارم والتحرّج منه (النهاية، ج ٥، ص ١٧٤).

٤. غرر الحكم، ح ٩٩٢٣، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٩٣، ح ٩١٠٣ وفيه «القنوع» بدل «التجوّع».

٥. الأَشَرُ: البَطَرُ والفرح والغرور (تاج العروس، ج٦، ص٢٤).

٦. غرر الحكم، ح ٩٩٤٢، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٩٤، ح ٩١١٣ وفيه «أسر» بدل «أشر».

٧. الديوان المنسوب إلى الإمام عليّﷺ، ص ٣٤٤، ح ٢٦٩.

٨. عوالي اللآلي، ج ١، ص ٢٧٣، ح ٩٧ و ص ٣٢٥، ح ٦٦، بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٤٢.

ج ـ التَّقَرُّبُ إلَى اللهِ

١٢٠٥. الإمام عليّ عليه السلام ـ في حَديثِ المِعراجِ ـ: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله سَأَلَ رَبَّهُ سُبحانَهُ لَيلَةَ المِعراجِ فَقالَ: ... يا رَبِّ، دُلَّني عَلىٰ عَمَلٍ أتَقَرَّبُ بِهِ إلَيكَ.

قالَ: اِجعَل لَيلَكَ نَهاراً ونَهارَكَ لَيلاً.

قالَ: يا رَبِّ، كَيفَ ذٰلِكَ؟

قالَ: اِجعَل نَومَكَ صَلاةً، وطَعامَكَ الجوعَ.

يا أحمَدُ، وعِزَّتي وجَلالي، ما مِن عَبدٍ ضَمِنَ لي بِأَربَعِ خِصالٍ إلّا أدخَلتُهُ الجَنَّةَ: يَطوي لِسانَهُ فَلا يَفتَحُهُ إلّا بِما يَعنيهِ، ويَحفَظُ قَلبَهُ مِنَ الوَسواسِ، ويَحفَظُ عِلمي ونَظَري إلَيهِ، ويَكونُ قُرَّةُ عَينَيهِ الجوعَ.

يا أحمَدُ، لَو ذُقتَ حَلاوَةَ الجوعِ وَالصَّمتِ وَالخَلوَةِ، وما وَرِثوا مِنها.

قالَ: يا رَبِّ، ما ميراثُ الجوعِ؟

قالَ: الحِكمَةُ، وحِفظُ القَلبِ، وَالتَّقَرُّبُ إلَيَّ، وَالحُزنُ الدّائِمُ، وخِفَّةُ المُؤنَةِ بَينَ النّاسِ، وقَولُ الحَقِّ، ولا يُبالي عاشَ بِيُسرٍ أم بِعُسرٍ.

يا أحمَدُ، هَل تَدري بِأَيِّ وَقتٍ يَتَقَرَّبُ العَبدُ إلَيَّ؟

[قالَ: لا، يا رَبِّ][1].

قالَ: إذا كانَ جائِعاً أو ساجِداً.[2]

د ـ العِلمُ وَالحِكمَةُ

١٢٠٦. رسول الله صلى الله عليه و آله: القَلبُ يَتَحَمَّلُ الحِكمَةَ عِندَ خُلُوِّ البَطنِ.[3]

---

١. ما بين المعقوفين أثبتناه من بحار الأنوار.

٢. إرشاد القلوب، ص ١٩٩ و ٢٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ٢٢، ح ٦.

٣. تنبيه الخواطر، ج ٢، ص ١١٩.

١٢٠٧. عنه ﷺ: إذا رَأَيتُم أهلَ الجوعِ وَالتَّفَكُّرِ فَاقتَرِبوا مِنهُم؛ فَإِنَّهُ تجرِي الحِكمَةُ مَعَهُم.[١]

١٢٠٨. عنه ﷺ: إنَّ اللهَ عزّ وجلّ يَقولُ: وَضَعتُ خَمسَةً في خَمسَةٍ وَالنّاسُ يَطلُبونَها في خَمسَةٍ فَلا يَجِدونَها: وَضَعتُ العِلمَ فِي الجوعِ وَالجَهدِ وَالنّاسُ يَطلُبونَهُ بِالشَّبعَةِ وَالرّاحَةِ فَلا يَجِدونَهُ.[٢]

١٢٠٩. عدّة الداعي: أوحَى اللهُ تَعالىٰ إلىٰ داوودَ: يا داوودُ إنّي... وَضَعتُ العِلمَ فِي الجوعِ وَالجَهدِ، وهُم يَطلُبونَهُ[٣] فِي الشِّبَعِ وَالرّاحَةِ فَلا يَجِدونَهُ.[٤]

راجع: ص ٤١٢ (التقرّب إلَى الله).

هـ ـ رُؤيَةُ اللهِ بِالقَلبِ

١٢١٠. رسول الله ﷺ: أجيعوا أكبادَكُم، وأعروا صُوَرَكُم.... لَعَلَّكُم تَرَونَ الحَقَّ بِقُلوبِكُم.[٥]

١٢١١. عيسى عليه السلام: أجيعوا أكبادَكُم، وأعروا أجسادَكُم؛ فَلَعَلَّ قُلوبَكُم تَرَى اللهَ عزّ وجلّ.[٦]

١٢١٢. عنه عليه السلام ـ لِلحَوارِيّينَ ـ: يا مَعشَرَ الحَوارِيّينَ، جَوِّعوا بُطونَكُم، وعَطِّشوا أكبادَكُم، وأعروا أجسادَكُم؛ لَعَلَّ قُلوبَكُم تَرَى اللهَ عزّ وجلّ.[٧]

---

١. كنز العمّال، ج ٩، ص ٣٧، ح ٢٤٨١٨ نقلاً عن الحاكم في تاريخ نيشابور والديلمي عن ابن عمر.

٢. عوالي اللآلي، ج ٤، ص ٦١، ح ١١.

٣. في المصدر: «يطلبونها»، والتصويب من بحار الأنوار.

٤. عدّة الداعي، ص ١٦٦؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٤٥٣، ح ٢١.

٥. مشكاة الأنوار، ص ٤٤٨، ح ١٥٠٣ عن الحسن بن محمّد الصوفي السروي عن شيوخه.

٦. المحجّة البيضاء، ج ٥، ص ١٤٨ وقال في ذيله: وروي ذلك أيضاً عن نبيّنا ﷺ.

٧. إتحاف السادة المتّقين، ج ٧، ص ٣٨٨.

الفصل الرابع

كَثرَةُ النَّهَمِ

٤ / ١

ذَمُّ النَّهَمِ

١٢١٣. الإمام الصادق عليه السلام: كَثرَةُ الأَكلِ مَكروهٌ.[١]

١٢١٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما مَلأَ آدَمِيٌّ وِعاءً شَرّاً مِن بَطنٍ. حَسبُ الآدَمِيِّ لُقَيماتٌ يُقِمنَ صُلبَهُ؛ فَإِن غَلَبَتِ الآدَمِيَّ نَفسُهُ، فَثُلُثٌ لِلطَّعامِ وثُلُثٌ لِلشَّرابِ وثُلُثٌ لِلنَّفَسِ.[٢]

١٢١٥. عنه صلى الله عليه وآله: سَيَكونُ مِن بَعدي سُنَّةٌ؛ يَأكُلُ المُؤمِنُ في مِعاءٍ واحِدٍ، ويَأكُلُ الكافِرُ في سَبعَةِ أمعاءٍ.[٣]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٢٦٩، ح ٢؛ تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ٩٢، ح ٣٩٤ كلاهما عن أبي بصير؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣١، ح ١٧٠٤ عن يونس بن عمّار؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣١٦، ح ١٠١٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٥، ح ٢٢.

٢. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١١١، ح ٣٣٤٩؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٥٩٠، ح ٢٣٨٠؛ مسند ابن حنبل، ج ٦، ص ٩٣، ح ١٧١٨٦؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ١٣٥، ح ٧١٣٩ كلّها عن المقدام بن معديكرب نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦١، ح ٤٠٨٧٠؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٢٢، ح ١٦٦٨ عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٥، ح ١٩.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٢٦٨، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٣، ح ١٧١٣؛ المجازات النبويّة، ص ٣٧٦، ⇔

١٢١٦. عنه ﷺ: المُؤمِنُ يَأكُلُ في مِعىً واحِدٍ، وَالكافِرُ يَأكُلُ في سَبعَةِ أمعاءٍ.[١]

١٢١٧. مسند ابن حنبل عن أبي بصرة الغفاري: أتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ لَمّا هاجَرتُ وذٰلِكَ قَبلَ أن اُسلِمَ، فَحَلَبَ لي شُوَيهَةً[٢] كانَ يَحتَلِبُها لِأَهلِهِ فَشَرِبتُها. فَلَمّا أصبَحتُ أسلَمتُ.

وقالَ عِيالُ النَّبِيِّ ﷺ: نَبيتُ اللَّيلَةَ كَما بِتنَا البارِحَةَ جِياعاً!

فَحَلَبَ لي رَسولُ اللهِ ﷺ شاةً فَشَرِبتُها ورَويتُ.

فَقالَ لي رَسولُ اللهِ ﷺ: أرَويتَ؟

فَقُلتُ: يا رَسولَ اللهِ قَد رَويتُ، ما شَبِعتُ ولا رَويتُ قَبلَ اليَومِ!

فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: إنَّ الكافِرَ يَأكُلُ في سَبعَةِ أمعاءٍ وَالمُؤمِنُ يَأكُلُ في مِعىً واحِدٍ.[٣]

١٢١٨. المستدرك عن جَعدَةَ: سَمِعتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقولُ ـ ورَأىٰ رَجُلاً مُسْبَعاً فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُومِئُ بِيَدِهِ إلىٰ بَطنِهِ ويَقولُ ـ: لَو كانَ هٰذا في غَيرِ هٰذا كانَ خَيراً لَهُ.[٤]

⇔ ح ٢٩١ وليس فيه صدره، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٢٥، ح ١.

١. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٠٦١، ح ٥٠٧٨، سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٦٦، ح ١٨١٨، سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٠٨٤، ح ٣٢٥٧ كلّها عن ابن عمر، كنز العمّال، ج ١، ص ١٥٦، ح ٧٨٠ نقلاً عن المعجم الكبير عن سمرة وفيه «المنافق» بدل «الكافر»؛ الخصال، ص ٣٥١، ح ٢٩ عن الإمام الصادق ﷺ عنه ﷺ، جامع الأخبار، ص ٢١٧، ح ٥٤٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٢٥، ح ١.

٢. الشاة: تطلق على الذكر والأنثى من الغنم وتصغيرها شويهة (المصباح المنير، ص ٣٢٨).

٣. مسند ابن حنبل، ج ١٠، ص ٣٥٠، ح ٢٧٢٩٥ وراجع صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦٣٢، ح ١٨٦ و التاريخ الكبير، ج ٨، ص ١١٩، ح ٢٤١٥ وكنز العمّال، ج ١، ص ٣٦٥، ح ١٦٠٨.

٤. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ١٣٥، ح ٧١٤١.

١٢١٩. الإمام عليّ عليه السلام: كَثرَةُ الأَكلِ مِنَ الشَّرَهِ[١]، وَالشَّرَهُ شَرُّ العُيوبِ.[٢]

١٢٢٠. عنه عليه السلام ـ في حَديثِ المِعراجِ ـ: قالَ اللهُ تَعالىٰ: ... يا أحمَدُ، اُبغِضُ الدُّنيا وأهلَها واُحِبُّ الآخِرَةَ وأهلَها.

قالَ: يا رَبِّ، ومَن أهلُ الدُّنيا ومَن أهلُ الآخِرَةِ؟

قالَ: أهلُ الدُّنيا مَن كَثُرَ أكلُهُ وضِحكُهُ ونَومُهُ وغَضَبُهُ.[٣]

٤ / ٢
ذَمُّ أكلِ الألوانِ مِنَ الطَّعامِ

١٢٢١. رسول الله صلى الله عليه وآله: سَيَكونُ ناسٌ مِن اُمَّتي يولَدونَ فِي النَّعيمِ ويُغَذَّونَ بِهِ، هِمَّتُهُم ألوانُ الطَّعامِ وَالشَّرابِ، ويُمدَحونَ بِالقَولِ، اُولٰئِكَ شِرارُ اُمَّتي.[٤][٥]

١٢٢٢. عنه صلى الله عليه وآله: سَيَكونُ رِجالٌ مِن اُمَّتي يَأكُلونَ ألوانَ الطَّعامِ، ويَشرَبونَ ألوانَ الشَّرابِ، ويَلبَسونَ ألوانَ اللِّباسِ، ويَتَشَدَّقونَ[٦] فِي الكَلامِ، فَاُولٰئِكَ

---

١. الشَّرَهُ: غلبة الحرص (الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٣٧).

٢. غرر الحكم، ح ٧١١٠، عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٩٠، ح ٦٦٠٨.

٣. إرشاد القلوب، ص ١٩٩ و ٢٠١، بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ٢٣، ح ٦.

٤. المدائني: كانت العرب لا تعرف الألوان، إنّما طعامهم اللّحم يطبخ بماء وملح، حتّى كان زمن معاوية فاتّخذ الألوان وتنوّق فيها، وما شبع مع كثرة ألوانه حتّى مات لدعاء رسول الله صلى الله عليه وآله: يعني قوله صلى الله عليه وآله: «لا أشبع الله بطنك» (تنبيه الخواطر، ج ١، ص ٤٨).

٥. الأمالي للطوسي، ص ٥٣٨، ح ١١٦٢، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٨٠، ح ٢٦٦١، تنبيه الخواطر، ج ٢، ص ٦٦ كلّها عن أبي ذرّ، بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ٩٠، ح ٣.

٦. المُتَشَدِّقون: المتوسّعون في الكلام من غير احتياط واحتراز. وقيل: أراد بالمتشدّق: المستهزئ بالناس يلوي

شِرارُ أُمَّتي.[١]

١٢٢٣. عنه ﷺ: شِرارُ أُمَّتي قَومٌ وُلِدوا فِي النَّعيمِ وغُذّوا بِهِ، يَأكُلونَ مِنَ الطَّعامِ ألواناً، ويَلبَسونَ مِنَ الثِّيابِ ألواناً، ويَركَبونَ مِنَ الدَّوابِّ ألواناً، يَتَشَدَّقونَ فِي الكَلامِ.[٢]

١٢٢٤. الإمام عليّ عليه السلام: الأَلوانُ يُعَظِّمنَ البَطنَ ويُخَدِّرنَ الأَليَتَينِ.[٣]

٤ / ٣
مَضارُّ النِّعَمِ الظّاهِرَةِ

أ ـ أنواعُ الأَسقامِ

١٢٢٥. الإمام عليّ عليه السلام: مَن غَرَسَ في نَفسِهِ مَحَبَّةَ أنواعِ الطَّعامِ، اِجتَنىٰ ثِمارَ فُنونِ الأَسقامِ.[٤]

↔ شدقه بهم وعليهم. والأشداق: جوانب الفم (النهاية، ج ٢، ص ٤٥٣).

١. المعجم الكبير، ج ٨، ص ١٠٧، ح ٧٥١٢ و ح ٧٥١٣، المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٢٤، ح ٢٣٥١، مسند الشاميّين، ج ٢، ص ٣٤٢، ح ١٤٥٨، حلية الأولياء، ج ٦، ص ٩٠، كلّها عن أبي أُمامة، كنز العمّال، ج ٣، ص ٥٦١، ح ٧٩١١.

٢. المستدرك على الصحيحين، ج ٣، ص ٦٥٧، ح ٦٤١٨، المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٣٧٢، ح ٧٧٦١، وليس فيه من «ويلبسون» إلى «الدوابّ ألواناً» وكلاهما عن عبد الله بن جعفر، شعب الإيمان، ج ٥، ص ٣٣، ح ٥٦٦٩ عن فاطمة عليها السلام عنه ﷺ نحوه، كنز العمّال، ج ٣، ص ٥٦١، ح ٧٩١٣. راجع: موسوعة ميزان الحكمة / الأُمّة / شرار أُمّتي / المترفون.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١٧، ح ٨ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، المحاسن، ج ٢، ص ١٦٥، ح ١٤٥٣ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عنه ﷺ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٤، ح ١٨.

٤. غرر الحكم، ح ٩٢١٩، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٢٦، ح ٧٢١٩.

١٢٢٦. عنه ﷺ: إدمانُ الشِّبَعِ يورِثُ أنواعَ الوَجَعِ.[١]

١٢٢٧. عنه ﷺ: قَلَّ مَن أكثَرَ مِن فُضولِ الطَّعامِ، إلّا لَزِمَتهُ الأَسقامُ.[٢]

١٢٢٨. عنه ﷺ: الشِّبَعُ يُكثِرُ الأَدواءَ.[٣]

١٢٢٩. عنه ﷺ: إيّاكَ وإدمانَ الشِّبَعِ؛ فَإِنَّهُ يُهَيِّجُ الأَسقامَ ويُثيرُ العِلَلَ.[٤]

١٢٣٠. عنه ﷺ: قَلَّ مَن أكثَرَ مِنَ الطَّعامِ فَلَم يَسقَم.[٥]

١٢٣١. عنه ﷺ: كَم مِن أكلَةٍ مَنَعَت أكَلاتٍ.[٦]

١٢٣٢. عنه ﷺ: كُلُّ داءٍ مِنَ التُّخَمَةِ ما خَلَا الحُمّىٰ؛ فَإِنَّها تَرِدُ وُروداً.[٧]

ب ـ ضَعفُ الصِّحَّةِ

١٢٣٣. الإمام عليّ ﷺ: مَن كَثُرَ أكلُهُ قَلَّت صِحَّتُهُ، وثَقُلَت عَلىٰ نَفسِهِ مُؤنَتُهُ.[٨]

١٢٣٤. عنه ﷺ: لا صِحَّةَ مَعَ النَّهَمِ[٩].[١٠]

---

١. غرر الحكم، ح ١٣٦٣.

٢. غرر الحكم، ح ٦٨١٤، عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٧٠، ح ٦٢٣٦.

٣. غرر الحكم، ح ٩١٢، عيون الحكم والمواعظ، ص ٥١، ح ١٣٢٢.

٤. غرر الحكم، ح ٢٦٨١، عيون الحكم والمواعظ، ص ٩٧، ح ٢٢٤٨.

٥. غرر الحكم، ح ٦٧٤٩، عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٧١، ح ٦٢٦١.

٦. نهج البلاغة، الحكمة ١٧١، خصائص الأئمّة ﷺ، ص ١١٠، غرر الحكم، ح ٦٩٣٣، بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ١٦٦، ح ٢٩.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٢٦٩، ح ٨، المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٢، ح ١٧١١، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٦، ح ٢٩.

٨. غرر الحكم، ح ٨٩٠٣، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٣٤، ح ٧٥٠٠.

٩. النَّهَم: إفراط الشهوة في الطعام (الصحاح، ج ٥، ص ٢٠٤٧).

١٠. مائة كلمة للجاحظ، ص ٣٢، ح ١٦، ينابيع المودّة، ج ٢، ص ٤١٣، ح ١٠٣؛ الدعوات، ص ٧٧، ح ١٨٦، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٨، ح ٥٢.

١٢٣٥. عنه ﷺ: لا تَجتَمِعُ الصِّحَّةُ وَالنَّهَمُ.[١]

١٢٣٦. الإمام الصادق ﷺ: فَسادُ الجَسَدِ في كَثرَةِ الطَّعامِ، وفَسادُ الزَّرعِ في كَسبِ الآثامِ، وفَسادُ المَعرِفَةِ في تَركِ الصَّلاةِ عَلىٰ خَيرِ الأَنامِ.[٢]

ج ـ الذَّفَرُ

١٢٣٧. الإمام عليّ ﷺ: كَثرَةُ الأَكلِ تُذفِرُ[٣].[٤]

٤ / ٤
مَضارُّ النَّهَمِ الباطِنِيَّةُ

أ ـ فَسادُ الوَرَعِ

١٢٣٨. رسول الله ﷺ: بِئسَ العَونُ عَلَى الدّينِ: قَلبٌ نَخيبٌ[٥]، وبَطنٌ رَغيبٌ[٦]، ونَعظٌ[٧] شَديدٌ.[٨]

١٢٣٩. الإمام عليّ ﷺ: نِعمَ عَونُ المَعاصِي الشِّبَعُ.[٩]

---

١. غرر الحكم، ح ١٠٥٧٠، عيون الحكم والمواعظ، ص ٥٣٣، ح ٩٧٣٥.

٢. مستدرك الوسائل، ج ١٦، ص ٢١٣، ح ١٩٦٣٢ نقلاً عن القطب الراوندي في لبّ اللباب.

٣. الذَّفَر: النَّتن... وخبثُ الريح (لسان العرب، ج ٤، ص ٣٠٧).

٤. غرر الحكم، ح ٧١٢١، عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٩٠، ح ٦٦١٢.

٥. النخيب: الجبان الذي لا فؤاد له. وقيل: الفاسد الفعل (النهاية، ج ٥، ص ٣١).

٦. الرَّغيب: الواسع (النهاية، ج ٢، ص ٢٣٧).

٧. نَعَظَ الذكرُ: إذا انتشر، والإنعاظ: الشَّبَق (النهاية، ج ٥، ص ٨٣).

٨. الكافي، ج ٦، ص ٢٦٩، ح ٣ عن السكوني عن الإمام الصادق ﷺ، المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٠، ح ١٧٠٢ عن النوفلي عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ عنه ﷺ. بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٥، ح ٢٠؛ تاريخ دمشق، ج ٤٧، ص ١٨٧ عن أبي الدرداء نحوه، كنز العمّال، ج ١٦، ص ٢٥٣، ح ٤٤٣٤٤.

٩. غرر الحكم، ح ٩٩٢٢، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٩٣، ح ٩١٠٦.

١٢٤٠. **عنه** ﷺ: الشِّبَعُ يُفسِدُ الوَرَعَ.[١]

١٢٤١. **عنه** ﷺ: الشِّبَعُ يورِثُ الأَشَرَ ويُفسِدُ الوَرَعَ.[٢]

١٢٤٢. **عنه** ﷺ: بِئسَ قَرينُ الوَرَعِ الشِّبَعُ.[٣]

١٢٤٣. **الإمام الباقر** ﷺ: إذا شَبِعَ البَطنُ طَغىٰ.[٤]

ب - فَسادُ النَّفسِ

١٢٤٤. **رسول الله** ﷺ: لا تُميتُوا القُلوبَ بِكَثرَةِ الطَّعامِ وَالشَّرابِ؛ فَإِنَّ القُلوبَ تَموتُ كَالزُّروعِ إذا كَثُرَ عَلَيها.[٥]

١٢٤٥. **عنه** ﷺ: إيّاكُم وفُضولَ الطَّعامِ؛ فَإِنَّهُ يَسِمُ[٦] القَلبَ بِالقَسوَةِ، ويُبطِئُ بِالجَوارِحِ عَنِ الطّاعَةِ، ويُصِمُّ الهِمَمَ عَن سَماعِ المَوعِظَةِ.[٧]

١٢٤٦. **عنه** ﷺ: مَن تَعَوَّدَ كَثرَةَ الطَّعامِ وَالشَّرابِ، قَسا قَلبُهُ.[٨]

---

١. غرر الحكم، ح ٦٥٩؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٢٥، ح ٢٤٩.

٢. غرر الحكم، ح ١٣٦٤؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٢٥، ح ٢٤٩ وليس فيه «يورث الأشر».

٣. غرر الحكم، ح ٤٤٠٨؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ١٩٣، ح ٣٩٧٢.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٢٧٠، ح ١٠ عن أبي عبيدة؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣١، ح ١٧٠٥ عن الحسين بن مختار عن الإمام الصادق ﷺ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٦، ح ٤٢٥٥ عن الإمام الصادق ﷺ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٦، ح ٢٣.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٢٠، ح ١٠٢٥؛ جامع الأخبار، ص ٥١٥، ح ١٤٥٣؛ تنبيه الخواطر، ج ١، ص ٤٦؛ روضة الواعظين، ص ٥٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣١، ح ٧.

٦. وسم: أصلٌ يدلّ على أثرٍ ومَعلَم. ووسمتُ الشيء وسماً: أثّرت فيه بِسِمَةٍ (معجم مقاييس اللغة، ج ٥، ص ١١٠).

٧. عدّة الداعي، ص ٢٩٤؛ أعلام الدين، ص ٣٣٩ عن أبي هريرة؛ بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ١٨٢، ح ١٠ و ج ١٠٣، ص ٢٧، ح ٤٠.

٨. طبّ النبي ﷺ، ص ٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٣.

١٢٤٧. الإمام عليّ عليه السلام: كَثرَةُ الأَكلِ وَالنَّومِ تُفسِدانِ النَّفسَ، وتَجلِبانِ المَضَرَّةَ.[١]

ج ـ حِجابُ الفِطنَةِ

١٢٤٨. الإمام عليّ عليه السلام: مَن زادَ شِبَعُهُ كَظَّتهُ[٢] البِطنَةُ، مَن كَظَّتهُ البِطنَةُ حَجَبَتهُ عَنِ الفِطنَةِ.[٣]

١٢٤٩. عنه عليه السلام: لا فِطنَةَ مَعَ بِطنَةٍ.[٤]

١٢٥٠. عنه عليه السلام: البِطنَةُ تَحجُبُ الفِطنَةَ.[٥]

١٢٥١. عنه عليه السلام: لا تَجتَمِعُ الفِطنَةُ وَالبِطنَةُ.[٦]

د ـ ظُلمَةُ القَلبِ

١٢٥٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تَشبَعوا فَيُطفَأَ نورُ المَعرِفَةِ مِن قُلوبِكُم.[٧]

١٢٥٣. الإمام عليّ عليه السلام ـ فِي الحِكَمِ المَنسوبَةِ إلَيهِ ـ: كَثرَةُ الطَّعامِ تُميتُ القَلبَ، كَما تُميتُ كَثرَةُ الماءِ الزَّرعَ.[٨]

١٢٥٤. عنه عليه السلام: إذا مُلِئَ البَطنُ مِنَ المُباحِ، عَمِيَ القَلبُ عَنِ الصَّلاحِ.[٩]

---

١. غرر الحكم، ح ٧١٢٠، عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٨٩، ح ٦٥٧٢.

٢. كظَّته: أي بهظته. والكِظَّة: شيء يعتري الإنسان من الامتلاء من الطعام، حتى لا يطيق التنفّس (مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٥٧٤).

٣. غرر الحكم، ح ٨٤٥٨ و ٨٤٥٩، عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٢٠، ح ٧١١٧.

٤. غرر الحكم، ح ١٠٥٢٨، عيون الحكم والمواعظ، ص ٥٣٢، ح ٩٧٠١.

٥. غرر الحكم، ح ٦٥٢ و ٣٤٥، عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٩، ح ٨٧٥.

٦. غرر الحكم، ح ١٠٥٧٢.

٧. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٢٠، ح ١٠٢٦، جامع الأخبار، ص ٥١٥، ح ١٤٥٢، روضة الواعظين، ص ٥٠٠، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣١، ح ٧.

٨. شرح نهج البلاغة، ج ٢٠، ص ٣٢٥، ح ٧٢٣.

٩. غرر الحكم، ح ٤١٣٩.

هـ ـ فَسادُ الأَحلامِ

١٢٥٥. الإمام عليّ عليه السلام: إيّاكَ وَالبِطنَةَ؛ فَمَن لَزِمَها كَثُرَت أسقامُهُ، وفَسَدَت أحلامُهُ.[١]

و ـ قِلَّةُ العِبادَةِ

١٢٥٦. الإمام عليّ عليه السلام: لا يَجتَمِعُ[٢] الشِّبَعُ وَالقِيامُ بِالمُفتَرَضِ.[٣]

١٢٥٧. عنه عليه السلام: لا تَطمَع في ثَلاثَةٍ مَعَ ثَلاثَةٍ: في سَهَرِ اللَّيلِ مَعَ كَثرَةِ الأَكلِ، وفي نورِ الوَجهِ مَعَ نَومِ أجمَعِ اللَّيلِ، وفِي الأَمانِ مِنَ الدُّنيا مَعَ صُحبَةِ الفُسّاقِ.[٤]

١٢٥٨. المحاسن عن حَفص بن غِياث عن الإمام الصادق عليه السلام: ظَهَرَ إبليسُ لِيَحيَى بنِ زَكَرِيّا عليه السلام، وإذا عَلَيهِ مَعاليقُ مِن كُلِّ شَيءٍ.

فَقالَ لَهُ يَحيىٰ: ما هٰذِهِ المَعاليقُ يا إبليسُ؟

فَقالَ: هٰذِهِ الشَّهواتُ الَّتي أصَبتُها مِنِ ابنِ آدَمَ.

قالَ: فَهَل لي مِنها شَيءٌ؟

قالَ: رُبَّما شَبِعتَ فَثَقَّلتُكَ عَنِ الصَّلاةِ وَالذِّكرِ.

قالَ يَحيىٰ: لِلّٰهِ عَلَيَّ ألّا أملَأَ بَطني مِن طَعامٍ أبَداً.

وقالَ إبليسُ: لِلّٰهِ عَلَيَّ ألّا أنصَحَ مُسلِماً أبَداً.

ثُمَّ قالَ أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام: يا حَفصُ، لِلّٰهِ عَلىٰ جَعفَرٍ وآلِ جَعفَرٍ ألّا يَملَؤوا بُطونَهُم مِن طَعامٍ أبَداً، وَلِلّٰهِ عَلىٰ جَعفَرٍ وآلِ جَعفَرٍ ألّا يَعمَلوا لِلدُّنيا أبَداً.[٥]

---

١. غرر الحكم، ح ٢٦٣٩، عيون الحكم والمواعظ، ص ٩٦، ح ٢٢١٢.

٢. في الطبعة المعتمدة: «لا تجتمع»، والتصويب من طبعة بيروت وطهران وعيون الحكم والمواعظ.

٣. غرر الحكم، ح ١٠٥٦٨، عيون الحكم والمواعظ، ص ٥٣٣، ح ٩٧٤٠.

٤. مستدرك الوسائل، ج ٦، ص ٣٤٠، ح ٦٩٥٥ نقلاً عن القطب الراوندي في لبّ اللباب.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٢٢٢، ح ١٦٦٧ عن حفص بن غياث، جامع الأخبار، ص ٥١٥، ح ١٤٥٤ من دون إسنادٍ إلى المعصوم وليس فيه من «ثُمَّ قال أبو عبد الله عليه السلام: يا حفص...»، بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ٢١٦، ح ٥٢.

١٢٥٩. عيسىٰ عليه السلام : يا بَني إسرائيلَ، لا تُكثِرُوا الأَكلَ؛ فَإِنَّهُ مَن أكثَرَ الأَكلَ أكثَرَ النَّومَ، ومَن أكثَرَ النَّومَ أقَلَّ الصَّلاةَ، ومَن أقَلَّ الصَّلاةَ كُتِبَ مِنَ الغافِلينَ.[١]

١٢٦٠. حلية الأولياء عن وُهَيبِ بن الوَرد: بَلَغَنا أنَّ الخَبيثَ إبليسَ تَبَدّىٰ لِيَحيَى بنِ زَكَرِيّا عليه السلام ، فَقالَ لَهُ: إنّي اُريدُ أن أنصَحَكَ.

فَقالَ: كَذَبتَ، أنتَ لا تَنصَحُني، ولٰكِن أخبِرني عَن بَني آدَمَ.

فَقالَ: هُم عِندَنا عَلىٰ ثَلاثَةِ أصنافٍ.

أمّا صِنفٌ مِنهُم: فَهُم أشَدُّ الأَصنافِ عَلَينا، نُقبِلُ حَتّىٰ نَفتِنَهُ ونَستَمكِنَ مِنهُ، ثُمَّ يَفزَعُ إلَى الاِستِغفارِ وَالتَّوبَةِ فَيُفسِدُ عَلَينا كُلَّ شَيءٍ أدرَكنا مِنهُ، ثُمَّ نَعودُ لَهُ فَيَعودُ، فَلا نَحنُ نَيأَسُ مِنهُ، ولا نَحنُ نُدرِكُ مِنهُ حاجَتَنا، فَنَحنُ مِن ذٰلِكَ في عَناءٍ.

وأمَّا الصِّنفُ الآخَرُ: فَهُم في أيدينا بِمَنزِلَةِ الكُرَةِ في أيدي صِبيانِكُم نُلقيهِم كَيفَ شِئنا، قَد كَفَونا أنفُسَهُم.

وأمَّا الصِّنفُ الآخَرُ: فَهُم مِثلُكَ مَعصومونَ لا نَقدِرُ مِنهُم عَلىٰ شَيءٍ.

فَقالَ لَهُ يَحيىٰ: عَلىٰ ذٰلِكَ، هَل قَدَرتَ مِنّي عَلىٰ شَيءٍ؟

قالَ: لا، إلّا مَرَّةً واحِدَةً؛ فَإِنَّكَ قَدَّمتَ طَعاماً تَأكُلُهُ فَلَم أزَل اُشَهّيهِ إلَيكَ حَتّىٰ أكَلتَ أكثَرَ مِمّا تُريدُ، فَنِمتَ تِلكَ اللَّيلَةَ ولَم تَقُم إلَى الصَّلاةِ كَما كُنتَ تَقومُ إلَيها.

قالَ: فَقالَ لَهُ يَحيىٰ: لا جَرَمَ، لا شَبِعتُ مِن طَعامٍ أبَداً حَتّىٰ أموتَ.

فَقالَ لَهُ الخَبيثُ: لا جَرَمَ، لا نَصَحتُ آدَمِيّاً بَعدَكَ.[٢]

---

١. ربيع الأبرار، ج ٢، ص ٦٧٣؛ شرح نهج البلاغة، ج ١٩، ص ١٨٨؛ تنبيه الخواطر، ج ١، ص ٤٧.

٢. حلية الأولياء، ج ٨، ص ١٤٨؛ تاريخ دمشق، ج ٦٤، ص ٢٠٥؛ حياة الحيوان الكبرى، ج ١، ص ٢٦٥ نحوه وليس فيه من «فقال له يحيى: على ذلك...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ٢٦٥، ح ١٥٠.

ز ـ البُعدُ مِنَ اللهِ

١٢٦١. رسولُ اللهِ ﷺ: نورُ الحِكمَةِ الجوعُ، وَالتَّباعُدُ مِنَ اللهِ الشِّبَعُ.[١]

١٢٦٢. عنه ﷺ: لَيسَ شَيءٌ أبغَضَ إلَى اللهِ مِن بَطنٍ مَلآنٍ.[٢]

١٢٦٣. عنه ﷺ: أبغَضُكُم إلَى اللهِ تَعالىٰ كُلُّ نَؤومٍ وأكولٍ وشَروبٍ.[٣]

١٢٦٤. عنه ﷺ: إنَّ اللهَ ﷻ يُبغِضُ الآكِلَ فَوقَ شِبَعِهِ، وَالغافِلَ عَن طاعَةِ رَبِّهِ، وَالتّارِكَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ، وَالمُخفِرَ[٤] ذِمَّتَهُ، وَالمُبغِضَ عِترَةَ نَبِيِّهِ، وَالمُؤذِيَ جيرانَهُ.[٥]

١٢٦٥. عنه ﷺ: جاءَني جَبرَئيلُ في ساعَةٍ لَم يَكُن يَأتيني فيها، وفي يَومٍ لَم يَكُن يَأتيني فيهِ.

فَقُلتُ لَهُ: يا جَبرَئيلُ، لَقَد جِئتَني في ساعَةٍ ويَومٍ لَم تَكُن تَأتيني فيهِما، لَقَد أرعَبتَني؟!

قالَ: وما يُرَوِّعُكَ يا مُحَمَّدُ، وقَد غَفَرَ اللهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وما تَأَخَّرَ؟

قالَ: بِماذا بَعَثَكَ رَبُّكَ؟

قالَ: يَنهاكَ رَبُّكَ عَن عِبادَةِ الأَوثانِ، وشُربِ الخُمورِ، ومُلاحاةِ الرِّجالِ، وأُخرىٰ هِيَ لِلآخِرَةِ وَالاُولىٰ، يَقولُ لَكَ رَبُّكَ: يا مُحَمَّدُ، ما أبغَضتُ وِعاءً قَطُّ

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٢٠، ح ١٠٢٤؛ جامع الأخبار، ص ٥١٥، ح ١٤٥٢؛ روضة الواعظين، ص ٥٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣١، ح ٧؛ الفردوس، ج ٤، ص ٢٤٧، ح ٦٧٣٠ عن أبي هريرة.

٢. عيون أخبار الرضا ﷺ، ج ٢، ص ٣٦، ح ٨٩ عن أحمد بن عامر الطائي، صحيفة الإمام الرضا ﷺ، ص ١٠٩، ح ٦٦ كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٣، ح ١٤.

٣. تنبيه الخواطر، ج ١، ص ١٠٠.

٤. اخفَرْتَ فلاناً: إذا نقضتَ عهدَه وغدَرتَ به (الصحاح، ج ٢، ص ٦٤٩).

٥. كنز العمّال، ج ١٦، ص ٨٧، ح ٤٤٠٢٩ نقلاً عن الديلمي عن أبي هريرة.

كَبُغضي بَطناً مَلآناً.[١]

١٢٦٦. الإمام الباقر عليه السلام : ما مِن شَيءٍ أبغَضُ إلَى اللهِ عزّ وجلّ مِن بَطنٍ مَملوءٍ.[٢]

١٢٦٧. الإمام الصادق عليه السلام : أبعَدُ الخَلقِ مِنَ اللهِ إذا مَا امتَلأَ بَطنُهُ.[٣]

١٢٦٨. عنه عليه السلام : إنَّ اللهَ عزّ وجلّ يُبغِضُ كَثرَةَ الأَكلِ.[٤]

١٢٦٩. عنه عليه السلام : إنَّ البَطنَ لَيَطغىٰ مِن أكلِهِ، وأقرَبُ ما يَكونُ العَبدُ مِنَ اللهِ ـ جَلَّ وعَزَّ ـ إذا خَفَّ بَطنُهُ، وأبغَضُ ما يَكونُ العَبدُ إلَى اللهِ عزّ وجلّ إذَا امتَلأَ بَطنُهُ.[٥]

ح ـ جوعُ يَومِ القِيامَةِ

١٢٧٠. رسول الله صلى الله عليه وآله : إنَّ أكثَرَ النّاسِ شِبَعاً فِي الدُّنيا، أطوَلُهُم جوعاً يَومَ القِيامَةِ.[٦]

١٢٧١. عنه صلى الله عليه وآله : أطوَلُكُم جُشاءً[٧] فِي الدُّنيا، أطوَلُكُم جوعاً فِي الآخِرَةِ ـ أو قالَ يَومَ

---

١. الأمالي للمفيد، ص ١٩٢، ح ٢١ عن أبي حفص العطّار ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٢، ح ١٧٠٨ عن أبي جعفر العطّار نحوه مختصراً وكلاهما عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه عليهم السلام ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٨، ح ٣٤.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٢٧٠، ح ١١ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٢، ح ١٧٠٩ كلاهما عن أبي الجارود ؛ جامع الأحاديث للقمّي، ص ٢٠١ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣١، ح ٥ و ص ٣٣٦، ح ٢٧.

٣. جامع الأحاديث للقمّي، ص ٢٠٢ ؛ بحار الانوار، ج ٦٦، ص ٣٣١، ح ٥.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٢٦٩، ح ٩ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣١، ح ١٧٠٣ كلاهما عن صالح النيلي ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٥، ح ٢١.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٦٩، ح ٤ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣١، ح ١٧٠٧ وفيه «جاف» بدل «خفّ» وكلاهما عن أبي بصير ؛ بحار الأنوار، ج ٦، ص ٣٣١، ح ٥ و ص ٣٣٦، ح ٢٥ وراجع: جامع الأحاديث للقمّي، ص ١٩٩.

٦. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١١٢، ح ٣٣٥١ ؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٣، ص ٦٩٩، ح ٦٥٤٥ كلاهما عن سلمان ؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٦٤٩، ح ٢٤٧٨ عن ابن عمر وكلاهما نحوه ؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ١٩٨، ح ٦١٥٥.

٧. الجُشَاءُ: صوت مع ريح يحصل من الفم عند حصول الشِّبع (المصباح المنير، ص ١٠٢).

القِيامَةِ ـ .[١]

١٢٧٢. الإمام عليّ عليه السلام : أتىٰ أبو جُحَيفَةَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وهُوَ يَتَجَشَّأُ، فَقالَ:

أكفُف جُشاءَكَ، فَإِنَّ أكثَرَ النّاسِ فِي الدُّنيا شِبَعاً، أكثَرُهُم جوعاً يَومَ القِيامَةِ!

قالَ: فَما مَلَأَ أبو جُحَيفَةَ بَطنَهُ مِن طَعامٍ حَتّىٰ لَحِقَ بِاللهِ.[٢]

١٢٧٣. الأمالي عن عَطِيّة بن عامِر الجُهَنيّ: سَمِعتُ سَلمانَ الفارِسِيَّ وقد أُكرِهَ عَلىٰ طَعامٍ، فَقالَ: حَسبي، إنّي سَمِعتُ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ:

إنَّ أكثَرَ النّاسِ شِبَعاً فِي الدُّنيا، أكثَرُهُم جوعاً فِي الآخِرَةِ، يا سَلمانُ، الدُّنيا سِجنُ المُؤمِنِ وجَنَّةُ الكافِرِ.[٣]

١٢٧٤. الإمام الصادق عليه السلام : سَمِعَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله رَجُلاً يَتَجَشَّأُ، فَقالَ:

يا عَبدَ اللهِ قَصِّر مِن جُشائِكَ، فَإِنَّ أطوَلَ النّاسِ جوعاً يَومَ القِيامَةِ،

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٢٦٩، ح ٥، تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ٩٢، ح ٣٩٥ كلاهما عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام عن أبي ذرّ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٣، ح ١٧١٥ عن السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عن أبي ذرّ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣١٥، ح ١٠٠٩، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٩، ح ٣ و ج ٧٦، ص ٥٦، ح ٤.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام ، ج ٢، ص ٣٨، ح ١١٣ عن أحمد بن عامر الطائي، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام ، ص ٢٣٢، ح ١٣٠ كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام ، روضة الواعظين، ص ٥٠٠ وليس فيه «فما ملأ أبو جحيفة...»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٢، ح ١٢؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ١٣٥، ح ٧١٤٠، شعب الإيمان، ج ٥، ص ٢٦، ح ٥٦٤٣، التاريخ الكبير (كتاب الكنى)، ج ٨، ص ٣١، ح ٢٦٩، المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ١٢٧، ح ٣٢٧ كلّها نحوه، كنز العمّال، ج ٣، ص ٢٠٠، ح ٦١٦٢.

٣. الأمالي للطوسي، ص ٣٤٦، ح ٧١٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٣، ح ١٣ وج ٧٣، ص ٩٩، ح ٨٤؛ المعجم الكبير، ج ٦، ص ٢٣٦، ح ٦٠٨٧ عن زيد بن وهب وص ٢٦٩، ح ٦١٨٣ عن عامر بن عطيّة، شعب الإيمان، ج ٥، ص ٢٧، ح ٥٦٤٥ عن عقبة بن عامر وكلّها نحوه، حلية الأولياء، ج ١، ص ١٩٨ وفيه «أطولهم» بدل «أكثرهم»، كنز العمّال، ج ١٣، ص ٤٢٤، ح ٣٧١٢٦ نقلاً عن العسكري في الأمثال.

أكثَرُهُم شِبَعاً فِي الدُّنيا ![١]

٤ / ٥
جَوامِعُ مَضارِّ البِطنَةِ

١٢٧٥. رسول الله ﷺ: إيّاكُم وَالبِطنَةَ؛ فَإِنَّها مَفسَدَةٌ لِلبَدَنِ، ومَورَثَةٌ لِلسَّقَمِ، ومَكسَلَةٌ لِلعِبادَةِ.[٢]

١٢٧٦. الإمام عليّ ؑ: إيّاكُم وَالبِطنَةَ؛ فَإِنَّها مَقساةٌ لِلقَلبِ، مَكسَلَةٌ عَنِ الصَّلاةِ، مَفسَدَةٌ لِلجَسَدِ.[٣]

١٢٧٧. عنه ؑ ـ فِي الحِكَمِ المَنسوبَةِ إلَيهِ ـ: مَن شَبِعَ عوقِبَ فِي الحالِ ثَلاثَ عُقوباتٍ: يُلقَى الغِطاءُ عَلىٰ قَلبِهِ، وَالنُّعاسُ عَلىٰ عَينِهِ، وَالكَسَلُ عَلىٰ بَدَنِهِ.[٤]

١٢٧٨. لقمان ؑ ـ لِابنِهِ ـ: يا بُنَيَّ، إذَا امتَلَأَتِ المَعِدَةُ نامَتِ الفِكرَةُ، وخَرِسَتِ الحِكمَةُ، وقَعَدَتِ الأَعضاءُ عَنِ العِبادَةِ.[٥]

١٢٧٩. مصباح الشريعة: قالَ الصّادِقُ ؑ: كَثرَةُ النَّومِ يَتَوَلَّدُ مِن كَثرَةِ الشُّربِ، وكَثرَةُ الشُّربِ مِن كَثرَةِ الشِّبَعِ؛ وهُما يُثقِلانِ النَّفسَ عَنِ الطّاعَةِ، ويُقسِيانِ القَلبَ عَنِ التَّفَكُّرِ وَالخُضوعِ.[٦]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٣، ح ١٧١٦ عن السكوني؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٩، ح ٢.

٢. الدعوات، ص ٧٤، ح ١٧٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٨، ح ٣٥ وج ٦٢، ص ٢٦٦، ح ٤١.

٣. غرر الحكم، ح ٢٧٤٢؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ١٠١، ح ٢٣٠٥.

٤. شرح نهج البلاغة، ج ٢٠، ص ٣٢٠، ح ٦٧٤.

٥. تنبيه الخواطر، ج ١، ص ١٠٢؛ جامع الأخبار، ص ٥١٦، ح ١٤٥٦.

٦. مصباح الشريعة، ص ٢٥٣؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٨٩، ح ١٨.

١٢٨٠. مصباح الشريعة : قالَ الصّادِقُ عليه السلام : لَيسَ شَيءٌ أضَرَّ عَلىٰ قَلبِ المُؤمِنِ مِن كَثرَةِ الأَكلِ، وهِيَ مورِثَةٌ لِشَيئَينِ: قَسوَةِ القَلبِ، وهَيَجانِ الشَّهوَةِ.[١]

٤ / ٦
مَضارُّ الأَكلِ عَلَى الشِّبَعِ

١٢٨١. رسول الله صلى الله عليه وآله : الأَكلُ عَلَى الشِّبَعِ ؛ يورِثُ البَرَصَ[٢].[٣]

١٢٨٢. الدعوات : رُوِيَ: الدّاءُ الدَّوِيُّ[٤] إدخالُ الطَّعامِ عَلَى الطَّعامِ.[٥]

راجع: ص ٤٤٨ (اجتناب الأكلِ على الشبع).

---

١. مصباح الشريعة، ص ٢٣٩ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣٧، ح ٣٣.

٢. البَرَصُ: بياض يظهر في ظاهر البدن (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٩٥).

٣. الأمالي للصدوق، ص ٦٣٦، ح ٨٥٤ عن عبد الحميد بن عوّاض الطائي عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام ؛ الكافي، ج ٦، ص ٢٦٩، ح ٧ ؛ تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ٩٣، ح ٣٩٩ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٢، ح ١٧١٠ كلّها عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٣١، ح ٨.

٤. الدّاء الدَّوِيّ: الذي عسرَ علاجه وأعيا الأطبّاء... فالتوصيف للمبالغة ؛ كلَيلٍ أليَل ويومٍ أيْوَم (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٠).

٥. الدعوات، ص ٨١، ح ٢٠٢ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٩، ح ٥٩ وج ٦٦، ص ٤١٢، ح ٩.

الفصل الخامس

آداب أكل الطعام

١/٥

غسل اليدين قبل الطعام وبعده

١٢٨٣. رسول الله ﷺ: إنَّ الوُضوءَ[١] قبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ شِفاءٌ فِي الجَسَدِ، ويُمنٌ فِي الرِّزقِ.[٢]

١٢٨٤. عنه ﷺ: الوُضوءُ قَبلَ الطَّعامِ يَنفِي الفَقرَ، وبَعدَهُ يَنفِي الهَمَّ[٣]، ويُصِحُّ البَصَرَ.[٤]

---

١. أصل الوضاءة النظافة والحسن، تقول: وَضُوَ يَوْضُوُ وضاءةً. وصار الوُضوء في الشرع اسماً للتطهّر والاستعداد للصلاة، تقول: توضّأتُ. والوَضوءُ الماء الذي يتوضّأ به، وهو أيضاً كالمصدر من توضّأت للصلاة كالولوع والقبول. والوضوء في الحديث على أصله في اللغة وهو النظافة والتنظّف، فهو كناية عن غسل اليدين (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٦٤). وانظر ح ١٢٨٥.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٢٠١، ح ١٥٩١ عن معاوية بن عمّار عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٥٦، ح ١٧.

٣. في الدعوات ومسند الشهاب وبحار الأنوار: «اللمم» بدل «الهمّ». واللمم: طرف من الجنون، وأصله في كلامهم المقاربة للشيء (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٦٤).

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٠١، ح ٩٥٠؛ الدعوات، ص ١٤٢، ح ٣٦٤ وليس فيه «ويصحّ البصر»؛

١٢٨٥. الأمالي عن هشام بن سالم عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: مَن سَرَّهُ أن يَكثُرَ خَيرُ بَيتِهِ فَليَتَوَضَّأ عِندَ حُضورِ طَعامِهِ، ومَن تَوَضَّأَ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ عاشَ في سَعَةٍ مِن رِزقِهِ، وعوفِيَ مِنَ البَلاءِ في جَسَدِهِ.

قالَ هِشامُ بنُ سالِمٍ: قالَ لِيَ الصّادِقُ ﷺ: يا هِشامَ بنَ سالِمٍ، الوُضوءُ هاهُنا غَسلُ اليَدِ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ.[1]

١٢٨٦. رسول الله ﷺ: ألا لا يَلومَنَّ امرُؤٌ إلّا نَفسَهُ؛ يَبيتُ وفي يَدِهِ ريحُ غَمَرٍ[2].[3]

١٢٨٧. عنه ﷺ: إذا نامَ أحَدُكُم وفي يَدِهِ ريحُ غَمَرٍ، فَلَم يَغسِل يَدَهُ فَأَصابَهُ شَيءٌ، فَلا يَلومَنَّ إلّا نَفسَهُ.[4]

١٢٨٨. عنه ﷺ: إذا أكَلَ أحَدُكُم طَعاماً، فَليَغسِل يَدَهُ مِن وَضَرِ[5] اللَّحمِ.[6]

١٢٨٩. عنه ﷺ: مَن أكَلَ مِن هٰذَا اللَّحمِ شَيئاً، فَليَغسِل يَدَهُ مِن ريحِ وَضَرِهِ، لا يُؤذي مَن حِذاءَهُ.[7]

⇐ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٦٤، ح ٤٢؛ مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٥، ح ٣١٠ عن سهل بن إبراهيم المروزي عن الإمام الكاظم عن آبائه ﷺ عنه ﷺ.

١. الأمالي للطوسي، ص ٥٩٠، ح ١٢٢٥؛ تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ٩٧، ح ٤٢٣ عن القدّاح عن الإمام الصادق ﷺ؛ الكافي، ج ٦، ص ٢٩٠، ح ١ عن ابن القدّاح كلاهما نحوه وح ٤ عن السكوني وكلاهما عن الإمام الصادق ﷺ؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٨، ح ٤٢٦٤ وفيهما صدره إلى «طعامه» وح ٤٢٦٥ نحوه؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٠٠، ح ١٥٨٨ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٦٤، ح ٤٠.

٢. الغَمَر: ريح اللّحم وما يعلق باليد من دسمه (لسان العرب، ج ٥، ص ٣٢).

٣. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٠٩٦، ح ٣٢٩٦ عن فاطمة ﷺ؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٢، ح ٤٠٧٥٩.

٤. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٠٩٦، ح ٣٢٩٧؛ مسند ابن حنبل، ج ٣، ص ٢٥١، ح ٥٨٣٩؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٨٩، ح ١٨٥٩ و ١٨٦٠؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٥٣٧، ح ١٩٩١ وفيه «فعرض له عارض» بدل «فأصابه شيء» وكلّها عن أبي هريرة وليس فيها «فلم يغسل يده»؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٣، ح ٤٠٧٦٨.

٥. الوَضَرُ: الدَّرَنُ والدَّسَمُ (الصحاح، ج ٢، ص ٨٤٦).

٦. كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٤، ح ٤٠٧٧٠ نقلاً عن الكامل في ضعفاء الرجال عن ابن عمر.

٧. مسند أبي يعلى، ج ٥، ص ٢٢٦، ح ٥٥٤٢؛ المعجم الأوسط، ج ٧، ص ١٤٦، ح ٧١١٥ وليس فيه ⇐

١٢٩٠. كنز العمّال عن ابن عبّاس : إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله صَلّىٰ ذاتَ يَومٍ فَوَجَدَ مِن رَجُلٍ ريحَ اللَّحمِ، فَلَمّا انصَرَفَ قالَ: ألا غَسَلتَ عَنكَ ريحَ اللَّحمِ؟[١]

١٢٩١. دعائم الإسلام : إنَّهُ صلى الله عليه وآله أمَرَ بِغَسلِ الأَيدي بَعدَ الطَّعامِ مِنَ الغَمَرِ، وقالَ: إنَّ الشَّيطانَ يَشُمُّهُ.[٢]

١٢٩٢. رسول الله صلى الله عليه وآله : اِغسِلوا صِبيانَكُم مِنَ الغَمَرِ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَشُمُّ الغَمَرَ فَيَفزَعُ الصَّبِيُّ في رُقادِهِ، ويَتَأَذّىٰ بِهَا الكاتِبانِ.[٣]

١٢٩٣. الإمام عليّ عليه السلام : غَسلُ اليَدَينِ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ زِيادَةٌ فِي العُمُرِ، وإماطَةٌ لِلغَمَرِ عَنِ الثِّيابِ، ويَجلو البَصَرَ.[٤]

١٢٩٤. عنه عليه السلام : بَرَكَةُ الطَّعامِ الوُضوءُ قَبلَهُ وبَعدَهُ، وَالشَّيطانُ مولَعٌ بِالغَمَرِ، وإذا أوىٰ أحَدُكُم إلىٰ فِراشِهِ، فَليَغسِل يَدَيهِ مِن ريحِ الغَمَرِ.[٥]

١٢٩٥. الإمام الصادق عليه السلام : اِغسِلوا أيدِيَكُم قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ؛ فَإِنَّهُ يَنفِي الفَقرَ، و يَزيدُ

↔ «من ريح...» وكلاهما عن سالم عن أبيه ، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٧، ح ٤٠٧٨٩.

١. كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦٣، ح ٤٠٨٨٧ نقلاً عن شعب الإيمان.

٢. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٢١، ح ٤١١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٦٥، ح ٤٣.

٣. عيون أخبار الرضا عليه السلام ، ج ٢، ص ٦٩، ح ٣٢٠ عن دارم بن قبيصة بن نهشل بن مجمع النهشلي الصنعاني عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٧٨، ح ١٦٥٢ عن الإمام الرضا عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله ؛ الخصال، ص ٦٣٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم ؛ علل الشرائع، ص ٥٥٧، ح ١ عن أبي بصير وكلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ؛ تحف العقول، ص ١٢١ والثلاثة الأخيرة عن الإمام عليّ عليه السلام ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ١٨٨، ح ١٠.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٢٩٠، ح ٣ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٠١، ح ١٥٨٩ عن أبي بصير وكلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام وفيهما «الرزق» بدل «العمر» ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٥٣، ح ٦ وراجع الدعوات، ص ١٤٢، ح ٣٦٥.

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٢١، ح ٤١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٦٥، ح ٤٣.

فِي العُمُرِ.[١]

١٢٩٦. الكافي عن سليمان الجعفري: قال أبو الحَسَنِ عليه السلام: رُبَّما اُتِيَ بِالمائِدَةِ فَأَرادَ بَعضُ القَومِ أن يَغسِلَ يَدَهُ، فَيَقولُ:

مَن كانَت يَدُهُ نَظيفَةً فَلا بَأسَ أن يَأكُلَ مِن غَيرِ أن يَغسِلَ يَدَهُ.[٢]

٥ / ٢
وَضعُ البَقلِ عَلَى المائِدَةِ

١٢٩٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: زَيِّنوا مَوائِدَكُم بِالبَقلِ؛ فَإِنَّها مَطرَدَةٌ لِلشَّياطينِ مَعَ التَّسمِيَةِ.[٣]

١٢٩٨. الإمام الصادق عليه السلام: لِكُلِّ شَيءٍ حِليَةٌ، وحِليَةُ الخِوانِ[٤] البَقلُ.[٥]

١٢٩٩. الكافي عن حنان: كُنتُ مَعَ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام عَلَى المائِدَةِ، فَمالَ عَلَى البَقلِ وَامتَنَعتُ أنَا مِنهُ لِعِلَّةٍ كانَت بي، فَالتَفَتَ إلَيَّ فَقالَ:

يا حَنانُ، أما عَلِمتَ أنَّ أميرَ المُؤمِنينَ عليه السلام لَم يُؤتَ بِطَبَقٍ إلّا وعَلَيهِ بَقلٌ؟

قُلتُ: ولِمَ جُعِلتُ فِداكَ؟!

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٠٢، ح ١٥٩٤؛ الدعوات، ص ١٤٢، ح ٣٦٥ عن الإمام عليّ عليه السلام و فيه «غسل اليدين قبل الطعام و بعده زيادة في الرزق و يجلو البصر و يذهبان الفقر»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٥٦، ح ٢٠.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٢٩٨، ح ١٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٠٦، ح ١٦١١ وزاد فيه «فلم يغسلها» بعد «نظيفة»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٥٩، ح ٣٠.

٣. طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله، ص ١١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٢، ح ١٢٧٨ وفيه «في الحديث: خضّروا...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠٠ و ج ٦٦، ص ١٩٩، ح ٣؛ الفردوس، ج ٢، ص ٢٩٢، ح ٣٣٣٣ عن أبي اُمامة؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٦، ح ٤٠٧٨١.

٤. الخِوان: المائدة (لسان العرب، ج ١٣، ص ١٤٦).

٥. الأمالي للطوسي، ص ٣٠٤، ح ٦٠٦ عن أبي قتادة؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٢، ح ١٢٨٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٩، ح ١.

فَقالَ: لِأَنَّ قُلوبَ المُؤمِنينَ خَضِرَةٌ[١]، وهِيَ تَحِنُّ إلىٰ أشكالِها.[٢]

١٣٠٠. الكافي عن موفّق المديني عن أبيه عن جدّه: بَعَثَ إلَيَّ الماضي عليه السلام يَوماً فَأَجلَسَني لِلغَداءِ، فَلَمّا جاؤوا بِالمائِدَةِ لَم يَكُن عَلَيها بَقلٌ فَأَمسَكَ يَدَهُ، ثُمَّ قالَ لِلغُلامِ:

أما عَلِمتَ أنّي لا آكُلُ عَلىٰ مائِدَةٍ لَيسَ فيها خُضرَةٌ، فَأتِني بِالخُضرَةِ.

قالَ: فَذَهَبَ الغُلامُ فَجاءَ بِالبَقلِ فَأَلقاهُ عَلَى المائِدَةِ، فَمَدَّ يَدَهُ عليه السلام حينَئِذٍ وأَكَلَ.[٣]

٣/٥

خلعُ النِّعالِ

١٣٠١. رسول الله صلى الله عليه وآله: اِخلَعوا نِعالَكُم عِندَ الطَّعامِ؛ فَإِنَّها سُنَّةٌ جَميلَةٌ.[٤]

١٣٠٢. عنه صلى الله عليه وآله: إذا وُضِعَ الطَّعامُ فَاخلَعوا نِعالَكُم؛ فَإِنَّهُ أروَحُ لِأَقدامِكُم.[٥]

---

١. قال المجلسي رحمه الله: «خَضِرة» أي منوّرة بنورٍ أخضر فتميل إلى شكلها، أو كناية عن كونها معمورة بالحكم والمعارف فتكون لتلك الخضرة المعنويّة مناسبة لها لا نعرف حقيقتها، أو المعنى أنّ قلوبهم لمّا كانت معمورة بمزارع الحكمة فهي تميل إلى ما كانت له جهة حسن ونفع وهذا منه (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٠).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٢، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ٢٠٣١ وزاد فيه «والفطور» بعد «بطبق»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٩، ح ٤.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٢، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ٢٠٣٠ وفيه «وحبسني» بدل «فأجلسني»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٩، ح ٢ وص ٤٢٥، ح ٤٤.

٤. المستدرك على الصحيحين، ج ٣، ص ٣٩٥، ح ٥٤٩٦ عن أنس؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٣٥، ح ٤٠٧٢٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٥، ح ١٧٢٢ عن النوفلي بإسناده؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٢٧٠، ح ٨١٧ وفيه «إذا أكلتم فاخلعوا نعالكم فإنّه أروح للقدمين و...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤١٩، ح ٢٩.

٥. سنن الدارمي، ج ١، ص ٥٤٢، ح ٢٠٠٧؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ١٣٣، ح ٧١٢٩ وفيه

١٣٠٣. عنه ﷺ: إذا قُرِّبَ لِأَحَدِكُم طَعامُهُ وفي رِجلَيهِ نَعلانِ، فَليَنزَع نَعلَيهِ؛ فَإِنَّهُ أروَحُ لِلقَدَمَينِ، وهُوَ مِنَ السُّنَّةِ.[١]

٤ / ٥
التَّسمِيَةُ

١٣٠٤. رسول الله ﷺ: كُلُّ طَعامٍ لا يُذكَرُ اسمُ اللهِ عَلَيهِ، فَإِنَّما هُوَ داءٌ ولا بَرَكَةَ فيهِ.[٢]

١٣٠٥. الإمام عليّ ؈ ـ في وَصِيَّتِهِ لِكُمَيلٍ ـ: إذا أكَلتَ الطَّعامَ فَسَمِّ بِاسمِ الَّذي لا يَضُرُّ مَعَ اسمِهِ داءٌ، وفيهِ شِفاءٌ مِن كُلِّ الأَسواءِ[٣].[٤]

١٣٠٦. عنه ؈ ـ لِابنِهِ الحَسَنِ ؈ ـ: يا بُنَيَّ لا تَطعَمَنَّ لُقمَةً مِن حارٍّ ولا بارِدٍ، ولا تَشرَبَنَّ شَربَةً ولا جُرعَةً إلّا وأنتَ تَقولُ قَبلَ أن تَأكُلَهُ وقَبلَ أن تَشرَبَهُ.

«اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ في أكلي وشُربِيَ السَّلامَةَ مِن وَعكِهِ، وَالقُوَّةَ بِهِ عَلىٰ طاعَتِكَ وذِكرِكَ وشُكرِكَ فيما بَقَّيتَهُ في بَدَني، وأن تُشَجِّعَني بِقُوَّتِها عَلىٰ عِبادَتِكَ، وأن تُلهِمَني حُسنَ التَّحَرُّزِ مِن مَعصِيَتِكَ».

فَإِنَّكَ إن فَعَلتَ ذٰلِكَ أمِنتَ وَعثَهُ[٥] وغائِلَتَهُ.[٦]

⟸ «لأبدانكم» بدل «لأقدامكم»، المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٢٩٥، ح ٣٢٠٢ وفيهما «أكلتم» بدل «وضع الطعام» وكلّها عن أنس، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٣٥، ح ٤٠٧٢٨؛ الأمالي للطوسي، ص ٣١١، ح ٦٣٢ وفيه «أكلتم» بدل «وضع» عن أنس، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤١٦، ح ١٧.

١. مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ١٧٩، ح ٤١٧٢ عن أنس، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٣٥، ح ٤٠٧٢٧.

٢. تاريخ دمشق، ج ٦٠، ص ٣٢٥ عن عقبة بن عامر، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٣٨، ح ٤٠٧٤١.

٣. السُّوء: اسم جامع للآفات والداء (لسان العرب، ج ١، ص ٩٩).

٤. تحف العقول، ص ١٧١، بشارة المصطفى، ص ٢٥ عن كميل، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٢٥، ح ٤١.

٥. الوعث: فساد الأمر واختلاطه (المصباح المنير، ص ٦٦٤).

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٠٩، ح ٩٨٦، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٨٠، ح ٤٧.

١٣٠٧. **الإمام الصادق عليه السلام: قالَ أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام: ضَمِنتُ لِمَن يُسَمّي عَلىٰ طَعامِهِ ألّا يَشتَكِيَ مِنهُ.**

فَقالَ لَهُ ابنُ الكَوّاءِ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، لَقَد أكَلتُ البارِحَةَ طَعاماً فَسَمَّيتُ عَلَيهِ وآذاني!

فَقالَ: لَعَلَّكَ أكَلتَ ألواناً فَسَمَّيتَ عَلىٰ بَعضِها ولَم تُسَمِّ عَلىٰ بَعضِها، يالُكَعُ[1].[2]

١٣٠٨. **عنه عن آبائه عليهم السلام: قالَ أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام: مَا اتَّخَمتُ قَطُّ.**

فَقيلَ لَهُ: ولِمَ؟

قالَ: ما رَفَعتُ لُقمَةً إلىٰ فَمي إلّا ذَكَرتُ اسمَ اللهِ عَلَيها.[3]

١٣٠٩. **المحاسن عن مِسمَع بن عبد الملك: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: إنّي أتَّخِمُ.**

فَقالَ: أتُسَمّي؟

قُلتُ: إنّي قَد سَمَّيتُ!

فَقالَ: لَعَلَّكَ تَأكُلُ ألواناً؟

فَقُلتُ: نَعَم.

قالَ: تُسَمّي عَلىٰ كُلِّ لَونٍ؟

قُلتُ: لا.

---

١. يالُكَعُ: يا صغيراً في العلم والعقل (النهاية، ج ٤، ص ٢٦٩).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٢٩٥، ح ١٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢١٨، ح ١٦٥٥ كلاهما عن داوود بن فرقد؛ كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٥، ح ٤٢٥٣؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٨، ح ٣٩٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٦٩، ح ٦.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٢١٩، ح ١٦٥٨ عن عبد الله الأرّجاني عن الإمام الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام؛ الدعوات، ص ٨٠، ح ١٩٩؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٦، ح ٤٢٥٤ عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٧٩، ح ٤١ وص ٤١٢، ح ٩.

قالَ: فَمِن ثَمَّ تَتَّخِمُ.[١]

١٣١٠. الكافي عن مِسمَع: شَكَوتُ ما ألقىٰ مِن أذَى الطَّعامِ إلىٰ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام إذا أكَلتُهُ.

فَقالَ: لَم تُسَمِّ؟

فَقُلتُ: إنّي لَاُسَمّي وإنَّهُ لَيَضُرُّني!

فَقالَ لي: إذا قَطَعتَ التَّسمِيَةَ بِالكَلامِ، ثُمَّ عُدتَ إلَى الطَّعامِ تُسَمّي؟

قُلتُ: لا.

قالَ: فَمِن هاهُنا يَضُرُّكَ، أما لَو أنَّكَ إذا عُدتَ إلَى الطَّعامِ سَمَّيتَ ما ضَرَّكَ.[٢]

١٣١١. الإمام عليّ عليه السلام: مَن أرادَ ألّا يَضُرَّهُ طَعامٌ فَلا يَأكُل حَتّىٰ يَجوعَ، فَإِذا أكَلَ فَليَقُل: بِاسمِ اللهِ وبِاللهِ.[٣]

بيان:

إنّ القصد ـ كما أُشير فِي الحديث الأخير ـ من الأحاديث التي تقول إنّ ذكر اسم الله في بداية الأكل يقي من ضرره هو أنّ ذكره تعالىٰ استمداد منه إلىٰ جانب رعاية الآداب الطبّية فِي الأكل، وذلك وقاية من مضاعفاته السيّئة المحتملة.

فليس لأحدٍ إذاً أن يقول: «باسم الله» استناداً إلىٰ هذه الأحاديث ويأكل كلّ ما اشتهت نفسه من الطعام مهما كان، ولا يتوقّع أن يضرّه، بل إنّ ذكر الله في بداية الأكل ـ إذا كان حقّاً ـ فهو يدفع الإنسان إلىٰ مراعاة آدابه الشرعيّة والطبّية.

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢١٩، ح ١٦٥٦ و ص ٢٠٩، ح ١٦٢٣ عن مسمع أبي سيّار نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٧٨، ح ٣٩ و ص ٣٧٠، ح ٨.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٢٩٥، ح ١٩، المحاسن، ج ٢، ص ٢١٩، ح ١٦٥٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٧٨، ح ٤٠.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٠ عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٨٠، ح ٤٦ وراجع: الإمساك قبل الشبع، ح ١٣٣٠.

٥/٥

الأكل باليمين

١٣١٢. مسند ابن حنبل عن عائشة: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يُفرِغُ يَمينَهُ لِمَطعَمِهِ ولِحاجَتِهِ، ويُفرِغُ شِمالَهُ لِلاستِنجاءِ ولِما هُناكَ.[١]

١٣١٣. المعجم الكبير عن عمر بن أبي سَلَمة: كُنتُ غُلاماً في حِجرِ رَسولِ اللهِ ﷺ، وكانَت يَدي تَطيشُ فِي الصَّحفَةِ.[٢]

فَقالَ لي رَسولُ اللهِ ﷺ: يا غُلامُ، سَمِّ اللهَ، وكُل بِيَمينِكَ، وكُل مِمّا يَليكَ.

فَما زالَت تِلكَ طِعمَتي[٣] بَعدُ.[٤]

٦/٥

افتتاح الطّعام بالملح واختتامه به أو بالخلّ

١٣١٤. رسول الله ﷺ: مَنِ افتَتَحَ طَعامَهُ بِالمِلحِ وخَتَمَ بِهِ، عوفِيَ مِنِ اثنَينِ وسَبعينَ داءً، مِنهَا الجُذامُ وَالبَرَصُ.[٥]

---

١. مسند ابن حنبل، ج ٩، ص ٥٢٥، ح ٢٥٤٢٨؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٥٢٧، ح ٤٢٠٣٨ نقلاً عن ضياء المقدسي في المُختار وفيه «لوضوئه» بدل «لحاجته».

٢. تطيش في الصَّحْفَة: أي تتناول من كلّ جانب. والصَّحْفة: إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها وجمعها صحاف (النهاية، ج ٣، ص ١٥٣ و ص ١٣).

٣. طِعمتي: أي حالتي في الأكل (النهاية، ج ٣، ص ١٢٦).

٤. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٠٥٦، ح ٥٠٦١؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥٩٩، ح ١٠٨؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٠٨٧، ح ٣٢٦٧؛ المعجم الكبير، ج ٩، ص ٢٧، ح ٨٢٩٩ وليس فيها «فما زالت تلك طعمتي بعد»؛ مسند ابن حنبل، ج ٥، ص ٥٠٣، ح ١٦٣٣٢ و ١٦٣٣٠ كلاهما نحوه.

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٤، ح ٣٧٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٢٤، ح ٢٤٨٢ عن السكوني عن الإمام

⇔

١٣١٥. الإمام عليّ عليه السلام : اِبدَؤوا بِالمِلحِ في أوَّلِ طَعامِكُم ؛ فَلَو يَعلَمُ النّاسُ ما فِي المِلحِ لَاختاروهُ عَلَى التِّرياقِ[١] المُجَرَّبِ.

مَنِ ابتَدَأَ طَعامَهُ بِالمِلحِ ذَهَبَ عَنهُ سَبعونَ داءً وما لا يَعلَمُهُ إلَّا اللهُ عز وجل.[٢]

١٣١٦. الإمام الباقر عليه السلام : أوحَى اللهُ عز وجل إلىٰ موسَى بنِ عِمرانَ عليه السلام : أن مُر قَومَكَ يَفتَتِحوا بِالمِلحِ ويَختَتِموا بِهِ ، وإلّا فَلا يَلوموا إلّا أنفُسَهُم.[٣]

١٣١٧. الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ بَني إسرائيلَ كانوا يَستَفتِحونَ بِالخَلِّ ويَختِمونَ بِهِ ، ونَحنُ نَستَفتِحُ بِالمِلحِ ونَختِمُ بِالخَلِّ.[٤]

١٣١٨. الإمام الكاظم عليه السلام : لا يُخصِبُ[٥] خِوانٌ لا مِلحَ عَلَيها ، وأصَحُّ لِلبَدَنِ أن يُبدَأَ بِهِ في أوَّلِ الطَّعامِ.[٦]

راجع: ص ٢٨٥ (صحّة الجلد / افتتاح الطعام بالملح).

⇐ الصادق عليه السلام ، الجعفريّات ، ص ٢٤٣ عن الإمام الكاظم عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام ، الدعوات ، ص ١٤٥ ، ح ٣٧٨ عن الإمام عليّ عليه السلام وكلّها نحوه ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٩٧ ، ح ١٢.

١. التِّرياق : ما يستعمل لدفع السمّ من الأدوية والمعاجين ، وهو روميّ معرّب (مجمع البحرين ، ج ٢ ، ص ٧٦٠).

٢. الخصال ، ص ٦٢٣ ، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٢٦ ، ح ٤ ، المحاسن ، ج ٢ ، ص ٤٢٢ ، ح ٢٤٧٨ كلاهما عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عنه عليه السلام ، كتاب من لا يحضره الفقيه ، ج ٣ ، ص ٣٥٧ ، ح ٤٢٥٩ وليس في الثلاثة الأخيرة «مَن ابتدأ...» ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٩٧ ، ح ١٣.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٢٦ ، ح ٦ ، المحاسن ، ج ٢ ، ص ٤٢٣ ، ح ٢٤٨١ كلاهما عن فروة ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٩٦ ، ح ٨.

٤. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٣٠ ، ح ١٢ عن سليمان الديلمي ، كتاب من لا يحضره الفقيه ، ج ٣ ، ص ٣٥٧ ، ح ٤٢٥٨ نحوه ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٠٧ ، ح ٩٧٨ وليس فيه صدره ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٩٩ ، ح ٢٤.

٥. الخِصبُ : النماء والبركة (المصباح المنير ، ص ١٧٠).

٦. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٢٦ ، ح ٥ ، المحاسن ، ج ٢ ، ص ٤٢٣ ، ح ٢٤٧٩ كلاهما عن الجعفري ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٩٦ ، ح ٧.

٥ / ٧
الأكل بعد الجوع والشهية

١٣١٩. رسول الله ﷺ: كَبُرَ مَقتاً عِندَ اللهِ الأَكلُ مِن غَيرِ جوعٍ، وَالنَّومُ مِن غَيرِ سَهَرٍ.[١]

١٣٢٠. عنه ﷺ: ثَلاثَةٌ يَستَوجِبونَ المَقتَ مِنَ اللهِ تَعالىٰ: الآكِلُ مِن غَيرِ جوعٍ، وَالنَّومُ مِن غَيرِ سَهَرٍ، وَالضِّحكُ مِن غَيرِ عَجَبٍ.[٢]

١٣٢١. الإمام عليّ ؑ: مَن أرادَ ألّا يَضُرَّهُ طَعامٌ فَلا يَأكُل حَتّىٰ يَجوعَ وتَنقىٰ مَعِدَتُهُ.[٣]

١٣٢٢. الإمام الصادق ؑ ـ مِن وَصِيَّتِهِ لِعُنوانَ البَصرِيِّ ـ: اُوصيكَ بِتِسعَةِ أشياءَ؛ فَإِنَّها وَصِيَّتي لِمُريدِي الطَّريقِ إلَى اللهِ تَعالىٰ، وَاللهَ أسأَلُ أن يُوَفِّقَكَ لِاستِعمالِهِ. ثَلاثَةٌ مِنها في رِياضَةِ النَّفسِ...

أمَّا اللَّواتي فِي الرِّياضَةِ: فَإِيّاكَ أن تَأكُلَ ما لا تَشتَهيهِ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ الحَماقَةَ وَالبَلَهَ، ولا تَأكُل إلّا عِندَ الجوعِ، وإذا أكَلتَ فَكُل حَلالاً وسَمِّ اللهَ.[٤]

١٣٢٣. عيسى ؑ ـ في مَواعِظِهِ ـ: يا بَني إسرائيلَ، لا تَأكُلوا حَتّىٰ تَجوعوا، وإذا جُعتُم فَكُلوا ولا تَشبَعوا؛ فَإِنَّكُم إذا شَبِعتُم غَلُظَت رِقابُكُم، وسَمِنَت جُنوبُكُم[٥]، ونَسيتُم رَبَّكُم.[٦]

راجع: ص ٦٥ (ما يغني عن الطبيب).

---

١. الفردوس: ج ٣، ص ٣٠٦، ح ٤٩٢٠ عن عبد الله بن عمرو، كنز العمّال: ج ١٦، ص ٨٠، ح ٤٤٠١١.

٢. كنز العمّال: ج ١٦، ص ٥٩، ح ٤٣٩٣٢ نقلاً عن الديلمي عن أنس.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام: ص ٢٩ وص ٦٠ وليس فيه «وتنقى معدته» وكلاهما عن جابر عن الإمام الباقر ؑ، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٨٠، ح ٤٦.

٤. مشكاة الأنوار: ص ٥٦٤، ح ١٩٠١ عن عنوان البصري، بحار الأنوار: ج ١، ص ٢٢٦، ح ١٧.

٥. جَنْبُ الإنسان: ما تحت إبطه الى كَشْحِه [خاصرته]. والجمع جُنوب (المصباح المنير: ص ١١٠).

٦. المحاسن: ج ٢، ص ٢٣٣، ح ١٧١٢، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٣٧، ح ٣٠.

٥ / ٨

البَدءُ بِأَخَفِّ الأَغذِيَةِ

١٣٢٤. الإمام الرضا عليه السلام: اِبدَأ في أوَّلِ طَعامِكَ بِأَخَفِّ الأَغذِيَةِ الَّتي يَغتَذي[١] بَدَنُكَ، بِقَدرِ عادَتِكَ وبِحَسَبِ وَطَنِكَ[٢] ونَشاطِكَ وزَمانِكَ.[٣]

٥ / ٩

أكلُ الطَّعامِ السُّخنِ قَبلَ أن يَبرُدَ

١٣٢٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: السُّخونُ بَرَكَةٌ.[٤]

١٣٢٦. المحاسن عن مُرازِم: بَعَثَ إلَينا أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام بِطَعامٍ سُخنٍ، فَقالَ: كُلوا قَبلَ أن يَبرُدَ؛ فَإِنَّهُ أطيَبُ.[٥]

٥ / ١٠

تَصغيرُ اللُّقمَةِ وتَجويدُ المَضغِ

١٣٢٧. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في بَيانِ آدابِ الأَكلِ ـ: وأَمَّا الأَدَبُ فَتَصغيرُ اللُّقمَةِ وَالمَضغُ الشَّديدُ.[٦]

---

١. في المصدر «تغذّى بها» والتصحيح ما في بحار الأنوار: «التي يغتذي».

٢. في بعض النسخ وبحار الأنوار: «طاقتك» بدل «وطنك».

٣. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ١٥، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣١١.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ١٧٢، ح ١٤٨٠، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٠٢، ح ٦.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ١٧٢، ح ١٤٨١، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٠٢، ح ٧.

٦. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٥٥، ح ٥٧٦٢ عن حمّاد بن عمرو وأنس بن محمّد عن أبيه، الخصال، ص ٤٨٦، ح ٦١ عن أنس بن محمّد عن أبيه، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٢١، ح ٢٦٥٦ كلّها عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤١٥، ح ١٤.

١٣٢٨. الإمام الحسن عليه السلام: فِي المائِدَةِ اثنَتا عَشرَةَ خَصلَةً يَجِبُ عَلىٰ كُلِّ مُسلِمٍ أن يَعرِفَها: أربَعٌ مِنها فرضٌ، وأربَعٌ سُنَّةٌ، وأربَعٌ تأديبٌ ... أمّا التَّأديبُ: فَالأَكلُ مِمّا يَليكَ، وتَصغيرُ اللُّقمَةِ، وتَجويدُ المَضغِ، وقِلَّةُ النَّظَرِ في وُجوهِ النّاسِ.[١]

راجع: ص ٦٥ (ما يغني عن الطبيب).
العنوان الآتي، ح ١٣٣٠.

٥ / ١١
الإمساكُ قَبلَ الشِّبَعِ

١٣٢٩. رسول الله صلى الله عليه وآله: كُل وأنتَ تَشتَهي، وأمسِك وأنتَ تَشتَهي.[٢]

١٣٣٠. الإمام عليّ عليه السلام: مَن أرادَ ألّا يَضُرَّهُ طَعامٌ فَلا يَأكُل، حَتّىٰ يَجوعَ وتَنقىٰ مَعِدَتُهُ، فَإِذا أكَلَ فَليُسَمِّ اللهَ وَليُجِدِ[٣] المَضغَ وَليَكُفَّ عَنِ الطَّعامِ وهُوَ يَشتَهيهِ، ويَحتاجُ إلَيهِ.[٤]

١٣٣١. عنه عليه السلام ـ في وَصِيَّتِهِ لِكُمَيلِ بنِ زِيادٍ ـ: يا كُمَيلُ، لا توقِرَنَّ[٥] مَعِدَتَكَ طَعاماً ودَع فيها لِلماءِ مَوضِعاً ولِلرّيحِ مَجالاً، ولا تَرفَع يَدَكَ مِنَ الطَّعامِ إلّا

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٩، ح ٤٢٧٠، الخصال، ص ٤٨٥، ح ٦٠ كلاهما عن إبراهيم الكرخي، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٠٦، ح ٩٦٩ كلّها عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، المحاسن، ج ٢، ص ٢٤٨، ح ١٧٧٣، روضة الواعظين، ص ٣٤١ وفيها «المضغ الشديد» بدل «تجويد المضغ»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤١٣، ح ١٣ وص ٤٢٠، ح ٣٥.

٢. طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله: ص ٢، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٠.

٣. في المصدر: «وليجيد»، والصواب ما أثبتناه كما في بحار الأنوار.

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٢٩ وص ٦٠ نحوه وكلاهما عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٨٠، ح ٤٦ وص ٤١٠، ح ٥.

٥. الوِقرُ: الحِمْلُ، وأوقَرَتِ النَّخلةُ: أي كثر حملها (الصحاح، ج ٢، ص ٨٤٨).

وأنتَ تَشتَهيهِ، فَإِن فَعَلتَ ذٰلِكَ فَأَنتَ تَستَمرِئُهُ؛ فَإِنَّ صِحَّةَ الجِسمِ مِن قِلَّةِ الطَّعامِ وقِلَّةِ الماءِ.[١]

١٣٣٢. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أخَذَ الطَّعامَ زِيادَةً لَم يُفِدهُ، ومَن أخَذَ بِقَدَرٍ لا زِيادَةٍ عَلَيهِ ولا نَقصٍ غَذّاهُ ونَفَعَهُ، وكَذٰلِكَ الماءُ. فَسَبيلُكَ أن تَأخُذَ مِنَ الطَّعامِ مِن كُلِّ صِنفٍ مِنهُ في إبّانِهِ[٢]، وَارفَع يَدَكَ مِنَ الطَّعامِ وبِكَ إلَيهِ بَعضُ القَرَمِ[٣]؛ فَإِنَّهُ أصَحُّ لِبَدَنِكَ، وأذكىٰ لِعَقلِكَ، وأخَفُّ عَلىٰ نَفسِكَ إن شاءَ اللهُ.[٤]

راجع: ص ٦٥ (ما يغني عن الطبيب).

ص ٤٤١، ح ١٣٢٣.

١٢/٥

مَسحُ الوَجهِ وَالدُّعاءُ بَعدَ غَسلِ الأَيدي

١٣٣٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا غَسَلتَ يَدَكَ بَعدَ الطَّعامِ فَامسَح وَجهَكَ وعَينَيكَ قَبلَ أن تَمسَحَ بِالمِنديلِ، وتَقولُ:

«اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ الزّينَةَ وَالمَحَبَّةَ، وأعوذُ بِكَ مِنَ المَقتِ وَالبِغضَةِ».[٥]

١٣٣٤. مكارم الأخلاق: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا فَرَغَ مِن غَسلِ اليَدِ بَعدَ الطَّعامِ مَسَحَ بِفَضلِ الماءِ الَّذي في يَدِهِ وَجهَهُ، ثُمَّ يَقولُ:

---

١. تحف العقول، ص ١٧٢؛ بشارة المصطفى، ص ٢٥ عن كميل بن زياد؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٢٥، ح ٤١.

٢. إبّان كلّ شيء: وقته وحينه الذي يكون فيه (لسان العرب، ج ١٣، ص ٤). وفي بحار الأنوار: «كفايتك في أيّامه» بدل «من كلّ صنف منه في إبّانه».

٣. القَرَمُ: شِدّة شهوة اللّحم، ثم اتّسع حتى استعمل في الشوق إلى كلّ شيء (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٦٣).

٤. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ١٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣١١ نحوه.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٢٠٤، ح ١٦٠٣؛ الدعوات، ص ١٤٣، ح ٣٦٩ عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٥٩، ح ٢٧.

«الحَمدُ للهِ الَّذي هَدانا وأطعَمَنا وسَقانا، وكُلَّ بَلاءٍ صالحٍ أولانا».[١]

١٣٣٥. الكافي عن المفضَّل: دَخَلتُ عَلىٰ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام فَشَكَوتُ إلَيهِ الرَّمَدَ، فَقالَ لي: أوَ تُريدُ الطَّريفَ؟[٢] ثُمَّ قالَ لي: إذا غَسَلتَ يَدَكَ بَعدَ الطَّعامِ فَامسَح حاجِبَيكَ، وقُل ثَلاثَ مَرّاتٍ:

«الحَمدُ للهِ المُحسِنِ المُجمِلِ المُنعِمِ المُفضِلِ».

قالَ: فَفَعَلتُ ذٰلِكَ، فَما رَمِدَت عَيني بَعدَ ذٰلِكَ، وَالحَمدُ للهِ رَبِّ العالَمينَ.[٣]

١٣٣٦. الإمام الصادق عليه السلام: مَسحُ الوَجهِ بَعدَ الوُضوءِ، يَذهَبُ بِالكَلَفِ[٤]، ويَزيدُ فِي الرِّزقِ.[٥]

١٣٣٧. عنه عليه السلام: إذا تَوَضَّأتَ بَعدَ الطَّعامِ فَامسَح عَينَيكَ بِفَضلِ ما في يَدَيكَ، فَإِنَّهُ أمانٌ مِنَ الرَّمَدِ.[٦]

١٣٣٨. كشف الغُمَّة عن جَميل بن دَرّاج: كُنتُ عِندَ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام فَدَخَلَ عَلَيهِ بُكَيرُ بنُ أعيَنَ وهُوَ أرمَدُ.

فَقالَ لَهُ أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام: الطَّريفُ يَرمَدُ[٧]؟!

---

١. مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٠٤، ح ٩٦٥، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٦٣، ح ٣٨.

٢. أوَ تريد الطريف: أي أُفيدك شيئاً طريفاً عجيباً (مرآة العقول: ج ٢٢، ص ١٠٦).

٣. الكافي: ج ٦، ص ٢٩٢، ح ٥، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٦٧، ح ٤٧.

٤. الكَلَفُ: شيء يعلو الوجه كالسمسم، وقيل: لون بين السواد والحمرة، وقيل: البَهَق (لسان العرب: ج ٩، ص ٣٠٧).

٥. الكافي: ج ٦، ص ٢٩١، ح ٤، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٦٦، ح ٤٦.

٦. مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٠٣، ح ٩٥٩، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٦٣، ح ٣٨.

٧. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: «الظريف يرمد» استفهام استنكاري. والظريف: الكيّس. والظرف: البراعة، وذكاء القلب، والحذق. ذكرها الفيروزآبادي (بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ١٤٨).

فَقالَ: وكَيفَ يَصنَعُ؟

قالَ: إذا غَسَلَ يَدَهُ مِنَ الغَمَرِ مَسَحَها عَلىٰ عَينَيهِ.

قالَ: فَفَعَلتُ ذٰلِكَ فَلَم أرمَد.[١]

١٣/٥

الاِستِلقاءُ عَلَى القَفا بَعدَ الطَّعامِ

١٣٣٩. الإمام الصادق عليه السلام: الاِستِلقاءُ بَعدَ الشِّبَعِ: يُسمِنُ البَدَنَ، ويُمرِئُ الطَّعامَ، ويَسُلُّ الدّاءَ.[٢]

١٣٤٠. الإمام الرضا عليه السلام: إذا أكَلتَ شَيئاً فَاستَلقِ عَلىٰ قَفاكَ، وضَع رِجلَكَ اليُمنىٰ عَلَى اليُسرىٰ.[٣]

١٣٤١. المحاسن عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر عمّن ذكره: رَأَيتُ أبَا الحَسَنِ الرِّضا عليه السلام إذا تَغَدّىٰ استَلقىٰ عَلىٰ قَفاهُ، وألقىٰ رِجلَهُ اليُمنىٰ عَلَى اليُسرىٰ.[٤]

١٤/٥

الاِجتِنابُ عَنِ الإِسرافِ

الكتاب:

﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾.[٥]

---

١. كشف الغمّة: ج ٢، ص ٣٧٦؛ بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ١٤٨، ح ١٩.

٢. الدعوات: ص ٨٠، ح ٢٠٠؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٤١٢، ح ٩.

٣. الكافي: ج ٦، ص ٢٩٩، ح ٢١؛ تهذيب الأحكام: ج ٩، ص ١٠٠، ح ٤٣٥ كلاهما عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر؛ مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣١٦، ح ١٠١٣.

٤. المحاسن: ج ٢، ص ٢٣٦، ح ١٧٢٣؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٤١٩، ح ٣٠.

٥. الأعراف: ٣١.

الحديث:

١٣٤٢. رسول الله ﷺ: إنَّ مِنَ السَّرَفِ أن تَأكُلَ كُلَّ مَا اشتَهَيتَ.[١]

١٣٤٣. الإمام عليّ عليه السلام ـ وسُئِلَ فَقيلَ: إنَّ فِي القُرآنِ كُلَّ عِلمٍ إلَّا الطِّبَّ؟ ـ: أما إنَّ فِي القُرآنِ لَآيَةً تجمَعُ الطِّبَّ كُلَّهُ: ﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلَاتُسْرِفُوٓاْ﴾.[٢]

١٥/٥
اجتِنابُ النَّفخِ فِي الطَّعامِ والشَّرابِ

١٣٤٤. الإمام عليّ عليه السلام ـ في مَناهِي النَّبِيِّ ﷺ ـ: نَهىٰ أن يُنفَخَ في طَعامٍ أو شَرابٍ.[٣]

١٣٤٥. عنه عليه السلام: لا يَنفُخُ الرَّجُلُ في مَوضِعِ سُجودِهِ، ولا يَنفُخُ في طَعامِهِ ولا في شَرابِهِ.[٤]

١٦/٥
اجتِنابُ الأَكلِ بِالشِّمالِ

١٣٤٦. صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله السُّلَمِيّ: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهىٰ أن يَأكُلَ الرَّجُلَ بِشِمالِهِ.[٥]

---

١. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١١٢، ح ٣٣٥٢؛ شعب الإيمان، ج ٥، ص ٤٦، ح ٥٧٢١ كلاهما عن أنس؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦٣، ح ٤٠٨٨٦.

٢. الدعوات، ص ٧٥، ح ١٧٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٧، ح ٤٢.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٩، ح ٤٩٦٨؛ الأمالي للصدوق، ص ٥١٢، ح ٧٠٧ كلاهما عن الحسين بن زيد؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣١٠، ح ٢٦٥٥ كلّها عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٠٠، ح ١ وج ٧٦، ص ٣٣١، ح ١.

٤. الخصال، ص ٦١٣، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٨، ح ١ وج ٧٩، ص ٢١٢، ح ٨.

٥. صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦٦١، ح ٧٠؛ الموطّأ، ج ٢، ص ٩٢٢، ح ٥؛ مسند ابن حنبل، ج ٤، ص ٥٠٥، ←

١٣٤٧. رسول الله ﷺ : الأَكلُ بِالشِّمالِ مِنَ الجَفا.[١]

١٣٤٨. الكافي عن سماعة عن الإمام الصادق عليه السلام ،قال : سَأَلتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَأكُلُ بِشِمالِهِ أو يَشرَبُ بِها.

فَقالَ: لا يَأكُل بِشِمالِهِ، ولا يَشرَب بِشِمالِهِ، ولا يَتَناوَل بِها شَيئاً.[٢]

١٣٤٩. رسول الله ﷺ : مَن أكَلَ بِشِمالِهِ أكَلَ مَعَهُ الشَّيطانُ، ومَن شَرِبَ بِشِمالِهِ، شَرِبَ مَعَهُ الشَّيطانُ.[٣]

١٣٥٠. عنه ﷺ : لا تَأكُلوا بِالشِّمالِ ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَأكُلُ بِالشِّمالِ.[٤]

١٧/٥
اِجتِنابُ الأَكلِ عَلَى الشِّبَعِ

١٣٥١. رسول الله ﷺ ـ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ، أربَعَةٌ يَذهَبنَ ضَياعاً: الأَكلُ عَلَى الشِّبَعِ، وَالسِّراجُ فِي القَمَرِ، وَالزَّرعُ فِي السَّبَخَةِ، وَالصَّنيعَةُ عِندَ غَيرِ أهلِها.[٥]

⟸ ح ١٣٦٦٦ عن أنس؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٩، ح ٣٩٩ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٨٩، ح ٢٦.

١. الجعفريّات، ص ١٦٢ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام .

٢. الكافي، ج ٦، ص ٢٧٢، ح ٣ وح ١ عن جرّاح المدائني نحوه، تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ٩٣، ح ٤٠٤، المحاسن، ج ٢، ص ٢٤٣، ح ١٧٥٣، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٨٧، ح ١٣ وراجع كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٣، ح ٤٢٤١.

٣. مسند ابن حنبل، ج ٩، ص ٣٥٥، ح ٢٤٥٣٣، المعجم الأوسط، ج ١، ص ٩٦، ح ٢٩٢ كلاهما عن عائشة، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦٢، ح ٤٠٨٧٦ وراجع: سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٥٧، ح ١٧٩٩ و ص ٢٥٨، ح ١٨٠٠.

٤. صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥٩٨، ح ١٠٤، سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٠٨٨، ح ٣٢٦٨، مسند ابن حنبل، ج ٥، ص ٩١، ح ١٤٥٩٣ كلّها عن جابر، صحيح ابن حبّان، ج ١٢، ص ٣٤، ح ٥٢٢٩ عن سالم بن عبد الله عن أبيه نحوه، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦١، ح ٤٠٨٧٢.

٥. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٣، ح ٥٧٦٢ عن حمّاد بن عمرو وأنس بن محمّد عن أبيه، الخصال، ⟸

١٣٥٢. الإمام الصادق عليه السلام : أربَعَةٌ يَذهَبنَ ضَياعاً : البَذرُ فِي السَّبَخَةِ ، وَالسِّراجُ فِي القَمَرِ ، وَالأَكلُ عَلَى الشِّبَعِ ، وَالمَعروفُ إلىٰ مَن لَيسَ بِأَهلِهِ.[1]

١٣٥٣. عنه عليه السلام : ثَلاثَةٌ فيهِنَّ المَقتُ مِنَ اللهِ عزّوجلّ: نَومٌ مِن غَيرِ سَهَرٍ ، وضِحكٌ مِن غَيرِ عَجَبٍ ، وأكلٌ عَلَى الشِّبَعِ.[2]

راجع: ص ٤٢٩ (مضارّ الأكل على الشبع).
ص ٤٤١ (الأكل بعد الجوع والشهيّة).

١٨/٥
اِجتِنابُ أَكلِ الطَّعامِ الحارِّ

١٣٥٤. رسول الله صلى الله عليه وآله : إيّاكُم وَالطَّعامَ الحارَّ ! فَإِنَّهُ يَذهَبُ بِالبَرَكَةِ ، وعَلَيكُم بِالبارِدِ ؛ فَإِنَّهُ أهنَأُ وأعظَمُ بَرَكَةً.[3]

١٣٥٥. عنه صلى الله عليه وآله : بَرِّدوا طَعامَكُم يُبارَك لَكُم فيهِ.[4]

١٣٥٦. عنه صلى الله عليه وآله : أبرِدُوا الطَّعامَ الحارَّ ؛ فَإِنَّ الطَّعامَ الحارَّ غَيرُ ذي بَرَكَةٍ.[5]

↔ ص ٢٦٤ ، ح ١٤٣ عن حمّاد بن عمرو وكلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٣٢ ، ح ١١.

١. الخصال ، ص ٢٦٣ ، ح ١٤٢ ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٣٢ ، ح ١٠ وراجع : تحف العقول ، ص ٩.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه ، ج ١ ، ص ٥٠٣ ، ح ١٤٤٤ ، الخصال ، ص ٨٩ ، ح ٢٥ ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٣٢ ، ح ٩ وج ٧٦ ، ص ٥٨ ، ح ٤.

٣. أُسد الغابة ، ج ١ ، ص ٤٢٢ الرقم ٥٠٥ عن خطّاب بن محمّد بن بولى عن أبيه عن جدّه ، كنز العمّال ، ج ١٥ ، ص ٢٣٣ ، ح ٤٠٧١٣ نقلاً عن عبدان عن بولاء.

٤. الجامع الصغير ، ج ١ ، ص ٤٨٤ ، ح ٣١٣٤ ، كنز العمّال ، ج ١٥ ، ص ٢٣٣ ، ح ٤٠٧١٤ كلاهما نقلاً عن الكامل في ضعفاء الرجال عن عائشة.

٥. المستدرك على الصحيحين ، ج ٤ ، ص ١٣٢ ، ح ٧١٢٥ عن جابر ، المعجم الأوسط ، ج ٦ ، ص ٢٠٩ ،

١٣٥٧. عنه ﷺ : أبرِدوا طَعامَكُم ؛ فَإِنَّهُ أعظَمُ لِلبَرَكَةِ.[١]

١٣٥٨. شعب الإيمان عن صُهَيبٍ : نَهىٰ رَسولُ اللهِ ﷺ عَن أكلِ الطَّعامِ الحارِّ، حَتّىٰ يَسكُنَ.[٢]

١٣٥٩. الإمام عليّ عليه السلام : أقِرّوا الحارَّ حَتّىٰ يَبرُدَ ؛ فَإِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قُرِّبَ إلَيهِ طَعامٌ حارٌّ، فَقالَ: أقِرّوهُ حَتّىٰ يَبرُدَ. ما كانَ اللهُ عزّ وجلّ لِيُطعِمَنَا النّارَ، وَالبَرَكَةُ فِي البارِدِ.[٣]

١٣٦٠. الإمام الصادق عليه السلام : اُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِطَعامٍ حارٍّ، فَقالَ:

إنَّ اللهَ لَم يُطعِمنَا النّارَ، نَحّوهُ حَتّىٰ يَبرُدَ. فَتُرِكَ حَتّىٰ بَرَدَ.[٤]

١٣٦١. عنه عليه السلام : إنَّ النَّبِيَّ ﷺ اُتِيَ بِطَعامٍ حارٍّ جِدّاً، فَقالَ:

ما كانَ اللهُ عزّ وجلّ لِيُطعِمَنَا النّارَ، أقِرّوهُ حَتّىٰ يَبرُدَ ويُمَكِّنَ ؛ فَإِنَّهُ طَعامٌ مَمحوقُ البَرَكَةِ ولِلشَّيطانِ فيهِ نَصيبٌ.[٥]

⟵ ح ٦٢٠، الفردوس، ج ١، ص ٩٩، ح ٣٢٧ كلاهما عن أبي هريرة نحوه ؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٩، ح ٤٠٨٠٢ ؛ الكافي، ج ٦، ص ٣٢٢، ح ٣ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٧٤، ح ١٤٨٦ كلاهما عن محمّد بن حكيم عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيهما «أبردوا الطعام الحارّ».

١. كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٩، ح ٤٠٨٠٠ نقلاً عن مسند ابن حنبل والطبراني في المعجم الكبير و صحيح ابن حبّان والمستدرك للحاكم عن أسماء بنت أبي بكر.

٢. شعب الإيمان، ج ٥، ص ٩٤، ح ٥٩١٢ ؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٥٩، ح ٤٠٨٥٦ وفيه «يمكن» بدل «يسكن».

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢١، ح ١ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٧٣، ح ١٤٨٥ ؛ كلاهما عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ الخصال، ص ٦١٣، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ؛ تحف العقول، ص ١٠٣ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣١٤، ح ١٠٠١ ؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤٠، ح ١٢٤ عن أحمد بن عامر الطائي ؛ صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٣٨، ح ١٤٢ كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه عنه عليهم السلام والثلاثة الأخيرة نحوه ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٠١، ح ٣ و ٤ و ص ٤١٠، ح ٧.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٢، ح ٤ عن ابن القدّاح ؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٧٣، ح ١٤٨٢ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٧٠، ح ٨٧ نحوه ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٠٢، ح ٨.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٢، ح ٢ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٧٣، ح ١٤٨٣ كلاهما عن السكوني ؛ الجعفريّات،

⟵

١٣٦٢. المحاسن عن عائذ بن حبيب بيّاع الهَرَويّ : كُنّا عِندَ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام فَأُتينا بِثَريدٍ، فَمَدَدنا أيدِيَنا إلَيهِ فَإِذا هُوَ حارٌّ.

فَقالَ أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام : نُهينا عَن أكلِ النّارِ، كُفّوا فَإِنَّ البَرَكَةَ في بَردِهِ.[1]

راجع: ص ٤٤٢ (أكل الطعام السخن قبل أن يبرد).

٥ / ١٩

اِجتِنابُ الأَكلِ عَلَى الجَنابَةِ إلّا مَعَ الوُضوءِ

١٣٦٣. رسول الله صلى الله عليه وآله : خَمسُ خِصالٍ تورِثُ البَرَصَ: النّورَةُ يَومَ الجُمُعَةِ ويَومَ الأَربِعاءِ، وَالتَّوَضُّؤُ وَالاِغتِسالُ بِالماءِ الَّذي تُسَخِّنُهُ الشَّمسُ، وَالأَكلُ عَلَى الجَنابَةِ، وغِشيانُ المَرأَةِ في أيّامِ حَيضِها، وَالأَكلُ عَلَى الشِّبَعِ.[2]

١٣٦٤. سنن النّسائي عن عائشة : إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أرادَ أن يَنامَ وهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ، وإذا أرادَ أن يَأكُلَ غَسَلَ يَدَيهِ.[3]

٥ / ٢٠

اِجتِنابُ النَّومِ بَعدَ الطَّعامِ

١٣٦٥. رسول الله صلى الله عليه وآله : أذيبوا طَعامَكُم بِذِكرِ اللهِ وَالصَّلاةِ، ولا تَناموا عَلَيهِ

↔ ص ١٦٠ كلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، دعائم الإسلام : ج ٢، ص ١١٧، ح ٣٨٨ من دون إسنادٍ إلى الإمام الصادق عليه السلام ، بحار الأنوار : ج ٦٦، ص ٤٠٢، ح ٩.

١. المحاسن : ج ٢، ص ١٧٤، ح ١٤٨٨، بحار الأنوار : ج ٦٦، ص ٤٠٣، ح ١٣.

٢. الخصال : ص ٢٧٠، ح ٩ عن ابن عبّاس ، روضة الواعظين : ص ٣٣٨، بحار الأنوار : ج ٦٦، ص ٣٣٤، ح ١٦.

٣. سنن النسائي : ج ١، ص ١٣٩، مسند ابن حنبل : ج ٩، ص ٤٠١، ح ٢٤٧٦٨ وزاد فيه «وضوءه للصلاة» بعد «توضّأ»، صحيح ابن حبّان : ج ٤، ص ٢٠، ح ١٢١٨، المصنّف لابن أبي شيبة : ج ١، ص ٨٠، ح ٢، المعجم الأوسط : ج ٦، ص ٢٢٠، ح ٦٢٤٠ وزاد فيه «وضوء الصلاة» بعد «توضّأ»، وفيه «توضّأ» بدل «غسل يديه»، المعجم الكبير : ج ٢٣، ص ٤٠٨، ح ٩٨٠ عن اُمّ سلمة نحوه.

فَتَقسُوَ قُلوبُكُم.[١]

بيان:

نقل صاحب مستدرك الوسائل رواية مرسلة من كتاب التعريف، وفيها «النَّومُ بَعدَ الطَّعامِ يَهضِمُ ويُمرِئُ».[٢] ولا تتعارض هذه الرواية مع الرواية الآنفة الذكر؛ لأنّ تلك الرواية تقول: النوم بعد الطعام يغلّظ القلب، وهذه تقول: يهضم الطعام، ومن الممكن أن يكون الشيء نفسه باعثاً علىٰ قسوة القلب، وهاضماً للطعام في آنٍ واحدٍ، ويضاف إلىٰ ذلك أنّ الرواية الأُولىٰ ـ علىٰ ما يبدو ـ تقصد النوم بعد الطعام ليلاً. لكن علىٰ أيّ حال، فإنّ كلا الروايتين مقدوح في سنده، وإن كانت الأُولىٰ أقرب إلى الصحّة علىٰ ما يظهر.

راجع: ص ٢١٦ (صحّة الفم والأسنان التخلّل).
وص ٢٢٢ (المضمضة والاستنشاق).
وص ٢٢٣ (الاستياك).

---

١. المعجم الأوسط، ج ٥، ص ١٦٣، ح ٤٩٥٢، شعب الإيمان، ج ٥، ص ١٢٤، ح ٦٠٤٤ كلاهما عن عائشة؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٥، ح ٤٠٧٧٣؛ الدعوات، ص ٧٦، ح ١٧٨، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤١٢، ح ٩.

٢. مستدرك الوسائل، ج ١٦، ص ٣٢٧، ح ٢٠٠٤٧.

الفصل السادس

آداب أكل اللّحم

٦ / ١

اختيار الذّراع أو المقاديم

١٣٦٦. الإمام عليّ عليه السلام : كانَ أحَبُّ الشّاةِ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله الذِّراعَ.[١]

١٣٦٧. الإمام الباقر عليه السلام : كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه و آله يُعجِبُهُ الذِّراعُ.[٢]

١٣٦٨. مسند ابن حنبل عن يحيى بن أبي إسحاق عن رجل من بني غِفار : حَدَّثَني فُلانٌ أنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه و آله اُتِيَ بِطَعامٍ مِن خُبزٍ ولَحمٍ، فَقالَ: «ناوِلنِي الذِّراعَ» فَنوِوِلَ ذِراعاً فَأَكَلَها.

---

١. التاريخ الكبير، ج ٦، ص ٣٩١ عن عمر بن عليّ بن أبي طالب؛ مسند الشاميّين، ج ٣، ص ١٢٠، ح ١٩١٢ وح ١٩١٣ كلاهما عن أبي هريرة من دون إسنادٍ إلى المعصوم.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣١٥، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٢، ح ١٨٣٠ كلاهما عن زرارة؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧١، ح ٦٠؛ سنن أبي داوود، ج ٣، ص ٣٥٠، ح ٣٧٨١ عن عبد اللّه بن مسعود؛ مسند ابن حنبل، ج ٩، ص ٢٢٨، ح ٢٣٩٢٠ عن أبي رافع؛ المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٣٣٦، ح ٨٤٢ عن أبي عبيد والثلاثة الأخيرة من دون إسنادٍ إلى الإمام الباقر عليه السلام؛ كنز العمّال، ج ٧، ص ١٠٣، ح ١٨١٧٠.

قالَ يَحيىٰ: لا أعلَمُهُ إلّا هٰكَذا.

ثُمَّ قالَ: «ناوِلنِي الذِّراعَ» فَنووِلَ ذِراعاً فَأَكَلَها....[1]

١٣٦٩. الإمام الصادق عليه السلام: سَمَّتِ اليَهودِيَّةُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله في ذِراعٍ. وكانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُحِبُّ الذِّراعَ وَالكَتِفَ، ويَكرَهُ الوَرِكَ[2]، لِقُربِها مِنَ المَبالِ.[3]

١٣٧٠. دعائم الإسلام: عَن رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله أنَّهُ كانَ يُحِبُّ اللَّحمَ ويَقولُ: إنّا مَعشَرَ قُرَيشٍ لَحمِيّونَ.

وكانَتِ الذِّراعُ مِنَ اللَّحمِ تُعجِبُهُ، وأُهدِيَت إلَيهِ صلى الله عليه وآله شاةٌ فَأَهوىٰ إلَى الذِّراعِ، فَنادَتهُ إنّي مَسمومَةٌ!

وقالَ صلى الله عليه وآله: لا يَأكُلُ الجَزورَ[4] إلّا مُؤمِنٌ.[5]

١٣٧١. الإمام الرضا عليه السلام ـ لِغُلامِهِ ـ: اِشتَرِ لَنا مِنَ اللَّحمِ المَقاديمَ ولا تَشتَرِ لَنا المَآخيرَ؛ فَإِنَّ المَقاديمَ أقرَبُ مِنَ المَرعىٰ، وأبعَدُ مِنَ الأَذىٰ.[6]

٦ / ٢
غَسلُ اللَّحمِ قَبلَ طَبخِهِ

١٣٧٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَرَّ أخي عيسىٰ عليه السلام بِمَدينَةٍ فَإِذا وُجوهُهُم صُفرٌ وعُيونُهُم زُرقٌ،

---

١. مسند ابن حنبل، ج ٢، ص ٣٠٥، ح ٥٠٨٩؛ البداية والنهاية، ج ٦، ص ١٢١.

٢. الوَرْكُ: ما فوق الفَخِذِ (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٢٢).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١٥، ح ٣ عن ابن القدّاح؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٢، ح ١٨٣١ عن ابن القدّاح عن الإمام الباقر عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧١، ح ٦١.

٤. الجَزُورُ: البعير ذكراً كان أو اُنثى (النهاية، ج ١، ص ٢٦٦).

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٠، ح ٣٥٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٦، ح ٧٣.

٦. الدعوات، ص ١٤٠، ح ٣٥٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٥، ح ٧٠.

فَشَكَوا إلَيهِ ما بِهِم مِنَ العِلَلِ.

فَقالَ: دَواؤُكُم مَعَكُم، أنتُم إذا أكَلتُمُ اللَّحمَ طَبَختُموهُ غَيرَ مَغسولٍ، ولَيسَ يَخرُجُ شَيءٌ مِنَ الدُّنيا إلّا بِجَنابَةٍ.

فَغَسَلوا بَعدَ ذٰلِكَ لُحومَهُم فَذَهَبَت أمراضُهُم.[١]

٦ / ٣
النَّهسُ

١٣٧٣. رسول الله ﷺ: اِنهَسُوا اللَّحمَ نَهساً[٢]؛ فَإِنَّهُ أهنَأُ وأمرَأُ.[٣]

١٣٧٤. عنه ﷺ: قَرِّبِ اللَّحمَ مِن فيكَ؛ فَإِنَّهُ أهنَأُ وأمرَأُ.[٤]

١٣٧٥. سنن أبي داوود عن صفوان بن أُميّة: كُنتُ آكُلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَآخُذُ اللَّحمَ بِيَدي مِنَ العَظمِ، فَقالَ:

أدنِ العَظمَ مِن فيكَ؛ فَإِنَّهُ أهنَأُ وأمرَأُ.[٥]

---

١. قصص الأنبياء، ص ٢٧٤، ح ٣٣٠ عن ابن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام، علل الشرائع، ص ٥٧٥، ح ١ عن عمر بن عليّ عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار، ج ١٤، ص ٣٢١، ح ٢٨ وج ٦٢، ص ١٦١، ح ٦.

٢. النَّهْسُ: أخذ اللّحم بأطراف الأسنان. والنَّهْش: الأخذ بجميعها (النهاية، ج ٥، ص ١٣٦).

٣. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٧٦، ح ١٨٣٥، المعجم الكبير، ج ٨، ص ٤٨، ح ٧٣٣١ و ص ٤٩، ح ٧٣٣٢ وفيهما «انتهشوا» و«نهشاً» بدل «انهسوا» و«نهساً» وكلّها عن صفوان بن أُميّة، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٣٦، ح ٤٠٧٣٢.

٤. مسند ابن حنبل، ج ١٠، ص ٤٥٢، ح ٢٧٧١٤، المعجم الكبير، ج ٨، ص ٤٩، ح ٧٣٣٣ كلاهما عن صفوان بن أُميّة، المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ١٢٦، ح ٧١٠٣ عن صفوان بن أبي أُميّة، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٦، ح ٤٠٨٨٣.

٥. سنن أبي داوود، ج ٣، ص ٣٥٠، ح ٣٧٧٩، مسند ابن حنبل، ج ١٠، ص ٤٥٢، ح ٢٧٧١٤، المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ١٢٦، ح ٧١٠٣، السنن الكبرى، ج ٧، ص ٤٥٦، ح ١٤٦٢٥ والثلاثة الأخيرة نحوه،

⇔

١٣٧٦. رسول الله ﷺ : لا تَقطَعُوا اللَّحمَ بِالسِّكّينِ ؛ فَإِنَّهُ مِن صَنيعِ الأَعاجِمِ، وَانهَسوهُ ؛ فَإِنَّهُ أهنَأُ وأمرَأُ.[1]

١٣٧٧. عنه ﷺ : إذا أرادَ أحَدُكُم أن يَأكُلَ اللَّحمَ فَلا يَقطَعهُ بِالسِّكّينِ، ولٰكِن لِيَأخُذهُ بِيَدِهِ فَليَنهَشهُ بِفيهِ ؛ فَإِنَّهُ أهنَأُ وأمرَأُ.[2]

٦ / ٤
اِجتِنابُ أكلِ القَديدِ

١٣٧٨. الإمام الصادق ؑ : أربَعَةٌ تُهرِمُ قَبلَ أوانِ الهَرَمِ: أكلُ القَديدِ[3]، وَالقُعودُ عَلَى النَّداوَةِ، وَالصُّعودُ فِي الدَّرَجِ، ومُجامَعَةُ العَجوزِ.[4]

١٣٧٩. عنه ؑ : ثَلاثَةٌ يَهدِمنَ البَدَنَ ورُبَّما قَتَلنَ: أكلُ القَديدِ الغابِّ[5]، ودُخولُ الحَمّامِ عَلَى البِطنَةِ، ونِكاحُ العَجائِزِ.[6]

⇔ المعجم الكبير، ج ٨، ص ٤٩، ح ٧٣٣٣ وفيها «قرب اللحم» بدل «أدن العظم» ؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٤٦، ح ٤٠٨٨٣ و ص ٢٥١، ح ٤٠٨١٥.

١. سنن أبي داوود، ج ٣، ص ٣٤٩، ح ٣٧٧٨ ؛ السنن الكبرى، ج ٧، ص ٤٥٦، ح ١٤٦٢٦ ؛ سنن النسائي، ج ٤، ص ١٧٢ نحوه وكلّها عن عائشة ؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٣٦، ح ٤٠٧٣١ ؛ الدعوات، ص ١٥٤، ح ٤١٩ وفيه «وانهشه» بدل «وانهسوه» وفي صدره «لأمير المؤمنين ؑ : لا تقطع...» ؛ طبّ النبيّ ﷺ، ص ٥ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٤ وج ٦٦، ص ٤٢٧، ح ٦ وراجع المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٤، ح ١٨٣٨.

٢. المعجم الكبير، ج ٢٣، ص ٢٨٥، ح ٦٢٤ ؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦٣، ح ٤٠٨٨٤ نقلاً عن شعب الإيمان وكلاهما عن أمّ سلمة.

٣. القَدِيْد: اللّحم المملوح المُجَفّف في الشمس (النهاية، ج ٤، ص ٢٢).

٤. تحف العقول، ص ٣١٧ ؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٢٣٠، ح ١٥.

٥. غَبَّ اللَّحْمُ: إذا أنتن (النهاية، ج ٣، ص ٣٣٦).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣١٤، ح ٦ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٣، ح ١٧٩٧ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٨، ح ١١٣١ ؛ بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٧٥، ح ١٩.

١٣٨٠. عنه ﷺ : ثَلاثٌ يُؤكَلنَ وهُنَّ يَهزِلنَ ... اللَّحمُ اليابِسُ، وَالجُبنُ، وَالطَّلعُ[1].[2]

١٣٨١. عنه ﷺ : إثنانِ يَضُرّانِ مِن كُلِّ شَيءٍ ولا يَنفَعانِ مِن شَيءٍ ... فَاللَّحمُ اليابِسُ، وَالجُبنُ.[3]

١٣٨٢. الإمام الهادي عليه السلام : القَديدُ لَحمُ سَوءٍ؛ لِأَنَّهُ يَستَرخي فِي المَعِدَةِ، ويُهَيِّجُ كُلَّ داءٍ، ولا يَنفَعُ مِن شَيءٍ، بَل يَضُرُّهُ.[4]

١٣٨٣. الكافي عن محمّد بن عيسىٰ عن الإمام الهادي عليه السلام : ما أكَلتُ طَعاماً أبقىٰ ولا أهيَجَ لِلدّاءِ مِنَ اللَّحمِ اليابِسِ ـ يَعنِي القَديدَ ـ .[5]

راجع: ص ٧٤، ح ١٠٧.

٦ / ٥
اِجتِنابُ أكلِ اللَّحمِ النَّيءِ

١٣٨٤. الإمام الباقر عليه السلام : إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله نَهىٰ أن يُؤكَلَ اللَّحمُ غَريضاً[6]، وقالَ: إنَّما تَأكُلُهُ السِّباعُ، ولٰكِن حَتّىٰ تُغَيِّرَهُ الشَّمسُ أوِ النّارُ.[7]

---

١. الطَّلع: ما يطلع من النخل ثمّ يصير بُسْراً وتمراً (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١١٠٩).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣١٥، ح ٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٤، ح ١٧٩٨؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٦، ح ١٤٥٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٨.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١٥، ح ٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٤، ح ١٧٩٨؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٦، ح ١٤٥٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٨. انظر تمام الحديث في: ص ٦٩، ح ٩٢.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣١٤، ح ٤ عن محمّد بن عيسى؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٨٠ نقلاً عن الشهيد الأوّل نحوه.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣١٤، ح ٣.

٦. غَرِيْضاً: أي طَرِيّاً (النهاية، ج ٣، ص ٣٦٠).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣١٣، ح ١؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٠، ح ٤٢٣٢ وزاد فيه «يعني نيئاً» بعد

⇔

١٣٨٥. الكافي عن هشام بن سالم: سَأَلتُ أبا عَبدِ اللهِ عليه السلام عَن أكلِ لَحمِ النِّيءِ[1]، فَقالَ: هٰذا طَعامُ السِّباعِ.[2]

١٣٨٦. الإمام الرضا عليه السلام: أكلُ اللَّحمِ النِّيءِ يورِثُ الدّودَ فِي البَطنِ.[3]

٦/٦
اِجتِنابُ إدمانِ أكلِ اللَّحمِ

١٣٨٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن أكَلَ اللَّحمَ أربَعينَ صَباحاً؛ قَسا قَلبُهُ.[4]

١٣٨٨. الإمام علي عليه السلام: لا تَجعَلوا بُطونَكُم مَقابِرَ الحَيَوانِ.[5]

١٣٨٩. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ عَلِيٌّ عليه السلام يَكرَهُ إدمانَ اللَّحمِ ويَقولُ: إنَّ لَهُ ضَراوَةً[6] كَضَراوَةِ الخَمرِ.[7]

١٣٩٠. ربيع الأبرار: فِي الحَديثِ: مَن داوَمَ عَلَى اللَّحمِ أربَعينَ يَوماً قَسا قَلبُهُ، ومَن تَرَكَهُ أربَعينَ يَوماً ساءَ خُلُقُهُ.[8]

⇔ «غريضاً»، المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٣، ح ١٨٣٤ وفيهما «قال حريز يعني» بدل «ولكن» وكلّها عن زرارة، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧١، ح ٦٤.

١. وفي المحاسن وبحار الأنوار: «اللحم النيء».
والنِّيء: هو الذي لم يُطبخ، أو طُبخ ولم ينضج. يقال: ناءَ اللحمُ فهو نِيء ـ بالكسر ـ. وقد يُترك الهمز ويُقلب ياءً فيقال: نِيٌّ (النهاية، ج ٥، ص ١٤٠).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣١٤، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٣، ح ١٨٣٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧١، ح ٦٣.

٣. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١.

٤. طبّ النبي صلى الله عليه وآله، ص ٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٤.

٥. شرح نهج البلاغة، ج ١، ص ٢٦.

٦. الضَّراوَة: العادة، يقال: ضَرِيَ الشيءُ بالشيء: إذا اعتاده فلا يكاد يصبر عنه (لسان العرب، ج ١٤، ص ٤٨٢).

٧. المحاسن، ج ٢، ص ٢٦١، ح ١٨٢٧ عن عبد الرحمٰن العزرمي؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٩، ح ٥٧.

٨. ربيع الأبرار، ج ٢، ص ٧٠٦.

٦ / ٧
وجبات أكل اللّحم

١٣٩١. الإمام الصادقؑ: كُلُوا اللَّحمَ في كُلِّ أُسبوعٍ، ولا تُعَوِّدوهُ أنفُسَكُم وأولادَكُم؛ فَإِنَّ لَهُ ضَراوَةً كَضَراوَةِ الخَمرِ، ولا تَمنَعوهُم فَوقَ الأَربَعينَ يَوماً؛ فَإِنَّهُ يُسيءُ أخلاقَهُم.[١]

١٣٩٢. المحاسن عن إدريس بن عبد الله: كُنتُ عِندَ أبي عَبدِ اللهِ ؑ فَذَكَرَ اللَّحمَ، فَقالَ: كُل يَوماً بِلَحمٍ، ويَوماً بِلَبَنٍ، ويَوماً بِشَيءٍ آخَرَ.[٢]

تعليق:

قال الشهيد ؒ في الدروس: «روي كراهة إدمان اللحم وأنّ له ضراوة كضراوة الخمر، وكراهة تركه أربعين يوماً، وأنّه يستحبّ في كلّ ثلاثة أيّام، ولو دام عليه اُسبوعين ونحوها لعلّة أو[٣] في الصوم فلا بأس، ويكره أكله في اليوم مرّتين».[٤]

٦ / ٨
عدم ترك أكل اللّحم أربعين يوماً

١٣٩٣. رسول الله ﷺ: مَن لَم يَأكُلِ اللَّحمَ أربَعينَ يَوماً ساءَ خُلُقُهُ، فَكُلُوا اللَّحمَ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي السَّمعِ.[٥]

---

١. الأصول الستّة عشر، ص ١٢ عن زيد الزرّاد.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٢، ح ١٨٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٠، ح ٥٩.

٣. في بحار الأنوار والطبعة الحجريّة للمصدر: «وفي الصوم».

٤. الدروس، ج ٣، ص ٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٠.

٥. الفردوس، ج ٣، ص ٦٢٧، ح ٥٩٦٠ عن الإمام عليّ ؑ.

١٣٩٤. عنه ﷺ : عَلَيكُم بِاللَّحمِ؛ فَـإِنَّهُ يُـنبِتُ اللَّـحمَ، ومَـن تَـرَكَ اللَّـحمَ أربَـعينَ يَوماً ساءَ خُلُقُهُ.[١]

١٣٩٥. عنه ﷺ : عَلَيكُم بِاللَّحمِ؛ فَإِنَّ اللَّحمَ يُنمِي اللَّحمَ، ومَن مَضىٰ لَهُ أربَعونَ صَباحاً لَم يَأكُل لَحماً ساءَ خُلُقُهُ، ومَن ساءَ خُلُقُهُ فَأَطعِموهُ اللَّحمَ، ومَن أكَلَ شَحمَةً أنزَلَت مِثلَها مِنَ الدّاءِ.[٢]

١٣٩٦. عنه ﷺ : عَلَيكُم بِاللَّحمِ؛ فَإِنَّهُ مَن تَرَكَ اللَّحمَ أربَعينَ يَوماً ساءَ خُلُقُهُ، ومَن ساءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفسَهُ، ومَن عَذَّبَ نَفسَهُ فَأَذِّنوا في اُذُنِهِ.[٣]

١٣٩٧. عنه ﷺ : مَن أتىٰ عَلَيهِ أربَعونَ يَوماً ولَم يَأكُلِ اللَّحمَ، فَليَستَقرِض عَلَى اللهِ ﷻ وَليَأكُلهُ.[٤]

١٣٩٨. الإمام عليّ ؑ : كُلُوا اللَّحمَ؛ فَإِنَّ اللَّحمَ مِنَ اللَّحمِ، وَاللَّحمُ يُنبِتُ اللَّحمَ، ومَن لَم يَأكُلِ اللَّحمَ أربَعينَ يَوماً ساءَ خُلُقُهُ، وإذا ساءَ خُلُقُ أحَدِكُم مِن إنسانٍ أو دابَّةٍ فَأَذِّنوا في اُذُنِهِ الأَذانَ كُلَّهُ.[٥]

---

١. صحيفة الإمام الرضا ؑ، ص ٢٤٣، ح ١٤٩ عن الإمام الرضا عن آبائه ؑ؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٠٩، ح ٣٥٤؛ الدعوات، ص ١٥٣، ح ٤١٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٦، ح ١٨٠٥ عن ابن سنان وأبي البختري عن الإمام الصادق ؑ؛ قرب الإسناد، ص ١٠٧، ح ٣٦٧ عن الإمام الصادق عن أبيه عن الإمام عليّ ؑ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٥٦، ح ١ وص ٥٨، ح ٦.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٦، ح ١٨٠٧ عن أبي اُسامة عن الإمام الصادق ؑ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٧، ح ٤٣.

٣. جامع الأحاديث للقمّي، ص ٩٩؛ الدعوات، ص ١٥٣، ح ٤١٤ وليس فيه من «ومن ساء...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٥، ح ٧١.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٩، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٤، ح ١٧٩٩ كلاهما عن أبي اُسامة زيد الشحّام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٦، ح ١١٢٠ كلّها عن الإمام الصادق ؑ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٥، ح ٣٦.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٧، ح ١٨٠٩ عن أبي حفص الأبان عن الإمام الصادق عن آبائه ؑ؛ كتاب من لايحضره الفقيه، ج ١، ص ٢٩٩، ح ٩١٢ عن الإمام الصادق ؑ وفيه من «من لم يأكل...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٧، ح ٤٥ وج ٨٤، ص ١٥١، ح ٤٦.

١٣٩٩. الإمام الصادق ﷺ : إنَّ لِكُلِّ شَيءٍ قَرَماً[١]، وإنَّ قَرَمَ الرَّجُلِ اللَّحمُ؛ فَمَن تَرَكَهُ أربَعينَ يَوماً ساءَ خُلُقُهُ، ومَن ساءَ خُلُقُهُ فَأَذِّنوا في اُذُنِهِ اليُمنىٰ.[٢]

١٤٠٠. عنه ﷺ : اللَّحمُ يُنبِتُ اللَّحمَ، ومَن تَرَكَ اللَّحمَ أربَعينَ يَوماً ساءَ خُلُقُهُ، ومَن ساءَ خُلُقُهُ فَأَذِّنوا في اُذُنِهِ.[٣]

١٤٠١. عنه ﷺ : اللَّحمُ مِنَ اللَّحمِ، مَن تَرَكَهُ أربَعينَ يَوماً ساءَ خُلُقُهُ، كلوهُ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي السَّمعِ وَالبَصَرِ.[٤]

١٤٠٢. عنه ﷺ : اللَّحمُ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَزيدُ فِي العَقلِ، ومَن تَرَكَ أكلَهُ أيّاماً فَسَدَ عَقلُهُ.[٥]

١٤٠٣. الكافي عن الحسين بن خالد : قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ الرِّضا ﷺ : إنَّ النّاسَ يَقولونَ: إنَّ مَن لَم يَأكُلِ اللَّحمَ ثَلاثَةَ أيّامٍ ساءَ خُلُقُهُ.

فَقالَ: كَذَبوا، ولٰكِن مَن لَم يَأكُلِ اللَّحمَ أربَعينَ يَوماً تَغَيَّرَ خُلُقُهُ وبَدَنُهُ؛ وذٰلِكَ لِانتِقالِ النُّطفَةِ في مِقدارِ أربَعينَ يَوماً[٦].[٧]

---

١. القَرَمُ: شِدَّة شهوة اللّحم، ثم اتّسع حتى استعمل في الشوق إلى كلّ شيء (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٦٣).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٦، ح ١٨٠٨ عن الواسطي ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٧، ح ٤٤ و ج ٨٤، ص ١٥١، ح ٤٥.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٩، ح ١ عن هشام بن سالم ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٦، ح ١٨٠٨ عن أبان الواسطي ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٨٦، ح ١٦٨٥ ؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٩ نحوه ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٣.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٥، ح ١٨٠٠ عن غياث بن إبراهيم ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٦، ح ٣٧ وراجع دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٥، ح ٥١١.

٥. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٩ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٢، ح ٦٨.

٦. قال العلّامة المجلسي ﷺ: «لانتقال النطفة» هذا شاهد للأربعين، فإنّ انتقال النطفة إلى العلقة يكون أربعين يوماً، وكذا المراتب بعدها. فانتقال الإنسان من حال إلى حال يكون في أربعين يوماً، كما ورد أنّ شارب الخمر لا تُقبل صلاتُه وتوبته أربعين يوماً (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٧).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٩، ح ٢ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٧، ح ١٨١٠ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٧، ح ٤٦.

٦ / ٩

عَدَمُ نَهكِ العِظامِ وأكلِ نُخاعِها

١٤٠٤. رسول الله ﷺ: شِرارُ أُمَّتِي الَّذينَ يَأكُلونَ مِخاخَ العِظامِ.[١]

١٤٠٥. عنه ﷺ: لا تُمَشِّشوا مُشاشَ[٢] الطَّيرِ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ السِّلَّ.[٣]

١٤٠٦. الكافي عن الهيثم: صَنَعَ لَنا أبو حَمزَةَ طَعاماً ونَحنُ جَماعَةٌ، فَلَمّا حَضَرنا رَأى رَجُلاً يَنهَكُ[٤] عَظماً فَصاحَ بِهِ، فَقالَ: لا تَفعَل، فَإِنّي سَمِعتُ عَلِيَّ بنَ الحُسَينِ عليه السلام يَقولُ:

لا تَنهَكُوا العِظامَ؛ فَإِنَّ فيهَا لِلجِنِّ نَصيباً، وإن فَعَلتُم ذَهَبَ مِنَ البَيتِ ما هُوَ خَيرٌ مِن ذلِكَ.[٥]

١٤٠٧. المحاسن عن محمّد بن مسلم، عن الإمام الباقر عليه السلام، قال: سَأَلتُهُ عَنِ العَظمِ أنهَكُهُ؟ قالَ: نَعَم.[٦]

بيان

هذا الجواب يدلّ على جواز نهك العظام فلا ينافِي الكراهة التي تدلّ عليها الروايات السابقة.

راجع: ص ٦٦٥ (اللحم).

---

١. طبّ النبيّ ﷺ، ص ٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٣.

٢. المُشاشُ: رؤوس العظام الليّنة التي يمكن مضغها (الصحاح، ج ٣، ص ١٠١٩).

٣. كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦٤، ح ٤٠٨٨٩ نقلاً عن ابن النجّار في تاريخه عن مرثد بن عبد الله اليزني؛ الثقات لابن حبّان، ج ٩، ص ١٧٠؛ سير أعلام النبلاء، ج ٩، ص ٩٥ كلاهما عن عقبة بن عامر وليس فيهما «لا تمشمشوا».

٤. نَهَكَ من الطّعامِ: بالَغَ في أكلِهِ. والنَّهْكُ: المبالَغَة في كلّ شيء (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٢٢).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٢، ح ١؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٠، ح ٤٢٣٠ عن أسباط؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٤، ح ١٨٣٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٢، ح ٦٦.

٦. المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٥، ح ١٨٤٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٢، ح ٦٧ و ص ٤٢٧، ح ٧.

الفصل السابع

آداب أكل الفاكهة

١ / ٧

الغسل بالماء

١٤٠٨. الكافي عن فُراتِ بن أحنَف عن الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ لِكُلِّ ثَمَرَةٍ سَمّاً ؛ فَإِذا أَتَيتُم بِها فَمَسّوها بِالماءِ ـ أوِ اغمِسوها فِي الماءِ ـ ، يَعنِي اغسِلوها.[١]

٢ / ٧

التَّسمِيَةُ عِندَ الأَكلِ

١٤٠٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : مَن أكَلَ الفاكِهَةَ وبَدَأَ بِباسمِ اللهِ، لَم تَضُرَّهُ.[٢]

٣ / ٧

الدُّعاءُ عِندَ رُؤيَةِ الفاكِهَةِ الجَديدَةِ

١٤١٠. تاريخ بغداد عن عائشة : إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أُتِيَ بِالباكورَةِ[٣] مِنَ الفاكِهَةِ وَضَعَها

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٠، ح ٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٤، ح ٢٣٠٨ وفيه «سماماً» بدل «سمّاً»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١١٨، ح ٧.

٢. مستدرك الوسائل، ج ١٦، ص ٤٦١، ح ٢٠٥٤٧ نقلاً عن مكارم الأخلاق عن ابن عبّاس.

٣. باكورة الفاكهة: أوّل ما يُدرَك منها (المصباح المنير، ص ٥٩).

عَلىٰ فيهِ، ثُمَّ وَضَعَها عَلىٰ عَينَيهِ، ثُمَّ قالَ:

اللّٰهُمَّ كَما أطعَمتَنا أوَّلَهُ، فَأَطعِمنا آخِرَهُ.[١]

١٤١١. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا رَأَى الفاكِهَةَ الجَديدَةَ قَبَّلَها ووَضَعَها عَلىٰ عَينَيهِ وفَمِهِ، ثُمَّ قالَ:

اللّٰهُمَّ كَما أرَيتَنا أوَّلَها في عافِيَةٍ، فَأَرِنا آخِرَها في عافِيَةٍ.[٢]

٤ / ٧
الأكلُ في إقبالِها والتَّركُ في إدبارِها

١٤١٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: عَلَيكُم بِالفاكِهَةِ في إقبالِها؛ فَإِنَّها مَصَحَّةٌ لِلأَبدانِ مَطرَدَةٌ لِلأَحزانِ، وألقوها في إدبارِها[٣]؛ فَإِنَّها داءُ الأَبدانِ.[٤]

١٤١٣. الدعوات: رُوِيَ: ... كُلِ الفاكِهَةَ في إقبالِ دَولَتِها[٥]، وأفضَلُهَا الرُّمّانُ وَالاُترُجُّ.[٦]

٥ / ٧
تَركُ التَّقشيرِ

١٤١٤. الكافي: عَنِ ابنِ القَدّاحِ عَن أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام أنَّهُ كانَ يَكرَهُ تَقشيرَ الثَّمَرَةِ.[٧]

---

١. تاريخ بغداد، ج ١٤، ص ٢١٧؛ المراسيل، ص ٢٣١، ح ٢ عن ابن شهاب نحوه.

٢. الأمالي للصدوق، ص ٣٣٨، ح ٣٩٦ عن وهب بن وهب عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣١٥، ح ١٠٠٤ عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١١٩، ح ١٠.

٣. في المصدر: «الإدبارها»، والتصويب من بحار الأنوار.

٤. طبّ النبي صلى الله عليه وآله، ص ٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٦.

٥. الدَّولة: الفعل والانتقال من حال إلى حال (لسان العرب، ج ١١، ص ٢٥٢).

٦. الدعوات، ص ١٥٩، ح ٤٣٦.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٠، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٤، ح ٢٣٠٧ وفيه «عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام ...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١١٨، ح ٦.

٦/٧

أكلُ الفاكِهَةِ وِتراً وتركُ القِرانِ بينَ الفواكِهِ

١٤١٥. رسول الله ﷺ: مَن أكَلَ الفاكِهَةَ وِتراً لَم تَضُرَّهُ.[1]

١٤١٦. عنه ﷺ: كُلُوا الثِّمارَ وِتراً لا يَضُرُّ.[2]

١٤١٧. مستدرك الوسائل عن كتاب التعريف: رُوِيَ: لا يُقرَنُ بَينَ شَيءٍ مِنَ الفَواكِهِ إلَّا العِنَبَ وَالرُّمّانَ؛ فَإِنَّهُ قَد رُوِيَ: أنَّهُ لا بَأسَ أن يُقرَنَ بَينَ الحَبَّتَينِ مِنَ العِنَبِ وَالرُّمّانِ.[3]

١٤١٨. دعائم الإسلام: عَن رَسولِ اللهِ ﷺ أنَّهُ نَهىٰ عَنِ القِرانِ بَينَ التَّمرَتَينِ في فَمٍ، ومِن سائِرِ الفاكِهَةِ كَذٰلِكَ.[4]

قالَ جَعفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ ﷺ: إنَّما ذٰلِكَ إذا كانَ مَعَ النّاسِ في طَعامٍ مُشتَرَكٍ، فَأَمّا مَن أكَلَ وَحدَهُ فَليَأكُل كَيفَ أحَبَّ.[5]

١٤١٩. علل الشرائع عن عليّ بن جعفر عن أخيه الإمام الكاظم ﷺ، قال: سَأَلتُهُ عَنِ القِرانِ بَينَ التّينِ وَالتَّمرِ وسائِرِ الفَواكِهِ، قالَ: نَهىٰ رَسولُ اللهِ ﷺ عَنِ القِرانِ، فَإِن كُنتَ وَحدَكَ فَكُل كَيفَ أحبَبتَ، وإن كُنتَ مَعَ قَومٍ مُسلِمينَ فَلا تَقرُن.[6]

---

١. طبّ النبي ﷺ، ص ٦، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٢٣، ح ١٥؛ الفردوس، ج ٣، ص ٥٨٨، ح ٥٨٤٤ عن ابن عبّاس.

٢. جامع الأحاديث للقمّي، ص ١٠٨.

٣. مستدرك الوسائل، ج ١٦، ص ٣٢٧، ح ٢٠٠٤٧.

٤. في المصدر: «وكذلك»، والتصويب من بحار الأنوار.

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٢٠، ح ٤٠٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٢٠، ح ١٢ وفيه «قال أبو جعفر ﷺ».

٦. علل الشرائع، ص ٥١٩، ح ١؛ مسائل عليّ بن جعفر، ص ١٥٣، ح ٢٠٦ وزاد في آخره «إلّا بإذنهم»؛

⇔

١٤٢٠. المحاسن عن محمّد بن المثنّىٰ أو غيره رفعه، قال: إذا آكَلتَ أحَداً فَأَرَدتَ أن تَقرُنَ، فَأَعلِمهُ بِذٰلِكَ.[1]

بيان:

قال ابن الأثير في النهاية: ومنه الحديث: «أنّه نهىٰ عن القِران، إلّا أن يستأذن أحدكم صاحبه» ويروى «الإقران» والأوّل أصحّ. وهو أن يقرن بين التمرتين في الأكل. وإنّما نهى عنه لأنّ فيه شَرهاً وذلك يُزري بصاحبه، أو لأنّ فيه غبناً برفيقه.

وقيل: إنّما نهى عنه لما كانوا فيه من شدّة العيش وقلّة الطعام، وكانوا مع هذا يواسون من القليل، فإذا اجتمعوا على الأكل آثر بعضهم بعضاً على نفسه. وقد يكون في القوم من قد اشتدّ جوعه، فربّما قرن بين التمرتين، أو عظّم اللقمة. فأرشدهم إلى الإذن فيه، لِتَطيبَ به أنفس الباقين.

ومنه حديث جبلة قال: «كنّا بالمدينة في بعث العراق، فكان ابن الزبير يرزقنا التمر، وكان ابن عمر يمرّ فيقول: لا تقارنوا إلّا أن يستأذن الرجل أخاه». هذا لأجل ما فيه من الغبن، ولأنّ ملكهم فيه سواء. وروي نحوه عن أبي هريرة في أصحاب الصفّة.[2]

↔ المحاسن، ج ٢، ص ٢٢٥، ح ١٦٨١؛ قرب الإسناد، ص ٢٧٢، ح ١٠٨٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١١٨، ح ٢.

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٢٦، ح ١٦٨٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١١٨، ح ٣.

٢. النهاية، ج ٤، ص ٥٢. وانظر: بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٢٠ ـ ١٢٢.

الفصل الثامن

آدابُ الشُّرب

٨ / ١

ما ينبغي في الشُّرب

أ ـ الشُّربُ بِثَلاثَةِ أنفاسٍ

١٤٢١. سنن أبي داوود عن أنس: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذا شَرِبَ تَنَفَّسَ ثَلاثاً وقالَ: هُوَ أهنَأُ وأمرَأُ وأبرَأُ.[١]

١٤٢٢. رسول الله ﷺ: إذا شَرِبَ أحَدُكُمُ الماءَ وتَنَفَّسَ ثَلاثاً كانَ آمِناً.[٢]

ب ـ شُربُ الماءِ قائِماً بِالنَّهارِ وجالِساً بِاللَّيلِ

١٤٢٣. رسول الله ﷺ ـ لِعَلِيٍّ ؑ ـ: يا عَلِيُّ، اِشرَبِ الماءَ قائِماً؛ فَإِنَّه أقوىٰ لَكَ وأصَحُّ.[٣]

---

١. سنن أبي داوود، ج ٣، ص ٣٣٨، ح ٣٧٢٧، مسند ابن حنبل، ج ٤، ص ٢٣٨، ح ١٢١٨٧، المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ١٥٤، ح ٧٢٠٥ وفيه «أروى» بدل «أهنأ»، المصنَّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٥٢١، ح ١ وليس فيه ذيله، الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٣٨٤، تاريخ بغداد، ج ٨، ص ١١٠ الرقم ٤٢٢٩، حلية الأولياء، ج ٩، ص ٥٧ وليس فيه «ثلاثاً».

٢. طبّ النبي ﷺ، ص ٥، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٣.

٣. الجعفريّات، ص ١٦٢، النوادر للراوندي، ص ٢١٣، ح ٤٢٠ كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه ؑ.

١٤٢٤. الإمام الصادق عليه السلام : شُربُ الماءِ مِن قِيامٍ بِالنَّهارِ أقوىٰ وأصَحُّ لِلبَدَنِ.[١]

١٤٢٥. عنه عليه السلام : شُربُ الماءِ مِن قِيامٍ بِالنَّهارِ أدَرُّ لِلعَرَقِ، وأقوىٰ لِلبَدَنِ.[٢]

١٤٢٦. الإمام الباقر عليه السلام : الشُّربُ قائِماً أقوىٰ لَكَ وأصَحُّ.[٣]

١٤٢٧. الإمام الصادق عليه السلام : شُربُ الماءِ مِن قِيامٍ بِالنَّهارِ يُمرِئُ الطَّعامَ، وشُربُ الماءِ مِن قِيامٍ بِاللَّيلِ، يورِثُ الماءَ الأَصفَرَ.[٤]

١٤٢٨. الإمام عليّ عليه السلام : إيّاكُم وشربَ الماءِ مِن قِيامٍ عَلىٰ أرجُلِكُم[٥]؛ فَإِنَّهُ يورِثُ الدّاءَ الَّذي لا دَواءَ لَهُ أو يُعافِيَ اللهُ عزّ وجلّ.[٦]

١٤٢٩. الإمام الباقر أو الإمام الصادق عليهما السلام : لا تَشرَب وأنتَ قائِمٌ، ولا تَبُل في ماءٍ نَقيعٍ[٧]، ولا تَطُف بِقَبرٍ، ولا تَخلُ في بَيتٍ وَحدَكَ، ولا تَمشِ في نَعلٍ واحِدٍ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ أسرَعُ ما يَكونُ إلَى العَبدِ إذا كانَ عَلىٰ بَعضِ هٰذِهِ الأَحوالِ.[٨]

ج ـ شُربُ الماءِ الفاتِرِ

١٤٣٠. الإمام الصادق عليه السلام : شَيئانِ صالِحانِ لَم يَدخُلا جَوفَ واحِدٍ قَطُّ فاسِداً إلّا

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٨٢، ح ١ عن السكوني.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٣، ح ٤٢٤٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٩، ح ٢.

٣. تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ٩٤، ح ٤٠٩ عن إسماعيل بن أبي زياد عن الإمام الصادق عليه السلام.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٨٣، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٩٩، ح ٢٣٩٣ وليس فيه «من قيام» في المورد الثاني؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٣، ح ٤٢٤٤ وليس فيه صدره؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٧١، ح ٤٩.

٥. قال الصدوق رحمه الله: يعني بالليل، أمّا النهار فإنّ شرب الماء من قيام أدرّ للعروق وأقوى للبدن كما قال الصادق عليه السلام (علل الشرائع، ص ٤٦٥).

٦. الخصال، ص ٦٣٤، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم؛ علل الشرائع، ص ٤٦٤، ح ١٤ عن أبي بصير وكلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٨، ح ١.

٧. نَقَعَ الماءُ: اجتمعَ في المنقَع، والمَنقَع: الموضِع يستنقعُ فيه الماء (الصحاح، ج ٣، ص ١٢٩٢).

٨. الكافي، ج ٦، ص ٥٣٤، ح ٨ عن محمّد بن مسلم؛ بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ٢٦١، ح ١٣٩.

أصلَحاهُ، وشَيئانِ فاسِدانِ لَم يَدخُلا جَوفاً قَطُّ صالِحاً إلّا أفسَداهُ؛ فَالصّالِحانِ: الرُّمّانُ، وَالماءُ الفاتِرُ[١]، وَالفاسِدانِ: الجُبنُ، وَالقَديدُ.[٢]

١٤٣١. مكارم الأخلاق: عنه ﷺ[٣]، قالَ: الماءُ المَغليُّ[٤] يَنفَعُ مِن كُلِّ شَيءٍ، ولا يَضُرُّ مِن شَيءٍ.[٥]

٢/٨
ما لا يَنبَغي فِي الشُّربِ

أ ـ النَّفخُ

١٤٣٢. مكارم الأخلاق: كانَ ﷺ لا يَتَنَفَّسُ فِي الإِناءِ إذا شَرِبَ، فَإِن أرادَ أن يَتَنَفَّسَ أبعَدَ الإِناءَ عَن فيهِ حَتّىٰ يَتَنَفَّسَ.[٦]

١٤٣٣. سنن أبي داوود عن ابن عبّاس: نَهىٰ رَسولُ اللهِ ﷺ أن يُتَنَفَّسَ فِي الإِناءِ أو يُنفَخَ فيهِ.[٧]

١٤٣٤. سنن الترمذي عن أبي سعيد الخُدريّ: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهىٰ عَنِ النَّفخِ فِي الشُّربِ.

---

١. ماءٌ فاترٌ: بين الحارّ والبارد (لسان العرب، ج ٥، ص ٤٣).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣١٤، ح ٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٣، ح ١٧٩٦؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٦٩، ح ٧٩٠ عن عليّ بن عليّ بن رزين عن الإمام الرضا عن آبائه عن الإمام زين العابدين ﷺ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٤، ح ٣٢ وص ٦٥، ح ٣٥.

٣. هكذا جاء مضمراً. وفي مستدرك الوسائل نقلاً عن مكارم الأخلاق نسبه إلى النبيّ ﷺ.

٤. الظاهر أنّ المراد به ما فتر بعد غليانه.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٠، ح ١٠٩٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥١، ح ١٦؛ الفقه المنسوب للإمام الرضا ﷺ، ص ٣٤٦ نحوه.

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٧٦، ح ١١٤؛ بحار الأنوار، ج ١٦، ص ٢٤٦.

٧. سنن أبي داوود، ج ٣، ص ٣٣٨، ح ٣٧٢٨؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٠٤، ح ١٨٨٨؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٠٩٤، ح ٣٢٨٨ نحوه؛ كنز العمّال، ج ٧، ص ١٠٦، ح ١٨١٨٨ وراجع مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٦٦٢، ح ٢٨١٨ و ص ٧٦٥، ح ٣٣٦٦ و كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٩، ح ٤٩٦٨.

فَقالَ رَجُلٌ: القَذاةُ[١] أراها فِي الإناءِ؟

قالَ: أهرِقها[٢].[٣]

١٤٣٥. الطبقات الكبرىٰ عن القاسم بن مسلم مولىٰ عليّ بن أبي طالب عليه السلام عن أبيه: دَعا عَلِيٌّ عليه السلام بِشَرابٍ، فَأَتَيتُهُ بِقَدَحٍ مِن ماءٍ فَنَفَختُ فيهِ، فَرَدَّهُ وأبىٰ أن يَشرَبَهُ، وقالَ: اِشرَبهُ أنتَ.[٤]

ب ـ العَبُّ

١٤٣٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا شَرِبَ أحَدُكُم فَليَمُصَّ مَصّاً ولا يَعُبَّ عَبّاً؛ فَإِنَّ الكُبادَ[٥] مِنَ العَبِّ.[٦]

١٤٣٧. عنه صلى الله عليه وآله: مُصّوا الماءَ مَصّاً ولاتَعُبّوهُ عَبّاً؛ فَإِنَّهُ يوجَدُ مِنهُ الكُبادُ.[٧]

١٤٣٨. عنه صلى الله عليه وآله: إذَا اشتَهَيتُمُ الماءَ فَاشرَبوهُ مَصّاً، ولا تَشرَبوهُ عَبّاً.[٨]

---

١. القَذاة: ما يقع في العين والماء والشراب من تراب أو تبن أو وسخ أو غير ذلك (النهاية، ج ٤، ص ٣٠).

٢. أهْرَقَ الماء: صَبَّهُ، وأصله أراق (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٢٩٠).

٣. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٠٤، ح ١٨٨٧.

٤. الطبقات الكبرى، ج ٦، ص ٢٣٧؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٥٢٢، ح ٧ عن القاسم بن مسلم مولى الحسن بن عليّ عليه السلام نحوه.

٥. الكُبادُ: وَجَعُ الكَبِدِ (الصحاح، ج ٢، ص ٥٣٠).

٦. السنن الكبرى، ج ٧، ص ٤٦٤، ح ١٤٦٥٩، المصنّف لعبد الرزّاق، ج ١٠، ص ٤٢٨، ح ١٩٥٩٤ كلاهما عن ابن أبي حسين؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٩٥، ح ٤١٠٧٥؛ نثر الدرّ، ج ١، ص ٢٢٥ وفيه «الكُباد من العبّ» فقط؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٧٦، ح ١١٣ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٧٢.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٨١، ح ١ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤١، ح ١١٠٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٠٢، ح ٢٤٠٤ عن ابن القدّاح وفيه «يأخذ» بدل «يوجد»؛ الجعفريّات، ص ١٦١ كلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٣٠، ح ٤٥٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦٦، ح ٢٣.

٨. طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله، ص ٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٣.

١٤٣٩. الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام: نَهىٰ عَلِيٌّ عليه السلام عَنِ العَبَّةِ الواحِدَةِ فِي الشُّربِ، فَقالَ: ثَلاثاً أوِ اثنَتَينِ.[1]

ج - شُربُ الحَميمِ

١٤٤٠. دعائم الإسلام: عَن رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله أنَّهُ نَهىٰ عَن شُربِ الحَميمِ. يَعنِي: الماءَ الحارَّ الَّذي يَنتَهي إلىٰ غايَةِ الحَرارَةِ.[2]

د - الشُّربُ أثناءَ الأكلِ

١٤٤١. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ ألّا تُؤذِيَهُ مَعِدَتُهُ فَلا يَشرَب عَلىٰ طَعامِهِ ماءً حَتّىٰ يَفرُغَ مِنهُ، ومَن فَعَلَ ذٰلِكَ رَطِبَ بَدَنُهُ، وضَعُفَ مَعِدَتُهُ، ولَم تَأخُذِ العُروقُ قُوَّةَ الطَّعامِ؛ لِأَنَّهُ يَصيرُ فِي المَعِدَةِ فِجّاً[3] إذا صُبَّ الماءُ عَلَى الطَّعامِ أوَّلاً فَأَوَّلاً.[4]

هـ - شُربُ الماءِ عَلَى اللَّحمِ

١٤٤٢. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا أكَلَ اللَّحمَ لا يَعجَلُ بِشُربِ الماءِ.

فَقالَ لَهُ بَعضُ أصحابِهِ من أهلِ بَيتِهِ: يا رَسولَ اللهِ، ما أقَلَّ شُربَكَ لِلماءِ عَلَى اللَّحمِ!

فَقالَ: لَيسَ أحَدٌ يَأكُلُ هٰذَا الوَدَكَ[5]، ثُمَّ يَكُفُّ عَن شُربِ الماءِ إلىٰ آخِرِ

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٤٠٣، ح ٢٤٠٧ عن مسعدة بن اليسع، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٢، ح ١١٠٤ وفيه «عن عليّ عليه السلام: نهى...»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦٧، ح ٢٦.

٢. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٥١، ح ٥٤٢.

٣. في المصدر: «فجأ» والتصويب من بحار الأنوار. والفِجّ من كلّ شيء: ما لم ينضج (لسان العرب، ج ٢، ص ٣٤٠).

٤. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٥، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٣ نحوه.

٥. الوَدَكُ: دَسَمُ اللّحم ودُهنه الذي يُستخرج منه (النهاية، ج ٥، ص ١٦٩).

الطَّعامِ إلّا استَمرَأ.[١]

و ـ الشُّربُ إثْرَ الدَّسَمِ

١٤٤٣. رسول الله ﷺ: الشُّربُ عَلىٰ أثَرِ الدَّسَمِ داءٌ فِي البَطنِ.[٢]

١٤٤٤. عنه ﷺ: شُربُ الماءِ عَلىٰ أثَرِ الدَّسَمِ يُهَيِّجُ الدّاءَ.[٣]

١٤٤٥. المحاسن عن النَّوفليِ بإسناده: كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا أكَلَ الدَّسَمَ أقَلَّ مِن شُربِ الماءِ.

فَقيلَ: يا رَسولَ اللهِ، إنَّكَ لَتُقِلُّ مِن شُربِ الماءِ؟

قالَ: هُوَ أمرَأُ لِطَعامي.[٤]

ز ـ الشُّربُ مِن عُروَةِ الإناءِ وثُلمَتِهِ

١٤٤٦. رسول الله ﷺ: لا يَشرَبَنَّ أحَدُكُمُ الماءَ مِن عِندِ عُروَةِ الإناءِ؛ فَإنَّهُ مُجتَمَعُ الوَسَخِ.[٥]

١٤٤٧. سنن أبي داوود عن أبي سعيد الخدري: نَهىٰ رَسولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشُّربِ مِن ثُلمَةِ

---

١. الجعفريّات، ص ١٦١ عن الإمام الكاظم عن آبائه ﷺ.

٢. الفردوس، ج ٢، ص ٣٦٢، ح ٣٦١٦ عن الإمام عليّ ﷺ.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٣٩٨، ح ٢٣٩٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٦، ح ٤١.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٣٩٨، ح ٢٣٨٩؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤١، ح ١١٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٦، ح ٤٠.

٥. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٤، ح ٤٩٦٨؛ الأمالي للصدوق، ص ٥٠٩، ح ٧٠٧ كلاهما عن الحسين بن زيد؛ مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٠٧، ح ٢٦٥٥ كلّها عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٢٩، ح ٤٥٠ عن الإمام الصادق ﷺ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦٠، ح ٧.

القَدَحِ، وأن يُنفَخَ فِي الشَّرابِ.[١]

١٤٤٨. الإمام عليّ عليه السلام: لا تَشرَبُوا الماءَ مِن ثُلمَةِ الإناءِ ولا مِن عُروَتِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَقعُدُ عَلَى العُروَةِ وَالثُّلمَةِ.[٢]

١٤٤٩. الإمام الباقر عليه السلام: لا يُشرَبُ مِن أُذُنِ الكُوزِ ولا مِن كَسرِهِ ـ إن كانَ فيهِ ـ فَإِنَّهُ مَشرَبُ الشَّياطينِ.[٣]

ح ـ الشُّربُ فِي النُّحاسِ

١٤٥٠. رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تَشرَب فِي النُّحاسِ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ السَّهلَ ـ يَعنِي الوَسواسَ وَالخَبالَ[٤] ـ.[٥]

ط ـ الشُّربُ عَلَى الرّيقِ

١٤٥١. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن شَرِبَ الماءَ عَلَى الرّيقِ، انتَقَصَت قُوَّتُهُ.[٦]

---

١. سنن أبي داوود، ج ٣، ص ٣٣٧، ح ٣٧٢٢؛ مسند ابن حنبل، ج ٤، ص ١٦٠، ح ١١٧٦٠؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٩٣، ح ٤١٠٦٤.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٨٥، ح ٥ عن غياث بن إبراهيم عن الإمام الصادق عليه السلام؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٠٦، ح ٢٤١٩ عن غياث بن إبراهيم عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام وليس في آخره «والثلمة»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦٩، ح ٣٧.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٨٥، ح ٦؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٠٥، ح ٢٤١٨ كلاهما عن سالم بن مكرّم عن الإمام الصادق عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٢٤، ح ١٠٣٨ عن الإمام الصادق عنه عليهما السلام وليس فيه «ولا من كسره»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦٩، ح ٣٦ وراجع: كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٩٦، ح ٤١٠٨٤.

٤. خَبِل خَبلاً وخَبالاً: فسد عقلُه وجُنّ أو فَسَدَ عضوٌ منه من داءٍ أو قطعٍ. والخَبالُ: النقصان والهلاك (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٢١٧).

٥. الفردوس، ج ٥، ص ٦٩، ح ٧٤٨٤ عن أنس.

٦. المعجم الأوسط، ج ٥، ص ٥٢، ح ٤٦٤٦ عن أبي سعيد الخدري وج ٦، ص ٣٣٤، ح ٦٥٥٧ وفيه «انتقضت»

تعليق:

جدير بالذكر أنّ هذه الرواية ضعيفة السند، ونحتمل أيضاً أنّها تقصد بعض الأمزجة أو بعض المناطق كالحجاز مثلاً، والتجربة العلميّة ـ مهما كان ـ ضروريّة لإبداء الرأي القاطع. وكذا الكلام فيما يأتي من الروايات في النهي عن كثرة شرب الماء.

ي ـ شُربُ الماءِ البارِدِ بَعدَ تَناوُلِ الشَّيءِ الحارِّ أوِ الحَلاوَةِ

١٤٥٢. الإمام الرضا عليه السلام: شُربُ الماءِ البارِدِ عَقيبَ الشَّيءِ الحارِّ وعَقيبَ الحَلاوَةِ، يَذهَبُ بِالأَسنانِ.[١]

ك ـ كَثرَةُ شُربِ الماءِ

١٤٥٣. الإمام الصادق عليه السلام: لا تُكثِر مِن شُربِ الماءِ؛ فَإِنَّهُ مادَّةٌ لِكُلِّ داءٍ.[٢]

١٤٥٤. عنه عليه السلام: لَو أنَّ النّاسَ أقَلّوا مِن شُربِ الماءِ، لَاستَقامَت أبدانُهُم.[٣]

١٤٥٥. عنه عليه السلام: مَن أقَلَّ مِن شُربِ الماءِ، صَحَّ بَدَنُهُ.[٤]

١٤٥٦. عنه عليه السلام: أقلِل مِن شُربِ الماءِ؛ فَإِنَّهُ يَمُدُّ[٥] كُلَّ داءٍ، وَاجتَنِبِ الدَّواءَ ما احتَمَلَ

⇐ بدل «انتقصت»، تاريخ دمشق، ج ٢٤، ص ٤٥٦، ح ٥٣١٨ كلاهما عن أبي هريرة وفيه «ذهب بنصف» بدل «انتقصت»، كنز العمّال، ج ١٦، ص ٨٢، ح ٤٤٠١٦.

١. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٨٢، ح ٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٩٧، ح ٢٣٨٤؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٠، ح ١٠٩٨ وفيهما «إيّاك والإكثار» بدل «لا تُكثر»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٥، ح ٣٦.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٣٩٧، ح ٢٣٨٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٠، ح ١٠٩٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٥، ح ٣٦.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٣٩٨، ح ٢٣٨٨ عن معاوية بن عمّار؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٦، ح ٣٩.

٥. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: يمدُّ: من المدّ بمعنى الجذب، أو من الإمداد بمعنى الإعانة، وعلى التقديرين الضمير في قوله: «فإنّه» راجع إلى شرب الماء؛ أي إكثاره (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٦).

بَدَنُكَ الدّاءَ.[1]

ل - شُربُ الماءِ البارِدِ وَالفُقّاعِ فِي الحَمّامِ

١٤٥٧. الإمام الصادق عليه السلام: إيّاكَ وشُربَ الماءِ البارِدِ وَالفُقّاعِ[2] فِي الحَمّامِ؛ فَإِنَّهُ يُفسِدُ المَعِدَةَ.[3]

راجع: ص ٢٧٠ (جهاز الهضم والدفع / علاجات أُخرى / العلاج بالماء).

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٨٢، ح ٢، المحاسن، ج ٢، ص ٣٩٧، ح ٢٣٨٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥٥، ح ٣٨ وراجع: الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٤٠ ومكارم الأخلاق، ج ٢، ص ١٧٩، ح ٢٤٦٤.

٢. يمكن أن يكون المراد ماء الشعير أو الفقّاع المحرّم، وهو وإن كان حراماً إلّا أنّه عليه السلام أكّد حرمة شربه في الحمّام؛ لأنّه مع قطع النظر عن الإسكار يفسد المعدة.

٣. كتاب من لايحضره الفقيه، ج ١، ص ١١٣، ح ٢٣٢، الأمالي للصدوق، ص ٤٤٥، ح ٥٩٥ كلاهما عن محمّد بن حمران، روضة الواعظين، ص ٣٣٦، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٧٠، ح ٣.

الفصل التاسع

وجبات الأكل

١/٩
البكرة والعشيّ

الكتاب:

﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾.[١]

الحديث:

١٤٥٨. الكافي عن شهاب بن عبد ربّه: شَكَوتُ إلىٰ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام ما ألقىٰ مِنَ الأَوجاعِ وَالتُّخَمِ، فَقالَ لي: تَغَدَّ وتَعَشَّ، ولا تَأكُل بَينَهُما شَيئاً؛ فَإِنَّ فيهِ فَسادَ البَدَنِ، أما سَمِعتَ اللهَ عزّ وجلّ يَقولُ: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾.[٢]

٢/٩
تأكيد الغداء والنهي عن تركه

١٤٥٩. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن أرادَ البَقاءَ ـ ولا بَقاءَ ـ فَليُباكِرِ الغَداءَ، وَليُجَوِّدِ الحِذاءَ،

---

١. مريم: ٦٢.

٢. الكافي: ج ٦، ص ٢٨٨، ح ٢؛ المحاسن: ج ٢، ص ١٩٥، ح ١٥٦٥، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٩ عن عليّ بن أبي صلب ابن أخي شهاب، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٤٢، ح ٥.

وَليُخَفِّفِ الرِّداءَ، وَليُقِلَّ مُجامَعَةَ النِّساءِ.[١]

١٤٦٠. الإمام عليّ ﷺ: مَن أرادَ البَقاءَ ـ ولا بَقاءَ ـ فَليُباكِرِ الغِذاءَ، وَليُؤَخِّرِ العَشاءَ، وَليُقِلَّ غِشيانَ النِّساءِ، وَليُخَفِّفِ الرِّداءَ.[٢]

١٤٦١. الإمام الصادق ﷺ: إذا صَلَّيتَ الفَجرَ فَكُل كِسرَةً تُطَيِّبُ بِها نَكهَتَكَ[٣]، وتُطفِئُ بِها حَرارَتَكَ، وتُقَوِّمُ بِها أضراسَكَ، وتَشُدُّ بِها لِثَتَكَ، وتَجلِبُ بِها رِزقَكَ، وتُحَسِّنُ بِها خُلُقَكَ.[٤]

١٤٦٢. عنه ﷺ: يَنبَغي لِلمُؤمِنِ ألّا يَخرُجَ مِن بَيتِهِ حَتّىٰ يَطعَمَ؛ فَإِنَّهُ أعَزُّ لَهُ.[٥]

١٤٦٣. ربيع الأبرار: فِي الحَديثِ: تَركُ الغَداءِ مَسقَمَةٌ.[٦]

٣ / ٩

تأكيد العَشاءِ والنَّهيُ عن تَركِهِ

١٤٦٤. رسول الله ﷺ: لا تَدَعُوا العَشاءَ ولَو بِكَفٍّ مِن تَمرٍ؛ فَإِنَّ تَركَهُ يُهرِمُ.[٧]

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٥، ح ٤٩٠٢؛ صحيفة الإمام الرضا ﷺ، ص ٢٣١، ح ١٢٨ عن الإمام الرضا عن آبائه ﷺ عنه ﷺ وليس فيه من «وليُقلّ...»؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٥٩، ح ١٥٥٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤١، ح ١؛ غريب الحديث لابن قتيبة، ج ١، ص ٣٤٣، ح ٣ نحوه.

٢. الدعوات، ص ٧٥، ح ١٧٦؛ الأمالي للطوسي، ص ٦٦٦، ح ١٣٩٥ عن أبي غندر عن الإمام الصادق ﷺ؛ عيون أخبار الرضا ﷺ، ج ٢، ص ٣٨، ح ١١٢ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه ﷺ وزاد فيه «وليجوّد الحذاء»؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٢٩ عن حريز عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ وفيها «الغداء» بدل «الغذاء» وليس فيها «وليؤخّر العشاء» وكلّها عن الإمام عليّ ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٧، ح ٤٣ وص ٢٦٢، ح ١٩؛ عيون الأخبار لابن قتيبة، ج ٣، ص ٢٧١ وزاد فيه «وليلبس الحذاء»؛ شرح نهج البلاغة، ج ١٩، ص ١٢٤ كلاهما نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٨٧، ح ٢٨٤٧٢ عن النزّال بن سبرة.

٣. النَّكْهَةُ: ريح الفم (الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٥٣).

٤. الدعوات، ص ١٤٠، ح ٣٥٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٥، ح ٢١.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٢٣٦، ح ١٧٢٧ عن حسين بن نعيم؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤١، ح ٣.

٦. ربيع الأبرار، ج ٢، ص ٧٤٧.

٧. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١١٣، ح ٣٣٥٥ عن جابر بن عبد الله؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٦، ح ٢٨٢٩٠.

١٤٦٥. عنه ﷺ: لا تَدَعُوا العَشاءَ ولَو عَلىٰ حَشَفَةٍ[1]، إنّي أخشىٰ عَلىٰ اُمَّتي مِن تَركِ العَشاءِ الهَرَمَ؛ فَإِنَّ العَشاءَ قُوَّةُ الشَّيخِ وَالشّابِّ.[2]

١٤٦٦. عنه ﷺ: تَعَشَّوا ولَو بِكَفٍّ مِن حَشَفٍ؛ فَإِنَّ تَركَ العَشاءِ مَهرَمَةٌ.[3]

١٤٦٧. الإمام الصادق عليه السلام: لا تَدَعِ العَشاءَ ولَو بِثَلاثِ لُقَمٍ بِمِلحٍ.[4]

١٤٦٨. الإمام عليّ عليه السلام: عَشاءُ الأَنبِياءِ عليهم السلام بَعدَ العَتَمَةِ فَلا تَدَعوهُ؛ فَإِنَّ تَركَ العَشاءِ خَرابُ البَدَنِ.[5]

١٤٦٩. الإمام الصادق عليه السلام: أصلُ خَرابِ البَدَنِ تَركُ العَشاءِ.[6]

١٤٧٠. عنه عليه السلام: لا خَيرَ لِمَن دَخَلَ فِي السِّنِّ أن يَبيتَ خَفيفاً، بَل يَبيتُ مُمتَلِئاً خَيرٌ لَهُ.[7]

١٤٧١. عنه عليه السلام: يَنبَغي لِلشَّيخِ الكَبيرِ ألّا يَنامَ إلّا وجَوفُهُ مُمتَلِئٌ مِنَ الطَّعامِ؛ فَإِنَّهُ أهدَأُ

---

١. الحَشَفُ: اليابس الفاسد من التمر، وقيل: الضعيف الذي لا نوى له كالشيص (النهاية، ج ١، ص ٣٩١).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ١٩٦، ح ١٥٧١ عن جابر بن عبد الله، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٣، ح ١٠.

٣. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٨٧، ح ١٨٥٦، مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ٢٤٠، ح ٤٣٣٦، تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٣٩٦، ح ١٥٢٠، مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٩، ح ٧٣٥ كلّها عن أنس، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٦، ح ٢٨٢٨٩.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٤، ح ١٤٤٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٥، ح ٢٠.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٨، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ١٩٥، ح ١٥٦٦ كلاهما عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام، الخصال، ص ٦١٩، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام، تحف العقول، ص ١١٠، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٤، ح ١٤٤٤، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٢، ح ٦.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٨، ح ٢ عن هشام بن الحكم، المحاسن، ج ٢، ص ١٩٦، ح ١٥٧٠ عن الإمام الباقر عليه السلام وفيه «أوّل» بدل «أصل»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٣، ح ٩.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٩، ح ٦، المحاسن، ج ٢، ص ١٩٨، ح ١٥٧٦ كلاهما عن الوليد بن صبيح، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٤، ح ١٥.

لِنَومِهِ وأطيَبُ لِنَكهَتِهِ.[١]

١٤٧٢. المحاسن عن المفضّل بن عمر: دَخَلتُ عَلىٰ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام لَيلَةً وهُوَ يَتَعَشّىٰ.

فَقالَ: يا مُفَضَّلُ، اُدنُ وكُل.

قُلتُ: قَد تَعَشَّيتُ.

فَقالَ: اُدنُ فَكُل؛ فَإِنَّهُ يُستَحَبُّ لِلرَّجُلِ إذَا اكتَهَلَ[٢] ألّا يَبيتَ إلّا وفي جَوفِهِ طَعامٌ حَديثٌ. فَدَنَوتُ فَأَكَلتُ.[٣]

١٤٧٣. الإمام الصادق عليه السلام: تَركُ العَشاءِ مَهرَمَةٌ، ويَنبَغي لِلرَّجُلِ إذا أسَنَّ ألّا يَبيتَ إلّا وجَوفُهُ مُمتَلِئٌ مِنَ الطَّعامِ.[٤]

١٤٧٤. الكافي عن عليّ بن أبي علي اللهبي عن الإمام الصادق عليه السلام: ما تَقولُ أطِبّاؤُكُم في عَشاءِ اللَّيلِ؟

قُلتُ: إنَّهم يَنهَونا عَنهُ.

قالَ: لٰكِنّي آمُرُكُم بِهِ.[٥]

١٤٧٥. الكافي عن زياد بن أبي الحلال: تَعَشَّيتُ مَعَ أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام فَقالَ: العَشاءُ بَعدَ العِشاءِ الآخِرَةِ عَشاءُ النَّبِيّينَ عليهم السلام.[٦]

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٩، ح ٤٢٧١، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣١٥، ح ١٠٠٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٥، ح ٢٠.

٢. الكَهْلُ: من جاوز الثلاثين ووَخَطَه [أي خالطه] الشيبُ، وقيل: من بلغ الأربعين (المصباح المنير، ص ٥٤٣).

٣. المحاسن، ج ٢، ص ١٩٧، ح ١٥٧٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٤، ح ١٤.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٨، ح ٣ عن جميل بن صالح، المحاسن، ج ٢، ص ١٩٧، ح ١٥٧٤، عن حمّاد، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٤، ح ١٣.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٩، ح ١٠، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٧، ح ٢٤.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٩، ح ٧، المحاسن، ج ٢، ص ١٩٥، ح ١٥٦٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٢، ح ٧.

١٤٧٦. الإمام الصادق عليه السلام : مَن تَرَكَ العَشاءَ لَيلَةً ماتَ عِرقٌ في جَسَدِهِ ولا يَحيا أبَداً.[١]

١٤٧٧. رسول الله صلى الله عليه وآله : مَن تَرَكَ العَشاءَ لَيلَةَ السَّبتِ ولَيلَةَ الأَحَدِ مُتَوالِيَتَينِ ، ذَهَبَ عَنهُ ما لا يَرجِعُ إلَيهِ أربَعينَ يَوماً.[٢]

١٤٧٨. الإمام الصادق عليه السلام : مَن تَرَكَ العَشاءَ لَيلَةَ السَّبتِ ولَيلَةَ الأَحَدِ مُتَوالِيَتَينِ ، ذَهَبَت عَنهُ قُوَّتُهُ فَلَم تَرجَع إلَيهِ أربَعينَ يَوماً.[٣]

١٤٧٩. الإمام الصادق عليه السلام : مَن تَرَكَ العَشاءَ نَقَصَت مِنهُ قُوَّةٌ ولا تَعودُ إلَيهِ.[٤]

١٤٨٠. الكافي عن سليمان بن جعفر الجعفري : كانَ أبُو الحَسَنِ عليه السلام لا يَدَعُ العَشاءَ ولَو بِكَعكَةٍ.[٥]

وكانَ يَقولُ عليه السلام : إنَّهُ قُوَّةٌ لِلجِسمِ ـ وقالَ: ولا أعلَمُهُ إلّا قالَ: ـ وصالِحٌ لِلجِماعِ.[٦]

١٤٨١. الإمام الرضا عليه السلام : إذَا اكتَهَلَ الرَّجُلُ فَلا يَدَعُ أن يَأكُلَ بِاللَّيلِ شَيئاً ؛ فَإِنَّهُ أهدىٰ[٧] لِلنَّومِ وأطيَبُ لِلنَّكهَةِ.[٨]

---

١. مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٤٢٤ ، ح ١٤٤٨ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٤٥ ، ح ٢٠.

٢. مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٤٢٤ ، ح ١٤٤٥ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٤٥ ، ح ٢٠.

٣. الكافي ، ج ٦ ، ص ٢٨٩ ، ح ٨ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ١٩٨ ، ح ١٥٧٨ كلاهما عن جميل بن درّاج ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٤٥ ، ح ١٧.

٤. المحاسن ، ج ٢ ، ص ١٩٨ ، ح ١٥٧٩ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٤٥ ، ح ١٨.

٥. الكَعْك: خبزٌ يُعمل من الدقيق والسكّر والسمن ، ويسوّى مستديراً (المعجم الوسيط ، ج ٢ ، ص ٧٩٠).

٦. الكافي ، ج ٦ ، ص ٢٨٨ ، ح ٥ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ١٩٩ ، ح ١٥٨٠ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٤٥ ، ح ١٩.

٧. في المحاسن: «أهدأ» بدل «أهدى».

٨. الكافي ، ج ٦ ، ص ٢٨٨ ، ح ٤ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ١٩٨ ، ح ١٥٧٧ كلاهما عن سعيد بن جناح ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٣٤٤ ، ح ١٦.

١٤٨٢. الإمام الرضا عليه السلام: إنَّ فِي الجَسَدِ عِرقاً يُقالُ لَهُ: العَشاءُ؛ فَإِن تَرَكَ الرَّجُلُ العَشاءَ لَم يَزَل يَدعو عَلَيهِ ذٰلِكَ العِرقُ إلىٰ أن يُصبِحَ، يَقولُ: أجاعَكَ اللهُ كَما أجَعتَني، وأظمَأَكَ اللهُ كَما أظمَأتَني.[١]

فَلا يَدَعَنَّ أحَدُكُمُ العَشاءَ ولَو بِلُقمَةٍ مِن خُبزٍ أو شَربَةٍ مِن ماءٍ.[٢]

٩ / ٤

وَجبَةٌ فِي اليَومِ

١٤٨٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن أكَلَ فِي اليَومِ مَرَّةً لَم يَكُن جائِعاً، ومَن أكَلَ مَرَّتَينِ لَم يَكُن عابِداً، ومَن أكَلَ ثَلاثَ مَرّاتٍ اربُطوهُ مَعَ الدَّوابِّ.[٣]

١٤٨٤. شعب الإيمان عن عائشة: رَآني رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وأنَا آكُلُ في يَومٍ مَرَّتَينِ، فَقالَ: يا عائِشَةُ اتَّخَذتِ الدُّنيا بَطنَكِ! أكثَرُ مِن أكلَةٍ كُلَّ يَومٍ سَرَفٌ، وَاللهُ لا يُحِبُّ المُسرِفينَ.[٤]

٩ / ٥

ثَلاثُ وَجَباتٍ في يَومَينِ

١٤٨٥. الإمام الرضا عليه السلام: الَّذي يَجِبُ أن يَكونَ أكلُكَ في كُلِّ يَومٍ عِندَما يَمضي مِنَ النَّهارِ

---

١. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: هذا الدعاء تمثيل لبيان تضرّر ذلك العرق، ووصول ضرره إلى البدن، فكأنّه يدعو ويستجاب له (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٧).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٩، ح ١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٤٧، ح ٢٦.

٣. المواعظ العددية، ص ١٢٧.

٤. شعب الإيمان، ج ٥، ص ٣٢، ح ٥٦٦٥؛ الترغيب والترهيب، ج ٣، ص ١٤٠، ح ١٤؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٦٣، ح ٤٠٨٨٥ وص ٤٣٣، ح ٤١٧١٤ نقلاً عن الديلمي.

ثَمانَ[١] ساعاتٍ أكلَةً واحِدَةً، أو ثَلاثَ أكَلاتٍ في يَومَينِ، تَتَغَدّىٰ باكِراً في أوَّلِ يَومٍ ثُمَّ تَتَعَشّىٰ، فَإِذا كانَ فِي اليَومِ الثّاني عِندَ مُضِيِّ ثَمانِ[٢] ساعاتٍ مِنَ النَّهارِ أكَلتَ أكلَةً واحِدَةً ولَم تَحتَج إلَى العَشاءِ[٣]، وَليَكُن ذٰلِكَ بِقَدرٍ لا يَزيدُ ولا يَنقُصُ.[٤]

---

١ و ٢. كذا في المصدر، والقياس «ثماني».

٣. زاد في بعض نسخ المصدر وبحار الأنوار هنا: «وكذا أمر جدّي محمّد ﷺ عليّاً ؑ في كلّ يوم وجبة وفي غده وجبتين».

٤. طبّ الإمام الرضا ؑ، ص ١٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣١١.

كلام حول الأحاديث المتعلّقة بوجبات الأكل

تنقسم أحاديث هذا الفصل كما لوحظ إلىٰ خمسة أقسام:

١ . الأحاديث التي توصي بتناول وجبتين من الطعام صباحاً ومساءً مستلهمةً ذلك من القرآن الكريم في حديثه عن طعام أهل الجنّة.

٢ . الأحاديث التي تؤكّد تناول طعام الفطور،.وتنهىٰ عن تركه.

٣ . الأحاديث التي تؤكّد تناول طعام العشاء، وتنهىٰ عن تركه بخاصّة للمعمّرين.

٤ . الأحاديث التي تؤكّد تناول وجبة واحدة فِي اليوم.

٥ . الأحاديث التي توصي بتناول ثلاث وجبات في يومين.

تبدو الأحاديث في أوّل نظرةٍ عليها أنّها متباينة لكنّ التأمّل فيها يستبين أنّ أحاديث المجموعات الثلاث الأُولىٰ لا تتعارض فيما بينها بل هي متعاضدة؛ لأنّ الأُولىٰ توصي بوجبتين فِي الصباح والمساء، والثانية والثالثة تنهيان عن ترك الفطور والعشاء.

والمجموعة الرابعة من الأحاديث لا تعارض الأحاديث السابقة أيضاً؛ لأنّها تنصّ علىٰ كفاية وجبة واحدة فِي اليوم، والأحاديث السابقة توصي بوجبتين فِي الصّباح والمساء.

أمّا الحديث الذي يوصي بثلاث وجبات في يومين فهو ضعيف السند لنقله عن

كتاب «طبّ الرضاﷺ» الذي لم يثبت إسناده إلى الإمام الرضاﷺ، كما هو ضعيف الدلالة أيضاً؛ لأنّ مخاطبه المأمون العبّاسيّ، وربما هو له خاصّةً.

فمحصّلة الأحاديث السابقة أنّ تناول وجبتين فِي الصباح والمساء مفيد لدوام صحّة البدن، وأهل الجنّة أيضاً ـ الخالدون في دارالسلام[1] ـ يتناولون طعامهم فـي هذين الوقتين: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾.[2]

---

١. ﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَـٰمِ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ (الأنعام: ١٢٧).

٢. مريم: ٦٢.

القسم الخامس

التداوي بالأغذية والعقاقير

وفيه فصول :

الفصل الأول	الأترج
الفصل الثاني	الإجاص
الفصل الثالث	الأرز
الفصل الرابع	الباذروج (الحوك)
الفصل الخامس	الباذنجان
الفصل السادس	الباقلاء
الفصل السابع	البصل
الفصل الثامن	البطيخ
الفصل التاسع	البيض
الفصل العاشر	التفاح

الفصل الحادي عشر: التَّلبِينَة

الفصل الثاني عشر: التَّمر

الفصل الثالث عشر: التِّين

الفصل الرابع عشر: الثُّوم

الفصل الخامس عشر: الجُبن

الفصل السادس عشر: الجِرجِير

الفصل السابع عشر: الجَزَر

الفصل الثامن عشر: الجَوز

الفصل التاسع عشر: الحَرمَل

الفصل العشرون: الحُلبَة

الفصل الحادي والعشرون: الحَلوَاء

الفصل الثاني والعشرون: الحِمَّص

الفصل الثالث والعشرون: الخُبز

الفصل الرابع والعشرون: الخَسّ

الفصل الخامس والعشرون: الخَلّ

الفصل السادس والعشرون: سَيِّدُ الفَوَاكِه

الفصل السابع والعشرون: الزَّبِيب

الفصل الثامن والعشرون: الزَّيتُون

الفصل التاسع والعشرون: السَّعتَر

الفصل الثلاثون السُّعد

الفصل الحادي والثلاثون : السَّفرجل

الفصل الثاني والثلاثون : السُّكَّر

الفصل الثالث والثلاثون : السَّلجم

الفصل الرابع والثلاثون السِّلق

الفصل الخامس والثلاثون : السَّمن

الفصل السادس والثلاثون : السَّنا

الفصل السابع والثلاثون : السَّويق

الفصل الثامن والثلاثون : الشَّحم

الفصل التاسع والثلاثون : العَدس

الفصل الأربعون العَسل

الفصل الحادي والأربعون : العِنَب

الفصل الثاني والأربعون العُنّاب

الفصل الثالث والأربعون : الغُبيراء

الفصل الرابع والأربعون الفِجل

الفصل الخامس والأربعون : الفَرخ

الفصل السادس والأربعون : القِثّاء

الفصل السابع والأربعون : القَرع

الفصل الثامن والأربعون : الكَبَاث

الفصل التاسع والاربعون : الكُرّاث

الفصل الخمسون الكَرَفس

الفصل الحادي والخمسون: الكَمأة

الفصل الثاني والخمسون : الكُمّثرى

الفصل الثالث والخمسون : اللُّبان

الفصل الرابع والخمسون اللّبن

الفصل الخامس والخمسون : اللّحم

الفصل السادس والخمسون : اللّوبيا

الفصل السابع والخمسون : الماش

الفصل الثامن والخمسون : المِلح

الفصل التاسع والخمسون : الهريسة

الفصل الستون الهِندباء

الفصل الأوّل

الأُتْرُجّ

١ / ١

تأكيد أكل الأترجّ

١٤٨٦. الدعوات: رُوِيَ: ... كُلِ الفاكِهَةَ في إقبالِ دَولَتِها، وأفضَلُها الرُّمّانُ وَالأُترُجُّ[١]، ومِنَ الرَّياحينِ الوَردُ وَالبَنَفسَجُ.[٢]

١ / ٢

خواصّ الأترجّ

١٤٨٧. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالأُترُجِّ؛ فَإِنَّهُ يُنيرُ الفُؤادَ، ويَزيدُ فِي الدِّماغِ.[٣]

---

١. الأُتْرُجّ: فاكهة معروفة، الواحدة: أُتْرُجّة، وفي لغة ضعيفة: تُرُنْج. شجر يعلو، ناعم الأغصان والورق والثمر، وثمره كالليمون الكبار، وهو ذهبيّ اللون ذكيّ الرائحة، حامض الماء (المصباح المنير، ص ٧٣، المعجم الوسيط، ج ١، ص ٤).

٢. الدعوات، ص ١٥٩، ح ٤٣٦.

٣. طبّ النبيّ ﷺ، ص ٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٧؛ الفردوس، ج ٣، ص ٣٠، ح ٤٠٦٢ عن عبد الرحمٰن بن دلهم وفيه «يشدّ» بدل «ينير»؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٠، ح ٢٨٢٥٧.

١ / ٣

أكلُ الأُترُجِّ بَعدَ الطَّعامِ

١٤٨٨. الكافي عن عبدالله بن إبراهيم الجعفري عن الإمام الصادق عليه السلام: بِأَيِّ شَيءٍ يَأمُرُكُم أطِبّاؤُكُم فِي الأُترُجِّ؟

فَقُلتُ: يَأمُرونَنا أن نَأكُلَهُ قَبلَ الطَّعامِ.

فَقالَ: إنّي آمُرُكُم بِهِ بَعدَ الطَّعامِ.[1]

١٤٨٩. الكافي عن إبراهيم بن عمر اليماني: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: إنَّهُم يَزعُمونَ أنَّ الأُترُجَّ عَلَى الرّيقِ أجوَدُ ما يَكونُ.

فَقالَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام: إن كانَ قَبلَ الطَّعامِ خَيرٌ فَهُوَ بَعدَ الطَّعامِ خَيرٌ، وخَيرٌ وأجوَدُ.[2]

١٤٩٠. الإمام الصادق عليه السلام: كُلُوا الأُترُجَّ بَعدَ الطَّعامِ؛ فَإِنَّ آلَ مُحَمَّدٍ عليهم السلام يَفعَلونَ ذٰلِكَ.[3]

١ / ٤

أكلُ الأُترُجِّ بِاللَّيلِ

١٤٩١. الإمام الرضا عليه السلام: أكلُ الأُترُجِّ بِاللَّيلِ، يَقلِبُ العَينَ، ويورِثُ الحَوَلَ.[4]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٠، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٣، ح ٢٣٠٤ وح ٢٣٠٦ نحوه وكلاهما عن الإمام أبي الحسن عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٢، ح ٤.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٠، ح ٥.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٠، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٢، ح ٢٣٠٢ كلاهما عن أبي بصير؛ الخصال، ص ٦٣٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ غرر الحكم، ح ٧٢٤٥ وفيهما «قبل الطعام وبعده»؛ تحف العقول، ص ١٢٢ نحوه والثلاثة الأخيرة عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩١، ح ٢.

٤. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١ وفيه «يوجب» بدل «يورث».

١ / ٥

ما يهضم الأترج

١٤٩٢. **الإمام الباقر** عليه السلام: إنَّ الأُترُجَّ لَثَقيلٌ، فَإِذا أُكِلَ، فَإِنَّ الخُبزَ اليابِسَ يَهضِمُهُ مِنَ المَعِدَةِ.[١]

١٤٩٣. **الإمام الرضا** عليه السلام: الخُبزُ اليابِسُ يَهضِمُ الأُترُجَّ.[٢]

١٤٩٤. **الكافي عن أبي بصير**: كانَ عِندي ضَيفٌ فَتَشَهّىٰ أُترُجّاً بِعَسَلٍ فَأَطعَمتُهُ وأَكَلتُ مَعَهُ، ثُمَّ مَضَيتُ إلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام وإذَا المائِدَةُ بَينَ يَدَيهِ، فَقالَ لي: أُدنُ فَكُل.

فَقُلتُ: إنّي أكَلتُ قَبلَ أن آتِيَكَ أُترُجّاً بِعَسَلٍ، وأنَا أجِدُ ثِقلَهُ؛ لِأَنّي أكثَرتُ مِنهُ.

فَقالَ: يا غُلامُ! اِنطَلِق إلَى الجارِيَةِ، فَقُل لَها: اِبعَثي إلَينا بِحَرفِ[٣] رَغيفٍ يابِسٍ مِنَ الَّذي تُجَفِّفُهُ فِي التَّنّورِ. فَأُتِيَ بِهِ، فَقالَ لي: كُل مِن هٰذَا الخُبزِ اليابِسِ؛ فَإِنَّهُ يَهضِمُ الأُترُجَّ.

فَأَكَلتُهُ، ثُمَّ قُمتُ فَكَأَنّي لَم آكُل شَيئاً.[٤]

---

١. الأمالي للطوسي، ص ٣٦٩، ح ٧٨٦ عن عليّ بن رزين عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩١، ح ١.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٠، ح ٤ عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٦ عن إبراهيم بن الحسن الجعفري عن الإمام الصادق عليه السلام وفيه «الجبن اليابس» بدل «الخبز اليابس»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٥، ح ٨.

٣. الحَرْفُ من كلّ شيء: طَرَفُهُ وشَفيرهُ وحَدُّه (القاموس المحيط، ج ٣، ص ١٢٦).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٩، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٣، ح ٢٣٠٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٢، ح ٥.

١ / ٦
مُربَّى الأُترُجّ

١٤٩٥. **طبّ الأئمّة :** عَن إبراهيمَ بنِ الحَسَنِ الجَعفَرِيِّ عَن أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام **أنَّهُ قالَ** لِأَصحابِهِ:

أخبِروني بِأَيِّ شَيءٍ يَأمُرُكُم بِهِ أطِبّاؤُكُم فِي الاُترُجِّ؟

قالَ: يَابنَ رَسولِ اللهِ، يَأمُرونَنا بِهِ قَبلَ الطَّعامِ.

قالَ: ما مِن شَيءٍ أردَأَ مِنهُ قَبلَ الطَّعامِ، وما مِن شَيءٍ أنفَعَ مِنهُ بَعدَ الطَّعامِ، فَعَلَيكُم بِالمُرَبّىٰ مِنهُ؛ فَإِنَّ لَهُ رائِحَةً فِي الجَوفِ كَرائِحَةِ المِسكِ.[١]

١ / ٧
النَّظَرُ إلَى الاُترُجّ

١٤٩٦. **المعجم الكبير** عن أبي كَبشَةَ الأنماري: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله **يُعجِبُهُ النَّظَرُ إلَى** الاُترُجِّ، وكانَ يُعجِبُهُ النَّظَرُ إلَى الحَمامِ الأَحمَرِ.[٢][٣]

١٤٩٧. **الإمام الرضا** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ يُعجِبُهُ النَّظَرُ إلَى الاُترُجِّ الأَخضَرِ وَالتُّفّاحِ الأَحمَرِ.[٤]

---

١. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٢، ح ٧.

٢. في النهاية لابن الأثير: قال أبو موسى: قال هلال بن العلاء: هو التفّاح. قال: وهذا التفسير لم أرَه لغيره (النهاية، ج ١، ص ٤٤٦).

٣. المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٣٣٩، ح ٨٥٠، تاريخ دمشق، ج ٤٣، ص ٣٤٤، ح ٩٢٠٩، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٤٩٦، ح ١٣٠٥ وليس فيه «وكان يعجبه النظر إلى الحمام الأحمر»، تاريخ أصبهان، ج ١، ص ٣٩٧، ح ٧٤٥ عن طاووس وفيه «الأخضر» بدل «الأحمر»، كنز العمّال، ج ٧، ص ١٥٠، ح ١٨٤٦٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢٦.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٠، ح ٦ عن سليمان بن جعفر الجعفري، بحار الأنوار، ج ١٦، ص ٢٦٧، ح ٧٢.

الفصل الثاني

الإِجّاصُ

١٤٩٨. طبّ الأئمّة عن جابر بن يزيد الجعفي: شَكا رَجُلٌ إلىٰ أبي جَعفَرٍ عليه السلام مِراراً هاجَت بِهِ حَتّىٰ كادَ أن يُجَنَّ[1]، فَقالَ لَهُ: سَكِّنهُ بِالإِجّاصِ.[2]

١٤٩٩. الإمام الصادق عليه السلام: الإِجّاصُ عَلَى الرِّيقِ؛ يُسَكِّنُ المِرارَ، إلّا أنَّهُ يُهَيِّجُ الرِّياحَ.[3]

١٥٠٠. طبّ الأئمّة عن الأزرق بن سليمان: سَأَلتُ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام عَنِ الإِجّاصِ، فَقالَ: نافِعٌ لِلمِرارِ، ويُلَيِّنُ المَفاصِلَ؛ فَلا تُكثِر مِنهُ فَيُعَقِّبَكَ رِياحاً في مَفاصِلِكَ.[4]

١٥٠١. الكافي عن زياد القَندي: دَخَلتُ عَلىٰ أبِي الحَسَنِ الأَوَّلِ عليه السلام وبَينَ يَدَيهِ تَورُ[5] ماءٍ فيهِ إجّاصٌ أسوَدُ في إبّانِهِ[6]، فَقالَ:

---

١. في المصدر: «تحنّ»، والتصويب من بحار الأنوار.

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٩، ح ١.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٩، ح ١.

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٩، ح ١.

٥. تَوْر: إناء من صُفر أو حجارة كالإجّانة (النهاية، ج ١، ص ١٩٩).

٦. إبّانُ كلّ شيء: وقته وحينه الذي يكون فيه (لسان العرب: ج ١٣، ص ٤).

إنَّهُ هاجَت بي حَرارَةٌ، وإنَّ الإجّاصَ الطَّرِيَّ يُطفِئُ الحَرارَةَ ويُسَكِّنُ الصَّفراءَ، وإنَّ اليابِسَ مِنهُ يُسَكِّنُ الدَّمَ، ويَسُلُّ الدّاءَ الدَّوِيَّ[1].[2]

١٥٠٢. طبّ الأئمّة عنهم عليهم السلام: عَلَيكُم بِالإجّاصِ العَتيقِ؛ فَإِنَّ العَتيقَ قَد بَقِيَ نَفعُهُ وذَهَبَ ضَرَرُهُ، وكُلوهُ مُقَشَّراً؛ فَإِنَّهُ نافِعٌ لِكُلِّ مِرارٍ وحَرارَةٍ ووَهَجٍ يَهيجُ مِنها.[3]

---

١. الدّاءُ الدَّوِيّ: الذي عسرَ علاجه وأعيا الأطبّاء... فالتوصيف للمبالغة كليل أليَل ويوم أيوَم (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٠).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٩، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٩، ح ١٢٦٧ نحوه وفيه «دخلت على الرضا عليه السلام»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٩، ح ٢.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٩، ح ١.

الفصل الثالث

الأَرُزّ

٣ / ١

سَيِّدُ الأَطعِمَةِ

١٥٠٣. رسول الله ﷺ : الأَرُزُّ فِي الأَطعِمَةِ كَالسَّيِّدِ فِي القَومِ.[١]

١٥٠٤. عنه ﷺ : سَيِّدُ طَعامِ أهلِ الدُّنيا وَالآخِرَةِ اللَّحمُ، ثُمَّ الأَرُزُّ.[٢]

٣ / ٢

خَواصُّ الأَرُزِّ

١٥٠٥. رسول الله ﷺ : نِعمَ الدَّواءُ الأَرُزُّ، بارِدٌ صَحيحٌ سَليمٌ مِن كُلِّ داءٍ.[٣]

---

١. طبّ النبيّ ﷺ ، ص ٦ ، بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٢٩٤ ؛ الفردوس ، ج ١ ، ص ١٢٧ ، ح ٤٤٠ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه ﷺ .

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، ح ٧٩ عن أحمد بن عامر الطائي ، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام ، ص ١٠٦ ، ح ٥٦ كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٣٥ ، ح ١٠٧٩ عن الإمام الرضا عن أبيه عن جدّه عليهم السلام عنه ﷺ وليس فيهما «أهل» ، بحارالأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٥٨ ، ح ٥ وص ٢٦٢ ، ح ٧ ؛ سنن ابن ماجة ، ج ٢ ، ص ١٠٩٩ ، ح ٣٣٠٥ عن أبي الدرداء وفيه «أهل الجنّة» بدل «الآخرة» وليس فيه «ثمّ الأرزّ» ، كنز العمّال ، ج ١٥ ، ص ٢٩١ ، ح ٤١٠٥٤ نقلاً عن الحاكم في تاريخ نيشابور عن صهيب .

٣. الفردوس ، ج ٤ ، ص ٢٦٧ ، ح ٦٧٨٥ عن أنس ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٣٥ ، ح ١٠٧٨ عن الإمام ↔

١٥٠٦. الإمام الصادق عليه السلام : نِعمَ الطَّعامُ الأَرُزُّ، وإنّا لَنَدَّخِرُهُ لِمَرضانا.[1]

١٥٠٧. عنه عليه السلام : ما يَأتينا مِن ناحِيَتِكُم شَيءٌ أحَبُّ إلَيَّ مِنَ الأَرُزِّ وَالبَنَفسَجِ، إنّي اشتَكَيتُ وَجَعي ذٰلِكَ الشَّديدَ فَأُلهِمتُ أكلَ الأَرُزِّ، فَأَمَرتُ بِهِ... فَأَذهَبَ اللهُ عزّ وجلّ عَنّي بِذٰلِكَ الوَجَعَ.[2]

راجع: ص ٥٨٨ (خواص خبز الأرز).

ص ٦٠٩ (خواص بعض أنواع السويق / سويق الأرز).

ص ٢٥٧ (ما ينفع لعلاج بعض أوجاع البطن / الأرز والسماق).

ص ٢٦٠ (ما ينفع لعلاج بعض اوجاع البطن / سويق الأرز).

ص ٢٦٤ (ما ينفع لعلاج البواسير / الأرز).

↔ الصادق عليه السلام ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٢، ح ٧.

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٢، ح ٤ وح ٥ وفيه «لنداوي به مرضانا» بدل «لندّخره لمرضانا»، المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٣، ح ٢٠٠٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٠، ح ٢.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٤١، ح ١ عن يونس بن يعقوب.

الفصل الرابع

الباذروج (الحوك)

١٥٠٨. رسول الله ﷺ: الحَوكُ[1] بَقلَةٌ طَيِّبَةٌ، كَأَنّي أراها نابِتَةً فِي الجَنَّةِ.[2]

١٥٠٩. الإمام عليّ عليه السلام: نَظَرَ رَسولُ اللهِ إلَى الباذَروجِ[3]، فَقالَ: هٰذَا الحَوكُ، كَأَنّي أنظُرُ إلىٰ مَنبِتِهِ فِي الجَنَّةِ.[4]

١٥١٠. عنه عليه السلام: ذُكِرَ لِرَسولِ اللهِ ﷺ الحَوكُ وهُوَ الباذَروجُ، فَقالَ: بَقلَتي وبَقلَةُ الأَنبِياءِ قَبلي، وإنّي لَأُحِبُّها وآكُلُها.[5]

١٥١١. عنه عليه السلام: كانَ يُعجِبُ رَسولَ اللهِ ﷺ مِنَ البُقولِ الحَوكُ.[6]

---

١. الحَوك: بَقلَةٌ. قال ابن الأعرابي: الحوك: الباذَروج (لسان العرب، ج ١٠، ص٤١٨). وقال داوود في تذكرته: وعندنا يسمّى: الريحان الأحمر... وبعضهم يسمّيه: السليماني (هامش تاج العروس، ج٣، ص٢٩٢).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٣١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٥، ح ١٤.

٣. الباذَروج: بقلة معروفة يقوّي جداً ويقبض إلّا أن يصادف فضلة فيسهل. والمشهور أنّه الريحان الجبلي وشبيه بالريحان البستاني، إلّا أنّ ورقه أعرض (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٣).

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٣١٩، ح ٢٠٧٥ عن عبدالله العلوي عن أبيه؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٣١٠؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٣، ح ٣٧٥ كلاهما عن رسول الله ﷺ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٣، ح ٢.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٧، ح ١٣٠٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٤، ح ١٣.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٤، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٣٠٨ وليس فيه «من البقول».

١٥١٢. **الإمام الصادق**ﷺ: كانَ أحَبَّ الصِّباغِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ الخَلُّ، وأحَبَّ البُقولِ إلَيهِ الحَوكُ، يَعنِي: الباذَروجَ.[١]

١٥١٣. **عنه**ﷺ: كانَ أميرُ المُؤمِنينَ ـ صَلَواتُ اللهِ عَلَيهِ ـ يُعجِبُهُ الباذَروجُ.[٢]

١٥١٤. **عنه**ﷺ: الحَوكُ بَقلَةُ الأَنبياءِ، أما إنَّ فيهِ ثَمانَ[٣] خِصالٍ: يُمرِئُ، ويَفتَحُ السُّدَدَ[٤]، ويُطَيِّبُ الجُشاءَ[٥]، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ[٦]، ويُشَهّي الطَّعامَ، ويَسُلُّ الدّاءَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ الجُذامِ، إذَا استَقَرَّ فِي جَوفِ الإنسانِ قَمَعَ الدّاءَ كُلَّهُ.[٧]

١٥١٥. **الكافي عن أيّوب بن نوح**: حَدَّثَني مَن حَضَرَ مَعَ أبِي الحَسَنِ الأَوَّلِﷺ المائِدَةَ فَدَعا بِالباذَروجِ وقالَ: إنّي اُحِبُّ أن أستَفتِحَ بِهِ الطَّعامَ؛ فَإِنَّهُ يَفتَحُ السُّدَدَ، ويُشَهّي الطَّعامَ، ويَذهَبُ بِالسَّبَلِ[٨]، وما اُبالي إذا أنَا افتَتَحتُ بِهِ ما أكَلتُ بَعدَهُ

---

١. جامع الأحاديث للقمّي، ص ٢٢٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٠، ح ٢٠٧٧ عن الشعيري من دون إسنادٍ إلى المعصوم وفيه «كان أحبّ البقول إلى رسول الله ﷺ الباذروج»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٤، ح ١٨.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٤، ح ٢ عن حمّاد بن عثمان؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٣٠٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٥، ح ١٣.

٣. كذا في المصادر، والقياس «ثماني».

٤. السُّدَد: قال في بحر الجواهر: لزوجات وغلظ تنشب في المجاري والعروق الضيّقة وتبقىٰ فيها وتمنع الغذاء والفضلات من النفوذ فيها (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٥٧).

٥. الجُشا: صوت مع ريح يحصل من الفم عند حصول الشِّبَع (المصباح المنير، ص ١٠٢).

٦. النَّكهَة: ريحُ الفَم (الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٥٣).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٤، ح ٤؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٣٠٩ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٥، ح ١٣.

٨. من المعاني المذكورة للسَّبَل ما ذكره الجوهري في الصحاح من أنّه داءٌ في العين شِبه غشاوةٍ كأنّها نسج العنكبوت بعروقٍ حمر (انظر الصحاح، ج ٥، ص ١٧٢٤).
وفي مكارم الأخلاق: «يذهب بالسلّ». قال العلّامة المجلسيّ؛: ربّما يوجّه نفعه في السلّ بأنّه يجفّف رطوبة الصدر والرئة، مع أنّه ذكر الأطبّاء أنّ المعتصر منه ينفع الدم من الحلق وسوء التنفّس. وذكر الأطبّاء في بزره أنّه ينفع السوداء، فيناسب دفع الجذام (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٦).

مِنَ الطَّعامِ فَإِنّي لا أخافُ داءً ولا غائِلَةً.

فَلَمّا فَرَغنا مِنَ الغَداءِ دَعا بِهِ أيضاً، ورَأَيتُهُ يَتَتَبَّعُ وَرَقَهُ عَلَى المائِدَةِ ويَأكُلُهُ ويُناوِلُني مِنهُ، وهُوَ يَقولُ: اِختِم طَعامَكَ بِهِ؛ فَإِنَّهُ يُمرِئُ ما قَبلُ كَما يُشَهّي ما بَعدُ، ويَذهَبُ بِالثِّقَلِ، ويُطَيِّبُ الجُشاءَ وَالنَّكهَةَ.[١]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٤، ح ٣؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٩، ح ١٣١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٥، ح ١٤.

الفصل الخامس

الباذنجان

١٥١٦. الدعوات: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ في دارِ جابِرٍ فَقَدَّمَ إلَيهِ الباذَنجانَ[١]، فَجَعَلَ ﷺ يأكُلُ، فَقالَ جابِرٌ: إنَّ فيهِ لَحَرارَةً.

فقال ﷺ: يا جابِرُ مَه، إنَّها أوَّلُ شَجَرَةٍ آمَنَت بِاللهِ، اِقلوهُ وَأنضِجوهُ وزَيِّتوهُ ولَيِّنوهُ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الحِكمَةِ.[٢]

١٥١٧. الإمام الصادق ؑ: كُلُوا الباذَنجانَ؛ فَإِنَّهُ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ.[٣]

١٥١٨. عنه ؑ: كُلُوا الباذَنجانَ؛ فَإِنَّهُ يُذهِبُ الدّاءَ ولا داءَ لَهُ.[٤]

١٥١٩. عنه ؑ: عَلَيكُم بِالباذَنجانِ البورانِيِّ[٥]؛ فَهُوَ شِفاءٌ يُؤمِنُ مِنَ البَرَصِ، وكَذا

---

١. الباذنجان ـ بالذال المعجمة ـ: معرّب «بادنجان» بالمهملة، واسمه في الأصل عند العرب «المَغَد» بالفتح والتحريك، و«الوَغد» بالفتح، و«الأنَب» بالتحريك (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٥).

٢. الدعوات، ص ١٥٨، ح ٤٣٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٨، ح ١٣٥٤ عن أنس وفيه «كلوا الباذنجان وأكثروا منها؛ فإنّها أوّل شجرة آمنت بالله ﷻ»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٤، ح ٩.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٩ عن ابن أبي يعقوب؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٣، ح ٦.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٣، ح ١ عن جعفر بن يحيى عن أبيه؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٤، ح ٢١٤٦ عن جعفر بن يحيى؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٢، ح ٣.

٥. قال العلّامة المجلسي ؒ: قال في القاموس: البورانيّة طعام يُنسب إلى بوران بنت الحسن بن سهل زوج ←

المَقليُّ بِالزَّيتِ.[١]

١٥٢٠. عنه ﷺ: الباذَنجانُ جَيِّدٌ لِلمِرَّةِ[٢] السَّوداءِ، ولا يَضُرُّ بِالصَّفراءِ.[٣]

١٥٢١. عنه ﷺ: رُوِيَ أنَّهُ كانَ بَينَ يَدَي عَلِيِّ بنِ الحُسَينِ ﷺ باذَنجانٌ مَقلُوٌّ بِالزَّيتِ، وعَينُهُ رَمِدَةٌ وهُوَ يَأكُلُ مِنهُ.

قالَ الرّاوي[٤]: قُلتُ لَهُ: يَابنَ رَسولِ اللهِ، تَأكُلُ مِن هٰذا وهُوَ نارٌ؟

فَقالَ: اُسكُت، إنَّ أبي حَدَّثَني عَن جَدّي قالَ: الباذَنجانُ مِن شَحمَةِ الأَرضِ، وهُوَ طَيِّبٌ في كُلِّ شَيءٍ يَقَعُ فيهِ.[٥]

١٥٢٢. عنه ﷺ: أكثِروا مِنَ الباذَنجانِ عِندَ جَدادِ[٦] النَّخلِ؛ فَإِنَّهُ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ، ويَزيدُ في بَهاءِ الوَجهِ، ويُلَيِّنُ العُروقَ، ويَزيدُ في ماءِ الصُّلبِ.[٧]

١٥٢٣. الإمام الرضا ﷺ: الباذَنجانُ عِندَ جِذاذِ النَّخلِ لا داءَ فيهِ.[٨]

↩ المأمون، انتهى. وقوله ﷺ: «والمقليّ» أي هو أيضاً كذلك، أو هو البورانيّ المقليّ بالزيت، وفي الصحاح: قَلَيت السَّويق واللحم فهو مَقليّ وقَلَوْت فهو مَقلوّ لغة (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٤).

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٨، ح ١٣٥٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٣، ح ٧.

٢. المِرَّةُ: مزاج من أمزجة البدن، وهي إحدى الطبائع الأربعة (تاج العروس، ج ٧، ص ٤٧٦).

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٩ عن ابن أبي يعقوب؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٥، ح ٢١٤٧؛ الأمالي للطوسي، ص ٦٦٨، ح ١٤٠٣؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٥٠ وليس فيه «ولا يضرّ بالصفراء»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٣، ح ٦.

٤. هكذا في المصدر.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٨، ح ١٣٥٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٤، ح ٧.

٦. جداد ـ بالفتح والكسر ـ: صرام النخل؛ وهو قطع ثمرتها (النهاية، ج ١، ص ٢٤٤). وكذا الجذاذ ـ بالذال المعجمة ـ (انظر لسان العرب، ج ٣، ص ٤٧٩).

٧. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٨، ح ١٣٥٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٣، ح ٧.

٨. المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٤، ح ٢١٤٥ عن موسى بن هارون؛ الأمالي للطوسي، ص ٦٦٨، ح ١٤٠٢ عن الحسين عن الإمام الكاظم والإمام الرضا ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٢، ح ٢.

١٥٢٤. **الإمام الهادي عليه السلام** ـلِبَعضِ قَهارِمَتِهِ[١] ـ: اِستَكثِروا لَنا مِنَ الباذَنجانِ؛ فَإِنَّهُ حارٌّ في وَقتِ الحَرارَةِ وبارِدٌ في وَقتِ البُرودَةِ، مُعتَدِلٌ فِي الأَوقاتِ كُلِّها جَيِّدٌ عَلىٰ كُلِّ حالٍ.[٢]

١٥٢٥. **الكافي عن عبدالرحمٰن الهاشمي**: قالَ عليه السلام[٣] لِبَعضِ مَواليهِ: أقلِل لَنا مِنَ البَصَلِ وأكثِر لَنا مِنَ الباذَنجانِ.

فَقالَ لَهُ مُستَفهِماً: الباذَنجانِ؟

قالَ عليه السلام: نَعَم، الباذَنجانُ جامِعُ الطَّعمِ، مَنفِيُّ الدّاءِ، صالِحٌ لِلطَّبيعَةِ، مُنصِفٌ في أحوالِهِ، صالِحٌ لِلشَّيخِ وَالشّابِّ، مُعتَدِلٌ في حَرارَتِهِ وبُرودَتِهِ، حارٌّ في مَكانِ الحَرارَةِ وبارِدٌ في مَكانِ البُرودَةِ.[٤]

---

١. القَهْرَمان: هو كالخازن والوكيل والحافظ لما تحت يده، والقائم بأُمور الرجل. بلغة الفرس (النهاية، ج ٤، ص ١٢٩).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٣، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٥، ح ٢١٤٨؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٩ عن الإمام الرضا عليه السلام وفيه «حارّ في وقت البرد بارد في وقت الحرّ»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٢، ح ٥.

٣. هكذا ورد مضمراً.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٣، ح ٣.

الفصل السادس

الباقِلاء

٦ / ١

طَعامُ عيسىٰ

١٥٢٦. رسول الله ﷺ: كانَ طَعامُ عيسىٰ عليه السلام الباقِلّىٰ[١] حَتّىٰ رُفِعَ.

ولَم يَأكُل عيسىٰ عليه السلام شَيئاً غَيَّرَتهُ النّارُ حَتّىٰ رُفِعَ.[٢]

٦ / ٢

خَواصُّ الباقِلاء

١٥٢٧. الإمام الصادق عليه السلام: الباقِلّىٰ يَذهَبُ بِالدّاءِ ولا داءَ فيهِ.[٣]

---

١. الباقِلّى ـ ويخفّف ـ والباقلاء ـ مُخفّفة ممدودة ـ: الفُول (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٣٦).

٢. مكارم الاخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٥ عن أنس، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٥؛ الفردوس، ج ٣، ص ٢٧٢، ح ٤٨١٤ عن أنس، كنز العمّال، ج ١١، ص ٥٠٤، ح ٣٢٣٥٧.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٩، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٥.

١٥٢٨. عنه ﷺ: الباقِلاءُ يُمِخُّ[١] السّاقَينِ.[٢]

١٥٢٩. عنه ﷺ: أكلُ الباقِلّىٰ يُمَخِّخُ[٣] السّاقَينِ، ويَزيدُ فِي الدِّماغِ، ويُوَلِّدُ الدَّمَ الطَّرِيَّ.[٤]

١٥٣٠. الإمام الرضا ﷺ: أكلُ الباقِلّىٰ يُمَخِّخُ السّاقَينِ، ويُوَلِّدُ الدَّمَ الطَّرِيَّ.[٥]

٣/٦
أكلُ الباقِلاءِ بِقِشرِها

١٥٣١. رسول الله ﷺ: مَن أكَلَ فولَةً[٦] بِقِشرِها، أخرَجَ اللهُ ﷻ مِنهُ مِنَ الدّاءِ مِثلَها.[٧]

١٥٣٢. الإمام الصادق ﷺ: كُلُوا الباقِلّىٰ بِقِشرِهِ؛ فَإِنَّهُ يَدبَغُ المَعِدَةَ.[٨]

---

١. أمخَّ العظمُ: صار فيه مُخٌّ. وعظم مخيخ: ذو مُخّ (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٦٩).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ٢٠٢٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٢.

٣. أمخَّ العظمُ: صار فيه مُخٌّ. وعظم مخيخ: ذو مُخّ (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٦٩).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ٢٠٢٨ وليس فيه «الطريّ» وكلاهما عن محمّد بن عبدالله؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٨ وفيه «كلوا الباقِلّى فإنّه يمخّخ...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٣.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٨، ح ٢٠٢٦ كلاهما عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٧ وليس فيه «أكل» بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٥، ح ١.

٦. الفول ـ بالضمّ ـ: حبّ كالحمّص والباقلّى عند أهل الشام، أو مختصّ باليابس، الواحدة فولة (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٣٣).

٧. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٥؛ الفردوس، ج ٣، ص ٥٨٨، ح ٥٨٤٣ عن عائشة.

٨. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ٢٠٢٩ كلاهما عن صالح بن عقبة؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٧، ح ١٣٤٧ عن الإمام الرضا ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٦، ح ٤.

الفصل السابع

البَصَلُ

١٥٣٣. رسول الله ﷺ: إذا دَخلتُم بَلدَةً وَبيئاً فَخِفتُم وَباءَها[1] فَعَلَيكُم بِبَصَلِها؛ فَإِنَّهُ يُجلِي البَصَرَ، ويُنَقِّي الشَّعرَ، ويَزيدُ في ماءِ الصُّلبِ، ويَزيدُ فِي الخُطىٰ، ويَذهَبُ بِالحَمّاءِ ـ وهُوَ السَّوادُ فِي الوَجهِ ـ وَالإِعياءِ أيضاً.[2]

١٥٣٤. عنه ﷺ: إذا دَخَلتُم بِلاداً فَكُلوا مِن بَصَلِها؛ يَطرُد عَنكُم وَباءَها.[3]

١٥٣٥. الإمام الصادق عليه السلام: البَصَلُ يَذهَبُ بِالحُمّىٰ.[4]

١٥٣٦. عنه عليه السلام: البَصَلُ يَذهَبُ بِالنَّصَبِ، ويَشُدُّ العَصَبَ، ويَزيدُ فِي الخُطىٰ، ويَزيدُ

---

١. الوَبَأ: ـ يُمدّ ويُقصر ـ: مرض عام، ووبئت الأرض فهي موبوءة ووَبِئة ووبيئة: إذا كثر مرضُها (الصحاح: ج ١، ص ٧٩).

٢. بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٢، ح ٢ نقلاً عن الفردوس عن أبي الدرداء

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٠، ح ٢١٢٧ كلاهما عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن الإمام الصادق عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٥، ح ١٣٣٨ عن الإمام الباقر عليه السلام عنه ﷺ؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٩، ح ٥٣٣ عن الإمام الباقر عليه السلام وفيه «أرضاً وبيئة» بدل «بلاداً»، طب... نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٩، ح ٨.

٤. بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٩، ح ١٨ نقلاً عن المحاسن عن جابر.

فِي الماءِ، ويَذهَبُ بِالحُمّىٰ.[١]

١٥٣٧. الكافي عن عبدالله بن محمّد الجُعفي : ذَكَرَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام البَصَلَ، فَقالَ: يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ.[٢]

١٥٣٨. الإمام الصادق عليه السلام : كُلُوا البَصَلَ؛ فَإِنَّ فيهِ ثَلاثَ خِصالٍ: يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَشُدُّ اللِّثَةَ، ويَزيدُ فِي الماءِ وَالجِماعِ.[٣]

١٥٣٩. عنه عليه السلام : البَصَلُ يُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويَشُدُّ الظَّهرَ، ويُرِقُّ البَشَرَةَ.[٤]

راجع: ص ٥١٦ (أكل البيض بالبصل والزيت).

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٩، ح ٢١٢٣ كلاهما عن جابر؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٧، ح ٥.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٠، ح ٢١٢٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٨، ح ٧.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ٣؛ الخصال، ص ١٥٨، ح ٢٠٠ كلاهما عن ميسر بيّاع الزطّي؛ روضة الواعظين، ص ٣٤٠؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٠، ح ٢١٢٦ وليس فيه «والجماع»؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٦، ح ١٣٤٢ وليس فيه «الماء»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٦، ح ٢.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٠، ح ٢١٢٤ كلاهما عن درست؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٥، ح ١٣٤١ وفيهما «الفم» بدل «النكهة»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٨، ح ٦.

الفصل الثامن

البِطّيخ

١/٨

خواصّ البِطّيخ

١٥٤٠. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالبِطّيخ؛ فَإِنَّ فيهِ عَشرَ خِصالٍ: هُوَ طَعامٌ، وشَرابٌ، وأُشنانٌ[١]، ورَيحانٌ، ويَغسِلُ المَثانَةَ، ويَغسِلُ البَطنَ، ويُكثِرُ ماءَ الظَّهرِ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ، ويَقطَعُ البُرودَةَ، ويُنَقِّي البَشَرَةَ.[٢]

١٥٤١. عنه ﷺ: تَفَكَّهوا بِالبِطّيخِ؛ فَإِنَّها فاكِهَةُ الجَنَّةِ، وفيها أَلفُ بَرَكَةٍ وأَلفُ رَحمَةٍ، وأَكلُها شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ.[٣]

١٥٤٢. عنه ﷺ: تَفَكَّهوا بِالبِطّيخِ؛ فَإِنَّ ماءَهُ رَحمَةٌ، وحَلاوَتَهُ مِن حَلاوَةِ الجَنَّةِ.[٤]

---

١. مرّ معناه في ص ٢٥٣.

٢. طبّ النبيّ ﷺ، ص ٨ عن ابن عبّاس، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٧؛ الفردوس، ج ٣، ص ١٣٨، ح ٤٣٧١ عن ابن عبّاس نحوه، كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٦، ح ٢٨٢٨٨.

٣. طبّ النبيّ ﷺ، ص ٨، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٦.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٩، ح ١٣٥٩ عن الإمام عليّ ؑ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٤، ح ٨؛ الفردوس، ج ٢، ص ٥٧، ح ٢٣٢٥.

١٥٤٣. طبّ النبيّ ﷺ: أُهدِيَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ بِطّيخٌ مِنَ الطّائِفِ فَشَمَّهُ وقَبَّلَهُ، ثُمَّ قالَ: عَضُّوا البِطّيخَ؛ فَإِنَّهُ مِن حُلَلِ الأَرضِ، وماؤُهُ مِن رَحمَةِ اللهِ، وحَلاوَتُهُ مِنَ الجَنَّةِ.[1]

١٥٤٤. رسول الله ﷺ: ما مِنِ امرَأَةٍ حامِلَةٍ أكَلَتِ البِطّيخَ، إلّا يَكونُ مَولودُها حَسَنَ الوَجهِ وَالخُلُقِ.[2]

١٥٤٥. الإمام عليّ عليه السلام -في بَيانِ فَوائِدِ البِطّيخِ-: فيهِ عَشرُ خِصالٍ: طَعامٌ، وشَرابٌ، وفاكِهَةٌ، ورَيحانٌ، وأُدمٌ، وحَلواءُ، وأُشنانٌ، وخَطمِيٌّ، وبَقلٌ، ودَواءٌ.[3]

١٥٤٦. عنه عليه السلام: البِطّيخُ شَحمَةُ الأَرضِ، لا داءَ و[لا][4] غائِلَةَ فيهِ.[5]

١٥٤٧. الإمام الصادق عليه السلام -في ذِكرِ خَواصِّ البِطّيخِ-: يُذيبُ الحَصىٰ فِي المَثانَةِ.[6]

١٥٤٨. عنه عليه السلام: كُلُوا البِطّيخَ؛ فَإِنَّ فيهِ عَشرَ خِصالٍ مُجتَمِعَةً: هُوَ شَحمَةُ الأَرضِ لا داءَ فيهِ ولا غائِلَةَ[7]، وهُوَ طَعامٌ، وهُوَ شَرابٌ، وهُوَ فاكِهَةٌ، وهُوَ رَيحانٌ، وهُوَ أُشنانٌ، وهُوَ أُدمٌ، ويَزيدُ فِي الباهِ، ويَغسِلُ المَثانَةَ، ويُدِرُّ البَولَ.[8]

١٥٤٩. الإمام الرضا عليه السلام:

أهــدَت لَـنَا الأَيّـامُ بِـطّيخَةً ... مِن حُلَلِ الأَرضِ ودارِ السَّلامِ

---

١. طبّ النبيّ ﷺ، ص ١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٨.

٢. طبّ النبيّ ﷺ، ص ١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٩.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٠، ح ١٣٦٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٤، ح ٨.

٤. ما بين المعقوفين أثبتناه من بحار الأنوار.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٠، ح ١٣٦٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٤، ح ٨.

٦. الخصال، ص ٤٤٣، ح ٣٦.

٧. الغائلة: الفساد والشرّ (المصباح المنير، ص ٤٥٧).

٨. الخصال، ص ٤٤٣، ح ٣٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٠، ح ١٣٦٤؛ روضة الواعظين، ص ٣٤١ وليس فيه «وهو إشنان»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٦، ح ١٢.

تَجمَعُ أوصافاً عِظاماً وقَد عَدَدتُها مَوصوفَةً بِالنِّظامِ
كَذاكَ قالَ المُصطَفَى المُجتبىٰ مُحَمَّدٌ جَدّي عَلَيهِ السَّلامُ
ماءٌ وحَلواءُ ورَيحانَةٌ فاكِهَةٌ حُرضٌ[1] طَعامٌ إدامُ
تُنقِي المَثانَةَ وتُصَفّي الوُجوهَ تُطَيِّبُ النَّكهَةَ عَشرٌ تَمامُ[2]

٨ / ٢
أكلُ البِطّيخِ قبلَ الطَّعامِ

١٥٥٠. رسول الله ﷺ: البِطّيخُ قَبلَ الطَّعامِ يَغسِلُ البَطنَ غَسلاً، ويَذهَبُ بِالدّاءِ أصلاً.[3]

٨ / ٣
النَّهيُ عَن أكلِ البِطّيخِ عَلَى الرّيقِ

١٥٥١. الإمام الصادق عليه السلام: أكلُ البِطّيخِ عَلَى الرّيقِ يورِثُ الفالِجَ[4].[5]

١٥٥٢. الإمام الرضا عليه السلام: البِطّيخُ عَلَى الرّيقِ يورِثُ الفالِجَ، نَعوذُ بِاللهِ مِنهُ.[6]

١٥٥٣. المناقب عن محمّد بن صالح الخَثعَمي: عَزَمتُ أن أسأَلَ في كِتابي إلىٰ

---

١. الحُرُضُ: الأُشنانُ (الصحاح، ج ٣، ص ١٠٧٠).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠١، ح ١٣٦٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٤، ح ٨.

٣. تاريخ دمشق، ج ٦، ص ١٠٢ وج ٣٦، ص ١٤١؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٦، ح ٢٨٢٨٧؛ طبّ النبيّ ﷺ، ص ١٠ وليس فيه «غسلاً»، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٩.

٤. الفَالِج: ريح يأخذ الإنسان فيذهب بِشِقِّه (لسان العرب، ج ٢، ص ٣٤٦).

٥. الخصال، ص ٤٤٣، ح ٣٦؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٠، ح ١٣٦١؛ روضة الواعظين، ص ٣٤١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٦، ح ١٤.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٦١، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٦، ح ٢٣١٦ كلاهما عن ياسر الخادم؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠١، ح ١٣٦٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٠٣، ح ٣.

أبي مُحَمَّدٍ عليه السلام عَن أكلِ البِطّيخِ عَلَى الرّيقِ... فَأُنسيتُ، فَوَرَدَ عَلَيَّ جَوابُـهُ: لا يُؤكَلُ البِطّيخُ عَلَى الرّيقِ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ الفالِجَ.[1]

٨ / ٤
أدَبُ أكلِ البِطّيخ

١٥٥٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: عَضَّ البِطّيخَ ولا تَقطَعها قَطعاً؛ فَإِنَّها فاكِهَةٌ مُبارَكَةٌ طَيِّبَةٌ، مُطَهِّرَةُ الفَمِ، مُقَدِّسَةُ القَلبِ، تُبَيِّضُ الأَسنانَ، وتُرضِي الرَّحمٰنَ. ريحُها مِنَ العَـنبَرِ، وماؤُها مِنَ الكَوثَرِ، ولَحمُها مِنَ الفِردَوسِ، ولَذَّتُها مِنَ الجَنَّةِ، وأكلُها مِـنَ العِبادَةِ.[2]

---

١. المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٤٢٨، كشف الغمّة، ج ٣، ص ٢١٤ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٧، ح ١٧.

٢. طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله، ص ٨، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٦.

الفصل التاسع

البيض

٩ / ١

خواصّ البيض

١٥٥٥. رسول الله ﷺ: إنَّ نَبِيّاً مِنَ الأَنبياءِ شَكا إلَى اللهِ ﷻ الضَّعفَ، فَأَمَرَهُ بِأَكلِ البَيضِ.[١]

١٥٥٦. الإمام عليّ ؑ: إنَّ نَبِيّاً مِنَ الأَنبياءِ شَكا إلَى اللهِ قِلَّةَ النَّسلِ في أُمَّتِهِ، فَأَمَرَهُ أن يَأمُرَهُم بِأَكلِ البَيضِ، فَفَعَلوا فَكَثُرَ النَّسلُ فيهِم.[٢]

١٥٥٧. الإمام الباقر ؑ: مَن عَدِمَ الوَلَدَ فَليَأكُلِ البَيضَ وَليُكثِر مِنهُ؛ فَإِنَّهُ يُكثِرُ النَّسلَ.[٣]

١٥٥٨. الإمام الصادق ؑ: مَن عَدِمَ الوَلَدَ، فَليَأكُلِ البَيضَ وَليُكثِر مِنهُ.[٤]

١٥٥٩. الإمام الكاظم ؑ: كَثرَةُ أكلِ البَيضِ تَزيدُ فِي الوَلَدِ.[٥]

---

١. شعب الإيمان، ج ٥، ص ١٠٢، ح ٥٩٥٠ عن ابن عمر؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣٣، ح ٢٨٢٢٧.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٥، ح ١٨٨٢ عن الأصبغ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦، ح ٨.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٠.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٦، ح ١٨٨٧ عن محمّد بن إبراهيم الجعفي؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٢، ح ١١٤٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٨، ح ٢١.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٥، ح ٤؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥١، ح ٤٢٣٥ كلاهما عن موسى بن بكر.

١٥٦٠. عنه ﷺ: أكثِروا مِنَ البَيضِ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الوَلَدِ.[١]

١٥٦١. الكافي عن مرازم: ذَكَرَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام البَيضَ، فَقالَ: أما إنَّهُ خَفيفٌ؛ يَذهَبُ بِقَرَمِ[٢] اللَّحمِ، ولَيسَت لَهُ غائِلَةُ اللَّحمِ.[٣]

٢/٩
أكلُ البَيضِ بِالبَصَلِ وَالزَّيتِ

١٥٦٢. مكارم الأخلاق عن بعض أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، قال له: جُعِلتُ فِداكَ! إنّي أشتَري الجَوارِيَ فَأُحِبُّ أن تُعَلِّمَني شَيئاً أتَقَوّىٰ عَلَيهِنَّ.

قالَ: خُذ بَصَلاً وقَطِّعهُ صِغاراً صِغاراً وَاقلِهِ بِالزَّيتِ، وخُذ بَيضاً فَافقِصهُ[٤] في صَحفَةٍ[٥] وذُرَّ[٦] عَلَيهِ شَيئاً مِنَ المِلحِ، فَاذرُرهُ عَلَى البَصَلِ وَالزَّيتِ وَاقلِهِ شَيئاً، ثُمَّ كُل مِنهُ.

قالَ: فَفَعَلتُ، فَكُنتُ لا اُريدُ مِنهُنَّ شَيئاً إلّا وقَدَرتُ عَلَيهِ.[٧]

١٥٦٣. الإمام الكاظم عليه السلام: مَن أكَلَ البَيضَ وَالبَصَلَ وَالزَّيتَ زادَ في جِماعِهِ.[٨]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٦، ح ١٨٨٦ عن موسىٰ بن بكر، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦، ح ١٢.

٢. القَرَمُ: شِدّة شهوة اللّحم ثم اتّسع حتى استعمل في الشوق إلى كلّ شيء (القاموس المحيط، ج ٤ ص ١٦٣).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٦، ح ١٨٨٨ عن يونس بن مرازم وفيه «ذكر عند أبي عبدالله عليه السلام البيض...» وص ٢٧٧، ح ١٨٨٩، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦، ح ١٤ و ١٥.

٤. فَقَصَ البيضة: كسرها (لسان العرب، ج ٧، ص ٦٧).

٥. الصَّحْفة: إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها وجمعها صحاف (النهاية، ج ٣، ص ١٣).

٦. الذَّرّ: تفريق الحبّ والملح ونحوه (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٤).

٧. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٥، ح ١٤٥٢، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٠ عن محمّد بن مسلم نحوه، بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٨٣، ح ٣٣.

٨. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٥، ح ١٤٥١، بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٨٤، ح ٤١.

١٥٦٤. الكافي عن عمر بن أبي حَسَنة الجمّال: شَكَوتُ إلىٰ أبِي الحَسَنِ عليه السلام قِلَّةَ الوَلَدِ.
فَقالَ لي: اِستَغفِرِ اللهَ، وكُلِ البَيضَ بِالبَصَلِ.[١]

٣ / ٩
أكلُ البَيضِ بِاللَّحمِ

١٥٦٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: اللَّحمُ بِالبَيضِ يَزيدُ فِي الباءَةِ.[٢]

١٥٦٦. الإمام الصادق عليه السلام: شَكا نَبِيٌّ مِنَ الأَنبِياءِ عليهم السلام إلَى اللهِ عزّ وجلّ قِلَّةَ النَّسلِ.
فَقالَ: كُلِ اللَّحمَ بِالبَيضِ.[٣]

١٥٦٧. الإمام الكاظم عليه السلام: مَن أكَلَ اللَّحمَ بِالبَيضِ كَبُرَ عَظمُ وَلَدِهِ.[٤]

٤ / ٩
صُفرَةُ البَيضِ

١٥٦٨. الإمام الصادق عليه السلام: مُخُّ[٥] البَيضِ خَفيفٌ، وَالبَياضُ ثَقيلٌ.[٦]

١٥٦٩. المحاسن عن حُمران بن أعيَن: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: إنَّ أُناساً يَزعُمونَ أنَّ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٦، ح ١٨٨٥ عن محمّد بن عمر بن أبي حسنة الجمّال؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦، ح ١١.

٢. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٥، ح ٥١١؛ السرائر، ج ٣، ص ١٣٨ وفيه «روي أنّ أكل اللحم...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٧٣.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٥، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٦، ح ١٨٨٤ وص ٢٧٥، ح ١٨٨٣ نحوه وكلّها عن عبدالله بن سنان؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٦، ح ١٠.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٥، ح ١٤٥١؛ بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٨٤، ح ٤١.

٥. في المحاسن وبحار الأنوار: «مُحّ» بدل «مُخّ». والمُحّ: صُفرة البيض (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٤٨).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٥، ح ٥ عن محمّد بن عيسىٰ عن أبيه عن جدّه وقيس بن عبدالعزيز؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٧، ح ١٨٩٠ عن ميسر بن عبدالعزيز؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٧، ح ١٦.

صُفرَةَ البَيضِ أخَفُّ مِنَ البِياضِ.

فَقالَ: إلىٰ ما يَذهَبونَ في ذٰلِكَ؟

قُلتُ: يَزعُمونَ أنَّ الرّيشَ مِنَ البَياضِ، وأنَّ العَظمَ وَالعَصَبَ مِنَ الصُّفرَةِ.

فَقالَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام: فَالرّيشُ أخَفُّها.[1]

١٥٧٠. مكارم الأخلاق عن عليّ بن محمّد بن أشيم: شَكَوتُ إلَى الرِّضا عليه السلام قِلَّةَ استِمرائِيَ الطَّعامَ.

فَقالَ: كُلِ مُحَّ البَيضِ.

قالَ: فَفَعَلتُ فَانتَفَعتُ بِهِ.[2]

٩ / ٥
النَّهيُ عَن مُداوَمَةِ أكلِ البَيضِ

١٥٧١. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلاثَةٌ يُسمِنَّ وثَلاثَةٌ يَهزِلنَ... وأمَّا الَّتي يَهزِلنَ: فَإِدمانُ أكلِ البَيضِ وَالسَّمَكِ وَالطَّلعِ[3].[4]

١٥٧٢. الإمام الرضا عليه السلام: مُداوَمَةُ أكلِ البَيضِ يَعرِضُ مِنهُ الكَلَفُ[5] فِي الوَجهِ.[6]

١٥٧٣. عنه عليه السلام: كَثرَةُ أكلِ البَيضِ وإدمانُهُ يورِثُ الطُّحالَ، ورِياحاً في رَأسِ المَعِدَةِ،

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٧، ح ١٨٩١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٧، ح ١٧.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٢، ح ١١٤٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٨، ح ٢١.

٣. الطَّلْع: ما يطلع من النخل ثمّ يصير بُسْراً وتمراً (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١١٠٩).

٤. الخصال، ص ١٥٥، ح ١٩٤ عن معاوية بن عمّار؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣٠٩؛ روضة الواعظين، ص ٣٣٦؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٤ وفيها «والضلع» بدل «والطلع»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥، ح ٥ وج ٧٦، ص ٧٣، ح ١٠.

٥. الكَلَفُ: شيء يعلو الوجه كالسمسم، وقيل: لون بين السواد والحمرة، وقيل: البَهَق (لسان العرب، ج ٩، ص ٣٠٧).

٦. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١ نقلاً عن طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٦٣ وفيه «إدامة أكل البصل يولّد الكلف في الوجه».

وَالِامتِلاءُ مِنَ البَيضِ المَسلوقِ يورِثُ الرَّبوَ وَالِابتِهارَ[١].[٢]

٦/٩
ما يَحِلُّ مِنَ البَيضِ وما يَحرُمُ مِنهُ

١٥٧٤. رسول الله ﷺ ـ في وَصاياهُ لِعَلِيٍّ ؑ ـ: يا عَلِيُّ، كُل مِنَ البَيضِ مَا اختَلَفَ طَرَفاهُ.[٣]

١٥٧٥. الكافي عن زُرارة: وَاللهِ ما رَأَيتُ مِثلَ أبي جَعفَرٍ ؑ قَطُّ! وذٰلِكَ أنّي سَأَلتُهُ فَقُلتُ: أصلَحَكَ اللهُ ما يُؤكَلُ مِنَ الطَّيرِ؟

فَقالَ: كُل ما دَفَّ ولا تَأكُل ما صَفَّ.[٤]

قُلتُ: البَيضُ فِي الآجامِ؟[٥]

فَقالَ: مَا استَوىٰ طَرَفاهُ فَلا تَأكُلهُ ومَا اختَلَفَ طَرَفاهُ فَكُل.

قُلتُ: فَطَيرُ الماءِ؟

قالَ: ما كانَت لَهُ قانِصَةٌ[٦] فَكُل، وما لَم تَكُن لَهُ قانِصَةٌ فَلا تَأكُل.[٧]

---

١. في بحار الأنوار: «والانبهار». مرّ معنى الربو والابتهار في ص ٢١٣.

٢. طبّ الإمام الرضا ؑ، ص ٢٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٦، ح ٥٧٦٢ عن حمّاد بن عمرو وأنس بن محمّد عن أبيه، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٣٠، ح ٢٦٥٦ كلاهما عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه عن الإمام عليّ ؑ، الفقه المنسوب للإمام الرضا ؑ، ص ٢٩٥ عن الإمام الرضا ؑ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٧، ح ١٨.

٤. أي كُلْ ما حرّك جناحيه في الطيران كالحمام ونحوه، ولا تأكل ما صفّ جناحيه كالنسور والصقور (النهاية، ج ٢، ص ١٢٥).

٥. الأَجَمَة: الشجر الكثير الملتفّ (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٧٣).

٦. القانصة: هي للطير بمنزلة المصارين لغيرها (الصحاح، ج ٣، ص ١٠٥٤).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٢٤٨، ح ٣؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٢١، ح ٤١٤٦، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٥، ح ١١٥٧، الفصول المختارة، ص ١٠٧ عن الإمام الصادق ؑ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ١٨٢، ح ٢٥.

١٥٧٦. الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام: إذا دَخَلتَ أجَمَةً فَوَجَدتَ بَيضاً فَلا تأكُل مِنهُ إلّا مَا اختَلَفَ طَرَفاهُ.[1]

١٥٧٧. الإمام الصادق عليه السلام: يُؤكَلُ مِنَ البَيضِ مَا اختَلَفَ طَرَفاهُ، ولا يُؤكَلُ مَا استَوىٰ طَرَفاهُ.[2]

١٥٧٨. عنه عليه السلام: كُلُّ مَا اختَلَفَ طَرَفاهُ فَحَلالٌ أكلُهُ، ومَا استَوىٰ طَرَفاهُ فَحَرامٌ أكلُهُ.[3]

١٥٧٩. الكافي عن مَسعَدة بن صَدَقة: سَمِعتُ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام يَقولُ: كُل مِنَ البَيضِ ما لَم يَستَوِ رَأساهُ.

وقالَ: ما كانَ مِن بَيضِ طَيرِ الماءِ مِثلَ بَيضِ الدَّجاجِ وعَلىٰ خِلقَتِهِ أحَدُ رَأسَيهِ مُفرطَحٌ[4]، وإلّا فَلا تَأكُل.[5]

١٥٨٠. الكافي عن أبي الخَطّاب: سَألتُهُ -يَعني أبا عَبدِاللهِ عليه السلام- عَن رَجُلٍ يَدخُلُ الأَجَمَةَ فَيَجِدُ فيها بَيضاً مُختَلِفاً لا يَدري بَيضُ ما هُوَ، أبَيضُ ما يُكرَهُ مِنَ الطَّيرِ أو يُستَحَبُّ؟

فَقالَ: إنَّ فيهِ عَلَماً لا يَخفَىٰ، اُنظُر إلىٰ كُلِّ بَيضَةٍ تَعرِفُ رَأسَها مِن أسفَلِها فَكُل، وما يَستَوي في ذٰلِكَ فَدَعهُ.[6]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٢٤٨، ح ١ عن محمّد بن مسلم وص ٢٤٩، ح ٢ عن زرارة عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه، تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ١٥، ح ٥٧ عن محمّد بن مسلم، المناقب لابن شهرآشوب، ج ٤، ص ٢٠٤ عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه وراجع الخصال، ص ١٤٠، ح ١٥٩.

٢. الخصال، ص ٦١٠، ح ٩ عن الأعمش، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥، ح ٤.

٣. تحف العقول، ص ٣٣٨ وص ٤٢٢ عن الإمام الرضا عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٥، ح ٦.

٤. مُفَرْطَح: عريض (لسان العرب، ج ٢، ص ٥٤٢).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٤٩، ح ٤، تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ١٦، ح ٦١، كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٢٢، ح ٤١٥١ عن عبدالله بن سنان نحوه، قرب الإسناد، ص ٤٩، ح ١٦٠ وفيه «سئل عن بيض طير الماء فقال: ما كانَ...»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣، ح ١.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٢٤٩، ح ٣، تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ١٥، ح ٥٨ وراجع: دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٢٣، ح ٤١٨ و المقنعة، ص ٥٧٧.

الفصل العاشر

التُّفّاحُ

١/١٠
خَواصُّ التُّفّاحِ

١٥٨١. الإمام عليّ عليه السلام: كُلُوا التُّفّاحَ؛ فَإِنَّهُ يَدبَغُ المَعِدَةَ.[١]

١٥٨٢. الإمام الصادق عليه السلام: التُّفّاحُ نَضوحُ[٢] **المَعِدَةِ.**[٣]

١٥٨٣. المحاسن عن إسحاق بن مطهّر عن الإمام الصادق عليه السلام: التُّفّاحُ يُفَرِّجُ المَعِدَةَ.

وقال: كُلِ التُّفّاحَ؛ فَإِنَّهُ يُطفِئُ الحَرارَةَ، ويُبَرِّدُ الجَوفَ، ويَذهَبُ بِالحُمّىٰ.

وفي حَديثٍ آخَرَ: يَذهَبُ بِالوَباءِ.[٤]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ١١ عن مسمع بن عبدالملك عن الإمام الصادق عليه السلام.

٢. أي يطيّبها أو يغسلها وينظّفها، قال في النهاية: النَّضُوحُ بالفتح ضرب من الطيب تفوح رائحته؛ ثمّ قال: وقد يرد النضح بمعنى الغسل والإزالة، ومنه الحديث: ونضح الدم عن جبينه (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٨).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٥، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٠، ح ٢٢٩٥ كلاهما عن إسماعيل بن جابر وح ٢٢٩٤ عن الحسن بن راشد؛ الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠١ وفيهما «أكل التفّاح نضوح للمعدة»؛ الجعفريّات، ص ٢٤٤ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٣، ح ٣٧٣ وفيهما «عليكم بأكل التفّاح فإنّه نضوح للمعدة» والخمسة الأخيرة عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٨، ح ٦.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٨، ح ٢٢٨٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٩٣، ح ١ وج ٦٦، ص ١٧١، ح ٢٠.

١٥٨٤. الإمام الصادق عليه السلام: أطعِموا مَحموميكُمُ[١] التُّفّاحَ؛ فَما مِن شَيءٍ أنفَعَ مِنَ التُّفّاحِ.[٢]

١٥٨٥. عنه عليه السلام: لَو يَعلَمُ النّاسُ ما فِي التُّفّاحِ، ما داوَوا مَرضاهُم إلّا بِهِ، ألا وإنَّهُ أسرَعُ شَيءٍ مَنفَعَةً لِلفُؤادِ خاصَّةً، وإنَّهُ نَضوحُهُ.[٣]

١٥٨٦. دعائم الإسلام: عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام أنَّ رَجُلاً كَتَبَ إلَيهِ مِن أرضٍ وَبيئَةٍ[٤] يُخبِرُهُ بِوَبَئِها.

فَكَتَبَ إلَيهِ: عَلَيكَ بِالتُّفّاحِ فَكُلهُ. فَفَعَلَ ذٰلِكَ فَعوفِيَ.[٥]

وقالَ: التُّفّاحُ يُطفِئُ الحَرارَةَ ويُبَرِّدُ الجَوفَ ويَذهَبُ بِالحُمّىٰ.

١٥٨٧. الكافي عن محمّد بن الفيض: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: يَمرَضُ مِنَّا المَريضُ فَيَأمُرُهُ المُعالِجونَ بِالحِميَةِ.[٦]

فَقالَ: لٰكِنّا أهلُ بَيتٍ لا نَحتَمي إلّا مِنَ التَّمرِ، ونَتَداوىٰ بِالتُّفّاحِ وَالماءِ البارِدِ.[٧]

---

١. حُمَّ الرجل: من الحُمّى وأحمّه الله عزّ وجلّ فهو محموم (الصحاح، ج ٥، ص ١٩٠٥).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ١٠، المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٨، ح ٢٢٨٧، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٣ عن سماعة وفيه «محمومكم» بدل «محموميكم»، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٩٣، ح ٣.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٥ عن محمّد بن مسلم وص ٥٣، الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ١٠، المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٨، ح ٢٢٨٦ وليس فيها «ألا وإنّه أسرع شيء منفعة للفؤاد خاصّة وإنّه نضوحه»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٥، ح ٣٣.

٤. الوَبَأ ـ يُمَد ويُقصر ـ: مرض عامّ، ووبئت الأرض فهي موبوءة ووَبِئَة ووَبِيئة: إذا كثر مرضها (الصحاح، ج ١، ص ٧٩).

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٨، ح ٥٢٥.

٦. حَمَى المريضَ ما يضرّه حِمْيَةً: منعه إيّاه، والحَمِيُّ: المريض الممنوع من الطعام والشراب (لسان العرب، ج ١٤، ص ١٩٨).

٧. الكافي، ج ٨، ص ٢٩١، ح ٤٤١ وج٦، ص ٣٥٦، ح ٩، المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٨، ح ٢٢٨٥ كلاهما عن المفضّل بن عمر نحوه، علل الشرائع، ص ٤٦٤، ح ١١، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٩ عن محمّد بن العيص، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٤، ح ١٢٤٧ عن الإمام الكاظم عن أبيه عن جدّه عليهم السلام نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٠، ح ٢.

١٥٨٨. الكافي عن دُرُستَ بن أبي منصور : بَعَثَني المُفَضَّلُ بنُ عُمَرَ إلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام بِلُطَفٍ[١]، فَدَخَلتُ عَلَيهِ في يَومٍ صائِفٍ وقُدّامَهُ طَبَقٌ فيهِ تُفّاحٌ أخضَرُ، فَوَاللهِ إن صَبَرتُ أن قُلتُ لَهُ: جُعِلتُ فِداكَ! أتَأكُلُ مِن هٰذا وَالنّاسُ يَكرَهونَهُ؟

فَقالَ لي كَأَنَّهُ لَم يَزَل يَعرِفُني: وُعِكتُ[٢] في لَيلَتي هٰذِهِ فَبَعَثتُ فَأُتيتُ بِهِ فَأَكَلتُهُ، وهُوَ يَقلَعُ الحُمّىٰ، ويُسَكِّنُ الحَرارَةَ. فَقَدِمتُ فَأَصَبتُ أهلي مَحمومينَ فَأَطعَمتُهُم، فَأَقلَعَتِ الحُمّىٰ عَنهُم.[٣]

١٥٨٩. الكافي عن المُفَضَّل بن عُمَر عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: ذُكِرَ لَهُ الحُمّىٰ، فَقالَ عليه السلام: إنّا أهلُ بَيتٍ لا نَتَداوىٰ إلّا بِإِفاضَةِ الماءِ البارِدِ يُصَبُّ عَلَينا، وأكلِ التُّفّاحِ.[٤]

١٥٩٠. الإمام الكاظم عليه السلام: التُّفّاحُ يَنفَعُ مِن خِصالٍ عِدَّةٍ: مِنَ السَّمِّ، وَالسِّحرِ، وَاللَّمَمِ[٥] يَعرِضُ مِن أهلِ الأَرضِ[٦]، وَالبَلغَمِ الغالِبِ، ولَيسَ شَيءٌ أسرَعَ مِنهُ مَنفَعَةً.[٧]

١٥٩١. الكافي عن زياد بن مَروان: أصابَ النّاسَ وَباءٌ بِمَكَّةَ، فَكَتَبتُ إلىٰ أبِي الحَسَنِ عليه السلام، فَكَتَبَ إلَيَّ: كُلِ التُّفّاحَ.[٨]

راجع: ص ٦١٠ (سويق التفّاح).

---

١. قوله: «بلطف» ـ بضمّ اللام وفتح الطاء ـ: جمع لطفة ـ بالضمّ ـ بمعنى الهديّة كما ذكره الفيروزآبادي، أو بضمّ اللام وسكون الطاء؛ أي بعثني لطلب لطفٍ وبرٍّ وإحسان. والأوّل أظهر (مرآة العقول: ج ٢٢، ص ١٩٦).

٢. الوَعَكُ: الحُمّى (لسان العرب: ج ١٠، ص ٥١٤).

٣. الكافي: ج ٦، ص ٣٥٥، ح ٣؛ المحاسن: ج ٢، ص ٣٦٨، ح ٢٢٨٨ و ٢٢٨٩؛ مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٧٤، ح ١٢٤٥ كلاهما عن سليمان بن درستويه الواسطي نحوه؛ بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ٩٣، ح ٥.

٤. الكافي: ج ٦، ص ٣٥٦، ح ٩؛ المحاسن: ج ٢، ص ٣٦٨، ح ٢٢٨٥؛ مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٧٤، ح ١٢٤٧ عن الإمام الكاظم عن أبيه عن جدّه عليهم السلام؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ١٧١، ح ٢١.

٥. اللَّمَمُ: الجنون (القاموس المحيط: ج ٤ ص ١٧٧).

٦. من أهل الأرض: أي الجنّ (مرآة العقول: ج ٢٢، ص ١٩٥).

٧. الكافي: ج ٦، ص ٣٥٥، ح ٢ عن الجعفري.

٨. الكافي: ج ٦، ص ٣٥٦، ح ٥؛ المحاسن: ج ٢، ص ٣٦٩، ح ٢٢٩٠ عن القندي مضمراً؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ١٧٣، ح ٢٦.

١٠ / ٢
خواصّ التفّاح على الريق وبالأسحار

١٥٩٢. رسول الله ﷺ : كُلوا التُّفّاحَ عَلَى الرّيقِ ؛ فَإِنَّهُ نَضوحُ المَعِدَةِ.[١]

١٥٩٣. عنه ﷺ : أربَعَةٌ تَزيدُ فِي العُمُرِ : ... وأكلُ التُّفّاحِ بِالأَسحارِ.[٢]

١٠ / ٣
شمّ التفّاح قبل الأكل

١٥٩٤. الإمام الباقر عليه السلام : إذا أَرَدتَ أكلَ التُّفّاحِ فَشُمَّهُ ثُمَّ كُلهُ ؛ فَإِنَّكَ إذا فَعَلتَ ذٰلِكَ أخرَجَ مِن جَسَدِكَ كُلَّ داءٍ وغائِلَةٍ، ويُسَكِّنُ ما يوجَدُ مِن قِبَلِ الأَرواحِ كُلِّها.[٣]

١٠ / ٤
كراهة أكل التفّاح الحامض

١٥٩٥. رسول الله ﷺ : اِمنَعِ العَروسَ في اُسبوعِها مِنَ : الأَلبانِ وَالخَلِّ وَالكُزبُرَةِ وَالتُّفّاحِ الحامِضِ... ؛ لِأَنَّ الرَّحِمَ تَعقِمُ وتَبرُدُ مِن هٰذِهِ الأَربَعَةِ الأَشياءِ عَنِ الوَلَدِ، وَلَحَصيرٌ في ناحِيَةِ البَيتِ خَيرٌ مِنِ امرَأَةٍ لا تَلِدُ... وَالتُّفّاحُ الحامِضُ ؛ يَقطَعُ حَيضَها فَيَصيرُ داءً عَلَيها.[٤]

راجع: ص ١٥٩ (ما يورث النسيان).

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٥، ح ١٢٤٨ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٧.

٢. المواعظ العدديّة، ص ٢١١. انظر الحديث بتمامه في: إرشادات طبيّة متفرّقة / أسباب طول العمر.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٥ عن أبي بصير ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٥، ح ٣٣.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٢، ح ٤٨٩٩ ؛ علل الشرائع، ص ٥١٥، ح ٥ ؛ الاختصاص، ص ١٣٢ كلّها عن أبي سعيد الخدري ؛ بحار الأنوار، ج ١٠٣، ص ٢٨٠، ح ١.

الفصل الحادي عشر

التَّلبِينَةُ

١٥٩٦. رسول الله ﷺ : إنَّ التَّلبينَةَ[١] تُجِمُّ[٢] فُؤادَ المَريضِ، وتَذهَبُ بِبَعضِ الحُزنِ.[٣]

١٥٩٧. الإمام الصادق عليه السلام : قالَ النَّبِيُّ ﷺ لَو أغنىٰ عَنِ المَوتِ شَيءٌ لَأَغنَتِ التَّلبينَةُ.

فَقيلَ: يا رَسولَ اللهِ، ومَا التَّلبينَةُ؟

قالَ: الحَسوُ[٤] بِاللَّبَنِ، الحَسوُ بِاللَّبَنِ، وَكَرَّرَها ثَلاثاً.[٥]

١٥٩٨. رسول الله ﷺ : عَلَيكُم بِالبَغيضِ النّافِعِ: التَّلبينَةِ، وَالَّذي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إنَّها

---

١. التَّلبينُ والتَّلبينَة: حَساءٌ يُتَّخذ من نُخالة ولبن وعسل، أو من نُخالةٍ فقط (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٢٦٥). سُمِّيَت به تشبيهاً باللبَن؛ لبياضها ورقّتها، وهي تسمية بالمرّة من التلبين، مصدر لَبَّن القومَ؛ إذا سقاهم اللبن (النهاية، ج ٤، ص ٢٢٩).

٢. تُجِمّ الفُؤاد: تُريحه، وقيل: تَجمعه وتُكمل صلاحه ونشاطه (لسان العرب، ج ١٢، ص ١٠٦).

٣. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٥٤، ح ٥٣٦٥ وص ٢٠٦٧، ح ٥١٠١؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٣٦، ح ٢٢١٦؛ السنن الكبرى، ج ٩، ص ٥٨١، ح ١٩٥٧٣؛ المعجم الأوسط، ج ٩، ص ١٩، ح ٩٠٠١؛ الفردوس، ج ٢، ص ٧٦، ح ٢٤٢٦ كلّها عن عائشة.

٤. الحَسْوُ ـ كدَلْو ـ : اسم ما يُحتَسى؛ كالحَساء (انظر القاموس المحيط، ج ٤، ص ٣١٧).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٢١، ح ٣ عن مسمع بن عبدالملك؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٧١، ح ١٤٧٦ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله ﷺ وليس فيه «وكرّرها ثلاثاً»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٩٦، ح ٧.

لَتَغسِلُ بَطنَ أحَدِكُم كَما يَغسِلُ الوَسيخَ عَن وَجهِهِ الماءُ.[1]

١٥٩٩. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ التَّلبينَ يَجلُو القَلبَ الحَزينَ، كَما تَجلُو الأَصابِعُ العَرَقَ مِنَ الجَبينِ.[2]

١. السنن الكبرى للنسائي، ج ٤، ص ٣٧٢، ح ٧٥٧٥؛ مسند ابن حنبل، ج ١٠، ص ٨٥، ح ٢٦١٠٩؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢٢٨، ح ٧٤٥٥؛ السنن الكبرى، ج ٩، ص ٥٨١، ح ١٩٥٧٤، كلّها عن عائشة؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣٧، ح ٢٨٢٤٥.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٠، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٧١، ح ١٤٧٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٩٦، ح ٦.

الفصل الثاني عشر

التَّمرُ

١/١٢
خواصُّ التَّمرِ

١٦٠٠. رسول الله ﷺ: قالَ جَبرَئيلُ: التَّمرُ البَرنِيُّ[١]... يَزيدُ في ماءِ فَقارِ الظَّهرِ.[٢]

١٦٠١. عنه ﷺ: عَلَيكُم بِالبَرنِيِّ؛ فَإِنَّهُ يَذهَبُ بِالإِعياءِ، ويُدفِئُ مِنَ القُرِّ[٣]، ويُشبِعُ مِنَ الجوعِ، وفيهِ اثنانِ وسَبعونَ باباً مِنَ الشِّفاءِ.[٤]

١٦٠٢. عنه ﷺ: العَجوَةُ[٥] مِنَ الجَنَّةِ، وفيها شِفاءٌ مِنَ السَّمِّ.[٦]

---

١. البَرْنيّ: نوع جيّد من التمر؛ مُدوَّر أحمر مُشرَب بصُفرة (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٥٢).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٤٥، ح ٢١٨٩؛ بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٨٢، ح ٣١.

٣. القُرّ: البَرد (النهاية، ج ٤، ص ٣٨).

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٥، ح ١٢٠٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٤١، ح ٥٨.

٥. العَجْوة: هي نوع من تمر المدينة أكبر من الصيحاني يضرب إلى السواد، من غرس النبيّ ﷺ (النهاية، ج ٣، ص ١٨٨).

٦. المحاسن، ج ٢، ص ٣٤٢، ح ٢١٧٨ عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٧، ح ٥١٨؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٤، ح ١١٩٥ عن الإمام الصادق عليه السلام وفيه «السحر» بدل «السمّ»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٣٣، ح ٢٩؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤٠١، ح ٢٠٦٦ عن أبي هريرة؛ السنن الكبرى

١٦٠٣. الإمام عليّ عليه السلام: كُلُوا التَّمرَ؛ فَإِنَّ فيهِ شِفاءً مِنَ الأَدواءِ.[١]

١٦٠٤. الكافي عن أبي عمرو عن رجل عن الإمام الصادق عليه السلام: خَيرُ تُمورِكُمُ البَرنِيُّ؛ يَذهَبُ بِالدّاءِ ولا داءَ فيهِ، ويَذهَبُ بِالإِعياءِ ولا ضَرَرَ لَهُ، ويَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ومَعَ كُلِّ تَمرَةٍ حَسَنَةٌ.

وفي رِوايَةٍ اُخرىٰ: يُهنِئُ ويُمرِئُ[٢]، ويَذهَبُ بِالإِعياءِ ويُشبِعُ.[٣]

١٦٠٥. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ وَفدَ عَبدِالقَيسِ قَدِموا عَلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله. قالَ: فَوَضَعوا بَينَ يَدَيهِ جُلَّةَ[٤] تَمرٍ.

فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: أصَدَقَةٌ أم هَدِيَّةٌ؟

قالوا: بَل هَدِيَّةٌ.

فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: أيُّ تَمراتِكُم هٰذِهِ؟

قالوا: هُوَ البَرنِيُّ يا رَسولَ اللهِ.

فَقالَ هٰذا جَبرَئيلُ يُخبِرُني أنَّ في تَمرَتِكُم هٰذِهِ تِسعَ خِصالٍ: تُخَبِّلُ الشَّيطانَ، وتُقَوِّي الظَّهرَ، وتَزيدُ فِي المُجامَعَةِ، وتَزيدُ فِي السَّمعِ وَالبَصَرِ، وتُقَرِّبُ مِنَ اللهِ، وتُباعِدُ عَنِ الشَّيطانِ، وتَهضِمُ الطَّعامَ، وتَذهَبُ بِالدّاءِ،

⇐ للنسائي، ج ٤، ص ١٦٥، ح ٦٧١٥ عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبدالله؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٨، ح ٢٨٢٠٢ نقلاً عن ابن النجّار عن ابن عبّاس.

١. الخصال، ص ٦١٥، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٠٦؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٣، ح ١١٩٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٤١، ح ٥٨.

٢. مَرَأني الطعام وأمرأني: إذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيّباً (النهاية، ج ٤، ص ٣١٣).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٥، ح ٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٤٣، ح ٢١٨٤ وليس فيه ذيله؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٣٣، ح ٣٣ وراجع: المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢٢٧، ح ٧٤٥١.

٤. الجُلّة: وعاء يُتّخذ من الخوص يوضع فيه التمر، يُكنز فيها (لسان العرب، ج ١١، ص ١١٨).

وتُطَيِّبُ النَّكهَةَ.[١]

١٦٠٦. دعائم الإسلام: عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام أنَّ رَجُلاً مِن أصحابِهِ أكَلَ عِندَهُ طَعاماً فَلَمّا رُفِعَ الطَّعامُ، قالَ جَعفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام:

يا جارِيَةُ، إيتينا بِما عِندَكِ.

فَأَتَتهُ بِتَمرٍ.

فَقالَ الرَّجُلُ: جُعِلتُ فِداكَ! هٰذا زَمانُ الفاكِهَةِ وَالأَعنابِ! وكانَ صَيفاً.

فَقالَ: كُل؛ فَإِنَّهُ خُلُقٌ مِن رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، قالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: العَجوَةُ لا داءَ ولا غائِلَةَ.[٢]

١٦٠٧. الإمام الصادق عليه السلام: نِعمَ التَّمرُ الصَّرَفانُ[٣]؛ لا داءَ ولا غائِلَةَ.[٤]

راجع: ص ٢٤٣ (ما ينفع لعلاج البخر).

٢ / ١٢
أفضَلُ السَّحورِ وَالفَطورِ

١٦٠٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: نِعمَ السَّحورُ التَّمرُ.[٥]

---

١. المحاسن، ج ١، ص ٧٦، ح ٣٧ وج ٢، ص ٣٤٤، ح ٢١٨٨ كلاهما عن الحسين بن علوان؛ الخصال، ص ٤١٦، ح ٨ عن الإمام الصادق عن الإمام عليّ عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٦، ح ١٢٠٧؛ مشكاة الأنوار، ص ٢٦٢، ح ٧٧٧ كلّها نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٢٨، ح ١١.

٢. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١١، ح ٣٦٤.

٣. الصَّرَفان: ضرب من التمر، واحدته صَرَفانَة؛ تمرةٌ حمراء مثل البَرْنيَّة إلّا أنّها صُلبة الممضغة عَلِكة (لسان العرب، ج ٩، ص ١٩٣).

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٣٤٩، ح ٢٢٠٣ عن عبدالله بن سنان؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٣٨، ح ٤٩.

٥. المعجم الكبير، ج ٧، ص ١٥٩، ح ٦٦٨٩ عن السائب بن يزيد؛ كنز العمّال، ج ٨، ص ٥٢٦، ح ٢٣٩٨١ نقلاً عن صحيح ابن حبّان والسنن الكبرى عن أبي هريرة وفيه «سحور المؤمن» بدل «السحور»؛ طبّ النبيّ صلى الله عليه وآله، ص ٧ وفيه «للمؤمن» بعد «السحور»؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٦.

١٦٠٩. عنه ﷺ : إذا كانَ أحَدُكُم صائِماً فَليُفطِر عَلَى التَّمرِ، فَإِن لَم يَجِدِ التَّمرَ فَعَلَى الماءِ؛ فَإِنَّ الماءَ طَهورٌ.[١]

١٦١٠. عنه ﷺ : إنَّ اللهَ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ ومَلائِكَتَهُ يُصَلّونَ عَلَى المُستَغفِرينَ وَالمُتَسَحِّرينَ بِالأَسحارِ، فَليَتَسَحَّر أحَدُكُم ولَو بِشَربَةٍ مِن ماءٍ، وأفضَلُ السَّحورِ السَّويقُ[٢] وَالتَّمرُ.[٣]

١٦١١. الإمام الصادق عليه السلام : أفضَلُ سَحورِكُمُ السَّويقُ وَالتَّمرُ.[٤]

٣/١٢

خَواصُّ الرُّطَبِ وَالتَّمرِ لِلحامِلِ وَالنُّفَساءِ

١٦١٢. رسول الله ﷺ : أطعِمُوا المَرأَةَ في شَهرِهَا الَّذي تَلِدُ فيهِ التَّمرَ؛ فَإِنَّ وَلَدَها يَكونُ حَليماً نَقِيّاً.[٥]

١٦١٣. عنه ﷺ : أطعِموا نِساءَكُمُ الوُلَّدَ الرُّطَبَ، فَإِن لَم يَكُن رُطَبٌ فَالتَّمرَ، ولَيسَ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ أكرَمُ عَلَى اللهِ مِن شَجَرَةٍ نَزَلَت تَحتَها مَريَمُ بِنتُ عِمرانَ.[٦]

١٦١٤. عنه ﷺ : إذا وَلَدَتِ المَرأَةُ فَليَكُن أوَّلُ ما تَأكُلُ الرُّطَبَ، فَإِن لَم يَكُن رُطَبٌ فَتَمرٌ؛

---

١. سنن أبي داوود، ج ٢، ص ٣٠٥، ح ٢٣٥٥؛ المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٥٩٧، ح ١٥٧٥ كلاهما عن سلمان بن عامر؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٢، ص ٢٥٤، ح ٣٣٢٤ عن سليمان بن عامر من دون إسنادٍ إليه ﷺ؛ كنز العمّال، ج ٨، ص ٥٠٩، ح ٢٣٨٧٤.

٢. السَّويق: دقيق مقلوّ يعمل من الحنطة أو الشعير (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٩٠٩). ويأتي ذكره بشيء من التفصيل في ص ٦٠٥ فراجع.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٢، ص ١٣٦، ح ١٩٦١ عن الإمام عليّ عليه السلام؛ روضة الواعظين، ص ٣٧٤ نحوه.

٤. تهذيب الأحكام، ج ٤، ص ١٩٨، ح ٥٦٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٠، ح ١٩٤٩ كلاهما عن حفص بن البختري؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٩، ح ١٤٢٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٠، ح ٢١.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٥، ح ١٢٠٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٤١، ح ٥٨.

٦. مسند أبي يعلى، ج ١، ص ٢٤١، ح ٤٥١ عن عروة بن رويم عن الإمام عليّ عليه السلام؛ كنز العمّال، ج ١٢، ص ٣٣٨، ح ٣٥٣٠٠ نقلاً عن أبي نعيم في الطبّ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه ﷺ.

فَإِنَّهُ لَو كانَ شَيءٌ أفضَلَ مِنهُ أطعَمَهُ اللّٰهُ مَريَمَ عليها السلام حينَ وَلَدَت عيسىٰ عليه السلام.[١]

١٦١٥. عنه صلى الله عليه وآله: أطعِموا نِساءَكُم في نِفاسِهِنَّ التَّمرَ؛ فَإِنَّهُ مَن كانَ طَعامُها في نِفاسِهَا التَّمرَ خَرَجَ وَلَدُها ذٰلِكَ حَليماً، فَإِنَّهُ كانَ طَعامَ مَريَمَ حينَ وَلَدَت عيسىٰ، ولَو عَلِمَ اللّٰهُ طَعاماً هُوَ خَيرٌ لَها مِنَ التَّمرِ أطعَمَها إيّاهُ.[٢]

١٦١٦. الإمام عليّ عليه السلام: ما تَأكُلُ الحامِلُ مِن شَيءٍ ولا تَتَداوىٰ بِهِ أفضَلَ مِنَ الرُّطَبِ، قالَ اللّٰهُ عزّ وجلّ لِمَريَمَ عليها السلام: ﴿وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَـٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا * فَكُلِى وَٱشْرَبِى وَقَرِّى عَيْنًا﴾.[٣]

١٦١٧. عنه عليه السلام: خَيرُ تُمورِكُمُ البَرنِيُّ؛ فَأَطعِموهُ نِساءَكُم في نِفاسِهِنَّ تَخرُج أولادُكُم زَكِيّاً[٤] حَليماً.[٥]

١٦١٨. الإمام الصادق عليه السلام: أطعِموا نِساءَكُمُ التَّمرَ البَرنِيَّ في نِفاسِهِنَّ، تُجَمِّلوا أولادَكُم.[٦]

١٦١٩. عنه عليه السلام: أطعِمُوا البَرنِيَّ نِساءَكُم في نِفاسِهِنَّ تَحلُم أولادُكُم.[٧]

راجع: ص ٣٩١ (الجنين / غذاء النفساء).

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٥٠٨، ح ١٧٦٤، طبّ النبي صلى الله عليه وآله، ص ٧ وفيه «الرطب الحلو والتمر» بدل «الرطب، فإن لم يكن رطب فتمر»، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٥.

٢. تاريخ بغداد، ج ٨، ص ٣٦٦ الرقم ٤٤٦٥، تاريخ دمشق، ج ٧٠، ص ٩٣، ح ١٣٧٩٠ كلاهما عن سلمة بن قيس، كنز العمّال، ج ١٢، ص ٣٤٠، ح ٣٥٣١٣.

٣. الخصال، ص ٦٣٧، ح ١٠ عن أبي بصير و محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول، ص ١٢٤ وفيه «ولا تبدأ» بدل «ولا تتداوى»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٢٨، ح ١٠.

٤. زَكِيّاً: طاهراً من الذنوب (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٧٧٧).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٢، ح ٣ عن زرارة عن الإمام الصادق عليه السلام.

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٦، ح ١٢٠٦، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٤١، ح ٥٨.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٢٢، ح ٥، المحاسن، ج ٢، ص ٣٤٥، ح ٢١٩٠ كلاهما عن صالح بن عقبة، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٣٤، ح ٣٨ وج ١٠٤، ص ١١٥، ح ٣٩.

١٢ / ٤

أكل الرُّطَبِ بِالبِطّيخِ وَالقِثّاءِ

١٦٢٠. الإمام الصادق عليه السلام : كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَأكُلُ الرُّطَبَ بِالخِربِزِ[١].[٢]

١٦٢١. سنن ابن ماجة عن سهل بن سعد : كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَأكُلُ الرُّطَبَ بِالبِطّيخِ.[٣]

١٦٢٢. صحيح البخاري عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب : رَأَيتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله يَأكُلُ الرُّطَبَ بِالقِثّاءِ[٤].[٥]

١٢ / ٥

تَحنيكُ المَولودِ بِالتَّمرِ

١٦٢٣. الإمام عليّ عليه السلام : حَنِّكوا[٦] أولادَكُم بِالتَّمرِ، هٰكَذا فَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِالحَسَنِ وَالحُسَينِ عليهما السلام.[٧]

---

١. الخربز ـ بالكسر ـ: البطّيخ، عربيّ صحيح، أو أصله فارسيّ (القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٧٥).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦١، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٥، ح ٢٣١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٣، ح ٣.

٣. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٠٤، ح ٣٣٢٦؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٤، ص ١٦٦، ح ٦٧٢٢ عن عائشة؛ كنز العمّال، ج ٧، ص ١٠٦، ح ١٨١٩٠ نقلاً عن المعجم الأوسط والمستدرك على الصحيحين وأبي نعيم في الطبّ عن أنس نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٨٤.

٤. القِثّاء: نوع من البطيخ نباتي، قريب من الخيار لكنه أطول، واحده: قِثّاءة (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٧١٥).

٥. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٠٧٣، ح ٥١٢٤؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٥٧٠، ح ٤؛ مسند الحميدي، ج ١، ص ٢٤٨، ح ٥٤٠؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٧٢، ح ٩٦ عن أنس وفيه «القثّاء بالرطب» بدل «الرطب بالقثّاء»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٣، ح ٣.

٦. حَنَكَ الصبيَّ: إذا مضغ تمراً أو غيره فدلكه بحَنَكه، كحنّكه (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٠٠).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٢٤، ح ٥ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام؛ تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٣٧، ح ١٧٤١ عن أبي بصير؛ الخصال، ص ٦٣٧، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٢٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٢٨، ح ١٠.

الفصل الثالث عشر

التِّين

١٦٢٤. مكارم الأخلاق عن أبي ذرّ: أُهدِيَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ طَبَقٌ عَلَيهِ تينٌ، فَقالَ لِأَصحابِهِ: كُلوا، فَلَو قُلتُ: فاكِهَةٌ نَزَلَت مِنَ الجَنَّةِ، لَقُلتُ هٰذِهِ؛ لِأَنَّها فاكِهَةٌ بِلا عَجَمٍ[١] فَكُلوها؛ فَإِنَّها تَقطَعُ البَواسيرَ، وتَنفَعُ مِنَ النِّقرِسِ[٢].[٣]

١٦٢٥. رسول الله ﷺ: كُلُوا التّينَ الرَّطبَ وَاليابِسَ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الجِماعِ، ويَقطَعُ البَواسيرَ، ويَنفَعُ مِنَ النِّقرِسِ وَالإِبرِدَةِ[٤].[٥]

١٦٢٦. الإمام عليّ ؏: أكلُ التّينِ يُلَيِّنُ[٦] السُّدَدَ وهُوَ نافِعٌ لِرِياحِ القولَنجِ[٧]، فَأَكثِروا مِنهُ بِالنَّهارِ، وكُلوهُ بِاللَّيلِ، ولا تُكثِروا مِنهُ.[٨]

---

١. العَجَمُ: النَّوى وكلّ ما كان في جوفِ مأكولٍ كالزبيب وما أشبهه (الصحاح، ج ٥ ص ١٩٨٠).

٢. النِّقْرِسُ: ورم ووجع في مفاصل القدمين وأصابع الرجلين (مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٨٢٣).

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١٢٥١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٦، ح ٤؛ الفردوس، ج ٣، ص ٢٤٣، ح ٤٧١٦ نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٤، ح ٢٨٢٨٠.

٤. الإِبْرِدَة ـ بالكسر ـ: علّة معروفة من غلبة البَرْد والرطوبة، تفتّر عن الجُماع (الصحاح، ج ٢، ص ٤٤٦).

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٧، ح ١٢٥٤ عن كعب؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٦، ح ٦.

٦. في المصدر: «تليّن»، والتصويب من بحار الأنوار.

٧. القُولَنج: مرض مِعَوِيّ مؤلم يعسُر معه خروج الثُّفْل والريح (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٠٤).

٨. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٦، ح ٣.

١٦٢٧. **الإمام الرضا**ؑ: التّينُ يَذهَبُ بِالبَخرِ[١]، ويَشُدُّ العَظمَ، ويَذهَبُ بِالدّاءِ حَتّىٰ لا يُحتاجَ مَعَهُ إلىٰ دَواءٍ.[٢]

١٦٢٨. **الكافي عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر عن الإمام الرضا**ؑ: التّينُ يَذهَبُ بِالبَخرِ، ويَشُدُّ الفَمَ وَالعَظمَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ، ويَذهَبُ بِالدّاءِ ولا يُحتاجُ مَعَهُ إلىٰ دَواءٍ.

وقالَؑ: التّينُ أشبَهُ شَيءٍ بِنَباتِ الجَنَّةِ.[٣]

١٦٢٩. **طبّ الأئمّة عن محمّد بن عرفة**: كُنتُ بِخُراسانَ أيّامَ الرِّضاؑ وَالمَأمونِ، فَقُلتُ لِلرِّضاؑ: يَابنَ رَسولِ اللهِ، ما تَقولُ في أكلِ التّينِ؟

قالَ: هُوَ جَيِّدٌ لِلقولَنجِ فَكُلوهُ.[٤]

١٦٣٠. **رسول الله** ﷺ: مَن أحَبَّ أن يَرِقَّ قَلبُهُ، فَليُدمِن أكلَ البَلَسِ.[٥][٦]

راجع: ص ٢٦٦ (ما ينفع لأوجاع الكبد / لبن التين).

---

١. البَخَرُ ـ بالتحريك ـ: ريح كريه من الفم (المحيط في اللغة، ج ٤، ص ٣٣٧).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١٢٥٢.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٢، ح ٢٢٩٨ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٥، ح ٢.

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٥، ح ٣.

٥. قال العلّامة المجلسيؒ: قال الجوهريُّ: «البَلَس» بالتحريك شيء يشبه التين يكثر باليمن. وفي القاموس: ثمر كالتين والتين نفسه. وفي النهاية: فيه «من أحبَّ أن يرقَّ قلبه فليدم أكل البلس» هو بفتح الباء واللام: التين، قيل: هو شيء باليمن يشبه التين، وقيل: هوالعدس، وقيل: البلس مضموم الباء واللام، ومنه حديث ابن جريج قال: سألت عطاء عن صدقة الحبّ، فقال: فيه كلّه الصدقة، فذكر الذرّة، والدُّخن، والبلس، والجلجلان. وقد يقال فيه: «البلسن» بزيادة النون.

وأقول: كأنّ المراد هنا العدس؛ لورود هذا المضمون فيه بروايات كثيرة، ولا يبعد أن يكون مكانه «البلسن»، قال في القاموس: البلسن بالضمّ العدس، وحبٌّ آخر يشبهه (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٦).

٦. غريب الحديث لابن قتيبة، ج ٢، ص ٣٠٣ عن ابن عبّاس؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١٢٥٣ وفيه «في الحديث: من أراد أن يرقّ قلبه فليدمن من أكل البلس وهو التين»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٧، ح ٧ نقلاً عن الفردوس عن ابن عبّاس عنهﷺ وزاد في آخره «يعني التين» وص ١٨٦، ح ٦.

الفصل الرابع عشر

الثُّومُ

١٦٣١. رسول الله ﷺ: كُلُوا الثُّومَ[١] وتَداوَوا بِهِ؛ فَإِنَّ فيهِ شِفاءً مِن سَبعينَ داءً.[٢]

١٦٣٢. عنه ﷺ ـ مِن وَصاياهُ لِعَلِيٍّ ـ: يا عَلِيُّ، كُلِ الثُّومَ؛ فَلَولا أنّي اُناجِي المَلَكَ لَأَكَلتُهُ.[٣]

١٦٣٣. الإمام الصادق: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَن أكَلَ هٰذِهِ البَقلَةَ فَلا يَقرُب

---

١. قال العلّامة المجلسي: الثوم صنفان: برّي وبستاني، قال جالينوس: حار يابس في الثالثة، وقيل: في الرابعة، ينفع كهبة الدم، ويقتل القمل، والصنبان ويصدع ويضرّ البصر أكثر من البصل، لقوّة تحليله وشدّة تجفيفه، وينفع من وجع الظهر والورك، وهو يقوم مقام الترياق في لسع الهوامّ الباردة، وهو بالجملة حافظ لصحّة المبرودين والشيوخ جداً، مقوٍّ لحرارتهم الغريزية، طارد للرياح الغليظة، وينفع من تقطير البول للشيوخ، وخير صنعته أن يسلق بالماء والملح ثمّ يخرج ويطبخ بدهن اللوز، ثمّ يؤكل، ويمصّ بعده الرمّان والتفّاح، وإذا اُحرق وسحق وعجن بعسل، ووضع على لسعة الحيّة أبرأ، وللثوم منفعة عجيبة في قتل حبّ القرع. (بحار الأنوار: ج٦٦، ص ٢٥١).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٤، ح ١٣٣٥؛ الفردوس، ج ٣، ص ٢٤٥، ح ٤٧٢١ كلاهما عن الإمام عليّ، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٧١، ح ٤٠٩٣٩.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٤، ح ١٣٣٦ عن الإمام عليّ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥١، ح ١٤؛ تاريخ دمشق، ج ٦٤، ص ٣٠٤، ح ١٣١٤٥ عن حبّة، الفردوس، ج ٥، ص ٣٣٠، ح ٨٣٤١ نحوه وزاد فيه «نيئاً» بعد «الثوم» وكلاهما عن الإمام عليّ عنه ﷺ، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٤٤٠، ح ٤١٧٤٨.

مَسجِدَنا»، ولَم يَقُل: إنّهَا حَرامٌ.[١]

١٦٣٤. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ ألّا يُصيبَهُ ريحٌ، فَليَأكُلِ الثّومَ في كُلِّ سَبعَةِ أيّامٍ.[٢]

---

١. علل الشرائع، ص ٥٢٠، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣١، ح ٢١٣٢ كلاهما عن داوود بن فرقد؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٥٠ وليس فيه ذيله؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٧، ح ٣.

٢. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٤١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٥.

الفصل الخامس عشر

الجُبُن

١/١٥
خواصّ الجُبن

١٦٣٥. رسول الله ﷺ : كُلُوا الجُبنَ ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ النُّعاسَ، ويَهضِمُ الطَّعامَ.[١]

١٦٣٦. الإمام الصادق عليه السلام : نِعمَ اللُّقمَةُ الجُبنُ ؛ تُعذِبُ الفَمَ، وتُطَيِّبُ النَّكهَةَ، وتَهضِمُ ما قَبلَهُ، وتُشهّي الطَّعامَ، ومَن يَعتَمِدُ أكلَهُ رَأسَ الشَّهرِ أوشَكَ أن لا تُرَدَّ لَهُ حاجَةٌ.[٢]

١٦٣٧. الإمام الصادق عليه السلام : نِعمَ اللُّقمَةُ الجُبنُ ؛ يُطَيِّبُ الشَّربَةَ[٣]، ويَهضِمُ ما قَبلَهُ، ويُمرِئُ ما بَعدَهُ.[٤]

---

١. طبّ النبي ﷺ، ص ١١ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠٠ ؛ مستدرك الوسائل، ج ١٦، ص ٣٧٦، ح ٢٠٢٣٦ وفيه «يذهب» بدل «يورث».

٢. الدروع الواقية، ص ٤٢ عن سماعة ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٥، ح ١١.

٣. في بحار الأنوار: «يطيّب النكهة».

٤. الدعوات، ص ١٥٢، ح ٤١٠ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٥، ح ١٠.

١٦٣٨. الإمام الصادق عليه السلام: الجُبنُ يَهضِمُ الطَّعامَ قَبلَهُ، ويُشَهّي بَعدَهُ.[١]

٢/١٥
أكلُ الجُبنِ بِالجَوزِ

١٦٣٩. رسول الله صلى الله عليه وآله: الجُبنُ داءٌ، فَإِذا أُكِلَ بِالجَوزِ فَهُوَ شِفاءٌ.[٢]

١٦٤٠. عنه صلى الله عليه وآله: الجُبنُ داءٌ، وَالجَوزُ داءٌ، فَإِذَا اجتَمَعَا مَعاً صارا دَواءً.[٣]

١٦٤١. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ الجَوزَ وَالجُبنَ إذَا اجتَمَعا كانا دَواءً، وإذَا افتَرَقا كانا داءً.[٤]

١٦٤٢. عنه عليه السلام: الجُبنُ وَالجَوزُ إذَا اجتَمَعا في كُلِّ واحِدٍ مِنهُما شِفاءٌ، وإنِ افتَرَقا كانَ في كُلِّ واحِدٍ مِنهُما داءٌ.[٥]

بيان:

قال العلّامة المجلسي رحمه الله: قد يخصّ هذا بالجبن الطريّ غير المملوح، فإنّه الشائع في تلك البلاد، وهو بارد يعدّله الجوز بحرارته.[٦]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٧، ح ١٩٨١، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١١، ح ١٣٩٠ وليس فيه «الطعام»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٥، ح ٩.

٢. تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٤٠٣ الرقم ٣٩٤٧ عن ابن عبّاس؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٤.

٣. طبّ النبي صلى الله عليه وآله، ص ٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٤.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٠، ح ٣ عن زرارة؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٦، ح ١٤.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٠، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٥، ح ١٩٧٤ وص ٢٩٨، ح ١٩٨٣ كلّها عن عبد العزيز العبدي؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٨، ح ٣.

٦. بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٨.

١٥ / ٣

أكل الجبن بالبطّيخ

١٦٤٣. رسول الله ﷺ: ما مِن امرَأَةٍ حامِلَةٍ أكَلَتِ البِطّيخَ بِالجُبنِ إلّا يَكونُ مَولودُها حَسَنَ الوَجهِ وَالخُلُقِ.[١]

١٦٤٤. طبّ النبيّ ﷺ: كانَ ﷺ يَأكُلُ القِثّاءَ بِالمِلحِ، ويَأكُلُ البِطّيخَ بِالجُبنِ.[٢]

١٥ / ٤

مضارّ الجبن

١٦٤٥. رسول الله ﷺ: عَشرُ خِصالٍ تورِثُ النِّسيانَ: أكلُ الجُبنِ و ... .[٣]

١٦٤٦. الإمام الصادق عليه السلام: لَئِن كانَ الجُبنُ يَضُرُّ مِن كُلِّ شَيءٍ ولا يَنفَعُ، فَإِنَّ السُّكَّرَ يَنفَعُ مِن كُلِّ شَيءٍ ولا يَضُرُّ مِن شَيءٍ.[٤]

١٦٤٧. الكافي: رُوِيَ أنَّ مَضَرَّةَ الجُبنِ في قِشرِهِ.[٥][٦]

---

١. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٩ نقلاً عن طبّ النبيّ ﷺ.

٢. طبّ النبيّ ﷺ، ص ١٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٩.

٣. طبّ النبيّ ﷺ، ص ٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٥. انظر تمام الحديث في: ص ١٥٩، ح ٣٨٣.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٣، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٢، ح ٢٠٠١ كلاهما عن عبدالعزيز العبدي؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٩، ح ٥.

٥. لعلّ المراد بقشره: الغشاء الذي يعرضه بعد ما يبس، فإنّ القشر ـ بالكسر ـ غشاء الشيء خلقةً أو عرضاً (الوافي، ج ١٩، ص ٣٥٦). «قشر الجبن» ما يلاقي أيدي الناس كذا أُفيد، ويحتمل أن يكون المراد به جلد الأنفخة (هامش المصدر).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٠ ذيل ح ٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٦، ح ١٢.

٥/١٥
الجُبنُ في الغَداةِ وَالعَشيِّ

١٦٤٨. الكافي: عَن مُحَمَّدِ بنِ الفَضلِ النَّيسابورِيِّ عَن بَعضِ رِجالِهِ عَن أبي عَبدِ اللهِ عليه السلام قالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الجُبنِ فَقالَ: داءٌ لا دَواءَ فيهِ. فَلَمّا كانَ بِالعَشِيِّ دَخَلَ الرَّجُلُ عَلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام فَنَظَرَ إلَى الجُبنِ عَلَى الخِوانِ، فَقالَ: جُعِلتُ فِداكَ! سَأَلتُكَ بِالغَداةِ عَنِ الجُبنِ، فَقُلتَ لي: إنَّهُ هُوَ الدّاءُ الَّذي لا دَواءَ لَهُ، وَالسّاعَةَ أراهُ عَلَى الخِوانِ!

قالَ: فَقالَ لي: هُوَ ضارٌّ بِالغَداةِ نافِعٌ بِالعَشِيِّ، ويَزيدُ في ماءِ الظَّهرِ.[1]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٠، ح ٣، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٦، ح ١٢.

الفصل السادس عشر

الجِرجير

١/١٦

ما رُوِيَ في ذمِّ الجرجير

١٦٤٩. رسول الله ﷺ: أكرَهُ الجِرجيرَ[١]، وكَأَنّي أنظُرُ إلىٰ شَجَرَتِها نابِتَةً في جَهَنَّمَ، وما تَضَلَّعَ[٢] مِنها رَجُلٌ بَعدَ أن يُصَلِّيَ العِشاءَ إلّا باتَ في تِلكَ اللَّيلَةِ ونَفسُهُ تُنازِعُهُ إلَى الجُذامِ.[٣]

---

١. الجِرجير: نبات ينبت على المياه، دائم الخضرة، أوراقه مقرّضة، ساقه بيضاء، منه برّي ومنه بستاني (القانون في الطبّ، ص ٥٦).

و قال العلّامة المجلسي ﵀: اعلم أنّ الذي يظهر من كتب أكثر الأطبّاء أنّ البقلة المعروفة عند العجم «تره تيزك» ليس هو الجرجير، بل هو الرشاد. قال ابن بيطار: الجرجير صنفان: بستاني وبرّي؛ كلّ واحد منهما صنفان: فأحد صنفي البستاني عريض الورق، فستقيّ اللون، ناقص الحَرافة [أي اللذع والحرارة التي تحرق الفم]، رحض طيّب، والثاني ورقه رقاق، شديد الحرافة».

وقال صاحب الاختيارات: الجرجير برّي وبستاني: البرّي يقال له: الأيهقان، والبستاني يقال له بالفارسيّة: كيكير. والجرجير البرّي يقال له: الخردل البرّي، ويستعمل بذره مكان الخردل. وقال: الرشاد الحرف، ويقال له بالفارسيّة: «سپندان» و «تره تيزك». (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٨).

٢. تضلّع الرجل: امتلأ ما بين أضلاعه شبعاً وريّاً (لسان العرب، ج ٨، ص ٢٢٥).

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٤، ح ٢٠٩٧ عن حمّاد بن زكريّا عن الإمام الصادق ﵇؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٦، ح ٢.

١٦٥٠. الإمام الباقر عليه السلام : الجِرجيرُ شَجَرَةٌ عَلىٰ بابِ النّارِ.[١]

١٦٥١. الإمام الصادق عليه السلام : لِبَني أُمَيَّةَ مِنَ البُقولِ الجِرجيرُ.[٢]

٢/١٦
ما رُوِيَ فِي النَّهيِ عَن أكلِ الجِرجيرِ فِي اللَّيلِ

١٦٥٢. رسول الله صلى الله عليه وآله : مَن أكَلَ الجِرجيرَ ثُمَّ نامَ، يُنازِعُهُ عِرقُ الجُذامِ في أنفِهِ.[٣]

١٦٥٣. الإمام الصادق عليه السلام : أكلُ الجِرجيرِ بِاللَّيلِ يورِثُ البَرَصَ.[٤]

١٦٥٤. عنه عليه السلام : مَن أكَلَ الجِرجيرَ بِاللَّيلِ ضَرَبَ عَلَيهِ عِرقُ الجُذامِ مِن أنفِهِ وباتَ يُنزَفُ الدَّمُ.[٥]

١٦٥٥. عنه عليه السلام : ما تَضَلَّعَ الرَّجُلُ مِنَ الجِرجيرِ بَعدَ أن يُصَلِّيَ العِشاءَ الآخِرَةَ، فَباتَ تِلكَ اللَّيلَةَ إلّا ونَفسُهُ تُنازِعُهُ إلَى الجُذامِ.[٦]

٣/١٦
ما يَرُدُّ الأَخبارَ السّابِقَةَ

١٦٥٦. الكافي عن نصير مَولىٰ أبي عبد الله عن[٧] مُوَفَّق مَولىٰ أبي الحسن عليه السلام : كانَ

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٤، ح ٢٠٩٦ عن جابر، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٦، ح ١.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٥، ح ٢١٠٢ عن علي بن أبي حمزة، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٧، ح ٤.

٣. الدعوات، ص ١٦٠، ح ٤٤١، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٧، ح ٧.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٠، ح ١٣١٦، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٧، ح ٧.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٨، ح ٢ عن السكوني، المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٤، ح ٢٠٩٨ من دون إسنادٍ إلى المعصوم، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٠، ح ١٣١٥ وليس فيه «وبات ينزف الدم»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٦، ح ٢.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٨، ح ١ عن حمّاد بن زكريّا.

٧. في المحاسن، «عن نصير مولى أبي عبد الله عليه السلام أو موفق مولى أبي الحسن عليه السلام». وفي بحار الأنوار: «أو عن موفق».

مَولايَ أبُو الحَسَنِ عليه السلام إذا أمَرَ بِشِراءِ البَقلِ يَأمُرُ بِالإكثارِ مِنهُ ومِنَ الجِرجيرِ، فَيُشتَرىٰ لَهُ، وكانَ يَقولُ عليه السلام:

ما أحمَقَ بَعضَ النّاسِ! يَقولونَ: إنَّهُ يَنبُتُ في وادٍ في جَهَنَّمَ، واللهُ عزّ وجلّ يَقولُ: ﴿وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾[1] فَكَيفَ تُنبِتُ البَقلَ.[2]

بيان:

تنقسم الأحاديث المنقولة فِي الجرجير كما لوحظ إلىٰ ثلاثة أقسام:

١. الأحاديث التي تسمّيه نبات النار، وتنصّ علىٰ أنّه لبني اُميّة، أي: يأكله أعداء أهل البيت.

٢. الأحاديث التي نهت عن أكله ليلاً أو قبل النوم.

٣. الحديث الذي رفض فيه الإمام بصراحة تسمية نباتِ النار، وأمر بالإكثار من تهيئته لطعامه الخاص.

ويبدو أنّ أحاديث المجموعة الاُولىٰ ـ علاوةً علىٰ ضعف سندها ـ مرفوضة بالنظر إلى الاستدلال الوارد فِي الأحاديث الأخيرة، ومن ثمّ لو فرضنا أنّ نباتاً صالح للنموّ في نطاق النار، أو أنّ طعاماً يأكله أعداء أهل البيت، فهل هما مذمومان، ولا يأكلهما محبّو أهل البيت؟!

أمّا أحاديث المجموعة الثانية فلا إشكال في سندها ودلالتها إجمالاً، من هنا فالاجتناب عن أكل هذا النبات ليلاً أو قبل النوم منسجم مع الاحتياط الطبّيّ، إلّا إذا ثبت خلافه بطريقٍ علميّ، وحصل الاطمئنان بعدم صدور الأحاديث المذكورة.

---

١. البقرة: ٢٤، التحريم: ٦.

٢. الكافي: ج ٦، ص ٣٦٨، ح ٤؛ المحاسن: ج ٢، ص ٣٢٥، ح ٢١٠٣ وفيه «كان إذا أمر بشيء من البقل يأمرنا بالإكثار من الجرجير...»؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢٣٧، ح ٥.

الفصل السابع عشر

الجَزَرُ

١٦٥٧. الإمام الصادق عليه السلام: الجَزَرُ أمانٌ مِنَ القولَنجِ[1] وَالبَواسيرِ، ويُعينُ عَلَى الجِماعِ.[2]

١٦٥٨. عنه عليه السلام: أكلُ الجَزَرِ يُسَخِّنُ الكُليَتَينِ، ويُقيمُ الذَّكَرَ.[3]

١٦٥٩. مكارم الأخلاق عن داوود بن فرقد: دَخَلتُ عَلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام[4] وبَينَ يَدَيهِ جَزَرٌ، قالَ: فَناوَلَني جَزَرَةً، وقالَ: كُل.

فَقُلتُ: إنَّهُ لَيسَ لي طواحِنُ!

فَقالَ: أما لَكَ جارِيَةٌ؟

قُلتُ: بَلىٰ.

قالَ: مُرها أن تَسلُقَهُ لَكَ وكُلهُ؛ فَإِنَّهُ يُسَخِّنُ الكُليَتَينِ، ويُقيمُ الذَّكَرَ.[5]

---

١. القُولَنج: مرض مِعَويّ مؤلم يعسر معه خروج الثُّفَل والريح (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٠٤).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ٢، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٩، ح ١٣٥٨، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٩، ح ٣.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ١ عن داوود بن فرقد.

٤. في المحاسن، «دخلت عليه»، ويفهم من سياقه أنّ الضمير يرجع إلى الإمام الكاظم عليه السلام.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٩، ح ١٣٥٧، المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٢، ح ٢١٣٤، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٩، ح ٢.

١٦٦٠. الكافي عن داوود بن فرقد: سَمِعتُ أبَا الحَسَنِ عليه السلام يَقولُ: أكلُ الجَزَرِ يُسَخِّنُ الكُليَتَينِ، ويَنصِبُ الذَّكَرَ. قالَ: فَقُلتُ لَهُ: جُعِلتُ فِداكَ! كَيفَ آكُلُهُ ولَيسَ لي أسنانٌ؟

قالَ: فَقالَ لي: مُرِ الجارِيَةَ تَسلُقهُ وكُلهُ.[١]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٢، ح ٢١٣٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٨، ح ١ وج ١٠٤، ص ٨٢، ح ٢٨.

الفصل الثامن عشر

الجوز

١٦٦١. الإمام عليّ عليه السلام : أكلُ الجَوزِ في شِدَّةِ الحَرِّ ؛ يُهَيِّجُ الحَرَّ فِي الجَوفِ، ويُهَيِّجُ القُروحَ عَلَى الجَسَدِ، وأكلُهُ فِي الشِّتاءِ يُسَخِّنُ الكُليَتَينِ، ويَدفَعُ البَردَ.[١]

راجع : ص ٥٣٨ (أكل الجبن بالجوز).

ص ٢٥٩ (ما ينفع لعلاج بعض أوجاع البطن / الجوز المشويّ).

ص ٥٨١، ح ١٧٥٧.

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٠، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ، المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٧، ح ١٩٨٢ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١١، ح ١٣٩١ عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيه «يهيّج الحرّ في الجوف» ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٨١ وج ٦٦، ص ١٩٨، ح ٢.

الفصل التاسع عشر

الحَرمَل

١٦٦٢. رسول الله ﷺ: مَن شَرِبَ الحَرمَلَ[1] أربَعينَ صَباحاً كُلَّ يَومٍ مِثقالاً، لَاستَنارَ الحِكمَةُ في قَلبِهِ، وعوفِيَ مِنِ اثنَينِ وسَبعينَ داءً، أهوَنُهُ الجُذامُ.[2]

١٦٦٣. عنه ﷺ: ما أنبَتَ الحَرمَلُ مِن شَجَرَةٍ ولا وَرَقَةٍ ولا ثَمَرَةٍ إلّا ومَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِها، حَتّىٰ تَصِلَ إلىٰ مَن وَصَلَت إلَيهِ أو تَصيرَ حُطاماً. وإنَّ في أصلِها وفُروعِها لَسِرّاً، وإنَّ في حَبِّهَا الشِّفاءَ مِنِ اثنَينِ وسَبعينَ داءً، فَتَداوَوا بِها وبِالكُندُرِ[3].[4]

١٦٦٤. الإمام عليّ عليه السلام: ما مِن شَجَرَةِ حَرمَلٍ [نَبَتَت] إلّا ومَعَها مَلائِكَةٌ يَحرُسونَها، حَتّىٰ تَصِلَ إلىٰ مَن وَصَلَت. في أصلِ الحَرمَلِ نُشرَةٌ، وفي فَرعِهِ شِفاءٌ مِنِ اثنَينِ وسَبعينَ داءً.[5]

---

١. الحَرْمَل: من نباتِ البادية له حبّ أسود، وقيل: حبّ كالسمسم (المصباح المنير، ص ١٣٣).

٢. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٥، ح ٥ نقلاً عن الفردوس.

٣. الكُنْدُر: اللُّبان؛ ضرب من العِلْك (لسان العرب، ج ٥، ص ١٥٣) انظر ص ٦٥٥ (اللبان).

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٧ عن زيد بن عليّ رفعه إلى آبائه عليهم السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٤، ح ١٣٧٥ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٣، ح ١.

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٥٠، ح ٥٣٥؛ الجعفريّات، ص ٢٤٤ عن الإمام الكاظم عن آبائه عنه عليهم السلام وفيه «سيرة» بدل «نشرة».

١٦٦٥. الإمام الصادق عليه السلام ـ وقَد سُئِلَ عَنِ الحَرمَلِ وَاللُّبانِ فَقالَ ـ: أمَّا الحَرمَلُ فَما يُقَلقَلُ لَهُ عِرقٌ فِي الأَرضِ ولا فَرعٌ فِي السَّماءِ، إلّا وُكِّلَ بِهِ مَلَكٌ حَتّىٰ يَصيرَ حُطاماً ويَصيرَ إلَىٰ ما صارَت؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ لَيَتَنَكَّبُ[1] سَبعينَ داراً دونَ الدّارِ الَّتي هُوَ فيها، وهُوَ شِفاءٌ مِن سَبعينَ داءً أهوَنُهُ الجُذامُ، فَلا تَغفُلوا عَنهُ.[2]

١٦٦٦. مكارم الأخلاق عن محمّد بن الحكم: شَكا نَبِيٌّ إلَى اللهِ عزّ وجلّ جُبنَ اُمَّتِهِ، فَأَوحَى اللهُ عزّ وجلّ إلَيهِ: مُر اُمَّتَكَ بِأَكلِ الحَرمَلِ.

وفي رِوايَةٍ: مُرهُم فَليَسَفّوا الحَرمَلَ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ الرَّجُلَ شَجاعَةً.[3]

راجع: ص ٣٤٩ (ما ينفع لعلاج تقطير البول).

---

١. تَنَكَّب عن وجهي: أي تنحَّ وأعرِض عنّي (النهاية: ج ٥ ص ١١٢).

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام: ص ٦٨، مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٤٠٤ ح ١٣٧٧ نحوه، بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٢٣٤ ح ٢.

٣. مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٤٠٤ ح ١٣٧٦، بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٢٣٤ ح ٣.

الفصل العشرون

الحُلبَة

١٦٦٧. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالحُلبَةِ[1] ولَو بيعَ وَزنُها ذَهَباً.[2]

١٦٦٨. عنه ﷺ: تَداوَوا بِالحُلبَةِ؛ فَلَو تَعلَمُ أُمَّتي ما لَهُم فِي الحُلبَةِ، لَتَداوَوا بِها ولَو بِوَزنِها ذَهَباً.[3]

١٦٦٩. الإمام الكاظم عليه السلام: مِنَ الرّيحِ الشّابِكَةِ وَالحامِّ والإِبرِدَةِ فِي المَفاصِلِ، تَأخُذُ كَفَّ حُلبَةٍ وكَفَّ تينٍ يابِسٍ تَغمُرُهُما بِالماءِ وتَطبُخُهُما في قِدرٍ نَظيفَةٍ، ثُمَّ تُصَفّي ثُمَّ تُبَرِّدُ، ثُمَّ تَشرَبُهُ يوماً وتَغِبُّ[4] يوماً، حَتّىٰ تَشرَبَ مِنهُ تَمامَ أيّامِكَ

---

١. الحُلبة: نبت له حَبٌّ أصفر يتعالج به وينبت فيؤكل، وهو نافع للصدر والسُّعال والرَّبو والبلغم والبواسير والظهر و الكبد والمثانة والباءة (تاج العروس، ج ١، ص ٤٣٩).

٢. جامع الأحاديث للقمّي، ص ١٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٣، ح ١.

٣. الجعفريّات، ص ٢٤٥ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٧، ح ١٣٨٠؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٥٠، ح ٥٣٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٣، ح ٣.

٤. الغِبّ: من أوراد الإبل؛ أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً (النهاية، ج ٣، ص ٣٣٦).

قَدرَ قَدَحٍ رَوِيٍّ[1].[2]

١. قال العلّامة المجلسي‌ﷺ: توضيح: كأنّ المراد بـ«الشابكة» الريح التي تحدث فيما بين الجلد واللحم فتشبك بينهما، أو الريح التي تحدث في الظهر وأمثاله شبيهة بالقولنج فلا يقدر الإنسان أن يتحرّك. و «الحام» لم نعرف له معنى، وكأنّه بالخاء المعجمة؛ أي البلغم الخام الذي لم ينضج، أو المراد: الريح اللازمة من حام الطير على الشيء أي دوم. و«الإبردة» قال الفيروز آبادي: هي برد في الجوف. وقال في النهاية: بكسر الهمزة والراء: علّة معروفة من غلبة البرد والرطوبة، يفتر عن الجماع.
وفي القانون: الحلبة حارّ في آخر الأُولى، يابس في الأُولى، ولا تخلو عن رطوبة غريبة منضجة مليّنة، يحلّل الأورام البلغميّة والصلبة، ويليّن الدبيلات وينضجها، ويصفّي الصوت، ويليّن الصدر والحلق، ويسكّن السعال والربو خصوصاً إذا طبخ بعسل أو تمر أو تين، والأجود أن يجمع مع تمر لجيم ويؤخذ عصيرهما، فيخلط بعسل كثير ويثخن على الجمر تثخيناً معتدلاً ويتناول قبل الطعام بمدّة طويلة. وطبيخها بالخلّ ينفع ضعف المعدة، وطبيخها بالماء جيّد للزحير والإسهال (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٧، ح ٣).

٢. الكافي، ج٨، ص ١٩١، ح ٢٢١ عن بكر بن صالح.

الفصل الحادي والعشرون

الحلواء

١٦٧٠. رسول الله ﷺ: المُؤمِنُ عَذبٌ يُحِبُّ العُذوبَةَ، وَالمُؤمِنُ حُلوٌ يُحِبُّ الحَلاوَةَ.[١]

١٦٧١. عنه ﷺ: قَلبُ المُؤمِنِ حُلوٌ يُحِبُّ الحَلاوَةَ.[٢]

١٦٧٢. عنه ﷺ: إنَّ في بَطنِ المُؤمِنِ زاوِيَةً لا يَملَؤُها إلَّا الحَلواءُ.[٣]

١٦٧٣. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لا يَرُدُّ الطِّيبَ وَالحَلواءَ.[٤]

١٦٧٤. الإمام الكاظم عليه السلام: إنّا أهلُ بَيتٍ نُحِبُّ الحَلواءَ.[٥]

١٦٧٥. الكافي عن هارون بن مُوَفَّق المديني: بَعَثَ إلَيَّ الماضي عليه السلام يَوماً فَأَكَلتُ

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ١٧٥، ح ١٤٩٢ عن أبي الحسن الأحمسي عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٥، ح ٢.

٢. تاريخ بغداد، ج ٣، ص ١١٣، ح ١١٢٢ عن أبي موسى؛ كنز العمّال، ج ١، ص ١٤٦، ح ٧١٤؛ طبّ النبي ﷺ، ص ٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٥.

٣. مجمع البيان، ج ٣، ص ٣٦٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ١١٣.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٥١٣، ح ٤ عن عيسى بن عبدالله عن أبيه عن جدّه.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ١٧٦، ح ١٤٩٦ عن عليّ بن أبي حمزة؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٦، ح ٥.

عِندَهُ، وأكثَرَ مِنَ الحَلواءِ، فَقُلتُ: ما أكثَرَ هٰذِهِ الحَلواءَ!

فَقالَ عليه السلام: إنّا وشيعَتَنا خُلِقنا مِنَ الحَلاوَةِ؛ فَنَحنُ نُحِبُّ الحَلواءَ.[1]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٢١، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٧٥، ح ١٤٩٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٥، ح ٣.

الفصل الثاني والعشرون

الحِمَّصُ

١٦٧٦. الإمام الصادق عليه السلام ـ وقد ذُكِرَ عِندَهُ الحِمَّصُ[1] فَقالَ ـ: هُوَ جَيِّدٌ لِوَجَعِ الظَّهرِ.[2]

١٦٧٧. الكافي عن نادر الخادم: كانَ أبُو الحَسَنِ عليه السلام يَأكُلُ الحِمَّصَ المَطبوخَ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ.[3]

١٦٧٨. الكافي عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر عن الإمام الرضا عليه السلام: الحِمَّصُ جَيِّدٌ

---

١. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: قال في بحر الجواهر: الحمّص منه أبيض ومنه أحمر ومنه أسود، قال بقراط: حارّ رطب في الأُولى، وقال إسحاق: حارّ يابس في الأُولى، إذا طبخ مع اللحم أعان على نضجه، وإذا غسل به أثر الدم قلعه من الثوب، ولو دقّ وخلط بماء الورد الحارّ وضمّد به على الظهر الوجع نفع، ويدرّ البول والحيض، ويوافق الصدر والرئة، ويهيّج الباه، ويليّن البطن، ويضرّ قرحة الكلى والمثانة، ويغذو الرئة أكثر من كلّ شيء، وينفع طبيخه من وجع الظهر والاستسقاء واليرقان.

واعلم أنّ الجماع يحتاج في قوّته إلى ثلاثة أشياء هي مجتمعة في الحمّص؛ أحدها: طعام تكون فيه حرارة زائدة يقوّي الحرارة الغريزيّة وينبّه الشهوة للجماع، والثاني: غذاء يكون فيه من قوّة الغذاء ورطوبته ما يرطّب البدن ويزيد في المني، والثالث: غذاء فيه من الرياح والنفخ ما يملأ أوراد القضيب وأعضاءه. وكلّها موجودة في الحمّص، انتهى (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٤).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٨، ح ١٣٨٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٤، ح ٤، وفيه «الصدر» بدل «الظهر».

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٢، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٧، ح ٢٠٢٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٣، ح ٢.

لِوَجَعِ الظَّهرِ.

وكانَ يَدعو بِهِ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ.[١]

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٣، ح ٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٧، ح ٢٠٢٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٦٣، ح ١.

الفصل الثالث والعشرون

الخبز

١ / ٢٣

خواصّ الخبز

١٦٧٩. رسول الله ﷺ: اللّٰهُمَّ بارِك لَنا فِي الخُبزِ ولا تُفَرِّق بَينَنا وبَينَهُ، فَلَولَا الخُبزُ ما صُمنا ولا صَلَّينا ولا أدَّينا فَرائِضَ رَبِّنا ﷻ.[١]

١٦٨٠. عنه ﷺ: خَيرُ طَعامِكُمُ الخُبزُ.[٢]

١٦٨١. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّما بُنِيَ الجَسَدُ عَلَى الخُبزِ.[٣]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٧، ح ٦ وج ٥، ص ٧٣، ح ١٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤١٦، ح ٢٤٦٠؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٣، ح ١٠٧١.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٧، ح ١٢٥٨ عن عائشة؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٤٩، ح ١٢؛ الفردوس، ج ٢، ص ١٧٦، ح ٢٨٨٣ عن عائشة؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٨٤، ح ٤١٠١٩.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٦، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤١٥، ح ٢٤٥٦ كلاهما عن الوليد بن صبيح؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٤، ح ١٠٧٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٠، ح ٣.

٢ / ٢٣
خواصّ خبز الشّعير

١٦٨٢. كنز العمّال عن عائشة: ما أكَلَ رَسولُ اللهِ ﷺ حَتّىٰ لَقِيَ اللهَ إلّا خُبزَ شَعيرٍ.[1]

١٦٨٣. الإمام الصادق ؑ: لَو عَلِمَ اللهُ في شَيءٍ شِفاءً أكثَرَ مِنَ الشَّعيرِ، ما جَعَلَهُ غِذاءَ الأَنبِياءِ ؏.[2]

١٦٨٤. الإمام الرضا ؑ: فَضلُ خُبزِ الشَّعيرِ عَلَى البُرِّ[3] كَفَضلِنا عَلَى النّاسِ، وما مِن نَبِيٍّ إلّا وقَد دَعا لِآكِلِ الشَّعيرِ وبارَكَ عَلَيهِ، وما دَخَلَ جَوفاً إلّا وأخرَجَ كُلَّ داءٍ فيهِ، وهُوَ قوتُ الأَنبِياءِ وطَعامُ الأَبرارِ، أبَى اللهُ تَعالىٰ أن يَجعَلَ قوتَ أنبِيائِهِ إلّا شَعيراً.[4]

٣ / ٢٣
خواصّ خبز الأرز

١٦٨٥. الإمام الصادق ؑ: أطعِمُوا المَبطونَ[5] خُبزَ الأَرُزِّ؛ فَما دَخَلَ جَوفَ المَبطونِ شَيءٌ أنفَعُ مِنهُ، أما إنَّهُ يَدبَغُ المَعِدَةَ ويَسُلُّ[6] الدّاءَ سَلّاً.[7]

---

١. كنز العمّال، ج ٧، ص ١٨٨، ح ١٨٦١٣ نقلاً عن الخطيب في المتّفق والمفترق.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٤، ح ١٠٧٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٥، ح ١.

٣. البُرّ: الحنطة (لسان العرب، ج ٤، ص ٥٥).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٤، ح ١ عن يونس، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٤، ح ١٠٧٤ وفيه «قوت الأنبياء للأشقياء» بدل «قوت أنبيائه إلّا شعيراً»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٤، ح ١.

٥. المبطون: من به إسهال أو انتفاخ في بطنه، أو من يشتكي بطنه (مجمع البحرين، ج ١، ص ١٦٣).

٦. السَلّ: انتزاع الشيء وإخراجه في رفق (لسان العرب، ج ١١، ص ٣٣٨).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٥، ح ٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٤، ح ٢.

١٦٨٦. عنه ﷺ: لَيسَ يَبقىٰ فِي الجَوفِ مِن غُدوَةٍ إلَى اللَّيلِ إلّا خُبزُ الأَرُزِّ.[1]

١٦٨٧. الإمام الرضا ﷺ: ما دَخَلَ جَوفَ المَسلولِ شَيءٌ أنفَعُ لَهُ مِن خُبزِ الأَرُزِّ.[2]

٤ / ٢٣
خواصُّ خُبزِ الجاوَرسِ

١٦٨٨. الإمام الصادق ﷺ ـ في خُبزِ الجاوَرسِ[3] ـ: أما إنَّهُ لَيسَ فيهِ ثِقَلٌ، وهُوَ بِاللَّبَنِ أليَنُ وأنفَعُ فِي المَعِدَةِ.[4]

راجع: ص ٢٦١ (ما ينفع لعلاج بعض اوجاع البطن / سويق الجاورس).
ص ٦٨٤، ح ٢٠٤٨.

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٥، ح ٣؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٥، ح ١٠٨٠ وفيه «ما من شيءٍ أنفع ولا أبقى في الجوف...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٥، ح ٣ و ٤.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٥، ح ١ عن يونس؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٥، ح ١٠٧٧ نحوه وزاد فيه «إنّه يسلّ الداء سلّاً»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٤، ح ٣.

٣. الجاوَرس: حَبٌّ يشبه الذُّرَة وهو أصغر منها، وقيل: نوع من الدخن (المصباح المنير، ص ٩٧). انظر ص ٦٨٤، الهامش ٢.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٥، ح ١٠٨١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٥، ح ٥.

الفصل الرابع والعشرون

الخسّ

١٦٨٩. رسول الله ﷺ: كُلِ الخَسَّ؛ فَإِنَّهُ يورِثُ النُّعاسَ، ويَهضِمُ الطَّعامَ.[١]

١٦٩٠. الإمام الصادق عليه السلام: عَلَيكُم بِالخَسِّ؛ فَإِنَّهُ يُصَفِّي الدَّمَ.[٢]

١٦٩١. الإمام الرضا عليه السلام ـ فِي البُقولِ ـ: أفضَلُهَا... الهِندَباءُ[٣]، وَالخَسُّ.[٤]

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٦، ح ١٣٤٤ عن الإمام عليّ عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٩، ح ٢؛ الفردوس، ج ٣، ص ٢٤٤، ح ٤٧١٧ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه ﷺ.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٧، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢١، ح ٢٠٨٤ وفيه «يطفئ» بدل «يصفّي» وكلاهما عن أبي حفص الأبّار؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٦، ح ١٣٤٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٩، ح ١ و ٢.

٣. يأتي معناه في ص ٦٨٥.

٤. الدعوات، ص ١٥٩، ح ٤٣٦.

الفصل الخامس والعشرون

الخلّ

١ / ٢٥

خواصّ الخلّ

١٦٩٢. رسول الله ﷺ : نِعمَ الإدامُ[١] الخَلُّ.[٢]

١٦٩٣. الإمام عليّ عليه السلام : نِعمَ الإدامُ الخَلُّ؛ يَكسِرُ المِرَّةَ، ويُطفِئُ الصَّفراءَ، ويُحيِي القَلبَ.[٣]

١٦٩٤. الإمام الصادق عليه السلام : الخَلُّ يُسَكِّنُ المِرارَ، ويُحيِي القَلبَ، ويَقتُلُ دودَ البَطنِ، ويَشُدُّ الفَمَ.[٤]

---

١. الإدام: ما يُؤكل مع الخبز أيّ شيء كان (النهاية، ج ١، ص ٣١).

٢. سنن أبي داوود، ج ٣، ص ٣٦٠، ح ٣٨٢١، سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٧٨، ح ١٨٣٩، سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١٠٢، ح ٣٣١٧ كلّها عن جابر بن عبدالله، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٨٣، ح ٤٢٠١١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٤، ح ١٩٢٠ عن جابر بن عبدالله، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٧.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٧، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٤، ح ١٩٢٤ كلاهما عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام، الخصال، ص ٦٣٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٣، ح ١٤٠٠ عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيها «ويطفئ الصفراء»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٥، ح ٢٢.

٤. السرائر، ج ٣، ص ١٤١، دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٩، ح ٥٣٠، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٧٥.

١٦٩٥. عنه ﷺ: نِعمَ الإدامُ الخَلُّ؛ يَكسِرُ المِرَّةَ، ويُحيِي القَلبَ، ويَشُدُّ اللِّثَةَ، ويَقتُلُ دَوابَّ البَطنِ.[١]

١٦٩٦. عنه ﷺ: الخَلُّ يَشُدُّ العَقلَ.[٢]

١٦٩٧. عنه ﷺ: الخَلُّ يُنيرُ القَلبَ.[٣]

١٦٩٨. عنه ﷺ: الاِصطِباغُ بِالخَلِّ يَقطَعُ شَهوَةَ الزِّنى.[٤]

٢ / ٢٥
خواصُّ خَلِّ الخَمرِ

١٦٩٩. رسول الله ﷺ: ما أقفَرَ[٥] أهلُ بَيتٍ مِن اُدمٍ فيهِ خَلٌّ، وخَيرُ خَلِّكُم خَلُّ خَمرِكُم[٦].[٧]

---

١. الدعوات، ص ١٤٦، ح ٣٨٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٤، ح ١٧.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٢، ح ١٩١٣ كلاهما عن سليمان بن خالد؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٣، ح ١٣٩٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠١، ح ١.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٤، ح ١٩٢٥ عن رفاعة؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٢، ح ٩.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٠، ح ١٠.

٥. قال ابن الأثير: فيه: «ما أقْفَرَ بيتٌ فيه خَلٌّ» أي ما خَلا من الإدام ولا عَدِم أهلُه الأُدْم. والقَفار: الطعام بلا أُدْم. وأقفَر الرجلُ: إذا أكلَ الخبزَ وحده (النهاية، ج ٤، ص ٨٩).

٦. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: قيل: المرادُ بخلّ الخمر هو ما جعل بالعلاج خلّاً، أو كلّ خلّ كان أصله خمراً إن أمكن الاستحالة خلّاً بدون الاستحالة خمراً، كما يدّعىٰ ذلك كثيراً.

قال في القاموس: الخلّ ما حمض من عصير العنب وغيره، وأجوده خلّ الخمر، مركّب من جوهرين: حارّ وبارد، نافع للمعدة، واللثّة، والقروح الخبيثة، والحكّة، ونهش الهوامّ، وأكل الأفيون، وحرق النار، وأوجاع الأسنان، وبخار حارّه للاستسقاء، وعسر السمع والدويّ والطنين ـ انتهى ـ.

والظاهر أنّ المراد بخلّ الخمر خلّ خمر العنب؛ فإنّ الخمر تطلق غالباً عليها. وقال صاحب بحر الجواهر: خلّ الخمر هو أن يعصر الخمر ويصفّىٰ ويجعل على كلّ عشرة أرطال من مِئة رطل من خلّ العنب جيّد، ويجعل في خزف مقيّر في الشمس (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٢).

٧. السنن الكبرى، ج ٦، ص ٦٣، ح ١١٢٠٣ عن جابر؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٨٤، ح ٤١٠١٣.

١٧٠٠. الإمام الصادق عليه السلام ـ وذُكِرَ عِندَهُ خَلُّ الخَمرِ فَقالَ ـ: إنَّهُ لَيَقتُلُ دَوابَّ البَطنِ، ويَشُدُّ الفَمَ.[١]

١٧٠١. عنه عليه السلام: خَلُّ الخَمرِ يَشُدُّ اللِّثَةَ، ويَقتُلُ دَوابَّ البَطنِ، ويَشُدُّ العَقلَ.[٢]

١٧٠٢. الإمام الكاظم عليه السلام: خَلُّ الخَمرِ يَشُدُّ اللِّثَةَ.[٣]

راجع: ص ٢٦٨ (ما ينفع لعلاج دواب البطن / خل الخمر).

٢٥ / ٣

اِفتِتاحُ الطَّعامِ بِالخَلِّ

١٧٠٣. الإمام الصادق عليه السلام: إنّا لَنَبدَأُ بِالخَلِّ عِندَنا، كَما تَبدَؤونَ بِالمِلحِ عِندَكُم؛ فَإِنَّ الخَلَّ لَيَشُدُّ العَقلَ.[٤]

١٧٠٤. الكافي عن محمّد بن عليّ الهمداني: إنَّ رَجُلاً كانَ عِندَ الرِّضا عليه السلام بِخُراسانَ، فَقُدِّمَت إلَيهِ مائِدَةٌ عَلَيها خَلٌّ ومِلحٌ، فَافتَتَحَ عليه السلام بِالخَلِّ، فَقالَ الرَّجُلُ: جُعِلتُ فِداكَ! أمَرتَنا أن نَفتَتِحَ بِالمِلحِ!

فَقالَ: هٰذا مِثلُ هٰذا ـ يَعنِي الخَلَّ ـ وإنَّ الخَلَّ يَشُدُّ الذِّهنَ، ويَزيدُ فِي العَقلِ.[٥]

راجع: ص ٤٣٩ (آداب أكل الطعام / افتتاح الطعام بالملح واختتامه به أو بالخلّ).

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٠، ح ٨ عن حنّان عن أبيه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٢، ح ١٠.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٠، ح ٩، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٥، ح ١٩٢٧ كلاهما عن سماعة، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٢، ح ١١.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٢٤، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٢، ح ٧.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٥، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٣، ح ١٩١٥ كلاهما عن إسماعيل بن جابر، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٣، ح ١٣٩٩، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٩٨، ح ١٦.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٤، المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٦، ح ١٩٣١، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٣، ح ١٤.

الفصل السادس والعشرون

الرُّمّان

٢٦ / ١

سَيِّدُ الفَواكِهِ

١٧٠٥. رسول الله ﷺ: الرُّمّانُ سَيِّدُ الفاكِهَةِ، ومَن أكَلَ رُمّانَةً أغضَبَ شَيطانَهُ أربَعينَ صَباحاً.[١]

١٧٠٦. الإمام الصادق عليه السلام: الفاكِهَةُ مِئَةٌ وعِشرونَ لَوناً، سَيِّدُها الرُّمّانُ.[٢]

٢٦ / ٢

خَواصُّ الرُّمّانِ

١٧٠٧. رسول الله ﷺ: مَن أكَلَ رُمّانَةً حَتّىٰ يَستَتِمَّها، نَوَّرَ اللهُ قَلبَهُ أربَعينَ لَيلَةً.[٣]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٩، ح ٢٢٤٩ عن مسعدة بن زياد عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٠، ح ١٢٢١، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٣، ح ٤٣.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٢، ح ٢ عن مسعدة بن زياد.

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧١، ح ١٢٢٤ عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٥، ح ٥٠.

١٧٠٨. عنه ﷺ: كُلُوا الرُّمّانَ؛ فَلَيسَت مِنهُ حَبَّةٌ تَقَعُ فِي المَعِدَةِ إلّا أنارَتِ القَلبَ، وأخرَجَتِ الشَّيطانَ أربَعينَ يَوماً.[١]

١٧٠٩. الإمام عليّ ؈: في كُلِّ حَبَّةٍ مِنَ الرُّمّانِ إذَا استَقَرَّت فِي المَعِدَةِ حَياةٌ لِلقَلبِ، وإنارَةٌ لِلنَّفسِ، وتُمرِضُ وَسواسَ الشَّيطانِ أربَعينَ لَيلَةً.[٢]

١٧١٠. عنه ؈: أربَعَةٌ يَعدِلنَ الطَّبائِعَ: الرُّمّانُ السّورانِيُّ[٣]، والبُسرُ[٤] المَطبوخُ، وَالبَنَفسَجُ، وَالهِندَباءُ.[٥]

١٧١١. الإمام الصادق ؈: مَن أكَلَ رُمّاناً عِندَ مَنامِهِ فَهُوَ آمِنٌ في نَفسِهِ إلىٰ أن يُصبِحَ.[٦]

١٧١٢. عنه ؈: عَلَيكُم بِالرُّمّانِ؛ فَإِنَّهُ لَم يَأكُلهُ جائِعٌ إلّا أجزَأَهُ، ولا شَبعانُ إلّا أمرَأَهُ.[٧]

١٧١٣. عنه ؈: مَن أكَلَ الرُّمّانَ طَرَدَ عَنهُ شَيطانَ الوَسوَسَةِ.[٨]

---

١. عيون أخبار الرضا ؈، ج ٢، ص ٣٥، ح ٨٠ عن أحمد بن عامر الطائي، صحيفة الإمام الرضا ؈، ص ١٠٦، ح ٥٧، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧١، ح ١٢٢٦ وفيهما «أخرست الشيطان» وكلّها عن الإمام الرضا عن آبائه ؊، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٤، ح ١؛ كنز العمّال، ج ١٤، ص ١٨٧، ح ٣٨٣١٩ نقلاً عن علىّ بن الفرج الصقلي في فوائده عن أسد عن الإمام الصادق عن آبائه ؊ عنه ﷺ نحوه.

٢. الخصال، ص ٦٣٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٤ عن إسماعيل بن جابر وفيه «تقرض» بدل «تمرض» و«صباحاً» بدل «ليلة» وكلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه ؊، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٦، ح ٨.

٣. السُّورَاني: نسبة إلى «سورا» موضع بالعراق من أرض بابل قريبة من الحِلّة، وينسب إليها: إبراهيم بن نصر السوراني (معجم البلدان، ج ٣، ص ٢٧٨).

٤. البُسر: التمر قبل أن يُرطب (لسان العرب، ج ٤، ص ٥٨).

٥. السُّورَاني: نسبة إلى «سورا» موضع بالعراق من أرض بابل قريبة من الحِلّة، وينسب إليها: إبراهيم بن نصر السوراني (معجم البلدان، ج ٣، ص ٢٧٨).

٦. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٤، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٤، ح ٤٩.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٢، ح ١ عن إبراهيم بن عبدالحميد.

٨. المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٩، ح ٢٢٤٧ عن عبدالله بن سنان، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٣، ح ٤١.

١٧١٤. عنه ﷺ: مَن أكَلَ حَبَّةً مِن رُمّانٍ، أمرَضَت شَيطانَ الوَسوَسَةِ أربَعينَ يوماً.[١]

١٧١٥. مكارم الأخلاق عن زيد الشحّام: كُنتُ عِندَ أبي عَبدِاللهِ ﷺ فَدَعا بِالحَجّامِ، فَقالَ لَهُ:

اِغسِل مَحاجِمَكَ وعَلِّقها، ودَعا بِرُمّانَةٍ فَأَكَلَها، فَلَمّا فَرَغَ مِنَ الحِجامَةِ دَعا بِرُمّانَةٍ اُخرىٰ فَأَكَلَها، وقالَ: هٰذا يُطفِئُ المِرارَ.[٢]

١٧١٦. الكافي عن يزيد بن عبدالملك النَّوفَلي: دَخَلتُ عَلىٰ أبي عَبدِاللهِ ﷺ وفي يَدِهِ رُمّانَةٌ، فَقالَ: يا مُعَتِّبُ، أعطِهِ رُمّانَةً؛ فَإِنّي لَم اُشرِك في شَيءٍ أبغَضَ إلَيَّ مِن أن اُشرِكَ في رُمّانَةٍ.

ثُمَّ احتَجَمَ وأمَرَني أن أحتَجِمَ فَاحتَجَمتُ، ثُمَّ دَعا بِرُمّانَةٍ اُخرىٰ، ثُمَّ قالَ:

يا يَزيدُ، أيُّما مُؤمِنٍ أكَلَ رُمّانَةً حَتّىٰ يَستَوفِيَها؛ أذهَبَ اللهُ ﷻ الشَّيطانَ عَن إنارَةِ[٣] قَلبِهِ أربَعينَ صَباحاً، ومَن أكَلَ اثنَتَينِ؛ أذهَبَ اللهُ ﷻ الشَّيطانَ عَن إنارَةِ قَلبِهِ مِئَةَ يَومٍ، ومَن أكَلَ ثَلاثاً حَتّىٰ يَستَوفِيَها؛ أذهَبَ اللهُ ﷻ الشَّيطانَ عَن إنارَةِ قَلبِهِ سَنَةً، ومَن أذهَبَ اللهُ الشَّيطانَ عَن إنارَةِ قَلبِهِ سَنَةً لَم يُذنِب، ومَن لَم يُذنِب دَخَلَ الجَنَّةَ.[٤]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٣، ح ٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٦، ح ٢٢٣٣ وفيه «صباحاً» بدل «يوماً» وكلاهما عن منصور بن حازم، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٠، ح ٢٨.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٧٠، ح ٤٩٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٤، ح ٦١.

٣. قال العلّامة المجلسي ﵀: قوله: «عن إنارة قلبه» أي عن الضرر في إنارة قلبه، أو عن منعها والإخلال بها. وقيل: أي إذهاباً حاصلاً عنها يعني أنار قلبه ليذهب عنه الشيطان. ولا يخلو من بعد. وفي أكثر نُسخ المكارم بالثاء المثلّثة، بمعنى التهييج، وهو يرجع إلى الوسوسة (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٢).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٣، ح ٩؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٨، ح ٢٢٤٣؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٠، ح ١٢٢٠ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٢، ح ٣٨.

١٧١٧. الإمام الكاظم عليه السلام: مَن أكَلَ رُمّانَةً يومَ الجُمُعَةِ عَلَى الرِّيقِ نَوَّرَت قَلبَهُ أربَعينَ صَباحاً، فَإِن أكَلَ رُمّانَتَينِ فَثَمانينَ يوماً، فَإِن أكَلَ ثَلاثاً فَمِئَةً وعِشرينَ يوماً وطُرِدَت عَنهُ وَسوَسَةُ الشَّيطانِ، ومَن طُرِدَت عَنهُ وَسوَسَةُ الشَّيطانِ لَم يَعصِ اللهَ عزّ وجلّ، ومَن لَم يَعصِ اللهَ أدخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ.[1]

١٧١٨. الإمام الكاظم عليه السلام: مِمّا أوصىٰ بِهِ آدَمُ عليه السلام هِبَةَ اللهِ أن قالَ لَهُ:

عَلَيكَ بِالرُّمّانِ؛ فَإِنَّكَ إن أكَلتَهُ وأنتَ جائِعٌ أجزَأَكَ، وإن أكَلتَهُ وأنتَ شَبعانُ أمرَأَكَ.[2]

٢٦ / ٣

خَواصُّ الرُّمّانِ الحُلوِ

١٧١٩. الإمام الصادق عليه السلام: عَلَيكُم بِالرُّمّانِ الحُلوِ فَكُلوهُ؛ فَإِنَّهُ لَيسَت مِن حَبَّةٍ تَقَعُ في مَعِدَةِ مُؤمِنٍ إلّا أبادَت داءً، وأطفَأَت شَيطانَ الوَسوَسَةِ عَنهُ.[3]

١٧٢٠. الكافي عن عمرو بن إبراهيم عن الخراساني[4]: أكلُ الرُّمّانِ الحُلوِ يَزيدُ في ماءِ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٥، ح ١٦؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٨، ح ٢٢٤٤ كلاهما عن زياد بن مروان؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٠، ح ١٢٢٢ عن الإمام الصادق عن أبيه عن عليّ بن الحسين عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٢، ح ٣٩.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٢، ح ٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٥١، ح ٢٢١٣ كلاهما عن إبراهيم بن عبدالحميد؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٦، ح ١١.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٤، ح ١٠؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٩، ح ٢٢٤٦ وفيه «أنارتها» بدل «أبادت داءً» وكلاهما عن عبدالله بن سنان؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٣، ح ٤١.

٤. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: الظاهر أنّ الخراساني كناية عن الرضا عليه السلام عبّر به تقيّة، لكنّ المذكور في النجاشي ورجال الشيخ «عمرو بن إبراهيم الأزدي»، وذكر أنّه روىٰ عنه أحمد بن أبي عبدالله وأبوه وعدّه من أصحاب الصادق عليه السلام وذكر أنّه كوفيّ، ويحتمل أن يكون هذا غيره (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٤).

الرَّجُلِ، ويُحَسِّنُ الوَلَدَ.[١]

١٧٢١. الإمام العسكريّ عليه السلام: كُلِ الرُّمّانَ بَعدَ الحِجامَةِ رُمّاناً حُلواً؛ فَإِنَّهُ يُسَكِّنُ الدَّمَ، ويُصَفّي الدَّمَ فِي الجَوفِ.[٢]

راجع: ص ٢٥٢، ح ٧٠٤.

٤ / ٢٦

خَواصُّ الرُّمّانِ المُزِّ

١٧٢٢. الكافي عن الوليد بن صَبيحٍ عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: ذَكَرَ الرُّمّانَ الحُلوَ فَقالَ: المُزُّ[٣] أصلَحُ فِي البَطنِ.[٤]

١٧٢٣. الإمام الرضا عليه السلام: اِمتَصَّ مِنَ الرُّمّانِ المُزِّ؛ فَإِنَّهُ يُقَوِّي النَّفسَ، ويُحيِي الدَّمَ.[٥]

٥ / ٢٦

خَواصُّ أكلِ الرُّمّانِ بِشَحمِهِ

١٧٢٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: كُلُوا الرُّمّانَ بِقِشرِهِ[٦]؛ فَإِنَّهُ دِباغُ البَطنِ.[٧]

١٧٢٥. الإمام عليّ عليه السلام: كُلُوا الرُّمّانَ بِشَحمِهِ[٨]؛ فَإِنَّهُ دِباغُ المَعِدَةِ، وما مِن حَبَّةٍ استَقَرَّت

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٥، ح ١٧ عن عمرو بن إبراهيم.

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٢٣، ح ٥٢.

٣. رمّان مُزّ: بين الحلو والحامض (الصحاح، ج ٣، ص ٨٩٦).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٤، ح ١٤؛ المحاسن: ج ٢، ص ٣٥٦، ح ٢٢٣٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٠، ح ٢٩.

٥. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٠ نقلاً عن طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٦١ وفيه «الإمليسي» بدل «المُزّ».

٦. أي مع شحمه كما في رواية صعصعة بن صوحان الآتية.

٧. المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٦، ح ٢٢٣٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٠، ح ٣١.

٨. قال ابن الأثير: شحمُ الرمّان: ما في جوفه سوى الحَبّ (النهاية، ج ٢، ص ٤٤٩). وقال الفيروزآبادي: الشحم من الرمّان: الرقيق الأصفر الذي بين ظهرانَيِ الحَبّ (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٣٥).

فِي مَعِدَةِ امرِئٍ مُسلِمٍ إلّا أنارَتها ونَفَتِ الشَّيطانَ وَالوَسوَسَةَ عَنها[١] أربَعينَ صَباحاً.[٢]

١٧٢٦. المحاسن: عَن مُحَمَّدِ بنِ خالِدٍ البَرقِيِّ عَن بَعضِ أصحابِنا رَفَعَهُ إلىٰ صَعصَعَةَ بنِ صَوحانَ في حَديثٍ أنَّهُ دَخَلَ عَلىٰ أميرِ المُؤمِنينَ عليه السلام وهُوَ عَلَى العَشاءِ فَقالَ: يا صَعصَعَةُ، اُدنُ فَكُل.

قالَ: قُلتُ: قَد تَعَشَّيتُ، وبَينَ يَدَيهِ نِصفُ رُمّانَةٍ، فَكَسَرَ لي وناوَلَني بَعضَهُ، وقالَ:

كُلهُ مَعَ قِشرِهِ ـ يُريدُ مَعَ شَحمِهِ ـ فَإِنَّهُ يَذهَبُ بِالحَفَرِ[٣]، وبِالبَخَرِ، ويُطَيِّبُ النَّفسَ[٤].

١٧٢٧. الإمام الصادق عليه السلام: كُلُوا الرُّمّانَ بِشَحمِهِ؛ فَإِنَّهُ يَدبَغُ المَعِدَةَ، ويَزيدُ فِي الذِّهنِ.[٥]

راجع: ص ٢٥٢ (ما يدبغ المعدة ويقوّيها / الرمّان).

---

١. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: كأنّ نسبة الإنارة والوسوسة إلى المعدة على المجاز، والمراد إنارة القلب ووسوسته؛ لتوقّف صلاح القلب على صلاح المعدة (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٠).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٩، ح ١٢١٧ عن الإمام الصادق عليه السلام؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٥، ح ٢٢٣١ عن النوفلي بإسناده وفيه «وأمرضت شيطان وسوستها» بدل «ونفت الشيطان والوسوسة عنها»، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٦ عن إسماعيل بن جابر عن الإمام الصادق عن آبائه عنه صلى الله عليه وآله نحوه وفيه «وفي كلّ حبّة منها إذا استقرّت في المعدة حياة للقلب وإنارة للنفس»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٦، ح ٨.

٣. الحَفَر: سُلاقٌ [أي بَثَرٌ] في أُصول الأسنان، أو صفرة تعلوها (القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢).

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٦، ح ٢٢٣٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦١، ح ٣٢.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٤، ح ١٢ عن صالح بن عقبة؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٥٦، ح ٢٢٣٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٠، ح ٢٧.

الفصل السابع والعشرون

الزَّبيب

١ / ٢٧
خواصّ الزَّبيب

١٧٢٨. رسول الله ﷺ : عَلَيكُم بِالزَّبيبِ ؛ فَإِنَّهُ يُطفِئُ المِرَّةَ ، ويُسَكِّنُ البَلغَمَ ، ويَشُدُّ العَصَبَ ، ويُذهِبُ النَّصَبَ ، ويُحَسِّنُ القَلبَ.[١]

١٧٢٩. عنه ﷺ : عَلَيكُم بِالزَّبيبِ[٢] ؛ فَإِنَّهُ يَكشِفُ المِرَّةَ ، ويَذهَبُ بِالبَلغَمِ ، ويَشُدُّ العَصَبَ ، ويَذهَبُ بِالإِعياءِ ، ويُحَسِّنُ الخُلُقَ ، ويُطَيِّبُ النَّفسَ ، ويَذهَبُ بِالغَمِّ.[٣]

---

١. طبّ النبيّ ﷺ ، ص ٩ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٢ ، ص ٢٩٨.

٢. إنّ هذا الحديث جاء في عيون أخبار الرضا ﷺ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، ح ٨١ ، والصحيفة الإمام الرضا ﷺ ، ص ١٠٧ ، ح ٥٨ ، ومكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٤١٥ ، ح ١٤٠٥ ، والدعوات ، ص ١٤٧ ، ح ٣٨٦ هكذا : «عليكم بالزيت ... الخ» ، ولمّا كانت الكلمتان قريبتين لفظاً فمن القويّ وقوع التصحيف بينهما ـ وقد جاء في بعض نسخ عيون اخبار الرضا ﷺ الخطيّة أيضاً «الزبيب» ـ والظاهر أنّه الصواب ؛ وذلك لأنّ الخواصّ والآثار التي ذُكرت في هذا الحديث ، قد ذكرت بصورة وأُخرى في أحاديث الزبيب ، في حين تخلو أحاديث الزيت من هذه الخواصّ ؛ فلذا أوردنا الحديث في هذا العنوان ولم نورده في عنوان «الزيت».

٣. الخصال ، ص ٣٤٣ ، ح ٩ عن أحمد الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه ﷺ ، روضة الواعظين ، ص ٣٤٠ ؛ مكارم

↔

١٧٣٠. الاختصاص عن أبي هند الدّاري: أُهدِيَ إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ طَبَقٌ[١] مُغَطًّى، فَكَشَفَ الغِطاءَ عَنهُ، ثُمَّ قالَ:

كُلوا بِاسمِ اللهِ، نِعمَ الطَّعامُ الزَّبيبُ؛ يَشُدُّ العَصَبَ، ويَذهَبُ بِالوَصَبِ[٢]، ويُطفِئُ الغَضَبَ، ويُرضِي الرَّبَّ، ويَذهَبُ بِالبَلغَمِ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ، ويُصَفّي اللَّونَ.[٣]

١٧٣١. الإمام عليّ ﷺ: إنَّ الزَّبيبَ يَشُدُّ القَلبَ ويَذهَبُ بِالمَرَضِ، ويُطفِئُ الحَرارَةَ، ويُطَيِّبُ النَّفسَ.[٤]

١٧٣٢. الإمام الصادق ﷺ: الزَّبيبُ يَشُدُّ العَصَبَ، ويَذهَبُ بِالنَّصَبِ، ويُطَيِّبُ النَّفسَ.[٥]

١٧٣٣. عنه ﷺ: إذا أصابَتكُم مَجاعَةٌ فَاعبَثوا[٦] بِالزَّبيبِ.[٧]

⇐ الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٠، ح ١٢٧٢ نحوه وفيه «... ويصحّ الجسم و ...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥١، ح ١؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤١، ح ٢٨٢٦٥ نقلاً عن أبي نعيم عن الإمام عليّ ﷺ عنه ﷺ.

١. في المصدر: «طبقاً»، والتصويب من بحار الأنوار وتاريخ دمشق.

٢. الوَصَبُ: الوَجَعُ والمَرَض (لسان العرب، ج ١، ص ٧٩٧).

٣. الاختصاص، ص ١٢٤؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٥، ح ١٦٠٦ نحوه، وفيه «الزيت» بدل «الزبيب»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٣، ح ١١؛ تاريخ دمشق، ج ٢١، ص ٦٠، ح ٤٧٢٤ وليس فيه «ويرضي الربّ»؛ الفردوس، ج ٤، ص ٢٦٥، ح ٦٧٨٠؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤١، ح ٢٨٢٦٦ نقلاً عن غير واحد.

٤. الأمالي للطوسي، ص ٣٦٢، ح ٧٥١ عن عليّ بن عليّ بن رزين عن الإمام الرضا عن آبائه ﷺ عن النزّال بن سبرة؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٠، ح ١٢٧٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٢، ح ٥.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٢، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٤، ح ٢٢٦٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٣، ح ٨.

٦. قوله ﷺ «فاعبثوا»: العبث كناية عن الأكل قليلاً قليلاً؛ فإنّه يسدّ شدّة الجوع بقليل منه. وفي بعض النسخ «فاعتنوا» من الاعتناء بمعنى الاهتمام. ومنهم من قرأ: «فاعتبئوا» بالباء والهمزة بعدها بمعناه (مرآة العقول، ج ١٩، ص ٤٢٤).

٧. الكافي، ج ٥، ص ٣٠٨، ح ١٨؛ تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ١٦٣، ح ٧٢٣ وفيه «فاعتنوا» بدل «فاعبثوا» وكلاهما عن الحسين بن ثوير.

٢٧ / ٢

خواصّ إدمان أكل الزّبيب على الرّيق

١٧٣٤. رسول الله ﷺ: مَن أدمَنَ أكلَ الزَّبيبِ عَلَى الرِّيقِ، رُزِقَ الفَهمَ وَالحِفظَ وَالذِّهنَ، ونَقَصَ مِنَ البَلغَمِ.[١]

١٧٣٥. الإمام الرضا عليه السلام: مَن أرادَ أن يَزيدَ في حِفظِهِ فَليَأكُل سَبعَ مَثاقيلَ زَبيباً بِالغَداةِ عَلَى الرّيقِ.[٢]

راجع: العنوان الآتي (خواصّ أكل إحدىٰ وعشرين زبيبة).

٢٧ / ٣

خواصّ أكل إحدىٰ وعشرين زبيبة

١٧٣٦. الإمام عليّ عليه السلام: من أكَلَ إحدىٰ وعِشرينَ زَبيبَةً حَمراءَ مِن أوَّلِ النَّهارِ، دَفَعَ اللهُ عَنهُ كُلَّ مَرَضٍ وسُقمٍ.[٣]

١٧٣٧. عنه عليه السلام: مَن أكَلَ إحدىٰ وعِشرينَ زَبيبَةً حَمراءَ عَلَى الرِّيقِ، لَم يَجِد في جَسَدِهِ شَيئاً يَكرَهُهُ.[٤]

١٧٣٨. عنه عليه السلام: إحدىٰ وعشرونَ زَبيبَةً حَمراءَ في كُلِّ يومٍ عَلَى الرّيقِ تَدفَعُ جَميعَ

---

١. بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٧١، ح ٧٠ نقلاً عن كتاب الجنّة للكفعمي عن ابن مسعود.

٢. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٤.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٧ عن المفضّل عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٣، ح ٩.

٤. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤١، ح ١٣٣ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٦١، ح ٧٥٠ عن عليّ بن عليّ بن رزين عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عن النزّال بن سبرة؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٠، ح ١٢٦٩ وليس فيهما «على الريق»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥١، ح ٣؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٨٦، ح ٢٨٤٧٢ نقلاً عن المصنّف لعبد الرزّاق.

الأَمراضِ إلّا مَرَضَ المَوتِ.[١]

١٧٣٩. عنه ﷺ : مَنِ اصطَبَحَ بِإِحدىٰ وعِشرينَ زَبيبَةً حَمراءَ لَم يَمرَض إلّا مَرَضَ المَوتِ إن شاءَ اللهُ.[٢]

١٧٤٠. الإمام الصادق عليه السلام : مَن أدمَنَ إحدىٰ وعِشرينَ زَبيبَةً حَمراءَ، لَم يَمرَض إلّا مَرَضَ المَوتِ.[٣]

---

١. **الكافي، ج ٦، ص ٣٥٢، ح ٢ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد** بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ؛ **تحف العقول، ص ١٠١ ؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٦٠، ح ٧٤٩** عن عليّ بن رزين عن الإمام الرضا عن آبائه عنه عليهم السلام ؛ **بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٢، ح ٦.**

٢. **الكافي، ج ٦، ص ٣٥١، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٤، ح ٢٢٦٧ عن** السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام ؛ **بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥٢، ح ٧.**

٣. **المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٣، ح ٢٢٦٦** عن ابن سنان ؛ **بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٥١، ح ٤.**

الفصل الثامن والعشرون

الزَّيتون

٢٨ / ١

خواصُّ الزَّيتونِ

١٧٤١. رسول الله ﷺ : نِعمَ السِّواكُ الزَّيتونُ ، مِن شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ ؛ يُطَيِّبُ الفَمَ ، ويَذهَبُ بِالحَفَرِ ، هُوَ سِواكي وسِواكُ الأَنبِياءِ قَبلي.[١]

١٧٤٢. الإمام الصادق عليه السلام : الزَّيتونُ يَزيدُ فِي الماءِ.[٢]

١٧٤٣. الكافي عن إبراهيم بن محمّدٍ الزارع البَصري عن رجل عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال : ذَكَرنا عِندَهُ الزَّيتونَ ، فَقالَ الرَّجُلُ : يَجلِبُ الرِّياحَ .

فَقالَ : لا ، بَل يَطرُدُ الرِّياحَ .[٣]

---

١ . المعجم الأوسط ، ج ١ ، ص ٢١٠ ، ح ٦٧٨ ؛ مسند الشاميّين : ج ١ ، ص ٥٠ ، ح ٤٦ ، تفسير القرطبي : ج ٢٠ ، ص ١١٠ ؛ الفردوس ، ج ٤ ، ص ٢٦٠ ، ح ٦٧٦٧ كلّها عن معاذ بن جبل ؛ كنز العمّال ، ج ٩ ، ص ٣٢١ ، ح ٢٦٢٢٨ ؛ مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ١١٥ ، ح ٢٦١ ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٦ ، ص ١٣٥ ، ح ٤٨ .

٢ . الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٣٢ ، ح ٧ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ٢٨٠ ، ح ١٩٠٥ ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ١٨٢ ، ح ١٥ .

٣ . الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٣١ ، ح ٥ ؛ المحاسن ، ج ٢ ، ص ٢٨٠ ، ح ١٩٠٢ وفيه «الزرّاع» بدل «الزارع» ؛ بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ١٨١ ، ح ١٥ .

١٧٤٤. الكافي عن إسحاق بن عمّار أو غيره: قُلت لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: إنَّهم يَقولونَ: الزَّيتونُ يُهَيِّجُ الرِّياحَ.

فَقالَ: إنَّ الزَّيتونَ يَطرُدُ الرِّياحَ.[١]

١٧٤٥. الإمام الكاظم عليه السلام: كان مِمّا أوصىٰ بِهِ آدَمُ عليه السلام إلىٰ هِبَةِ اللهِ ابنِهِ أن كُلِ الزَّيتونَ؛ فَإِنَّهُ مِن شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ.[٢]

٢٨ / ٢

خواصّ الزّيت

١٧٤٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: كُلُوا الزَّيتَ[٣] وَادَّهِنوا بِالزَّيتِ؛ فَإِنَّهُ مِن شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ.[٤]

١٧٤٧. عنه صلى الله عليه وآله: كُلُوا الزَّيتَ؛ فَإِنَّهُ مُبارَكٌ، وَائتَدِموا بِهِ وَادَّهِنوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ يَخرُجُ مِن شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ.[٥]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٣١، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٠، ح ١٩٠٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨١، ح ١٦ وفيه «الزيت» بدل «الزيتون» في المورد الأوّل.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٣١، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٠، ح ١٩٠٤ كلاهما عن إبراهيم بن عبدالحميد، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٢، ح ١٤.

٣. الزَّيت: دُهن الزَّيتون (الصحاح، ج ١، ص ٢٥٠، المصباح المنير، ص ٢٦١).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣١، ح ١ عن ابن القدّاح؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٥، ح ١٤٠٨ كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨١، ح ١٩٠٦ عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عنه صلى الله عليه وآله؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٢، ح ١٦؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٨٥، ح ١٨٥١ عن عمر؛ مسند ابن حنبل، ج ٥، ص ٤٣٣، ح ١٦٠٥٤؛ المستدرك علی الصحيحين، ج ٢، ص ٤٣٢، ح ٣٥٠٤؛ التاريخ الكبير (كتاب الكنى)، ج ٨، ص ٦، ح ٣١؛ أُسد الغابة، ج ٦، ص ١١ والأربعة الأخيرة عن أبي أُسيد.

٥. سنن الدارمي، ج ١، ص ٥٣٤، ح ١٩٨٠ عن أبي أُسيد الأنصاري؛ المصنّف لعبد الرزّاق، ج ١٠، ص ٤٢٢، ح ١٩٥٦٨ عن زيد بن أسلم عن أبيه وليس فيه «كلوا الزيت فإنّه مبارك»؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٧٩، ح ٤٠٩٨٤.

١٧٤٨. سنن الترمذي عن زيد بن أرقم: أمَرَنا رَسولُ اللهِ ﷺ أن نَتَداوىٰ مِن ذاتِ الجَنبِ بِالقُسطِ[١] البَحرِيِّ وَالزَّيتِ.[٢]

١٧٤٩. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِزَيتِ الزَّيتونِ، فَكُلوهُ وَادَّهِنوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ يَنفَعُ مِنَ الباسورِ.[٣]

١٧٥٠. عنه ﷺ: عَلَيكُم بِهٰذِهِ الشَّجَرَةِ المُبارَكَةِ زَيتِ الزَّيتونِ، فَتَداوَوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ مَصَحَّةٌ مِنَ الباسورِ.[٤]

١٧٥١. عنه ﷺ: كُلُوا الزَّيتَ وَادَّهِنوا بِهِ؛ فَإِنَّ فيهِ شِفاءً مِن سَبعينَ داءً مِنهَا الجُذامُ.[٥]

١٧٥٢. عنه ﷺ: الزَّيتُ دُهنُ الأَبرارِ وإدامُ الأَخيارِ، بورِكَ فيهِ مُقبِلاً وبورِكَ فيهِ مُدبِراً، اِنغَمَسَ بِالقُدسِ مَرَّتَينِ.[٦]

١٧٥٣. الإمام عليّ عليه السلام: اِدَّهِنوا بِالزَّيتِ وَائتَدِموا بِهِ؛ فَإِنَّهُ دُهنَةُ الأَخيارِ وإدامُ المُصطَفَينَ، مُسِحَت بِالقُدسِ مَرَّتَينِ، بورِكَت مُقبِلَةً وبورِكَت مُدبِرَةً، لا يَضُرُّ مَعَها داءٌ.[٧]

١٧٥٤. الإمام الصادق عليه السلام: شُربُ السَّويقِ بِالزَّيتِ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ، ويُرِقُّ البَشَرَةَ، ويَزيدُ فِي الباهِ.[٨]

---

١. القُسط: عود يُتَبَخَّر به، عقار من عقاقير البحر (لسان العرب، ج ٧، ص ٣٧٩).

٢. سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤٠٧، ح ٢٠٧٩؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢٢٤، ح ٧٤٤٣؛ المعجم الكبير، ج ٥، ص ٢٠٢، ح ٥٠٩٠ نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٤، ح ٢٨١٨٧.

٣. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٧، ح ٢٨٢٩٥ نقلاً عن ابن السنّي عن عقبة بن عامر.

٤. المعجم الكبير، ج ١٧، ص ٢٨١، ح ٧٧٤ عن عقبة بن عامر؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٧، ح ٢٨٢٩٦.

٥. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٨، ح ٢٨٢٩٩ نقلاً عن أبي نعيم في الطبّ عن أبي هريرة.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٢، ح ٦؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٢، ح ١٩١٢ كلاهما عن عبدالمؤمن الأنصاري عن الإمام الباقر عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٣، ح ٢١.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٣١، ح ٤ عن أبي داوود النخعي عن الإمام الصادق عليه السلام؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨١، ح ١٩٠٧ عن أبي داوود النخعي عن الإمام الصادق عن آبائه عنه ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٢، ح ١٧.

٨. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٧، ح ١٩٣٧ كلاهما عن عبدالله بن مسكان؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٦، ح ٦.

١٧٥٥. عنه ﷺ: إن خَرَجَ بِالرَّجُلِ مِنكُمُ الخُراجُ أوِ الدُّمَّلُ فَليَربِطهُ، وَليَتَداوَ بِزَيتٍ أو سَمنٍ.[١]

١. الكافي، ج ٤، ص ٣٥٩، ح ٦؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٢، ص ٣٤٩، ح ٢٦٥٧ وفيه «بالمحرم» بدل «بالرجل» و«فليبطه» بدل «فليربطه» وكلاهما عن هشام بن سالم.

الفصل التاسع والعشرون

السَّعتَر

١٧٥٦. الإمام الكاظم عليه السلام : كانَ دَواءُ أميرِ المُؤمِنينَ عليه السلام السَّعتَرَ[١] ، وكانَ يَقولُ: إنَّهُ يَصيرُ لِلمَعِدَةِ خَملاً كَخَملِ[٢] القَطيفَةِ.[٣]

١٧٥٧. مكارم الأخلاق عن الإمام الصادق عليه السلام : أربَعَةُ أشياءَ تَجلُو البَصَرَ ويَنفَعنَ ولا يَضرُرنَ.

---

١. قال العلّامة المجلسي رحمه الله : السَّعتَر يكون بالسين والصاد كما ذكره الفيروز آبادي وغيره. وقال الجوهري: السَّعتَر نبت، وبعضهم يكتبه بالصاد في كتب الطبّ لئلّا يلتبس بالشعير.

وقالوا: أصنافه كثيرة: فمنه برّي، ومنه بستاني، ومنه جبلي، ومنه طويل الورق، ومنه مدوّر الورق، ومنه دقيق الورق، ومنه عريض الورق، وأكثرها مشهوراً، حارّ يابس في الثالثة، يلطّف ويحلّل، ويطرد الرياح والنفخ، ويهضم الطعام الغليظ، ويجفّف المعدة، ويدرّ البول والطمث (الطَّمث: الدم، طَمَثَت المرأة: حاضت. مجمع البحرين، ج ٢، ص ١١١٢)، ويحدّ البصر الضعيف، وينفع وجع الورك مشروباً وضماداً (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٤).

وقال الشيخ الطريحي رحمه الله : السَّعتَر: نبتٌ معروفٌ بالعراق، وبعضهم يقول: صَعتَر، وبعضهم يقول: زعتر؛ وهو الأشهر (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٨٤٤).

٢. الخَمْلُ: هُدْبُ القَطِيفة ونحوها ممّا يُنسج وتفضُل له فضول (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٢٥٧).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٥، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٢٦، ح ٢٤٩٣ كلاهما عن زياد بن مروان القندي؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٤، ح ٢.

فَسُئِلَ عَنهُنَّ، فَقالَ: السَّعتَرُ وَالمِلحُ إذَا اجتَمَعا، وَالنّـانَخواهُ وَالجَـوزُ إذَا اجتَمَعنَ.

فَقيلَ لَهُ: ولِما تَصلُحُ هٰذِهِ الأَربَعَةُ إذَا اجتَمَعنَ؟

فَقالَ: النّانَخواهُ[1] وَالجَوزُ يُحرِقانِ البَواسيرَ، ويَطرُدانِ الرّيحَ، ويُـحَسِّنانِ اللَّونَ، ويُخَشِّنانِ المَعِدَةَ، ويُسَخِّنانِ الكُلىٰ.

وَالسَّعتَرُ وَالمِلحُ يَطرُدانِ الرِّياحَ مِنَ الفُؤادِ، ويَفتَحانِ السُّدَدَ، ويُـحرِقانِ البَلغَمَ، و يُدِرّانِ الماءَ، ويُطَيِّبانِ النَّكهَةَ، وُيلَيِّنانِ المَعِدَةَ، ويُـذهِبانِ الرِّيـاحَ الخَبيثَةَ مِنَ الفَمِ، ويُصَلِّبانِ الذَّكَرَ.[2]

١٧٥٨. المحاسن: رُوِيَ أنَّ الصَّعتَرَ يَدبَغُ المَعِدَةَ.[3]

١٧٥٩. المحاسن: في حَديثٍ: إنَّ الصَّعتَرَ يُنبِتُ زِئبَرَ[4] المَعِدَةِ.[5]

راجع: ص ١٧٠ (ما يؤمن من اللقوة).

---

١. النانخواه: حَبٌّ أصفر اللون، طيّب الرائحة، في طعمه شيء من الحرارة والمرارة، يُجعل على الخُبز أحياناً (مترجم عن: فرهنگ صبا، ص ١٠٨٥).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٦، ح ١٤١٠، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٩٨، ح ٤.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٣، ح ٢٠٩١، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٣، ح ١

٤. الزِّئبر: الزَّغبُ والوبر الّذي يعلو المنسوجات (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٣٨٧).

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٣، ح ٢٠٩٢، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٣، ح ١.

الفصل الثلاثون

السُّعد

١٧٦٠. الإمام الصادق عليه السلام: اِتَّخِذوا في أسنانِكُمُ السُّعدَ[١]؛ فَإِنَّهُ يُطَيِّبُ الفَمَ، ويَزيدُ فِي الجِماعِ.[٢]

١٧٦١. الإمام الكاظم عليه السلام: مَنِ استَنجىٰ بِالسُّعدِ بَعدَ الغائِطِ، وغَسَلَ بِهِ فَمَهُ بَعدَ الطَّعامِ، لَم تُصِبهُ عِلَّةٌ في فَمِهِ، ولَم يَخَف شَيئاً من أرياحِ البَواسيرِ.[٣]

١٧٦٢. مكارم الأخلاق عن إبراهيم بن نظام: أخَذَني اللُّصوصُ وجَعَلوا في فَمِي الفالوذَجَ[٤] الحارَّ حَتّىٰ نَضِجَ، ثُمَّ حَشَوهُ بِالثَّلجِ بَعدَ ذٰلِكَ فَتَساقَطَت[٥] أسناني

---

١. السُّعد: من العروق الطيّبة الريح، وهي أرومة مدحرجة سوداء صُلبة، كأنّها عقدة، تقع في العطر وفي الأدوية (تاج العروس، ج ٥، ص ١٩).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٩، ح ٤ عن أبي عزيز المرادي؛ الخصال، ص ٦٣، ح ٩١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٠٣، ح ١٦٠١ كلاهما عن فضيل بن عثمان؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٠٢، ح ٩٥٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٥، ح ٣.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٨، ح ٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٣٥، ح ٥.

٤. الفَالُوذُ، والفالُوذجُ: حلواء تُعمل من الدقيق والماء والعسل، وتضع الآن من النشأ والماء والسكر. (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٧٠٠).

٥. لعلّ المراد أنّها شارفت على السقوط، ويؤيّده ما في الطبعات الأُخرى للكتاب حيث جاء فيها: «فتخلخلت» بدل «فتساقطت».

وأضراسي، فَرَأَيتُ الرِّضاﷺ فِي النَّومِ فَشَكَوتُ إلَيهِ ذٰلِكَ، فَقالَ: اِستَعمِلِ السُّعدَ؛ فَإِنَّ أسنانَكَ تَثبُتُ.

فَلَمّا حُمِلَ إلىٰ خُراسانَ بَلَغَني أنَّهُ مارٌّ بِنا فَاستَقبَلتُهُ وسَلَّمتُ عَلَيهِ، وذَكَرتُ لَهُ حالي وإنّي رَأَيتُهُ فِي المَنامِ وأمَرَني بِاستِعمالِ السُّعدِ.

فَقالَ: وأنَا آمُرُكَ بِهِ فِي اليَقظَةِ. فَاستَعمَلتُهُ فَعادَت أسناني وأضراسي كَما كانَت.[1]

راجع: ص ٢٣٠، به ح ٦٣٥.
ص ٢٤٢، ح ٦٧٨ و ٦٧٩.

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٦، ح ١٤١٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٥، ح ١.

الفصل الحادي والثلاثون

السَّفرجل

١/٣١

خواصّ السَّفرجلِ

١٧٦٣. رسول الله ﷺ: أكلُ السَّفرجَلِ يُذهِبُ ظُلمةَ البَصَرِ.[١]

١٧٦٤. عنه ﷺ: أكلُ السَّفرجَلِ يَذهَبُ بِطَخاءِ[٢] القَلبِ.[٣]

١٧٦٥. عنه ﷺ: كُلوا السَّفَرجَلَ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو الفُؤادَ. وما بَعَثَ اللهُ نَبِيّاً إلّا أطعَمَهُ مِن سَفَرجَلِ الجَنَّةِ، فَيَزيدُ فيهِ قُوَّةَ أربَعينَ رَجُلاً.[٤]

١٧٦٦. عنه ﷺ: إذا وَجَدَ أحَدُكُم طَخاءً عَلىٰ قَلبِهِ، فَليَأكُلِ السَّفَرجَلَ.[٥]

١٧٦٧. الإمام عليّ عليه السلام: دَخَلَ طَلحَةُ بنُ عُبَيدِ اللهِ عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ وفي يَدِ

١. طبّ النبي ﷺ، ص ٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٦.

٢. طَخاء: أي ثِقَلٌ وغشاء، وأصله الظُّلمة (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٠٩٦).

٣. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٠، ح ٢٨٢٦١ نقلاً عن القالي في أماليه عن أنس.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٣، ح ١٢٤٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٧.

٥. نثر الدرّ، ج ١، ص ٢١١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٩؛ النهاية في غريب الحديث، ج ٣، ص ١١٦.

رَسولِ اللهِ ﷺ سَفرجَلَةٌ قَد جاءَ بِها إلَيهِ، وقالَ: خُذها يا أبا مُحَمَّدٍ؛ فَإِنَّها تُجِمُّ[١] القَلبَ.[٢]

١٧٦٨. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ الزُّبَيرَ دَخَلَ عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ وبِيَدِهِ سَفَرجَلَةٌ.

فَقالَ لَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ: يا زُبَيرُ، ما هٰذِهِ بِيَدِكَ؟

فَقالَ لَهُ: يا رَسولَ اللهِ، هٰذِهِ سَفَرجَلَةٌ.

فَقالَ: يا زُبَيرُ، كُلِ السَّفَرجَلَ؛ فَإِنَّ فيهِ ثَلاثَ خِصالٍ.

قالَ: وما هِيَ يا رَسولَ اللهِ؟

قالَ: يُجِمُّ الفُؤادَ، ويُسَخّي البَخيلَ، ويُشَجِّعُ الجَبانَ.[٣]

١٧٦٩. المعجم الكبير عن طَلحَة: أتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ وهُوَ في جَماعَةٍ مِن أصحابِهِ وفي يَدِهِ سَفَرجَلَةٌ يُقَلِّبُها، فَلَمّا جَلَستُ إلَيهِ دَحا[٤] بِها نَحوي، ثُمَّ قالَ:

دونَكَها أبا مُحَمَّدٍ؛ فَإِنَّها تَشُدُّ القَلبَ، وتُطَيِّبُ النَّفسَ، وتَذهَبُ بِطَخاوَةِ الصَّدرِ.[٥]

١٧٧٠. سنن ابن ماجة عن طلحة: دَخَلتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وبِيَدِهِ سَفَرجَلَةٌ فَقالَ: دونَكَها يا طَلحَةُ؛ فَإِنَّها تُجِمُّ الفُؤادَ.[٦]

---

١. تُجمّ القلب: أي تريحه. وقيل: تجمعه وتكمّل صلاحه ونشاطه (النهاية، ج ١، ص ٣٠١).

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤١، ح ١٣٢ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ الدعوات، ص ١٥١، ح ٤٠٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٨.

٣. الخصال، ص ١٥٧، ح ١٩٩ عن شهاب بن عبد ربّه؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٧، ح ٢٢٧٩؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧١، ح ١٢٢٩؛ روضة الواعظين، ص ٣٤٠ كلاهما عن رسول الله ﷺ وفيهما من «كُل السفرجل...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٦، ح ٢.

٤. دحا: رمىٰ. والدحْو: رمي اللاعب بالحجر والجوز وغيره (لسان العرب، ج ١٤، ص ٢٥٢).

٥. المعجم الكبير، ج ١، ص ١١٧، ح ٢١٩؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤١، ح ٢٨٢٦٢.

٦. سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١١١٨، ح ٣٣٦٩؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٥٦، ح ٨٢٦٥؛ ربيع الأبرار، ج ١، ص ٢٦١؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤١، ح ٢٨٢٦٣.

١٧٧١. المحاسن عن طلحة بن عمرو: دَخَلَ طَلحَةُ بنُ عُبَيدِاللهِ عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ وفي يَدِهِ سَفَرجَلَةٌ، فَألقاها إلىٰ طَلحَةَ، وقالَ: كُلها؛ فَإِنَّها تُجِمُّ الفُؤادَ.[١]

١٧٧٢. رسول الله ﷺ: كُلوا السَّفَرجَلَ؛ فَإِنَّه يَزيدُ فِي الذِّهنِ، ويَذهَبُ بِطَخاءِ الصَّدرِ، ويُحَسِّنُ الوَلَدَ.[٢]

١٧٧٣. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ جَعفَرُ بنُ أبي طالِبٍ عِندَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُهدِيَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ سَفَرجَلٌ، فَقَطَعَ مِنهُ النَّبِيُّ ﷺ قِطعَةً وناوَلَها جعفراً، فَأَبىٰ أن يَأكُلَها.

فَقالَ: خُذها وكُلها؛ فَإِنَّها تُذَكِّي القَلبَ، وتُشَجِّعُ الجَبانَ.[٣]

١٧٧٤. الإمام الكاظم عليه السلام: كَسَرَ رَسولُ اللهِ ﷺ سَفَرجَلَةً وأطعَمَ جَعفَرَ بنَ أبي طالِبٍ، وقالَ:

كُل؛ فَإِنَّهُ يُصَفِّي اللَّونَ، ويُحَسِّنُ الوَلَدَ.[٤]

١٧٧٥. الإمام الرضا عليه السلام: أُهدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ سَفَرجَلٌ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى السَّفَرجَلِ فَقَطَعَها، وكانَ يُحِبُّها حُبّاً شَديداً، فَأَكَلَها وأطعَمَ مَن كانَ بِحَضرَتِهِ مِن أصحابِهِ.

ثُمَّ قالَ: عَلَيكُم بِالسَّفَرجَلِ؛ فَإِنَّهُ يَجلو القَلبَ، ويَذهَبُ بِطَخاءِ الصَّدرِ.[٥]

١٧٧٦. الإمام عليّ عليه السلام: أكلُ السَّفَرجَلِ يَزيدُ في قُوَّةِ الرَّجُلِ ويَذهَبُ بِضَعفِهِ.[٦]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٦، ح ٢٢٧٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧١، ح ١٦.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٤، ح ١٢٤٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٧.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ٢ عن السكوني؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٥، ح ٢٢٧١ عن النوفلي بإسناده من دون إسنادٍ إلى الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٩، ح ٩.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٥، ح ٢٢٧٢ عن سليمان بن جعفر الجوهري؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٠، ح ١٠؛ ربيع الأبرار، ج ١، ص ٢٦٢ من دون إسنادٍ إلى المعصوم.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٤، ح ٢٢٧٠ عن إبراهيم بن عبدالحميد وزياد بن مروان؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٢، ح ١٢٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٩، ح ٨.

٦. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٦ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٥، ح ٣٥.

١٧٧٧. عنه ﷺ : أكلُ السَفَرجَلِ قُوَّةٌ لِلقَلبِ الضَّعيفِ، ويُطَيِّبُ المَعِدَةَ، ويَزيدُ في قُوَّةِالفُؤادِ، ويُشَجِّعُ الجَبانَ، ويُحَسِّنُ الوَلَدَ.[١]

١٧٧٨. الإمام الباقر ﷺ : السَفَرجَلُ يَذهَبُ بِهَمِّ الحَزينِ.[٢]

١٧٧٩. طبّ الأئمّة عن طلحة بن زيد عن الإمام الصادق ﷺ : إنَّ فِي السَّفَرجَلِ خَصلَةً لَيسَت في سائِرِ الفَواكِهِ.

قُلتُ: وما ذاكَ يَابنَ رَسولِ اللهِ؟

قالَ: يُشَجِّعُ الجَبانَ، هٰذا وَاللهِ مِن عِلمِ الأَنبِياءِ ـ صَلَواتُ اللهِ عَلَيهِم أجمَعينَ ـ.[٣]

١٧٨٠. الإمام الصادق ﷺ : السَّفَرجَلُ يَذهَبُ بِهَمِّ الحَزينِ، كَما تَذهَبُ اليَدُ بِعَرَقِ الجَبينِ.[٤]

١٧٨١. طبّ الأئمّة عن طلحة بن زيد : سَأَلتُ أبا عَبدِاللهِ ﷺ عَنِ الحِجامَةِ يَومَ السَّبتِ، قالَ: يُضَعِّفُ.

قُلتُ: إنَّما عِلَّتي مِن ضَعفي وقِلَّةِ قُوَّتي.

قالَ: فَعَلَيكَ بِأَكلِ السَّفَرجَلِ الحُلوِ مَعَ حَبِّهِ؛ فَإِنَّهُ يُقَوّي الضَّعفَ، ويُطَيِّبُ المَعِدَةَ، ويُزَكّي[٥] المَعِدَةَ.[٦]

---

١. الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه ﷺ ؛ تحف العقول، ص ١٠١ وفيه «ويذكّي الفؤاد» بدل «ويزيد في قوّة الفؤاد» ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٨، ح ٦.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٣، ح ١٢٤٠ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٦، ح ٣٧.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص١٣٦ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٦، ح ٣٦.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ٧ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٧، ح ٢٢٨١ كلاهما عن سفيان بن عيينة ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧١، ح ١٨.

٥. زَكَا: طَهُر (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٧٧٦).

٦. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٦ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٥، ح ٣٦.

١٧٨٢. الإمام الصادق عليه السلام: أكلُ السَّفرجَلِ قُوَّةٌ لِلقَلبِ، وذَكاءٌ لِلفُؤادِ، ويُشَجِّعُ الجَبانَ.[١]

١٧٨٣. المحاسن عن السيّاري رفعه: عَلَيكُم بِالسَّفَرجَلِ فَكُلوهُ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي العَقلِ وَالمُروءَةِ.[٢]

راجع: ص ١٤٦ (ما ينفع لسلامة القلب وقوّته / السفرجل).
ص ٢٥٣ (ما يدبغ المعدة / السفرجل).

٢ / ٣١

فوائد أكل السَّفرجل على الرِّيق

١٧٨٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: كُلُوا السَّفَرجَلَ عَلَى الرِّيقِ؛ فَإِنَّهُ يُذهِبُ وَغرَ[٣] الصَّدرِ.[٤]

١٧٨٥. الإمام عليّ عليه السلام: دَخَلتُ عَلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله يوماً وفي يَدِهِ سَفَرجَلَةٌ، فَجَعَلَ يَأكُلُ ويُطعِمُني ويَقولُ:

كُل يا عَلِيُّ؛ فَإِنَّها هَدِيَّةُ الجَبّارِ إلَيَّ وإلَيكَ.

قالَ: فَوَجَدتُ فيها كُلَّ لَذَّةٍ.

فَقالَ: يا عَلِيُّ، مَن أكَلَ السَّفَرجَلَةَ ثَلاثَةَ أيّامٍ عَلَى الرِّيقِ صَفا ذِهنُهُ، وَامتَلَأَ جَوفُهُ حِلماً وعِلماً، ووُقِيَ مِن كَيدِ إبليسَ وجُنودِهِ.[٥]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٦، ح ٢٢٧٦ عن أبي بصير، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٠، ح ١٤.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٧، ح ٢٢٨٢، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧١، ح ١٩.

٣. الوَغَر: الغِلّ والحَرارة (النهاية، ج ٥، ص ٢٠٨).

٤. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٠، ح ٢٨٢٥٩ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم، الفردوس، ج ٣، ص ٢٤٢، ح ٤٧١٢ وليس فيه «فإنّه يذهب وغر الصدر» وكلاهما عن أنس.

٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٧٣، ح ٣٣٨ عن دارم بن قبيصة عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٤، ح ١٢٤٤ وفيه من «قال صلى الله عليه وآله: من أكل السفرجلة...»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٧، ح ٤.

١٧٨٦. الإمام الصادق عليه السلام: مَن أكَلَ سَفرجَلَةً عَلَى الرِّيقِ، طابَ ماؤُهُ، وحَسُنَ وَلَدُهُ.[١]

راجع: ص ٦٥٣، ح ١٩٥٠.

٣ / ٣١

فوائد أكل السفرجل للحامل

١٧٨٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: أطعِموا حَبالاكُمُ السَّفَرجَلَ؛ فَإِنَّهُ يُحَسِّنُ أخلاقَ أولادِكُم.[٢]

١٧٨٨. عنه صلى الله عليه وآله: رائِحَةُ الأَنبياءِ عليهم السلام رائِحَةُ السَّفَرجَلِ، ورائِحَةُ الحورِ العينِ رائِحَةُ الآسِ[٣]، ورائِحَةُ المَلائِكَةِ رائِحَةُ الوَردِ، ورائِحَةُ ابنَتي فاطِمَةَ الزَّهراءِ عليها السلام رائِحَةُ السَّفَرجَلِ وَالآسِ وَالوَردِ، ولا بَعَثَ اللهُ نَبِيّاً ولا وَصِيّاً إلّا وُجِدَ مِنهُ رائِحَةُ السَّفَرجَلِ؛ فَكُلوها وأطعِموا حَبالاكُم يُحَسِّن أولادَكُم.[٤]

١٧٨٩. مكارم الأخلاق عن رسول الله صلى الله عليه وآله: كُلُوا السَّفَرجَلَ وتَهادَوهُ بَينَكُم؛ فَإِنَّهُ يَجلو البَصَرَ، ويُنبِتُ المَوَدَّةَ فِي القَلبِ، وأطعِموهُ حَبالاكُم؛ فَإِنَّهُ يُحَسِّنُ أولادَكُم.

وفي رِوايَةٍ: يُحَسِّنُ أخلاقَ أولادِكُم.[٥]

١٧٩٠. الإمام الصادق عليه السلام ـ لَمّا نَظَرَ إلىٰ غُلامٍ جَميلٍ ـ: يَنبَغي أن يَكونَ أبو هٰذَا الغُلامِ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٧، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٥، ح ٢٢٧٣؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٣، ح ١٢٣٧ وفيه «وجهه» بدل «ولده»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٠، ح ١١.

٢. الدعوات، ص ١٥١، ح ٤٠٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٨.

٣. الآس: ضَربٌ من الرياحين (لسان العرب، ج ٦، ص ١٩).

٤. جامع الأحاديث للقمّي، ص ٨٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٩ نقلاً عن كتاب الإمامة والتبصرة وراجع: مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٣، ح ١٢٣٩.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٢، ح ١٢٣٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٦، ح ٣٧.

آكِلَ السَّفَرجَلِ.[١]

١٧٩١. الكافي عن شُرَحبيلَ بن مسلم: إنَّهُ عليه السلام[٢] قالَ فِي المَرأَةِ الحامِلِ: تَأكُلُ السَّفَرجَلَ؛ فَإِنَّ الوَلَدَ يَكونُ أطيَبَ ريحاً، وأصفىٰ لَوناً.[٣]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٢٢، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٥، ح ٢٢٧٤ وزاد في ذيله «السفرجل يُحسّن الوجه، ويجمّ الفؤاد» وكلاهما عن محمّد بن مسلم؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٣، ح ١٢٤١ وفيه «... أكل سفرجلاً ليلة الجماع»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٠، ح ١٢.

٢. كذا في المصدر مضمراً.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٢٢، ح ١؛ تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٣٩، ح ١٧٥٥.

الفصل الثاني والثلاثون

السُّكَّر

١ / ٣٢

خَواصُّ السُّكَّرِ

١٧٩٢. الكافي عن يحيىٰ بن بشير النَّبّال: قالَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام لِأَبي: يا بَشيرُ، بِأَيِّ شَيءٍ تُداوونَ مَرضاكُم؟

فَقالَ: بِهٰذِهِ الأَدوِيَةِ المِرارِ.

فَقالَ لَهُ: لا، إذا مَرِضَ أحَدُكُم فَخُذِ السُّكَّرَ الأَبيَضَ فَدُقَّهُ وصُبَّ عَلَيهِ الماءَ البارِدَ وَاسقِهِ إيّاهُ، فَإِنَّ الَّذي جَعَلَ الشِّفاءَ فِي المَرارَةِ قادِرٌ أن يَجعَلَهُ فِي الحَلاوَةِ.[١]

١٧٩٣. الإمام الكاظم عليه السلام: تَأخُذُ لِلحُمّىٰ وَزنَ عَشَرَةِ دَراهِمَ سُكَّراً بِماءٍ بارِدٍ عَلَى الرّيقِ.[٢]

١٧٩٤. الكافي عن إبراهيم الجعفي: دَخَلتُ عَلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام، فَقالَ: ما لي أراكَ ساهِمَ[٣] الوَجهِ؟

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٤، ح ٩؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٢، ح ٢٠٠٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٠، ح ٩.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٣، ح ١١٨٩؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٠ وفيه «عن أُسامة الشحّام قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: ما اختار جدّنا صلوات الله عليه للحمّى إلّا وزن...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٠، ح ١٢.

٣. ساهِمُ الوجه: أي متغيِّرُه. يقال: سَهَم لونُه: إذا تغيّر عن حاله لعارض (النهاية، ج ٢، ص ٤٢٩).

فَقُلتُ: إنَّ بي حُمَّى الرِّبعِ.[١]

فَقالَ: ماذا يَمنَعُكَ مِنَ المُبارَكِ الطَّيِّبِ؟ اِسحَقِ السُّكَّرَ، ثُمَّ امخُضهُ بِالماءِ وَاشرَبهُ عَلَى الرِّيقِ وعِندَ المَساءِ.

فَفَعَلتُ فَما عادَت إلَيَّ.[٢]

١٧٩٥. الكافي عن الحسن بن عليّ بن النُّعمان عن بعض أصحابنا: شَكَوتُ إلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام الوَجَعَ، فَقالَ لي:

إذا أوَيتَ إلىٰ فِراشِكَ فَكُل سُكَّرَتَينِ.

قالَ: فَفَعَلتُ ذٰلِكَ فَبَرَأتُ.[٣]

١٧٩٦. الكافي عن ابن أبي عُمَير رفعه عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: شَكا إلَيهِ رَجُلٌ الوَباءَ.

فَقالَ لَهُ: وأينَ أنتَ عَنِ الطَّيِّبِ المُبارَكِ؟

قالَ: قُلتُ: وما الطَّيِّبُ المُبارَكُ؟

فَقالَ: سُلَيمانِيُّكُم هٰذا.

قالَ: فَقالَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام: إنَّ أوَّلَ مَنِ اتَّخَذَ السُّكَّرَ سُلَيمانُ بنُ داوودَ عليهما السلام.[٤]

١٧٩٧. الإمام الكاظم عليه السلام: مَن أخَذَ سُكَّرَتَينِ عِندَ النَّومِ، كانَت لَهُ شِفاءً مِن كُلِّ داءٍ إلَّا السّامَ[٥].[٦]

---

١. الرِّبع في الحُمّى: أن تأخذ يوماً و تدع يومين ثمّ تجيء في اليوم الرابع (الصحاح، ج ٣، ص ١٢١٢).

٢. الكافي، ج ٨، ص ٢٦٥، ح ٣٨٤، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥١ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٠٣، ح ٣٣.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٣، ح ٥، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٣، ح ١١٨٦ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٠، ح ١٣.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٣، ح ٧، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٢، ح ١١٨٥ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٨، ح ٣.

٥. السّام: الموت (لسان العرب، ج ١٢، ص ٣١٣).

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٣، ح ١١٨٧ عن عليّ بن يقطين، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٠، ح ١٢.

١٧٩٨. عنه ﷺ : قَصَبُ السُّكَّرِ يَفتَحُ السُّدودَ، ولا داءَ فيهِ ولا غائِلَةَ.[١]

١٧٩٩. عنه ﷺ : ثَلاثَةٌ لا تَضُرُّ: العِنَبُ الرّازِقِيُّ، وقَصَبُ السُّكَّرِ، وَالتُّفّاحُ اللُّبنانِيُّ.[٢]

راجع: ص ٢٠٩ (ما ينفع لعلاج السعال).

٢ / ٣٢

خواصّ السُّكَّر الطَّبرزد

١٨٠٠. الإمام الرضا ﷺ : السُّكَّرُ الطَّبرزَدُ[٣] يَأكُلُ البَلغَمَ أكلاً.[٤]

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٣، ح ١١٩١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٩، ح ٢.

٢. الخصال، ص ١٤٤، ح ١٦٩؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٦، ح ٢١٥٣ كلاهما عن منصور بن يونس؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٦٣، ح ١١٩٠ وليس فيهما «اللبناني»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١١٨، ح ٥.

٣. قال في القاموس: السُّكّر ـ بالضمّ وتشديد الكاف ـ معرّب شكر، واحدته بهاء، ورطب طيّب، وعنب يصيبه المرق فينتثر، وهو من أحسن العنب.

وفي المصباح: السكّر معروف، قال بعضهم: وأوّل ما عمل بطَبَرْزَد، ولهذا يقال: سكّر طَبَرْزَدي. وقال: طبرزد وزان سفرجل معرّب، وفيه ثلاث لغات: بذال معجمة، وبنون، ولام، وحكى الأزهري النون واللام، ولم يحكِ الذال، وقال ابن الجواليقي: وأصله بالفارسيّة: تَبَرزد، والطَّبر: الفأس كأنّه نحت من جوانبه بفأس، وعلى هذا يكون طبرزد صفة تابعة للسكّر في الإعراب، فيقال: هو سُكّرٌ طَبَرزَدٌ، وقال بعض الناس: الطبرزد هو السكّر الأبلُوج، انتهى. وفي بحر الجواهر: الأُبلوج: السكّر الأبيض.

وقال ابن بيطار: الطَّبَرزَد معرّب؛ أي أنّه صلب ليس برخو ولا ليّن. وقال: الملح الطَّبَرزَد هو الصلب الذي ليس له صفاء، انتهى.

وأقول: يظهر من بعض كلماتهم أنّ الطَّبَرزَد هو المعروف بالنبات، ومن أكثرها أنّه القند.

قال البغدادي في الجامع: السكّر حارّ في أوائل الثانية رطب في الأولى، وقد يصفّى مراراً ويعمل منه ألوان، فأصفاه وأشفّه وأنقاه يسمّى نباتاً اصطلاحاً. ودون من هذا وهو مجرش خشن نقيّ غير شفّاف، وهو الأُبلُوج، ودون ذلك وهو العصير يسمّى القلم؛ لأنّه يقلّم متطاولاً كالأصابع، والنبات أقلّ حرارة، وبعده الأبلُوج، وبعده القلم، وبعده العصير المطبوخ، وألطفها النبات. ثمّ الأُبلُوج، ثمّ القلم القليل البيض، ويسمّى الأُبلُوج الصلب منه بالطَّبَرزَد (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٨).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٣، ح ٤ وص ٤٣٤، ح ١٠ عن ياسر؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٣، ح ٢٠٠٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٧، ح ١.

١٨٠١. **الإمام الباقر** ﷺ ـ لِزُرارَةَ ـ: وَيحَكَ يا زُرارَةُ، ما أغفَلَ النّاسَ عَن فَضلِ السُّكَّرِ الطَّبَرزَدِ! وهُوَ يَنفَعُ مِن سَبعينَ داءً، وهُوَ يَأكُلُ البَلغَمَ أكلاً ويَقلَعُهُ بِأَصلِهِ.[1]

---

١. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٧، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٠٠، ح ١١.

الفصل الثالث والثلاثون

السَّلجَم

١٨٠٢. الإمام الصادق عليه السلام : عَلَيكُم بِالسَّلجَمِ[1] فَكُلوهُ وأديموا أكلَهُ وَاكتُموهُ إلّا عَن أهلِهِ ؛ فَما مِن أحَدٍ إلّا وبِهِ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ فَأَذيبوهُ بِأَكلِهِ.[2]

١٨٠٣. عنه عليه السلام : ما مِن أحَدٍ إلّا وفيهِ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ، فَأَذيبوهُ بِالسَّلجَمِ.[3]

١٨٠٤. عنه عليه السلام : ما مِن أحَدٍ إلّا وفيهِ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ، فَكُلُوا الشَّلجَمَ في زَمانِهِ يَذهَب بِهِ عَنكُم.[4]

١٨٠٥. عنه عليه السلام : ما مِن أحَدٍ إلّا وبِهِ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ، وأنَّ اللِّفتَ ـ وهُوَ الشَّلجَمُ ـ يُذيبُهُ، فَكُلوهُ في زَمانِهِ يُذهِب عَنكُم كُلَّ داءٍ.[5]

---

١. السَّلجم : اللِّفت، واحدته سَلجَمَة (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٤٤١).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ٤ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٤، ح ٢١٤٢ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٣، ح ١٣٢٩ وفيه «وأخذوه» بدل «أديموا أكله» ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٠، ح ٣.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ٢ وح ٣ عن علي بن حمزة وفيه «... بأكل السلجم» ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٤، ح ٢١٤٣ عن زياد بن بلال ؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٥ عن الإمام الباقر عليه السلام ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢١، ح ٤.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٣، ح ٢١٣٩ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٠، ح ١.

٥. المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٣، ح ٢١٤٠ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٠، ح ١.

١٨٠٦. الإمام الكاظمعليه السلام : عَلَيكَ بِاللِّفتِ فَكُلهُ ـ يَعنِي السَّلجَمَ ـ فَإِنَّهُ لَيسَ مِن أحَدٍ إلّا ولَهُ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ، وَاللِّفتُ يُذيبُهُ[١].[٢]

---

١. زاد في طبّ الأئمّة: «قال: نيئاً أو مطبوخاً؟ قال: كلاهما».

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ١، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٥ كلاهما عن عليّ بن المسيّب، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢١٣، ح ١١.

الفصل الرابع والثلاثون

السِّلق

١٨٠٧. الإمام الصادق عليه السلام: أكلُ السِّلقِ؛[١] يُؤمِنُ مِنَ الجُذامِ.[٢]

١٨٠٨. عنه عليه السلام: إنَّ اللهَ عزّ وجلّ رَفَعَ عَنِ اليَهودِ الجُذامَ بِأَكلِهِمُ السِّلقَ وقَلعِهِمُ العُروقَ.[٣]

١٨٠٩. الإمام الكاظم عليه السلام: إنَّ السِّلقَ يَقمَعُ عِرقَ الجُذامِ، وما دَخَلَ جَوفَ المُبَرسَمِ[٤] مِثلُ وَرَقِ السِّلقِ.[٥]

١٨١٠. الإمام الرضا عليه السلام: أطعِموا مَرضاكُمُ السِّلقَ - يَعني وَرَقَهُ - فَإِنَّ فيهِ شِفاءً ولا داءَ مَعَهُ ولا غائِلَةَ لَهُ، ويُهَدِّئُ نَومَ المَريضِ، وَاجتَنِبوا أصلَهُ؛ فَإِنَّهُ يُهَيِّجُ السَّوداءَ.[٦]

---

١. السِّلْق: بَقلة لها ورقٌ طوال وأصلٌ ذاهب في الأرض، وورقها غضّ طَرِيّ يؤكل مطبوخاً (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٤٤٤).

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٣٢٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ٩.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٩، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٦، ح ٢١٠٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٣٢٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٦، ح ٢.

٤. البِرسام: هو وجع الصدر، وتورّمه. والتهاب الغشاء الذي بين الكبد والقلب. وذات الجنب (مترجم عن: فرهنگ صبا، ص ١٦٩).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٩، ح ٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٣٢٧ عن الإمام الرضا عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ١١.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٩، ح ٤ عن محمّد بن عيسى؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٣٢٦ وليس فيه ذيله؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ١٠.

١٨١١. عنه ﷺ ـ في ذِكرِ فَوائِدِ السِّلقِ ـ: يَشُدُّ العَقلَ، ويُصَفّي الدَّمَ.[١]

١٨١٢. المحاسن عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر: قالَ أبو الحَسَنِ الرِّضا ﷺ: يا أحمَدُ، كَيفَ شَهوَتُكَ البَقلَ؟

فَقُلتُ: إنّي لَأَشتَهي عامَّتَهُ.

قالَ: فإذا كانَ كَذٰلِكَ فَعَلَيكَ بِالسِّلقِ؛ فَإِنَّهُ يَنبُتُ عَلىٰ شاطِئِ الفِردَوسِ، وفيهِ شِفاءٌ مِنَ الأَدواءِ، وهُوَ يُغَلِّظُ العَظمَ، ويُنبِتُ اللَّحمَ، ولَولا أن تَمَسَّهُ أيدِي الخاطِئينَ لَكانَتِ الوَرَقَةُ مِنهُ تَستُرُ رِجالاً.

قُلتُ: مِن أحَبِّ البُقولِ إلَيَّ.

فَقالَ: اِحمَدِ اللهَ عَلىٰ مَعرِفَتِكَ بِهِ.[٢]

١٨١٣. بحار الأنوار: رُوِيَ: نِعمَ البَقلَةُ السِّلقُ؛ يَنبُتُ بِشاطِئِ الفِردَوسِ، وفيها شِفاءٌ مِنَ الأَوجاعِ كُلِّها، وتَشُدُّ العَصَبَ، وتُظهِرُ الدَّمَ، وتُغَلِّظُ العَظمَ.[٣]

راجع: ص ٣٠٢ (ما ينفع لعلاج البرص / أكل لحم البقر بالسلق).

---

١. المحاسن: ج ٢، ص ٣٢٧، ح ٢١١٠؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ٧.

٢. المحاسن: ج ٢، ص ٣٢٧، ح ٢١٠٩؛ مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٣٢٣ نحوه؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢١٧، ح ٦.

٣. بحار الأنوار: ج ٦٢، ص ٢٨٥.

الفصل الخامس والثلاثون

السّمن

١/٣٥
خواصّ سمن البقر

١٨١٤. رسول الله ﷺ: مَن أكَلَ لُقمَةً سَمينَةً نَزَلَ مِثلُها مِنَ الدّاءِ مِن جَسَدِهِ، ولَحمُ البَقَرِ داءٌ، وسَمنُها شِفاءٌ، ولَبَنُها دَواءٌ، وما دَخَلَ الجَوفَ مِثلُ السَّمنِ.[١]

١٨١٥. الإمام عليّ عليه السلام: لَحمُ البَقَرِ داءٌ، ولَبَنُها شِفاءٌ، وسَمنُها دَواءٌ، وَالشَّحمُ يُخرِجُ مِثلَهُ مِنَ الدّاءِ، ولَم يَستَشفِ النّاسُ بِشِفاءٍ أفضَلَ مِنَ السَّمنِ.[٢]

١٨١٦. عنه عليه السلام: سُمونُ البَقَرِ شِفاءٌ.[٣]

١٨١٧. عنه عليه السلام: سَمنُ البَقَرِ دَواءٌ.[٤]

---

١. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١١، ح ٣٦٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٧ وص ٨٩، ح ٧.

٢. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٨٦، ح ٢٨٤٧٢ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم معاً في الطبّ.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٥، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٩، ح ١٩٨٧ عن السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٨، ح ٤.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٩، ح ١٩٨٨ عن أبي حفص الأبّار عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٨، ح ٥.

١٨١٨. **الإمام الرضا**ﷺ: مَن أرادَ أن يَأمَنَ وَجَعَ السُّفلِ، ولا يَضُرُّهُ شَيءٌ مِن أرياحِ البَواسيرِ[1]، فَليَأكُل سَبعَ تَمَراتِ هَيرونٍ[2] بِسَمنِ بَقَرٍ، ويُدهُنُ أُنثَيَيهِ بِزِئبَقٍ خالِصٍ.[3]

راجع: ص ٦٦٩ (لحم البقر).

٢/٣٥
كَراهَةُ السَّمنِ لِلشَّيخِ

١٨١٩. **الإمام الصادق**ﷺ: السَّمنُ ما دَخَلَ جَوفاً مِثلُهُ، وإنَّني لَأَكرَهُهُ لِلشَّيخِ.[4]

١٨٢٠. **عنه**ﷺ: نِعمَ الإدامُ السَّمنُ، وإنّي لَأَكرَهُهُ لِلشَّيخِ.[5]

١٨٢١. **عنه**ﷺ: إذا بَلَغَ الرَّجُلُ خَمسينَ سَنَةً، فَلا يَبيتَنَّ وفي جَوفِهِ شَيءٌ مِنَ السَّمنِ.[6]

١٨٢٢. **عنه**ﷺ ـ في مَعرَضِ كَلامٍ لَهُ لِشَيخٍ مِن أهلِ العِراقِ ـ: اِجتَنِبِ السَّمنَ؛ فَإِنَّهُ لا يُلائِمُ الشَّيخَ.[7]

---

١. في بحار الأنوار: «ولا يظهر به وجع البواسير».

٢. الهيرون ـ كزيتون ـ: ضربٌ من التمر، جيّد (تاج العروس، ج ١٨، ص ٥٨٧).

٣. طبّ الإمام الرضاﷺ، ص ٣٥، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٤ نحوه.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٥، ح ٦؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٨، ح ١٩٨٥ كلاهما عن أبي حفص الأبّار، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٨، ح ٢.

٥. الدعوات، ص ١٥٢، ح ٤٠٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٨، ح ٦.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٥، ح ٤ عن حمّاد بن عثمان.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٥، ح ٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٨، ح ١٩٨٦ كلاهما عن حمّاد بن عثمان، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٨، ح ٣.

الفصل السادس والثلاثون

السَّنا

١٨٢٣. رسول الله ﷺ: تَداوَوا بِالسَّنا[١]، فَإِنَّهُ لَو كانَ شَيءٌ يَرُدُّ المَوتَ لَرَدَّهُ السَّنا.[٢]

١٨٢٤. عنه ﷺ: إِيّاكُم وَالشُّبرُمَ؛ فَإِنَّهُ حارٌّ يارٌّ[٣]، وعَلَيكُم بِالسَّنا فَتَداوَوا بِهِ، فَلَو دَفَعَ شَيءٌ المَوتَ لَدَفَعَهُ السَّنا.[٤]

---

١. السَّنا: نباتٌ شُجَيريّ من الفصيلة القرنيّة، زَهره مُصفرٌ، وحبُّه مفلطحٌ رقيقٌ كُلَوِيّ الشكل تقريباً، إلى الطول، يُتَداوى بورقه وثمره، وأجوده الحجازي ويُعرف بالسَّنا المكّيّ (المعجم الوسيط، ج ١، ص ٤٥٧).

٢. قرب الإسناد، ص ١١٠، ح ٣٧٩ عن الحسين بن علوان عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عن جابر بن عبدالله.

٣. في بحار الأنوار والسرائر نقلاً عن المصدر: «بارّ» بدل «يارّ».

قال العلّامة المجلسي رحمه الله: قال في النهاية: في حديث أمّ سلمة أنّها شربت الشبرم فقال: إنّه حارّ جارّ. الشبرم: حبّ يشبه الحمّص يطبخ ويشرب ماؤه للتداوي، وقيل: إنّه نوع من الشيح و «جارّ» إتباع للحارّ، ومنهم من يرويه «يارّ» وهو أيضاً بالتشديد إتباع للحارّ. يقال: حارّ يارّ وحرّان يرّان (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٦٨).

و قال أيضاً: قال في القاموس: الشبرم ـ كقُنفذ ـ: شجرة ذو شوك يقال: ينفع من الوباء، ونبات آخر له حبّ كالعدس، وأصل غليظ ملآن لبناً، والكلّ مسهل، واستعمال لبنه خطر، وإنّما يستعمل أصله مصلحاً بأن ينقع في الحليب يوماً وليلةً ويجدّد اللبن ثلاث مرّات، ثمّ يجفّف وينقع في عصير الهندباء والرازيانج ويترك ثلاثة أيّام، ثمّ يجفّف ويعمل منه أقراص مع شيء من التربد والهليلج والصبر، فإنّه دواء فائق.

وقال: حارّ يارّ، وحرّان يرّان إتباع. ويقال: هذا الشرّ والبرّ، كأنّه إتباع.

وقال في الفائق: رأى ﷺ الشبرم عند أسماء بنت عُميس وهي تريد أن تشربه، فقال: إنّه حارّ يارّ ـ أو قال بارّ ـ وأمرها بالسنا (بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ٢١٩).

٤. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٩، ح ٥٤٣؛ السرائر، ج ٣، ص ١٤٠؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٩، ح ١٣٨٦ وليس فيه صدره؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢١٩، ح ٤ و ص ٢٧٤.

١٨٢٥. الإمام الصادق عليه السلام: لَو عَلِمَ النّاسُ ما فِي السَّنا لَبَلَغوا كُلَّ مِثقالٍ مِنهُ بِمِثقالَينِ مِن ذَهَبٍ! أما إنَّهُ أمانٌ مِنَ البَهَقِ[1] وَالبَرَصِ[2] وَالجُذامِ وَالجُنونِ وَالفالِجِ وَاللَّقوَةِ[3].[4]

راجع: ص ٢٨٨ (صحّة الجلد / السنا).

---

١. بَهِقَ الجسدُ: إذا اعتراه بياض مخالف للونه، وليس ببرَص (المصباح المنير، ص ٦٤).

٢. البَرَص: بياض يظهر في ظاهر البدن (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٩٥).

٣. اللَّقوَة: مَرضٌ يعرض للوجه فيميله إلى أحد جانبيه (النهاية، ج ٤، ص ٢٦٨).

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٩، ح ١٣٨٧، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢١٨، ح ٣.

الفصل السابع والثلاثون

السَّوِيق

٣٧ / ١
خواصُّ السَّوِيقِ

١٨٢٦. الإمام الباقر عليه السلام : ما أعظَمَ بَرَكَةَ السَّويقِ[١] ! إذا شَرِبَهُ الإنسانُ عَلَى الشِّبَعِ أمرَأَهُ

---

١. قال العلّامة المجلسي رحمه الله : يظهر من الكليني رحمه الله أنّه حمل السويق المطلق الوارد في الأخبار على سويق الحنطة حيث قال : «باب الأسوقة وفضل سويق الحنطة» . ثمّ ذكر الأخبار المطلقة في هذا الباب .

وقال الشهيد رحمه الله في الدروس : في السويق ونفعه أخبار جمّة ، وفسّره الكليني بسويق الحنطة .

وقال مؤلّف بحر الجواهر : السويق متّخذ من سبعة أشياء : الحنطة، والشعير، والنبق، والتفّاح، والقرع، وحبّ الرمّان، والغبيراء : وجملته يعقل الطبع ويقطع القيء والغثيان الصفراويّين، وينشف بلّة المعدة، وإن اتّخذ من سويق الشعير والماء وقليل من اللبن وخلط به الخشخاش المقلو المسحوق ينفع السجج، ويسكّن اللدغ، ويجلب النوم ، انتهى.

وقال ابن بيطار نقلاً عن الرازي : كلّ سويق مناسب للشيء الذي يتّخذ منه : فسويق الشعير أبرد من سويق الحنطة بمقدار ما الشعير أبرد منها ، وأكثر توليداً للرياح، والذي يكثر استعماله من الأسوقة هذان السويقان ؛ أعني سويق الحنطة وسويق الشعير، وهما جميعاً ينفخان ويبطئان النزول عن المعدة، ويذهب ذلك عنهما إن غليا بالماء غلياً جيّداً، ثمّ صفّي في خرقة صفيقة ليسيل عنها الماء ويعصرا حتّى يصيرا كبّة ، ويشربا بالسكّر والماء البارد، فيقلّ نفخهما، ويقلّ انحدارهما، وينفعان المحرورين الملتهبين إذا باكروا شربه في الصيف ، ويمنع

⇔

وهَضَمَ الطَّعامَ، وإذا شَرِبَهُ الإنسانُ عَلَى الجوعِ أشبَعَهُ، ونِعمَ الزّادُ فِي السَّفَرِ وَالحَضَرِ السَّويقُ.[١]

١٨٢٧. الإمام الصادق عليه السلام: السَّويقُ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ.[٢]

١٨٢٨. عنه عليه السلام: اِسقوا صِبيانَكُم السَّويقَ في صِغَرِهِم؛ فَإِنَّ ذٰلِكَ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ.[٣]

١٨٢٩. المحاسن عن بكر بن محمّد الأزدي: دَخَلَت عَيثَمَةُ عَلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام ومَعَهَا ابنُها ـ أظُنُّ اسمَهُ مُحَمَّداً ـ فَقالَ لَها أبو عَبدِاللهِ عليه السلام: ما لي أرىٰ جِسمَ ابنِكِ نحَيفاً؟

قالَت: هُوَ عَليلٌ.

← كون الحميّات والأمراض الحارّة، وهذا من أجلّ منافعه، ولا ينبغي لمن شربه أن يأكل ذلك اليوم شيئاً من فاكهة رطبة ولا خياراً ولا بقولاً ولا يكثر منها. وأمّا المبرودون ومن يعتريهم نفخ في البطن وأوجاع في الظهر والمفاصل العتيقة، والمشايخ، وأصحاب الأمزجة الباردة جدّاً، فلا ينبغي لهم أن يتعرّضوا للسويق بتّة؛ فإن اضطرّوا إليه فليصلحوه بأن يشربوه بعد غسله بالماء الحارّ مرّات بالفانيد والعسل بعد اللتّ بالزيت، ودهن الحبّة الخضراء، ودهن الجوز.

وسويق الشعير وإن كان أبرد من سويق الحنطة، فإنّ سويق الحنطة لكثرة ما يشرب من الماء يبلغ من تطفئته وتبريده للبدن مبلغاً أكثر، ولا سيّما في ترطيبه، فيكون أبلغ نفعاً لمن يحتاج إلى ترطيبه، وسويق الشعير أجود لمن يحتاج إلى تطفئته وتجفيفه، وهؤلاء هم أصحاب الأبدان العبلة الكثيرة اللحم والدماء، وأمّا الأوّلون فأصحاب الأبدان القصيفة القليلة اللحم المصفرّة.

وأمّا سائر الأسوقة فإنّها تستعمل على سبيل دواء لا على سبيل غذاء، كما يستعمل سويق النبق وسويق التفّاح، والرمّان الحامض ليعقل البطن مع حرارة، وسويق الخرنوب والغبيراء لعقل الطبيعة (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٣).

١. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٨، ح ١٣.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٥، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٧، ح ١٩٣٦ كلاهما عن بكر بن محمّد الأزدي؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٥٠، ح ٥٣٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٦، ح ٥.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٨، ح ١٩٤١ عن عيثمة أمّ ولد عبدالسلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٩، ح ١٤٢١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦. ص ٢٧٧، ح ١٠.

فَقالَ لَها: إسقيهِ السَّويقَ؛ فَإِنَّهُ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ.[١]

١٨٣٠. الإمام الصادق عليه السلام: مَن شَرِبَ السَّويقَ أربَعينَ صَباحاً اِمتَلَأَ كِتفاهُ قُوَّةً.[٢]

١٨٣١. عنه عليه السلام: شُربُ السَّويقِ بِالزَّيتِ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ، ويُرِقُّ البَشَرَةَ، ويَزيدُ فِي الباهِ.[٣]

١٨٣٢. عنه عليه السلام: اِملَؤوا جَوفَ المَحمومِ مِنَ السَّويقِ؛ يُغسَلُ ثَلاثَ مَرّاتٍ، ثُمَّ يُسقىٰ.[٤]

١٨٣٣. عنه عليه السلام: السَّويقُ يُجَرِّدُ[٥] المِرَّةَ وَالبَلغَمَ مِنَ المَعِدَةِ جَرداً، ويَدفَعُ سَبعينَ نَوعاً مِن أنواعِ البَلاءِ.[٦]

١٨٣٤. الإمام الكاظم عليه السلام: السَّويقُ ومَرَقُ لَحمِ البَقَرِ يَذهَبانِ بِالوَضَحِ[٧].[٨]

١٨٣٥. الخرائج والجرائح عن أبي هاشم الجعفري: كُنتُ في مَجلِسِ الرِّضا عليه السلام فَعَطِشتُ عَطَشاً شَديداً وتَهَيَّبتُهُ أن أستَسقِيَ في مَجلِسِهِ، فَدَعا بِماءٍ فَشَرِبَ مِنهُ جُرعَةً، ثُمَّ قالَ:

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٨، ح ١٩٤٠؛ قرب الإسناد، ص١٤، ح ٤٤ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٧، ح ٩.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ١٢ عن خيثمة؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٨، ح ١٩٤١ عن عيثمة أُمّ ولد عبدالسلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٩، ح ١٤٢٢ وفيه «كعبه» بدل «كتفاه»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٧، ح ١٠.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٧، ح ١٩٣٧ كلاهما عن عبدالله بن مسكان؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٦، ح ٦.

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٩، ح ١٩٤٧ عن حمّاد بن عثمان؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٠، ح ٢٠ وراجع الأمالي للطوسي، ص٣٦٦، ح ٧٧٥.

٥. يجرّد: أي ينزع. وفي القاموس: جرده وجرّده: قشره (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٩).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ١١ عن يحيى بن مساور؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٩، ح ١٩٤٤ عن صفوان بن يحيىٰ وليس فيه «من المعدة»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٩، ح ١٨.

٧. الوَضَح: يُكنّىٰ عن البَرَص (لسان العرب: ج ٢، ص ٦٣٤).

٨. الكافي، ج ٦، ص ٣١١، ح ٧ عن يحيى بن مساور.

يا أبا هاشِمٍ، اِشرَب فَإِنَّهُ بارِدٌ طَيِّبٌ فَشَرِبتُ، ثُمَّ عَطِشتُ عَطشَةً اُخرىٰ، فَنَظَرَ إلَى الخادِمِ وقالَ:

شَربَةً مِن ماءٍ وسَويقٍ وسُكَّرٍ، ثُمَّ قالَ لَهُ: بُلَّ السَّويقَ، وَانثُر عَلَيهِ السُّكَّرَ بَعدَ بَلِّهِ.

وقالَ: اِشرَب يا أبا هاشِمٍ؛ فَإِنَّهُ يَقطَعُ العَطَشَ.[1]

١٨٣٦. الإمام الرضا عليه السلام: نِعمَ القوتُ السَّويقُ؛ إن كُنتَ جائِعاً أمسَكَ، وإن كُنتَ شَبعاناً[2] هَضَمَ طَعامَكَ.[3]

راجع: ص ٢٥٠ (ما ينفع للهضم / السويق).
ص ٣٣٢، ح ٩٦٤، وص ٣٣٣، ح ٩٦٩ و ٩٧٠.

٢ / ٣٧
خواصُّ بعضِ أنواعِ السَّويقِ

أ ـ سَويقُ الشَّعيرِ

١٨٣٧. الكافي عن سيف التّمار: مَرِضَ بَعضُ رُفَقائِنا بِمَكَّةَ وبُرسِمَ[4]، فَدَخَلتُ عَلىٰ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام فَأَعلَمتُهُ.

فَقالَ لي: اِسقِهِ سَويقَ الشَّعيرِ؛ فَإِنَّهُ يُعافىٰ إن شاءَ اللهُ، وهُوَ غِذاءٌ في جَوفِ المَريضِ.

---

١. الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٦٦٠، ح ٣؛ بحار الأنوار، ج ٤٩، ص ٤٨، ح ٤٧.

٢. كذا في المصدر، والقياس: «شَبعانَ».

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٥، ح ١ عن سليمان الجعفري؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٠، ح ١٩٥١ عن محمّد بن عمرو؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٠، ح ٢٣.

٤. البِرسام: هو وجع الصدر، وتورّمه. والتهاب الغشاء الذي بين الكبد والقلب. وذات الجنب (مترجم عن: فرهنگ صبا، ص ١٦٩).

قالَ: فَما سَقيناهُ السَّويقَ إلّا يومَينِ ـ أو قـالَ: مَـرَّتَينِ ـ حَـتّىٰ عُـوفِيَ صاحِبُنا.[١]

ب ـ سَويقُ العَدَسِ

١٨٣٨. الكافي عن محمّد بن موسىٰ رفعه عن الإمام الصادق عليه السلام: سَويقُ العَدَسِ يَقطَعُ العَطَشَ، ويُقَوّي المَعِدَةَ، وفيهِ شِفاءٌ مِن سَبعينَ داءً، ويُطفِئُ الصَّفراءَ، ويُبَرِّدُ الجَوفَ.

وكانَ إذا سافَرَ عليه السلام لا يُفارِقُهُ، وكانَ يَـقولُ عليه السلام إذا هـاجَ الدَّمُ بِأَحَـدٍ مِـن حَشَمِهِ قالَ لَهُ: اِشرَب مِن سَويقِ العَدَسِ؛ فَإِنَّهُ يُسَكِّنُ هَيَجانَ الدَّمِ، ويُطفِئُ الحَرارَةَ.[٢]

راجع: ص ٣٤٧ (ما ينفع لعلاج عدم انقطاع دم الحيض).

ج ـ سَويقُ الأَرُزِّ

١٨٣٩. السرائر: رُوِيَ أنَّ رَجُلاً مِن أصحابِهِ [أي الإمامَ الصّادِقَ] عليه السلام شَكا إلَيهِ اختِلافَ البَطنِ، فَأَمَرَهُ أن يَتَّخِذَ مِنَ الأَرُزِّ سَويقاً ويَشرَبَهُ، فَفَعَلَ فعوفِيَ.[٣]

١٨٤٠. دعائم الإسلام: عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام أنَّ رَجُلاً مِن أصحابِهِ شَكا إلَيهِ اختِلافَ البَطنِ، فَأَمَرَهُ أن يَتَّخِذَ مِنَ الأَرُزِّ سَويقاً ويَأخُذَهُ ويَشرَبَهُ، فَفَعَلَ فَاشتَدَّ بَطنُهُ.

وقالَ: مَرِضتُ سَنَتَينِ أو أكثَرَ فَأَلهَـمَنِي اللهُ الأَرُزَّ. فَأَمَـرتُ بِـهِ فَـغُسِلَ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٧، ح ١٤، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤١٩، ح ١٤٢٣ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨١، ح ٢٦.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٧، ح ١، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢١، ح ١٤٢٧ وفيه «الحرارة» بدل «الصفراء»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨٢، ح ٢٧.

٣. السرائر، ج ٣، ص ١٤٠، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٧٤.

وجُفِّفَ، ثُمَّ أُمِسَّ النّارَ وطُحِنَ، وجَعَلتُ بَعضَهُ سَويقاً وبَعضَهُ حَساءً، وَاستَعمَلتُهُ فَبَرِئتُ.[١]

راجع: ص ٢٦٠ (ما ينفع لعلاج بعض أوجاع البطن / سويق الأرز).

د ـ سَويقُ التُّفّاحِ

١٨٤١. الإمام الصادق عليه السلام: ما أعرِفُ لِلسُّمومِ دَواءً أنفَعَ مِن سَويقِ التُّفّاحِ.[٢]

١٨٤٢. الكافي عن ابن بكير: رَعَفتُ سَنَةً بِالمَدينَةِ، فَسَأَلَ أصحابُنا أبا عَبدِاللهِ عليه السلام عَن شَيءٍ يُمسِكُ الرُّعافَ.

فَقالَ لَهُم: اِسقوهُ سَويقَ التُّفّاحِ.

فَسَقَوني فَانقَطَعَ عَنّي الرُّعافُ.[٣]

١٨٤٣. الكافي عن زياد القَندي: دَخَلتُ المَدينَةَ ومَعي أخي سَيفٌ، فَأَصابَ النّاسُ بِرُعافٍ[٤]، فَكانَ الرَّجُلُ إذا رَعَفَ يَومَينِ ماتَ، فَرَجَعتُ إلَى المَنزِلِ فَإِذا سَيفٌ يَرعُفُ رُعافاً شَديداً، فَدَخَلتُ عَلىٰ أبِي الحَسَنِ عليه السلام.

فَقالَ: يا زِيادُ، أطعِم سَيفاً التُّفّاحَ.

فَأَطعَمتُهُ إيّاهُ فَبَرَأَ.[٥]

١٨٤٤. الكافي عن أحمد بن محمّد بن يزيد: كانَ[٦] إذا لَسَعَ إنساناً مِن أهلِ الدّارِ حَيَّةٌ أو

---

١. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٥٠، ح ٥٣٦.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٦، ح ٧.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٦، ح ٦.

٤. في بحار الأنوار والمحاسن، «الرعاف».

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٦، ح ٤، المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٩، ح ٢٢٩١، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٥، ح ١٢٥٠ وفيهما «أبي عبدالله» بدل «أبي الحسن»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٣، ح ٢٧.

٦. كذا في المصدر مضمراً.

عَقرَبٌ، قالَ: إسقوهُ سَويقَ التُّفّاحِ.[١]

راجع: ص ٢٦١ (ما ينفع لعلاج بعض أوجاع البطن / سويق الجاورس).

٣ / ٣٧
خواصّ السّويق الجافّ

١٨٤٥. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلاثُ راحاتٍ[٢] سَويقٍ جافٍّ عَلَى الرِّيقِ يُنَشِّفُ البَلغَمَ وَالمِرَّةَ، حَتّىٰ لا يَكادَ يَدَعُ شَيئاً.[٣]

١٨٤٦. عنه عليه السلام: إنَّ السَّويقَ الجافَّ إذا اُخِذَ عَلَى الرِّيقِ أطفَأَ الحَرارَةَ، وسَكَّنَ المِرَّةَ، وإذا لُتَّ[٤] ثُمَّ شُرِبَ لَم يَفعَل ذٰلِكَ.[٥]

١٨٤٧. الكافي عن إبراهيم بن بسطام عن رجلٍ من أهل مرو: بَعَثَ إلَينَا الرِّضا عليه السلام وهُوَ عِندَنا يَطلُبُ السَّويقَ، فَبَعَثنا إلَيهِ بِسَويقٍ مَلتوتٍ، فَرَدَّهُ وبَعَثَ إلَيَّ أنَّ السَّويقَ إذا شُرِبَ عَلَى الرِّيقِ وهُوَ جافٌّ أطفَأَ الحَرارَةَ، وسَكَّنَ المِرَّةَ، وإذا لُتَّ لَم يَفعَل ذٰلِكَ.[٦]

راجع: ص ٣٠٣ (ما ينفع لعلاج البرص / السويق).

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٦، ح ٨، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٠، ح ١٤٢٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٨١، ح ٢٥.

٢. الراحةُ: بطن الكفّ، والجمع راحٌ وراحات (المصباح المنير، ص ٢٤٣).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٦، ح ٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٨٨، ح ١٩٤٢ كلاهما عن قتيبة الأعشى؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٨، ح ١١.

٤. لَتَّ السَّويق ونحوَه: خَلَطَه بسمن أو غيره (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٨١٤).

٥. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٧ عن أبي يعفور؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٨، ح ١٢.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٧، ح ٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٧٨، ح ١٢.

الفصل الثامن والثلاثون

الشَّحمُ

١٨٤٨. الإمام عليّ عليه السلام: الشَّحمُ يُخرِجُ مِثلَهُ مِنَ الدّاءِ، ولَم يَستَشفِ النّاسُ بِشِفاءٍ أفضَلَ مِنَ السَّمنِ، وقِراءَةِ القُرآنِ.[1]

١٨٤٩. عنه عليه السلام: ذُكِرَ عِندَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله اللَّحمُ وَالشَّحمُ، فَقالَ: لَيسَ مِنهُما بَضعَةٌ تَقَعُ فِي المَعِدَةِ إلّا أنبَتَت مَكانَها شِفاءً، وأخرَجَت مِن مَكانِها داءً.[2]

١٨٥٠. الإمام الصادق عليه السلام: مَن أكَلَ لُقمَةَ شَحمٍ أخرَجَت مِثلَها مِنَ الدّاءِ.[3]

١٨٥١. طبّ الأئمّة عن يونس بن يعقوب: قالَ لي أبو عَبدِاللهِ عليه السلام وكُنتُ أخدِمُهُ في وَجَعِهِ الَّذي كانَ فيهِ وهُوَ الزَّحيرُ:

وَيحَكَ يا يونُسُ! أعَلِمتَ أنّي اُلهِمتُ في مَرَضي أكلَ الأَرُزِّ، فَأَمَرتُ بِهِ

---

١. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٨٦، ح ٢٨٤٧٢ نقلاً عن المصنّف لعبد الرزّاق عن النزّال بن سبرة.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤١، ح ١٣٠ عن أحمد بن عامر الطائي، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٤٤، ح ١٥١ كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٣، ح ١١٠٥ عن الإمام الرضا عن أبيه عن جدّه عليهم السلام، الدعوات، ص ١٥٣، ح ٤١٥ وفيه «مضغة» بدل «بضعة»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٥٨، ح ٨.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١١، ح ٥ عن محمّد بن سوقة، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٤، ح ١١١٢، كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥١، ح ٤٢٣٥، المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٥، ح ١٨٠١ كلاهما عن موسى بن بكر عن الإمام الكاظم وفيهما «من أدخل جوفه» بدل «من أكل»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٦، ح ٣٩.

فَغُسِلَ ثُمَّ جُفِّفَ، ثُمَّ قُلِيَ، ثُمَّ رُضَّ[١] فَطُبِخَ، فَأَكَلتُهُ بِالشَّحمِ، فَأَذهَبَ اللهُ بِذٰلِكَ الوَجَعَ عَنّي.[٢]

١٨٥٢. **المحاسن**: رُوِيَ عَن أبي عَبدِاللهِ عليه السلام في قَولِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «مَن أكَلَ لُقمَةً مِنَ الشَّحمِ أنزَلَت مِنَ الدّاءِ مِثلَها»، فَقالَ: ذاكَ شَحمُ البَقَرِ.[٣]

١٨٥٣. **الكافي عن زرارة**: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: جُعِلتُ فِداكَ! الشَّحمَةُ الَّتي تُخرِجُ مِثلَها مِنَ الدّاءِ أيُّ شَحمَةٍ هِيَ؟

قالَ: هِيَ شَحمَةُ البَقَرِ، وما سَأَلَني يا زُرارَةُ عَنها أحَدٌ قَبلَكَ.[٤]

١٨٥٤. **الكافي عن محمّد بن الفيض**: كُنتُ عِندَ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام، فَجاءَهُ رَجُلٌ، فَقالَ لَهُ: إنَّ ابنَتي قَد ذَبُلَت وبِهَا البَطَنُ[٥].

فَقالَ: ما يَمنَعُكَ مِنَ الأَرُزِّ بِالشَّحمِ؟ خُذ حِجاراً أربَعاً أو خَمساً، فَاطرَحها بِجَنبِ النّارِ، وَاجعَلِ الأَرُزَّ فِي القِدرِ، وَاطبُخهُ حَتّىٰ يُدرِكَ، وخُذ شَحمَ كُلىً طَرِيّاً، فَإِذا بَلَغَ الأَرُزُّ، فَاطرَحِ الشَّحمَ في قَصعَةٍ مَعَ الحِجارَةِ، وكُبَّ عَلَيها قَصعَةً اُخرىٰ، ثُمَّ حَرِّكها تَحريكاً جَيِّداً، وَاضبِطها كَي لا يَخرُجَ بُخارُهُ، فَإِذا ذابَ الشَّحمُ، فَاجعَلهُ فِي الأَرُزِّ، ثُمَّ تَحَسّاهُ.[٦]

١٨٥٥. **الإمام الكاظم عليه السلام**: مَن أدخَلَ في جَوفِهِ لُقمَةَ شَحمٍ أخرَجَت مِثلَها مِنَ الدّاءِ.[٧]

---

١. الرَّضّ: الدَّقّ الجريش (لسان العرب، ج ٧، ص ١٥٤).

٢. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٠٠؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ١٧٦، ح ١١.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٥، ح ١٨٠٤؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٥، ح ١١١٨ نحوه؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٦٦، ح ٤٠.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣١١، ح ٦؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٥، ح ١٨٠٣؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٦٦، ح ٤٠.

٥. البَطَن: داء البطن (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٢٠٢). والمراد منه: الإسهال.

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٤١، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٥، ح ٢٠١٤؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ١٧٣، ح ٤ وراجع: طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٩٩.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣١١، ح ٤؛ كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥١، ح ٤٢٣٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٥، ح ١٨٠١ كلّها عن موسى بن بكر؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٦٦، ح ٣٨.

الفصل التاسع والثلاثون

العَدَس

١٨٥٦. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالعَدَسِ؛ فَإِنَّهُ يُرِقُّ القَلبَ، ويُكثِرُ الدَّمعَةَ، ولَقَد قَدَّسَهُ سَبعونَ نَبِيّاً.[١]

١٨٥٧. عنه ﷺ: عَلَيكُم بِالعَدَسِ؛ فَإِنَّهُ مُبارَكٌ مُقَدَّس، يُرَقِّقُ القَلبَ، ويُكثِرُ الدَّمعَةَ، وقَد بارَكَ فيهِ سَبعونَ نَبِيّاً آخِرُهُم عيسَى بنُ مَريَمَ عليه السلام.[٢]

١٨٥٨. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ فيما أوصىٰ بِهِ رَسولُ اللهِ ﷺ عَلِيّاً عليه السلام أن قالَ:

يا عَلِيُّ، كُلِ العَدَسَ؛ فَإِنَّهُ مُبارَكٌ مُقَدَّس وهُوَ يُرِقُّ القَلبَ، ويُكثِرُ الدَّمعَةَ، وإنَّهُ بارَكَ عَلَيهِ سَبعونَ نَبِيّاً.[٣]

١٨٥٩. الإمام الصادق عليه السلام: بَينَما رَسولُ اللهِ ﷺ جالِسٌ في مُصَلّاهُ، إذ جاءَهُ رَجُلٌ يُقالُ لَهُ عَبدُاللهِ بنُ التَّيِّهانِ مِنَ الأَنصارِ، فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، إنّي لَأَجلِسُ إلَيكَ

---

١. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٢، ح ٣٧٠؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٩، ح ٩.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤١، ح ١٣٦ عن أحمدبن عامر الطائي؛ صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٤٤، ح ١٥٠ كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ الدعوات، ص ١٤٨، ح ٣٩٢؛ بحارالأنوار، ج ١٤، ص ٢٥٤، ح ٤٨؛ تفسير القرطبي، ج ١، ص ٤٢٧.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٧، ح ٢٠١٩ عن الإمام الكاظم عن أبيه عليهما السلام؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٨، ح ٥.

كَثيراً وأسمَعُ مِنكَ كَثيراً، فَما يَرِقُّ قَلبي وما تُسرِعُ دَمعَتي!

فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَابنَ التَّيِّهانِ، عَلَيكَ بِالعَدَسِ فَكُلهُ؛ فَإِنَّهُ يُرِقُّ القَلبَ، ويُسرِعُ الدَّمعَةَ، وقَد بارَكَ عَلَيهِ سَبعونَ نَبِيّاً.[1]

١٨٦٠. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالعَدَسِ؛ فَإِنَّهُ قُدِّسَ عَلىٰ لِسانِ سَبعينَ نَبِيّاً.[2]

١٨٦١. عنه ﷺ: شَكا نَبِيٌّ مِنَ الأَنبِياءِ إلَى اللهِ عز وجل قَسوَةَ قُلوبِ قَومِهِ، فَأَوحَى اللهُ عز وجل إلَيهِ وهُوَ في مُصَلّاهُ أن مُر قَومَكَ أن يَأكُلُوا العَدَسَ؛ فَإِنَّهُ يُرِقُّ القَلبَ، ويُدمِعُ العَينَ، ويَذهَبُ بِالكِبرِ، وهُوَ طَعامُ الأَبرارِ.[3]

١٨٦٢. الإمام عليّ عليه السلام: أكلُ العَدَسِ؛ يُرِقُّ القَلبَ، ويُكثِرُ الدَّمعَةَ.[4]

١٨٦٣. الإمام الصادق عليه السلام: شَكا رَجُلٌ إلىٰ نَبِيِّ اللهِ ﷺ قَساوَةَ القَلبِ، فَقالَ لَهُ: عَلَيكَ بِالعَدَسِ؛ فَإِنَّهُ يُرِقُّ القَلبَ، ويُسرِعُ الدَّمعَةَ.[5]

راجع: ص ٦٠٩ (خواص بعض أنواع السويق / سويق العدس).

---

١. المحاسن: ج ٢، ص ٣٠٦، ح ٢٠١٨ عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم التبوكي، مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٤٠٨، ح ١٣٨٣ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحارالأنوار: ج ٦٦، ص ٢٥٨، ح ٤.

٢. المعجم الكبير: ج ٢٢، ص ٦٣، ح ١٥٢، مسند الشاميّين: ج ١، ص ٢٦٤، ح ٤٥٧ كلاهما عن واثلة، كنز العمّال: ج ١٠، ص ٤٤، ح ٢٨٢٧٥.

٣. الفردوس: ج ٢، ص ٣٦٨، ح ٣٦٤٣ عن أبي هريرة؛ مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٤٠٨، ح ١٣٨٤، بحارالأنوار: ج ٦٦، ص ٢٥٩، ح ٨.

٤. الكافي: ج ٦، ص ٣٤٣، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، المحاسن: ج ٢، ص ٣٠٦، ح ٢٠١٧ عن السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام وفيه «يسرع» بدل «يكثر»، بحارالأنوار: ج ٦٦، ص ٢٥٨، ح ٣.

٥. الكافي: ج ٦، ص ٣٤٣، ح ٣، المحاسن: ج ٢، ص ٣٠٦، ح ٢٠١٦ وزاد في آخره «وقد بارك عليه سبعون نبيّاً» وكلاهما عن عبدالرحمٰن بن زيد، بحارالأنوار: ج ٦٦، ص ٢٥٨، ح ٢.

الفصل الأربعون

العسل

١/٤٠
الاستشفاء بالعسل

الكتاب:

﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ * ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾.[1]

الحديث:

١٨٦٤. رسول الله ﷺ: العَسَلُ شِفاءٌ.[2]

١٨٦٥. عنه ﷺ: عَلَيكُم بِالشِّفاءَينِ: العَسَلِ، وَالقُرآنِ.[3]

---

١. النحل: ٦٨ و ٦٩.

٢. دعائم الإسلام: ج ٢، ص ١٤٨، ح ٥٢٦؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢٩٤، ح ١٩.

٣. سنن ابن ماجة: ج ٢، ص ١١٤٢، ح ٣٤٥٢؛ المستدرك على الصحيحين: ج ٤، ص ٢٢٢، ح ٧٤٣٥؛ السنن ←

١٨٦٦. عنه ﷺ : ما لِلنَّفساءِ عِندي شِفاءٌ مِثلُ الرُّطَبِ، ولا لِلمَريضِ مِثلُ العَسَلِ.[١]

١٨٦٧. عنه ﷺ : إنَّ اللهَ ﷻ جَعَلَ البَرَكَةَ فِي العَسَلِ، وفيهِ شِفاءٌ مِنَ الأَوجاعِ، وقَد بارَكَ عَلَيهِ سَبعونَ نَبِيّاً.[٢]

١٨٦٨. الإمام عليّ ؑ : العَسَلُ فيهِ شِفاءٌ.[٣]

١٨٦٩. عنه ؑ : مَا استَشفَى المَريضُ بِمِثلِ شُربِ العَسَلِ.[٤]

١٨٧٠. عنه ؑ : العَسَلُ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ ولا داءَ فيهِ؛ يُقِلُّ البَلغَمَ ويَجلو القَلبَ.[٥]

١٨٧١. عنه ؑ : لَعقُ العَسَلِ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ، قالَ اللهُ ﷻ: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾[٦] وهُوَ مَعَ قِراءَةِ القُرآنِ ومَضغِ اللُّبانِ يُذيبُ البَلغَمَ.[٧]

⇐ الكبرى، ج ٩، ص ٥٧٩، ح ١٩٥٦٥؛ الفردوس، ج ٣، ص ٢٥، ح ٤٠٥١ كلّها عن عبدالله بن مسعود؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٨، ح ٢٨١٠٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٧، ح ١١٦٢ عن الإمام الصادق ؑ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٠، ح ٢.

١. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٤، ح ٢٨٢٧٩ نقلاً عن أبي الشيخ وأبي نعيم في الطبّ عن أبي هريرة.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٩، ح ١١٧٣ عن الإمام الرضا ؑ؛ الدعوات، ص ١٥١، ح ٤٠٦؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٤، ح ١٨.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٠، ح ١٩٩١ عن إسماعيل بن جعفر عن أبيه؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٨، ح ٥٢٦ عن الإمام الصادق ؑ وفيه «قال الله ﷻ: فيه شفاء للناس»؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩١، ح ٦.

٤. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٨، ح ٥٢٦؛ الكافي، ج ٦، ص ٣٣٢، ح ٥؛ كتاب من لايحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥١، ح ٤٢٣٥ كلاهما عن موسى بن بكر عن الإمام الكاظم ؑ وليس فيهما «شرب»؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٠، ح ١٩٩٣ عن ابن سنان وأبي البختري عن الإمام الصادق ؑ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٢، ح ٨.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٩، ح ١١٧٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٤، ح ١٨.

٦. النحل: ٦٩.

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٢، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٩، ح ١٩٨٩ كلاهما عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق ؑ؛ الخصال، ص ٦٢٣، ح ٢ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه ؑ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٧، ح ١١٦٣ عن الإمام الصادق ؑ وليس فيه من «وهو مع قراءة القرآن...»؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩١، ح ٤.

١٨٧٢. الإمام الصادقؑ: **مَا استَشفَى النّاسُ بِمِثلِ العَسَلِ.**[١]

١٨٧٣. الإمام الكاظمؑ: **العَسَلُ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ إذا أخَذتَهُ مِن شَهدِهِ.**[٢]

٤٠ / ٢

خواصّ العسل

١٨٧٤. رسول اللهﷺ: **ما طُلِبَ الدَّواءُ بِشَيءٍ أفضَلَ مِن شَربَةِ عَسَلٍ.**[٣]

١٨٧٥. عنه ﷺ: **نِعمَ الشَّرابُ العَسَلُ؛ يَرعَى القَلبَ، ويُذهِبُ بَردَ الصَّدرِ.**[٤]

١٨٧٦. عنه ﷺ: **العَسَلُ شِفاءٌ؛ يَطرُدُ الرّيحَ وَالحُمّىٰ.**[٥]

١٨٧٧. عنه ﷺ: **إن يَكُن في شَيءٍ شِفاءٌ، فَفي شَرطَةِ حَجّامٍ أو [في] شَربَةِ عَسَلٍ.**[٦]

١٨٧٨. عنهﷺ: **ما تَداوَتِ العَرَبُ بِشَيءٍ أفضَلَ مِن مَصَّةِ حَجّامٍ، أو شَربَةِ عَسَلٍ.**[٧]

١٨٧٩. عنه ﷺ: **إن كانَ في شَيءٍ مِن أدوِيَتِكُم خَيرٌ فَفي شَربَةِ عَسَلٍ، أو شَرطَةِ**

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٢، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٠، ح ١٩٩٤ كلاهما عن محمّد بن سوقة؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٨، ح ١١٦٥ وفيه «لعق العسل»؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٠، ح ٢.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٠٠، ح ١٩٩٢؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٢، ح ٧.

٣. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٠، ح ٢٨١٦٨ نقلاً عن أبي نعيم في الطبّ عن عائشة.

٤. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٨، ح ١١٦٨؛ طبّ النبيّﷺ، ص ٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٥؛ الفردوس، ج ٤، ص ٢٦٥، ح ٦٧٨٠ عن عائشة وفيه «بوحر» بدل «برد».

٥. جامع الأحاديث للقمّي، ص ١٠١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٤، ح ١٩ نقلاً عن الإمامة والتبصرة عن إسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه عن آبائهﷺ عنهﷺ.

٦. عيون أخبار الرضاؑ، ج ٢، ص ٣٥، ح ٨٣ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائهﷺ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٩، ح ١١٧٠؛ الدعوات، ص ١٥١، ح ٤٠٠؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٠، ح ٣.

٧. المصنّف لعبد الرزّاق، ج ١١، ص ٣٠، ح ١٩٨١٩.

مِحجَمٍ، أو لَذعَةٍ مِن نارٍ، وما اُحِبُّ أنِ أكتَوِيَ.[١]

١٨٨٠. عنه ﷺ: الشِّفاءُ في ثَلاثَةٍ: شَربَةِ عَسَلٍ، وشَرطَةِ مِحجَمٍ، وكَيَّةِ نارٍ، وأنهىٰ اُمَّتي عَنِ الكَيِّ.[٢]

١٨٨١. المعجم الأوسط عن السّائِب بن يزيد: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أمَرَ بِالحِجامَةِ، وقالَ: ما نَزَعَ النّاسُ نَزعَةً خَيراً[٣] مِنهُ أو شَربَةٍ مِن عَسَلٍ.[٤]

١٨٨٢. تاريخ دمشق عن عامر بن مالك: بَعَثتُ إلَى النَّبِيِّ ﷺ مِن وَعَكٍ[٥] بي ألتَمِسُ مِنهُ دَواءً وشِفاءً، فَبَعَثَ إلَيَّ بِعُكَّةٍ[٦] مِن عَسَلٍ.[٧]

١٨٨٣. تاريخ دمشق عن عبدالله بن بريدة: حَدَّثَني عَمُّ عامِرِ بنِ الطُّفَيلِ العامِرِيِّ أنَّ عامِرَ بنَ الطُّفَيلِ أهدىٰ إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ فَرَساً، وكَتَبَ إلَيهِ عامِرٌ: إنَّـهُ قَـد ظَهَرَت بي دُبَيلَةٌ[٨]، فَابعَث إلَيَّ دَواءً مِن عِندِكَ.

---

١. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٥٧، ح ٥٣٧٥؛ مسند ابن حنبل، ج ٥، ص ١٠٩، ح ١٤٧٠٧؛ السنن الكبرى، ج ٩، ص ٥٧٣، ح ١٩٥٤٢ كلّها عن جابر؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٤٦٠، ح ٨ عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل من الأنصار وكلّها نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢١، ح ٢٨١٧٢.

٢. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٥١، ح ٥٣٥٦ عن ابن عبّاس؛ تاريخ دمشق، ج ٥٩، ص ١٦، ح ١٢٢٢١ عن معاوية بن حُدَيج وفي صدره «إن كان في شيء شفاء...» وفي ذيله «وما اُحبّ أن أكتوي»؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢١، ح ٢٨١٧١؛ عوالي اللآلي، ج ١، ص ١٧٥، ح ٢١٣؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ١٣٥ نقلاً عن الخطّابي في كتاب أعلام الحديث.

٣. في المصدر «خيرٌ» والصحيح ما أثبتناه.

٤. المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٥٣، ح ٧٩٤٤.

٥. الوَعَك: الحُمّى (لسان العرب، ج ١٠، ص ٥١٤).

٦. العُكّة: وعاء من جلود مستدير (النهاية، ج ٣، ص ٢٨٤).

٧. تاريخ دمشق، ج ٢٦، ص ٩٨؛ الإصابة، ج ٣، ص ٤٨٥ وليس فيه «وشفاء»؛ اُسد الغابة، ج ٣، ص ١٣٨ نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٨٧، ح ٢٨٤٧٥.

٨. الدُّبَيلَة: خُرّاج ودُمَّل كبير تظهر في الجوف، فتقتل صاحبها غالباً (النهاية، ج ٢، ص ٩٩).

قالَ: فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ الفَرَسَ لِأَنَّهُ لَم يَكُن أسلَمَ، وأهدىٰ إلَيهِ عُكَّةً مِن عَسَلٍ، وقالَ: تَداوِ بِها.[١]

١٨٨٤. **الإمام الباقر** عليه السلام: طِبُّ العَرَبِ في سَبعَةٍ: شَرطَةِ الحِجامَةِ، وَالحُقنَةِ، وَالحَمّامِ، وَالسُّعوطِ[٢]، وَالقَيءِ، وشَربَةِ عَسَلٍ وآخِرُ الدَّواءِ الكَيُّ، ورُبَّما يُزادُ فيهِ النّورَةُ.[٣]

١٨٨٥. **الإمام الكاظم** عليه السلام: مَن تَغَيَّرَ عَلَيهِ ماءُ الظَّهرِ، فَإِنَّهُ يَنفَعُ لَهُ اللَّبَنُ الحَليبُ، وَالعَسَلُ.[٤]

١٨٨٦. **الكافي عن حمزة بن الطيّار عن الإمام الكاظم** عليه السلام: ما تَداوَى النّاسُ بِشَيءٍ خَيرٍ مِن مَصَّةِ دَمٍ، أو مُزعَةِ عَسَلٍ.

قالَ: قُلتُ: جُعِلتُ فِداكَ! مَا المُزعَةُ عَسَلٍ؟

قالَ: لَعقَةُ[٥] عَسَلٍ.[٦]

١٨٨٧. **الفقه المنسوب للإمام الرضا** عليه السلام: قالَ العالِمُ عليه السلام: فِي العَسَلِ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ. مَن لَعِقَ لَعقَةَ عَسَلٍ عَلَى الرّيقِ يَقطَعُ البَلغَمَ، ويَحسِمُ الصُّفرَةَ، ويَمنَعُ المِرَّةَ السَّوداءَ، ويُصَفِّي الذِّهنَ، ويُجَوِّدُ الحِفظَ إذا كانَ مَعَ اللُّبانِ الذَّكَرِ.[٧]

---

١. تاريخ دمشق، ج ٢٦، ص ٩٩، ح ٥٥٠٦؛ أُسد الغابة، ج ٦، ص ٣٦٢، الإصابة، ج ٥، ص ١٣٣ نحوه وليس فيه «وقال: تداوى بها»؛ كنز العمّال، ج ٥، ص ٨٢٢، ح ١٤٤٨٣.

٢. السَّعوط ـ مثال رسول ـ: دواء يصبّ في الأنف. والسُّعوط ـ مثال قعود ـ مصدر (المصباح المنير، ص ٢٧٧).

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥٥؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ١١٨، ح ٣٥.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٧، ح ٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٣، ح ١٩٦٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٨، ح ١١٦٤ وفيه «الحليب بالعسل»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٠، ح ٢.

٥. لَعِقَ الشيء: لَحِسَه. واللعقة: الشيء القليل منه (لسان العرب، ج ١٠، ص ٣٣٠).

٦. الكافي، ج ٨، ص ١٩٤، ح ٢٣١؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ١٦٣، ح ٨.

٧. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، ص ٣٤٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٣، ح ١٦.

١٨٨٨. **الإمام الرضا**: مَن أرادَ دَفعَ الزُّكامِ فِي الشِّتاءِ أجمَعَ، فَليَأكُل كُلَّ يومٍ ثَلاثَ لُقَمِ شَهدٍ[١].[٢]

١٨٨٩. **الإمام الهادي** ـ لَمّا سُئِلَ عَنِ الحُمَّى الغِبِّ[٣] الغالِبَةِ ـ: يُؤخَذُ العَسَلُ وَالشّونيزُ[٤]، ويُلعَقُ مِنهُ ثَلاثُ لَعقاتٍ؛ فَإِنَّها تَنقَلِعُ، وهُمَا المُبارَكانِ، قالَ اللهُ تَعالىٰ فِي العَسَلِ: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾.[٥]

١٨٩٠. **عنه**: خَيرُ الأَشياءِ لِحُمَّى الرِّبعِ أن يُؤكَلَ في يَومِهَا الفالوذَجُ[٦] المَعمولُ بِالعَسَلِ ويُكثَرَ زَعفَرانُهُ، ولا يُؤكَلَ في يَومِها غَيرُهُ.[٧]

راجع: ص ٦٨، ح ٨٦ـ٨٨.

ص ١٥٧ (ما يورث الحفظ / العسل). وص ١٦٠ (ما ينفع لدفع النسيان).

ص ٢٥٨ (ما يَنفَعُ لِعِلاجِ بعض أوجاع البَطن / العسل والشونيز).

ص ٢٦٧ (ما ينفع لعلاج رياح البطن / الحبّة السوداء).

ص ٣٣٥ (ما ينفع لوجع الخاصرة).

---

١. الشَّهْد: العَسَل في شمعها (المصباح المنير، ص ٣٢٤).

٢. طبّ الإمام الرضا، ص ٣٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢٤.

٣. الغِبُّ: أن ترد الإبل الماء يوماً وتدعه يوماً، وكذلك الغِبُّ في الحمّى (الصحاح، ج ١، ص ١٩٠).

٤. الشُّونيز: نوع من الحبوب، ويقال: هو الحبّة السوداء (المصباح المنير: ص٣٢٣).

٥. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥١ عن أبي جعفر؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ١٠٠، ح ٢٣.

٦. الفَالُوذُ، والفالُوذَجُ: حلواء تُعمل من الدقيق والماء والعسل، وتضع الآن من النشأ والماء والسكر. (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٧٠٠).

٧. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٥١ عن أبي جعفر؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٠٠، ح ٢٤.

الفصل الحادي والأربعون

العِنَب

١/٤١
دورُ العِنَبِ في ذهابِ الهَمِّ

١٨٩١. الإمام الصادق عليه السلام: لَمّا حَسَرَ الماءُ عَن عِظامِ المَوتىٰ، فَرَأىٰ ذٰلِكَ نوحٌ عليه السلام جَزَعَ جَزَعاً شَديداً وَاغتَمَّ لِذٰلِكَ.

فَأَوحَى اللهُ عزّ وجلّ إلَيهِ: هٰذا عَمَلُكَ بِنَفسِكَ، أنتَ دَعَوتَ عَلَيهِم!

فَقالَ: يا رَبِّ، إنّي أستَغفِرُكَ وأتوبُ إلَيكَ.

فَأَوحَى اللهُ عزّ وجلّ إلَيهِ أن كُلِ العِنَبَ الأَسوَدَ لِيُذهِبَ غَمَّكَ.[1]

١٨٩٢. عنه عليه السلام: شَكا نَبِيٌّ مِنَ الأَنبِياءِ إلَى اللهِ عزّ وجلّ الغَمَّ، فَأَمَرَهُ اللهُ عزّ وجلّ بِأَكلِ العِنَبِ.[2]

---

١. الكافي: ج ٦، ص ٣٥٠، ح ٢، المحاسن: ج ٢، ص ٣٦٣، ح ٢٢٦٤ وليس فيه من «فأوحى الله» إلى «أتوب إليك» وكلاهما عن موسى بن العلاء، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ١٤٩، ح ١١.

٢. الكافي: ج ٦، ص ٣٥١، ح ٤، المحاسن: ج ٢، ص ٣٦٢، ح ٢٢٦٢، مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٧٧، ح ١٢٥٦، بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ١٤٩، ح ٩.

١٨٩٣. عنه ﷺ : إنَّ نوحاً شَكا إلَى اللهِ الغَمَّ، فَأَوحَى اللهُ إلَيهِ:
كُلِ العِنَبَ الأَسوَدَ؛ فَإِنَّهُ يَذهَبُ بِالغَمِّ.[1]

٢ / ٤١
أدَبُ أكلِ العِنَبِ

١٨٩٤. رسول الله ﷺ : كُلُوا العِنَبَ حَبَّةً حَبَّةً؛ فَإِنَّهُ أهنَأُ وأمرَأُ.[2]

١٨٩٥. مكارم الأخلاق: كانَ [النَّبِيُّ ﷺ] رُبَّما أكَلَ العِنَبَ حَبَّةً حَبَّةً، وكانَ ﷺ رُبَّما أكَلَهُ خَرطاً[3] حَتّىٰ تُرىٰ رُوالٌ[4] عَلىٰ لِحيَتِهِ كَتَحَدُّرِ اللُّؤلُؤِ.

وَالرُّوالُ: الماءُ الَّذي يَخرُجُ من تَحتِ القِشرِ.[5]

١٨٩٦. الكافي عن عيسىٰ بن عبد الرحمٰن عن أبيه: دَخَلَ ابنُ عُكّاشَةَ بنِ مِحصَنٍ الأَسَدِيُّ عَلىٰ أبي جَعفَرٍ ﷺ وكانَ أبو عَبدِاللهِ ﷺ قائِماً عِندَهُ، فَقَدَّمَ إلَيهِ عِنَباً، فَقالَ:

حَبَّةً حَبَّةً يَأكُلُهُ الشَّيخُ الكَبيرُ وَالصَّبِيُّ الصَّغيرُ، وثَلاثَةً وأربَعَةً يَأكُلُهُ

---

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٧، ح ١٢٥٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٣، ح ٢٢٦٣ عن فرات بن أحنف وليس فيه «الأسود»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٤٩، ح ١٠.

٢. عيون أخبار الرضا ﷺ، ج ٢، ص ٣٥، ح ٨٢ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه ﷺ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٨، ح ١٢٦٠؛ الدعوات، ص ١٤٨، ح ٣٨٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٦٢، ح ٢٢٦١ عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق ﷺ وفي صدره «إذا أكلتم العنب فكلوه...»؛ طبّ النبيّ ﷺ، ص ٨ وليس فيه «وأمرأ»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٢٣، ح ١٥؛ الفردوس، ج ٣، ص ٢٤٣، ح ٤٧١٥ عن الإمام عليّ ﷺ.

٣. يقال: خرط العنقود واخترطه: إذا وضعه في فيه ثمّ يأخذ حبّه ويخرج عرجونه عارياً منه (النهاية، ج ٢، ص ٢٣).

٤. في بحار الأنوار: «حتّى نرى رواله» وهو المناسب للسياق.

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٧٢، ح ٩٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١١٩، ح ١٠.

مَن يَظُنُّ أَنَّهُ لا يَشبَعُ، وكُلهُ حَبَّتَينِ حَبَّتَينِ؛ فَإِنَّهُ يُستَحَبُّ.[١]

بيان:

يبدو أنّ اختلاف الأحاديث في كيفيّة أكل العنب يعود إلى الاختلاف في حجم حبّاته، فالميزان العام في أكله هو المقدار الذي يحول دون هضمه، كما أكّد الحديث النبويّ الشريف هذه الحكمة.

---

١. الكافي، ج ١، ص ٤٧٦، ح ١ و ج ٦، ص ٣٥١، ح ٦ عن عيسى بن عبد الرحمن عن أبيه عن جدّه وليس فيه «وكان أبو عبد الله ﷺ قائماً عنده»، الخرائج والجرائح، ج ١، ص ٢٨٦، ح ٢٠، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١١٩، ح ٩ نقلاً عن المحاسن.

الفصل الثاني والأربعون

العُنّاب

١٨٩٧. رسول الله ﷺ: العُنّابُ[١] يَذهَبُ بِالحُمّىٰ.[٢]

١٨٩٨. مكارم الأخلاق عن أبي الحُصَين: كانَت عَيني قَدِ ابيَضَّت ولَم أكُن أُبصِرُ شَيئاً، فَرَأَيتُ أميرَالمُؤمِنينَ ﷺ فِي المَنامِ فَقُلتُ: يا سَيِّدي، عَيني قد آلَت إلىٰ ما تَرىٰ. فَقالَ:

خُذِ العُنّابَ فَدُقَّهُ وَاكتَحِل بِهِ.

---

١. العُنّاب: شجر شائك من الفصيلة السدريّة، يبلغ ارتفاعه ستّة أمتار، ويطلق العنّاب على ثمره أيضاً، وهو أحمر حلوٌ لذيذ الطعم على شكل ثمرة النبق (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٦٣٠).

قال العلّامة المجلسي ﷺ: العنّاب شجرة مشهورة، وورقها ينفع من وجع العين الحارّ، وثمرها تنشف الدم فيما زعموا، حتّىٰ ذكروا أنّ مسّها أيضاً يفعل ذلك الفعل، فإذا أرادوا حملها من بلد إلى بلد كلّ يوم حملوها على دابّة أُخرى حتّىٰ لا ينشف دم الدابّة الواحدة.

وقال جالينوس: ما ينشف الدم وإنما يغلظه ـ انتهى ـ.

وقال ابن بيطار نقلاً عن المسيح: حارّ رطب في وسط الدرجة الأُولى، والحرارة فيه أغلب من الرطوبة، ويولّد خلطاً محموداً إذا أُكل أو شرب ماؤه، ويسكّن حدّة الدم وحراقته، وهو نافع من السعال، ومن الربو، ووجع الكليتين، والمثانة، ووجع الصدر، والمختار منه ما عظم من حبّه، وإذا أُكل قبل الطعام فهو أجود (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٢).

٢. طبّ النبي ﷺ، ص ٩، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٠، ح ١٢٧٣ عن الإمام عليّ ﷺ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٢، ح ١.

فَأَخَذتُهُ ودَقَقتُهُ بِنَواهُ وكَحَلتُها بِهِ، فَانجَلَت عَن عَينِي الظُّلمَةُ، ونَظَرتُ أنَا إلَيها فَإِذا هِيَ صَحيحَةٌ.[1]

١٨٩٩. الإمام الصادق عليه السلام: فَضلُ العُنّابِ عَلَى الفاكِهَةِ، كَفَضلِنا عَلىٰ سائِرِ النّاسِ.[2]

١. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٠، ح ١٢٧٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٣٢، ح ٢.
٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨١، ح ١٢٧٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٢، ح ٣.

الفصل الثالث والأربعون

الغُبَيراء

١٩٠٠. الإمام الحسين عليه السلام: دَخَلَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلىٰ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ عليه السلام وهُوَ مَحمومٌ، فَأَمَرَهُ بِأَكلِ الغُبَيراءِ[١].[٢]

١٩٠١. الإمام الصادق عليه السلام: الغُبَيراءُ لَحمُهُ يُنبِتُ اللَّحمَ، وعَظمُهُ يُنبِتُ العَظمَ، وجِلدُهُ يُنبِتُ الجِلدَ، ومَعَ ذٰلِكَ؛ فَإِنَّهُ يُسَخِّنُ الكُلْيَتَينِ، ويَدبَغُ المَعِدَةَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ البَواسيرِ وَالتَّقتيرِ[٣]، ويُقَوّي السّاقَينِ، ويَقمَعُ عِرقَ الجُذامِ.[٤]

---

١. الغُبَيراء: تمرةٌ تشبه العُنّاب (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٣٠٤). ويسمّى بالفارسيّة: سِنجِد.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٤٣، ح ١٥٢ عن أحمد بن عامر الطائي، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ٢٥٢، ح ١٧٥، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨١، ح ١٢٧٦ كلّها عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، الدعوات، ص ١٥٧، ح ٤٣١، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٨، ح ١.

٣. في مكارم الأخلاق والوافي: «التقطير» بدل «التقتير». والتقطير: أن لا يستمسك بوله (الوافي، ج ١٩، ص ٤١١).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٦١، ح ١، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨١، ح ١٢٧٧ كلاهما عن ابن بكير، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٨٨، ح ٢.

الفصل الرابع والأربعون

الفِجل

١٩٠٢. الإمام الصادق عليه السلام : الفِجلُ أصلُهُ يَقطَعُ البَلغَمَ، ولُبُّهُ يَهضِمُ، ووَرَقُهُ يَحدِرُ البَولَ حَدراً.[١]

١٩٠٣. الكافي عن حنان : سَمِعتُ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام وكُنتُ مَعَهُ عَلَى المائِدَةِ فَناوَلَني فِجلَةً، وقالَ:

يا حَنانُ، كُلِ الفِجلَ؛ فَإِنَّ فيهِ ثَلاثَ خِصالٍ: وَرَقُهُ يَطرُدُ الرِّياحَ، ولُبُّهُ يُسَربِلُ[٢] البَولَ، وأصلُهُ يَقطَعُ البَلغَمَ.[٣]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٧١، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٢، ح ٢١٣٦ كلاهما عن درست بن أبي منصور؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٦٢، ح ٧٥٨ عن النزّال بن سبرة عن الإمام عليّ عليه السلام وفيه «يهضم الطعام» بدل «لبّه يهضم»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٠، ح ٢.

٢. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: يقال: سربلهُ: أي ألبسه السربال. ولا يناسب المقام إلّا بتجوّز وتكلّف بعيد. وفي المكارم وبعض نسخ الكافي: «يسهّل» وفي بعضها: «يسيل» وهما أصوب (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٠).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧١، ح ١؛ الخصال، ص ١٤٤، ح ١٦٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٢، ح ٢١٣٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٣، ح ١٣٣١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٠، ح ١.

الفصل الخامس والأربعون

الفرفخ

١٩٠٤. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالفَرفَخِ[1]؛ فَهِيَ المِكيَسَةُ، فَإِنَّهُ إن كانَ شَيءٌ يَزيدُ فِي العَقلِ فَهِيَ.[2]

١٩٠٥. الإمام الصادق عليه السلام: وَطِئَ رَسولُ اللهِ ﷺ الرَّمضاءَ[3] فَأَحرَقَتهُ، فَوَطِئَ عَلَى الرِّجلَةِ؛ وهِيَ البَقلَةُ الحَمقاءُ، فَسَكَنَ عَنهُ حَرُّ الرَّمضاءِ، فَدَعا لَها وكانَ يُحِبُّها ﷺ ويَقولُ: مِن بَقلَةٍ ما أبرَكَها.[4]

١٩٠٦. الدعوات: كانَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ حَرارَةً، فَعَضَّ عَلىٰ رِجلَةٍ فَوَجَدَ لِذٰلِكَ راحَةً. فَقالَ: اللّٰهُمَّ بارِك فيها! إنَّ فيها شِفاءً مِن تِسعَةٍ وتِسعينَ داءً، أُنبُتي حَيثُ شِئتِ.[5]

---

١. قال الفيروزآبادي: الفَرْفَخ: الرِّجلَة، معرّب پَرپَهَن؛ أي عريض الجناح (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٦٦).
وقال الجوهري: الفَرفَخ: البقلة الحمقاء التي يقال لها: الفرفين (الصحاح، ج ١، ص ٤٢٨).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٣، ح ٢٠٩٤ عن حمّاد بن زكريّا؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٠، ح ١٣١٤ وليس فيه «فهي المكيسة» وكلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٤، ح ٣.

٣. الرَّمضاء: الأرض الشديدة الحرارة (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٣٣٢).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٧، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٣، ح ٢٠٩٣ وليس فيه «ويقول...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٤، ح ١.

٥. الدعوات، ص ١٥٥، ح ٤٢١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٥، ح ٥.

١٩٠٧. الإمام الصادق عليه السلام : لَيسَ عَلىٰ وَجهِ الأَرضِ بَقلَةٌ أشرَفُ ولا أنفَعُ مِنَ الفَرفَخِ ؛ وهُوَ بَقلَةُ فاطِمَةَ عليها السلام .[١]

١ . الكافي، ج ٦، ص ٣٦٧، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٣، ح ٢٠٩٥ كلاهما عن فرات بن أحنف؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٥، ح ٤.

الفصل السادس والأربعون

القِثّاء

٤٦ / ١
خواصّ أكل القِثّاء

١٩٠٨. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالقِثّاءِ[١]؛ فَإِنَّ اللهَ تَعالىٰ جَعَلَ فيهِ الشِّفاءَ مِن كُلِّ داءٍ.[٢]

٤٦ / ٢
آداب أكل القِثّاء

١٩٠٩. رسول الله ﷺ: إذا أكَلتُمُ القِثّاءَ فَكُلوهُ مِن أسفَلِهِ.[٣]

١٩١٠. الإمام الصادق عليه السلام: إذا أكَلتُمُ القِثّاءَ فَكُلوهُ مِن أسفَلِهِ؛ فَإِنَّهُ أعظَمُ لِبَرَكَتِهِ.[٤]

---

١. القِثّاء: نوع من البطيخ نباتيّ، قريب من الخيار لكنه أطول، واحده: قِثّاءة (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٧١٥).

٢. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٥، ح ٢٨٢٨١ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم عن أبي هريرة.

٣. الفردوس، ج ١، ص ٢٧٤، ح ١٠٦٩ عن وابصة.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٣، ح ٢، المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٦، ح ٢٣١٧ كلاهما عن عبدالله بن سنان، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠١، ح ١٣٦٩، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٢، ح ١.

١٩١١. عنه ﷺ : كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَأكُلُ القِثّاءَ بِالمِلحِ.[١]

١٩١٢. صحيح البخاري عن عبدالله بن جعفر : رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأكُلُ الرُّطَبَ بِالقِثّاءِ.[٢]

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٣، ح ١ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٦، ح ٢٣١٨ ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠١، ح ١٣٦٨ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٢، ح ٢.

٢. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٠٧٣، ح ٥١٢٤ ؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٥، ص ٥٧٠، ح ٤ ؛ مسند الحميدي، ج ١، ص ٢٤٨، ح ٥٤٠ ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٣ وفيه «روى العامّة في صحاحهم أنّ النبيّ ﷺ...».

الفصل السابع والأربعون

القَرع

١٩١٣. رسول الله ﷺ: عَلَيكُم بِالقَرعِ[1]؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الدِّماغِ.[2]

١٩١٤. عنه ﷺ: عَلَيكُم بِالقَرعِ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي العَقلِ، ويُكَبِّرُ الدِّماغَ.[3]

١٩١٥. عنه ﷺ: عَلَيكُم بِالدُّبّاءِ[4]؛ فَإِنَّهُ يُزَكّي العَقلَ، ويَزيدُ فِي الدِّماغِ.[5]

١٩١٦. عنه ﷺ ـ لِعَلِيٍّ ؑ ـ: كُلِ اليَقطينَ؛ فَإِنَّهُ من أكَلَها حَسُنَ خُلُقُهُ، ونَضَرَ وَجهُهُ، وهِيَ طَعامي وطَعامُ الأَنبِياءِ قَبلي.[6]

---

١. القَرْع: حِمْلُ اليقطين، الواحدة قَرعَة (الصحاح، ج ٣، ص ١٢٦٢).

٢. عيون أخبار الرضا ؑ، ج ٢، ص ٣٦، ح ٨٦ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه ؑ؛ صحيفة الإمام الرضا ؑ، ص ٢٤٥، ح ١٥٤ عن الإمام الرضا عن آبائه عن الإمام عليّ ؑ؛ الدعوات، ص ١٤٨، ح ٣٩١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٥، ح ٣؛ المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٦٣، ح ١٥٢؛ مسند الشاميّين، ج ١، ص ٢٦٤، ح ٤٥٧ كلاهما عن واثلة؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٤، ح ٢٨٢٧٥.

٣. شعب الإيمان، ج ٥، ص ١٠٢، ح ٥٩٤٧ عن عطاء؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٤، ح ٢٨٢٧٦.

٤. الدُبّاء: القرع، واحده دبّاءَة (النهاية، ج ٢، ص ٩٦).

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٣، ح ٣٧٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٩، ح ١٨.

٦. الدعوات، ص ١٥٤، ح ٤١٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٩، ح ١٧.

١٩١٧. الإمام الكاظم عليه السلام: كانَ فيما أوصىٰ بِهِ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلِيّاً عليه السلام أنَّهُ قالَ لَهُ: يا عَلِيُّ، عَلَيكَ بِالدُّبّاءِ فَكُلهُ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الدِّماغِ وَالعَقلِ.[١]

١٩١٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: كُلُوا اليَقطينَ فَلَو عَلِمَ اللهُ أنَّ شَجَرَةً أخَفُّ مِن هٰذِهِ لَأَنبَتَها عَلىٰ أخي يونُسَ عليه السلام.

إذَا اتَّخَذَ أحَدُكُم مَرَقاً فَليُكثِر فيهِ مِنَ الدُّبّاءِ، فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الدِّماغِ وفِي العَقلِ.[٢]

١٩١٩. كنز العمّال عن أنس: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يُكثِرُ مِن أكلِ الدُّبّاءِ، فَقُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، إنَّكَ لَتُحِبُّ الدُّبّاءَ!

فَقالَ: الدُّبّاءُ يُكثِرُ الدِّماغَ، ويَزيدُ فِي العَقلِ.[٣]

١٩٢٠. الكافي عن السيّاري رفعه: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُعجِبُهُ الدُّبّاءُ، وكانَ يَأمُرُ نِساءَهُ إذا طَبَخنَ قِدراً يُكثِرنَ مِنَ الدُّبّاءِ، وهُوَ القَرعُ.[٤]

١٩٢١. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا طَبَختُم فَأَكثِروا القَرعَ؛ فَإِنَّهُ يَسُرُّ[٥] قَلبَ الحَزينِ.[٦]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٧١، ح ٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٨، ح ٢١١٧ عن الإمام الكاظم عن أبيه عن جدّه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٧، ح ١٠.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٣، ح ١٢٨٣ عن الإمام الحسين عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٨، ح ١٦؛ الفردوس، ج ٣، ص ٢٤٤، ح ٤٧١٩ عن الإمام الحسن عليه السلام؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٨٠، ح ٤٠٩٩٠.

٣. كنز العمّال، ج ١٥، ص ٤٥٥، ح ٤١٨٠٨ نقلاً عن الديلمي.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٧١، ح ٦؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٩، ح ٢١٢٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٨، ح ١٤.

٥. في المصدر: «يسلّ»، والتصويب من بحار الأنوار والمصادر الأُخرى.

٦. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٣٦، ح ٨٥ عن أحمد بن عامر الطائي؛ صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، ص ١٠٨، ح ٦٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٣، ح ١٢٨٥ كلّها عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ الدعوات، ص ١٤٨، ح ٣٩٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٥، ح ٢.

١٩٢٢. الإمام عليّ عليه السلام: كُلُوا الدُّبّاءَ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الدِّماغِ، وكانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يُعجِبُهُ الدُّبّاءُ.[1]

١٩٢٣. طبّ الأئمّة عن ذريح: قُلتُ لِأَبي عَبدِاللهِ عليه السلام: الحَديثَ المَروِيَّ عَن أميرِ المُؤمِنينَ ـ صَلَواتُ اللهِ عَلَيهِ ـ فِي الدُّبّاءِ أنَّهُ قالَ: كُلُوا الدُّبّاءَ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الدِّماغِ.

فَقالَ الصّادِقُ عليه السلام: نَعَم، وأنَا أقولُ: إنَّهُ جَيِّدٌ لِوَجَعِ القولَنجِ[2].[3]

١. الخصال، ص ٦٣٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٢٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٥، ح ١.

٢. القُولَنج: مرض مِعَويّ مؤلم يعسر معه خروج الثُّفل والريح (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٠٤).

٣. طبّ الأئمّة لابنى بسطام، ص ١٣٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٢٨، ح ١٥.

الفصل الثامن والأربعون

الكباب

١٩٢٤. الكافي عن موسى بن بكر: قالَ لي أبو الحَسَنِ عليه السلام - يَعنِي الأَوَّلَ -: ما لي أراكَ مُصفَرّاً؟

فَقُلتُ لَهُ: وَعَكٌ أصابَني.

فَقالَ لي: كُلِ اللَّحمَ، فَأَكَلتُهُ، ثُمَّ رَآني بَعدَ جُمعَةٍ وأنا عَلىٰ حالي مُصفَرّاً، فَقالَ لي:

أَلَم آمُركَ بِأَكلِ اللَّحمِ؟

قُلتُ: ما أكَلتُ غَيرَهُ مُنذُ أمَرتَني.

فَقالَ: وكَيفَ تَأكُلُهُ؟

قُلتُ: طَبيخاً.

فَقالَ: لا، كُلهُ كَباباً، فَأَكَلتُهُ، ثُمَّ أرسَلَ إلَيَّ فَدَعاني بَعدَ جُمعَةٍ وإذَا الدَّمُ قَد عادَ في وَجهي، فَقالَ لي: الآنَ نَعَم.[1]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣١٩، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٠، ح ١٨٢٢؛ رجال الكشّي، ج ٢، ص ٧٣٧، ↔

١٩٢٥. الكافي عن موسى بن بكر : اِشتَكَيتُ بِالمَدينَةِ شَكاةً ضَعُفتُ مَعَها ، فَأَتَيتُ أبَا الحَسَنِ ﷺ ، فَقالَ لي :

أراكَ ضَعيفاً .

قُلتُ : نَعَم .

فَقالَ لي : كُلِ الكَبابَ ، فَأَكَلتُهُ فَبَرَأتُ.[1]

١٩٢٦. الإمام الباقر أو الإمام الصادق ﷺ : أكلُ الكَبابِ يَذهَبُ بِالحُمّىٰ.[2]

⇐ ح ٨٢٦ وفي أوّله «أرسل إليّ أبو الحسن ﷺ فأتيته فقال لي ...» ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ، ص ٣٥٤ ، ح ١١٥٦ عن يونس بن بكر ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٧٧ ، ح ١.

١. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣١٩ ، ح ٢ ، المحاسن ، ج ٢ ، ص ٢٦٠ ، ح ١٨٢٣ ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٧٨ ، ح ٢.

٢. الكافي ، ج ٦ ، ص ٣١٩ ، ح ٤ عن حسين بن حنظلة ، المحاسن ، ج ٢ ، ص ٢٦٠ ، ح ١٨٢٤ عن محمّد بن سوقة عن الإمام الصادق ﷺ و ليس فيه «أكل» ، بحار الأنوار ، ج ٦٦ ، ص ٧٨ ، ح ٣.

الفصل التاسع والأربعون

الكُرّاث

١/٤٩

خواصّ الكُرّاث

١٩٢٧. رسول الله ﷺ: الكُرّاثُ[١] فِي البُقولِ بِمَنزِلَةِ الخُبزِ فِي الطَّعامِ.[٢]

١٩٢٨. الكافي عن حمّاد بن زكريّا عن الإمام الصادق عليه السلام: ذُكِرَتِ البُقولُ عِندَ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَقالَ: كُلُوا الكُرّاثَ؛ فَإِنَّ مَثَلَهُ فِي البُقولِ كَمَثَلِ الخُبزِ في سائِرِ الطَّعامِ ـ أو قالَ ـ: الإِدامِ.[٣]

---

١. الكُرّاث: عُشب معمّر من الفصيلة الزنبقيّة، ذو بَصَلة أرضيّة تخرج منها أوراق مُفَلطَحة ليس جوفاء، وفي وسطها شِمراخ يحمل أزهاراً كثيرة، وله رائحة قويّة. ومنه الكرّاث المصري؛ وهو كرّاث المائدة (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٧٨٢).

وقال العلّامة المجلسي رحمه الله: قال في القانون: الكُرّاث منه شاميّ ومنه نبطيّ ومنه الذي يقال له الكرّاث البرّي، وهو بين الكرّاث والثوم، وهو بالدواء أشبه منه بالطعام، والنبطيّ أدخل في المعالجات من الشاميّ ـ إلى أن قال ـ: وينفع البواسير مسلوقه مأكولاً أو ضماداً، ويحرّك الباه، وبزره مقلوّاً مع حبّ الآس للزحير ودم المقعدة (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٩٦، ح ٢).

٢. الفردوس، ج ١، ص ١٢٧، ح ٤٤٠ عن الإمام عليّ عليه السلام.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٥، ح ٥؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٨، ح ٢٠٦٩؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٧، ⇐

١٩٢٩. **الكافي عن فرات بن أحنف:** سُئِلَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام عَنِ الكُرّاثِ، فَقالَ: كُلهُ؛ فَإِنَّ فيهِ أربَعَ خِصالٍ: يُطَيِّبَ النَّكهَةَ، ويَطرُدُ الرِّياحَ، ويَقطَعُ البَواسيرَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ الجُذامِ لِمَن أدمَنَ عَلَيهِ.[١]

١٩٣٠. **الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام:** ذُكِرَ البُقولُ عِندَ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَ: سَنامُ البُقولِ ورَأسُهَا الكُرّاثُ، وفَضلُهُ عَلَى البُقولِ كَفَضلِ الخُبزِ عَلىٰ سائِرِ الأَشياءِ، وفيهِ بَرَكَةٌ، وهِيَ بَقلَتي وبَقلَةُ الأَنبياءِ قَبلي، وأنَا اُحِبُّهُ وآكُلُهُ، وكَأَنّي أنظُرُ إلىٰ نَباتِهِ فِي الجَنَّةِ يَبرُقُ وَرَقُهُ خُضرَةً وحُسناً.[٢]

١٩٣١. **الكافي عن موسى بن بكر:** اِشتَكىٰ غُلامٌ لِأَبِي الحَسَنِ عليه السلام فَسَأَلَ عَنهُ، فَقيلَ: بِهِ طُحالٌ.

فَقالَ: أطعِموهُ الكُرّاثَ ثَلاثَةَ أيّامٍ.

فَأَطعَمناهُ فَقَعَدَ الدَّمُ[٣]، ثُمَّ بَرَأَ.[٤]

١٩٣٢. **المحاسن عن سَلَمَة:** اِشتَكَيتُ بِالمَدينَةِ شَكاةً شَديدَةً، فَأَتَيتُ أبَا الحَسَنِ عليه السلام، فَقالَ لي: أراكَ مُصفَرّاً؟

قُلتُ: نَعَم، قالَ عليه السلام: كُلِ الكُرّاثَ.

⇔ ح ١٣٠٥ نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٣، ح ١٥.

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٥، ح ٤؛ الخصال، ص ٢٤٩، ح ١١٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٥، ح ٢٠٥٨ وفيه «يقمع» بدل «يقطع»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٠، ح ١.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣١٨، ح ٢٠٧١ عن وهب بن وهب؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٤، ح ١٧.

٣. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: الظاهر أنّ المراد بقعود الدم انفصال الدم عنه عند القعود للبراز. وقد ذكر الأطبّاء أنّه يفتح سدّة الطحال وإسهال الدم بسبب التسخين والتفتيح كما يدرّ دم الحيض. وأمّا نفع إسهال الدم لورم الطحال؛ فلأنّه قد يكون من سوء مزاج الدم وقد يكون من السوداء (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٢).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٥، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٦، ح ١٣٠٠ وفيه «فعقد» بدل «فقعد»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٢، ح ٨.

فَأَكَلتُهُ فَبَرَأتُ.[١]

١٩٣٣. مكارم الأخلاق عن موسى بن بكر: أَتَيتُ إلىٰ أبِي الحَسَنِ عليه السلام، فَقالَ لي: أراكَ مُصفَرّاً؟ كُلِ الكُرّاثَ.

فَأَكَلتُهُ فَبَرَأتُ.[٢]

راجع: ص ٢٧٧ (ما ينفع لعلاج وجع الطحال).

٢ / ٤٩
أكلُ الكُرّاثِ الطّازجِ

١٩٣٤. الكافي عن موسى بن بكر: حَدَّثَني مَن رَأىٰ أبَا الحَسَنِ عليه السلام يَأكُلُ الكُرّاثَ فِي المَشارَةِ[٣] ويَغسِلُهُ بِالماءِ ويَأكُلُهُ.[٤]

١٩٣٥. الكافي: عَن داوودَ بنِ أبي داوودَ عَن رَجُلٍ رَأىٰ أبَا الحَسَنِ عليه السلام بِخُراسانَ يَأكُلُ الكُرّاثَ مِنَ البُستانِ كَما هُوَ، فَقيلَ لَهُ: إنَّ فيهِ السَّمادَ[٥].

فَقالَ عليه السلام: لا تَعَلَّقُ بِهِ مِنهُ شَيءٌ[٦]، وهُوَ جَيِّدٌ لِلبَواسيرِ.[٧]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣١٦، ح ٢٠٦٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٢، ح ٧.

٢. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٧، ح ١٣٠٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٥، ح ٢٠.

٣. المَشارَة: الدَّبرة المُقَطَّعة للزراعة والغِراسة. والدَّبْرة: البقعة من الأرض تُزرَع (لسان العرب، ج ٤، ص ٤٣٦ وص ٢٧٤).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٥، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٧، ح ٢٠٦٥ عن أبي سعيد الآدمي؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٣، ح ١٢.

٥. السماد: ما يطرح في أُصول الزرع والخضر من العذرة والزبل ليجود نباته (النهاية، ج ٢، ص ٣٩٨).

٦. في المحاسن: «لا يَعلَقُ به منه شيءٌ». قال العلّامة المجلسي رحمه الله: قوله عليه السلام: «لا يعلق منه شيء» إمّا مبنيّ على الاستحالة، أو على أنّه لا يعلم ملاقات شيء منه للنابت، فالغسل في الخبر السابق محمول على الاستحباب والنظافة (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٣).

٧. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٥، ح ٦؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٧، ح ٢٠٦٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٩٧، ح ٣ وج ٦٦، ص ٢٠٣، ح ١٣.

١٩٣٦. المحاسن عن يحيى بن سليمان: رَأَيتُ أبَا الحَسَنِ الرِّضا ﷺ بِخُراسانَ في رَوضَةٍ وهُوَ يَأكُلُ الكُرّاثَ، فَقُلتُ لَهُ: جُعِلتُ فِداكَ! إنَّ النّاسَ يَروونَ أنَّ الهِندَباءَ[1] يَقطُرُ عَلَيهِ كُلَّ يَومٍ قَطرَةٌ مِنَ الجَنَّةِ؟

فَقالَ: إن كانَ الهِندَباءُ يَقطُرُ عَلَيهِ قَطرَةٌ مِنَ الجَنَّةِ، فَإِنَّ الكُرّاثَ مُنغَمِسٌ فِي الماءِ فِي الجَنَّةِ.

قُلتُ: فَإِنَّهُ يُسَمِّدُ؟

فَقالَ: لا يَعلَقُ بِهِ شَيءٌ.[2]

٣/٤٩

أكلُ الكُرّاثِ بِالمِلحِ

١٩٣٧. الكافي عن أحمد بن أبي عبدالله عن بعض أصحابه رفعه، قال: كانَ أميرُ المُؤمِنينَ ﷺ يَأكُلُ الكُرّاثَ بِالمِلحِ الجَريشِ.[3]

---

١. يأتي معناه في ص ٦٨٥ (الهندباء).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣١٨، ح ٢٠٧٢؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٦، ح ١٨.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٦، ح ٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٧، ح ٢٠٦٤؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٦، ح ١٣٠١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٢، ح ١١.

الفصل الخمسون

الكَرَفس

١٩٣٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: الكَرَفسُ[1] بَقلَةُ الأَنبِياءِ.[2]

١٩٣٩. عنه صلى الله عليه وآله: عَلَيكُم بِالكَرَفسِ؛ فَإِنَّهُ طَعامُ إلياسَ، وَاليَسَعِ، ويوشَعَ بنِ نونٍ.[3]

١٩٤٠. عنه صلى الله عليه وآله ـ لِلإِمامِ الحُسَينِ عليه السلام ـ: يا بُنَيَّ، كُلِ الكَرَفسَ؛ فَإِنَّها بَقلَةُ الأَنبِياءِ مَغفولٌ عَنها، وهُوَ طَعامُ الخَضِرِ وَإلياسَ، وَالكَرَفسُ يَفتَحُ السُّدَدَ[4]، ويُذَكّي القَلبَ، ويَرِثُ الحِفظَ، ويَطرُدُ الجُنونَ وَالجُذامَ وَالبَرَصَ وَالجُبنَ.[5]

---

١. الكَرَفس: عُشب ثنائيّ الحول، من الفصيلة الخيميّة، له جذر وتديّ مغزليّ وساق جوفاء قائمة، يكون في الموسم الأوّل من نموّه حُزمة من أوراق جذريّة ذات أعناق طويلة غليظة تؤكل (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٧٨٣).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ٢٠٨٥ عن إسماعيل بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٠، ح ١٣١٨؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٣، ح ٣٧٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٧ وج ٦٦، ص ٢٣٩، ح ١.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٦، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ٢٠٨٦ كلاهما عن حمّاد بن زكريّا عن الإمام الصادق عليه السلام؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٩٠، ح ١٣١٧ عن الإمام الحسين عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله وفيه «كُلِ الكرفس فإنّها...»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٤٠، ح ٣.

٤. السُّدَد: قال في بحر الجواهر: لزوجات وغلظ تنشب في المجاري والعروق الضيّقة وتبقى فيها وتمنع الغذاء والفضلات من النفوذ فيها (بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٥٧).

٥. الفردوس، ج ٥، ص ٣٧٠، ح ٨٤٦٨ عن الإمام الحسين عليه السلام.

١٩٤١. عنه ﷺ : عَـلَيكُم بِـالكَرَفسِ؛ فَـإِنَّهُ إن كـانَ شَـيءٌ يَـزيدُ فِـي العَـقلِ فَهُوَ هُوَ.[1]

---

١. طبّ النبيّ ﷺ، ص ١١؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٠٠.

الفصل الحادي والخمسون

الكَمأة

۱۹٤۲. رسول الله ﷺ: الكَـمأةُ[1] مِـن نَـبتِ الجَـنَّةِ، ومـاؤُها نـافِعٌ مِـن وَجَـعِ

---

١. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: الكَمْءُ بالفتح معروف، قال الجوهري: الكمأة واحدها كَمْءٌ، على غير قياس، انتهى.

وقال الأطبّاء: هو أصل مستدير لاورق له ولا ساق، لونه إلى الحمرة ما هو، يوجد في الربيع عند كثرة الثلوج والأمطار، ويؤكل نيّاً ومطبوخاً. وله أسماء وأصناف:

فمنه الفطر؛ قال في القاموس: الفطر ـ بالضمّ وبضمّتين ـ ضرب من الكمأة قتّال، انتهى. وقال ابن بيطار نقلاً عن ديسقوريدس: الفطر منه ما يصلح للأكل، ومنه ما لا يصلح ويقتل؛ إمّا لأنّه ينبت بالقرب من مسامير صديّة، أو خرقٍ متعفّنة، أو أعشاشِ بعض الهوامّ الضارّة، أو شجر خاصّيتها أن يكون الفطر قتّالاً إذا أنبت بالقرب منها، وقد يوجد على هذا الصنف من الفطر رطوبة لزجة، فإذا قلع ووضع في موضع فسد وتعفّن سريعاً. وأمّا الصنف الآخر فيستعمل في الأمراق، وهو لذيذ، وإذا أكثر منه أضرّ، و يعرض منه اختناق، أو هيضة، وقال جالينوس: قوّة الفطر قوّة باردة رطبة شديداً، و لذلك هو قريب من الأدوية القتّالة، ومنه شيء يقتل، وخاصّة كلّ ما كان يخالط جوهره شيء من العفونة، انتهى.

ومنه الفَقْع؛ قال الفيروزآبادي: الفَقْع ويكسر: البيضاء الرخوة من الكمأة، والجمع كفِقَبَة [انتهى]. وقال ابن بيطار: هو شيء يتكوّن تحت الأرض بقرب المياه، وهو أبيض مدوّر أكبر من الكمأة يوجد في الأرض، وكلّ واحدة قد تشقّقت ثلاثاً أو أربع قطع، إلّا أنّ بعضها ملتصق ببعض، وهو أسلم من الفطر، وليس فيه شيء يقتل كما في الفطر، وهو بارد رطب غليظ، ومنه ما يقال له بالفارسيّة: كشنج، ويقال له: كلكنده، ينبت في الرمل، وفي خراسان وما وراء النهر أكثر، وقيل: هو مسكر، وهو مجوّف، ورطبه بمقدار جوزة كبيرة. وقالوا: هو أيضاً بارد غليظ بطيء الهضم.

العَينِ.[١]

١٩٤٣. عنه ﷺ: الكَمأَةُ مِنَ المَنِّ[٢] وَالمَنُّ مِنَ الجَنَّةِ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَينِ.[٣]

١٩٤٤. عنه ﷺ: الكَمأَةُ مِنَ المَنِّ الَّذي أنزَلَهُ اللهُ عَلىٰ بَني إسرائيلَ، وهِيَ شِفاءٌ لِلعَينِ.[٤]

١٩٤٥. عنه ﷺ: عَلَيكُم بِالكَمأَةِ الرَّطبَةِ؛ فَإِنَّها مِنَ المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَينِ.[٥]

١٩٤٦. الكافي عن أُمامة بنت أبي العاص بن الربيع ـ وأُمُّها زَينَبُ بِنتُ رَسولِ اللهِ ﷺ

⇐ ومنه الغرشنة: قال ابن بيطار: هي كثيرة بأرض بيت المقدس، وتعرف هناك بالكرشتة، قال ابن سينا: هو جنس من الكمأة والفطر، شكله شكل كأس صغير متبسّم متشنّج ناعم اللمس، ويغسل به الثياب، ويؤكل في الأشياء الحامضة.

وقال ابن بيطار في الكمأة نقلاً عن بعضهم: الكمأة الحمراء قاتلة، وأجودها تلذّذاً أشدّها إملاساً، وأميلها إلى البياض، وأمّا المتخلخل الرخو فرديء جدّاً، وهو في المعدة الحارّة جدّاً جيّد، وإذا لم تهضم لإكثار منه أو لضعف المعدة، فخلطه رديء جدّاً غليظ يولّد الأوجاع في أسفل الظهر والصدر. وعن ابن ماسة: باردة رطبة في الدرجة الثانية. وعن المسيح: يولّد السدد أكلاً، وماؤها يجلو البصر كحلاً. وعن الغافقي: من خواصّ الكمأة أنّ من أكلها فأيّ شيء من ذوات السموم لدغه والكمأة في معدته مات، ولم يخلّصه دواء البتّة، وأمّا ماء الكمأة فمن أصلح الأدوية للعين إذا ربّي به الأثمد واكتحل به؛ فإنّه يقوّي أجفان العين، ويزيد في الروح الباصرة قوّة وحدّة، ويدفع عنها نزول الماء. انتهى (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٢).

١. المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٥، ح ٢١٤٩ عن إبراهيم بن عليّ الرافعي عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٢، ح ٣.

٢. المَنّ: شيء حلو كان يسقط من السماء على الشجر فيجتنونه (مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٧٢٥).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٧٠، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٣٥، ح ٢١٥٠ كلاهما عن عبدالرحمن بن زيد عن الإمام الصادق عليه السلام؛ طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٢ عن جابر بن يزيد الجعفي عن الإمام الباقر عن أبيه عن جدّه عليهم السلام عنه ﷺ؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٥٢، ح ٢٨؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٦٢٧، ح ٤٢٠٨؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦١٩، ح ١٥٧ كلاهما عن سعيد بن زيد وليس فيهما «والمنّ من الجنّة»؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٨، ح ٢٨٢٠١.

٤. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٧٥، ح ٣٤٩ عن دارم بن قبيصة عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣١، ح ١.

٥. كنز العمّال، ج ١٠، ص ٥٠، ح ٢٨٣١١ نقلاً عن ابن السني وأبي نعيم عن صهيب.

قالَت ـ: أتاني أميرُ المُؤمِنينَ عَلِيٌّ عليه السلام في شَهرِ رَمَضانَ فَأُتِيَ بِعَشاءٍ[1] وتَمرٍ وكَمأَةٍ فَأَكَلَ عليه السلام، وكانَ يُحِبُّ الكَمأَةَ.[2]

١. في بحار الأنوار: «بقثّاء».

الفصل الثاني والخمسون

الكُمَّثرىٰ

١٩٤٧. رسول الله ﷺ : الكُمَّثرىٰ[1] يُحيِي القَلبَ.[2]

١٩٤٨. الإمام عليّ عليه السلام : الكُمَّثرىٰ يَجلُو القَلبَ، ويُسَكِّنُ أوجاعَ الجَوفِ.[3]

١٩٤٩. الإمام الصادق عليه السلام : كُلُوا الكُمَّثرىٰ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو القَلبَ، ويُسَكِّنُ أوجاعَ الجَوفِ بِإِذنِ اللهِ تَعالىٰ.[4]

١٩٥٠. عنه عليه السلام : الكُمَّثرىٰ يَدبَغُ المَعِدَةَ ويُقَوّيها، هُوَ وَالسَّفَرجَلُ سَواءٌ، وهُوَ عَلَى الشِّبَعِ أنفَعُ مِنهُ عَلَى الرّيقِ، ومَن أصابَهُ طَخاءٌ[5] فَليَأكُلهُ ـ يَعني عَلَى الطَّعامِ ـ.[6]

---

١. الكُمَّثرىٰ: معروف من الفواكه، هذا الذي تُسمّيه العامّة «الإجّاص» (لسان العرب، ج ٥، ص ١٥٢).

٢. مستدرك الوسائل، ج ١٦، ص ٤٠٥، ح ٢٠٣٤٥ نقلاً عن طبّ النبيّ ﷺ.

٣. الخصال، ص ٦٣٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول، ص ١٢٢ وفيه «أوجاعه» بدل «أوجاع الجوف»، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٩، ح ١٢٦٥، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٦٨، ح ٦.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٣٧١، ح ٢٢٩٦ كلاهما عن أبي بصير، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٤، ح ٣٢.

٥. طَخاء: أي ثِقَلٌ وغشاء، وأصله الظُّلمة (مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٠٩٦).

٦. الكافي، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ٢، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٧٩، ح ١٢٦٦ وفيه إلى «والسفرجل»، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٧٧، ح ٣٧.

١٩٥١. طبّ الأئمّة عن الحلبي: قالَ أبو عَبدِاللهِ عليه السلام لِرَجُلٍ شَكا إلَيهِ وَجَعاً يَجِدُهُ في قَلبِهِ: كُلِ الكُمَّثرىٰ.[١]

---

١. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٥.

الفصل الثالث والخمسون

اللُّبان

١ / ٥٣

خواصُّ اللُّبانِ

١٩٥٢. رسول الله ﷺ: عَليكُم بِاللُّبانِ[١]؛ فَإِنَّهُ يَمسَحُ الحَرَّ عَنِ القَلبِ كَما يَمسَحُ[٢] الإِصبَعُ العَرَقَ عَنِ الجَبينِ، ويَشُدُّ الظَّهرَ، ويَزيدُ فِي العَقلِ، ويُذَكّي الذِّهنَ، ويَجلو البَصَرَ، ويُذهِبُ النِّسيانَ.[٣]

١٩٥٣. عنه ﷺ: اِدَّهِنوا بِاللُّبانِ؛ فَإِنَّهُ أحظىٰ لَكُم عِندَ نِسائِكُم.[٤]

١٩٥٤. عنه ﷺ ـ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ: يا عَلِيُّ، ثَلاثَةٌ يَزِدنَ فِي الحِفظِ ويُذهِبنَ البَلغَمَ: اللُّبانُ، وَالسِّواكُ، وقِراءَةُ القُرآنِ.[٥]

---

١. اللُّبان: ضَربٌ من العِلك (لسان العرب: ج ٥، ص١٥٣). ويسمّى الكندر (المعجم الوسيط: ج ٢، ص ٨١٤).

٢. في المصدر: «يلسح»، والتصويب من بحار الأنوار.

٣. طبّ النبيّ ﷺ، ص ٦، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٣٢١، ح ٤.

٤. الفردوس، ج ١، ص ٩١، ح ٢٩٥ عن الإمام عليّ عليه السلام، كنز العمّال، ج ٦، ص ٦٤٧، ح ١٧٢١٤.

٥. من لايحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٥، ح ٥٧٦٢ عن حمّاد بن عمرو وأنس بن محمّد عن أبيه، الخصال،

١٩٥٥. الإمام عليّ عليه السلام : مَضغُ اللُّبانِ يَشُدُّ الأَضراسَ ، ويَنفِي البَلغَمَ ، ويَذهَبُ بِريحِ الفَمِ.[١]

١٩٥٦. كنز العمّال عن عبدالله بن جعفر : جاءَ رَجُلٌ إلىٰ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ عليه السلام يَشتَكي إلَيهِ النِّسيانَ. فَقالَ:

عَلَيكَ بِاللُّبانِ ؛ فَإِنَّهُ يُشَجِّعُ القَلبَ ، ويُذهِبُ النِّسيانَ.[٢]

١٩٥٧. الإمام الصادق عليه السلام : كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يأكُلُ العَسَلَ ويَقولُ:

آياتٌ مِنَ القُرآنِ ومَضغُ اللُّبانِ يُذيبُ البَلغَمَ.[٣]

١٩٥٨. الإمام الرضا عليه السلام : إستَكثِروا مِنَ اللُّبانِ وَاستَبقوهُ وَامضَغوهُ ، وأحَبُّهُ إلَيَّ المَضغُ ؛ فَإِنَّهُ يَنزِفُ[٤] بَلغَمَ المَعِدَةَ ويُنَظِّفُها ، ويَشُدُّ العَقلَ ، ويُمرِئُ الطَّعامَ.[٥]

راجع: ص ٢٣١، ح ٦٣٩.

٢ / ٥٣
فَوائِدُ اللُّبانِ لِلحامِلِ

١٩٥٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : أطعِموا نِساءَكُم الحَوامِلَ اللُّبانَ ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ في عَقلِ الصَّبِيِّ.[٦]

⇐ ص ١٢٦، ح ١٢٢ عن أنس بن محمّد عن أبيه وفيه «السقم» بدل «البلغم» ، مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٣٢٨، ح ٢٦٥٦ كلّها عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه عن الإمام عليّ عليه السلام ، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٣، ح ٣.

١. الخصال، ص ٦١٢، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، تحف العقول، ص ١٠١ ، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٣، ح ١٤٤١ ، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٣، ح ٢.

٢. كنز العمّال، ج ١٤، ص ١٨٦، ح ٣٨٣١٨ عن ابن السنّي ونعيم معاً في الطبّ وعن الخطيب في الجامع.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٢، ح ٤ عن سكين ، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٢، ح ١٢.

٤. نزفتُ ماءَ البئر: نزحته كلّه . وأنزفَتِ البئرُ: ذهبَ ماؤها (الصحاح، ج ٤، ص ١٤٣٠).

٥. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٣، ح ١٤٤٢ ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٤، ح ٨.

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٣، ح ١٤٣٩ ، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٤، ح ٨؛ الفردوس، ج ١، ص ١٠١، ح ٣٣١ عن ابن عمر.

١٩٦٠. الإمام الرضا عليه السلام: أطعِموا حَبالاكُم ذَكَرَ[1] اللُّبانِ، فَإِن يَكُ في بَطنِها غُلامٌ خَرَجَ ذَكِيَّ القَلبِ عالِماً شُجاعاً، وإن تَكُ جارِيَةٌ حَسُنَ خَلقُها وخُلُقُها، وعَظُمَت عَجيزَتُها، وحَظِيَت عِندَ زَوجِها.[2]

راجع: ص ٣٨٠ (ما ينفع الجنين من الأغذية).

---

١. في تهذيب الأحكام ومكارم الأخلاق: «أطعموا حبالاكم اللبان».

٢. الكافي، ج ٦، ص ٢٣، ح ٧، تهذيب الأحكام، ج ٧، ص ٤٤٠، ح ١٧٥٨ كلاهما عن محمّد بن سنان، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٤، ح ١٤٤٣، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٤٤٤، ح ٨؛ تاريخ دمشق، ج ٥٤، ص ٢٢٩، ح ١١٤٧٤ عن أبي هريرة نحوه.

الفصل الرابع والخمسون

اللَّبَن

١/٥٤

خواصّ اللَّبَنِ

١٩٦١. الإمام عليّ عليه السلام: حَسوُ[١] اللَّبَنِ[٢] شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ إلَّا المَوتَ.[٣]

١٩٦٢. الكافي عن أبي الحسن الأصبهاني: كُنتُ عِندَ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام فَقالَ لَهُ رَجُلٌ وأنَا أسمَعُ: جُعِلتُ فِداكَ! إنّي أجِدُ الضَّعفَ في بَدَني.

فَقالَ لَهُ: عَلَيكَ بِاللَّبَنِ؛ فَإِنَّهُ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ.[٤]

---

١. حَسَا زيدٌ المرقَ: شربه شيئاً بعد شيء. واسمُ ما يُحتَسى: الحَسِيّة والحَسا والحَساء والحَسْوُ والحُسْوَ (القاموس المحيط، ج ٤، ص ٣١٧).

٢. المراد باللَّبَن على نحو الإطلاق هو اللَّبَن الحليب.

٣. الخصال، ص ٦٣٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٩٥، ح ١.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٦، ح ٧، المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٢، ح ١٩٦١؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٢، ح ٢٣.

١٩٦٣. الإمام الصادق عليه السلام: ما وَجَدنا لِوَجَعِ الحَلقِ مِثلَ حَسوِ اللَّبَنِ.[١]

راجع: ص ٦٦٧ (خواص اللحم باللبن).
: ص ٥٢٥ (التلبينة).

٢/٥٤
الاِستِشفاءُ بِألبانِ البَقَرِ

١٩٦٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أنزَلَ اللهُ مِن داءٍ إلّا وقَد أنزَلَ لَهُ شِفاءً، وفي ألبانِ البَقَرِ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ.[٢]

١٩٦٥. عنه صلى الله عليه وآله: عَلَيكُم بِألبانِ البَقَرِ؛ فَإِنَّها تَرُمُّ[٣] مِن كُلِّ شَجَرٍ، وهُوَ شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ.[٤]

١٩٦٦. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ اللهَ لَم يَضَع داءً إلّا وَضَعَ لَهُ شِفاءً، وعَلَيكُم بِألبانِ البَقَرِ؛ فَإِنَّها تَرُمُّ مِن كُلِّ الشَّجَرِ.[٥]

١٩٦٧. عنه صلى الله عليه وآله: تَداوَوا بِألبانِ البَقَرِ؛ فَإِنّي أرجو أن يَجعَلَ اللهُ فيها شِفاءً؛ فَإِنَّها تَأكُلُ مِنَ الشَّجَرِ.[٦]

---

١. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٩ عن الحلبي؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ١٨٢، ح ٤.

٢. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢١٨، ح ٧٤٢٣ عن عبدالله؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣١، ح ٢٨١٦.

٣. تَرُمّ: أي تأكل (النهاية، ج ٢، ص ٢٦٨).

٤. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٤٦، ح ٨٢٢٤ عن عبدالله بن مسعود؛ مسند ابن الجعد، ص ٣٠٧، ح ٢٠٧٢ عن طارق بن شهاب وفيه «دواء» بدل «شفاء»؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣٠، ح ٢٨٢١٢ نقلاً عن ابن عساكر وراجع: الكافي، ج ٦، ص ٣٣٧، ح ٣ و المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٤، ح ١٩٦٧.

٥. السنن الكبرى للنسائي، ج ٤، ص ١٩٤، ح ٦٨٦٤؛ مسند ابن حنبل، ج ٦، ص ٤٧١، ح ١٨٨٥٣ كلاهما عن طارق بن شهاب؛ المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٢١٨، ح ٧٤٢٥ عن عبدالله يرفعه إليه صلى الله عليه وآله نحوه؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣٠، ح ٢٨٢١٣.

٦. المعجم الكبير، ج ١٠، ص ١٤، ح ٩٧٨٨؛ تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٣٥٦ كلاهما عن عبدالله بن مسعود؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٢٩، ح ٢٨٢٠٨.

١٩٦٨. الإمام الباقر عليه السلام عن جابر بن عبدالله : قيلَ: يا رَسولَ اللهِ، أنَتَداوىٰ؟

فَقالَ: نَعَم، تَداوَوا؛ فَإِنَّ اللهَ ـ تبارَكَ وتَعالىٰ ـ لَم يُنزِل داءً إلّا وقَد أنزَلَ لَهُ دَواءً. عَلَيكُم بِأَلبانِ البَقَرِ؛ فَإِنَّها تَرُمُّ مِن كُلِّ الشَّجَرِ.[1]

١٩٦٩. الإمام عليّ عليه السلام : أَلبانُ البَقَرِ دَواءٌ.[2]

١٩٧٠. عنه عليه السلام : لَبَنُ البَقَرِ شِفاءٌ.[3]

١٩٧١. الكافي عن أبي البلاد: شَكَوتُ إلىٰ أبي جَعفَرٍ عليه السلام ذَرَباً[4] وَجَدتُهُ، فَقالَ لي: ما يَمنَعُكَ مِن شُربِ ألبانِ البَقَرِ؟

فَقالَ لي: أشَرِبتَها قَطُّ؟

فَقُلتُ لَهُ: نَعَم، مِراراً.

فَقالَ: كَيفَ وَجَدتَها؟

فَقُلتُ: وَجَدتُها تَدبَغُ المَعِدَةَ، وتَكسُو الكُليَتَينِ الشَّحمَ، وتُشَهِّي الطَّعامَ.

فَقالَ لي: لَو كانَت أيّامُهُ لَخَرَجتُ أنَا وأنتَ إلىٰ يَنبُعَ حَتّىٰ نَشرَبَهُ.[5]

---

١. قرب الإسناد، ص ١١٠، ح ٣٨٠ عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٩٩، ح ١٢؛ مسند ابن الجعد، ص ٣٠٧، ح ٢٠٧٣ عن ابن مسعود.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٧، ح ١ عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٢٢، ح ١٤٣٤؛ الدعوات، ص ١٥٢، ح ٤١١؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٣، ح ٣٥.

٣. المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٤، ح ١٩٦٨ عن السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٣، ح ٣٠.

٤. الذَّرَب: الداء الذي يعرض للمعدة؛ فلا تهضم الطعام، ويفسد فيها؛ فلا تمسكه (النهاية، ج ٢، ص ١٥٦).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٧، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٤، ح ١٩٦٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٣، ح ٣١.

٣/٥٤
ألبان الإبل

١٩٧٢. رسول الله ﷺ: في ألبانِ الإبِلِ... دَواءٌ لِذَرَبِكُم.[١]

١٩٧٣. عنه ﷺ: إنَّ في... ألبانِها شِفاءً لِلذَّرِبَةِ بُطونُهُم.[٢]

٤/٥٤
شيراز الأتن

١٩٧٤. الكافي عن العِيص بن القاسم عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: تَغَدَّيتُ مَعَهُ، فَقالَ لي:

أتَدري ما هٰذا؟

قُلتُ: لا.

قالَ: هٰذا شيرازُ الأُتُنِ[٣] اتَّخَذناهُ لِمَريضٍ لَنا، فَإِن أحبَبتَ أن تَأكُلَ مِنهُ فَكُل.[٤]

١٩٧٥. الكافي عن يحيى بن عبدالله: كُنتُ عِندَ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام فَأُتينا بِسُكُرُّجاتٍ[٥]،

---

١. المصنّف لعبدالرزّاق، ج ٩، ص ٢٥٩، ح ١٧١٣٥؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣١، ح ٢٨٢١٩.

٢. مسند ابن حنبل، ج ١، ص ٦٢٩، ح ٢٦٧٧؛ المعجم الكبير، ج ١٢، ص ١٨٤، ح ١٢٩٨٦ كلاهما عن ابن عبّاس؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٤٦، ح ٢٨٢٨٦.

٣. الشّيراز: اللّبن الرائب المستخرج ماؤه (القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٧٨). والأتان: الحمارة الأُنثى، والجمع الأُتُن (لسان العرب، ج ١٣، ص ٦).

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٨، ح ١؛ تهذيب الأحكام، ج ٩، ص ١٠١، ح ٤٣٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٥، ح ١٩٧٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٣، ح ٣٤.

٥. سُكُرُّجَة: إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأُدْم (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٨٥٩).

فَأَشارَ بِيَدِهِ نَحوَ واحِدَةٍ مِنهُنَّ، وقالَ:

هٰذا شيرازُ الأُتُنِ اتَّخَذناهُ لِعَليلٍ عِندَنا، ومَن شاءَ فَليَأكُل ومَن شاءَ فَليَدَع.[1]

٥/٥٤

الحليب بالعسل

١٩٧٦. الإمام الكاظم عليه السلام: مَن تَغَيَّرَ عَلَيهِ ماءُ الظَّهرِ، فَإِنَّهُ يَنفَعُ لَهُ اللَّبَنُ الحَليبُ، وَالعَسَلُ.[2]

٦/٥٤

الماست والنانخواه

١٩٧٧. الكافي عن محمّد بن يحيىٰ رفعه عن الإمام الكاظم عليه السلام: مَن أرادَ أكلَ الماسِتِ[3] ولا يَضُرُّهُ، فَليَصُبَّ عَلَيهِ الهاضومَ.

قُلتُ لَهُ: ومَا الهاضومُ؟

قالَ: النّانخواهُ[4].[5]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٩، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٥، ح ١٩٧٢؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٩٥، ح ٤.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٧، ح ٨؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٩٣، ح ١٩٦٢؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٨، ح ١١٦٤ وفيه «الحليب بالعسل»؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٢، ح ٢٤ وص ٢٩٠، ح ٢.

٣. الماست: كلمة فارسيّة؛ اسمٌ لِلَبَنٍ حَليبٍ يُغلىٰ ثمّ يُترك قليلاً ويُلقىٰ عليه قبل أن يبرد لَبَنٌ شديد حتّى يَثخُن (المصباح المنير: ص ٥٧١).

٤. النانخواه: حَبٌّ أصفر اللون، طيّب الرائحة، في طعمه شيء من الحرارة والمرارة، يُجعل على الخُبز أحياناً (مترجم عن: فرهنگ صبا، ص ١٠٨٥).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٨، ح ١؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ١٠٧، ح ١.

الفصل الخامس والخمسون

اللحم

١/٥٥

سيّد الطعام

١٩٧٨. رسول الله ﷺ: اللَّحمُ سَيِّدُ الطَّعامِ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ.[١]

١٩٧٩. عنه ﷺ: خَيرُ الإِدامِ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ اللَّحمُ.[٢]

١٩٨٠. عنه ﷺ: سَيِّدُ طَعامِ أهلِ الدُّنيا وَالآخِرَةِ اللَّحمُ، ثُمَّ الأَرُزُّ.[٣]

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٠٨، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٤٨، ح ١٧٧٤ كلاهما عن عيسى بن عبدالله العلوي عن أبيه عن جدّه عن الإمام عليّ ؑ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٣، ح ١١٠٧ عن الإمام عليّ ؑ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٥٩، ح ١٢.

٢. طبّ النبي ﷺ، ص ٥؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٢٩٣؛ الفردوس، ج ٢، ص ١٨٠، ح ٢٩٠٩؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٨١، ح ٤١٠٠٠ نقلاً عن المعجم الأوسط وأبي نعيم في الطبّ وكلاهما عن بريدة الأسلمي.

٣. عيون أخبار الرضا ؑ، ج ٢، ص ٣٥، ح ٧٩ عن أحمد بن عامر الطائي؛ صحيفة الإمام الرضا ؑ، ص ١٠٦، ح ٥٦ كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه ؑ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٣٥، ح ١٠٧٩ عن الإمام الرضا عن أبيه عن جدّه ؑ عنه ﷺ وليس فيهما «أهل»؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٥٨، ح ٥ وص ٢٦٢، ح ٧؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٠٩٩، ح ٣٣٠٥ عن أبي الدرداء وفيه «أهل الجنّة» بدل «الآخرة» وليس فيه «ثمّ الأرزّ»؛ كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٩١، ح ٤١٠٥٤ نقلاً عن الحاكم في تاريخ نيشابور عن صهيب.

٢/٥٥
خواصّ اللّحم

١٩٨١. الإمام عليّ عليه السلام : عَلَيكُم بِاللَّحمِ ؛ فَإِنَّهُ يُنبِتُ اللَّحمَ.[١]

١٩٨٢. رسول الله صلى الله عليه وآله : أكلُ اللَّحمِ يُحَسِّنُ الوَجهَ، ويُحَسِّنُ الخُلُقَ.[٢]

١٩٨٣. عنه صلى الله عليه وآله : إنَّ لِلقَلبِ فَرحَةً عِندَ أكلِ اللَّحمِ.[٣]

١٩٨٤. عنه صلى الله عليه وآله : اللَّحمُ يَزيدُ فِي السَّمعِ وَالبَصَرِ وَاللَّحمُ بِالبَيضِ يَزيدُ فِي الباءَةِ.[٤]

١٩٨٥. الإمام عليّ عليه السلام : كُلُوا اللَّحمَ ؛ فَإِنَّهُ يُنبِتُ اللَّحمَ، كُلوهُ ؛ فَإِنَّهُ جِلاءٌ لِلبَصَرِ.[٥]

١٩٨٦. عنه عليه السلام : عَلَيكُم بِهٰذَا اللَّحمِ فَكُلوهُ ؛ فَإِنَّهُ يُحَسِّنُ الخُلُقَ، ويُصَفِّي اللَّونَ، ويَخمُصُ[٦] البَطنَ.[٧]

١٩٨٧. الإمام الباقر عليه السلام : أكلُ اللَّحمِ يَزيدُ فِي السَّمعِ وَالبَصَرِ وَالقُوَّةِ.[٨]

١٩٨٨. الإمام الصادق عليه السلام : اللَّحمُ مِنَ اللَّحمِ، مَن تَرَكَهُ أربَعينَ يَوماً ساءَ خُلُقُهُ، كُلوهُ

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام ، ج ٢، ص ٤١، ح ١٢٩ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام ، المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٦، ح ١٨٠٧ عن أبي أُسامة عن الإمام الصادق عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وفيه «فإنّ اللحم ينمي» بدل «فإنّه ينبت» ، قرب الإسناد، ص ١٠٧، ح ٣٦٧ عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام ،الدعوات، ص ١٥٣، ح ٤١٤ ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٥٨، ح ٦.

٢. تاريخ دمشق، ج ٤٩، ص ٣٢٣، ح ١٠٥٥٦ عن ابن عبّاس ، كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٨٢، ح ٤١٠٠٥.

٣. كنز العمّال، ج ١٥، ص ٢٨٢، ح ٤١٠٠٦ نقلاً عن شعب الإيمان عن سلمان.

٤. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٥، ح ٥١١ ، السرائر، ج ٣، ص١٣٨ وفيه «روي أنّ أكل اللّحم...» ، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٧٣.

٥. كنز العمّال، ج ١٥، ص ٤٥٥، ح ٤١٨٠٦ نقلاً عن أبي نعيم.

٦. رجل خُمصانٌ وخميصُ الحَشا: ضامرُ البطن (القاموس المحيط، ج ٢، ص ٣٠١).

٧. كنز العمّال، ج ١٥، ص ٤٥٥، ح ٤١٨٠٥ نقلاً عن أبي نعيم.

٨. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٠٩، ح ٣٥٥ ، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٦، ح ٧٣.

فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي السَّمعِ وَالبَصَرِ.[١]

١٩٨٩. الإمام العسكري عليه السلام ـ لِأَبِي هاشِمٍ الجَعفَرِيِّ ـ: يا أبا هاشِمٍ، إذا أَرَدتَ القُوَّةَ فَكُلِ اللَّحمَ.[٢]

راجع: ص ٦٤١ (الكباب).

٣ / ٥٥

خَواصُّ اللَّحمِ بِاللَّبَنِ

١٩٩٠. رسول الله صلى الله عليه وآله: شَكا نوحٌ عليه السلام إلىٰ رَبِّهِ عز وجل ضَعفَ بَدَنِهِ، فَأَوحَى اللهُ تَعالىٰ إلَيهِ أنِ اطبَخِ اللَّحمَ بِاللَّبَنِ فَكُلهُما؛ فَإِنّي جَعَلتُ القُوَّةَ وَالبَرَكَةَ فيهِما.[٣]

١٩٩١. الدعوات: رَأىٰ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله رَجُلاً سَميناً، فَقالَ: ما تَأكُلُ؟

قالَ: لَيسَ بِأَرضي حَبٌّ، وإنَّما آكُلُ اللَّحمَ وَاللَّبَنَ.

فَقالَ صلى الله عليه وآله: جَمَعتَ بَينَ اللَّحمَينِ.[٤]

١٩٩٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: اللَّحمُ وَاللَّبَنُ؛ يُنبِتانِ اللَّحمَ، ويَشُدّانِ العِظامَ.[٥]

١٩٩٣. عنه صلى الله عليه وآله: شَكا نَبِيٌّ قَبلي إلَى اللهِ ضَعفاً في بَدَنِهِ، فَأَوحَى اللهُ تَعالىٰ إلَيهِ أنِ اطبَخِ

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٥، ح ١٨٠٠ عن غياث بن إبراهيم، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٦، ح ٣٧.

٢. الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٦٨٣، ح ٢، المناقب لابن شهر آشوب، ج ٤، ص ٤٣٩ كلاهما عن أبي هاشم الجعفري، بحار الأنوار، ج ٥٠، ص ٢٥٥، ح ١٠.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٤ عن السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام.

٤. الدعوات، ص ١٥٣، ح ٤١٨، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٥، ح ٧٠.

٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٤٥، ح ٥١١، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٧٦، ح ٧٣.

اللَّحمَ وَاللَّبَنَ ؛ فَإِنّي قَد جَعَلتُ البَرَكَةَ وَالقُوَّةَ فيهِما.[١]

١٩٩٤. الإمام عليّ عليه السلام : إذا ضَعُفَ المُسلِمُ، فَليَأكُلِ اللَّحمَ بِاللَّبَنِ.[٢]

١٩٩٥. الكافي عن عبدالله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام : شَكا نَبِيٌّ مِنَ الأَنبِياءِ إلَى اللهِ عز و جل الضَّعفَ، فَقيلَ لَهُ: اِطبَخِ اللَّحمَ بِاللَّبَنِ ؛ فَإِنَّهُما يَشُدّانِ الجِسمَ.

قالَ: فَقُلتُ: هِيَ المَضيرَةُ.

قالَ: لا، ولٰكِنِ اللَّحمُ بِاللَّبَنِ الحَليبِ.[٣]

١٩٩٦. الإمام الصادق عليه السلام : اللَّحمُ بِاللَّبَنِ مَرَقُ الأَنبِياءِ عليهم السلام.[٤]

١٩٩٧. الكافي عن زياد بن أبي الحلّال: تَعَشَّيتُ مَعَ أبي عَبدِاللهِ عليه السلام بِلَحمٍ بِلَبَنٍ، فَقالَ: هٰذا مَرَقُ الأَنبِياءِ عليهم السلام.[٥]

٤ / ٥٥
لَحمُ الإِبِلِ

١٩٩٨. رسول الله صلى الله عليه و آله : عَلَيكُم بِأَكلِ لُحومِ الإِبِلِ ؛ فَإِنَّهُ لا يَأكُلُ لُحومَها إلّا كُلُّ مُؤمِنٍ مُخالِفٍ لِليَهودِ أعداءِ اللهِ.[٦]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٧، ح ١٨١٢ عن جعفر بن عمرو عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٨، ح ٤٧.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣١٦، ح ٢ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٩، ح ١٨١٧ كلاهما عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام ؛ تحف العقول، ص ١٠٧ ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٦٩، ح ٥٢.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١٦، ح ٤ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٨، ح ١٨١٤ ؛ الدعوات، ص ١٥٢، ح ٤١٣ ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٦٨، ح ٤٩.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣١٦، ح ١ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٧، ح ١٨١١ كلاهما عن هشام بن سالم ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٦٨، ح ٤٦.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣١٦، ح ٣ ؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٠، ح ١٨٢١ ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٦٩، ح ٥٦.

٦. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٨، ح ١١٢٩ عن معاذ بن جبل ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٧٤، ح ٦٩؛ الفردوس، ج ٣، ص ٣٠، ح ٤٠٦٤ عن معاذ بن جبل.

١٩٩٩. عنه ﷺ : لا يَأكُلُ الجَزورَ[١] إلّا مُؤمِنٌ.[٢]

٢٠٠٠. المحاسن عن السيّاري رفعه، قال: أكلُ لَحمِ الجَزورِ يَذهَبُ بِالقَرَمِ[٣].[٤]

٥/٥٥

لَحمُ البَقَرِ

٢٠٠١. رسول الله ﷺ : عَلَيكُم بِأَلبانِ البَقَرِ وسُمنانِها[٥] وإيّاكُم ولُحومَها؛ فَإِنَّ ألبانَها وسُمنانَها دَواءٌ وشِفاءٌ، ولُحومُها داءٌ.[٦]

٢٠٠٢. عنه ﷺ : لَحمُ البَقَرِ داءٌ ولَبَنُها دَواءٌ، ولَحمُ الغَنَمِ دَواءٌ ولَبَنُها داءٌ.[٧]

٢٠٠٣. الإمام عليّ ؑ : لُحومُ البَقَرِ داءٌ.[٨]

٢٠٠٤. عنه ؑ : لُحومُ البَقَرِ داءٌ، وألبانُها دَواءٌ، وأسمانُها شِفاءٌ.[٩]

راجع: ص ٣٠٢ (أكل لحم البقر بالسلق).
ص ٣٠٣ (مرق لحم البقر).
ص ٦٠١ (خواص سمن البقر).

---

١. الجَزُور: البعير ذكراً كان أو اُنثى (النهاية، ج ١، ص ٢٦٦).

٢. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٠، ح ٣٥٦؛ جامع الأحاديث للقمّي، ص ١٣٣؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٧٦، ح ٧٣.

٣. القَرَمُ: شِدّة شهوة اللّحم ثم اتّسع حتى استعمل في الشوق إلى كلّ شيء (القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٦٣).

٤. المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٦، ح ١٨٤٦؛ بحارالأنوار، ج ٦٥، ص ١٨٢، ح ٢٩.

٥. السُّمنان: جمع السَّمْن: مايُعمل من لبن البقر والغنم (مجمع البحرين، ج ٢، ص ٨٨٣).

٦. المستدرك على الصحيحين، ج ٤، ص ٤٤٨، ح ٨٢٣٢ عن عبدالله بن مسعود؛ كنز العمّال، ج ١٠، ص ٣١، ح ٢٨٢١٨.

٧. طبّ النبيّ ﷺ، ص ٧؛ بحارالأنوار، ج ٦٢، ص ٢٩٦.

٨. المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٢، ح ١٧٩٣ عن أبي بصير عن الإمام الصادق ؑ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٦٣، ح ٢٩.

٩. الخصال، ص ٦٣٧، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه ؑ؛ تحف العقول، ص ١٢٤ وفيه «وألبانها شفاء وكذلك أسمانها»؛ الكافي، ج ٦، ص ٣١١، ح ٣ عن إسماعيل بن أبي زياد مع تقديم و تأخير؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٧، ح ١١٢٣ كلاهما عن الإمام الصادق ؑ؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٥٦، ح ٢.

٦/٥٥
لحم الضّأن

٢٠٠٥. رسول الله ﷺ: إنَّ اللهَ ﷻ اختارَ مِن كُلِّ شَيءٍ شَيئاً... ومِنَ الغَنَمِ الضَّأنَ[١].[٢]

٢٠٠٦. الإمام الصادق عليه السلام: مَن أصابَهُ ضَعفٌ في قَلبِهِ أو بَدَنِهِ فَليَأكُلِ لَحمَ الضَّأنِ بِاللَّبَنِ؛ فَإِنَّهُ يُخرِجُ مِن أوصالِهِ كُلَّ داءٍ وغائِلَةٍ، ويُقَوّي جِسمَهُ، ويَشُدُّ لِثَتَهُ.[٣]

٢٠٠٧. الكافي عن سعد بن سعد: قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ عليه السلام: إنَّ أهلَ بَيتي لا يَأكُلونَ لَحمَ الضَّأنِ.

قالَ: فَقالَ: ولِمَ؟

قالَ: قُلتُ: إنَّهُم يَقولونَ: إنَّهُ يُهَيِّجُ بِهِمُ المِرَّةَ السَّوداءَ وَالصُّداعَ وَالأَوجاعَ.

فَقالَ لي: يا سَعدُ.

فَقُلتُ: لَبَّيكَ!

قالَ: لَو عَلِمَ اللهُ ﷻ شَيئاً أكرَمَ مِنَ الضَّأنِ لَفَدىٰ بِهِ إسماعيلَ عليه السلام.[٤]

٢٠٠٨. الكافي عن سهل بن زياد عن بعض أصحابه ـ أظُنُّهُ مُحَمَّدَ بنَ إسماعيلَ ـ: ذَكَرَ بَعضُنَا اللُّحمانَ[٥] عِندَ أبِي الحَسَنِ الرِّضا عليه السلام، فَقالَ: ما لَحمٌ بِأَطيَبَ مِن لَحمِ الماعِزِ.

---

١. الضَّأن: ذوات الصوف من الغنم (المصباح المنير: ص ٣٦٥).

٢. الغيبة للنعماني، ص ٦٧، ح ٧ عن أبي بصير عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام.

٣. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٦٤ عن عبدالرحيم بن عبدالمجيد القصير، المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٩، ح ١٨١٩ عن عبدالله بن سنان، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٤، ح ١١١٤ وليس فيهما من «فإنّه يخرج...»، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ١٠١، ح ١٧.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣١٠، ح ٢، المحاسن، ج ٢، ص ٢٥٩، ح ١٨١٨، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٤٦، ح ١١٢٢ كلاهما نحوه، بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٦٩، ح ٥٣.

٥. لُحمان: جمع لحم (الصحاح، ج ٥، ص ٢٠٢٧).

قالَ: فَنَظَرَ إلَيهِ أبوالحَسَنِ عليه السلام، وقالَ:
لَو خَلَقَ اللهُ عزّ وجلّ مُضغَةً هِيَ أطيَبُ مِنَ الضَّأنِ لَفَدىٰ بِها إسماعيلَ عليه السلام.[١]

٧ / ٥٥
لَحمُ القِباجِ

٢٠٠٩. الإمام الكاظم عليه السلام: أطعِمُوا المَحمومَ لَحمَ القِباجِ[٢]؛ فَإِنَّهُ يُقَوّي السّاقَينِ، ويَطرُدُ الحُمّىٰ طَرداً.[٣]

٨ / ٥٥
لَحمُ الحُبارىٰ

٢٠١٠. الإمام الكاظم عليه السلام: لا أرىٰ بِأَكلِ الحُبارىٰ[٤] بَأساً، وإنَّهُ جَيِّدٌ لِلبَواسيرِ، ووَجَعِ الظَّهرِ، وهُوَ مِمّا يُعينُ عَلىٰ كَثرَةِ الجِماعِ.[٥]

٩ / ٥٥
لَحمُ الدَّجاجِ

٢٠١١. الإمام عليّ عليه السلام: الإوَزُّ جاموسُ الطَّيرِ، وَالدَّجاجُ خِنزيرُ الطَّيرِ، وَالدُّرّاجُ حَبَشُ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣١٠، ح ١؛ بحارالأنوار، ج ١٢، ص ١٣١، ح ١٣.
٢. القَبْجُ: الحَجَلُ، والقَبَجَة تقع على الذكر والأُنثى (القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٠٤).
٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١٢، ح ٤ عن محمّد بن حكيم؛ بحارالأنوار، ج ٦٥، ص ٤٣، ح ١.
٤. الحُبارى: طائر طويل العنق، رماديّ اللون، على شكل الإوَزّة، في منقاره طول، الذكر والأُنثى والجمع فيه سواء (المعجم الوسيط، ج ١، ص ١٥١).
٥. الحُبارى: طائر طويل العنق، رماديّ اللون، على شكل الإوَزّة، في منقاره طول، الذكر والأُنثى والجمع فيه سواء (المعجم الوسيط، ج ١، ص ١٥١).

الطَّيرِ، وأينَ أنتَ عَن فَرخَينِ ناهِضَينِ رَبَّتهُمَا امرَأَةٌ مِن رَبيعَةَ بِفَضلِ قوتِها؟[١].[٢]

٢٠١٢. الكافي عن السيّاري رفعه، قال: إنَّهُ ذُكِرَتِ اللُّحمانُ بَينَ يَدَي عُمَرَ، فَقالَ عُمَرُ: إنَّ أطيَبَ اللَّحمانِ لَحمُ الدَّجاجِ.

فَقالَ أميرُالمُؤمِنينَ عليه السلام: كَلّا، إنَّ ذٰلِكَ خَنازيرُ الطَّيرِ، وإنَّ أطيَبَ اللُّحمانِ لَحمُ فَرخٍ قَد نَهَضَ، أو كادَ أن يَنهَضَ.[٣]

١٠ / ٥٥

لَحمُ الدُّرّاجِ

٢٠١٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن سَرَّهُ أن يَقِلَّ غَيظُهُ، فَليَأكُل لَحمَ الدُّرّاجِ[٤].[٥]

٢٠١٤. عنه صلى الله عليه وآله: مَنِ اشتَكىٰ فُؤادَهُ وكَثُرَ غَمُّهُ، فَليَأكُل لَحمَ الدُّرّاجِ.[٦]

٢٠١٥. الإمام الصادق عليه السلام: إذا وَجَدَ أحَدُكُم غَمّاً أو كَرباً لا يَدري ما سَبَبُهُ، فَليَأكُل لَحمَ الدُّرّاجِ؛ فَإِنَّهُ يَسكُنُ عَنهُ إن شاءَ اللهُ تَعالىٰ.[٧]

---

١. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: في حياة الحيوان: الإوزّ: البطّ، انتهى. ولعلّه عليه السلام إنّما شبّه بالجاموس لأنسه بالحماءة وأكله منها... وإنّما شبّه الدجاج بالخنزير لأكله العذرة... ولعلّ وجه التخصيص بربيعة؛ لأنّ فرخ مكانهم أحسن، أو لجودة تربيتهم لها (مرآة العقول: ج ٢٢، ص ١٣٣).

٢. الكافي: ج ٦، ص ٣١٢، ح ١؛ المحاسن: ج ٢، ص ٢٦٧، ح ١٨٤٩؛ بحارالأنوار: ج ٦٥، ص ٥، ح ١١.

٣. الكافي: ج ٦، ص ٣١٢، ح ٢؛ المحاسن: ج ٢، ص ٢٦٧، ح ١٨٥١ وفيه «فرخ حمام» بدل «فرخ»؛ عوالي اللآلي: ج ٤، ص ١٠، ح ١٤ نحوه؛ بحارالأنوار: ج ٦٥، ص ٦، ح ١٠.

٤. الدُّرّاج: نوع من الطير يدرج في مشيه (المعجم الوسيط: ج ١، ص ٢٧٨).

٥. الكافي: ج ٦، ص ٣١٢، ح ٣ عن الإمام الصادق عليه السلام؛ المحاسن: ج ٢، ص ٢٦٨، ح ١٨٥٢ وفيه «يقتل» بدل «يقلّ»؛ مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٥٠، ح ١١٣٨؛ بحارالأنوار: ج ٦٦، ص ٧٥، ح ٦٩.

٦. مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٥٠، ح ١١٣٦؛ بحارالأنوار: ج ٦٦، ص ٧٤، ح ٦٩.

٧. مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٥٠، ح ١١٣٧؛ بحارالأنوار: ج ٦٦، ص ٧٥، ح ٦٩.

١١/٥٥
لَحمُ القَطاةِ

٢٠١٦. الكافي عن عليّ بن مَهزِيار: تَغَدَّيتُ مَعَ أبي جَعفرٍ عليه السلام فَأُتِيَ بِقَطاةٍ[1] فَقالَ: إنَّهُ مُبارَكٌ، وكانَ أبي عليه السلام يُعجِبُهُ، وكانَ يَأمُرُ أن يُطعَمَ صاحِبَ اليَرَقانِ[2] يُشوىٰ لَهُ فَإِنَّهُ يَنفَعُهُ.[3]

١٢/٥٥
لَحمُ السَّمَكِ

١٢/٥٥ ـ ١

أكلُ لَحمِ السَّمَكِ

٢٠١٧. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا أكَلَ السَّمَكَ قالَ: اللّٰهُمَّ بارِك لَنا فيهِ، وأبدِلنا بِهِ خَيراً مِنهُ.[4]

٢٠١٨. الإمام الكاظم عليه السلام: عَلَيكُم بِالسَّمَكِ؛ فَإِنَّكَ إن أكَلتَهُ بِغَيرِ خُبزٍ أجزَأَكَ، وإن أكَلتَهُ

---

١. القَطاة: واحدة القَطا، وهو نوع من اليمام يُؤثِر الحياة في الصحراء ويتّخذ أُفحوصَهُ في الأرض، ويطير جماعات ويقطع مسافات شاسعة، وبيضه مُرَقَّط (المعجم الوسيط: ج ٢، ص٧٤٨).

٢. اليَرَقان: حالة مرضيّة تمنع الصفراء من بلوغ المِعى بسهولة، فتختلط بالدم، فتصفرّ بسبب ذلك أنسجة الحيوان (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ١٠٦٤).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣١٢، ح ٥؛ بحارالأنوار، ج ٦٦، ص ٧٤.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٨، ح ١٨٥٥؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٠، ح ١١٤١؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٥١، ح ٥٣٩ من دون إسنادٍ إلى الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢١٧، ح ٧٤.

بِخُبزٍ أمرَأَكَ[1].[2]

راجع: ص ٢٧٥ (ما ينفع لعلاج أمراض الدم / أكل السمك الطري بعد الحجامة).

٥٥ / ١٢ـ ٢

إتباعُ السَّمَكِ بِالتَّمرِ أوِ العَسَلِ

٢٠١٩. الكافي عن سعيد بن جَناح عن مولىً للإمام الصادق عليه السلام، قال: دَعا عليه السلام بِتَمرٍ فَأَكَلَهُ، ثُمَّ قالَ: ما بي شَهوَةٌ، ولٰكِنّي أكَلتُ سَمَكاً، ثُمَّ قالَ:
مَن باتَ وفي جَوفِهِ سَمَكٌ لَم يُتبِعهُ بِتَمَراتٍ أو عَسَلٍ، لَم يَزَل عِرقُ الفالِجِ يَضرِبُ عَلَيهِ حَتّىٰ يُصبِحَ.[3]

٥٥ / ١٢ـ ٣

النَّهيُ عَنِ الجَمعِ بَينَ البَيضِ وَالسَّمَكِ

٢٠٢٠. الإمام الرضا عليه السلام: يَنبَغي أن تَحذَرَ... أن تَجمَعَ في جَوفِكَ البَيضَ وَالسَّمَكَ في حالٍ واحِدَةٍ؛ فَإِنَّهُما إذَا اجتَمَعا وَلَّدَا القَولَنجَ، ورِياحَ البَواسيرِ، ووَجَعَ الأَضراسِ.[4]

٥٥ / ١٢ـ ٤

النَّهيُ عَن إدمانِ أكلِ السَّمَكِ

٢٠٢١. رسول الله صلى الله عليه وآله: أكلُ السَّمَكِ، يَذهَبُ بِالجَسَدِ.[5]

---

١. أمْرَأ: إذا لم يثقل على المعدة، وانحدر عنها طيّباً (النهاية، ج ٤، ص ٣١٣).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٤، المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٨، ح ١٨٥٣ كلاهما عن إبراهيم بن عبد الحميد، بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢٠٧، ح ٣٦.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ١، المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٨٦٦، بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢٠٨، ح ٤٨.

٤. طبّ الإمام الرضا عليه السلام، ص ٦٣، بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٢١ نحوه.

٥. الفردوس، ج ١، ص ٤٢٠، ح ١٧٠٥ عن أبي أُمامة.

٢٠٢٢. عنه ﷺ: إدمانُ أكلِ السَّمَكِ الطَّرِيِّ، يُذيبُ اللَّحمَ.[١]

٢٠٢٣. الإمام عليّ عليه السلام: السَّمَكُ الطَّرِيُّ يُذيبُ اللَّحمَ.[٢]

٢٠٢٤. عنه عليه السلام: لا تُدمِنوا أكلَ السَّمَكِ؛ فَإِنَّهُ يُذيبُ الجَسَدَ.[٣]

٢٠٢٥. عنه عليه السلام: أقِلّوا مِن أكلِ الحيتانِ[٤]؛ فَإِنَّها تُذيبُ البَدَنَ، وتُكثِرُ البَلغَمَ، وتُغَلِّظُ النَّفسَ.[٥]

٢٠٢٦. عنه عليه السلام: إيّاكُم وأكلَ السَّمَكِ؛ فَإِنَّ السَّمَكَ يُسِلُّ[٦] الجِسمَ.[٧]

٢٠٢٧. عنه عليه السلام: أقِلّوا مِن أكلِ السَّمَكِ؛ فَإِنَّ لَحمَهُ يُذبِلُ البَدَنَ، ويُكثِرُ البَلغَمَ، ويُغَلِّظُ النَّفسَ.[٨]

٢٠٢٨. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّ هٰذَا السَّمَكَ لَرَديءٌ لِغِشاوَةِ العَينِ.[٩]

٢٠٢٩. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلاثَةٌ يُسمِنَّ وثَلاثَةٌ يَهزِلنَ:

---

١. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٥١، ح ٥٣٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ١٩٠، ح ١.

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٨٦١ عن مسعدة بن اليسع عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢٠٨، ح ٤٣.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٥ عن ابن اليسع عن الإمام الصادق عليه السلام.

٤. الحُوت: السمكة، والجمع: الحيتان (الصحاح، ج ١، ص ٢٤٧).

٥. الخصال، ص ٦٣٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ تحف العقول، ص ١٢٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٥٧، ح ٢.

٦. السلّ ـ بالكسر والضمّ ـ: قرحة تحدث في الرئة إمّا تعقب ذات الرئة أو ذات الجنب، أو زكام ونوازل، أو سعال طويل، وتلزمها حمّى هادئة (القاموس المحيط، ج ٣، ص ٣٩٧).

٧. قرب الإسناد، ص ١٠٧، ح ٣٦٧ عن الحسين بن علوان عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٥٦، ح ١.

٨. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٧ عن الإمام الباقر عليه السلام.

٩. طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٨٤ عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ١٤٧، ح ١٤ وج ٦٥، ص ٢١٥، ح ٦٦.

... وأمَّا الَّتي يَهزِلنَ: فَإدمانُ أكلِ البَيضِ وَالسَّمَكِ وَالطَّلعِ[١].[٢]

٢٠٣٠. عنه ﷺ: أكلُ الحيتانِ يُذيبُ الجِسمَ.[٣]

٢٠٣١. الإمام الكاظم ﷺ: السَّمَكُ الطَّرِيُّ يُذيبُ الجَسَدَ.[٤]

٢٠٣٢. عنه ﷺ: السَّمَكُ الطَرِيُّ يُذيبُ شَحمَ العَينَينِ.[٥]

تعليق:

مع أنّ سند الأحاديث التي تنهىٰ عن مواصلة أكل السمك ضعيف، لكنّ كثرة نقلها يمكن أن تجلب للباحث الظنّ بصدورها، بَيْدَ أنّ التحليل العلميّ المختبريّ ضروريّ لإبداء الرأي القاطع.

راجع: ص ٤٥٣ (آداب أكل اللحم).

---

١. الطَّلع: ما يطلع من النخل ثمّ يصير بُسراً وتَمراً (مجمع البحرين: ج ٢، ص ١١٠٩).

٢. الخصال، ص ١٥٥، ح ١٩٤ عن معاوية بن عمّار، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣٠٩، روضة الواعظين، ص ٣٣٦، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ٤ وفيها «والضلع» بدل «والطلع»، بحار الأنوار، ج ٧٦، ص ٧٣، ح ١٠ وج ٦٦، ص ٤٥، ح ٥.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٦، المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٩، ح ١٨٥٨ كلاهما عن عبدالله بن سنان وح ١٨٥٩ عن الإمام عليّ ﷺ، وفيهما «الجسد» بدل «الجسم».

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٧ عن موسىٰ بن بكر، المحاسن، ج ٢، ص ٢٦٩، ح ١٨٥٦ عن أبي البختري، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٥٠، ح ١١٤٠ كلاهما عن الإمام الصادق ﷺ، بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢٠٧، ح ٣٨.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٩ عن موسىٰ بن بكر، المحاسن، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٨٦٢ وح ١٨٦٣ عن مسمع عن الإمام الصادق ﷺ وفيه «يذيب بمخّ العين»، بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢٠٨، ح ٤٤.

الفصل السادس والخمسون

اللّوبيا

٢٠٣٣. الإمام الصادق عليه السلام: اللّوبِيا يَطرُدُ الرِّياحَ المُستَبطِنَةَ.[١]

بيان:

قال العلّامة المجلسي رحمه الله: قال صاحب بحر الجواهر: اللوبياء واللوبيا ـ بالمدّ والقصر ـ: من الحبوب المعروفة، حارّ فِي الأصل، معتدل فِي اليبوسة، وقيل: بارد يابس، منقٍّ من دم النفاس، مدرّ للطمث والبول، مخصب للبدن، مخرج للأجنّة والمشيمة.[٢]

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ٤.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٦.

الفصل السابع والخمسون

الماش

٢٠٣٤. مكارم الأخلاق عن الإمام الرضا عليه السلام ـ وقَد سَأَلَهُ بَعضُ أصحابِهِ عَنِ البَهَقِ[١] ـ: خُذِ الماشَ[٢] الرَّطبَ في أيّامِهِ، ودُقَّهُ مَعَ وَرَقِهِ، وَاعصِرِ الماءَ وَاشرَبهُ عَلَى الرِّيقِ، وَاطلِهِ عَلَى البَهَقِ.

قالَ: فَفَعَلتُ، فَعوفيتُ.[٣]

٢٠٣٥. الكافي عن أحمد بن الحسن الجلّاب عن بعض أصحابنا، قال: شَكا رَجُلٌ إلَى أبِي الحَسَنِ عليه السلام البَهَقَ، فَأَمَرَهُ أن يَطبَخَ الماشَ ويَتَحَسّاهُ، ويَجعَلَهُ في طَعامِهِ.[٤]

---

١. بَهِقَ الجسدُ: إذا اعتراه بياض مخالف للونه، وليس ببرَص (المصباح المنير، ص ٦٤).

٢. الماشُ: جنس نباتات من القرنيات الفَراشية، له حَبٌّ أخضر مُدَوّر أصغر من الحمّص، يكون بالشام وبالهند (المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٨٩١).

٣. مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٦، ح ١٣٧٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٦، ح ١.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٤٠٦، ح ١٣٧٨ نحوه؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٦، ح ٢.

بيان:

قال العلّامة المجلسي﵀: قال فِي القاموس: الماش: حبّ معروف معتدل، وخلطه محمود، نافع للمحموم والمزكوم، مليّن، وإذا طبخ بالخلّ نفع الجرب المتقرّح، وضماده يقوّي الأعضاء الواهية.[١]

---

١. بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٦.

الفصل الثامن والخمسون

المِلح[7]

٢٠٣٦. رسول الله ﷺ: إنَّ اللهَ عزّ وجلّ أوحىٰ إلىٰ موسَى بن عِمرانَ أن: اِبدَأ بِالمِلحِ وَاختِم بِالمِلحِ؛ فَإِنَّ فِي المِلحِ دَواءً مِن سَبعينَ داءً، أهوَنُهَا الجُنونُ، وَالجُذامُ، وَالبَرَصُ، ووَجَعُ الحَلقِ وَالأَضراسِ، ووَجَعُ البَطنِ.[1]

٢٠٣٧. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ فيما أوصىٰ بِهِ رَسولُ اللهِ ﷺ عَلِيّاً عليه السلام أن قالَ: يا عَلِيُّ، اِفتَتِح طَعامَكَ بِالمِلحِ؛ فَإِنَّ فيهِ شِفاءً مِن سَبعينَ داءً، مِنهَا: الجُنونُ، وَالجُذامُ، وَالبَرَصُ، ووَجَعُ الحَلقِ وَالأَضراسِ، ووَجَعُ البَطنِ.[2]

٢٠٣٨. رسول الله ﷺ: مَن أكَلَ المِلحَ قَبلَ كُلِّ شَيءٍ وبَعدَ كُلِّ شَيءٍ، رَفَعَ اللهُ عَنهُ ثَلاثَمِئَةٍ وثَلاثينَ نَوعاً مِنَ البَلاءِ، أهوَنُهَا الجُذامُ.[3]

٢٠٣٩. الكافي عن محمّد بن مسلم [عن الإمام الباقر عليه السلام][4]: إنَّ العَقرَبَ لَسَعَت

---

١. المحاسن: ج ٢، ص ٤٢٥، ح ٢٤٩٠ عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٩٨، ح ٢١.

٢. المحاسن: ج ٢، ص ٤٢٥، ح ٢٤٨٨ عن الإمام الكاظم عن أبيه عليهما السلام؛ مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٣٠٧، ح ٩٧٥ من دون إسنادٍ إلى الإمام الباقر عليه السلام وزاد فيه «واختتم به» بعد «بالملح»؛ بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٣٩٨، ح ٢٠.

٣. مكارم الأخلاق: ج ١، ص ٤١٢، ح ١٣٩٥ عن عائشة؛ طبّ النبي ﷺ: ص ٤؛ الفردوس: ج ٣، ص ٥٨٩، ح ٥٨٤٥ عن عائشة.

٤. ما بين المعقوفين أثبتناه من المحاسن.

رَسولَ اللهِ ﷺ ، فَقالَ: لَعَنَكِ اللهُ! فما تُبالينَ مُؤمناً آذَيتِ أم كافِراً. ثُمَّ دَعا بِالمِلحِ فَدَلَكَهُ فَهَدَأَت.[١]

ثُمَّ قالَ أبوجَعفرٍ عليه السلام: لَو يَعلَمُ النّاسُ ما فِي المِلحِ ما بَغَوا مَعَهُ دِرياقاً[٢].[٣]

٢٠٤٠. **الإمام عليّ** عليه السلام: مَنِ ابتَدَأَ طَعامَهُ بِالمِلحِ ؛ذَهَبَ عَنهُ سَبعونَ داءً وما لا يَعلَمُهُ إلّا اللهُ عزّ وجلّ.[٤]

٢٠٤١. **الكافي عن سعد الإسكاف عن الإمام الباقر** عليه السلام: إنَّ فِي المِلحِ شِفاءً مِن سَبعينَ داءً، أو قالَ: سَبعينَ نَوعاً مِن أنواعِ الأَوجاعِ.

ثُمَّ قالَ: لَو يَعلَمُ النّاسُ ما فِي المِلحِ ماتَداوَوا إلّا بِهِ.[٥]

٢٠٤٢. **الإمام الصادق** عليه السلام: مَن ذَرَّ عَلىٰ أوَّلِ لُقمَةٍ مِن طَعامِهِ المِلحَ ؛ ذَهَبَ عَنهُ بِنَمَشِ[٦] الوَجهِ.[٧]

٢٠٤٣. **عنه** عليه السلام: إنَّ بَني إسرائيلَ كانوا يَستَفتِحونَ بِالخَلِّ ويَختِمونَ بِهِ، ونَحنُ نَستَفتِحُ بِالمِلحِ ونَختِمُ بِالخَلِّ.[٨]

راجع: ص ١٦٧ (ما يمنع الجنون / الملح).
ص ٢٨٥ (صحّة الجلد / افتتاح الطعام بالملح).
ص ٤٣٩ (آداب أكل الطعام / افتتاح الطعام بالملح والاختتام به أو بالخلّ).
ص ٥٨١، ح ١٧٥٧.

---

١. في المصدر: «فهدّت»، والتصويب من مرآة العقول وبحار الأنوار.

٢. الدِّرياق: التِّرياق؛ ما يستعمل لدفع السمّ من الأدوية والمعاجين (لسان العرب، ج ١٠، ص ٩٦ و ص ٣٢).

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٧، ح ٩؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٢٢، ح ٢٤٧٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٢٧٣، ح ٤١.

٤. الخصال، ص ٦٢٣، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٢٤، ح ٢٤٨٣ عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٩٧، ح ١٣.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٦، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٢١، ح ٢٤٧٤ عن سعد الإسكاف عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٩٤، ح ٢.

٦. النَّمَشُ: نقط بيض وسود أو بقع تقع في الجلد تخالف لونه (القاموس المحيط: ج ٢ ص ٢٩١).

٧. النَّمَشُ: نقط بيض وسود أو بقع تقع في الجلد تخالف لونه (القاموس المحيط: ج ٢ ص ٢٩١).

٨. الكافي، ج ٦، ص ٣٣٠، ح ١٢ عن سليمان الديلمي؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٧، ح ٤٢٥٨ نحوه؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٠٧، ح ٩٧٨ وليس فيه صدره؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٩٩، ح ٢٤.

الفصل التاسع والخمسون

الهريسة

٢٠٤٤. رسول الله ﷺ: أتاني جبرئيلُ عليه السلام فَأَمَرَني بِأَكلِ الهَريسَةِ، لِيَشتَدَّ ظَهري، وأقوىٰ بِها عَلىٰ عِبادَةِ رَبّي.[١]

٢٠٤٥. الإمام عليّ عليه السلام: عَلَيكُم بِالهَريسَةِ؛ فَإِنَّها تُنشِطُ لِلعِبادَةِ أربَعينَ يَوماً، وهِيَ مِنَ المائِدَةِ الَّتي اُنزِلَت عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ.[٢]

٢٠٤٦. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ شَكا إلىٰ رَبِّهِ عزّ وجلّ وَجَعَ الظَّهرِ، فَأَمَرَهُ بِأَكلِ الحَبِّ بِاللَّحمِ، ـ يَعنِي الهَريسَةَ ـ.[٣]

٢٠٤٧. عنه عليه السلام: إنَّ نَبِيّاً مِنَ الأَنبِياءِ شَكا إلَى اللهِ الضَّعفَ وقِلَّةَ الجِماعِ، فَأَمَرَهُ بِأَكلِ الهَريسَةِ.[٤]

---

١. المحاسن، ج ٢، ص ١٦٩، ح ١٤٧٠ عن عبدالله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٦، ح ٢.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣١٩، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٦٩، ح ١٤٧١ كلاهما عن صالح بن رزين عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٦، ح ٣.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٢٠، ح ٣؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٦٩، ح ١٤٦٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٦، ح ١ وص ١٧٤، ح ١٦.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣١٩، ح ٢؛ المحاسن، ج ٢، ص ١٦٩، ح ١٤٦٨ كلاهما عن عبدالله بن سنان، ←

٢٠٤٨. الكافي عن أيّوب بن نوح: حَدَّثَني مَن أكَلَ مَعَ أبِي الحَسَنِ الأَوَّلِ عليه السلام هَريسَةً بِالجاوَرسِ[1]، وقالَ: أما إنَّهُ طَعامٌ لَيسَ فيهِ ثِقَلٌ ولا لَهُ غائِلَةٌ، وإنَّهُ أعجَبَني، فَأَمَرتُ أن يُتَّخَذَ لي، وهُوَ بِاللَّبَنِ أنفَعُ وأليَنُ فِي المَعِدَةِ.[2]

↔ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٨٦، ح ١.

١. الجاوَرس: حبّ يشبه الذُّرة وهو أصغر منها، وقيل: نوع من الدخن (المصباح المنير، ص ٩٧).

قال العلّامة المجلسي رحمه الله: في بحر الجواهر: جاورس معرّب كاورس، وهو خير من الدخن في جميع أحواله إلّا أنّه أقوى قبضاً، بارد في الأُولى يابس في الثانية، قابض مجفّف، يسكّن الوجع، ويحلّل النفخ إذا قلي وكمد حارّاً، ويولّد دماً رديّاً، ولو طبخ باللبن قلّ ضرره، وهو قليل الغذاء، بطيء الهضم.

وقال ابن بيطار: الجاورس عند الأطبّاء، صنفان من الدخن: صغير الحبّ شديد القبض أغبر اللون، وهو عند جميع الرواة الدخن نفسه، غير أنّ أبا حنيفة الدينوري خاصّة من بينهم قال: الدخن جنسان: أحدهما زلال وقّاص، والآخر أخرس، وقال: الجاورس فارسيّ والدخن عربيّ.

وقال ابن ماسة: إذا طبخ مع اللبن واتّخذ منه دقيقة حيساً وصيّر معه شيء من الشحوم غذّي البدن غذاءً صالحاً، وهو أفضل من الدخن، وأغذى وأسرع انهضاماً، وأقلّ حبساً للطبيعة (بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٧).

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٥٧، ح ٤.

الفصل الستّون

الهِندَباءُ

٢٠٤٩. رسول الله ﷺ: الهِندَباءُ[1] سَيِّدُ البُقولِ.[2]

٢٠٥٠. الإمام عليّ ؏: كُلُوا الهِندَباءَ، فَما مِن صَباحٍ إلّا وتَنزِلُ عَلَيها قَطرَةٌ مِنَ الجَنَّةِ، فَإِذا أكَلتُموها فَلا تَنفُضوها.[3]

٢٠٥١. الإمام الصادق ؏: نِعمَ البَقلُ الهِندَباءُ، ولَيسَ مِن وَرَقَةٍ إلّا وعَلَيها قَطرَةٌ مِنَ الجَنَّةِ، فَكُلوها ولا تَنفُضوها عِندَ أكلِها. وكانَ أبي ؏ يَنهانا أن نَنفُضَهُ إذا أكَلناهُ.[4]

---

١. الهِندَباء [بفتح الدال وكسرها]: منه بريّ ومنه بستاني. وهو صنفان: عريض الورق ودقيق الورق. وهو يجري مجرى الخسّ (القانون في الطبّ، ص ٦٨).

٢. المحاسن، ج ٢، ص ٣١٣، ح ٢٠٤٩ عن مسعدة بن زياد عن الإمام الصادق عن أبيه ؉؏، الكافي، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ٥ عن زياد عن الإمام الصادق ؏، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٨، ح ١٦.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ٨ عن أبي بصير، المحاسن، ج ٢، ص ٣١١، ح ٢٠٣٧ عن مثنّى بن زياد وكلاهما عن الإمام الصادق ؏، الخصال، ص ٦٣٦، ح ١٠ عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٧ عن محمّد بن أبي زينب وكلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه ؊، مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٤، ح ١٢٩٠ كلّها نحوه، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٧، ح ٦.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ٤، المحاسن، ج ٢، ص ٣١١، ح ٢٠٤٠ كلاهما عن السكوني، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٧، ح ٩.

٢٠٥٢. عنه ﷺ : مَن باتَ وفي جَوفِهِ سَبعُ طاقاتٍ مِنَ الهِندَباءِ، أمِنَ مِنَ القولَنجِ لَيلَتَهُ تِلكَ إن شاءَ اللهُ.[١]

٢٠٥٣. عنه ﷺ : عَلَيكَ بِالهِندَباءِ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الماءِ، ويُحَسِّنُ الوَلَدَ، وهُوَ حارٌّ لَيِّنٌ يَزيدُ فِي الوَلَدِ الذُّكورَةَ.[٢]

٢٠٥٤. الإمام الصادق ﷺ : مَن أحَبَّ أن يَكثُرَ ماؤُهُ ووَلَدُهُ؛ فَليُدمِن أكلَ الهِندَباءِ.[٣]

٢٠٥٥. الكافي عن محمّد بن الفيض : تَغَدَّيتُ مَعَ أبي عَبدِاللهِ ﷺ وعَلَى الخِوانِ[٤] بَقلٌ، ومَعَنا شَيخٌ فَجَعَلَ يَتَنَكَّبُ الهِندَباءَ.

فَقالَ أبو عَبدِاللهِ ﷺ : أمّا أنتُم فَتَزعُمونَ أنَّ الهِندَباءَ بارِدَةٌ، ولَيسَت كَذٰلِكَ ولٰكِنَّها مُعتَدِلَةٌ، وفَضلُها عَلَى البُقولِ كَفَضلِنا عَلَى النّاسِ.[٥]

٢٠٥٦. الإمام الرضا ﷺ : الهِندَباءُ شِفاءٌ مِن ألفِ داءٍ، ما مِن داءٍ في جَوفِ ابنِ آدَمَ

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٢، ح ١؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٣، ح ٢٠٤٨ وفيه «ورقات» بدل «طاقات» وكلاهما عن المثنّى بن الوليد، بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٨، ح ١٥.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ٦؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٣، ح ٢٠٤٧؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٥، ح ١٢٩٥، طبّ الأئمّة لابني بسطام، ص ١٣٠ وفيه «يحسّن اللون»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٩، ح ٢٣ وج ١٠٤، ص ٨٣، ح ٣٨.

٣. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٢، ح ٢ عن سفيان بن السمط؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٢، ح ٢٠٤٢ عن الإمام الرضا ﷺ؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٤، ح ١٢٩٠ وفيه «فليكثر» بدل «فليدمن» وفيهما «ماله» بدل «ماؤه»؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٧، ح ١٠.

٤. الخِوان: المائدة (لسان العرب، ج ١٣، ص ١٤٦).

٥. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣١٣، ح ٢٠٥٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٨، ح ١٧.

إلّا قَمَعَهُ الهِندَباءُ.[١]

راجع: ص١٦٥ (ما ينفع للصداع / الهندباء).
ص ٢٤١، ح ٦٧٦.

- اللّهمّ لك الحمد أن خلقت فسوّيت، وأمتّ وأحييت، وأمرضت وشفيت وعافيت وأبليت.
- اللّهمّ يا وليّ العافية نسألك العافية، عافية تتبعها عافية، شافية كاملة، عافية الدنيا والآخرة.
- وتقبّل منّا بأحسن قبولك بمحمّد وآله، يا مبدّل السيّئات حسناتٍ يا أرحم الراحمين.

---

١. الكافي، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ٩ عن محمّد بن إسماعيل؛ مكارم الأخلاق، ج ١، ص ٣٨٥، ح ١٢٩٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٠٩، ح ٢٣.

الفهارس

١. فهرس الآيات الكريمة........................ ٦٩١
٢. فهرس الأعلام ٦٩٥
٣. فهرس الجماعات والقبائل........................ ٧٠٤
٤. فهرس الأديان والفرق والمذهب ٧٠٥
٥. فهرس العلل والأمراض ٧٠٦
٦. فهرس ما يتداوى به ٧١١
٧. فهرس البلدان والأماكن........................ ٧١٦
٨. فهرس الوقائع والغزوات ٧١٧
٩. فهرس المصادر ٧١٩
١٠. الفهرس التفصيلي ٧٣٧

(١)

فهرس الآيات الكريمة

السورة	الآية	رقم الآية	الصفحة
البقرة	﴿وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾	٢٤	٥٤٣
	﴿صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّـٰظِرِينَ﴾	٦٩	٦٩
	﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ﴾	١٢٤	٣١٥
	﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ...﴾	١٧٣	٦٠
	﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾	١٨٧	٣٥٨
	﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى ... ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾	٢٢٢	٣٣٨
	﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾	٢٢٢	٣٥٠
	﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ... بَصِيرٌ﴾	٢٣٣	٣٩٥، ٣٨٧
	﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾	٢٣٣	٣٩٦
آل عمران	﴿أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ... وَٱلْأَبْرَصَ﴾	٤٩	٣٠٢
	﴿وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾	٤٩	٢٠
النساء	﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا...﴾	١٣٤	١٣
	﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾	١٢٥	٣١٦

المائدة	﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَـٰمِ﴾	١٦	١٣
الأنعام	﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ...﴾	١١٩	٦٠
الأعراف	﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾	٣١	٦٦، ٤٤٦، ٤٤٧
يوسف	﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾	٣٦	١١٨
	﴿وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَـٰٓأَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَٱبْيَضَّتْ...﴾	٨٤	٧٤
النحل	﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ...﴾	٦٨	٦١٧
	﴿ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ...﴾	٦٩	٦١٧
	﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ... لِّلنَّاسِ﴾	٦٩	٦١٨، ٦٢٢
	﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾	٦٩	٦٢
الإسراء	﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَـٰطِينِ﴾	٢٧	٣٥٥
مريم	﴿وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَـٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾	٢٥	٣٩٢، ٥٣١
	﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾	٦٢	٤٧٧، ٤٨٤
الأنبياء	﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾	٣٥	٨٧
	﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ...﴾	٣٥	٨٩
الحج	﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا... يُتَوَفَّىٰ﴾	٥	٣٧٥
المؤمنون	﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾	١٢	٣٧٥
	﴿ثُمَّ جَعَلْنَـٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾	١٣	٣٧٥
	﴿ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً...﴾	١٤	٣٧٥
	﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ...﴾	٥٦	١١٦
	﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ﴾	٥٦	٣٧٥
الشعراء	﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾	٨٠	١٠، ٤٣
فاطر	﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَٰجًا...﴾	١١	٣٧٦

غافر	﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ...﴾	٦٧	٣٧٦
الشورى	﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَـٰثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا...﴾	٥٠	٣٨١
	﴿لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ يَهَبُ...﴾	٤٩	٣٨١
الأحقاف	﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَـٰلُهُۥ ثَلَـٰثُونَ شَهْرًا﴾	١٥	٣٨٦، ٣٨٧
الإنسان	﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ...﴾	٢	٣٤٠، ٣٧٦
المرسلات	﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا﴾	٢٥	٣٢٨
	﴿أَحْيَآءً وَأَمْوَٰتًا﴾	٢٦	٣٢٨

(٢)

فهرس الأعلام

آدم عليه السلام: ٣٤، ٢٤٨، ٣٨٣، ٥٧٠، ٥٧٨

إبراهيم بن أبي يحيى: ٢٠٧

إبراهيم بن بسطام: ٦١١

إبراهيم الجعفي: ٥٩٣

إبراهيم بن الحسن الجعفريّ: ٤٩٤

إبراهيم الخليل عليه السلام: ١٠، ٤٣، ١١٢، ١١٧، ٣١٥

إبراهيم بن عمر اليماني: ٤٩٢

إبراهيم بن محمّد الزارع البصري: ٥٧٧

إبراهيم بن محمّد المتطبّب: ١٩٧

إبراهيم بن نظام: ٥٨٣

إبليس: ٤٢٣، ٥٨٥

ابن أبي عمير: ١١١، ١٨٢

ابن إسحاق: ١٢٠

ابن بكير: ٦١٠

ابن طاووس: ١٦

ابن سنان = عبدالله بن سنان

ابن عبّاس: ١١٩، ١٢٢، ١٣٣، ١٨٥، ١٨٧، ٣٠٩، ٣٧٣، ٣٨٥، ٤٣٣، ٤٦٩

ابن عكّاشة بن محصن الأسديّ: ٦٢٤

ابن عمر: ١٢٨

ابن القدّاح: ٤٦٤

ابن الكوّاء: ٤٣٧

ابن محبوب: ١٨١

أبو إبراهيم عليه السلام = الكاظم عليه السلام

أبو إسحاق الطّرسوسيّ: ٣٤

أبو امامة: ١٣٣

أبو امامة بن سهل بن حنيف: ١٣٩

أبو بصرة الغفاري: ٤١٦

أبو بصير: ١٧٩، ٢٠٩، ٣٤٥، ٣٤٨، ٤٩٣

أبو البلاد: ٦٦١

أبو جحيفة: ٤٢٧

أبو جعفر عليه السلام = الباقر عليه السلام

أبو الحسن عليه السلام = الكاظم عليه السلام

أبو الحسن الأصبهاني: ٦٥٩
أبو الحصين: ٦٢٧
أبو حمزة: ١٠٢
أبو حمزة الثمالي: ٥٩، ٤٦٢
أبو حنيفة: ٣٨٠
أبو خزامة: ٤٢
أبو الخطّاب: ٥٢٠
أبو خيرة الصّباحي: ٢٢٩
أبو ذرّ: ١٣٩، ٥٣٣
أبو رمثة: ٤٤
أبو سعيد: ١٣٤
أبو سعيد الخدري: ٤١، ٢٥٨، ٣٤٩، ٤٦٩، ٤٧٢
أبو شيبة الأسدي: ٣١٢
أبو طيفور المتطبّب: ٢٧٠
أبو العبّاس البقباق: ٣١١
أبو عبدالله ﷺ = الصادق ﷺ
أبو عروة: ٣٥٢
أبو عمرو: ٢٤٩، ٥٢٨
أبو عمير: ٥٩٤
أبو فاختة: ١٣٠
أبو كبشة الأنماري: ٤٩٤
أبو محمّد ﷺ = الحسن ﷺ
أبو محمّد: ٥٨٦
أبو موسى: ٢٢٩
أبو ولّاد: ٢٤٢
أبو هاشم الجعفري: ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٦٧
أبو هريرة: ٧٩
أبو هند الدّاري: ١٦١، ٥٧٤
أبو يحيى الواسطيّ: ٢٢٥
أحمد(بن إسحاق): ٥٧
أحمد بن أبي عبدالله = أحمد بن محمّد بن خالد
أحمد بن بشارة: ٢١٢
أحمد بن الحسن الجلّاب: ٣٠٤، ٦٧٩
أحمد بن عبد الله الأسدي: ٢١٩
أحمد بن محمّد: ٢٠٨
أحمد بن محمّد بن أبي نصر: ٣٣٢، ٣٣٥، ٤٤٦، ٥٣٤، ٥٥٥، ٦٠٠
أحمد بن محمّد بن خالد ـ أحمد بن أبي عبد الله: ٦٩، ٦٤٦
أحمد بن محمّد بن يزيد: ٦١٠
أحمد سعادتفر: ٢٥
إدريس بن عبد الله: ٤٥٩
أرسطاطاليس: ٩٠، ٩٣
الأزرق بن سليمان: ٣٣٤، ٤٩٥
إسحاق(بن ام إسحاق): ٣٩٤
إسحاق بن عمّار: ٢٦٨، ٢٨١، ٣٠٥، ٣١٤، ٣١٥، ٣٨٨
إسحاق بن مطهّر: ٥٢١
إسحاق الجريريّ: ٢٦٠
إسماعيل ﷺ: ٣١٥، ٦٧٠، ٦٧١
إسماعيل بن بزيع: ٣٤٨
إسماعيل بن الحسن المتطبّب: ٥٦
الأصبغ بن نباتة: ٦٥
أفلاطون: ٩٠، ٩٣
إلياس ﷺ: ٦٤٧

امّ إسحاق بنت سليمان: ٣٩٤
الإمام الباقر = الباقر عليه السلام
الإمام الحسن = الحسن عليه السلام
الإمام الحسين = الحسين عليه السلام
الإمام الرضا = الرضا عليه السلام
الإمام زين العابدين = زين العابدين عليه السلام
الإمام الصادق = الصادق عليه السلام
الإمام العسكري = العسكري عليه السلام
الإمام عليّ = عليّ عليه السلام
الإمام الكاظم = الكاظم عليه السلام
الإمام المهدي = المهدي عليه السلام
الإمام الهادي = الهادي عليه السلام
امامة بنت أبي العاص بن الربيع: ٦٥٠
امّ أيمن: ١٢٤
امّ سعيد بنت سعد بن ربيع: ١٢٥
امّ سلمة: ٦١، ١٢١، ١٢٢، ٣٨١، ٣٨٢
امّ سليم: ٩٨، ١٢١، ٣٨١
امّ سنان الأسلميّة: ١٢١
امّ عطيّة الأنصاريّة: ١٢٢
امّ العلاء: ٩٨
امّ عمارة بنت كعب: ١٢٤، ١٢٥
امّ قيس: ٢١٤
امير المؤمنين عليه السلام = علي عليه السلام
اميّة بنت أبي الصلت: ١٢٢
أنس: ١٢١، ٤٦٧، ٦٣٨
أيّوب بن نوح: ٢٣٣، ٥٠٠، ٦٨٦
الباقر عليه السلام ـ محمّد الباقر ـ أبو جعفر: ٩، ٥٩، ١٠٢، ١٥٤، ١٨٠، ١٨٢، ٢٣٧، ٣١٢، ٣٤٠، ٣٤٥، ٣٤٨، ٣٥٥، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٩١، ٤٦٢، ٤٩٥، ٥١٩، ٦٢٤، ٦٦١، ٦٧٣، ٦٨٢
بشير (النبّال): ٥٩٣
بكر بن محمّد الأزدي: ٦٠٦
بكير بن أعين: ٤٤٥
بكير بن محمّد: ٣٣٢
ثوبان (مولى رسول الله صلى الله عليه وآله): ١٣٠
جابر: ٤١، ٢٠٤
جابر الأنصاري ـ جابر بن عبد الله: ٧٩، ٥٠٣، ٦٦١
جابر بن عبد الله السّلميّ: ٤٤٧
جابر الجعفي ـ جابر بن يزيد الجعفي: ٣٣، ٤٩٥
جالينوس: ٩٠، ٩٣
جبرئيل عليه السلام: ٤٠، ٨٠، ١٣٤، ١٨٣، ٢١٦، ٢١٧، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٩، ٢٤٩، ٣٦٦، ٤٢٥، ٥٢٧، ٥٢٨، ٦٨٥
جعدة: ٤١٦
جعفر بن أبي طالب: ١٤٧، ٢١٩، ٥٨٧
جعفر بن إسماعيل: ٤٠٧
جميل بن درّاج: ٤٤٥
جميل بن صالح: ١٨١
الحارث بن المغيرة: ٢٥٢
حزقيل عليه السلام: ٢٦٦

الحسن: ٥٣٢
الحسن ـ أبو محمّد: ٦٥، ١٣٩، ٢٧٥، ٣٦٠، ٣٩٠، ٤٣٦، ٥١٤
الحسن بن عليّ بن النّعمان: ٥٩٤
الحسين: ٣١٢، ٣٩٠، ٥٣٢، ٦٤٧
الحسين بن خالد: ٣٧٦، ٤٦١
الحسين بن يزيد: ٢٢٠
حشرج بن زياد: ١٢٣
حفص: ٤٢٣
حفص بن البختري: ٣٣٩
حفص بن غياث: ٤٢٣
الحلبي: ٣١٢، ٦٥٤
حمّاد بن زكريّا: ٦٤٣
حمدان بن إسحاق: ٥٧
حمران: ٢٥٧
حمزة بن الطيّار: ٢٤٢، ٦٢١
حنان: ٤٣٤، ٦٣١
حنان بن سدير: ٣٧٤
خالد بن نجيح: ٢٦٠
خالد القمّاط: ٢٣٨
الخضر: ٣٦٠، ٦٤٧
خلف: ١٧٨
دانيال: ٣٨٦
داوود: ٨٨، ٤١٣
داوود بن أبي داوود: ٦٤٥
داوود بن فرقد: ٥٤٥، ٥٤٦
درست بن أبي منصور: ٥٢٣
ذريح: ١٨٠، ٦٣٩
ذريح المحاربيّ: ٢٦٧
الربيّع: ١٢٠
الربيع صاحب المنصور: ٣٤
ربيعة بن أكثم: ٢٢٩
رسول افقي: ٢٧، ٢٩
رسول الله ـ النبيّ ـ محمّد: ١٠، ١٥، ١٦، ٢٨، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٤، ٤٩، ٥٢، ٥٨، ٦١، ٧٢، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٦، ٨٨، ٩٨، ١٠٤، ١٠٩، ١١٠، ١١٤، ١١٥، ١١٧، ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٩، ١٤٥، ١٤٧، ١٦١، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٧٠، ١٨٠، ١٨٦، ١٨٧، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢١٤، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٩، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٩، ٢٣١، ٢٣٦، ٢٣٩، ٢٥٨، ٢٧٠، ٢٨٠، ٢٨٣، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠٦، ٣٠٩، ٣١١، ٣١٢، ٣١٤، ٣١٩، ٣٢٢، ٣٣٦، ٣٤٦، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٧٣، ٣٧٦، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٩٠، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤٠٦، ٤١٢، ٤١٦، ٤١٧، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٩، ٤٤٤، ٤٤٧، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٧، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٨٢، ٤٩٤، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠٣، ٥١٢، ٥٢٥، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٥، ٥٥٣، ٥٥٨، ٥٧٤، ٥٧٩، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٩، ٥٩٠، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٤، ٦٢٩، ٦٣٣، ٦٣٦، ٦٣٨، ٦٣٩،

٦٤٣، ٦٤٤، ٦٥٦، ٦٦١، ٦٦٧، ٦٧٣، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٥

الرضا عليه السلام: ١٣، ١٧، ٨٩، ١٥٧، ١٦٥، ٢٠٨، ٢١١، ٢٣١، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٥٠، ٢٥٩، ٢٦٩، ٣٠٤، ٣٣٢، ٣٣٥، ٣٩٦، ٤٤٦، ٤٦١، ٤٨٤، ٥١٨، ٥٢٤، ٥٥٥، ٥٦٥، ٥٨٤، ٦٠٠، ٦٠٧، ٦١١، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٩

رضي الدين علي بن طاووس = ابن طاووس

الرضي = الشريف الرضي

رفيدة: ١٢٠، ١٢١

الزّبير: ٥٨٦

زرارة: ٥٦، ٣١٦، ٣١٧، ٥١٩، ٥٩٦، ٦١٤

زكريّا عليه السلام: ٣٥٩

زياد بن أبي الحلّال: ٤٨٠، ٦٦٨.

زياد بن مروان ـ زياد القندي: ٢٧٤، ٤٩٥، ٥٢٣، ٦١٠

زياد القندي = زياد بن مروان

زيد بن أرقم: ٥٧، ٢١٤، ٥٧٩

زيد بن خالد الجهنيّ: ٢٣١

زيد الشحّام: ٢٧٦، ٥٦٩

زين العابدين عليه السلام: ٤٦٢، ٥٠٤

زينب (بنت رسول الله صلى الله عليه وآله): ٦٥٠

السّائب بن يزيد: ٦٢٠

سالم الضرير: ٣٣١

سعد الإسكاف: ٦٨٢

سعد بن سعد: ٢١٠، ٦٧٠

سعد بن سعد الأشعري: ٣٩٦

سعد بن معاذ: ١٢٠

سعيد بن جناح: ١٦٩، ٦٧٤

سلمان الفارسي: ١٠١، ١٠٢، ١٠٨، ٣٨٠، ٤٢٧

سلمة: ٦٤٤

سلمى امّ رافع: ٣٠٦

سلمى (خادمة رسول الله صلى الله عليه وآله): ١٦٥

سليم: ١٨٢

سليمان بن جعفر الجعفري: ٢١١، ٤٣٤، ٤٨١

سليمان بن داوود عليه السلام: ١٠٠، ٥٩٤

سماعة: ٤٤٨

سهل بن زياد: ٦٧٠

سهل بن سعد الساعدي: ١٢٠، ٥٣٢

السيّاري: ٢٨٣، ٥٨٩، ٦٣٨، ٦٦٩، ٦٧٢

سيف: ٦١٠

سيف بن عميرة: ٦٢

سيف التّمار: ٦٠٨

شبرمة: ٣٨٠

شرحبيل بن مسلم: ٥٩١

الشريف الرضي: ١٠٧

شعيب العقرقوفي: ٣٥٢

الشّمردل المتطبّب: ٥٣، ٥٨

شهاب بن عبد ربّه: ٤٧٧

شهر بن حوشب: ٣٨٢

الشهيد (الأوّل) قدس سره: ٤٥٩

صاحب الزمان عليه السلام = المهدي عليه السلام

الصـادق عليه السلام: ١٦، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٤٧، ٥٦، ٥٧، ٥٩، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٩، ٨٦، ٨٧، ٨٩، ٩٠، ١١٠، ١١١، ١١٣، ١١٨، ١٣١، ١٣٢، ١٦٩، ١٧١، ١٧٧، ١٧٩، ١٨١، ١٨٢، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٣، ٢١٩، ٢٢٥، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٤١، ٢٤٩، ٢٥٢، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٤، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧٦، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٩٠، ٢٩٧، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٩، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٦٧، ٣٧٤، ٣٨٠، ٣٩٠، ٣٩٤، ٤٠٤، ٤٠٧، ٤٢٣، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٢، ٤٣٤، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٤٢، ٤٤٥، ٤٤٨، ٤٥١، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٧٧، ٤٨٠، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٥١٠، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٤٠، ٥٤٢، ٥٤٥، ٥٦٩، ٥٧١، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٨١، ٥٨٨، ٥٩٣، ٥٩٤، ٦٠٦، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١٣، ٦١٤، ٦٢٤، ٦٣١، ٦٣٩، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٥٤، ٦٥٩، ٦٦٢، ٦٦٨، ٦٨٨

صالح (بن عبد الله بن جعفر): ١١٥

الصـدوق (محمّد بن عليّ بن بابويه القمي): ١٨، ١٩

صعصعة بن صوحان: ٥٧٢

صفوان بن اميّة: ٤٥٥

صهيب: ٤٥٠

الضحّاك بن مزاحم: ٥٥

طارق بن سويد الجعفيّ: ٦١

طلحة: ٥٨٦

طلحة بن زيد: ٥٨٨

طلحة بن عبيد الله: ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧

طلحة بن عمرو: ٥٨٧

عائذ بن حبيب بيّاع الهرويّ: ٤٥١

عـائشة: ١٣٤، ٢٠٤، ٢٠٥، ٣٠٠، ٣٢٢، ٤٣٩، ٤٥١، ٤٦٣، ٤٨٢

العالم = الكاظم عليه السلام

عامر بن الطفيل العامريّ: ٦٢٠

عامر بن مالك: ٦٢٠

عبد الله بن إبراهيم الجعفري: ٤٩٢

عبد الله بن أبي طلحة: ١٢١

عبد الله بن أبي يعفور: ١٧٧، ٣١٦

عبد الله بن بريدة: ٦٢٠

عبد الله بن التّيّهان: ٦١٥، ٦١٦

عبد الله بن جعفر ـ عبد الله بن جعفر بن أبي طالب: ١١٥، ١٦٠، ٥٣٢، ٦٣٦، ٦٥٦

عبد الله بن حسن: ١١٥

عبد الله بن زيد: ١٢٤

عبد الله بن سنان: ١٣١، ٣٠٤، ٣١٤، ٣٣٥، ٦٦٨

عبد الله بن صوريا: ٣٨٤

عبد الله بن عبدالرحمن المعروف بالصفواني: ٢٤٠

عبد الله بن مالك: ٣٤

عبد الله بن محمّد الجعفي: ٢٣٢، ٥١٠

عبد الرّحمن: ٣٢٠

عبد الرحمن بن أبي عبد الله: ٣٢٠

عبد الرحمن بن الجهم: ٢٦٧
عبد الرحمن بن الحجّاج: ٣٣٩
عبد الرحمن بن سالم: ٣٥٥، ٣٨٠
عبد الرحمن بن سيابة: ٣٨٧
عبد الرحمن بن كثير: ٢٦١
عبد الرحمن الهاشمي: ٥٠٥
عبد الملك بن عمرو: ٣٥١
عبيد الله الحلبي: ٣٩٤ وانظر: الحلبي
عثمان: ١٨٠
عذافر الصيرفيّ: ٣٥٢
العرزمي: ١١٣
العسكري عليه السلام: ٥٧، ٢٠٨
عطيّة بن عامر الجهنيّ: ٤٢٧
عليّ عليه السلام ـ أمير المؤمنين: ١٠، ١٢، ١٧، ٤٨، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٤، ٥٥، ٥٧، ٦٥، ٨٧، ٨٩، ٩٨، ١٠١، ١٠٢، ١٠٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢٧، ١٣٠، ١٥٩، ١٦٠، ١٦٧، ١٧٦، ٢١٨، ٢٢١، ٢٢٩، ٢٥٧، ٢٨٥، ٢٩٢، ٢٩٦، ٣٢٢، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٦٠، ٣٦٢، ٣٨٥، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٩٤، ٤٣٤، ٤٣٧، ٤٤٨، ٤٥٨، ٤٦٧، ٤٧٠، ٤٧١، ٥٠٠، ٥١٩، ٥٣٥، ٥٧٢، ٥٨١، ٥٨٩، ٦١٥، ٦٢٧، ٦٢٩، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٦، ٦٥١، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٧٢، ٦٨١
علي بن أبي علي اللهبي: ٤٨٠
عليّ بن أسباط: ١٦٤، ١٧٨، ٢٨٢
عليّ بن جعفر: ٦٠، ٤٦٥
عليّ بن سليمان: ٢٥٠
عليّ بن محمّد: ٢٢٩
عليّ بن محمّد بن أشيم: ٢٦٩، ٥١٨
عليّ بن مهزيار: ٣٤٧، ٦٧٣
عليّ بن يقطين: ١٦٥، ١٨٢، ٣٥١
عمّار بن ياسر: ٥٧
عمران بن الحصين: ١٠٩
عمر بن أبي حسنة الجمّال: ٣٦٨، ٥١٧
عمر بن أبي سلمة: ٤٣٩
عمر بن اذينة: ٣٠٥
عمر بن توبة: ١٨٢
عمر (بن الخطاب): ٣٨٧، ٦٧٢
عمرو الأفرق: ٣٤٨
عمرو بن إبراهيم: ٥٧٠
عنوان البصريّ: ٤٤١
عيثمة: ٦٠٦
عيسى بن عبد الرحمن: ٦٢٤
عيسى عليه السلام ـ عيسى بن مريم ـ المسيح: ٤٧، ٥٣، ٣٣٥، ٤٥٤، ٥٠٧، ٥٣١، ٦١٥
العيص بن القاسم: ٦٦٢
غزيّة بن عمرو: ١٢٥
فاطمة عليها السلام: ١٢٠، ٥٩٠، ٦٣٤
فرات بن أحنف: ١٤٦، ٢٣٣، ٢٦٤، ٢٩٧، ٤٦٣، ٦٤٤
فضّال: ٣١٨
الفضل: ٣٤٩

فضل بن يونس الكاتب: ٢٢٠، ٢٢١
قائد بن طلحة: ٦١
القاسم بن مسلم: ٤٧٠
قليب: ١٨٦
قنبر: ١١٩
قيس بن الربيع: ٥٨
الكاظم ـ أبو إبراهيم ـ أبو الحسن ـ العالم ـ موسى بن جعفر: ١٨، ٥٠، ٥٩، ٦٠، ٦٢، ١١٤، ١٤٩، ١٥٤، ١٥٧، ١٧٨، ١٨٢، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٧، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٣٣، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٧٠، ٢٧٤، ٢٧٧، ٣٠٤، ٣٤٨، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٦٨، ٣٧٦، ٣٨٨، ٤٠٥، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٦٥، ٤٨١، ٤٩٥، ٥٠٠، ٥١٧، ٥٢٣، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٦، ٥٥٣، ٥٥٥، ٦١٠، ٦٢١، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٦٣، ٦٧٠، ٦٧٩، ٦٨٦
كميل بن زياد: ٢٥٥، ٤٣٦، ٤٤٣
لبنة: ٥٨
لقمان: ٢٦٢
المأمون العبّاسيّ: ٤٨٤، ٥٣٤
المجلسيّ: ٤٠٨، ٥٣٨، ٦٧٧، ٦٨٠
محسن الوشّاء: ٢٦٧
محمّد = رسول الله
محمّد بن إبراهيم الجعفيّ: ٢٥٩
محمّد بن أبي نصر: ٢٤١
محمّد بن اذينة: ٢٠٩، ٢١٠
محمّد بن إسحاق بن الفيض: ٦١٤
محمّد بن إسماعيل: ١٦٥، ٦٧٠
محمّد (بن ام اسحاق): ٣٩٤
محمّد الباقر = الباقر
محمّد بن الحسن بن شمّون: ٢٤٣
محمّد بن الحكم: ٥٥٠
محمّد بن خالد البرقيّ: ٥٧٢
محمّد بن سنان: ٣٠٧
محمّد بن صالح الخثعمي: ٥١٣
محمّد بن عرفة: ٥٣٤
محمّد بن عليّ الهمداني: ١٥٧، ٥٦٥
محمّد بن عمر: ١٢٤، ١٢٥
محمّد بن عمرو بن إبراهيم: ١٥٤
محمّد (بن عيثمة): ٦٠٦
محمّد بن عيسى: ٤٥٧
محمّد بن الفضل النّيسابوريّ: ٥٤٠
محمّد بن الفيض: ٢٨٢، ٥٢٢، ٦٨٨
محمّد بن المثنّى: ٤٦٦
محمّد بن مروان: ٢٦٠
محمّد بن مسكان الحلبيّ: ١٧١
محمّد بن مسلم: ٢٣٧، ٣٤٠، ٣٨٨، ٤٦٢، ٦٨٢
محمّد بن مصادف: ١١٨
محمّد بن موسى: ٦٠٩
محمّد بن يحيى: ٢٧٥، ٣٧٣، ٦٦٣
محمّد بن يحيى بن حبّان: ١٢٤
محمّد تقي سبحاني نيا: ٢٦، ٢٩
محمّد الصّيرفيّ: ٣٨٠
مرازم بن الحكيم: ١١٨، ٤٤٢، ٥١٦

مرتضى خوش‌نصيب: ٢٥، ٢٩
مريم بنت عمران عليها السلام: ٣٩٢، ٥٣٠، ٥٣١
مسعدة بن صدقة: ٥٢٠
مسمع ـ مسمع بن عبد الملك: ٤٣٧، ٤٣٨
المسيح عليه السلام = عيسى عليه السلام
مصادف: ١١٨
معتّب: ٥٦٩
معمّر بن خلّاد: ٢٣١
مفضّل بن عمر: ٦٣، ١٤٤، ١٥١، ١٥٢، ١٧٤، ١٧٥، ١٩١، ١٩٢، ١٩٥، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢١٣، ٢١٥، ٢٤٥، ٢٤٧، ٣٠٧، ٣٢٥، ٣٢٩، ٣٣٧، ٣٧٧، ٤٤٥، ٤٨٠، ٥٢٣
المفيد: ١٥، ١٦
موسى بن بكر: ٢٧٧، ٦٤٢، ٦٤٤، ٦٤٥
موسى بن جعفر عليه السلام = الكاظم عليه السلام
موسى بن عمران عليه السلام: ٤٢، ٤٤، ٤٥، ٨٨، ١٢٨، ١٣٠، ٢٠٤، ٣٠٢، ٤٤٠، ٦٨١
موفّق المديني: ٤٣٥
المهدي عليه السلام ـ صاحب الزمان: ٢٩، ٢٠٨
مهدي مهريزي: ٢٩
نادر الخادم: ٥٥٥
نسيم (خادمة الإمام العسكري): ٢٠٨
نصير: ٥٤٢
النبيّ = رسول الله
نوح عليه السلام: ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٦٧
وائل الحضرمي: ٦١
الوليد بن صبيح: ٥٧١
وهب بن عبد ربّه: ٢١٩
وهب بن منبّه: ١٢٨
وهيب بن الورد: ٤٢٣
الهادي عليه السلام: ٤٥٧
هارون بن موفّق المديني: ٥٥٣
هبة الله عليه السلام: ٥٧٠، ٥٧٨
هشام بن سالم: ٤٣٢، ٤٥٨
هلال بن يساف: ٤١
الهيثم: ٣٨٧، ٤٦٢
يحيى بن أبي إسحاق: ٤٥٣، ٤٥٤
يحيى بن بشير النّبّال: ٥٩٣
يحيى بن زكريّا عليه السلام: ٤٢٣، ٤٢٤
يحيى بن سليمان: ٦٤٦
يحيى بن عبد الله: ٦٦٢
يحيى الرازي: ٣٩٠
يزيد: ٥٦٩
يزيد بن عبدالملك النّوفلي: ٥٦٩
يزيد بن هرمز: ١٢٢
اليسع عليه السلام: ٦٤٧
يعقوب بن يزيد: ٤٠٧
يوسف عليه السلام: ١١٨
يوشع بن نون: ٦٤٧
يونس عليه السلام: ٦٣٨
يونس بن يعقوب: ٥٧، ٦١٣

(٣)

فهرس الجماعات والقبائل

آل جعفر: ٤٢٣

آل محمّد عليهم السلام: ٤٩٢

الأئمّة ـ أئمّة الإسلام ـ أئمّة أهل البيت ـ أئمّة الدين عليهم السلام: ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٥، ٢٨، ٣٤

الأزد: ٢٢٤

أسلم: ١٢٠

الأعاجم: ٤٥٦

الأنبياء عليهم السلام: ١٠، ٣٤، ٢٢٣، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٥٠، ٢٧١، ٢٩٨، ٣٦٨، ٤٧٩، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥١٧، ٥٨٨، ٥٩٠، ٦١٦، ٦٢٣، ٦٣٧، ٦٤٤، ٦٤٧، ٦٦٨، ٦٨٥

الأنصار: ١١٥، ١١٧، ١٢١، ٣٨٣، ٦١٥

أهل البيت عليهم السلام: ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢١، ٢٤، ٢٨، ٥٠، ٥٤٣

أهل العراق: ٢٦٥

أهل الكوفة: ٥٨

بنو إسرائيل: ٤٢، ١٤٦، ٢٠٢، ٣٠٣، ٤٢٣، ٤٤٠، ٤٤١، ٦١٤، ٦٥٠، ٦٨٢

بنو اميّة: ٥٤٢، ٥٤٣

بنو غفار: ١٢٢، ١٢٣، ٤٥٣

بنو هاشم: ١٣٨

الجنّ: ٤٦٢

الحواريّون: ٤١٣

ربيعة: ٦٧٢

عبدالقيس: ٥٢٨

العرب: ٥٦، ٣١٥، ٦١٩، ٦٢١

قريش: ٣٣٩، ٤٥٤

المرسلون: ٢٢٤

الملائكة: ٩١، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٦، ٣٩٩، ٤٠٢، ٥٩٠

(٤)

فهرس الأديان والفرق والمذاهب

الإسلام: ٤٨، ٤٩، ٥٢، ٨٠، ١٦٤، ١٨٩، ٢٨٢

السنّة: ٢٦

الشيعة: ٢٦، ٥٧، ٥٥٤، ٦١٤

المسلمون: ٢٤، ١٠٤، ١٢٥، ١٣١، ٣٩١، ٤٦٥

المنانيّة: ٣٠٨

النصرانيّة: ٤٨

اليهود: ٢٩٧، ٣٨٣، ٣٨٥، ٩٠٩، ٥٩٩، ٦٦٨

(٥)

فهرس العلل والأمراض

الابتهار: ٥١٩
الإبردة: ٢٦٤، ٣٣٦، ٣٦٦، ٥٣٣، ٥٥١
الإعياء: ١٦٢، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٨٨، ٥٢٧، ٥٧٣
الآكلة: ٢٢١، ٢٨٥
امّ الصّبيان: ٣٩٠
انسداد الشّهيّة: ٢٧١
الباسور: ٢٦٢، ٥٧٩
البثرة: ٢٧٣، ٢٨٢، ٢٩٠، ٢٩٣
البخر: ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٤، ٣٢٣، ٣٣٢، ٥٣٤،
٥٧٢
برد الصّدر: ٦١٩
البرسام: ٥٩٩، ٦٠٨
البرص ـ البياض ـ الوضح: ١٥٨، ١٦٥، ١٦٧،
١٦٨، ١٧٠، ١٧٨، ١٨١، ١٨٢، ١٩٠، ٢٠٤، ٢٤٣،
٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٩، ٣٠٠،
٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٢٧، ٣٣٦، ٣٤٢، ٤٢٩،
٤٣٩، ٤٥١، ٥٠٣، ٥٤٢، ٦٠٤، ٦٠٧، ٦٤٧، ٦٨١
البرودة: ٢٥٤، ٣٦٦، ٥١١
البطن: ٢٦٠، ٥٦٣، ٦١٤
البلغم: ١٤٨، ١٥٤، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ١٦٠،
١٦٢، ١٧١، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٥،
٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٩، ٢٧٠، ٢٧٥، ٣١٣، ٣٣٣، ٣٤٦،
٣٤٧، ٥١٠، ٥٢٣، ٥٢٨، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٨٢،
٥٩٥، ٥٩٦، ٦٠٧، ٦١١، ٦١٨، ٦٢١، ٦٣١، ٦٥٥،
٦٥٦، ٦٧٥
البله: ٣٣٢
البواسير: ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٨٧،
٢٩٣، ٢٩٧، ٣٣٦، ٣٥٣، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٩، ٥٣٣،
٥٤٥، ٥٨٢، ٥٨٣، ٦٠٢، ٦٢٩، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٧١
البهر: ٢١٣
البهق: ٢٨٨، ٢٩٤، ٣٠٤، ٦٠٤، ٦٧٩
البياض = البرص

البياض في العين: ١٨٢

التّخم: ٤٧٧

تشقق الشفة: ٢٨٠

التّقتير: ٢٦٦، ٦٢٩

التّقطير ـ تقطير البول: ٣٤٨، ٣٥٧

التهابات العين: ٢٤

الجــذام: ١٤٩، ١٥٨، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٠، ١٧٨، ١٧٩، ١٩٠، ٢٠٤، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٢٢، ٢٣٠، ٢٣٨، ٢٤٣، ٢٦٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٣، ٣١٠، ٣١٣، ٣٢٧، ٣٤٢، ٣٥٣، ٤٣٩، ٥٠٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٧٩، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٤، ٦٢٩، ٦٤٤، ٦٤٧، ٦٨١

الجرب: ٢٩٤، ٣٠٤، ٦٨٠

الجــنون: ١٥٨، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٩٠، ٢٠٤، ٢٤٣، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٦، ٣٠١، ٣٢٧، ٣٤٢، ٣٥٣، ٦٠٤، ٦٤٧، ٦٨١

الحامّ: ٥٥١

الحــرارة: ٢٧٠، ٢٧٤، ٤٩٦، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٧٤، ٦٠٩، ٦١١

الحزازة: ٣٠٦

الحصاة: ٣٤٣، ٣٥٧، ٣٦٤

الحصى في المثانة: ٣٤٧، ٥١٢

الحفر: ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٠، ٥٧٢، ٥٧٧

الحكّة: ٢٧٣، ٢٩٠، ٢٩٣

الحمأ: ٢٨٨

الحمق: ٣٩٣

الحــمّى: ١٦٦، ١٨٥، ٢٥٥، ٢٧٠، ٣١٣، ٣٣٣، ٤١٩، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٩٣، ٦١٩، ٦٤٢، ٦٧١

حمّى الرّبع: ٥٩٤، ٦٢٢

الحمّى الغبّ: ٦٢٢

الحول: ١٧٦، ٤٩٢

الخبال ـ الخبل: ١٦٧، ٢٩٦، ٣٥٣، ٤٧٣

الخراج: ٥٨٠

الخرس: ٣٦٣

الخشام: ٢٠٥

الخفقان: ٢٩٠

الداء الدّفين: ٢٦٢

دبيب الدّوابّ: ٢٧٣

الدّبيلة: ٢٢٠، ٦٢٠

الدّم: ٢٧٥، ٢٧٦

الدّمّاع ـ الدّمعة: ٢٤، ٢٢٧، ٢٣٥

الدّمّل ـ الدّماميل: ٢٩٠، ٢٩١، ٥٨٠

الدّوار: ٢١٤

الدّود ـ دواب البطن: ٢٣٧، ٢٥٦، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٩٣، ٣٢٢، ٤٥٨، ٥٦٤، ٥٦٥

الدّوران: ٢٧٣

ذات الجنب: ٢١٤، ٥٧٩

الذرب: ٢٦١، ٢٦٢، ٦٦١، ٦٦٢

الرّبو: ٢١٣، ٥١٩

رطب العينين: ١٨٦

الرّعاف: ٦١٠

الرّعونة: ٣٩٣

الرّمد: ١٧٧، ١٧٨، ٢٩١، ٤٤٥

الرّيـاح: ٢٦٤، ٢٩٧، ٣٤٦، ٤٩٥، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٨٢، ٦٣١، ٦٤٤، ٦٧٧

الرياح في المفاصل: ١٨٢، ٢٦٧، ٢٦٨، ٤٩٥، ٥١٨، ٦٧٤

رياح القولنج: ٥٣٣

الرّيح ـ الرّيح الخبيثة: ١٧٩، ٢٠٧، ٢٨٧، ٥٥١، ٥٨٢، ٦١٩

ريح الفم: ٢٣٨

الزّحير: ٦١٣

زرق العين: ٢٤

الزّكـام: ٧٧، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٨، ٢٩٩، ٦٢٢

السّدد ـ السدود: ٢٣٣، ٢٣٤، ٥٠٠، ٥٣٣، ٥٨٢، ٥٩٥، ٦٤٧

السّعال: ١٧٠، ٢٠٩، ٢٩١

السّلّ: ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٣٣٤، ٣٧٢، ٤٦٢

السّمّ: ٢٦٩، ٥٢٣، ٥٢٧

السّوداء: ٢٧٦، ٥٩٩

السّهك: ٢٣٦، ٣٠٦

السّهل: ٤٧٣

شدّة الخياشيم: ٢٠٧

الشّعر في العين: ٢٠٨

الشّقاق: ٣٠٥

الشّقيقة: ١٦٦

الشّوصة: ١٦٦

الصـّداع: ١٥١، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٨٥، ١٨٩، ١٩٠، ٢٧٠، ٢٨٩، ٣٠٦، ٦٧٠

الصّفراء: ١٤٥، ٢٧٠، ٢٧٤، ٢٧٥، ٤٩٦، ٥٠٤، ٥٦٣، ٦٠٩

الصّفرة: ١٥٧، ٦٢١

الضّربان: ٢٤٠

الضّعف: ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٧٢

ضعف البصر: ٣٥٧

الطّحال: ٢٥٧، ٥١٨، ٦٤٤

الطخاء: ٢٥٢، ٦٥٣

ظلمة البصر: ١٨٣، ٥٨٥

عدم انقطاع دم الحيض: ٣٤٧

العذرة: ٢٠٤، ٢٠٥

العروق الهائجة: ٢٧٠

عسر البول: ٣٤٣

العشا ـ العشوة: ١٦٥، ٢٨٩، ٢٩٠ وانظر: ظلمة البصر

العطاس: ١٧٩، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢٩٠

العفل: ٣٤٢

العـمى: ١٧٠، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ٢٩١، ٣٢٧، ٣٥٤

الغشيان: ٢٣٦

الفـالج: ١٦٩، ١٧٠، ٢٨٨، ٢٩١، ٣٥٧، ٥١٣، ٥١٤، ٦٠٤

الفتق: ٣٥٧

الفزع: ١٧١
القرحة: ٣:٦
القرن: ٣٤٢
قطع العادة الشّهريّة: ٣٤٨
القولنج: ٢٦٣، ٢٦٤، ٣٥٧، ٣٦٥، ٥٣٤، ٥٤٥، ٦٧٤، ٦٨٨
الكباد: ٤٧٠
الكلف: ٢٩٣، ٤٤٥، ٥١٨
اللّقوة: ١٧٠، ١٧١، ٢٨٨، ٣٥٧، ٦٠٤
اللّمم: ٣٩٠، ٥٢٣
الماء: ١٧٨
الماء الأسود: ١٧٨
الماء الأصفر: ٤٦٨
الماء في العين: ١٧٩، ٢٠٧
المرار: ٢٧٠، ٢٧٦، ٣٢٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٥٦٣، ٥٦٩
المرّة: ١٤٥، ١٦٢، ٢٧٠، ٢٧٥، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٧٣، ٦٠٧، ٦١١
المرّة السّوداء: ١٥٧، ٥٠٤، ٦٢١، ٦٧٠
المرّة الصّفراء: ٧١
المسلول: ٥٥٩
المغص: ٢٥٩
النّاسور: ٢٨٠
النّسيان: ١٨٤، ٢٢٨، ٣٢٦
النّعاس: ٢٧٣
النفاس: ٦١٨
النّقرس: ٢٦٤، ٣٣٦، ٣٥٧، ٣٦٦، ٥٣٣
نمش الوجه: ٣٠٥، ٦٨٢
النّواصير: ٢٦٣، ٣٥٣
الوباء: ٣١٣، ٥٢١، ٥٢٣، ٥٩٤
وباء الأسنان: ٢٣٩
وباء الشّعر: ٣١٣
وجع الأذن: ١٩٧
وجع الأسنان ـ وجع الأضراس: ١٧٧، ١٨٢، ١٩٠، ٢٠٤، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٦٣، ٢٨٩، ٦٧٤، ٦٨١
وجع البطن: ٢٠٤، ٢٥٧، ٦٨١
وجع الحلق: ٢٠٤، ٢٠٥، ٦٦٠، ٦٨١
وجع الخاصرة: ٢٦٧، ٣٣٥
وجع الرّأس: ٢٤٣، ٢٨٩
وجع السّفل: ٢٦٥، ٦٠٢
وجع الطّحال: ٢٧٧
وجع الظّهر: ٢٦٥، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٦٩، ٥٥٥، ٥٥٦، ٦٧١، ٦٨٥
الوجع عند البول: ٣٤٩
وجع العين: ١٧٧، ١٨٠، ٢٤٣، ٦٥٠
وجع الفم: ٢٤٠
وجع القولنج: ٦٣٩
وجع الكبد: ٢٦٧
الوسواس: ٤٧٣
الوصب: ٢٣٢
هيجان الدّم: ٢٧٤، ٦٠٩
اليرقان: ٦٧٣

(٦)

فهرس ما يتداوى به

إبرفيون: ٢١٢

أبوال اللّقاح: ٢١٣

الاترجّ: ١٧٦، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤

الإثــمد: ١٧٨، ١٨٠، ١٨٢، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ٢٣٥، ٢٤٣، ٣٢٣، ٣٧١

الإجّاص: ٢٧٤، ٣٣٤، ٤٩٥، ٤٩٦

الأرزّ: ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٤، ٢٦٥، ٤٩٧، ٤٩٨، ٦٠٩، ٦١٣، ٦١٤

إهليلج أصفر: ٢٣٨

الباذروج: ٢٣٣، ٥٠٠

الباذنجان: ١٩، ١٤٨، ٣٠١، ٥٠٣، ٥٠٤

الباقلاء: ١٥٢، ٢٥٤، ٢٧٦، ٣٣٣، ٥٠٧، ٥٠٨

البان: ٣٠٥

البسر: ٢٦٥، ٥٦٨

البــصل: ١٨٤، ٢٣٢، ٢٣٧، ٢٨٧، ٢٨٨، ٣٦٧، ٣٦٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١٦، ٥١٧

البـطّيخ: ١٦٩، ٢٥٣، ٢٨٦، ٣٤٧، ٣٦٦، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣

البلس: ٥٣٤

بنج: ٢١٢

البــيض: ٣٦٧، ٣٦٨، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٦٦٦، ٦٦٧

التّــفّاح: ١٤٥، ١٦٠، ٢٥١، ٢٦٩، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٦١٠

التّلبين ـ التّلبينة: ٢٥٤، ٥٢٥، ٥٢٦

التّـــمر: ١٦٩، ١٨٣، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٩، ٢٦٥، ٢٦٩، ٣٦٦، ٣٩٢، ٥٢٧، ٥٢٨، ٦٠٢، ٦٧٤

توتيا هندي: ١٨٠

التّــين: ١٤٩، ٢٤٤، ٢٦٣، ٣٢٣، ٣٣٢، ٣٣٦، ٣٦٦، ٥٣٣، ٥٣٤

الثّوم: ٥٣٥، ٥٣٦

جاوشير: ٣٩٠

الجبن: ١٥٩، ١٩٧، ٢٣٢، ٢٥٠، ٢٧١، ٥٣٧،
٥٣٨، ٥٤٠
الجزر: ٢٦٤، ٣٦٥، ٥٤٥، ٥٤٦
الجوز: ٢٥٩، ٢٨٧، ٥٤٧، ٥٨٢
الحبّ: ٣٣٦
حبّ الأثل: ٢٣٠
الحبارى: ٢٦٥، ٣٦٩، ٦٧١
الحبّة السّوداء: ١٧٠، ٢٠٦، ٢٦٧
الحجامة: ١٥٣، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٥، ١٩٠، ٢١٧،
٢٤٢، ٢٤٣، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٨٩، ٢٩٠، ٦٢٠، ٦٢١
الحرمل: ٢٩٨، ٣٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠
الحزاء: ٢٥٤
الحقنة: ٢٥٩، ٢٦٠، ٦٢١
الحلبة: ٥٥١
الحمّام: ٦٢١
الحمّص: ٣٣٥، ٥٥٥
الحنّاء: ١٦٤، ١٦٥، ١٨٩، ٢٣٦، ٢٨٥، ٣٠٤،
٣٠٦، ٣٢٢، ٣٤٨، ٣٧٢
الحنظل: ٢٤٠
الحوك: ١٤٩، ٢٣٣، ٢٧١، ٢٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠
الخبز: ٤٩٣
خبز الأرزّ: ٢٦١، ٥٥٩
الخبز اليابس: ٤٩٣
خربق أبيض: ٢١٢
الخردل: ١٦١، ٢٣٨
الخسّ: ٢٤٩، ٢٧٥، ٥٦١
الخضاب: ١٨٩، ١٩٧، ٢٣٥، ٣٧١
الخطميّ: ١٦٣، ٣٠١، ٣٠٦
الخلّ: ١٤٥، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٧، ٢٣٧، ٢٤٠،
٢٦٨، ٣٢١، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٦٨٠
الخلال: ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩
الخيار: ٢٠٦
الخيريّ: ٢٨٤
الدّبّاء: ١٥٥، ٦٣٩
الدّهن: ٢٨٠
دهن البنفسج: ١٥٣، ١٦٤، ١٦٦، ١٨٣، ٢٠٦،
٢٨٢، ٢٨٤، ٤٩٨، ٥٦٨
دهن جلّ: ٣٤٨
دهن الجلجلان: ١٦٤
دهن الزّنبق: ٢٨٣
دهن اللّوز الحلو: ٣٠٥
دهن المرزنجوش: ١٧٩، ٢٠٩
الرّطب: ٣٩١، ٣٩٢، ٥٣١، ٦١٨
الرّمّان: ١٤٦، ١٥٦، ٢٥٢، ٢٧٦، ٢٧٧، ٤٦٩،
٥٦٨، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢
الزئبق: ٦٠٢
زبد البحر: ٢٣٠
الزّبيب: ١٥٦، ١٥٧، ١٦١، ١٦٢، ٢٣٢، ٢٨٨،
٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦
الزعفران: ٢١٢، ٦٢٢
الزّنبق: ١٦٥
الزنجبيل: ١٦١

الزّيت: ٢١٤، ٢٨٦، ٣٣٢، ٣٣٥، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٥١٦، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٦٠٧
زيت الزّيتون: ٥٧٩
الزّيتون: ٢٦٨، ٥٧٧، ٥٧٨
السّداب: ١٥٤، ١٩٧، ٢١٤
السّدر: ٨٠
السّعتر: ١٧٠، ٢٣٤، ٢٤١، ٢٥٧، ٢٨٧، ٥٨١، ٥٨٢
السّعد: ٢٣٠، ٢٣٤، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٦٦، ٣٧٠، ٥٨٣، ٥٨٤
السّعوط: ١٦٤، ٢٠٣، ٢٢٢، ٦٢١
السّفرجل: ١٥٦، ١٨٣، ٢٥٢، ٢٥٣، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٦٥٣
السّكّر: ٢١٠، ٥٩٣، ٥٩٤
السّكّر الطّبرزد: ١٦١، ٢٤٢، ٥٩٥، ٥٩٦
السّلجم: ٢٩٦، ٢٩٧، ٥٩٧، ٥٩٨
السّلق: ١٥٤، ٢٧٤، ٢٩٧، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٣٢، ٥٩٩، ٦٠٠
السّمّاق: ٢٥٧
السّمك: ١٦٦، ٢٧٥
السّمن: ٥٨٠، ٦٠١، ٦١٣
سمن البقر - شحم البقر: ٢٦٥، ٦٠١، ٦٠٢، ٦١٤، ٦٦٩
سمن عربيّ: ٢٧٧
السّنا: ٢٨٨، ٦٠٣، ٦٠٤
سنبل: ٢١٢
سنبل الطّيب: ٢٣٠
السّواك: ٧٠، ١٥٤، ١٥٨، ١٦٠، ١٦١، ١٨٨، ٢١٧، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٥٠، ٣١٥، ٣١٦، ٣٢٣، ٥٧٧، ٦٥٥
السّويق: ٢٥٠، ٢٨٦، ٣٠٣، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٦٩، ٥٧٩، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١١
سويق الأرزّ: ٢٦٠، ٦٠٩
سويق التّفّاح: ٦١٠، ٦١١
سويق جاف: ٦١١
سويق الجاورس: ٢٦١
سويق الشّعير: ٦٠٨
سويق العدس: ٢٧٤، ٣٤٨، ٦٠٩
الشّحم: ٦١٣، ٦١٤
شحم البقر = سمن البقر
الشّلجم: ٢٩٧، ٥٩٧، ٥٩٨
الشّونيز: ٢٠٧، ٢٥٨، ٣٣٥، ٣٤٩، ٦٢٢
الشهد: ٢٠٦، ٦٢٢
شيراز الاتن: ٦٦٢، ٦٦٣
الصّبر: ١٨٠، ١٨١، ١٨٢
الصّعتر: ٥٨٢
الصّيام: ٧٦، ١٦٠، ١٦١، ٢٢٨، ٣٧٢، ٣٧٣، ٤١٠
الطّيب: ٣٧٠
عاقرقرحا: ٢١٢، ٢٣٩
العجوة: ٥٢٧

العدس: ١٤٦، ٣٢١
العسل: ١٩، ٦٢، ١٤٨، ١٥٧، ١٥٨، ١٦٠، ١٦١، ١٦٩، ٢١٢، ٢٤٢، ٢٥٨، ٢٦٧، ٣٣٥، ٣٦٥، ٣٧٠، ٣٩١، ٤٩٣، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٥٦، ٦٦٣
العلك: ٢٣٧
العنّاب: ٦٢٨
العنب: ٦٢٣، ٦٢٤
العنبر: ١٦٥
العود الهنديّ: ٢١٤
الغبيراء: ٢٦٥، ٢٨٧، ٣٣٣، ٦٢٩
الفالوذج: ٦٢٢
الفجل: ٣٤٦، ٣٤٧، ٦٣١
الفرفخ: ١٥٥
الفصد: ٥٩، ١٧١، ٢٦٧، ٢٧٦
الفلفل: ١٨٢
قاقلّة: ٢١٢
القثّاء: ٦٣٥
قراءة القرآن: ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ٢٢٨، ٦١٣، ٦١٨، ٦٥٥
القرع: ١٥٥
القسط البحريّ: ٢١٤، ٥٧٩
القسط الهنديّ: ٢٠٤، ٢٠٥
قصب السّكّر: ١٤٩، ٥٩٥
الكاشم: ٢١٠، ٢٦٧
الكافور: ١٨١، ١٨٢
الكباب: ٦٤٢
الكحل: ٢٢، ٢٣، ٢٤، ١٧٨، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ٢٣٥، ٣٢٣، ٣٧١، ٣٧٢
الكرّاث: ٢٣٣، ٢٦٤، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٩٧، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥
الكرفس: ١٥٥، ١٥٨، ٦٤٧
الكزمارج: ٢٣٠
الكمأة: ١٨٠، ٦٥٠
الكمّثرى: ١٤٧، ٢٥٢، ٢٥٧، ٦٥٣، ٦٥٤
الكمّون: ٢٤١
الكندر: ٥٤٩ وانظر: اللبان
كندس: ٢٠٧
اللّبان: ١٥٥، ١٥٦، ١٥٨، ١٦٠، ١٨٤، ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٩٨، ٣٨٠، ٥٥٠، ٦١٨، ٦٢١، ٦٥٥، ٦٥٦
اللّبن: ٦٢، ١٦٢، ٢٠٥، ٣٣٢، ٣٧٠، ٦٢١، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦٣، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٧٠
لبن الإبل: ٢٦١، ٢٦٢، ٦٦٢
لبن البقر: ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٩
لبن التّين: ٢٦٦، ٢٦٧
لبن المرأة: ١٩٧
اللّحم: ١٥٦، ١٨٤، ٣٣٢، ٣٣٦، ٣٦٨، ٥١٧، ٦١٣، ٦٤١، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨
لحم البقر: ٣٠٢، ٣٠٣
لحم الجزور: ٦٦٩
لحم الدّرّاج: ٦٧٢
لحم الضّأن: ١٦٢، ٦٧٠

لحم الغنم: ٦٦٩
لحم القباج: ٦٧١
اللّفت = الشلجم
اللوبيا: ٦٧٧
الماش: ٣٠٤، ٦٧٩، ٦٨٠
الماء: ٢٧٠
الماء البارد: ١٦٣، ١٦٩، ٢٦٦، ٢٧٠، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٩٣
الماء الفاتر: ١٦٣، ٢٣٦، ٢٧٠، ٤٦٨، ٤٦٩
ماء الكبريت: ٨٢
ماء الكشك: ٣٠٥
ماء الكمّون: ٢٦١
الماء المرّ: ٨٢
الماء المغليّ: ٤٦٩
ماء الورد: ٣٢١
محّ البيض: ٢٦٩
المرّ: ١٨١
المرزنجوش: ١٨٥، ٢٠٥
الملح: ١٦٧، ١٨١، ٢٠٤، ٢٣٠، ٢٣٤، ٢٤١، ٢٨٥، ٢٨٧، ٣٠٥، ٤٣٩، ٤٤٠، ٥٦٥، ٥٨٢، ٦٨١، ٦٨٢
النّانخواه: ٢٨٧، ٥٨٢
النّرجس: ١٦٧، ٢٠٦، ٢٨٨
النّورة: ٢٧٦، ٣٠٤، ٣٧٢، ٦٢١
الورد: ٢٣٠
الورس: ٢٠٤
ورق السّلق: ٥٩٩
الهاضوم: ١٧٠
الهريسة: ٣٣٦، ٣٦٩، ٦٨٥
الهليلج: ١٦١، ١٨١
الهندباء: ١٦٥، ١٦٦، ٢٤٢، ٣٨١، ٥٦٨، ٦٨٨، ٦٨٩
اليقطين: ٦٣٧

(٧)

فهرس البلدان والأماكن

الحجاز: ٤٧٤

الحجر: ٢٤٢

خراسـان: ١٥٧، ١٧٨، ٢٣١، ٢٤٠، ٥٣٤، ٥٦٥، ٥٨٤، ٦٤٥، ٦٤٦

رباط سعد: ٢٤١

الطّائف: ٥١٢

العراق: ٦٠٢

قبر الحسين ﷺ: ٣٩١

كرمان: ٢٤٠

الكعبة: ٢١٧

الكوفة: ٥٨

المـدينة: ١١٨، ١٢٠، ١٢٤، ٢١٢، ٢٦١، ٣١٦، ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٩٢، ٦١٠، ٦٤٢، ٦٤٤

مرو: ٦١١

المسجد النبوي: ١١٨، ١٢٠، ٢١٢

مكّة: ٢١٢، ٥٢٣، ٦٠٨

نيسابور: ٢٤٠، ٢٤١

الهند: ٣٤

(٨)

فهرس الوقائع والغزوات

أُحد ـ يوم أُحد: ١٢١، ١٢٤، ١٢٥

الحديبيّة: ١٢٤

حنين ـ يوم حنين: ١٢١، ١٢٤

الخندق: ١٢١

خيبر ـ غزاة خيبر: ١٢١، ١٢٣، ١٢٤

عمرة القضيّة: ١٢٤

ليلة العقبة: ١٢٤

المعراج: ٤١٢

يوم اليمامة: ١٢٤

(٩)

فهرس المصادر

١ . **القرآن الكريم.**

٢ . **إتحاف السادة المتّقين بشرح إحياء علوم الدين**. لأبي الفيض محمّد بن محمّد الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، دار الفكر - بيروت.

٣ . **الاحتجاج على أهل اللجاج**. لأبي منصور أحمد بن عليّ بن أبي طالب الطبرسي (ت ٦٢٠ هـ)، تحقيق: إبراهيم البهادري ومحمّد هادي به، دار الأُسوة - طهران، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

٤ . **إحقاق الحقّ وإزهاق الباطل**. للشهيد القاضي نور الله بن السيّد شريف الشوشتري (ت ١٠١٩ هـ)، مع تعليقات السيّد شهاب الدين المرعشي، مكتبة آية الله المرعشي - قم، الطبعة الأُولى ١٤١١ هـ.

٥ . **الاحكام النبوية فى الصناعة الطبية** . لابى الحسن على بن عبدالكريم بن طرخان الحموى الكحال (ت ٧٢٠ق)، تحقيق: عبدالسلام هاشم حافظ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى واولاده - مصر، ١٣٧٤ق.

٦ . **إحياء علوم الدين**. لأبي حامد محمّد بن محمّد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ)، دار الهادي - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ.

٧ . **الاختصاص**. المنسوب إلى أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، مؤسسة النشر الإسلامي - قم، الطبعة الرابعة ١٤١٤ هـ.

٨ . **الاخـوان** . لابى بكر عبدالله بن محمد بن ابى الدنـيا (ت ٢٨١ق)، تـحقيق وتـعليق : مـحمد عبدالرحمن طوالبة، دارالاعتصام – قاهره .

٩ . **الأدب المفرد** . لأبي عبد الله محمّد بن إسماعيل البـخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تـحقيق : مـحمّد بـن عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة – بيروت .

١٠ . **الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد** . لأبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النـعمان العكـبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت – قم، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

١١ . **إرشاد القلوب** . لأبي محمّد الحسن بن أبي الحسن الديلمي (ت ٧١١ هـ)، مؤسسة الأعلمي – بيروت، الطبعة الرابعة ١٣٩٨ هـ.

١٢ . **الاستبصار فيما اختلف من الأخبار** . لأبي جعفر محمّد بـن الحسـن الطـوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق : حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلاميّة – طهران، الطبعة الأُولى .

١٣ . **أُسد الغابة في معرفة الصحابة** . لأبي الحسن عزّالدين عليّ بن أبي الكرم محمّد بن محمّد بـن عبد الكريم الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠ هـ)، تحقيق : عليّ محمّد معوّض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلميّة – بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٥ هـ.

١٤ . **الإصابة في تمييز الصحابة** . لأبي الفضل أحمد بن عليّ بن الحـجر العسـقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود وعليّ محمّد معوّض، دار الكتب العلميّة – بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٥ هـ.

١٥ . **الأُصول الستّة عشر** . عدّة من الرواة، دار الشبستري – قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ.

١٦ . **الاعتقادات** . لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق : عاصم عبد السيّد، المؤتمر العالمي لألفيّة الشيخ المفيد – قم، الطـبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

١٧ . **أعلام الدين في صفات المؤمنين** . لأبي محمّد الحسن بن محمّد الديلمي (ت ٧١١ هـ)، تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام – قم .

١٨ . **إعلام الورى بأعلام الهدى** . لأبي عليّ الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ)، تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت – قم، الطبعة الأُولى ١٤١٧ هـ.

١٩ . **الأمالي للطوسي** . لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ، تحقيق : مؤسسة البعثة ، دار الثقافة – قم ، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ.

٢٠ . **الأمالي للمفيد** . لأبي عبد الله محمّد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ، تحقيق : حسين أُستاد ولي وعليّ أكبر الغفّاري ، مؤسسة النشر الإسلامي – قم ، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ.

٢١ . **بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار** عليهم السلام . للعلّامة محمّد باقر بن محمّد تقي المجلسي (ت ١١١٠ هـ) ، مؤسسة الوفاء – بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ.

٢٢ . **البداية والنهاية** . لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) ، تحقيق ونشر : مكتبة المعارف – بيروت .

٢٣ . **بشارة المصطفى لشيعة المرتضى** . لأبي جعفر محمّد بن محمّد بن عليّ الطبري (ت ٥٢٥ هـ) ، المطبعة الحيدريّة – النجف الأشرف ، الطبعة الثانية ١٣٨٣ هـ.

٢٤ . **البلد الأمين والدرع الحصين** . لتقي الدين إبراهيم بن زين الدين الكفعمي (ت ٩٠٥ هـ) .

٢٥ . **البيان والتبيين** . لأبي عثمان عمرو بن بحر الكناني الليثي المعروف بالجاحظ (ت ٢٥٥ هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمّد هارون ، مكتبة الخانجي – قاهره ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥ هـ.

٢٦ . **تاج العروس من جواهر القاموس** . للسيّد محمّد بن محمّد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) ، تحقيق : عليّ شيري ، دار الفكر – بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ.

٢٧ . **تاريخ أصبهان** . لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الإصفهاني (ت ٤٣٠ هـ) ، تحقيق : سيّد كسروي حسن ، دار الكتب العلميّة – بيروت .

٢٨ . **تاريخ بغداد أو مدينة السلام** . لأبي بكر أحمد بن عليّ الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، المكتبة السلفيّة – المدينة المنوّرة .

٢٩ . **تاريخ دمشق** . لأبي القاسم عليّ بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١ هـ) ، تحقيق : عليّ الشيري ، دار الفكر – بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١٥ هـ.

٣٠ . **تاريخ الطبري** (تاريخ الأُمم والملوك) . لأبي جعفر محمّد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) ، تحقيق : محمّد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف – مصر .

٣١ . **التاريخ الكبير** . لأبي عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، دار الفكر – بيروت .

٣٢. **تحرير الوسيلة** . للامام روح الله الموسوى الخمينى (ت ١٣٥٨)، دارالكتب العلمية، مؤسسة اسماعيليان - قم.

٣٣. **تحف العقول عن آل الرسول**ﷺ. لأبي محمّد الحسن بن عليّ الحرّاني المعروف بابن شعبة (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، مؤسسة النشر الإسلامي - قم، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ.

٣٤. **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف** . لزكى الدين عبدالعظيم بن عبدالقوى المنذرى (ت ٦٥٦ق)، ضبط احاديثه وعلق عليه مصطفى محمد عمارة، بيروت - داراحياء التراث العربى، ١٤٠٨ق.

٣٥. **تصحيح الاعتقاد** (مصنّفات الشيخ المفيد). لأبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق: حسين درگاهى، المؤتمر العالمي لألفيّة الشيخ المفيد - قم، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

٣٦. **تفسير التبيان**. لشيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، مكتبة الأمين - النجف الأشرف، ١٣٨١ هـ.

٣٧. **تفسير العيّاشي**. لأبي النضر محمّد بن مسعود السلمي السمرقندي المعروف بالعيّاشي (ت ٣٢٠ هـ)، تحقيق: السيّد هاشم الرسولي المحلّاتي، المكتبة العلميّة - طهران، الطبعة الأُولى ١٣٨٠ هـ.

٣٨. **تفسير القرطبى (الجامع لأحكام القرآن)** . لأبي عبد الله محمّد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: محمّد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ.

٣٩. **تفسير القمّي**. لأبي الحسن عليّ بن إبراهيم بن هاشم القمّي (ت ٣٠٧ هـ)، إعداد: السيّد الطيّب الموسوي الجزائري، مطبعة النجف الأشرف.

٤٠. **تفسير مجمع البيان** . لأبي عليّ الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ) تحقيق: السيّد هاشم الرسولي المحلّاتي والسيّد فضل الله اليزدي الطباطبائي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ.

٤١. **التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري**ؑ. تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي - قم، الطبعة

الأُولى ١٤٠٩ هـ.

٤٢. **التمحيص**. لأبي عليّ محمّد بن همام الاسكافي (ت ٣٣٦ هـ)، تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي(عج) - قم.

٤٣. **تنبيه الخواطر ونزهة النواظر** (مجموعة ورّام). لأبي الحسين ورّام بن أبي فراس (ت ٦٠٥ هـ)، دار التعارف ودار صعب - بيروت.

٤٤. **التوحيد**. لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: هاشم الحسيني الطهراني، مؤسسة النشر الإسلامي - قم، الطبعة الأُولى ١٣٩٨ هـ.

٤٥. **تهذيب الأحكام في شرح المقنعة**. لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: سيد حسن الموسوى الخرسان، دار التعارف - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠١ هـ.

٤٦. **تهذيب التهذيب**. لأبي الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيحا وعمر السلاحي وعليّ بن مسعود، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٧ هـ.

٤٧. **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**. ليونس بن عبد الرحمن المزّي (ت ٧٤٢ هـ)، تحقيق: الدكتور بشّار عوّاد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٩ هـ.

٤٨. **الثاقب في المناقب**. لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن حمزة الطوسي (ت ٥٦٠ هـ)، تحقيق: رضا علوان، مؤسسة أنصاريان - قم، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ.

٤٩. **الثقات**. لأبي حاتم محمّد بن حبّان البستي (ت ٣٥٤ هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ.

٥٠. **ثواب الأعمال وعقاب الأعمال**. لأبي جعفر محمّد بن عليّ القمي المعروف بالصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: عليّ اكبر الغفاري، مكتبة الصدوق - تهران.

٥١. **جامع الأحاديث**. لأبي محمّد جعفر بن أحمد بن عليّ القمّي المعروف بابن الرازي (القرن الرابع)، تحقيق: السيّد محمّد الحسيني النيسابوري، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للحضرة الرضويّة المقدّسة - مشهد، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

٥٢ . **جامع الأحاديث**. لجلال الدين عبدالرحمن بن ابى بكر السيوطى (ت ٩١١ق)، جمع وترتيب: عباس احمد صقر واحمد عبدالموجود، دارالفكر - بيروت، ١٤١٤ق.

٥٣ . **جامع الأخبار أو معارج اليقين في أُصول الدين**. لمحمّد بن محمّد الشعيري السبزواري (القرن السابع)، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت - قم، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ.

٥٤ . **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**. لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠١ هـ.

٥٥ . **الجامع لاخلاق الراوى وآداب السامع** . لابى بكر احمد بن على الخطيب البغدادى (ت ٤٦٣ق)، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الاولى ١٤١٢ق.

٥٦ . **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**. لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الإصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية ١٣٨٧ هـ.

٥٧ . **حياة الحيوان الكبرى**. لكمال الدين محمّد بن موسى الدميري (ت ٨٠٨ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٥٨ . **الخرائج والجرائح**. لأبي الحسين سعيد بن عبد الله الراوندي المعروف بقطب الدين الراوندي (ت ٥٧٣ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي(عج) - قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٩ هـ.

٥٩ . **الخصال**. لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، مؤسسة النشر الاسلامي - قم، الطبعة الرابعة ١٤١٤ هـ.

٦٠ . **خصائص الأئمّة**عليهم السلام (خصائص أمير المؤمنين عليه السلام). لأبي الحسن الشريف الرضي محمّد بن الحسين بن موسى الموسوي (ت ٤٠٦ هـ)، تحقيق: محمّد هادي الأميني، مجمع البحوث الإسلاميّة التابع للحضرة الرضويّة المقدّسة - مشهد، سنة ١٤٠٦ هـ.

٦١ . **الدرّ المنثور في التفسير المأثور**. لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ.

٦٢ . **الدروس الشرعيّة في فقه الإماميّة**. لشمس الدين محمّد بن مكي العاملي المعروف بالشهيد الأوّل (ت ٧٨٦ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي - قم.

٦٣ . **الدروع الواقية**. لأبي القاسم عليّ بن موسى بن طاووس الحلي (ت ٦٦٤ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت - قم، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ.

٦٤ . **دستور معالم الحكم ومأثور مكارم الشيم**. لأبي عبد الله بن محمّد بن سلامة القضاعي (ت ٤٥٤ هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠١ هـ.

٦٥ . **الدعاء**. لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

٦٦ . **دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام**. لأبي حنيفة النعمان بن محمّد بن منصور بن أحمد بن حيّون التميمي المغربي (ت ٣٦٣ هـ)، تحقيق: آصف بن عليّ أصغر فيضي، دار المعارف - مصر، الطبعة الثالثة ١٣٨٩ هـ.

٦٧ . **الدعوات**. لأبي الحسين سعيد بن عبد الله الراوندي المعروف بقطب الدين الراوندي (ت ٥٧٣ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي (عج) - قمّ، الطبعة الأُولى ١٤٠٧ هـ.

٦٨ . **الديوان المنسوب إلى الإمام عليّ**. لأبي الحسن محمّد بن الحسين الكيدري (ت قرن ٦ هـ)، ترجمة: أبوالقاسم إمامي، النشر الاسوة - طهران،

٦٩ . **ربيع الأبرار ونصوص الأخبار**. لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)، تحقيق: سليم النعيمي، منشورات الرضي - قم، الطبعة الأُولى ١٤١٠ هـ.

٧٠ . **رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال)** . لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، مؤسسة آل البيت - قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٤ هـ.

٧١ . **الرواشح السماوية في شرح الأحاديث الإماميّة**. لمير محمّد باقر الحسيني المرعشي الداماد (ت ١٠٤١ هـ)، مكتبة آية الله المرعشي - قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٥ هـ.

٧٢ . **روضة الواعظين** . لمحمّد بن الحسن بن عليّ الفتّال النيسابوري (ت ٥٠٨ هـ)، تحقيق: حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٦ هـ.

٧٣ . **الزهد**. لأبي عبد الرحمن بن عبد الله بن المبارك الحنظلي المروزي (ت ١٨١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلميّة - بيروت.

٧٤ . **سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد** . لمحمد بن يوسف الصالحى الشامى (ت ٩٤٢ق)، تحقيق: مصطفى عبدالواحد، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية، لجنة احياء التراث الاسلامية، ١٤١٤ق.

٧٥ . **السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي**. لأبي جعفر محمّد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلّي (ت ٥٩٨ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي - قم، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ.

٧٦ . **سنن ابن ماجة**. لأبي عبدالله محمّد بن يزيد بن ماجة القزويني (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة الأُولى ١٣٩٥ هـ.

٧٧ . **سنن أبي داود**. لأبي داود سليمان بن أشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، دار احياء السنة النبوية - بيروت.

٧٨ . **سنن الترمذي** (الجامع الصحيح). لأبي عيسى محمّد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٩٧ هـ)، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، دار إحياء التراث - بيروت.

٧٩ . **سنن الدار قطني**. لأبي الحسن عليّ بن عمر البغدادي المعروف بالدار قطني (ت ٢٨٥ هـ)، تحقيق: أبو الطيّب محمّد آبادي، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ.

٨٠ . **سنن الدارمي**. لأبي محمّد عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥ هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار القلم - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ.

٨١ . **السنن الكبرى**. لأبي بكر أحمد بن الحسين بن عليّ البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ.

٨٢ . **السنن الكبرى**. لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١١ هـ.

٨٣ . **سنن النسائي**. (بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي)، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٧ هـ.

٨٤ . **سير أعلام النبلاء**. لأبي عبدالله محمّد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: شُعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة العاشرة ١٤١٤ هـ.

٨٥ . **السيرة النبويّة**. لأبي محمّد عبد الملك بن هشام بن أيّوب الحميري (ت ٢١٨ هـ)، تحقيق: مصطفى السقّا وإبراهيم الأبياري، مكتبة المصطفى - قم، الطبعة الأُولى ١٣٥٥ هـ.

٨٦ . **شرح اسماء العقار**. لابى عمران موسى بن عبيدالله القرطبى (ت)، صححه: ماكس مايرهوف، مكتبة الثقافة الدينية - بى جا، ١٤١٩ق.

٨٧. **شرح نهج البلاغة**. لعزّ الدين عبد الحميد بن محمّد بن أبي الحديد المعتزلي المعروف بابن أبي الحديد (ت ٦٥٦ هـ)، تحقيق: محمّد أبوالفضل إبراهيم، دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة الثانية ١٣٨٧ هـ.

٨٨. **شُعب الإيمان**. لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمّد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلميّة - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٠ هـ.

٨٩. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربيّة**. لأبي نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهري (ت ٣٩٨ هـ) تحقيق: أحمد بن عبد الغفور عطّار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الرابعة ١٤١٠ هـ.

٩٠. **صحيح ابن حبّان بترتيب ابن بلبان**. لعلاء الدين عليّ بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ.

٩١. **صحيح ابن خزيمة**. لأبي بكر محمّد بن إسحاق السلمي النيسابوري المعروف بابن خزيمة (ت ٣١١ هـ)، تحقيق: محمّد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٢ هـ.

٩٢. **صحيح البخاري**. لأبي عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير - بيروت، الطبعة الرابعة ١٤١٠ هـ.

٩٣. **صحيح مسلم**. لأبي الحسين مسلم بن الحجّاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ.

٩٤. **صحيفة الإمام الرضا**ﷺ. المنسوبة إلى الإمام الرضاﷺ، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي (عج) - قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ.

٩٥. **الصحيفة السجّاديّة**. المنسوب إلى الإمام عليّ بن الحسينﷺ، تصحيح: عليّ أنصاريان، المستشارية الثقافية للجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة - دمشق، ١٤٠٥ هـ.

٩٦. **طب الامام الرضا(ع)** . المنسوب الى الامام على بن موسى (ع)، تحقيق: محمد مهدى نجف، مكتبة الامام الحكيم العامة -

٩٧. **طب الائمة**. برواية عبدالله والحسين ابنى بسطام بن سابور الزيات النيسابوريين (ت قرن ٤هه.)، شرح وتعليق: محسن عقيل، منشورات الرضى - قم.

٩٨. **طب النبى** . لمحمود بن محمد الجغمينى (ت)، چاپ سنگى.

٩٩ . **الطبقات الكبرى**. لمحمّد بن سعد كاتب الواقدي (ت ٢٣٠ هـ)، دار صادر – بيروت.

١٠٠ . **عدّة الداعي ونجاح الساعي**. لأبي العبّاس أحمد بن محمّد بن فهد الحلّي الأسدي (ت ٨٤١ هـ)، تحقيق: أحمد الموحّدي، مكتبة وجداني – طهران.

١٠١ . **علل الشرائع**. لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، دار إحياء التراث – بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ.

١٠٢ . **عوالي اللآلي العزيزيّة في الأحاديث الدينيّة**. لمحمّد بن عليّ بن إبراهيم الأحسائي المعروف بابن أبي جمهور (ت ٩٤٠ هـ)، تحقيق: مجتبى العراقي، مطبعة سيّد الشهداء عليه السلام – قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٣ هـ.

١٠٣ . **عيون الأخبار**. لأبي محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، دار الكتب المصريّة – القاهرة، سنة ١٣٤٣ هـ.

١٠٤ . **عيون أخبار الرضا**. لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الحسيني اللاجوردي، منشورات جهان – طهران.

١٠٥ . **عيون الحكم والمواعظ**. لأبي الحسن عليّ بن محمّد الليثي الواسطي (قرن ٦ هـ)، تحقيق: حسين الحسني البيرجندي، دار الحديث – قم، الطبعة الأُولى ١٣٧٦ هش.

١٠٦ . **غريب الحديث**. لأبي محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، دار الكتب العلميّة – بيروت، ١٤٠٨ هـ.

١٠٧ . **الغيبة**. لأبي جعفر محمّد بن الحسن بن عليّ بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: عباد الله الطهراني وعليّ أحمد ناصح، مؤسسة المعارف الإسلاميّة – قم، الطبعة الأُولى ١٤١١ هـ.

١٠٨ . **الغيبة**. لأبي عبد الله محمّد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب النعماني (ت ٣٥٠ هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، مكتبة الصدوق – طهران.

١٠٩ . **الفائق في غريب الحديث**. لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٨٣ هـ)، تحقيق: عليّ محمّد البجاوي، دار الفكر – بيروت، ١٤١٤ هـ.

١١٠ . **فتح الباري** (شرح صحيح البخاري). لأبي الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأُولى

١٣٧٩ هـ.

١١١ . **الفرج بعد الشدة**. لأبي بكر عبد الله بن محمّد القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت ٢٨١ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

١١٢ . **فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم**. لأبي القاسم عليّ بن موسى بن طاووس الحلّي (ت ٦٦٤ هـ) منشورات الرضي - قم.

١١٣ . **الفردوس بمأثور الخطاب**. لأبي شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي الهمداني (ت ٥٠٩ هـ)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلميّة - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٦ هـ.

١١٤ . **فرهنگ صبا**. محمد بهشتى، انتشارات صبا - تهران، ١٣٧٠ .

١١٥ . **الفصول المختارة من العيون والمحاسن** . لأبي القاسم عليّ بن الحسين الموسوي المعروف بالشريف المرتضى وعلم الهدى (ت ٤٣٦ هـ)، المؤتمر العالمي بمناسبة ذكرى ألفيّة الشيخ المفيد - قم، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

١١٦ . **الفضائل** . لأبي الفضل شاذان بن جبرئيل القمّي (ت ٦٦٠ هـ)، الطبعة الحيدريّة - نجف، ١٣٣٨ هـ.

١١٧ . **الفقه المنسوب للإمام الرضا**عليه‌السلام . تحقيق مؤسسة آل البيت، المؤتمر العالمي للإمام الرضاعليه‌السلام - مشهد.

١١٨ . **فيض القدير** . لزين الدين محمّد عبد الرؤوف المناوي (قرن ١٠ هـ)، دار الفكر - بيروت.

١١٩ . **القاموس المحيط**. للشيخ أبي طاهر مجد الدين محمّد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧ هـ)، دار الفكر - بيروت.

١٢٠ . **قرب الإسناد**. لأبي العبّاس عبدالله بن جعفر الحِميري القمّي (ت بعد ٣٠٤ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت - قم، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

١٢١ . **قصص الأنبياء**. لأبي الحسين سعيد بن عبد الله المعروف بقطب الدين الراوندي (ت ٥٧٣ هـ) تحقيق: غلام رضا عرفانيان، مجمع البحوث الإسلاميّة التابع لمؤسسة الآستانة الرضويّة - مشهد، الطبعة الأُولى ١٤٠٩ هـ.

١٢٢ . **الكافي** . لأبي جعفر ثقة الإسلام محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت ٣٢٩ هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، دار صعب ودار التعارف - بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠١ هـ.

١٢٣ . **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس** . لإسماعيل بن محمّد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢ هـ) دار الكتب العلميّة - بيروت ، ١٤٠٨ هـ.

١٢٤ . **كشف الغمّة في معرفة الأئمّة** . لعليّ بن عيسى الإربلي (ت ٦٨٧ هـ) ، تصحيح : السيّد هاشم الرسولي المحلّاتي ، دار الكتاب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤٠١ هـ.

١٢٥ . **كفاية الأثر في النصّ على الأئمّة الإثني عشر** . لأبي القاسم عليّ بن محمّد بن عليّ الخزّاز القمّي (القرن الرابع)، تحقيق : السيّد عبد اللطيف الحسيني الكوه كمري ، انتشارات بيدار قم ، سنة ١٤٠١ هـ.

١٢٦ . **كمال الدين وتمام النعمة** . لأبي جعفر محمّدبن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ، تحقيق : عليّ أكبر الغفّاري ، مؤسسة النشر الإسلامي - قم ، الطبعة الأُولى ١٤٠٥ هـ.

١٢٧ . **كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال** . لعلاء الدين عليّ المتّقي بن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥ هـ) ، تصحيح : صفوة السقّا ، مكتبة التراث الإسلامي - بيروت ، الطبعة الأُولى ١٣٩٧ هـ.

١٢٨ . **كنز الفوائد** . للشيخ أبي الفتح محمّد بن عليّ بن عثمان الكراجكي الطرابلسي (ت ٤٤٩ هـ) ، إعداد : عبد الله نعمة ، دار الذخائر - قم ، الطبعة الأُولى ١٤١٠ هـ.

١٢٩ . **لسان العرب** . لأبي الفضل جمال الدين محمّد بن مكرم بن منظور المصري (ت ٧١١ هـ) ، دار صادر - بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١٠ هـ.

١٣٠ . **لغت نامه دهخدا** . على اكبر دهخدا (ت ١٣٣٤) ، مؤسسه لغت نامه دهخدا - تهران ، ١٣٧٢ .

١٣١ . **مائة كلمة للامام امير المؤمنين على بن ابى زالب (ع)** . لابى عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥ق) ، تحقيق : رياض مصطفى العبدالله ، دارالحكمة - بيروت ، الطبعة الاولى ١٤١٦ق .

١٣٢ . **المجازات النبويّة** . لأبي الحسن محمّد بن الحسين الموسوي المعروف بالشريف الرضي (ت ٤٠٦ هـ) ، تحقيق وشرح : طه محمّد الزيني ، مكتبة بصيرتي - قم .

١٣٣ . **مجمع البحرين** . لفخر الدين الطريحي (ت ١٠٨٥ هـ) ، تحقيق ونشر : قسم الدراسات الإسلاميّة ، مؤسسة البعثة - قم ، الطبعة الاولى ١٤١٤ هـ.

١٣٤ . **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** . لنور الدين عليّ بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ، تحقيق : عبد الله

محمّد درويش، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ.

١٣٥ . **المحاسن**. لأبي جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقي (ت ٢٨٠ هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، المجمع العالمي لأهل البيت - قم، الطبعة الأُولى ١٤١٣ هـ.

١٣٦ . **المحجّة البيضاء في تهذيب الأحياء**. لمولا محسن الفيض الكاشاني (ت ١٠٩١ هـ) مع حاشية: عليّ اكبر الغفّاري، جماعة المدرسين في حوزة العلميّة - قم، ١٣٨٣ هـ.

١٣٧ . **المحيط في اللغة**. لأبي القاسم إسماعيل بن عباد الطالقاني (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق: محمّد حسن آل ياسين، عالم الكتب - بيروت.

١٣٨ . **مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول**. للعلّامة محمّد باقر بن محمّد تقي المجلسي (ت ١١١١ هـ)، تحقيق: هاشم الرسولي المحلاتي، دار الكتب الإسلاميّة - تهران، الطبعة الثالثة ١٣٧٠ هـش.

١٣٩ . **المراسيل مع الاسانيد** . لابى داود سليمان بن الاشعْث السجستانى (ت ٢٧٥ق)، تحقيق: عبدالعزيز السيروان ، دارالقلم - بيروت، ١٤٠٦ق .

١٤٠ . **المرض والكفارات** . لابى بكر عبدالله بن محمد بن ابى الدنيا (ت ٢٨١ق)، تحقيق: عبدالوكيل الندوى، الدارالسلفية - هند، ١٤١١ق .

١٤١ . **مسائل عليّ بن جعفر ومستدركاتها**. لأبي الحسن عليّ بن جعفر الحسيني العلوي الهاشمي العُريضي (ت ٢١٠ هـ) تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام، المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام في مشهد، الطبعة الأُولى ١٤٠٩ هـ.

١٤٢ . **المستدرك على الصحيحين**. لأبي عبد الله محمّد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١١ هـ.

١٤٣ . **مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل**. لميرزا حسين النوري الطبرسي (ت ١٣٢٠ هـ)، مؤسسة آل البيت - قم، الطبعة الأُولى ١٤٠٧ هـ.

١٤٤ . **مستطرفات السرائر**. لابى عبدالله محمد بن احمد بن ادريس الحلى (ت ٥٩٨ق)، تحقيق ونشر: مدرسة الامام المهدى(ع).

١٤٥ . **مسند ابن جعد**. لأبي الحسن عليّ بن الجعد بن عبيد الجوهري (ت ٢٣٠ هـ) مؤسسة نادر - بيروت. ١٤١٠.

١٤٦ . **مسند أبي يعلى الموصلي** . لأبي يعلى أحمد بن عليّ بن المثنّى التميمي الموصلي (ت ٣٠٧ هـ)، تحقيق : إرشاد الحقّ الأثري ، دار القبلة - جدّة ، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ .

١٤٧ . **مسند اسحاق بن راهويه** . لاسحاق بن ابراهيم بن مخلد المروزى (ت ٢٣٨ق)، تحقيق : عبدالغفور عبدالحق وحسين برالبلوشى ، مكتبة الايمان - مدينه ، ١٤١٢ق .

١٤٨ . **مسند الإمام زيد** (مسند زيد) . المنسوب إلى زيد بن عليّ بن الحسين عليه السلام (١٢٢ هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت ، الطبعة الأُولى ١٩٦٦ م .

١٤٩ . **مسند البزّار** (البحر الزخّار) . لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي البزّار (ت ٢٩٢ هـ)، تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله ، مؤسسة علوم القرآن - بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤٠٩ هـ .

١٥٠ . **مسند الحميدي** . لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩ هـ)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتبة السلفيّة - المدينة المنوّرة .

١٥١ . **مسند الشاميين** . لابى القاسم سليمان بن احمد الطبرانى (ت ٣٦٠ق)، تحقيق : حمدى عبدالمجيد السلفى ، مؤسسة الرسالة - بيروت .

١٥٢ . **مسند الشهاب** . لمحمّد بن سلامة القضاعى (ت ٤٥٤ هـ) مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤٠٥ هـ .

١٥٣ . **المسند لأحمد بن حنبل** . لأحمد بن محمّد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق : عبد الله محمّد الدرويش ، دار الفكر - بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ .

١٥٤ . **مشكاة الأنوار في غرر الأخبار** . لأبي الفضل عليّ الطبرسي (القرن السابع)، تحقيق : مهدي هوشمند ، دار الحديث - قم ، الطبعة الأُولى ١٤١٨ هـ .

١٥٥ . **مصادقة الاخوان** . لابى جعفر محمّد بن ابى الحسن على بن بابويه القمى المعروف بالصدوق (ت ٣٨١ق)، عراق : مكتبة الامام صاحب الزمان العامه ، ١٤٠٢ ق .

١٥٦ . **مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة** . المنسوب إلى الإمام الصادق عليه السلام ، شرح : عبد الرزّاق گيلاني ، نشر صدوق - طهران ، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ.ش .

١٥٧ . **المصباح في الأدعية والصلوات والزيارات** . للشيخ تقي الدين إبراهيم بن عليّ بن الحسن العاملي الكفعمي (ت ٩٠٠ هـ)، منشورات الشريف الرضي - قم .

١٥٨ . **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي** . لأبي العبّاس أحمد بن محمّد بن عليّ الفيّومي

(ت ٧٧٠ هـ)، مؤسسة دار الهجرة - قم، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ.

١٥٩ . **المصنّف**. لأبي بكر عبد الرزّاق بن همّام الصنعاني (ت ٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، منشورات المجلس العلمي - بيروت.

١٦٠ . **المصنّف في الأحاديث والآثار**. لأبي بكر عبد الله بن محمّد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، تحقيق: سعيد محمّد اللحّام، دار الفكر - بيروت.

١٦١ . **معاني الأخبار**. لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، مؤسسة النشر الإسلامي - قم، الطبعة الأُولى ١٣٦١ هـش.

١٦٢ . **المعجم الأوسط**. لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد الحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، الطبعة الأُولى ١٤١٥ هـ.

١٦٣ . **معجم البلدان**. لأبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي (ت ٦٢٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأُولى ١٣٩٩ هـ.

١٦٤ . **معجم السفر**. لابى طاهر احمد بن محمد السلفى (ت ٥٧٦ق)، تحقيق: عبدالله عمر البارودى، دارالفكر - بيروت، ١٤١٤ق.

١٦٥ . **المعجم الصغير**. لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: محمّد عثمان، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ.

١٦٦ . **المعجم الكبير**. لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ.

١٦٧ . **المعجم الوسيط**. لمصطفى ابراهيم واحمد حسن الزيات وحامد عبدالقادر ومحمد على النجار، المكتبة الاسلامية - استانبول، ١٣٩٢ق.

١٦٨ . **معدن الجواهر و رياضة الخواطر**. لأبى الفتح محمّد بن على الكراجكى (ت ٤٤٩ ق)، تحقيق: أحمد الحسينى، المكتبة المرتضوية - تهران، ١٣٤٩ ق.

١٦٩ . **مفردات ألفاظ القرآن**. لأبي القاسم الحسين بن محمّد الراغب الأصفهاني (ت ٤٢٥ هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داودي، دار القلم - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٢ هـ.

١٧٠ . **المقنعة**. لأبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي - قم، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ.

١٧١ . **مكارم الأخلاق**. لأبي عليّ الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ)، تحقيق: علاء آل جعفر، مؤسسة النشر الإسلامي - قم، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ.

١٧٢ . **مناقب آل أبي طالب** (المناقب لابن شهر آشوب). لأبي جعفر رشيد الدين محمّد بن عليّ بن شهر آشوب المازندراني (ت ٥٨٨ هـ)، المطبعة العلميّة - قم.

١٧٣ . **منتخب كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال**. لعلاء الدين عليّ المتّقي بن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥ هـ)، داراحياء التراث العربى - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٠ هـ.

١٧٤ . **المنتخب من مسند عبد بن حميد**. لأبي محمّد عبد بن حميد (ت ٢٤٩ هـ)، تحقيق: السيّد صبحي البدري السامرائي ومحمود محمّد خليل الصعيدي، مكتبة السنّة - القاهرة، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ.

١٧٥ . **من لا يحضره الفقيه**. لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، مؤسسة النشر الإسلامي - قم، الطبعة الثانية.

١٧٦ . **منية المريد**. لزين الدين عليّ العاملي المعروف بالشهيد الثاني (ت ٩٦٥ هـ) مكتب الإعلام الإسلامي - قم، ١٤١٥ هـ.

١٧٧ . **المواعظ العدديّة**. للحاج الميرزا عليّ المشكيني الأردبيلي (معاصر)، تحقيق: عليّ الأحمدي الميانجي، دفتر نشر الهادي - قم، الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ.

١٧٨ . **الموطّأ**. لمالك بن أنس (ت ١٥٨ هـ)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤٠٦ هـ.

١٧٩ . **المؤمن** . لحسين بن سعيد الكوفى الاهوازى (ت قرن ٣ق)، تحقيق ونشر: مدرسة الامام المهدى(ع) - قم، ١٤٠٤ق .

١٨٠ . **مهج الدعوات ومنهج العبادات**. لأبي القاسم بن موسى الحلّي المعروف بابن طاووس (ت ٦٦٤ هـ) تحقيق: حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي - بيروت، الطبعة الأُولى ١٤١٤ هـ.

١٨١ . **نثر الدرّ**. لأبي سعيد منصور بن الحسين الأبي (ت ٤٢١ هـ)، تحقيق: محمّد عليّ قرنة، الهيئة

المصريّة العامّة - مصر ، الطبعة الأُولى ١٩٨١ م.

١٨٢ . **نزهة الناظر وتنبيه الخواطر** . لأبي عبد الله الحسين بن محمّد الحلواني (من أعلام القرن الخامس) تحقيق ونشر : مؤسسة الإمام المهدي (عج) - قم ، الطبعة الأُولى ١٤٠٨ هـ.

١٨٣ . **نصب الراية** . لأبي محمّد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي (ت ٧٦٢ هـ) دار الحديث - قاهرة ، ١٤١٥ هـ.

١٨٤ . **النوادر** . لفضل الله بن عليّ الحسني الراوندي (ت ٥٧١ هـ) ، تحقيق : سعيد رضا عليّ عسكري ، مؤسسة دار الحديث - قم ، الطبعة الأُولى ١٣٧٧ هش.

١٨٥ . **النهاية في غريب الحديث والأثر** . لأبي السعادات مبارك بن مبارك الجزري المعروف بابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، مؤسسة إسماعيليان - قم ، الطبعة الرابعة ١٣٦٧ هش.

١٨٦ . **نهج البلاغة** . ما اختاره أبو الحسن الشريف الرضي محمّد بن الحسين بن موسى الموسوي من كلام الإمام أمير المؤمنين عليه السلام (ت ٤٠٦ هـ).

١٨٧ . **الوافي** . لملّا محسن بن مرتضى الفيض الكاشاني (ت ١٠٩١ هـ) ، تحقيق : ضياء الدين حسين اصفهاني ، مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام - اصفهان ، ١٤٠٦ هـ.

١٨٨ . **ينابيع المودّة لذوي القربى** . لسليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي (ت ١٢٩٤ هـ) ، تحقيق : عليّ جمال أشرف الحسيني ، دار الأُسوة - طهران ، الطبعة الأُولى ١٤١٦ هـ.

(١٠)

الفهرس التفصيلي

المدخل ٩
التطبيب عمل الله ١٠
موسوعة الأحاديث الطبّية ١٠
١. موقع الطبّ في القوانين الإسلاميّة ١٢
موقع الطبّ الوقائيّ في الإسلام ١٢
٢. التقويم العامّ للأحاديث الطبّية ١٥
١. مصدر علم الطبّ ١٥
٢. أهل البيت وعلم الطبّ ١٦
٣. الدين ومهنة الطبّ ١٧
تقويم الأحاديث الطبّية من منظور الشيخ الصدوق ١٨
أقسام الأحاديث الطبّية ٢٠
تقويم الأحاديث الطبّية عبر التحليل ٢١
الحافز الرّئيس إلى تدوين موسوعة الأحاديث الطبّية ٢١
التقويم العلميّ لأحاديث الائمة ٢٢

المشروع الأوّل: البحث في كحل الإثمد الأسود ٢٢
المشروع الثاني: البحث في كحل الإثمد الأحمر ٢٤
٣. مراحل البحث والتدوين ٢٥
١. نقطة البداية ٢٥
٢. التنظيم الأوّلي ٢٥
٣. التخريج ٢٦
٤. نقد النّصّ والتنظيم النّهائي ٢٧
٥. إعداد المدخل والتحليلات المطلوبة ٢٧
٦. كيفيّة تدوين الأحاديث ٢٧
٧. إجراءات ثانويّة ٢٩

القسم الأوّل: الطّبابة

الفصل الأوّل: الطّبابة في منظار الإسلام ٣٣
١ / ١ أهمّيّة علم الطّبّ ٣٣
١ / ٢ معرفة الأنبياء والأئمّة بعلم الطّبّ ٣٤
١ / ٣ لكلّ داءٍ دواءٌ ٤٠
١ / ٤ الدّواء من القدر ٤٢
١ / ٥ الشّفاء من الله ٤٣
الفصل الثاني: آداب الطّبابة وأحكامها ٤٧
المدخل ٤٧
١. الشعور بالمسؤوليّة ٤٧
٢. التقوى الطبّية ٤٨
٣. العفّة الجنسيّة ٤٩
٤. الاهتمام بتشخيص الداء ٤٩

٥. السعي لمعرفة العقاقير الطبيعيّة........................ ٤٩
٦. رعاية الضرورة في وصف الدواء ٥٠
٧. كتمان أسرار المريض ٥١
٨. بثّ الأمل في نفس المريض ٥١
٩. منع طبابة غير المتخصّص........................ ٥٢
٢/١ الشّعور بالمسؤوليّة........................ ٥٣
٢/٢ التّقوى الطّبّيّة ٥٣
٢/٣ الاهتمام بمعرفة الدّاء........................ ٥٣
٢/٤ حرمة طبابة الجاهل........................ ٥٤
٢/٥ ضمان الطّبيب إذا أفسد ٥٤
٢/٦ عدم ضمان الطّبيب مع الحذق وأخذ البراءة ٥٥
٢/٧ جواز العلاج مع المعرفة ولو احتمل الموت ٥٦
٢/٨ اختيار الجنس المماثل للفحص والمعالجة........................ ٥٧
٢/٩ جواز معالجة الجنس الآخر عند الضّرورة ٥٨
٢/١٠ عدم جواز معالجة الجنس الآخر عند عدم الضّرورة ٥٩
٢/١١ التّداوي بالمحرّمات........................ ٦٠
الفصل الثالث: إرشادات طبّيّة........................ ٦٥
٣/١ ما يغني عن الطّبيب ٦٥
٣/٢ دفع معالجة الأطبّاء مهما أمكن........................ ٦٦
٣/٣ حيلة الصّحّة ٦٧
٣/٤ أسباب النّضارة........................ ٦٨
٣/٥ أسباب طول العمر ٧١
٣/٦ ما يورث الشّيب المبكّر ٧٣
٣/٧ ما يهدم البدن ٧٣

٣ / ٨ الحزن والمرض ٧٤
٣ / ٩ توقّي البرد و تلقّيه ٧٥
٣ / ١٠ خواصّ الطّيب ٧٦
٣ / ١١ النّظافة والصّحّة ٧٧
٣ / ١١ـ ١ غسل الثّوب ٧٧
٣ / ١١ـ ٢ غسل المنديل ٧٨
٣ / ١١ـ ٣ تغطية الإناء ٧٨
٣ / ١١ـ ٤ غسل الرأس بالسّدر ٨٠
٣ / ١١ـ ٥ أخذ الشّارب ٨٠
٣ / ١١ـ ٦ تقليم الأظفار ٨١
٣ / ١٢ الحذاء والصّحّة ٨١
٣ / ١٣ النّهي عن الاستشفاء بالعيون الحارّة والمياه المرّة ٨٢

القسم الثّاني: المرض

المدخل ٨٥
الحكمة من المرض ٨٦
١. التّربية ٨٦
٢. العقوبة ٨٩
٣. الباعث على الموت ٨٩
الفصل الأوّل: تعريف المرض ٩١
١ / ١ حبس البدن ٩١
١ / ٢ من أعظم البلاء ٩٢
الفصل الثاني: وجوه من الحكمة في الأمراض ٩٣
الفصل الثالث: منافع المرض ٩٥

٣ / ١ التأديب ٩٥

٣ / ٢ الكفّارة ٩٦

٣ / ٣ الكرامة ١٠٠

٣ / ٤ الثّواب ١٠١

٣ / ٥ ثواب ما كان يعمل في الصّحّة ١٠٣

تحليلٌ حول الأحاديث المتعلّقة بأجر المرض ١٠٧

الفصل الرابع : واجبات المريض ١٠٩

٤ / ١ كتمان المرض ١٠٩

٤ / ٢ إظهار المرض عند الطّبيب ١١١

٤ / ٣ الصّبر ١١١

٤ / ٤ الشّكر ١١٣

٤ / ٥ الصّدقة ١١٤

٤ / ٦ الدّعاء ١١٤

الفصل الخامس : التّمريض ١١٧

٥ / ١ ثواب التّمريض ١١٧

٥ / ٢ أدب التّمريض ١١٨

٥ / ٣ الممرّضات في غزوات النّبيّ ١٢٠

الفصل السادس : عيادة المريض ١٢٧

٦ / ١ الحثّ على العيادة ١٢٧

٦ / ٢ ثواب العيادة ١٢٩

٦ / ٣ آداب العيادة ١٣٢

أ ـ العيادة بعد ثلاثة أيّامٍ ١٣٢

ب ـ عيادة من لا يعودك ١٣٢

ج ـ إتحاف المريض ١٣٢

د ـ التّلطّف للمريض ١٣٣
هـ ـ الدّعاء للمريض ١٣٣
و ـ طلب الدّعاء من المريض ١٣٥
ز ـ عدم الأكل عند المريض ١٣٥
ح ـ تخفيف الجلوس عند المريض ١٣٥
ط ـ الإغباب في العيادة ١٣٦
٦ / ٤ من اكّدت عيادته من المرضى ١٣٧
أ ـ المؤمن ١٣٧
ب ـ بنو هاشمٍ ١٣٨
ج ـ العشيرة ١٣٩
د ـ المساكين ١٣٩
٦ / ٥ من لا يعاد من المرضى ١٣٩
٦ / ٦ ما لا ينبغي في مواجهة المريض ١٤٠

القسم الثّالث: ما يتعلّق بأجهزة البدن

الفصل الأوّل : القلب والعروق ١٤٣
١ / ١ الإشارة إلى ما فيهما من الحكمة ١٤٣
١ / ٢ ما ينفع لسلامة القلب وقوّته ١٤٥
أ ـ التّفّاح ١٤٥
ب ـ الخلّ ١٤٥
ج ـ الرّمّان ١٤٦
د ـ العدس ١٤٦
هـ ـ السّفرجل ١٤٦
و ـ الكمّثرى ١٤٧

ز ـ العسل.. ١٤٨

ح ـ التّلبين.. ١٤٨

ط ـ الرّيح الطّيّبة ١٤٨

١ / ٣ ما ينفع لسلامة العروق ١٤٨

أ ـ الباذنجان.. ١٤٨

ب ـ الحوك.. ١٤٩

ج ـ التّين ١٤٩

د ـ قصب السّكّر.. ١٤٩

هـ ـ الصّوم.. ١٥٠

و ـ العشاء.. ١٥٠

الفصل الثاني : الدّماغ والأعصاب ١٥١

٢ / ١ الإشارة إلى ما فيهما من الحكمة.. ١٥١

٢ / ٢ ما يشدّ العقل ١٥٢

أ ـ الباقلاء ١٥٢

ب ـ التّدهين ١٥٣

ج ـ الحجامة ١٥٣

د ـ الخلّ.. ١٥٣

هـ ـ خلّ الخمر.. ١٥٤

و ـ السّداب ١٥٤

ز ـ السّلق.. ١٥٤

ح ـ السّواك ١٥٤

ط ـ الفرفخ.. ١٥٥

ي ـ القرع.. ١٥٥

ك ـ الكرفس ١٥٥

ل ـ اللّبان ١٥٥
م ـ اللّحم ١٥٦
٢ / ٣ ما يزيد في الذّهن ١٥٦
٢ / ٤ ما يورث الحفظ ١٥٧
أ ـ الزّبيب ١٥٧
ب ـ العسل ١٥٧
ج ـ الكرفس ١٥٨
د ـ الحجامة ١٥٨
هـ ـ أسبابٌ اخرى لتقوية الحافظة ١٥٨
٢ / ٥ ما يورث النّسيان ١٥٩
٢ / ٦ ما ينفع لدفع النّسيان ١٦٠
٢ / ٧ ما يشدّ العصب ١٦١
أ ـ أكل الزّبيب ١٦١
ب ـ أكل لحم الضّأن باللّبن ١٦٢
٢ / ٨ ما يليّن العصب ١٦٢
٢ / ٩ ما ينفع للصّداع ١٦٣
أ ـ غسل الرّأس بالخطميّ ١٦٣
ب ـ شرب الماء الفاتر ١٦٣
ج ـ غسل القدمين بالماء البارد ١٦٣
د ـ التّدهين بدهن البنفسج ١٦٤
هـ ـ الخضاب بالحنّاء ١٦٤
و ـ السّعوط ١٦٤
ز ـ الحجامة ١٦٥
ح ـ الهندباء ١٦٥

ط ـ أكل السّمك الطّريّ........................ ١٦٦

٢ / ١٠ ما يورث جنون الولد........................ ١٦٦

٢ / ١١ ما يمنع الجنون........................ ١٦٧

أ ـ الملح........................ ١٦٧

ب ـ النّرجس........................ ١٦٧

ج ـ أخذ الشّارب و(اخذ)الأظفار في كلّ جمعةٍ........................ ١٦٨

د ـ ما يسيل من أفواه الأطفال من الرّيق........................ ١٦٨

٢ / ١٢ ما يورث الفالج........................ ١٦٩

أ ـ أكل البطّيخ على الرّيق........................ ١٦٩

ب ـ الاغتسال بالماء البارد بعد أكل السّمك........................ ١٦٩

٢ / ١٣ ما يمنع الفالج........................ ١٦٩

أ ـ أكل التّمر بعد أكل السّمك........................ ١٦٩

ب ـ السّعال........................ ١٧٠

ج ـ الدّعاء........................ ١٧٠

٢ / ١٤ ما يؤمن من اللّقوة........................ ١٧٠

٢ / ١٥ ما ينفع للفزع........................ ١٧١

الفصل الثالث : العين........................ ١٧٣

٣ / ١ الإشارة إلى ما فيها من الحكمة........................ ١٧٣

٣ / ٢ أسباب بعض أمراض العين........................ ١٧٦

٣ / ٣ الوقاية من بعض أمراض العين........................ ١٧٧

٣ / ٤ ما ينفع لعلاج بعض أمراض العين........................ ١٨٠

٣ / ٥ ما يجلو البصر ويزيد فيه........................ ١٨٣

٣ / ٥ ـ ١ السّفرجل........................ ١٨٣

٣ / ٥ ـ ٢ التّمر........................ ١٨٣

٣/٥ـ٣ البصل ١٨٤
٣/٥ـ٤ اللّبان ١٨٤
٣/٥ـ٥ اللّحم ١٨٤
٣/٥ـ٦ المرزنجوش ١٨٥
٣/٥ـ٧ ماء زمزم ١٨٥
٣/٥ـ٨ الاكتحال بالإثمد ١٨٥
٣/٥ـ٩ السّواك ١٨٨
٣/٥ـ١٠ غسل اليدين قبل الطّعام وبعده ١٨٨
٣/٥ـ١١ تقصير الشّعر ١٨٩
٣/٥ـ١٢ الخضاب بالحنّاء ١٨٩
٣/٥ـ١٣ لبس الخفّ ١٩٠
٣/٥ـ١٤ الحجامة ١٩٠
٣/٥ـ١٥ النّظر إلى المصحف ١٩١
٣/٥ـ١٦ النّظر إلى المرأة الحسناء والخضرة ١٩١
٣/٥ـ١٧ صلاة اللّيل ١٩٢
٣/٥ـ١٨ آية الكرسيّ ١٩٢
٣/٦ فوائد البكاء للأطفال ١٩٢
الفصل الرابع : الاذن ١٩٥
٤/١ الإشارة إلى ما فيه من الحكمة ١٩٥
٤/٢ حكمة السّائل الموجود في الاذن ١٩٦
٤/٣ الوقاية من بعض أمراض الاذن ١٩٦
٤/٤ ما ينفع لعلاج بعض أمراض الاذن ١٩٧
الفصل الخامس : جهاز التّنفّس ١٩٩
٥/١ الإشارة إلى ما في الأنف من الحكمة ١٩٩

٥ / ٢ الإشارة إلى ما في الحنجرة من الحكمة ٢٠٠
٥ / ٣ الإشارة إلى ما في الرّئة من الحكمة ٢٠٢
٥ / ٤ الوقاية من بعض أمراض الأنف والحنجرة ٢٠٣
٥ / ٥ ما ينفع لعلاج بعض أمراض الأنف والحنجرة ٢٠٤
٥ / ٦ فوائد الزّكام ٢٠٥
٥ / ٧ ما يقي من الزّكام ٢٠٦
٥ / ٨ ما ينفع لعلاج الزّكام ٢٠٦
٥ / ٩ فوائد العطسة ٢٠٧
٥ / ١٠ ما يضرّ من العطسة ٢٠٩
٥ / ١١ ما ينفع لعلاج كثرة العطاس ٢٠٩
٥ / ١٢ ما ينفع لعلاج السّعال ٢٠٩
٥ / ١٣ ما يورث السّلّ ٢١٠
٥ / ١٤ ما يقي من السّلّ ٢١١
٥ / ١٥ ما ينفع لعلاج السّلّ ٢١٢
٥ / ١٦ ما يورث الرّبو والبهر ٢١٣
٥ / ١٧ ما ينفع لعلاج الرّبو ٢١٣
٥ / ١٨ ما ينفع لعلاج ذات الجنب ٢١٤
الفصل السادس: الفم والأسنان ٢١٥
٦ / ١ الإشارة إلى ما فيهما من الحكمة ٢١٥
٦ / ٢ صحّة الفم والأسنان ٢١٦
٦ / ٢ ـ ١ التّخلّل ٢١٦
أ ـ تأكيد التّخلّل ٢١٦
ب ـ منافع التّخلّل ٢١٨
ج ـ آداب التّخلّل ٢١٩

د ـ ما لا ينبغي التّخلّل به........................ ٢٢١
٦ / ٢ ـ ٢ المضمضة والاستنشاق........................ ٢٢٢
٦ / ٢ ـ ٣ الاستياك........................ ٢٢٣
أ ـ التّأكيد على الاستياك........................ ٢٢٣
ب ـ ذمّ ترك الاستياك........................ ٢٢٥
ج ـ فوائد الاستياك........................ ٢٢٦
د ـ آداب الاستياك........................ ٢٢٨
هـ ـ ما ينبغي أن يستاك به........................ ٢٢٩
و ـ سيرة أهل البيت في استعمال السّواك........................ ٢٣١
ز ـ أدنى السّواك........................ ٢٣١
٦ / ٢ ـ ٤ ما يطيّب الفم........................ ٢٣٢
أ ـ الزّبيب........................ ٢٣٢
ب ـ الجبن........................ ٢٣٢
ج ـ البصل........................ ٢٣٢
د ـ الحوك........................ ٢٣٣
هـ ـ الكرّاث........................ ٢٣٣
و ـ السّعد........................ ٢٣٤
ز ـ مضغ اللّبان........................ ٢٣٤
ح ـ السّعتر والملح........................ ٢٣٤
ط ـ الكحل........................ ٢٣٥
ي ـ الخضاب........................ ٢٣٥
ك ـ الماء الفاتر........................ ٢٣٦
٦ / ٢ ـ ٥ ما يشدّ الفم واللّثة........................ ٢٣٧
أ ـ خلّ الخمر........................ ٢٣٧

ب ـ البصل ٢٣٧
٦/٢ـ٦ ما يشدّ الأضراس ٢٣٧
أ ـ مضغ العلك ٢٣٧
ب ـ مضغ اللّبان ٢٣٨
ج ـ التّمشيط ٢٣٨
د ـ الاستياك ببعض المركّبات ٢٣٨
٦/٣ بعض ما يسبّب أمراض الفم والأسنان ٢٣٩
٦/٤ ما ينفع لعلاج بعض أوجاع الفم ٢٤٠
٦/٥ ما ينفع لعلاج وجع الأسنان ٢٤١
٦/٦ ما ينفع لعلاج البخر ٢٤٣
الفصل السابع : جهاز الهضم ٢٤٥
٧/١ الإشارة إلى ما فيها من الحكمة ٢٤٥
٧/٢ صحّة جهاز الهضم ٢٤٨
٧/٢ـ١ الحمية ٢٤٨
٧/٢ـ٢ ماينفع للهضم ٢٤٩
أ ـ الخسّ ٢٤٩
ب ـ التّمر ٢٤٩
ج ـ الجبن ٢٥٠
د ـ السّويق ٢٥٠
هـ ـ السّواك ٢٥٠
و ـ الاستلقاء بعد الطّعام ٢٥١
٧/٢ـ٣ ما يدبغ المعدة ويقوّيها ٢٥١
أ ـ التّفّاح ٢٥١
ب ـ الرّمّان ٢٥٢

ج ـ الكمّثرى ٢٥٢
د ـ السّفرجل ٢٥٣
هـ ـ البطّيخ ٢٥٣
و ـ الباقلاء ٢٥٤
ز ـ الحزاء ٢٥٤
ح ـ التّلبينة ٢٥٤
٧ / ٢ ـ ٤ مايضرّ المعدة ٢٥٥
أ ـ التّخمة ٢٥٥
ب ـ كثرة الأكل ٢٥٥
ج ـ شرب الماء بين الطّعام ٢٥٥
د ـ شرب الماء عبّاً ٢٥٦
هـ ـ شرب الماء البارد والفقّاع في الحمّام ٢٥٦
و ـ أكل القديد ٢٥٦
ز ـ أكل اللّحم النّيّ ٢٥٦
ح ـ كثرة أكل البيض ٢٥٧
٧ / ٣ ماينفع لعلاج بعض أوجاع البطن ٢٥٧
٧ / ٣ ـ ١ الكمّثرى ٢٥٧
٧ / ٣ ـ ٢ الأرزّ والسّمّاق ٢٥٧
٧ / ٣ ـ ٣ السّعتر ٢٥٧
٧ / ٣ ـ ٤ العسل والشّونيز ٢٥٨
٧ / ٣ ـ ٥ الجوز المشويّ ٢٥٩
٧ / ٣ ـ ٦ الحقنة ٢٥٩
٧ / ٣ ـ ٧ سويق الأرزّ ٢٦٠
٧ / ٣ ـ ٨ خبز الأرزّ ٢٦١

٧/٣_٩ سويق الجاورس ٢٦١

٧/٣_١٠ ألبان الإبل ٢٦١

٧/٤ مايورث البواسير............ ٢٦٢

٧/٤_١ طول الجلوس على الخلاء............ ٢٦٢

٧/٤_٢ الجماع حاقناً............ ٢٦٣

٧/٤_٣ الجمع بين البيض والسّمك............ ٢٦٣

٧/٥ ماينفع لعلاج البواسير............ ٢٦٣

٧/٥_١ التّين............ ٢٦٣

٧/٥_٢ الكرّاث............ ٢٦٤

٧/٥_٣ الجزر............ ٢٦٤

٧/٥_٤ الأرزّ............ ٢٦٤

٧/٥_٥ التّمر وسمن البقر............ ٢٦٥

٧/٥_٦ الحبارى............ ٢٦٥

٧/٥_٧ الغبيراء............ ٢٦٥

٧/٥_٨ الاستنجاء بالماء البارد............ ٢٦٦

٧/٥_٩ الاستنجاء بالسّعد............ ٢٦٦

٧/٦ ما ينفع لِأوجاعِ الكبِدِ............ ٢٦٦

٧/٦_١ نبن التّين............ ٢٦٦

٧/٦_٢ الفصد............ ٢٦٧

٧/٧ ما ينفع لعلاج رياح البطن............ ٢٦٧

٧/٧_١ الحبّة السّوداء............ ٢٦٧

٧/٧_٢ الزّيتون............ ٢٦٨

٧/٨ ما ينفع لعلاج دوابّ البطن............ ٢٦٨

٧/٨_١ خلّ الخمر............ ٢٦٨

٧/٨ـ٢ أكل التّمر على الرّيق ٢٦٩
٧/٩ علاجاتٌ اخرى ٢٦٩
أ ـ محّ البيض لعلاج قلّة الاستمراء ٢٦٩
ب ـ التّفّاح لعلاج السّمّ ٢٦٩
ج ـ العلاج بالماء ٢٧٠
د ـ العلاج بالتّقيّؤ اختياراً ٢٧١
٧/١٠ ما ينفع لعلاج انسداد الشّهيّة ٢٧١
أ ـ الجبن ٢٧١
ب ـ الحوك ٢٧١
الفصل الثامن : الدّم والطّحال ٢٧٣
٨/١ علامات أمراض الدّم ٢٧٣
٨/٢ ما ينفع لعلاج أمراض الدّم ٢٧٤
أ ـ سويق العدس ٢٧٤
ب ـ الإجّاص ٢٧٤
ج ـ السّلق ٢٧٤
د ـ الخسّ ٢٧٥
هـ ـ الحجامة ٢٧٥
و ـ أكل السّمك الطّريّ بعد الحجامة ٢٧٥
ز ـ أكل الرّمّان بعد الحجامة ٢٧٦
ح ـ الفصد ٢٧٦
٨/٣ ما يولّد الدّم النّقي ٢٧٦
أ ـ الباقلاء ٢٧٦
ب ـ الرّمّان ٢٧٧
٨/٤ ما ينفع لعلاج وجع الطّحال ٢٧٧

الفصل التاسع : الجلد ٢٧٩
٩/ ١ صحّة الجلد ٢٧٩
٩/ ١ـ١ النّظافة ٢٧٩
٩/ ١ـ٢ التّدهين ٢٨٠
أ ـ خواصّ التّدهين ٢٨٠
ب ـ أفضل أوقات التّدهين ٢٨٠
ج ـ الادّهان بالبنفسج ٢٨١
د ـ الادّهان بالزّيت ٢٨٢
هـ ـ الإدّهان بالبان ٢٨٣
و ـ الادّهان بالزّنبق ٢٨٣
ز ـ الادّهان بالخيريّ ٢٨٤
٩/ ١ـ٣ استعمال الخطميّ ٢٨٤
٩/ ١ـ٤ الخضاب ٢٨٥
٩/ ١ـ٥ افتتاح الطّعام بالملح ٢٨٥
٩/ ١ـ٦ شرب السّويق بالزّيت ٢٨٦
٩/ ١ـ٧ البطّيخ ٢٨٦
٩/ ١ـ٨ الغبيراء ٢٨٧
٩/ ١ـ٩ النّانخواه والجوز ٢٨٧
٩/ ١ـ١٠ البصل ٢٨٧
٩/ ١ـ١١ السّنا ٢٨٨
٩/ ١ـ١٢ دور المشمومات في الوقاية من الأمراض الجلديّة ٢٨٨
٩/ ١ـ١٣ دور الحجامة في الوقاية من الأمراض الجلديّة ومعالجتها ٢٨٩
٩/ ١ـ١٤ دور الزّكام والعطاس في الوقاية من الأمراض الجلديّة ٢٩٠
٩/ ١ـ١٥ دور بعض الأذكار في صحّة الجلد ٢٩١

٩ / ٢ أسباب الأمراض الجلديّة ٢٩١
أ ـ استقبال الشّمس ٢٩١
ب ـ أكل الجوز في شدّة الحرّ ٢٩٢
ج ـ أكل الطّين ٢٩٣
د ـ هيجان الدّم ٢٩٣
هـ ـ مداومة أكل البيض ٢٩٣
و ـ أكل السّمك المملوح بعد الفصد والحجامة ٢٩٤
٩ / ٣ أسباب الإصابة بالجذام ٢٩٤
أ ـ الغسل بالماء المغتسل فيه ٢٩٤
ب ـ تدليك الجسد بالخزف في الحمّام ٢٩٤
ج ـ أكل الغدد ٢٩٤
د ـ أكل الجرجير باللّيل ٢٩٥
هـ ـ التّخلّل بعود الرّيحان وقضيب الرّمّان ٢٩٥
و ـ جماع الحائض ٢٩٥
٩ / ٤ الوقاية من الجذام ٢٩٦
أ ـ التّجنّب من المصابين بالجذام ٢٩٦
ب ـ الاجتناب عن الجماع في أوّل الشّهر ووسطه وآخره ٢٩٦
ج ـ أكل السّلجم ٢٩٦
د ـ أكل الكرّاث ٢٩٧
هـ ـ أكل السّلق ٢٩٧
و ـ أكل الحوك ٢٩٨
ز ـ شرب الحرمل ٢٩٨
ح ـ دور الزّكام في الوقاية من الجذام ٢٩٨
ط ـ أخذ الشّارب والأظفار ٢٩٩

٩ / ٥ أسباب الابتلاء بالبرص ٢٩٩
أ ـ استعمال ماءٍ سخّنته الشّمس ٢٩٩
ب ـ تدليك الجسد بالخزف في الحمّام ٣٠٠
ج ـ الأكل على الشّبع ٣٠٠
د ـ خمس خصالٍ ٣٠١
٩ / ٦ الوقاية من البرص ٣٠١
أ ـ استعمال الخطميّ ٣٠١
ب ـ أكل الباذنجان ٣٠١
ج ـ ظهور الدّماميل ٣٠٢
٩ / ٧ ما ينفع لعلاج البرص ٣٠٢
أ ـ أكل لحم البقر بالسّلق ٣٠٢
ب ـ مرق لحم البقر ٣٠٣
ج ـ السّويق ٣٠٣
٩ / ٨ ما ينفع لعلاج البهق ٣٠٤
٩ / ٩ ما ينفع لعلاج الجرب ٣٠٤
٩ / ١٠ ما ينفع لعلاج الشّقاق ٣٠٥
٩ / ١١ ما ينفع لعلاج نمش الوجه ٣٠٥
٩ / ١٢ ما ينفع لعلاج القرحة ٣٠٦
٩ / ١٣ ما ينفع لعلاج الحزازة ٣٠٦
٩ / ١٤ ما ينفع لعلاج السّهك ٣٠٦
الفصل العاشر : الشّعر ٣٠٧
١٠ / ١ الإشارة إلى ما فيه من الحكمة ٣٠٧
أ ـ إفراز الموادّ الزّائدة ٣٠٧
ب ـ حفظ حرارة البدن ٣٠٩

ج ـ السّيطرة على الشّهوة الجنسيّة ٣٠٩
د ـ الوقاية من الجذام ٣١٠
١٠/٢ صحّة الشّعر ٣١١
١٠/٢ـ١ ضرورة الاهتمام بالشّعر ٣١١
١٠/٢ـ٢ غسل الرّأس بالسّدر ٣١٢
١٠/٢ـ٣ الخضاب بالحنّاء والكتم ٣١٢
١٠/٢ـ٤ تمشيط الشّعر ٣١٣
١٠/٣ تقصير الشّعر ٣١٤
١٠/٤ حلق الشّعر ٣١٥
١٠/٥ نتف الشّعر ٣١٦
١٠/٦ أخذ الشّارب ٣١٧
١٠/٧ قصّ شعر الإبط ٣١٨
١٠/٨ استعمال النّورة لإزالةِ الشّعرِ ٣١٨
١٠/٩ دفن الشّعر ٣٢٢
١٠/١٠ ما ينفع لإنباتِ قلّة الشّعرِ ٣٢٢
الفصل الحادي عشر : الظّفر ٣٢٥
١١/١ الإشارة إلى ما فيه من الحكمة ٣٢٥
١١/٢ تقليم الأظفار ٣٢٥
١١/٣ تقليم الأظفار يوم الجمعة ٣٢٧
١١/٤ دفن الأظفار ٣٢٨
الفصل الثاني عشر : العظام ٣٢٩
١٢/١ الإشارة إلى ما فيها من الحكمة ٣٢٩
١٢/٢ ما يشدّ العظم ٣٣٢
١٢/٣ ما يقوّي السّاقين والقدمين ٣٣٣

٤/١٢ ما يليّن المفاصل ٣٣٤
٥/١٢ ما يرخي المفاصل ٣٣٤
٦/١٢ ما ينفع لوجع الخاصرة ٣٣٥
٧/١٢ ما ينفع لوجع الظّهر ٣٣٥
٨/١٢ ما يورث النّقرس ٣٣٦
٩/١٢ ما ينفع من النّقرس ٣٣٦
الفصل الثالث عشر : الجهاز البولي والتّناسلي ٣٣٧
١/١٣ الإشارة إلى ما فيهما من الحكمة ٣٣٧
٢/١٣ الوظيفة ٣٣٨
١٣/٢ـ١ العادة الشّهريّة ٣٣٨
١٣/٢ـ٢ النّطفة ٣٤٠
١٣/٢ـ٣ سوائل البروستاته ٣٤٠
٣/١٣ بعض الأمراض النّسائيّة ٣٤٢
أ ـ انقطاع العادة الشّهريّة ٣٤٢
ب ـ القرن والعفل ٣٤٢
ج ـ فقدان البكارة ٣٤٢
٤/١٣ بعض أسباب أمراض الجهاز البوليّ والتّناسليّ ٣٤٣
١٣/٤ـ١ حبس البول ٣٤٣
١٣/٤ـ٢ الجماع من غير إهراق الماء ٣٤٣
١٣/٤ـ٣ أكل كلى الغنم وأجوافها ٣٤٤
١٣/٤ـ٤ إدمان الحمّام ٣٤٤
١٣/٤ـ٥ الاتّكاء في الحمّام ٣٤٤
٥/١٣ بعض عوامل صحّة الجهاز البوليّ والتّناسليّ ٣٤٤
١٣/٥ـ١ الختان ٣٤٤

١٣ / ٥ـ ٢ الاستنجاء والغسل ٣٤٦
١٣ / ٥ـ ٣ أكل الفجل ٣٤٦
١٣ / ٥ـ ٤ أكل البطّيخ ٣٤٧
١٣ / ٦ ما ينفع لعلاج بعض أمراض الجهاز التّناسليّ ٣٤٧
١٣ / ٦ـ ١ ما ينفع لعلاج عدم انقطاع دم الحيض ٣٤٧
١٣ / ٦ـ ٢ ما ينفع لعود قطع العادة الشّهريّة ٣٤٨
١٣ / ٦ـ ٣ ما ينفع لعلاج تقطير البول ٣٤٨
١٣ / ٦ـ ٤ ما ينفع لعلاج الوجع عند البول ٣٤٩
١٣ / ٧ إرشاداتٌ صحيّةٌ ٣٤٩
١٣ / ٧ـ ١ ما ينبغي أن يمنع العروس في اسبوعها ٣٤٩
١٣ / ٧ـ ٢ تحريم وطء الحائض ٣٥٠
١٣ / ٧ـ ٣ تحريم وطء النّفساء ٣٥١
١٣ / ٧ـ ٤ أضرار وطء الحائض ٣٥١
١٣ / ٧ـ ٥ الحالات الّتي يكره فيها الجماع ٣٥٣
١٣ / ٨ آداب الجماع ٣٥٦
١٣ / ٨ـ ١ ما ينبغي قبل الجماع ٣٥٦
أ ـ الشّبق ٣٥٦
ب ـ اختيار الأوقات الصّالحة ٣٥٦
ج ـ الاستتار ٣٥٨
د ـ الدّعاء ٣٥٨
هـ ـ الطّمأنينة ٣٦٠
١٣ / ٨ـ ٢ ما ينبغي عند الجماع ٣٦١
أ ـ المداعبة ٣٦١
ب ـ ترك الاستعجال ٣٦٢

ج ـ ترك التّكلّم ٣٦٢
د ـ الوضوء للمعاودة ٣٦٣
هـ ـ الغسل بعد الاحتلام ٣٦٣
١٣ / ٨ ـ ٣ ما ينبغي بعد الجماع ٣٦٣
أ ـ البول ٣٦٣
ب ـ غسل الفرج ٣٦٤
ج ـ الغسل ٣٦٤
د ـ شرب العسل ٣٦٥
١٣ / ٩ ما يعين على الجماع ٣٦٥
١٣ / ٩ ـ ١ أكل الجزر ٣٦٥
١٣ / ٩ ـ ٢ أكل التّمر البرنيّ ٣٦٦
١٣ / ٩ ـ ٣ أكل التّين ٣٦٦
١٣ / ٩ ـ ٤ أكل البطّيخ ٣٦٦
١٣ / ٩ ـ ٥ أكل البصل ٣٦٧
١٣ / ٩ ـ ٦ أكل البيض ٣٦٧
١٣ / ٩ ـ ٧ أكل البيض بالبصل والزّيت ٣٦٧
١٣ / ٩ ـ ٨ أكل البيض باللّحم ٣٦٨
١٣ / ٩ ـ ٩ أكل الحبارى ٣٦٩
١٣ / ٩ ـ ١٠ أكل الهريسة ٣٦٩
١٣ / ٩ ـ ١١ شرب السّويق بالزّيت ٣٦٩
١٣ / ٩ ـ ١٢ شرب الحليب بالعسل ٣٧٠
١٣ / ٩ ـ ١٣ استعمال السّعد ٣٧٠
١٣ / ٩ ـ ١٤ الطّيب ٣٧٠
١٣ / ٩ ـ ١٥ تسريح الشّعر ٣٧١

١٣/ ٩_١٦ الكحل ٣٧١
١٣/ ٩_١٧ الخضاب.. ٣٧١
١٣/ ٩_١٨ النّورة ٣٧٢
١٣/ ١٠ ما يضعف عن الجماع ٣٧٢
١٣/ ١٠_١ الصّيام.. ٣٧٢
١٣/ ١٠_٢ إطالة الشّعر.. ٣٧٣
١٣/ ١٠_٣ النّعل السّوداء.. ٣٧٤
الفصل الرابع عشر : الجنين ٣٧٥
١٤/ ١ تطوّر الجنين ٣٧٥
١٤/ ٢ غذاء الجنين.. ٣٧٩
١٤/ ٣ ما ينفع الجنين من الأغذية ٣٨٠
١٤/ ٤ نوع الجنين.. .... ٣٨١
١٤/ ٥ سرّ المشابهة.. ٣٨١
١٤/ ٦ مدّة الحمل.. ٣٨٦
١٤/ ٧ إجهاض الجنين.. ٣٨٨
١٤/ ٨ غسل المولود.. ٣٨٩
١٤/ ٩ الأذان والإقامة في اذن المولود ٣٨٩
١٤/ ١٠ تحنيك المولود.. ٣٩٠
١٤/ ١١ حلق رأس المولود.. ٣٩١
١٤/ ١٢ العقّ عن المولود ٣٩١
١٤/ ١٣ غذاء النّفساء ٣٩١
١٤/ ١٤ تأكيد لبن الامّ.. ٣٩٢
١٤/ ١٥ اختيار المرضعة الصّالحة ٣٩٢
١٤/ ١٦ من ينبغي استرضاعه.. ٣٩٣

١٤/١٧ من لا ينبغي استرضاعه.. ٣٩٣
١٤/١٨ أدب الإرضاع ٣٩٤
١٤/١٩ مدّة الإرضاع.. ٣٩٥

القسم الرّابع: دور الأكل والشّرب في الصّحّة والمرض

الفصل الأوّل: قلّة الأكل.. ٣٩٩
١/١ الحثّ على قلّة الأكل ٣٩٩
١/٢ فوائد قلّة الأكل الظّاهريّة ٤٠٠
أ ـ صحّة البدن.. ٤٠٠
ب ـ نضارة الوجه ٤٠١
ج ـ طول العمر.. ٤٠٢
١/٣ فوائد قلّة الأكل الباطنيّة.. ٤٠٢
أ ـ صفاء الفكر ٤٠٢
ب ـ نور القلب.. ٤٠٢
ج ـ النّجاة من الشّيطان.. ٤٠٢
د ـ الدّخول في ملكوت السّماوات.. ٤٠٣
هـ ـ التّقرّب إلى الله ٤٠٣
و ـ جوامع منافع قلّة الأكل.. ٤٠٣
الفصل الثاني: الحمية ٤٠٥
٢/١ معنى الحمية.. ٤٠٥
٢/٢ الحثّ على الحمية.. ٤٠٦
٢/٣ ما روي في مدّة حمية المريض.. ٤٠٧
الفصل الثالث: التّجوّع ٤٠٩
٣/١ الحثّ على التّجوّع.. ٤٠٩

٢/٣ فوائد التّجوّع الجسميّة ٤١٠

أ ـ صحّة البدن ٤١٠

ب ـ طيب الطّعام ٤١١

٣/٣ فوائد التّجوّع الرّوحيّة ٤١١

أ ـ الورع عن المعاصي ٤١١

ب ـ النّجاة من الشّيطان ٤١١

ج ـ التّقرّب إلى الله ٤١٢

د ـ العلم والحكمة ٤١٢

هـ ـ رؤية الله بالقلب ٤١٣

الفصل الرابع: كثرة النهم ٤١٥

١/٤ ذمّ النّهم ٤١٥

٢/٤ ذمّ أكل الألوان من الطّعام ٤١٧

٣/٤ مضارّ النّهم الظّاهريّة ٤١٨

أ ـ أنواع الأسقام ٤١٨

ب ـ ضعف الصّحّة ٤١٩

ج ـ الذّفر ٤٢٠

٤/٤ مضارّ النّهم الباطنيّة ٤٢٠

أ ـ فساد الورع ٤٢٠

ب ـ فساد النّفس ٤٢١

ج ـ حجاب الفطنة ٤٢٢

د ـ ظلمة القلب ٤٢٢

هـ ـ فساد الأحلام ٤٢٣

و ـ قلّة العبادة ٤٢٣

ز ـ البعد من الله ٤٢٥

ح ـ جوع يوم القيامة ٤٢٦
٤/٥ جوامع مضارّ البطنة ٤٢٨
٤/٦ مضارّ الأكل على الشّبع ٤٢٩
الفصل الخامس : آداب أكل الطّعام ٤٣١
٥/١ غسل اليدين قبل الطّعام وبعده ٤٣١
٥/٢ وضع البقل على المائدة ٤٣٤
٥/٣ خلع النّعال ٤٣٥
٥/٤ التّسمية ٤٣٦
٥/٥ الأكل باليمين ٤٣٩
٥/٦ افتتاح الطّعام بالملح واختتامه به أو بالخلّ ٤٣٩
٥/٧ الأكل بعد الجوع والشّهيّة ٤٤١
٥/٨ البدء بأخفّ الأغذية ٤٤٢
٥/٩ أكل الطّعام السّخن قبل أن يبرد ٤٤٢
٥/١٠ تصغير اللّقمة وتجويد المضغ ٤٤٢
٥/١١ الإمساك قبل الشّبع ٤٤٣
٥/١٢ مسح الوجه والدّعاء بعد غسل الأيدي ٤٤٤
٥/١٣ الاستلقاء على القفا بعد الطّعام ٤٤٦
٥/١٤ الاجتناب عن الإسراف ٤٤٦
٥/١٥ اجتناب النّفخ في الطّعام والشّراب ٤٤٧
٥/١٦ اجتناب الأكل بالشّمال ٤٤٧
٥/١٧ اجتناب الأكل على الشّبع ٤٤٨
٥/١٨ اجتناب أكل الطّعام الحارّ ٤٤٩
٥/١٩ اجتناب الأكل على الجنابة إلّا مع الوضوء ٤٥١
٥/٢٠ اجتناب النّوم بعد الطّعام ٤٥١

الفصل السادس : آداب أكل اللّحم ٤٥٣
٦/١ اختيار الذّراع أو المقاديم ٤٥٣
٦/٢ غسل اللّحم قبل طبخه ٤٥٤
٦/٣ النّهس........................... ٤٥٥
٦/٤ اجتناب أكل القديد........................... ٤٥٦
٦/٥ اجتناب أكل اللّحم النّيء ٤٥٧
٦/٦ اجتناب إدمان أكل اللّحم ٤٥٨
٦/٧ وجبات أكل اللّحم ٤٥٩
٦/٨ عدم ترك أكل اللّحم أربعين يوماً ٤٥٩
٦/٩ عدم نهك العظام وأكل نخاعها ٤٦٢
الفصل السابع : آداب أكل الفاكهة........................... ٤٦٣
٧/١ الغسل بالماء........................... ٤٦٣
٧/٢ التّسمية عند الأكل ٤٦٣
٧/٣ الدّعاء عند رؤية الفاكهة الجديدة........................... ٤٦٣
٧/٤ الأكل في إقبالها والتّرك في إدبارها........................... ٤٦٤
٧/٥ ترك التّقشير........................... ٤٦٤
٧/٦ أكل الفاكهة وتراً وترك القران بين الفواكه........................... ٤٦٥
الفصل الثامن : آداب الشّرب ٤٦٧
٨/١ ما ينبغي في الشّرب ٤٦٧
أ ـ الشّرب بثلاثة أنفاسٍ........................... ٤٦٧
ب ـ شرب الماء قائماً بالنّهار وجالساً باللّيل........................... ٤٦٧
ج ـ شرب الماء الفاتر ٤٦٨
٨/٢ ما لا ينبغي في الشّرب ٤٦٩
أ ـ النّفخ ٤٦٩

ب ـ العبّ ٤٧٠
ج ـ شرب الحميم ٤٧١
د ـ الشّرب أثناء الأكل ٤٧١
هـ ـ شرب الماء على اللّحم ٤٧١
و ـ الشّرب إثر الدّسم ٤٧٢
ز ـ الشّرب من عروة الإناء وثلمته ٤٧٢
ح ـ الشّرب في النّحاس ٤٧٣
ط ـ الشّرب على الرّيق ٤٧٣
ي ـ شرب الماء البارد بعد تناول الشّيء الحارّ أو الحلاوة ٤٧٤
ك ـ كثرة شرب الماء ٤٧٤
ل ـ شرب الماء البارد والفقّاع في الحمّام ٤٧٥
الفصل التاسع : وجبات الأكل ٤٧٧
٩ / ١ البكرة والعشيّ ٤٧٧
٩ / ٢ تأكيد الغداء والنّهي عن تركه ٤٧٧
٩ / ٣ تأكيد العشاء والنّهي عن تركه ٤٧٨
٩ / ٤ وجبةٌ في اليوم ٤٨٢
٩ / ٥ ثلاث وجباتٍ في يومين ٤٨٢
كلامٌ حول الأحاديث المتعلّقة بوجبات الأكل ٤٨٥

القسم الخامس: التّداوي بالأغذية والعقاقير

الفصل الأوّل : الاترج ٤٩١
١ / ١ تأكيد أكل الاترجّ ٤٩١
١ / ٢ خواصّ الاترجّ ٤٩١
١ / ٣ أكل الاترجّ بعد الطّعام ٤٩٢

١ / ٤ أكل الاترجّ باللّيل ٤٩٢

١ / ٥ ما يهضم الاترجّ ٤٩٣

١ / ٦ مربّى الاترجّ ٤٩٤

١ / ٧ النّظر إلى الاترجّ ٤٩٤

الفصل الثاني: الإجّاص ٤٩٥

الفصل الثالث : الأرزّ ٤٩٧

٣ / ١ سيّد الأطعمة ٤٩٧

٣ / ٢ خواصّ الأرزّ ٤٩٧

الفصل الرابع: الباذروج (الحوك) ٤٩٩

الفصل الخامس: الباذنجان ٥٠٣

الفصل السادس: الباقلاء ٥٠٧

٦ / ١ طعام عيسى ٥٠٧

٦ / ٢ خواصّ الباقلاء ٥٠٧

٦ / ٣ أكل الباقلاء بقشرها ٥٠٨

الفصل السابع: البصل ٥٠٩

الفصل الثامن : البطّيخ ٥١١

٨ / ١ خواصّ البطّيخ ٥١١

٨ / ٢ أكل البطّيخ قبل الطّعام ٥١٣

٨ / ٣ النّهي عن أكل البطّيخ على الرّيق ٥١٣

٨ / ٤ أدب أكل البطّيخ ٥١٤

الفصل التاسع : البيض ٥١٥

٩ / ١ خواصّ البيض ٥١٥

٩ / ٢ أكل البيض بالبصل والزّيت ٥١٦

٩ / ٣ أكل البيض باللّحم ٥١٧

٩ / ٤ صفرة البيض ٥١٧
٩ / ٥ النّهي عن مداومة أكل البيض ٥١٨
٩ / ٦ ما يحلّ من البيض وما يحرم منه ٥١٩
الفصل العاشر: التّفاح ٥٢١
١٠ / ١ خواصّ التّفّاح ٥٢١
١٠ / ٢ خواصّ التّفّاح على الرّيق وبالأسحار ٥٢٤
١٠ / ٣ شمّ التّفّاح قبل الأكل ٥٢٤
١٠ / ٤ كراهة أكل التّفّاح الحامض ٥٢٤
الفصل الحادي عشر: التّلبينة ٥٢٥
الفصل الثاني عشر: التّمر ٥٢٧
١٢ / ١ خواصّ التّمر ٥٢٧
١٢ / ٢ أفضل السّحور والفطور ٥٢٩
١٢ / ٣ خواصّ الرّطب والتّمر للحامل والنّفساء ٥٣٠
١٢ / ٤ أكل الرّطب بالبطّيخ والقثّاء ٥٣٢
١٢ / ٥ تحنيك المولود بالتّمر ٥٣٢
الفصل الثالث عشر: التّين ٥٣٣
الفصل الرابع عشر: الثّوم ٥٣٥
الفصل الخامس عشر: الجبن ٥٣٧
١٥ / ١ خواصّ الجبن ٥٣٧
١٥ / ٢ أكل الجبن بالجوز ٥٣٨
١٥ / ٣ أكل الجبن بالبطّيخ ٥٣٩
١٥ / ٤ مضارّ الجبن ٥٣٩
١٥ / ٥ الجبن في الغداة والعشيّ ٥٤٠
الفصل السادس عشر: الجرجير ٥٤١

١٦/ ١ ما روي في ذمّ الجرجير........ ٥٤١

١٦/ ٢ ما روي في النّهي عن أكل الجرجير في اللّيل ٥٤٢

١٦/ ٣ ما يردّ الأخبار السّابقة........ ٥٤٢

الفصل السابع عشر: الجزر........ ٥٤٥

الفصل الثامن عشر: الجوز........ ٥٤٧

الفصل التاسع عشر: الحرمل ٥٤٩

الفصل العشرون: الحلبة ٥٥١

الفصل الحادي والعشرون: الحلواء ٥٥٣

الفصل الثاني والعشرون: الحمّص ٥٥٥

الفصل الثالث والعشرون: الخبز ٥٥٧

٢٣/ ١ خواصّ الخبز........ ٥٥٧

٢٣/ ٢ خواصّ خبز الشّعير........ ٥٥٨

٢٣/ ٣ خواصّ خبز الأرزّ........ ٥٥٨

٢٣/ ٤ خواصّ خبز الجاورس........ ٥٥٩

الفصل الرابع والعشرون: الخسّ ٥٦١

الفصل الخامس والعشرون: الخلّ........ ٥٦٣

٢٥/ ١ خواصّ الخلّ........ ٥٦٣

٢٥/ ٢ خواصّ خلّ الخمر........ ٥٦٤

٢٥/ ٣ افتتاح الطّعام بالخلّ........ ٥٦٥

الفصل السادس والعشرون: الرمّان........ ٥٦٧

٢٦/ ١ سيّد الفواكه ٥٦٧

٢٦/ ٢ خواصّ الرّمّان........ ٥٦٧

٢٦/ ٣ خواصّ الرّمّان الحلو........ ٥٧٠

٢٦/ ٤ خواصّ الرّمّان المزّ ٥٧١

٢٦ / ٥ خواصّ أكل الرّمّان بشحمه ٥٧١

الفصل السابع والعشرون : الزّبيب ٥٧٣

٢٧ / ١ خواصّ الزبيب ٥٧٣

٢٧ / ٢ خواصّ إدمان أكل الزّبيب على الرّيق ٥٧٥

٢٧ / ٣ خواصّ أكل إحدى وعشرين زبيبةً ٥٧٥

الفصل الثامن والعشرون : الزّيتون ٥٧٧

٢٨ / ١ خواصّ الزّيتون ٥٧٧

٢٨ / ٢ خواصّ الزّيت ٥٧٨

الفصل التاسع والعشرون : السّعتر ٥٨١

الفصل الثلاثون: السّعد ٥٨٣

الفصل الحادي والثلاثون: السّفرجل ٥٨٥

٣١ / ١ خواصّ السّفرجل ٥٨٥

٣١ / ٢ فوائد أكل السّفرجل على الرّيق ٥٨٩

٣١ / ٣ خواصّ السّفرجل للحامل ٥٩٠

الفصل الثاني والثلاثون : السّكّر ٥٩٣

٣٢ / ١ خواصّ السّكّر ٥٩٣

٣٢ / ٢ خواصّ السّكّر الطّبرزد ٥٩٥

الفصل الثالث والثلاثون: السّلجم ٥٩٧

الفصل الرابع والثلاثون: السّلق ٥٩٩

الفصل الخامس والثلاثون : السّمن ٦٠١

٣٥ / ١ خواصّ سمن البقر ٦٠١

٣٥ / ٢ كراهة السّمن للشّيخ ٦٠٢

الفصل السّادس والثّلاثون: السّنا ٦٠٣

الفصل السّابع والثلاثون: السّويق ٦٠٥

١ / ٣٧ خواصّ السّويق ٦٠٥

٢ / ٣٧ خواصّ بعض أنواع السّويق ٦٠٨

أ ـ سويق الشّعير ٦٠٨

ب ـ سويق العدس ٦٠٩

ج ـ سويق الأرزّ ٦٠٩

د ـ سويق التّفّاح ٦١٠

٣ / ٣٧ خواصّ السّويق الجافّ ٦١١

الفصل الثّامن والثلاثون: الشّحم ٦١٣

الفصل التّاسع والثلاثون: العدس ٦١٥

الفصل الأربعون : العسل ٦١٧

١ / ٤٠ الاستشفاء بالعسل ٦١٧

٢ / ٤٠ خواصّ العسل ٦١٩

الفصل الحادي والأربعون : العنب ٦٢٣

١ / ٤١ دور العنب في ذهاب الهمّ ٦٢٣

٢ / ٤١ أدب أكل العنب ٦٢٤

الفصل الثاني والأربعون : العناب ٦٢٧

الفصل الثالث والأربعون : الغبيراء ٦٢٩

الفصل الرابع والأربعون : الفجل ٦٣١

الفصل الخامس والأربعون : الفرفخ ٦٣٣

الفصل السادس والأربعون : القثّاء ٦٣٥

١ / ٤٦ خواصّ القثّاء ٦٣٥

٢ / ٤٦ آداب أكل القثّاء ٦٣٥

الفصل السابع والأربعون : القرع ٦٣٧

الفصل الثامن والأربعون : الكباب ٦٤١

الفصل التاسع والأربعون : الكرّاث.. ٦٤٣
٤٩ / ١ خواصّ الكرّاث.. ٦٤٣
٤٩ / ٢ أكل الكرّاث الطّازج ٦٤٥
٤٩ / ٣ أكل الكرّاث بالملح.. ٦٤٦
الفصل الخمسون: الكرفس.. ٦٤٧
الفصل الحادي والخمسون : الكمأة ٦٤٩
الفصل الثاني والخمسون: الكمّثرى.. ٦٥٣
الفصل الثّالث والخمسون : اللّبان.. ٦٥٥
٥٣ / ١ خواصّ اللّبان ٦٥٥
٥٣ / ٢ فوائد اللّبان للحامل.. ٦٥٦
الفصل الرابع والخمسون : اللّبن ٦٥٩
٥٤ / ١ خواصّ اللّبن.. ٦٥٩
٥٤ / ٢ الاستشفاء بألبان البقر.. ٦٦٠
٥٤ / ٣ ألبان الإبل.. ٦٦٢
٥٤ / ٤ شيراز الاتن ٦٦٢
٥٤ / ٥ الحليب بالعسل ٦٦٣
٥٤ / ٦ الماست والنّانخواه.. ٦٦٣
الفصل الخامس والخمسون : اللّحم ٦٦٥
٥٥ / ١ سيّد الطّعام.. ٦٦٥
٥٥ / ٢ خواصّ اللّحم.. ٦٦٦
٥٥ / ٣ خواصّ اللّحم باللّبن.. ٦٦٧
٥٥ / ٤ لحم الإبل.. ٦٦٨
٥٥ / ٥ لحم البقر ٦٦٩
٥٥ / ٦ لحم الضّأن.. ٦٧٠

٥٥/ ٧ لحم القباج ٦٧١
٥٥/ ٨ لحم الحبارى ٦٧١
٥٥/ ٩ لحم الدّجاج ٦٧١
٥٥/ ١٠ لحم الدّرّاج ٦٧٢
٥٥/ ١١ لحم القطاة ٦٧٣
٥٥/ ١٢ لحم السّمك ٦٧٣
٥٥/ ١٢ـ١ أكل لحم السّمك ٦٧٣
٥٥/ ١٢ـ٢ إتباع السّمك بالتّمر أو العسل ٦٧٤
٥٥/ ١٢ـ٣ النّهي عن الجمع بين البيض والسّمك ٦٧٤
٥٥/ ١٢ـ٤ النّهي عن إدمان أكل السّمك ٦٧٤
الفصل السادس والخمسون : اللّوبيا ٦٧٧
الفصل السابع والخمسون : الماش ٦٧٩
الفصل الثامن والخمسون : الملح ٦٨١
الفصل التاسع والخمسون : الهريسة ٦٨٣
الفصل السّتون : الهندباء ٦٨٥